میکروفیلم تهیه شد ۲۹ /۱/ ۱۳۸۴

۱۲۸۲۸

وقف کتابخانه آستان قدس رضوی
واقف - مرحوم استاد سید محمد باقر مولوی
هرندی سبزواری ... ۱۴۰۵ ه‍ ق

آستان قدس

کتابخانه آستانقدس

اسم کتاب حاشیه بر مطول — عربی

مصنف حسن چلبی

مؤلف

خطی نسخ ۲۲ سطر بخط محمدرضا بن باقر تبریزی

چاپی

سال تحریر ۵ رمضان ۱۲۳۳ عدد اوراق ۱۵۵

جزء کتب معانی و بیان شماره خصوصی

شماره عمومی ۱۴۸۶۸ شماره قبض

واقف سید محمد باقر سبزواری تاریخ وقف

طول ۲۹٫۵ س م عرض ۱۹٫۵ س م شماره صفحات

اشتری هذا الکتاب اقل الطلاب حاجی

واکثرهم جرما محمد جعفر خلف حاجی

الورعی التقی الحاجی قاسم بعنوان

ربیع الثانی ۱۲۴۷

قلب التاء بلا لام ولا الف

وقف کتابخانه آستان قدس رضوی

واقف: مرحوم استاد سید محمد باقر ... لوی

عربشاهی سبزواری محرم الحرام ...

وقف کتابخانه آستان قدس رضوی
وقف ... مرحوم استاد سید محمد باقر مولوی
هرچناهی سبزواری محرم الحرام ۱۲۰۵

وبه نستعين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

الحمد لله الذي شرح صدور ارباب الأذهان لإيضاح معاني الكلمة ببديع البيان ونور قلوب اصحاب التحقيق والبنيان لتوشيح مباني الحكم باقوى البرهان واطيب نسيم هبت على مشام قلوب العالمين نسيم توحيده واعذب تسنيم صب على عطاش عقول العالمين فسبحانه من حكيم دبر امور عباده على طبق مقتضى الحال وتلاشى دون اخطب الأئمة له التفصيل والاجمال والصلوة والسلام الأتمان والأكملان على السيد المرسل من سلالة عدنان المبعوث مصاقع خطب قحطان محمد سيد الأخيار قاطبة ومظهر الكل من الطاف الرحمن لولا جنابه لولا جنابه ما برزت في الكون سلالة حفت بامكانه ما سنح قائل ورخت ربح سوق عذبة البيان وعلى آله واصحابه رعاة حدقة الفصاحة والبيان والبيان وحماة طريق الهداية والبيان الذين هم بدور معالم الدين شموسا عوالم الايمان ما خصصت حدود رياض المزن بالتهتان وبعد اعلموا يا معشر طلاب اليقين سلام عليكم لا نبتغي الجاهلين ان اقصى معارج كمالات الانسان على ما اطبق عليه ابناء كل زمان هو التحلي باصناف العلوم وانواع العرفان والاحاطة بما فيها من النكت بالايقان فانها اشرف ما يستنزله هم الامم وارفع ما يرفعه الامم على العمم وان فن البلاغة من بينها يعتق على اسباب النجاح ومنطق على قواعد الفلاح اذ غايته الفوز بالسعادة العظمى من التصديق باعجاز كلام الله تعالى ونهاية الوصول الى الدولة الكبرى من الاذعان بنبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صنفت فيه كتابا من تاج لطائفها الاروح كالشرح المشهور لتلخيص المفتاح فانه كتاب اعترف بسمو منزلته الحاسدون واذعن لعلو مرتبته المعاندون وكيف لا وقد انطوى على زبدة ونتايج انظار المتقدمين واحتوى على خلاصة افكار المتأخرين وهو كالشمس لا يخفى قدره لكل مكان ولذا سار بذكره الركبان ولله در من قال وحسن المقال ما صنف الناس في علم وما جمعوا مثل المطول في ضبط وايجاز لو ادعى قصبات السبق صاحبه كفى به آية دلت باعجاز واني منذ حنتني الشعث بالعروج الى اقصى مدارج الفضائل طال ما ساع خلال تحقيقات الاواخر والاوائل كنت احرك الهمة الى استقصاء فلق الرغبة من او في كيلة من فريك تائقا الى استطلاع طلع بدائع رموزه توق القليل الى ماء صداع مستشوقا الى استكنان كنه ودائع كنوزه شوق العليل الى العافية متفوقا لأبيات حقائقه تفويق المجهور متخطيا في درك دقائقه كل حد من الحدود خائما جود حماه من قطرتها الى ان قرب ما دنسهم بقرطها فوقفت على غثه وسمينه وعرفت ما يتلقى الملوق عن يمينه وقد كنت قد ما علقت على بعض ابحاث الفصاحة والبلاغة المفرد خاتما استقدمت من الالفاظ فاصل والتقطته من كلام الاوائل وسمح به الخاطر الفاتر وسنح للناظر القاصر فافاض متصفحا اخواننا في الاستغراب وقالوا ان هذا لشيء عجاب ووضعوا ما كتبته على الرأس والعين شرا وتمامه على فرض العين لكن لم اجد لنفسي لذلك حركة تنشطه به جردة نشطة لا لعجز في شأنه او قصور في بيانه كيف وانا الشائق وانا ابو عذره ومقتضيا الحلو ومرته بما تمادى عليه طباع ابناء الزمان المبلي الى المدد والعناد وله لظهور المبني بيتهم والفساد وان هذا العلم قد نضب ماؤه وانقض دوائه واتخذ ظهريا وصار طلبه شيئا فريا لم يبق من اوطانه الاومنة لم تكلم من ام اوفي ولا يرى من سكانه الاخرى بيلدح عجفى ابن الذين من سادة واين اولئك الاقوام عفت الديار وزال عنها فكانها وكانهم احلام وكلما كرروها المدافعة مرة بعد اخرى لاشتغالي بما هو اهم واحرى تواتر منهم الالتماس والسؤال ولم يبق للمطل والمدافعة متسع ومجال فاجبتهم الى مسؤولهم وتتابع المطلوب للتكملة ويقتضي الاحجام وحدته في تحرير ما سنح لي وتضرع القلب بمنع الاقدام ولا من الاذكياء من يجد ولا من اصحاب من يمنع ويرد مفرغا بما جمعت في قالب الحسن والكمال موجها مقاصد الكتاب التوجيه الذي هو التمم

١١
الذي هو السحر الحلال في حلم القيل والقال مستقبلا من روحانية الاسلاف الكرام قوام الله وايانا دار السلام مقتبسا من انوارهم مستفيضا من شعشعة اقمارهم كالبحر سقيه السحاب وما له فضل عليه لانه من مائه وظني ان هذا لا يعد عيبا بين الانام فانه ليس اول قادوره كسرت في الاسلام والاعتراض علم سالك العلم والمراء في تحريره مما نقصد به الصلاح لا الفساد على ان خلو الزمان عند هذين لسفاسف المهر في الاعلام هو الذي جرء على هذا المرام وسجل الفايض في الحجة والسائر في النتيجة ما اودعته من فرائد الفوائد ومهدت فيه من موائد العوائد ان كان ذو عيب في رعيب قلبات بحديث مثله ولم يف بغبطة في جملة فان الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم والمأمول من الاذكياء المجبلين على الانصاف عنادا ملى البغي والاعتساف اذا عثروا على شيء ذلت فيه القدم او طغى به القلم ان يتحضروا ان لكل جواد كبوة ولكل صارم نبوة وان من ضعف فقد استهدف ومن الذي ترضى سجاياه كلها كفى المرء نبلا ان تعد معايبه على اني اقول شعر ان الناس عطوني تغطيت عنهم وان بحثوا عني ففيهم مباحث والمسؤول من جناب الجلال الفياض لا اتمع به النوال ان ينفع به المحصلين ويجعله ذخر اليوم الدنيا انه ولي الحسنات ومفيض الخيرات وهو حسبي ونعم الوكيل

١٢ علام
الهمنا حقايق المعاني ودقايق البيان الاقرب الى الفهم ان المراد بالالهام في هذا المقام معناه اللغوي وهو الالهام مطلقا لاحتياج ارادة معناه العرفي اعني القاء الخير في قلب الغير بلا استفاضة فكرية منه الى تكلف وبحقايق المعاني مسائل الفن الاول انا نحمل الحقيقة على المعنى اللغوي الذي نذكره واما حملها على ما به الشيء هو هو بناء على ما تقرر من ان حقيقة كل علم مسائله وعد الموضوع وساير المبادي جزءا منه مسامحة فجمع الحقايق لا يساعده لان حقيقة العلم جميع مسائله لا كل واحد منها والبناء على جواز تبدل علم المعاني بحسب الازمان وتعدد حقيقته بالنظر اليه فان بعضا من المسائل اذا لم يستنبط بعد والظاهر ان العالم بجميع ما سواه عالم بالمعاني على ان المعاني عبارة عن المسائل فاذا استنبط فالعالم به وبما سواه هو العالم بالمعاني او على تعدد حقيقته باعتبار المحال تعسف ظاهر وبدقايق البيان مسائل الفن الثاني من دق الشيء اذا صار دقيقا اي غامضا مضا
واصل الدقة ضد الغلظة وفي الكلام اشارة الى ان العلمين هو المعاني والبيان لا علم المعاني وعلم البيان الا ان يحمل على حذف ما هو المضاف في الاصل كاية رمضان مع ان العلم هو شهر رمضان ثم وجه تخصيص الدقة بالبيان ما سيأتي في مفتتح الفن الاول من ان البيان زيادة اعتبار ليست في المعاني وانه منه بمنزلة المركب من المفرد فكان احق باسم الدقة منه ان قلت فلم لم يذكر البديع على نحو الفنين الاخرين اجيب بانه اشارة الى عدم الاعتداد بشأنه لكونه خارجا عن افادة البلاغة على انه سيجيء ان بعضهم يسمي البيان والبديع علم البيان فيجوز ان يكون دقايق البيان اشارة اليهما معا واثبات الدقايق بالنسبة الى البديع بحسب التغليب او من حيث ان وجوه تحسين الكلام المذكورة فيه انما تعد محسنة بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة فكان فيه ايضا زيادة اعتبار ليست في المعاني ويحتمل ان يراد بحقايق المعاني الامور الثابتة التي هي الصورة الذهنية مطلقا من حق الشيء اي حقيقة وبالبيان ما به يظهر تلك الصورة اعني المنطق
١٢ الظهير
الفصيح المعرب عما في الضمير فان البيان في الاصل مصدر بان الشيء اي ظهر وطهذا افرده مع ان اضافة الدقايق اليه بيانية ثم جعل اسما لما يتبين كاللفظ لما يتلفظ به فعلى هذا يكون الهام حقايق المعاني اشارة الى استفاضتها من الله تعالى والهام دقايق البيان الى افاضتها للطالبين فناسب مفتتح التأليف اشد المناسبة ثم وجه التخصيص الاشعار بان جعل الدقة للالفاظ المختلفة بوضوح الدلالة وخفائها من حيث دلالتها

صفة

على معانيها اظهر من جعلها صفة للصورة الذهنية من حيث هي هي وان جاز هو ايضا وذلك واضح قوله و
خصصنا ببدايع الأيادى وروايع الاحسان الأصل في لفظ التخصيص وما يتفرع منه ان يستعمل بادخال الباء على
المقصور عليه اعنى طالم الخاصة فيقال خص المال بزيد اى المال له دون غيره لكن الشايع فى الاستعمال ادخالها
على المقصور اعنى الخاصة وهو المراد ههنا كما فى قوله تعالى يختص برحمته من يشاء وهذا بناء اما على تضمين معنى
التميز والأفراد او على جعله التخصيص مجازا عن التميز مشهورا في العرف والفرق بينهما ان اللفظ فى التوجيه الثانى
لم يرد به الا المعنى الواحد واما فى صورة التضمين فهو مستعمل فى معناه الحقيقى والمعنى الآخر مراد بلفظ آخر محذوف
دال عليه بذكر ما هو من متعلقاته لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز فتارة يجعل المذكور اصلا والمحذوف حالا
وتارة بالعكس فان قلت اذا كان المعنى الآخر مدلولا عليه بلفظ محذوف لم يكن فى ضمن المذكور فكيف يقال انه
متضمن اياه قلت لما كان مناسبة المعنى للمعنى المذكور بمعونة ذكر صلة قرينة على اعتباره جعل كأنه فى ضمنه
والبدايع جمع بديعة بمعنى غريبة والأيادى جمع الأيدى جمع اليد وهى الجارحة المخصوصة تستعمل فى النعمة
مجازا مرسلا من قبيل اطلاق السبب لما هو بمنزلة العلة الغائية او الصورية على المعلول كما سيجئ فى البيان وقيل مشترك
بينهما وما قيل من ان اليد بمعنى الجارحة تجمع على الأيدى وبمعنى النعمة على الأيادى يرد عليه ان اصل يد يدى
وما كان على وزن فعل لم يجمع على افاعل ثم ان الشايع استعمال الأيادى فى النعم والأيدى فى الأعضاء وبه قطع ابو
عمرو بن العلاء وقال الأخفش قد يعكس وفى شرح الشريف للمفتاح ان الأيادى حقيقة عرفية فى النعم وان كانت فى
الأصل مجازا فيها والروايع جمع رايعة من الروع بمعنى الأعجاب يقال راعنى الشئ اعجبنى او من الريع وهو النماء
والزيادة فكأنه مبنى على تأويل كل احسان بالعطية لما سنذكر من ان الاضافة بيانية واما جمع رايع اجراء له مجرى
الأسماء على انه قد ذكر الأدباء ان فاعلا اذا كان فى غير ذوى العقول يجمع على فواعل والاضافة بيانية فى المعنى
بمعنى كما فى جرد قطيفة وخاتم فضة وافراد الاحسان رعاية للسجع من وقوع المصدر على القليل والكثير
اتقن بحكمته نظام العالم على وفق ما اقتضته الحال الاتقان الاحكام والحكمة علم الأشياء على ما هى عليه فى نفس الأمر
والعمل على وفق الصواب والباء للسببية والنظام فى الاصل ما ينظم به اللؤلؤ والمراد ههنا ما ينظم به امور العالم والوفق من
الموافقة يقال حلوب وفق عياله اى لها لبن قدر كفايتهم لا فضل فيه والحال هو الأمر والشأن او الحاضر من
الزمان واللام فيه تغنى عن الاضافة او عوض عن المضاف اليه على اختلاف الرأيين ثم هذه الجملة اعنى
اتقن بحكمته نظام العالم اما استئناف جوابا عن سؤال نشأ من الكلام السابق كأنه قيل لم الهمنا حقايق
المعانى وتوجيه الجواب انه اتقن نظام العالم بحكمته وذلك الاتقان يقتضى الهام حقايق المعانى ودقايق
البيان كما لا يخفى او بدل من الهمنا بدل الاشتمال على ما جوزه بعض النحاة ولا يلزم كون الجملة الأولى فى حكم
السقوط كما سيأتى ان شاء الله تعالى فترك العطف على الأول لكونها كالمتصلة بما قبلها فقد فصلت فصل الجواب عن
السؤال وعلى الثانى لكمال الاتصال بينهما فكأنه لا احتياج الى العاطف لاقتضائه المغايرة المفتقرة الى الربط
لكن يخدش هذا الوجه كما سنذكر فى آخر احوال متعلقات الفعل من ان الأصل عند عدم اجتماع التوابع
تقديم البدل على العطف بالحرف نعم يمكن ان يجعل بدلا من المعطوف اعنى خصصنا لهذا فيجوز ان يجعل الجملة
المذكورة صلة بعد صلة وترك العطف لئلا يشعر التبعية المخلة بالمقصود اعنى كون كل من الأمرين
محمودا عليه بالاستقلال كما ذلك سيأتى واورد بواسطة فرق الأنام فى طرق الانعام والافضال الا
الايراد الادخال يقال اورده فورد اى ادخله فدخل وفى القاموس الورود الاشراف على الماء دخله او لم يدخله والرأفة الرحمة كذا فى المجمل وفى الصحاح الرأفة اشد الرحمة واجتماع الرؤف مع الرحيم فى
مواضع كثيرة من القرآن المجيد مع اطراد تقديم الأول على الثانى يبعدهما فالأنسب بنظم القرآن ما نقله الامام
الواحدى عن القفال من ان الرأفة مبالغة فى رحمة مخصوصة وهى دفع المكروه وازالة الضرر فذكر الرحمة

٣

الرحمة بعدها ليكون اشمل والفرق جمع فرقة وهى الجماعة والأنام اسم جمع لا واحد له من لفظه وقال الامام الزبيدى الأنام
الخلق ويجوز الأنيم قال الامام الواحدى قال الليث الأنام ما على ظهر الأرض من جميع الخلق والافضال الا
حسان واضافة الطرق الى الانعام من قبيل اضافة المشبه به الى المشبه كما فى لجين الماء او الاستعارة تشبيها له بالمضاف
المشتمل على الطرق قوله والصلوة على نبيه محمد النبى فعيل بمعنى فاعل من النبأ وهو الأخبار يقال نبأ وانبأ
ونبأ اى اخبر وجمعه نبأ كعلماء كما فى قوله يا خاتم النبآء انك مرسل ويجمع ايضا على انبياء وتصغيره على وزن
نبيئ كعلى وزن نبيع ذكره الجوهرى ونبى ايضا نص عليه سيبويه واقتضته القاعدة او بمعنى مفعول من النبوة
بمعنى الارتفاع وهى ما ارتفع من الأرض كذا فى الصحاح ومنه يقال نبى فلان اذا ارتفع وعلى وقيل من النبى وهو
الطريق ثم قوله محمد عطف بيان لنبيه لا صفة له لتصريحهم بان العلم لا ينعت ولا ينعت به وما ذكره صاحب الكشاف
فى قوله تعالى ذلكم الله ربكم من ان الله يجوز فى حكم الاعراب ايقاع اسم الله صفة لاسم الاشارة او عطف بيان
وربكم خبرا انما يصح بناء على تأويله بالمعرف باللام كالمستحق للعبادة والا فتجويز نعت اسم الاشارة بما ليس معرفا باللام
وبالذى موصولا ما اجمع النحاة على بطلانه وقد صرح هو ايضا بامتناع كل من الأمرين فى المفصل وايضا قد صرح فى اول
الكشاف بان هذا الاسم لا يوصف واستدل بذلك على علميته ثم البدلية وان جوزوها فى قوله تعالى ذكر رحمة
ربك عبده زكريا الا ان الظهر ان المقصود الأصلى ههنا ايضاح الصفة السابقة وتقرير النسبة تبع والبدلية تستدعى
العكس قوله خير من نبع صفة لمحمد لا لنبيه ولا لتقدم على عطف البيان كما هو القانون والنبوع بالعين المهملة
الخروج يقال نبع الماء ينبع بالحركات الثلاث فى عين المضارع نبوعا اى خرج والينبوع عين الماء والضئضئ الأصل وكذا الضوء
ضوء والبوبوء وعن بعضهم ضئضئ على وزن قنديل والكرم ايثار الغير بالخير والسماحة الجود والنبوغ بالغين
المعجمة الظهور والدوحة الشجرة العظيمة سواء اى شجرة كانت والجمع دوح واللسن بالتحريك الفصاحة وقد لسن بالكسر
فهو لسن كذا فى الصحاح وفى شرح المقامات لابن الأنبارى اللسن الفصاحة فى الشر ولا يقع ذلك فى الخير والله اعلم
ثم الاضافة فى ضئضئ الكرم ودوحة اللسن لامية اذا اريد بالمضاف فيه آدم وابراهيم واسماعيل عليهم السلام وبيانية
ان قصد المبالغة قوله تلألأ اى لمع والغرة فى الأصل بياض فى جبهة الفرس فوق الدرهم استعير لكل واضح
معروف والحق على انه صفة مشبهة لكل كلام او اعتقاد طابق الواقع والصدق على ذلك ايضا لكن اذا نسب الى الواقع
بالتطبيق ووجه تخصيص الحق بهذا الاعتبار هو ان الواقع امر ثابت حقه ان ينسب اليه الشئ بالطبق وعدمه فاذا انعكس
فقد بولغ فى ذلك الشئ بثبوته اصلا فى التحقق فكان اولى باسم الحق الذى هو بمعنى الثابت وناسب ان يراد به الشريعة
المحمدية الواجبة الاتباع واما تخصيص الصدق بالاعتبار الثانى فلأن المنظور اليه اولا فى هذا الاعتبار الحكم الذى
يتصف بالمعنى الأصلى للصدق وهو الأنباء عن الشئ على ما هو عليه ثم فى العبارة اشعار بان ظهور دين الاسلام
انما هو من حضرة الرسول لكن كمال الوضوح انما هو بروايات الآل والأصحاب وآثارهم واجماعهم ثم لا يخفى ما فى الكلام
من الاستعارات المكنية والتخييلية والترشيحية حيث شبه دين الاسلام بمطية توصل راكبها الى المرام واثبت له لازم
المشبه به اعنى العنق وللغرة ما يلايم معناها الحقيقى اعنى التلألؤ والاشراق الاضاءة والدين وضع الهى سائق لذوى
العقول باختيارهم المحمود الى الخير بالذات ويضاف الى الله تعالى لصدوره عنه تعالى والى النبى صلى الله عليه وسلم لظهوره منه والى الأمة
لتدينهم وانقيادهم له كما ذكره الشارح فى شرح تلخيص الجامع والاضمحلال الزوال والانكشاف والدجى جمع دجية وهى
الظلمة والباطل خلاف الحق والمراد به الكفر المشبه بالليل واللمعان الاضاءة والنور كيفية ظاهرة بنفسها مظهرة
لغيرها والضياء اقوى منه واتم ولذلك اضيف الى الشمس والنور الى القمر فى قوله تعالى وهو الذى جعل الشمس ضياء والقمر
نورا وقد يفرق بينهما بان الضياء ضوء ذاتى والنور ضوء عارضى وقد يقال ينبغى ان يكون النور اقوى على الاطلاق
كقوله تعالى الله نور السموات والأرض الآية وانت خبير بان هذا انما يتجه اذا لم يكن معنى النور فى الآية بمعنى
المنور وقد حمله اهل التفسير على ذلك واليقين العلم بزوال الشك ولهذا لا يوصف به البارى تعالى وفى تفسير

القاصرات اليقين اتقان العلم بنفي الشك والشبهة عنه بالاستدلال وفيه بحث اذ يشكل بقوله تعالى لترونها وبالجملة
المشاهدة اعلى مراتب اليقين ثم لا يخفى ما في هذه الفقرة ايضا من اللطائف المذكورة في الاولى فتامل واستخرج قوله
وبعد ظرف من الظروف الزمانية المقطوعة من المضاف اليه منويا حذف منه اما وجعل الواو مكانه ووما
للاختصار مع الربط الصوري ولذا لزم الفاء بعد بعد والعامل اما المقدرة او الفاء على توهم اما والعامل
فيه ما يفهم من السياق من مثل اقول واعلم واحق بمعنى اليق والاستيجاب الاستحقاق والتحلي التزين والاتصاف
والمراد بالعلوم والمعارف التصورات والتصديقات وادراك الجزئيات والكليات وادراك المركبات والبسائط والعطف
تفسيري والتصدي التعرض للشي بالاقبال عليه والظاهر ان المراد بالتصدي كما هنا بما يتبعها اعني تحصيلها و الاحاطة
الاتقاف بها لا مجرد الاقدام المقابل للاحجام فان قلت كيف جاز عطف التصدي وهو خبر في المعنى على المعطوف
وحده اعني وسبقها على التحلي وهو خبر عن المعطوف عليه اعني احق الفضائل قلت بل كل من الخبرين من المتعاطفين
خبر عن كل من اللذين اخبر عنهما ولو سلم قوله ووجه العطف انه مال المعنى وانكان التوزيع الا ان القصد
في الظاهر لا من الالتباس الى ربط المجموع بالمجموع فلا بد من اداة الجمع قاله الشارح في شرح الكشاف وهو نظير قولك
زيد وعمرو قائم ابوه وذاهب اخوه على ان الظاهر في ابوه لزيد وذا اخوه لعمرو ولا بد في مثله من اعتبار التقديم والتاخير
ورد كلا الترتيب بانه اذا اعتبر تقديم خبر المعطوف عليه على المعطوف لم يبق للواو مخبر للمعطوف ووجه حلو له التاكيد وجعله
لصوق الخبر بالمخبر عنه قصور وعجز وفيه بحث لان ذلك الاعتبار المذكور بالنسبة الى التوزيع الذي هو مال
المعنى لا ينافي في القصد الظاهر الى ربط المجموع بالمجموع ومراد الشارح ليس الا الاعتبار المذكور بالنسبة اليه
والصناعة في عرف الخاصة علم يتعلق بكيفية العمل ويكون المقصود منه ذلك العمل سواء حصل بمزاولة العمل
ام لا والاول هو المسمى بالصناعة في عرف العامة وقد يقال كل علم مارسه الرجل حتى صار كالحرفة له يسمى
صناعة له والنكت جمع النكتة هي دقيقة سميت بذلك لتاثيرها في النفوس من نكت في الارض اذا ضرب فاثر فيها
بقضيب ونحوه او لحصولها بحالة فكرية شبيهة بالنكت او مقارنة له غالبا ويقاربها اللطيفة اذا كان تاثيرها في
النفس بحيث يورث نوعا من الانبساط قوله لا سيما علم البيان لا لنفي الجنس وسي مثل ومعنى اسمها عند
الجمهور واصله سوي او سوي وما الواقع بعدها اذا كان مفردا اما مجرور على انه مضاف اليه لسي وما زائدة
كما في قوله تعالى ايما الاجلين قضيت او بدل عن ما وهي نكرة غير موصوفة اي لا مثل شي علم البيان واما مرفوع على انه
خبر مبتدا محذوف والجملة صلة او صفة صرح به الرضي ويقدح في اطراده الاطلاق على ذوات من يعقل وهم
يابونه وعلى الوجهين حركة سي الاعراب لانه مضاف واما منصوب على تقدير اعني وانه تمييز انكان
نكرة لان ما بتقدير التنوين وهي كافة من الاضافة والفتحة بنائية مثلها في لا رجل وقيل على الاستثناء
في الوجهين فعدم تجويز النصب اذا كان معرفة وهم من الاندلسي وعلى التقادير خبر لا محذوف عند غير
الاخفش اي لا مثل علم البيان موجود من العلوم فان التحلي بحقائقه احق بالتقديم من التحلي بحقائق غيره
ومعنى ما ذكره ويلزمه قطع سي عن الاضافة من غير عوض وقيل يكون خبر لا معرفة وجوابه ان يقدر
ما نكرة موصوفة ولعل الجواب باحتمال ان يكون قد رجح له قول سيبويه في لا رجل قائم من ان ارتفاع الخبر بما كان
مرتفعا به لا بلا النافية فلا يفيد فيما نحن فيه كما لا يخفى وقد حذف منا كلمة لا تخفيفا مع انها مرادة ولهذا
لا يتفاوت المعنى كما في قوله تعالى تالله تفتؤ تذكر يوسف اي لا تفتؤ لكن قال الكلبالي في شرح تلخيص الجامع الكبير
ان استعمال سيما بلا لا لم نظيره في كلام العرب وقد تخفف الياء مع وجود لا وحذفها وقد يقام سوا مقام
لا سيما والواو التي تدخل عليها في بعض المواضع كما في قوله ولا سيما يوما بدارة جلجل اعني اضيقة ذكره الرضي
وقيل حالية وقيل عاطفة ثم عدها من كلمات الاستثناء لكون ما بعدها خارجا عما قبلها من حيث اولويته
بالحكم المتقدم ولا يلتبس منها حقيقة صرح به الرضي وقد يحذف ما بعد لا سيما وينقل عن معناها الاصلي

٤

الاصلي الى معنى خصوصا فيكون منصوب المحل على انه مفعول مطلق فاذا قلت زيد شجاع لا سيما راكبا فهو بمعنى خصوصا راكبا فراكبا
حال من الفعل المقدر اي واخصه بزيادة الشجاعة خصوصا راكبا وكذا في زيد شجاع لا سيما وهو راكب والواو التي بعدها
للحال وقيل عاطفة على مقدر كانه قيل لا سيما هو لابس السلاح وهو راكب فالواو التي بعدها للحال وقيل عاطفة على
مقدر كانه قيل لا سيما وعدم مجي الواو قبلها مع كثيرة الاتيان بها اكثري ثم المراد بعلم البيان المعاني والبيان والاضافة بيانية
والمطلع اسم فاعل من الاطلاع ونظم القرآن على حاسيا تي تاليف كلماته مترتبة المعاني متناسقة الدلالات على حسب
ما يقتضيه العقل قوله فانه كشاف اه يحتمل ان يكون تفصيلا للصفة السابقة اعني الاطلاع على نكت نظم القرآن
ويحتمل ان يكون تعليلا واعترض عليه بانه لا فرق بين التعليل والعلة الا في العبارة فكانه قال زيد العالم
اكرم من فلان لانه عارف ولا يخفى ركاكته واجيب بان المقصود التي جيء باعتبار الصفة والاستدلال بها فالحاصل
ان علم البيان المطلع احسن لانه موصوف بذلك وكل ما هو موصوف كذلك فهو احسن لذلك الصفة قوله
واي معجب وهو صفة الكشاف وكونه خبرا بعد خبر على تقدير كون قوله فانه كشاف تعليلا لما قبله بعيد من
جهة المعنى اذ لا يظهر كون قولنا فانه واي علة لما قبله والتاويل من الاول وهو الانظرف فالتضعيف
للتعدية او من الايالة هو الصرف فالتضعيف للتكثير فالمراد هنا صرف اللفظ الى ماله واما التفسير فهو مقلوب
من التفسير وهو الكشف وقال الراغب الاول لاظهار المعقول والثاني لابراز الاعيان للابصار وفي الاصطلاح
قال الرازي في شرح بيان معاني القرآن اما بالنقل عن النبي وعن اصحابه وهو التفسير وهو الكشف وقال
الراغب الاول لاظهار المعقول واما بحسب القواعد العربية وهو التاويل وفيه بحث لان احد المحتملات
بالدلالة العقلية خارج عن القسمة اذ لا يكون ذلك ولا بحسب قواعد العربية كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى
ان الله على كل شيء قدير ان المراد على كل شيء مستقيم ممكن فلا يدخل تحته المحالات وقال في الكواشي التاويل
ما يتعلق بالدراية والتفسير ما يتعلق بالرواية وعليه آخر كلام الرازي والشارح في شرحهما للكشاف وفيه
بحث ايضا لانه يلزم ان التفسير قد يكون انزل اذ الرواية غالبا بالاحاد والتاويل بالعرف الى محكم الكتاب
والسنة المتواترة وهو خلاف الاجماع ويمكن ان يجاب بانه لما كانت الرواية من حيث هي طريقة بيان المعلوم اي المسامع
سميت تفسيرا لا فتراقها كشف المعلوم وسببه وان لم يحصل العلم للمروي له اما الصرف عن الظاهر فليست
من حيث هو طريق للعلم كما في تفسير الفاتحة للجد وحاصله ان التسمية بالتفسير والتاويل ناظرة الى
طريق العلم لا الى نفس العلم الحاصل وبذلك الاعتبار لا يكون التفسير انزل من التاويل في المظهر وقيل
التفسير التاويل بيان احد احتمالات اللفظ والتفسير بيان مراد المتكلم فالاول يتعلق بالرواية ولهذا اضافت
السرالدقائق والثاني بالدراية وقيل التفسير بيان ما يحتمله اللفظ احتمالا ظاهرا والتاويل بيان ما يحتمله
اللفظ احتمالا باطنا مثاله يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي معناه يخرج الانسان من النطفة
ويخرج النطفة من الانسان وقيل يخرج الطير من البيض ويخرج البيض من الطير هذا هو التفسير لان معنى
الحي في الانسان الطير ومعنى الميت النطفة والبيض ظاهر وقيل معناه يخرج المؤمن من الكافر ويخرج الكافر من المؤمن
هذا هو التاويل على هذا واعترض عليه وعلى الذي قبله بان اللفظ الذي هو له معنى واحد وهو المراد
والموضوع له ولا دراية فيه خارج عن القسمين والجواب ان التفسير المنقسم اليهما هو بيان المعنى المحتاج الى
البيان اذ بيان المبين تحصيل الحاصل وذلك منحصر في القسمين قوله فانه تبيان مصدر بني على الشذوذ
اذ القياس فتح التاء ولم يجيء بالكسر الا تبيان وتلقاء وقد يفرق بينه وبين البيان بان التبيان يحتوي
على كد الخاطر واعمال القلب وقريب منه ما قيل من ان التبيان بيان مع دليل وبرهان فكانه مبني على زيادة
البناء لزيادة المعنى وهذا الحكم اكثري لا كلي او لا نه فيما بين لفظين من جانس واحد فلا ينتقض بالصفة
المشبهة التي تدل على زيادة المعنى وهو الثبوت الحالية مع انه اخصر من اسم الفاعل لحذف وحادث

وحسن حاله ثم بمعنى اسم الفاعل اى المبين وكذا نظائره وانما اختار صيغ المصدر اشارة الى اسماء الكتب المصنفة
فى العربية او على تقدير مضاف اى ذى تبيان وكذا نظائره بل هى باقية على المصدرية مبالغة كما فى رجل عدل
بناء على ما ذهب اليه ابن الحاجب من عدم اشتراط الاشتقاق فى النعت وترك العطف بين القرآن والمجيد على
نهج التعديد والمراد بدلايل الاعجاز واسرار البلاغة النكات الدقيقة الموجودة فى نظم القرآن والمعالم
جمع معلم وهو الاثر الذى يستدل به على الطريق كذا فى الصحاح وقيل هو الموضع الذى تنصب فيه العلامة على
الشئ وكونه ايضاحا لمعالم الايجاز ببيانه النكت الكثيرة التى يشتمل عليها النظم القليل كقوله تعالى ولكم فى
القصاص حيوة وامثاله والمراد بلطايف الفصاحة الاطناب والمساواة او ما يعمها وغيرهما مما يستدل به على فصاحة
الكلام وفصاحة صاحبه فيكون من عطف العام على الخاص قوله تلخيص لغوامض مشكل كتاب الله قال الجوهرى
التلخيص التبيين والشرح وفى النهاية يقال لخصت القول اذا اقتصرت فيه فاقتصر منه على ما يحتاج اليه قيل وهذا
التفسير اجود كذا فى الرضى فلو قال تبيان لغوامض لكان اوقع واضافة المشكل الى الكتاب من قبيل اضافة الصفة
الى الموصوف اى كتاب الله المشكل وهذا اضاف الغوامض اليه مع اتحادهما فى المؤدى اوهو عدم الوضوح او يقال
هذه الاضافة مبنية على المبالغة فالاشكال كما فى مثاله من خيار الخيار وعيون العيون مبالغة فى المختارية
ومعضلة من اعضل الامر اذا كان مغلقا لا يهتدى لوجهه واعضلنى فلان اعيانى امره يتعدى ولا يتعدى
والغوص النزول تحت الماء يقال غاص فى الماء وانما عداه ههنا بعلى لتضمينه معنى الاطلاع والفرايد جمع فريدة
وهى الدرة الكبيرة وفى تشبيه الاطلاع على ما ذكر فى كتاب الله تعالى من الاسرار والدقايق باستخراج درر من
قعر البحر استصعاب له ولا يخلو اللفظ القريب عن الاشارة الى ذلك قواعد كافية تاكيد لما سبق او استيناف
والضوء الضياء وكذا الضوء بالضم يقال ضاءت الغرض ضوءا واضاءت مثله واضاءته يتعدى ولا يتعدى والمصباح
فى الاصل السراج والمراد به ههنا القوة العاقلة والحركة الفكرية المشبهة بالمصباح قوله الى انوار التاويل فمتعلق
بضوء المصباح لما فيه من معنى التادى والافضاء او بمقدر اى المصباح الموصل اذ جوز حذف الموصول مع بعض
صلته كما قيل اى موصلا وجعل طريق الوصول الى انوار التاويل مظلما محتاجا الى مصباح مضئ يهتدى به اليها
مناسبة لاضافة الدقايق اليه فيما سبق لاشعار الدقة بالخفاء والموارد جمع مورد وهو موضع الورود الى الماء
الالتهاب التوقد والاكباد جمع كبد والكبد كالكذب وقد يقال كبد بالتخفيف كهذا الماء قوله والى اسراره متعلق
بالالتهاب لتضمنه معنى الاشتياق واللباب جمع اللب وهو خلاصة كل شئ وصفوه اى كثير وعم والاظهر
ان المراد باثار تراكيب التنزيل ما يتناول خواصها ومزاياها الا المعانى الوضعية فقط وهى فى الاصل بقايا كل
الشئ وكثر تقابهذا العلم بالنظر الينا قوله عذب اى طاب والعباب بالضم معظم الماء وعباب البحر وسطه واتساع
التنزيل انواعه كالمحكم والمفسر والنص والظاهر والخفى والمشكل والمجمل والمتشابه وغيرها من الخاص والعام والمطلق
والمقيد ومجاز الاساليب هى كلجين الماء والصفاء بالمد خلاف الكدر والحصر المستفاد من تقديم الظرف فى الفقرتين
اضافى بالقياس الى ساير العلوم قوله لا يدرك الواصف المطرى البيت اعتذار عن الاقتصار فى المدح على هذا القدر والا
المطرى اسم فاعل من الاطراء وهو المبالغة فى المدح واصله من الطراوة لان الممدوح يهتز بمدح المادح فيظهر
فى وجهه طراوة والخصايص جمع خصيصة وهى الفضيلة والسبق التقديم وما فيهما وصفا مصدرية وما زعم
السهيلى من ان الفعل بعد ما هذا لا يكون خاصا فتقول اعجبنى ما تفعل ولا تقول اعجبنى ما تخرج غلط يشهد به
تتبع موارد الكتاب المجيد او موصولة بتقدير به فلا تقدير فى الاول لان ما المصدرية حرف عند غير الاخفش
وابى بكر لا يجوز ان يعود اليها ضمير واما تجويز صاحب الكشاف مصدرية ما فى قوله تعالى واتبع الذين ظلموا
ما اترفوا فيه فليس على تقدير رجوع الضمير المجرور اليها كما ادعاه ابن هشام واعترض به عليه بل هو مبنى على
انه عايد الى الظلم المفهوم من ظلموا او فى للمصاحبة مثل قوله تعالى فخرج على قومه فى زينته واتبع الذين ظلموا

ظلموا اترافهم مع ظلمهم والالف فى وصفا للاشباع والمعنى ان الواصف المبالغ لا يدرك فضايله وانكار
مترقيا عن كل وصف الى اخرى علاه وصفت الى غير النهاية ثم لا يخفى ما فى هذه القراين من اللطائف البيانية
ثم انه قد وقع كما قيل هو معطوف على قوله فانه كشاف اه وثم لاستبعاد مضمون الجملة الثانية اعنى وقوع
هذه الامة فى ايدى هذه الجماعة عن مضمون الجملة الاولى وهو اتصافه بما ذكر من الفضل والشرف كما فى قوله تعالى
ثم انشاناه خلقا آخر وفيه نظر لان المعطوف عليه تعليل لما سبق على ما هو الظاهر والمعطوف لا يصلح لذلك فالحق
انه من عطف القصة على القصة والمعطوف عليه الجمل المسبوقة لمدح الفن من قوله لا سيما اه وذكر الايدى
تنبيه على انه لم يصل على قلوبهم والاسراء جمع اسير كالعظماء جمع عظيم لان فعيل بمعنى المفعول بابه ان يكسر
على فعلى كجرحى وقتلى وقد قتلاء واسراء صرح به فى المفصل والاسير من الاسار وهو القد سمى الاسير بذلك
لانهم كانوا يشدونه بالقد كما يقال اسرت الرجل اسرا واسارا فهو اسير ومأسور والجمع اسرى واسارى ثم
هذا لك باسره اى بقده ثم استعمل فى معنى كله لظهور المناسبة والتقليد اعتقاد جازم غير ثابت وطفق بفتح
الفاء وكسرها من افعال المقاربة طفق يطفق طفقا كفرق يفرق فرقا وحكى الاخفش طفوقا وقد جاء طفق
يطفق كجلس يجلس كذا فى شرح الرضى والتعاطى التناول اعنى الاخذ باليد فهو مناسب لقوله فى ايدى جماعة فيه
تاكيد لاهانتهم والتوثيق الاحكام والتشديد التوفيق للسداد وهو الاستقامة والصواب من القول والعمل
ثم الجملة تفصيل لحديث الوقوع فى ايدى اسراء التقليد وكذا اتى بالفاء لانه موضع التفصيل بعد الاجمال كما فى
قوله تعالى ونادى نوح فقال الاية قوله يحومون اى يدورون وترك العطف لانه خبر بعد خبر لطفق او صفة
لجماعة او تاكيد لما سبق او استيناف كانه قيل يتعاطونه من غير توثيق فاجاب به فان الاستيناف البيانى
لا يلزم ان يكون جوابا عن سؤال عن العلة كما سيتضح فى بحث الفصل والوصل وبهذا تبين ان لا يسمعون من قوله تعالى
وحفظا من كل شيطان مارد لا يسمعون يجوز ان يكون استينافا جوابا عن سؤال عن حال الشياطين بعد
الحفظ منهم فاطلاق صاحب الكشاف القول بصحة الاستيناف البيانى بناء على ان سائلا لو سأل لم يحفظ بعدم
الشياطين فاجيب بانهم لا يسمعون لم يستقم غير سديد والتحرير تهذيب الكلام وقد يطلق على بيان المعنى با
لكناية كما ان التقرير بيانه بالعبارة ومقاصد الفن اصوله وقواعده والقيل والقال اسمان بمعنى القول
وفى الحديث نهى رسوله عن قيل وقال وعن الفراء انهما فعلان استعملا استعمال الاسماء وتركا على ما كانا
عليه من البناء ومعنى الحديث نهى عن قول كذا وقال فلان اى كثرة الكلمات ومعنى دورانهم حول القيل
والقال نقلهم الاقوال المختلفة من غير اهتداء على حقيقة المرام والمقام والحال اصطلاحا لاهل هذا العرف
وكان هذه الجماعة يعتدون بتلك الاصطلاحات بينهم يقولون بافواههم ما ليس فى قلوبهم والله يعلم
بما يكتمون ويتعرفون معناهما والفرق بينهما والربقة على ما فى شرح المفتاح للشريف وغيره حبل فيه عدة
عرى وفيه نظر لان المذكور فى الصحاح والقاموس وغيرهما من كتب اللغة ان الربقة الواحدة
من العروة وفى الحديث خلع ربقة الاسلام من عنقه الجمع ربق ورباق وارباق وانما الحبل المذكور
هو الربق على وزن الوفق ثم ربقة التقليد كلجين الماء او مكنية او تخييلية بان يشبه التقليد بما له ربقة
يشد بها بهيمة تسرح اى ترعى وتفسير السرح ههنا بالاسامة والاطلاق ليس كما ينبغى بل الاولى تفسيره
بالسوم فى الصحاح سامت الماشية تسوم سوما اى رعت واسمتها انا اى اخرجتها الى المرعى ثم قد يجئ
السرح متعديا لكن المذكور هنا لازم كما لا يخفى والرياض جمع روضة وهى موضع فيه البقل والعشب واصله
رواض قلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها ورياض التحقيق كلجين الماء وذكر السرح ترشيح ~~للمكنية والتخييلية~~ وجعلها
مكنية وتخييلية لا يخلو عن بعد والاحداق جمع حدقة وهى السواد الاعظم للعين قيل فى اسناد السوم الى الاحداق
رمز الى انهم على تقدير خروجهم عن قيد التقليد يقتصرون على ظاهر الاشياء ولا يتجاوزونه عن تعقل المعانى فينا

المقصود وهو المبالغة في الذم ويرد عليه ان قوله بعد هذا حتى يتطيرد قائق التعقل في ضمائر هم آبى عنه الآن
يرتكب التمحل اذ لا يخفى ان مآل الخروج عن ربقة التقليد بحذافير تقاع غشاوة التعصب واحد بل في الاستاد المذكور رمز
الى انهم على تقدير خروجهم وانتقالهم بالتدبر والتفكر يعلمون الحقائق علماً كأنهم يعاينونها بابصارهم ولا يبعد
ان يكون هذا داخلاً في الذم تمام ذكر ذلك القائل فتأمل والغشاوة بالحركات الثلث بالغين المعجمة الغطاء وبفتح
العين المهملة من العشا بالقصر وهو داء في العين يمنع الابصار بالليل ومنه الاعشى والاول اصح رواية ودراية
والتعصب من العصبية بمعنى المحاماة وغشاوة التعصب كربقة التقليد في الاضافة والبصائر جمع البصيرة وهي
في القلب بمنزلة البصر في الرأس شبهها بالمرايا في ابصارها وحال بينها وبين مدركاتها حايل فاثبت لها غشاوة
الانطباع والاستقال والضمير في الاصل راجع الى ما يخفيه الرجل في نفسه ثم اطلق على محله وهو القلب قوله
كل بضاعتهم بيان لما قبله والبضاعة طائفة من ماله تبعثها الى التجارة واللجاج التمادي في الخصومة وقد يقال
لج بالكسر يلج لجاجة ولجاجاً والعناد المكابرة في الصحاح عانده معاندة وعناداً اي عارضته وجل الشيء معظمه
والصناعة الحرفة والانحراف الميل والمنهاج الطريق الواضح والرشاد خلاف الغي قوله فهيهات اذا كانت
حالهم ما ذكر بعد تنبههم وهو اسم فعل بمعنى بعد في آخره الفتح والكسر والضم كلها بتنوين وبلا تنوين يستعمل مكرراً
او مفرداً جمعهما قول الشاعر فهيهات العقيق واهله وهيهات خل بالعقيق مواصل وما نقله صاحب المفصل
عن الشيخ عن عدم استعماله الا مكرراً فمنقوض بالنقل عن الموثوق بعربيتهم ولا غرو فان الجواد قد يكبو
والصارم قد ينبو قالوا المفتوحة الآخر المفردة وتاؤها للتأنيث كغرفة ولذلك يقلبها الواقف هاء
هيهاه والفها مقلوبة عن ياء لان اصلها هيهية من المضاعف كزلزلة واما الجمع المكسور فجمع المفتوحة
واصلها هيهيات فحذف اللام والوقف عليها بالتاء كمسلمات والوترة في الاصل الاشارة بالحاجب فلا يخفى حسن
وصفه بالدقة والشأن في الاصل مصدر بمعنى الطلب والقصد يقال شانت شانه اي اذا قصدت قصده
سمي به الامر الذي هو واحد الامور تسمية للمفعول به بالمصدر لكونه ما يطلب كما ان تسميته كذلك فانه مما
يؤمر به والتفطن التفهم واللمحة الابصار بنظر خفيف من غير امعان والمراد بها هاهنا النكتة اللطيفة
وخفاء مكانها كناية عن خفاء نفسها لاستلزامه اياه ثم اشار على الواو في قوله ليفيد عموم النفي كما ذكر
في قوله نعم قطع آثاماً او كفر قوله واني بعد ما قضيت شروع في سبب تصنيفه في الفن وانتقال من الحالات
المتعلقة الى الاحوال المتعلقة بنفسه وتصدير الجملة بان لكمال العناية بمضمونها ولو طر الحاجة وقضاء
استيفاء واجلت من الاجالة وهي الادارة واستودعته وديعة اذا استحفظته اياه والقداح جمع القدح
بالكسر وهو السهم قبل ان يراش عليه ويركب نصله وايثارها على السهام مناسب لما سلف من فضائل الفن
وللاشعار بان التمام بهذا الفن محمول على التواضع شبه النظر بالسهام فاضاف اليه المشبه به وشبه بذي سهام
فاثبت له الاجالة كناية وتخييلاً وترشيحاً والهمة اسم لعقد القلب اذا وصل الى حد الجزم والفتح لغة
فيها وهي في الاصل من هممت الشيء اهمه اذا قصدته وفي الارتقاء متعلق بها والمدارج جمع المدرجة
وهي المذهب والمسلك شبه الكمال بالجبل الشامخ ولهذا اورد الارتقاء والفرط التجاوز عن الحد والشغف
من شغفه الحب اي احرق قلبه اورده صاحب الديوان في باب فعل يفعل مفتوح العين فيهما فقيل هذا
يدل على ان العبارة الشغف بسكون العين لان المصدر من هذا الباب الفعل بالسكون والفعول بحكم الاستقراء
لكن المشهور فتح العين ثم المراد به هاهنا شدة الحرص والترحل الانتقال وكذا الرحلة والارتحال
وخوارزم مملكة معروفة على جيحون فيها مدن كثيرة ككاث وخيوق ونحوهما والجرجانية منسوب الى جرجان
بلدة فيها يقال لها اركنج وهي التي قد اشتهرت الآن بخوارزم وفي خراسان بلدة ايضاً اسمها جرجان بناها
يزيد بن مهلب ابن ابي صفرة فاضافة الجرجان الى الخوارزم لزيادة التوضيح ودفع الاشتباه والمحط المنزل

المنزل من الحط وهو القاء والرحال جمع الرحل وهو مسكن الرجل وما يستصحبه من الاثاث ولا يخفى ما في الترحل
والرحال من صنعة الاشتقاق والمخيم موضع الاقامة يقال خيم بالمكان اي اقام به والبوائق جمع البائقة
وهي الداهية والحراسة الحفظ والطوارق البوائق الحادثة في الليل من طرق فلان اذا جاء بالليل
خص الطوارق بالذكر لان اكثر النوازل انما يحدث بالليل والتحرز منها فيه اصعب ولهذا قيل الليل اخفى للويل والحدثان
مصدر بمعنى الحادثة وليس بتثنية الحدث بمعنى الحدث والنهار كما يتوهم ولهذا لم يقل طوارق الحدثين ثم قد يطلق عليها
فشمرت معطوف على مقدر اي نزلت هناك فشمرت يقال شمر اذا رفع والجد الاجتهاد في الامور يقال منه جد في الامر
يجد بضم العين وكسرها واجد مثله وساق الجد مكنية وتخييلية وشمرت ترشيح وقيل اراد بالجد نفسه على نمط رجل
عدل والى اقتناء متعلق بشمرت بتضمينه معنى الميل اي شمرت عن ساق الجد مائلاً الى اقتناء او ملتفت مشمراً عن ساق
الجد الى اقتناء وتعلقه بالجد جائز ايضاً بتضمين الميل والاقتناء المكسوب والذخائر جمع ذخيرة وهي ما ادخرته الى حين
واضافتها الى العلوم بيانية والافتلاذ الاقتطاع والافلاذ القطع قوله صرفت اي بذلت الشطر النصف وجمعه اشطر
قوله في الحايض شطر عمرها على تسمية البعض شطراً قيل اراد بالشيوخ ناصر الدين الترمذي وعلاء الدين السليماني
وبهاء الدين الحلوائي والحوز الجمع والقصب جمع القصبة والسبق التقدم والمضمار الميدان وكانت عادة العرب في
مسابق الفرسان ان يغرزوا قصبة في آخر الميدان فمن اخذها بعد وفرسه سابقاً كان له الفضل والنقل فاستعمل
كناية عن الكمال في فن من الفنون والحذاق جمع حاذق وهو الماهر في صنعته وكثيراً ما نصب على الظرف والتأكيد
معنى الكثرة والعامل ما يليه واسم كان ضمير الشأن والجملة خبره او على المصدرية اي يخالج حيناً كثيراً او مخالجة كثيرة
مفاعلة بمعنى الفعل كسافرت من خلج يخلجه اذا جذبه انه كان اطلاعه على حقائق الفن مع احتياجه الى
الشرح يصيرها بحيث لا يقدر على امساك نفسه وبات على ان كان ذكره يحركه ويا ماه من شدة
الرمان يلتبطه في القاموس خالج قلبي امر اي نازعني منه فكر ان اشرح فاعل او بالعكس
اذا جوز حذف في الظرف المجازي او يكون احدهما مفعولاً ليخالج بطريق حذف وايصال الفعل توسعاً والنسق
صفة الكتاب او صفة تلخيص والامام الذي يقتدى به والجمع امام ايضاً ذكره في القاموس ونظيره هجان فعلم
بهذا ان ما ذكره الجوهري والقاضي ومن تبعهما في قوله تعالى وجعلنا للمتقين اماماً محمل لا ضرورة اليه وكثيراً
ما يجمع على ائمة والاصل ائممة على وزن افعلة والعمدة ما يعتمد عليه والقدوة بضم القاف وكسرها من يقتدى
به والتبحر في العلم وغيره التعمق والتوسع ودمشق بكسر الدال وفتح الميم وسكون الشين قصبة الشام وقد يكسر
الميم ايضاً قال البكري سميت به بدماشق بن غرود بن كنعان فانه هو الذي بناها وقيل بناها غلام
ابراهيم الخليل وكان حبشياً وهبه له نمرود بن كنعان حين خلص من النار وكان اسمه دمشق فسماها به وقيل غير
ذلك والله اعلم والشآبيب جمع شؤبوب وهو الدفعة من المطر وغيره والغفر والمغفرة التغطية والستر وغفرانه
ان يصون العبد من مس العذاب فكأنه تعالى غطاه حفظاً له منه والفراديس جمع فردوس وهي الحديقة
وقيل الروضة وهو في الاصل البستان الذي فيه البستان الجنان والعرب تسمي النخيل جنة وقيل المراد من الاصول
الدلائل على ان معنى الاصل ما يبتنى عليه والقواعد المسائل ظاهر قوله حاوياً جامعاً والعوائد جمع العائدة وهي
المنفعة محتوياً قال الجوهري حواه يحويه اي جمعه واحتواه مثله وتعديته بعلى لتضمين معنى الاشتمال
والانطواء مطاوع طويته طويته طياً وتعديته كتعدية الاحتواء ثم المضروبات بعد قوله مختصراً
اما اوصاف متوالية او احوال مترادفة او متداخلة والمخايل جمع مخيلة وهي ما يوقع في الخيال يعني ما به الامارات
والسحر الاخذ من كل ما لطف ودق مأخذه فهو سحر والبيت للوطواط كتابك صدر الدين يحكي حديقة مكللة
الاطراف باللطف والبهاء والروض جمع روضة وقد سبق بيانها والمنى جمع منية وهي المطلوب والعقد بالكسر
القلادة والدرر جمع درة وهي اللؤلؤ وقد يجمع على درر ودرات وكان يعوق معطوف على كان يخالج او

العوق المنع وذلك اشارة الى ان امتزج التعطيل التفريغ والمشاهد جمع المشهد بمعنى المحضر والمعاهد جمع المعهد وهو الموضع الذي كنت تعهد به شيئا اي تعرفه والمراد بها المدارس والعلماء والكتب والمصادر جمع المصدر من الصدر بفتحتين وهو الرجوع وقيل المراد بالمصادر والموارد المعلمون والمتعلمون ومراسم الشيء محال اثاره وعفت اي اندرست والاطلال جمع طلل وهو ما ارتفع من اثار الدار اشرفت وقربت وشموس الفضل العلماء وقيل المراد بها علوم الفضل وهي العلوم العربية التي كانت كالشمس ظاهرة وبينة بعد والاستيطان اتخاذ الوطن والخمود ضد الشهرة تلهف على الشيء اذا تحسر والاندراس الانمحاء والتأسف اظهار الحزن والانكياء جمع نكي من النكاية وهو حلقة الفؤاد **قوله** وهكذا يذهب الزمان يريد ان ما ذكر من انعكاس احوال الفضل والفضلاء ليس مخصوصا بهذا الزمان بل امر مستمر متفرق ولا تخص الاثر امحاؤه وامحاؤه يقال درس الرسم ودرست الريح يتعدى ولا يتعدى في اكثر النسخ على العين بعد قوله يذهب الزمان وهو بفتح العين جمع عبرة بمعنى الدمع وبكسر جمع عبرة وهي اسم من الاعتبار والمعنى ظاهر لكن الظاهر انه ليس من عبارة الكتاب بل هو الحاق قصد به موافقة الاثر ويؤيده ان البيت المذكور من ابيات الحماسة من قصيدة الرجل من بني اسد يرثي بها اخاه شعر ابعدت من يومك الفرار ۞ ما جاوزت حيث انتهى بك القدر ۞ وبعده لو كان ينجي من الردى احد ۞ نجاك مما اصابك الحذر ۞ يرحمك الله من اخي ثقة ۞ ليس في صفوه كدر ۞ فهكذا يذهب الزمان ويفنى العلم فيه ويدرس الاثر فالظاهر ان الناسخ قصد التضمين **قوله** لكن لما رأيت الخ استدراك مما سبق لاشعاره بعدم الاقبال على الشرح فاورد عليه انه مناف لما سبق من تعطيل المشاهد والمعاهد والمصادر والموارد والجواب مستغنى عن البيان والتوفر التكثر والتمام والرغبة في الشيء الارادة المقارنة للرضا من رغب بالكسر لا من الرغب عن الشيء اذا لم ترده وزهدت فيه وكان تعديته بعلى لملاحظة معنى الاستعلاء **قوله** ولا متدادا عناقهم مدا وهو كناية عن كمال الميل وفيه استعارة مكنية مع التخييل والاظهر انه تمثيل من تشبيه الهيئة بالهيئة والنحو بمعنى الجهة والجمل جمع جملة من الاجمال الذي هو ضد التفصيل وانما سميت بها لانه افادتها انما هي باجتماع المفردات وانضمام بعضها ببعض لا بتفصيلها ولو قال بجملة لكانت انسب بقوله وتفصيله **قوله** حرموا على البناء للمفعول اي منعوا التوفيق تهيئة اسباب الخير وتنحية اسباب الشر والاهتداء وجدان ما يوصل الى المطلوب والسر الذي يكتم والرموز والامارات المطلوبة النكات المنطوية فيه اذ لم يقع علة للحرمان والخرايد جمع خريدة وهي الحيية من النساء وفي الاساس انها العذراء واللؤلؤ خريدة لم تثقب شبه بها المسائل المشكلة في الاسناد والتركيب في احتماله للوجهين مثل قول المصنف فيما نقل عن وجوه الاعجاز استارها وسيجيء من الشرح بيانها **قوله** تمرى بعض الخ استيناف وجمع الفعل المسند الى ضمير البعض في المواضع ميل الى المعنى كما في قوله تعم كل في فلك يسبحون والمقال مصدر قال والحال والحالة احوال الشيء وحالاته **قوله** طريقة الطرايق جمع طريقة ولها معان كثيرة والظاهر انها ههنا بمعنى المذهب ولو قال طرقه حتى يكون جمع طريقة وهي السبيل يذكر ويؤنث لكان اظهر كما لا يخفى وبالجملة المراد بطريقه الغالطة وعباداته الموصلة الى المعاني وسلوكها حلها والدليل المرشد **قوله** ما ضلوا كثيرا او ضلوا الا الظهر انه فضلوا واضلوا الا انه قصد موافقة البعض في قوله تعم ولا تتبعوا اهواء قوم قد ضلوا من قبل واضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل **قوله** اخلست اي سلبت جواب لما والاثناء جمع ثني واثناء الشيء تضاعيفه وثني الجبل والوادي منعطفهما وهذا في اثناء كتابنا يعني اي في طيه والفرص جمع فرصة وهي النوبة ولكن ما تجمع مصدرية وتجرع الماء مثلا شربه شيئا فشيئا وكذا التفهم وامثاله مما جاء من باب التفعل للعمل المتكرر يدل على ان اصل الفعل حصل مرة بعد مرة يعتبر في كل منها التدريج وفي المصادر التجرع فرو خوردن خشم والغم بلا نامذن والغصص جمع غصة وهي الشجا اعني كل شيء يتوقف في الحلق ولا ينحدر والاقتحام الدخول والسهر الارق وهو ضد النوم وموارد السهر مواضع ينبغي ان يسهر الطالب فيها ليحوز بالمقصود

بالمقصود ولجة الماء بالضم معظمه ولجج الافكار كلجج الماء والالتقاط اخذ الملقى من الارض وفرائد الفكر نتائجه الشبيهة بالدرة الكبيرة والمطارح جمع المطرح وهو المرمى والنظر في المنهي مرادف للفكر وقيل الفكر حركة الذهن الانسان نحو المبادي والرجوع عنها الى المطالب والنظر ملاحظة المعقولات الواقعة في ضمن تلك الحركة والاضافة في مطارح الانظار لامية والبذل الاعطاء والجهد بالضم والفتح الاجتهاد وعن الفراء الجهد بالضم الطاقة وبالفتح المشقة والبنان اطراف الاصابع واحدها بنانة والممارسة المزاولة فاللام في ولقد تناهيت موطئة للقسم والتناهي البلوغ الى النهاية وهيهنا جرد لجزء معناه اعني البلوغ مجازا بقرينة غاية الوسع او الكلام من باب التجريد بجزء المعنى لزيادة التاكيد كما في قولهم ابصرته بعيني واصغيت اليه باذني وامثالها والنقض النظر في الصفحات والغاية مدى الشيء والجمع غايات والطاقة الوسع **قوله** ثم جمعت عطف على اختلست وثم لاستبعاد جمع مثل هذا الشرح المحتاج الى فراغ البال بعد الفراغ عن اختلاس الفرص وتجرع الغصص ويكون للتراخي بالنظر الى تمام الجمع كما جاز في مثله الفاء نظرا الى تعقيب اوائل اجزائه كقوله تعالى الم تر ان الله انزل من السماء ماء فتصبح الارض مخضرة فان الاخضرار يبتدئ بعد نزول المطر لكنه يتم في مدة فبالنظر الى الابتداء يصح الفاء وبالنظر الى الانتهاء يصح ثم **قوله** مايذلل اي يلين من الذل بالكسر وهو اللين والصعاب جمع صعب وهو ضد الذلول والعويصات جمع عويصة وهي ما يصعب ادراكه والابية فعيلة من الاباء بمعنى ممتنعة والاضافة في ذخائر كنوزه بيانية والكنز المال المدفون فالمخفية صفة كاشفة والمراد بذخائر كنوزه معانيه كما ان المراد بطريق وصوله الفاظه وشيء نفيس اي يرغب فيه ونفس نفاسا ونفاسة اي صار مرغوبا فيه فكانه ظرف والتوشيح في الاصل لبس الوشاح وهو شيء يتخذ من الوشاح الاديم عريضا فيرصع بالجواهر تجعلها المراة بين عاتقها وكشحها يستعمل في التزيين مطلقا سجاد والفقر جمع فقرة بالكسر وهي خرزات الظهر المرتبة الملتصقة بها الضلوع من الجانبين وهو ايضا حلي يصاغ على هيئة خرزات الظهر يطلق على اجود بيت في القصيدة واجود قرينة في الخطب تشبيها لها بفقر الظهر في حسن الانتظام ومن على التحقيق اي نفس التحقيق ومحضه او ينبوع التحقيق وهو خاطر الوقاد السيال او من ذهب التحقيق تمسكت اعتصمت والعدل خلاف الظلم وكذا الانصاف وحقيقة الانصاف كانه التسوية واعطاء النصف والتجنب التباعد ومفعوله مذهب البغي التعدي والاعتساف المشي على غير الطريق والايماء الاشارة الخفية واصله الاشارة بالشفة والحاجب ذلك في التعصبي في لغة الاخذين اي الشارعين والتاسي الاقتداء حظروا على البناء للمفعول اي منعوا تحقيق الواجبات من قبيل الحذف والايصال اي من تحقيقها او على البناء للفاعل اي حرموا تحقيق الواجبات على انفسهم **قوله** وما فرضت اي ما اوجبت والسنة الطريقة والمضاف محذوف اي سلوك سنتهم والمراد من عدم فرض سلوك سنتهم على نفسه تحريمه بشهادة العرف كما في قولهم فلان لا يحب فلانا اي يبغضه ولا اعلم في البلد من فلان اي هو اعلم من كل من فيه ثم بين في الجمع الرفض والسنة والجماعة والواجب والحظر صنعة مراعاة النظير مع الايهام وحين ظرف مضاف الى ما بعده عامله زماني والجملة عطف على جمعت فان قلت ابن العابد الحين في الجملة المضاف اليها قلت هي لا يحتاج الى الرابط لكونها مؤولة بالمصدر صرح به الرضي واما قوله مضت سنة العام واعجبني يوم ولدت فيه بالتنوين اليوم وجعل الجملة بعده صفة له ومثله اجمع وما يتصرف منه في باب التوكيد فانه يجب تجريده من ضمير المؤكد واما قولهم جاء القوم باجمعهم بضم الميم لا بفتحها وهو جمع لقولك جمع على حد فلس وافلس والمعنى جاء بجماعتهم كذا في مغني اللبيب وما في الدهر مجاز عقلي والارزاء بتقديم الراء المهملة جمع رزء بضم الراء وفتحها وهو المصيبة والظرف اعني بالارزاء لغو متعلق برماني وجعله حالا من ضمير المتكلم وهم والغشاء الغطاء وكذا الغشوة بالحركات الثلث بالغين المعجمة مع سكون الشين والنبال جمع النبل وهي السهام العربية وهي مؤنثة لا واحد لها من لفظها وقد يجمع على انبال والنبال بل عاملها والنابل صاحبها وانما قال اولا رماني وثانيا فؤادي بناء على ان المرمي

مطلعها

اراد بها

ويعني

بالحوادث ظاهر هو الشخص لكن المصاب حقيقة هو القلب في اختيار ارذا اصابني اذان بتحقيق وقوع المصيبة
واختيار سهام على سهم لاقامة الوزن والبيان الواقع والا فالمبالغة فيه كما لا يخفى والنصال جمع نصل وهي حديدة
السهم والسيف والسكين والرمح وبعد البيتين المذكورين وهات فما لقي بالرزايا الى ما انتفعت بان ابالي
وذلك اي الرمي المذكور والتوارد التعاقب وتقادم الامر عظمته والعشائر جمع عشيرة وهي القبيلة واللام
بدل من المضاف اليه اي عشائري واخواني وتلاطم امواج الفتن ضرب بعضها بعضا والتميمة التعويذة التي
تجعل في عنق الصبي لئلا يخاف وحلها في تلك الديار كناية عن اقامته الى وقت الشباب فيها والاول نقيض
الآخر واصله اوءل على وزن افعل مهموز العين فقلبت الهمزة واوا على غير القياس وادغم يدل على هذا قولهم
فهذا اول منك وجمعه اوائل واوالي وقيل مواول فقلبت همزته واوا على غير القياس فادغمت وقال او ول على
وزن فوعل قلبت الواو الاولى همزة وانما لم يجمع على اواول لاستثقالهم الواوين بينهما الف الجمع قوله واول
ارض معطوف على ديار وجلدي مفعول مس قدم للوزن ترابها فاعله وعكسه يا ابا العرق على ان النظم
ان المصراع تضمين لما انشده ابو نصر الاسدي وهو احب بلاد الله ما بين صادع الى … ان يسلم سحابها بلاد
بها نيطت علي تمائمي واول ارض مس جلدي ترابها ورعاية حركة ما قبل حرف الروي وان كان من قبيل التزام
ما ليس بلازم الا انه لا نزاع في حسنها ولذا عد من الصنائع اليه يعتبه والباء فيه مرفوعة صونا عن الاقواء
فمن بهام … لا غير ثم مس التراب جلده كناية عن تولده هناك فلقد جرة في موضع التعليل لما سبق واللام
لتوطئة القسم وتجريد السيف انتضاؤه والاهال كالاهلات جمع اهلة بمعنى الاهل زادوا فيها على خلاف
القياس فكانها جمع اهلات كذا في الوصل والعدوان الظلم والاباة الاهلال لم يدع اي لم يترك من ودع
يدع ودعا وما عمت الايام من ان العرب اماتوا ماضيه ومصدره محمول على قلة الاستعمال والا فالنبي صلى الله عليه وسلم
افصح العرب وقد روي عنه عليه السلام لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات او ليختمن على قلوبهم اي عن
تركهم اياها وقال الشاعر ليت شعري عن خليلي ما الذي غاله في الحب حتى ودعه وعن عروة وبجاهل
المتاقر … وعلل بالتخفيف وفي الاساس الدمنة هي البقعة التي سودها اهلها وبالت وبعرت مواشيهم فيها
وفي الصحاح الدمنة اثار الناس وما سودوا وام اوفى اسم لحبيبته وهذه الفقرة تلمح اي مطلع قصيدة زهير
بن سلمى وهو امن ام اوفى دمنة لم تكلم بحومانة الدراج فالمتثلم اي منازل لحبيبته المكناة بام اوفى دمنة لا تجيب
سائلها بهذين الموضعين كانه لم يعرف تلك الدمنة يقينا لفرط تغيرها او طول غيبته وحذف التاء في تكلم
فيكون اما تحريك الميم فللوزن وكسرها لان الساكن اذا حرك حرك بالكسر والحرب الطائفة بلدح اسم موضع غير منصرف
للعلمية والتانيث على تاويل البقعة او لانه منقول عن الفعل اي من قولهم بلدح اذا خالف في الوعد قوله عجفى جمع
عجيف كمرضى جمع مريض والعجف بالتحريك الهزال والاعجف المهزول وجمعه عجاف على غير القياس لان فعلا و
فعلاء لا يجمع على فعال ولكنهم بنوه على سمان والعرب تبني الشيء على ضده كما قالوا عدوة بناء على صديقة مع ان
فعولا اذا كان بمعنى فاعل لا يدخله الهاء ومن امثالهم في الحزن على الاقارب بيلدح قوم عجفى واول من تكلم بها بيهس
الملقب بنعامة لما رأى قوما في خصب وقومه كان في شدة … لم يكن يقضي ان البيت لعمرو بن الحارث الجرهمي قال تحزنا
بعد ما نفي مع عشيرته من مكة شرفها الله تعالى الى اليمن كما اشار في قوله ثم وكذا الولات البيت من بعد ثابت
نظم فيه ذلك البيت والخبر ظاهر فاخرجنا منه المليك بقدرته كذلك بالانسان تجري المقادير بل نحن كنا اهلها فابادنا
صروف الليالي والجدود العواثر والحجون بفتح الحاء جبل بمكة حضيضها مقربها والصفا معروف ومعنى البيت كان لم
يكن بين اجزاء الحجون منتهية الى الصفا ما يونس به ولم يتحدث بالليل فيه متحدث وكان من عادة العرب السمر
اي الحديث بالليل ولذا خص السامر بالذكر والهجران ضد الوصل يقال هجره هجرا وهجرانا من باب ونسجت الثوب من نسجه
نسجا من باب ضرب ونضرو العناكب جمع عنكبوت حذفت التاء كما هو القاعدة في جمع الخماسي على فعالل كما يقال في جمع

بتحقيق

٨

جمع الفرزدق فرازد على رأي وقوله نسجت على صيغة المبني للفاعل لان العنكبوت او بالمجهول ناسجة او للمفعول كما قال الشارح
في اواخر مباحث التشبيه وكل منسوجة عليه العناكب وذلك بتقدير المضاف اي بيوت العناكب او بالحمل على المبالغة ثم
نسج العنكبوت على الشيء كناية عن المهجورية قوله حجابا مستورا اي اذا ستر يقال ستر مفعم اي ذو افعام ويجوز ان يراد
مبالغة انه حجاب من دونه حجاب او محجب فهو مستور بغيره او حجاب يستر فكيف المحتجب والمشتكى الشكاية وتقديم اليه
الله سبحانه للحصر واختار في جانب الاساءة اذا وفي جانب الاحسان ان ايماء الى ان الاول مقطوعة والثاني مشكوكة
فيه قوله ثم الجاني معطوف على رماني او على طرحت وثم للتراخي والالجاء الاضطرار وفرط الملال كثرة السآمة
والبال القلب وصعد كناية عن سؤال الحال واللفظ الوقتي رفع اي مكان مرتفع الى خفض اي مكان منخفض مطمئن
وفي الكلام ايماء الى ان انتقاله من ارض الى ارض اضطراري ثم لا يخفى حسن الجمع بين اللفظ والجر والرفع والخفض
المخت من انخت الجمل فاستناخ اي ابركته فبرك والمفعول اما محذوف او ماء ولعله يراد به مجرد الاقامة والمحروسة
المحفوظة وهراة بفتح الهاء مدينة مشهورة بخراسان حماها اي حفظها والآفات جمع آفة وهي الداهية قوله جنة
على لفظه المفرد او المثنى ومن في منها تجريدية كما في رأيت من زيد اسدا والمراد من جهتها او فيها وفي الكلام
استعارة وبلدة عطف بيان لجنة النعيم جيء به لمدح لا لايضاح المتبوع ان لم يشترط في عطف البيان التعريف كما يفهم
من كلام الزمخشري في قوله تعالى من ماء صديد وقوله تعالى كفارة طعام مساكين وبدلا منها ان اشترط فيه ذلك
عند البصرية عليه ابن هشام وضعف قول الزمخشري في الآيتين والحق انه ليس بشرط صرح به الثقات والطيب خلاف
الخبيث وكريم صفة مشبهة من كرم الرجل بالضم من الكرم وهو نقيض اللؤم ووصف المقام به مجازي اي كريم اهله كما في
الكتاب الحكيم او من كرم الارض اذا زكت … والصفة المشبهة تجيء ابدا من اللازم واذا اريد اشتقاقها من المتعدي يجعل
لازما بالنقل الى فعل بالضم كما في رحمن ورحيم والمحاسن جمع حسن على خلاف القياس كانه جمع محسن واليمن البركة
قوله سطعت اي ارتفعت خمدت النار من باب فهم ودخل سكن لهبها ولم تنطفئ جمرها والنيران جمع نار كما في
وأنوار اصله انوار لان النار واوية بدليل تصغيرها على نويرة والغواية سلوك طريق لا يوصل الى المطلوب
ومنيرا ن للجهل كلمعي الماء وجه التشبيه الاهلال ظل اي صار والظل معروف والملك بالضم المملكة وقيل السلطنة
والعلو والاستيلاء مع ضبط وتمكن من التصرف شبه الملك بشجرة واثبت له الظل وللظل الامتداد مكنية وتخييل و
ترشيح واللواء الراية والشرع في اللغة الاظهار والمراد به ههنا الطريقة المخصوصة المشروعة ببيان النبي صلى الله عليه وسلم
وبالغرائب بالغلبة اما حال عن لواء او متعلق بمعقود اي مربوطا محكما وعاد من العود بالفتح وهو الرجوع والعود با
لضم الخشب وجمعه عيدان واعواد والعود ايضا يتجوّز به ويقال له العطر والذي يضرب به والعظم في اصل اللسان والرواء
بالضم المنظر الحسن وامن اي عاد ومنه ايضا ونظم على البناء للمفعول اي جمع والشمل ما تشتت من الامر وما اجتمع منه
ايضا فهو من الاضداد وكل من معنييه جائز الارادة لكن الثاني اظهر كما لا يخفى والشتات التفرق ووصل من الوصل
لا من الوصول والبتات القطع وارتعوا بالعين المهملة اي اخذوا ربعهم اي منزلهم ودارهم او اكلوا الربيع او قاموا
في الربيع وارتعوا اتى من فوق اي اكلوا ما شاؤوا ومن قولهم رتعت الماشية اي كلت ما شاءت قالت النابغة كلتقي
دنبت مرعى … يكون لجليس غرة وهو راتع ويروى ان الصبابة في النسخة المعروفة على المطر ارتعوا بالغين
المعجمة من دفع فلان ابله اذا تركها ترعى ما شاءت والميامن جمع ميمن والدولة اسم لما يتداول بين الناس يكون
مرة لهذا ومرة لذاك والسلطان الولي من السلاطة وهي القهر قوله ظل الله قيل وجه التسمية ان ظل الشيء ما يتبعه
في الجملة ويحكى عنه والسلطان كذلك فانه ينتظم بوجوده مملكة كما ينتظم سلسلة الممكنات بوجوده سبحانه ولان
الظل يتنعم به ويلتجأ اليه عند اشتداد الحر كذلك السلطان يتنعم ويلتجأ اليه عند اضطراب بين البشر والرقاب
جمع الرقبة وهي مؤخر اصل العنق وقد يجمع على رقب ورقاب وارقب وقد يطلق الرقبة على ذات المملوك
نفسه والامم جمع امة وهي الجماعة مفرد لفظا جمع معنى وكل جنس من الحيوان امة الحامي … تقدم تفسير والماحي المزيل

بلغ بلغ بلغ

بوجود

ولا يخفى انه من جنس القلب والقديمة بمعنى المسقية والباسط من البسط وهو التمهيد والتوطئة والمهاد الفراش
وجمعه امهد ومهد بضمتين والاساس اصل البناء والجور الميل عن الحق والوالى المالك من باب ضرب والولاية
بالكسر ما توليت به وبالفتح مصدر والآفاق جمع افق بالضم والسكون وهو الناحية والنصب الاقامة واحد السرادقات
وهى التى تمد فوق صحن الدار وكل بيت من كرسف فهو سرادق وامتثل امره احتذى وعمل على مثاله ونص القرآن
والسنة ما دل ظاهر لفظها عليه من الاحكام وقد يطلق على نفس النظم والاضافة على الاول لامية وعلى الثانى
بيانية والطوية الضمير والكلمة مشتقة من الكلم وهو التأثير سمى بها اللفظ لانه يؤثر فرحا وانبساطا او
طيبا وانقباضا ان لم يكن قال امرؤ القيس وجرح اللسان من جرح اليد اقوى كما قيل شعر جراحات السنان لها التيام ولا
يلتام ما جرح اللسان وفيه ثلث لغات فتح الفاء مع كسر العين وسكونه وكسرها والمراد بالكلمة ههنا الكلام التام
اعنى كلمة الشهادة والقرآن على ما عليه المتقدمون من عدم الفرق بين الكلمة والكلام صرح به الشيخ فى اللب واعلى كلمة
الله تفيد احكامها والرسول هو الذى انزل عليه كتاب او امر بحكم لم يكن قبله وان لم ينزل عليه كتاب او نزل عليه
جبرئيل وامر بالتبليغ والنبى اعم وقد يراد به الهدى المختلط بينهما وهو المرسل عند الله لدعوة عبادة سواء كان
صاحب شريعة ام لا قيل وعليه يرد حكم الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر لوجوب
الايمان بالانبياء مطلقا ويحتمل ان يكون الاكتفاء بالرسل لان الانبياء تابعون لهم متمسكون بشرائعهم فكان الايمان بهم
الايمان بالانبياء وتصديقا لهم **قوله** خليفة خبر مبتدأ محذوف اى هو خليفة والخليفة فى الاصل كل من خلف
غيره فى امر من الامور اى قام مقامه وسد مسده يخلفه بالضم خلافة والخليفى بتشديد اللام للمبالغة فيها لانه فيها
كما يتوهم من كلام الصحاح ثم جعل اسما لمن خلف غيره فى الملك والتاء للنقل من الوصفية الى الاسمية او للتانيث
بتقدير الموصوف مؤنثا اى نفس خليفة فى الصحاح الخليفة السلطان الاعظم وجمعها جاريا على الاصل خلائف
ككريمة وكرائم وجمعها على خلفاء محمول على الفاء بناء على انه لا يقع الا على مذكر اذ لتعليه بالتاء يجمع فعلاء
ملكنا اى تعرف والسطوة المرة من سطا يسطو اى قهر بالبطش والجمع سطوات وايثار المرة على الجمع ايذان
بان السطوة الواحدة كافية فى ملك الآفاق واسناد ملك الى السطوة مجاز عقلى من قبيل الاسناد الى السبب والمراد
بالحق خلاف الباطل او الله تعالى وهو منصوب خبر لكان قدم على اسم وهو مداه للاهتمام او مرفوع مبتدأ
واسم كان مستتر راجع الى الآية ومداه خبره والمدى الغاية وآية تأنيث اى والذى يعوض عن المضاف اليه والمعنى
اية طريق سلكا اى ذهب كان غاية سلوكه اظهار الحق واعلاء كلمة الله تعالى والالف فى سلكا للاشباع والذرى
كما استترت به يقال انا فى ظل فلان وفى ذراه اى فى كنفه وستره والرواية فى العالمين بكسر اللام لا بفتحها **قوله** كانى
الحجيج فى موضع المصدر اى حومان مثل حومان فان قلت لا يصح تشبيه حومان العالمين حول ذرى الخليفة برؤية الحجيج
معنى كالعدم الجامع فما وجه هذا الشبه قلت قد تقرر عندهم ان الشئ المشبه به لا يلزم ان يلى الكاف بل يكفى ان
يستفاد مما ذكر فيهما فالمعنى ههنا مثل حومان الحاج حول البيت وقت رؤيتهم معنى كنى ثم الخطاب فى قوله كانى
عام لكل من تتأتى منه الرؤية كما ذكر فى قوله تعالى واذا رأيت ثم رأيت الآية والحجيج جمع حاج كحج بالضم والحجاج والحج فى اللغة
القصد وفى العرف قصد مكة معنى كما اى مزدحما مفعول ثان لترى ان كان من الرؤية بمعنى العلم او حال من
مفعول ان كان بمعنى الابصار فظاهر العبارة ان يقول معنى كة او معنى كنين لاسناده الى ضمير الحجيج فالوجه ان
يقدر الموصوف اى معنى كا ويحتمل ان يجعل من قبيل الابن والتامر ولو جعل معنى كا اسم مكان على ان يكون
حالا من بيت الله والرؤية بمعنى الابصار او مصدرا اى معنى كة اعتراكا لم يحتج الى ما ذكر والنسيم الريح الطيبة
يقال منه نسمت الريح كضرب نسما او نسمانا بالتحريك هبت ونسيم الوصف كالجى الحياة وضمير راجع الى الخليفة لانه
مذكر فى المعنى والمراد باحياء الزمان اعطائه نضارته باضافة الخيرات الى اهله وكم خبرية مفيدة للتكثير
ومحلها رفع على الابتداء وخبره هلك والمكافح فى الاصل المستقبل فى الحرب بوجهه ليس دونه ترس والمراد به

العارض

9

العارض واللظى النار والباء للسببية متعلق به ذلك من سخطه اى عدم رضاه مستقر فى موضع الصفة للظى الا لغو
والالف فى هلك كما فى سلك والمشهور ان هلك بابه ضرب لكن ذكر صاحب الكشاف فى تفسير قوله تعالى ويهلك الحرث والنسل
فى سورة البقرة انه قرئ الحسن ويهلك الحرث بفتح اللام مبنيا للفاعل ثم قال وهى لغية نحو ابى يابى وذكر فى آخر
الاحقاف انه قرئ فهل يهلك الا القوم الفاسقين بفتح الياء وكسر اللام وفتحها من هلك يهلك واطار من اطار
العصفور من الوزع والصاعقة نار سقط من السماء فى رعد شديد كذا فى الصحاح وفى الكشاف الصاعقة
رعد تنقض معها شقة من نار لا تعيب بشئ الا اهلكته والاول هو المناسب ههنا والسماك اسم لكوكبين احدهما
منازل القمر ويسمى سماك الاعزل والآخر ليس من منازله ويسمى سماك الرامح والظرف متعلق بسمك اى ارتفع
اى الدعائم قد يجئ بمعنى رفع كما فى قوله سمك السماء بنى لنا بيتا دعائمه اعز واطول فعلى الاول سمك مبنى للفاعل وعلى الثانى
مبنى للمفعول او للفاعل بان يكون لواء الشرع منصوبا على المفعولية وصادف الرشد اى وجد طريق المستقيم والغى
خلاف الرشد والانهماك الجد واللجاج فى الامر والجملة صفة فى محل الجر صفة المعتسف قرير العين اى ذات
قرة وقرورا فهو قرير العين وقد قرت عينه وتقر بالفتح والكسر نقيض سخنت قيل وهو كناية عن الراحة عند العرب والقرة بالضم
لان بلادهم كانت حارة جدا فالراحة عندهم فى البرودة وفى اضافة القرة الى العين على هذا الوجه برودة جدا و
الاظهر انه كناية عن السرور فان دمعة السرور باردة ودمعة الحزن حارة ولذلك يقال قرت العين وسخنت
للمحبوب والمكروه ذكره القاضى وغيره من اهل التفسير فى قوله تعالى وقرى عينا وقيل معناه صارت عينه ذات
قرار اى مستقرة لا بالنظر الى الجوانب رجاء من يحبه ويقيم شعائره كما ينبغى والابتسام كالتبسم اول مراتب الضحك
وقد بسم كضرب والمبسم كالمجلس الثغر واقبل نقيض ادبر والاقبال الدولة والغر والظرف متعلق بمتمسكا اى متشبثا
والضمير فى على راجع الى الخليفة اى ارتقى الخليفة فى المجد والشرف وارجاء الدين تفكيك لتعين رجوع الضمير فى المعطوف
اعنى ناصح الى الخليفة وهو ههنا ليست من العلو لانه فى المكان بل من العلاء لانه الشرف قال المطرزى يمدح عيينة ابن
حصين حيث غزى بنى عامر فادرك ابنه مالك الذى قتلوه فباع بليله بعضهم جنازة وبعث لا ترى انك العلاء
بمالك اى اشتريت لقومك الشرف بابنك والمضارع من الثانى يعلى كان من الاول يعلو لكن القياس والتابع فى الماضى
على بالكسر فكان على يعلى من التداخل او على لغة من يقول بقى يبقى **قوله** وريثما نحو اريث ظرف لغو وما مصدرية اى ساعة
فهم فى المغرب بهلته وريثما فعل كذا اى ساعة فعله وقد يستعمل بدون ما كقوله لا يصعب الامر الا ريث يركبه وفى الكلام
ايهام لطيف لجواز ان يراد بالعين الحاسة المخصوصة وان يراد عين الفعل من ملك والملك مفعل من الالوكة وهى الرسالة
واصله مالك على انه اسم مكان او مصدر بمعنى المفعول قدم اللام على الهمزة فصار ملأك ثم تركت الهمزة لكثرة
الاستعمال وردت فى الجمع سمى الملك به لانه واسطة بين الله وبين عباده فايراد الجوهرى اياه فى فصل الميم من
باب الكاف ليس كما ينبغى والحق ايراده فى فصل الالف من ذلك الباب والعجب انه اورد فيه مع زيادة الميم
المكان فى فصل الكاف من باب النون مع ان الميم فيها اصلية ولو كان تمسكن على تفعل على ما توهمه لقيل تمكون و
هو ظاهر والمجاهد الذى يبذل والدنيا تانيث الادنى من الدنو وهو القرب سميت الدنيا بها لدنوها والجمع دنى
كالكبرى والكبر واصله دنو والاقرب فى تصريفه ان الواو لتحركها وانفتاح ما قبلها قلبت الفا ثم حذفت لالتقاء
الساكنين فتأمل والغياث اسم من اغاث واصله غواث فى المصادر الاغاثة قرياد خواستن مر فرياد رسيدن
وكرت بفتح الكاف وسكون الراء والتاء الفوقانية لقب دال على التعظيم فى عرفهم والاقطار جمع قطر وهى الناحية
والجانب والمشرقة من اشرقت الشمس اضاءت يقال اشرقت الرجل دخل فى شروق الشمس والاغصان جمع الغصن
وكذا الغصون والغصنة بكسر العين وفتح الباء والمورق من الشجر ما ورقت اوراقه والعناية القصد وفى الكلام
مكنية وتخييل وترشيح والتشييد الاحكام من الشيد وهو الجص بكسر الجيم كذا فى التلخيص لابن هلال وفى الصحاح الشيد
بالكسر كل شئ طليت به الحائط من جص او ملاط والبنيان الحائط انها اشرف عقيب فى المصادر الاهدام

ديران ستدن والأمطار افعال من المطر يقال مطرت السماء مطرا من باب نصر بفتحتين يستعمل مطر وامطر المعنى ولكن
والتحبير جمع السحابة والأشيال العطف والشفقة والأطواق جمع طوق وكلما استدار بشيء فهو طوق والحمام بفتح
الحاء جمع حمامة وبالكسر الموت والمراد ان نعمه ميمنة في رقاب الناس كما ان الأطواق في الأعناق كل وقرانة الآية
كناية من اظهار زوال الحزن والحزن بفتحتين كالحزن بضم الحاء وسكون الزاء ضد السرور في قوله تعالى لا خوف
عليهم ولا هم يحزنون الخوف على المتوقع والقصد حاصل في الحال وبهذا يندفع اعتراض ابن مالك على قول جمهور
النحاة ان احدى فوائد لام الابتداء تخصيص المضارع للحال بان الذهاب في الآية الكريمة مستقبل فلو كان يحزن
حالا لزم تقدم الفعل في الوجود على فاعله مع انه اثر قوله وسمت كالبناء للمفعول اي صرت ناسية وهي العلاء
وعمهم لطفه اي لطفه العام واللطف في العمل الرفق فيه وقيل في قوله تعالى انه لطيف بعباده اي بر محسن اليهم
بايصال المنافع برفق والغبطة ان تتمنى مثل حال المغبوط من غير ان يزيلها عنه وبه يتميز عن الحسد حظا
اي واحظ ونصيب من الرزق فشد ذلك اي قوى اتصافي بما ذكر والعضد الساعد وهو ما بين المرفق والكتف
وفيه لغات عضد بفتح العين مع الضم الضاد وكسرها وسكونها وعضد كقفل وعضد ككتف وعنق ذكرها صاحب
القاموس وهز من عطفي اي حرك بعض جانب على ان من تبعيضية وهو كناية عن حصول بعض الابتهاج فيه
وتليق هز العطف كناية من ازالة الغفلة لان الغافل ينتبه بتحريك جانبه والاول انسب ثم هداني عطف على ثم
الجانب والهدى الارشاد والدلالة يؤنث ويذكر ويقال هداه الله الدين يهديه هدى وهديا وهداية فهدى
واهتدى وهداني سواء الطريق لغة اهل الحجاز وغيرهم يقول هديته الى الطريق والى الدار وقد ورد في هذه
في الكتاب العزيز على ثلثة اوجه متعد بنفسه نحو اهدنا الصراط المستقيم وباللام نحو الحمد لله الذي هدانا لهذا وبالى
نحو اهدنا الى سواء الطريق والفرق الذي ذكره الشارح والمحشي في حاشيتها للكشاف بين المتعدي بنفسه والمتعدي
بواسطة الحرف من ان معنى الاول الاهداء الى المقصود والايصال ولهذا اسند الى الله تعالى ولنهدينهم سبلنا ومعنى
الثاني الدلالة واراءة الطريق فيسند الى النبي صلعم مثل انك لتهدي الى صراط مستقيم والى القرآن مثل ان هذا القرآن يهدي
للتي هي اقوم مع انه لا يساعده كتب اللغة منقوض بقوله تعالى حكاية عن ابراهيم انه قد جاءني من العلم ما لم يأتك
فاتبعني اهدك صراطا سويا وعن موسى من آل فرعون يا قوم اتبعوني اهدكم سبيل الرشاد وعن فرعون وما اهديكم الا
سبيل الرشاد والحمل على الحذف والايصال مما لا يقبله الباطل بعد هذا سبحانه علم للتسبيح مصدر سبحه بمعنى نزهه تنزيها
بليغا من سبحته اذا نزهته وبعدته لانك ابعدته عما نزهته عنه اي من السبح بمعنى الفراغ من الشغل كانك جعلته
فارغا عنه ولما قصدان يكون تنزيه الله تعالى لفظا براسه مخصوصا به جعل بمعنى التنزيه البليغ من جميع القبائح
لازم الاضافة اليه تعالى بحيث لا ينقطع عنها في اللغة الفصيحة وقد يستعمل سبحان الله عند التعجب والمرفيه ان التنزيه
البليغ يستلزم التعجب من بعد ما نزهه عن المنفي منه نكاته قيل وما ابعده من هذا فتارة يقصد التنزيه اصالة و
التعجب تبعا وتارة بعكس كما يشهد به موارد الاستعمال وانتصابه دائما بفعل مضمر متروك اظهاره تقديره اسبح الله
سبحانا ثم نزل منزلة الفعل وسد مسده ودل على التنزيه البليغ من جميع القبائح التي تضيفها اليه اعداؤه سبحانه
ثم قول العلامة في الكشاف والمفصل يدل على انه علم سواء اضيف او لا وانه غير منصرف للالف والنون مع العلمية
وزعم ابن الحاجب ومتبعوه انه اذا استعمل مضافا لا يكون علما بل اسم مصدر اذ الاعلام لا يضاف واذا جرد عن
الاضافة كان علما غير منصرف وقوله سبحانه ثم سبحان ه يعود به منصرفا للضرورة كذا في الكشاف وهو هيهنا جملة
معترضة لكونها بتقدير الفعل لا محل لها من الاعراب ووقعت في اثناء الكلام لنكتة التنزيه على ما صرح به الادع
في اواخر الباب الثامن والسواء الوسط والسجال بكسر السين وتخفيف اللام جمع سجل بفتح السين وهو الدلو اذا كان
فيه ماء البتة والامتحاض لشيء الامر بالنهوض اي القيام لذلك الشيء والرجل جمع الراجل وهو خلاف الفارس و
الخيل الفرسان اعني الراكبين على الفرس وهو اسم جمع لا واحد له مثل حاله في الاستعانة بفتح الكتاب بكل ما

١٠

ما يمكن ان يستعان منه بحال من استعان بجنده من الخيالة والرجالة على اعدائه في مطلق الاستعانة وفي ذلك اشارة
الى الوجوع وكونها شارة الماطر في الاوراق يأباه السياق كما لا يخفى على المنصف ت الفاقر المكسر من فقر يفقر فقرا
والسنوح الظهور فجاء بحمد الله اي ما جمعت عقيب رجوعي واضافتي اليه ما ذكرته ملتبسا بحمد الله كنزا منصوب
بجاء بتضمينه معنى الصيرورة مدفونا صفة كاشفة لكنز لان الكنز المال المدفون ومن في من جواهر الفوائد بيانية وليست
في مثل هذا زايد للتاكيد كما توهمه الجوهري اذ لا يمكن اسقاطها بخلاف نحو ما جاءني من احد الظرف مستقر متعلق بالكون
التام لا الناقصة وهكذا ساير التقديرات والجمع تمهيد وحضرة الرجل قربه وفناؤه وهو كناية عن نفس الرجل والا ان هو صفر لكن
العلية فعلية من العلو وهو الارتفاع والجذبة مصدر من جذبه يجذبه بالضم والكسر وحملة على الكتاب تجوز والسدة
باب الدار وجمعه سدد والسنية فعلية من السناء بالمد وهو الرفعة والملجاء والملاذ واحد وهو المعاذ وحصن حصين
بين الحصانة والباهرة بالنبي للقسم والخلان جمع خليل وهو الصديق من الخلة بالضم وهي الصداقة والخلص جمع خالص
واخوان جمع اخ وقد يجمع على اخوة بكسر الهمزة وضمها والنسبة الى الاخ اخوي بفتح الهمزة والى الاخت اخوي وكثيرا ما
يستعمل الاخوان في الاصدقاء والاخوة في الولادة وقد يجمع بالواو والنون والاخوان الخلص الذين خلا ودادهم عن
شوب النفاق ت يشيعني اي يجعلني مصاحبا من الاشاعة في اشاعكم الله اي جعله مصاحبا لكم وتابعا فالباء
في مصالح الدعاء زايدة او على تضمن الاشاعة معنى الذكر والشكر امتنانا على المحسن بما اعطى من المعروف يقال شكرته و
شكرت له واللام افصح كذا في الصحاح ولا يتعدى الى المفعول الثاني التي صرح به التفتازاني فلا استقامة لما جوزه
والمحشي في ترجيحها للمصباح في قول الشاعر فلما استكر عمران تراخت منيتي اياي ولم تمن وان هي حلة من كون اياي مفعولا
ثانيا لا شكرا اللهم الا ان يحمل على المسامحة هذا والباء في بما عانيت على ما في بعض النسخ للمقابلة اي بمقابلة
ما عانيت والمكابدة في العمل والعناء بالمد المشقة ومعنى تعانى ما تعانيت كشيد ففانيتا لعناء على ما هو مال المعنى
مثل تناهيت غاية الوسع في احتماله للوجهين ولو قرء عانيت من المعاينة لكان اظهر لكن الرواية لا تساعده
يقال تضرع الى الله اشتكى وتذلل اليه طلب المعونة وكذا اذا تعرض وفي المصادر التضرع زاري كردن والتاكب من
نكب من الطريق اي عدل كعرب ودخل والمبين من الابانة الظهور ت وهذا اي المختصر الموصوف بالصفات
المذكورة لعمري اللام للابتداء وعمري مبتداء حذف خبره وجوبا لسد جواب القسم مسده تقديره قسمي والعمر بفتح العين لعمري
وضمها البقاء ولا يستعمل في القسم الا بالفتح ثم قوله لعمري يمكن ان يحمل على حذف المضاف اي لواهب عمري وكذا امثاله
مما اقسم فيه بغير الله كقوله والشمس والليل ونظائرهما اي ورب الشمس ورب الليل ويمكن ان يكون المراد بقولهم
لعمري وامثاله ذكر صورة القسم لتاكيد مضمون الكلام وترويجه فقط لانه اقوى من ساير المؤكدات واسلم من التاكيد
بالقسم بالله لوجوب البر وليس الغرض اليمين الشرعي وتشبيه غير الله به في التعظيم حتى يرد ان الحلف بغير اسمه
وصفاته مكروه كما صرح به النووي في شرح مسلم بل الظاهر من كلام مشايخنا انه كفر ان كان باعتقاد حلف يجب البر به منه
وحرام ان كان بدونه كما صرح به بعض الفضلاء وقد قال عليه السلام ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا
فليحلف بالله او ليصمت وعن ابن عباس الحلف بالله لان احلف بالله فآثم خير من ان احلف بغير الله فابر وعن
ابن مسعود مثله وذكر صورة القسم على الوجه المذكور لا باس به ولهذا شاع بين العلماء كيف وقد قال صلى الله عليه وسلم
قد افلح وابيه وقال عز من قائل لعمرك انهم لفي سكرتهم يعمهون فهذا اجري على رسم اهل اللغة وكذا اطلاق القسم
على امثاله والعز خلاف الذل والمراد به القلة لان العزة يقتضي القلة غالبا والمرام مصدر ميمي من رام يروم
روما وهو ههنا بمعنى المفعول والمعنى ان المحصلين المذكورين قليل مطلوبهم من حيث انه مطلوب في الوجود و
قلة المطلوب بهذا الوجه كناية عن قلة الطالب ضرورة انه لو كان الحق المبين صفة للمطلوب كثيرا فيه نفي
الملزوم بنفي لازمه وقد يجعل هذا اشارة الى الحق المبين والمرام بمعنى الفاعل والعزة اما على المعنى المذكور او
بمعنى الغلبة اي حق المبين قليل الطالب او غالب طالب لان الحق يعلو ولا يعلى في ابقى المصدر على معناه الحقيقي

كما نفر والمشهور الملاذ والنجز ما انحصر به الرجل من البر واللطف

بعضها

بلة

لعمري

لكان طالب المرام كثيرا

لكان اظهر اي الحق المبين قليل طالبه والطباع والطبيعة والطبع السجية التي جبل الانسان عليها واللدد شدة
الخصومة فالاضافة في قوله تعالى هو الد الخصام اذا اريد بالخصام المخاصمة بمعنى في اي شديد الخصومة في المخاصمة
ويحتمل ان يجعل الخصام الد بالمبالغة وما نقله الكشاف من ان الاية نزلت في الاخنس بن شريق الثقفي مردود بانه اسلم
عام الفتح وحسن اسلامه رواه ابن الجوزي وغيره واحتمال اسلامه بعد نزول الاية يدفعه قوله تعالى في حقه فحسبه
جهنم والجدال الخصومة ق ولئن فاتني اه فان قلت المذكور في كتب النحو ان اللام الداخلة على ادوات الشرط للايذان
بان الجواب بعدها مبني على قسم قبلها لا على الشرط ومن ثم سمي اللام المؤذنة وتسمى الموطئة ايضا لانها وطئت
الجواب للقسم اي طيأته والشارح جعل الجواب هنا للشرط بقرينة الفاء فهو مخالف المذهب الجمهور الا ان يبنى على مذهب
الفراء قلت اللام هنا زائدة لا موطئة للقسم كما في قوله لئن كانت الدنيا علي كما ارى تباريح من ليلى فللموت اروح ق
والثناء الذكر بالخير والمراد بالعاجل الدنيا والحسب بمعنى المحسب بدليل انك تقول هذا رجل حسبك فوصف النكرة به
لان اضافته لكونه بمعنى محسب غير حقيقية كذا في الكشاف يقال احسبه الشيء اذا كفاه وفي الصحاح حسبك كفاك والثواب
والمثوبة مطلق الجزاء كما نقله الجوهري ويعضده قوله تعالى هل ثوب الكفار ما كانوا يفعلون ولا عبرة بما في الصحيح
من انه جزاء الطاعة نعم انه اكثر استعمالا في الخير كما صرح به ابن اثير في النهاية والجزيل العظيم والاجل الاخرة والتوكل
الاعتماد على الغير والانابة الرجوع ق افتتح كتابه بعد التيمن بالتسمية بحمد الله سبحانه لستقرار موقع الحال من — بحسب ان يكون الظرف اعني قوله بحمد الله
فاعل افتتح لا صلة للافتتاح ومعنى الكلام افتتح كتابه بعد التلبس بالتسمية على وجه التيمن متلبسا بحمد الله تعالى فلا تفاوت
ح بين التحميد والتسمية في عدم التعلق بالافتتاح لانه اورد لفظة بعد التيمن تنبيها الى ان باء بسم الله للملابسة ظرفا
مستقرا حال من فاعل عامل مقدر وان جهة التلبس التيمن بذكره ودلالته على مزية علم الله سبحانه والمناسب لما ذكر ان المتعلق — الشرح
في حواشي التلويح ان يجعل قوله ههنا بعد التيمن اشارة الى ان متعلق الباء فعل التيمن لكن الحق المحقق بالقبول عليه
المعول انه الفعل المخصوص اعني اول ههنا بالجملة خصوصية كل فعل شرع في مدلوله متبركا بها ولذا الزم حذفه في كلام الله تعالى
حتى يلفظ كل من شرع في فعل متبركا بالتسمية على ما في القرآن اذ لو اتى به لخالفه تسمية من شرع في غير القراءة او للاشعار بانه
موضع ينبغي ان لا يقع فيه غير ذكر الله اذ لو ذكر الفعل مستدعي للفاعل فسلكنا تلك الطريقة لفات ذلك المقصود ولهذا قال — بعضهم
التقدير بسم الله ابتدئ او تقدير الفعل الخاص مؤخرا لدلالته على تلبس كل الشروع فيه ابتدائية وانتهائية بالتسمية
احق بالمقام واوفى بتادية المرام من تقدير ابتدئ بسم الله اذ غرض المؤمن تلبس جميع اجزاء الفعل بالتبرك وكذا استحبه الشارع
لكن لما تعذر ذلك تحقيقا ولا حرج في الشرع جعل الطريقة كون الشروع فيه ملصقا بها كما في النية حيث اعتبر تحققها
في ابتداء العبادة تحقيقا وفي جميعها تقديرا ولذا ذكر الابتداء في حديث البداءة لان المقدر فعل البدء وقد يستشهد
على تقدير الفعل الخاص بقوله عليه السلام في خطبة يوم النحر من لم يذبح فليذبح بسم الله وقوله عليه السلام باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه
وقوله عليه السلام باسمك احيى وباسمك اموت فانه يدل على اوجهية تقدير الافعال الخاصة وفيه انه مبني على تعلق الجار
بالافعال الظاهرة وهو في حيز المنع فليتامل هذا ويحتمل ان يكون الظرف المذكور لغوا فنسبة الافتتاح ح الى الحمد فقط
مع تاخره عن التسمية اشتغال بافادة الخفي واعراض عن ذكر الجلي وتلويح الى ان تاخر التسمية عن الحمد لا ينافي وقوع الافتتاح — الافتتاح
به فلا تعارض بين حديثي الابتداء بالتسمية والابتداء بالحمد حقيقة لان الباء فيها للاستعانة والاستعانة بشيء
لا ينافي الاستعانة بشيء اخر كما ظن ادخال باء البسملة على الاستعانة لا يليق بحسن التاديب لانه يقضي الى جعل الله
الة والالة لا يكون مقصودا بذاتها وحمل في بحمد عليها يقتضي خروج الحمد عن الكتاب وهو مناف للمعروف بل لان الابتداء
امر عرفي يعتبر ممتدا من حين الاخذ في التصنيف الى الشروع في المقاصد فانه وان كان حينا واحدا اعتبارية فليسع
امرين واكثر كما قيل اسمه لان الاول محمول على الحقيقي والثاني على الاضافي ابتداء بالكتاب والاجماع الواردين
على تقديم التسمية واحتياطا في العمل لان في التسمية جهة التمجيد الا انهم لم يكتفوا بها لان من اكتفى بالتسمية لا يقع
له الحامد عرفا في العمل وبهذا ثلث التعارض الظاهري بين الحديثين واحتج الى التلفيق ولان المناسب بمقام التعظيم الا

التعظيم بالحمد وحصر عليه تم ق اداء بعد ما وجه الى تعليل الافتتاح بما يحمل موجب الحديثين اشار الى تعليل الا
التصريح بالحمد وحصره عليه ثم ق اداء بعد ما وجه الى تعليل الافتتاح بما يحمل موجب الحديثين اشار الى تعليل الافتتاح بالحمد بوجه اخر فقوله اداء مفعول له للافتتاح بحمد الله على ان قوله الحمد لله اخبار عن ثبوت الحمد له تعالى والاخبار — واورد عليه ان اداء حق الشكر يحصل بمجرد الحمد ولو في اخر الكتاب فكيف يعلل الافتتاح صح
عن ثبوت شيء ليس به اجيب بان الغرض الاصلي من الافتتاح بالحمد في هذا ربط القيد الذي هو تلك النعماء و
جلب المزيد الذي هو التاليف وهما حاصلان بالاداء المذكور فهو مقصود في ضمن قصدهما ولهذا فان من شكر
نعمائه مع تقديم الحمد بناء الى قوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم ولا يخفى انه اذا كان المقصود ذلك الربط والجلبة
كان تقديم الحمد على المجلوب الذي هو التاليف واجبا فعلل الافتتاح بالحمد بالاداء المذكور الى هذه النكتة على انه يكفي
انه الاطراد والانعكاس غير لازم في العلل المقتضيات فتعليل الافتتاح بالحمد بالاداء لا يقدح فيه حصوله في
غير هذه الطريقة وقد يجاب بانه تعليل لافتتح باعتبار ما يشتمل عليه من التحميد لانه تمهيد مخصوص ويرده الفرق
الظاهر بين تقديم الحمد والحمد المقدم وبانه تعليل الحمد لله لا لافتتح وفيه ان المقصود بالبيان الافتتاح بالتحميد
فابقاؤه بلا سبب وجعل العلة للتقييد يأباه الذوق السليم وبان الشكر وان حصل بمجرد الحمد لكن اداء حقه لا يحصل
الا بتقديم الحمد وفيه ان كون الحمد للتقديم على تاليف الكتاب هو شكر مستبعد نعم يجب تقديم الشكر قصد الربط
والجلب لاجلها لا لاجل كون حق الشكر على معنى ان الحق ههنا مثله فيما شكرناك حق شكرك كما سنذكر الان ومن
التاخير بان الاخبار بثبوت جمع المحامد لله عين الحمد كما ان قول لا اله الا الله واحد عين التوحيد وبان القول المذكور
امثاله اخبار واقعة موقع الانشاء اي مستعملا في معناه مجازا اذ الظاهر ان المتكلم به ليس في صدد الاخبار
والاعلام لان المخاطب به هو الله وفيه وضع الظاهر موضع المضمر ومعنى الحمد لله لك الحمد يا رب فمقصود التلفظ
به انشاء تعظيمه تعالى بوصف الجميل وايجاده بهذا للفظ والقول بانه مشترك بين الانشاء والاخبار كصيغ العقود
لا يلتفت اليه لان الصيغ المذكورة اخبارات في اللغة نقلها الشارع الى الانشاء لمصلحة الاحكام واثبات النقل
في امثال ما نحن فيه بلا ضرورة داعية اليه مشكل جدا الحق اي الذي ما يجب عليه من شكر نعمائه يحتمل ان يكون الاولى
تبعيضية والثاني بيانية على ان المراد بالشكر صرف العبد جميع ما انعم الله به عليه الى ما خلق لاجله اعني الشكر العرفي فان — ظاهر في كتب الاصول
الشكر بهذا المعنى واجب كما صرح به السيد السند في شرحه للمفتاح وايضا صرح به في كتب الاصول ايضا وصرف اللسان الى
تعظيم الله بعض منه ويحتمل العكس والمعنى شيء هو ما يجب عليه من بعض شكر نعمائه اذ وجوب العرفي يتضمن وجوب
اللغوي لكن الانسب بهذين الوجهين التعرض لتعريف الشكر العرفي كما لا يخفى ويحتمل ان يكون من بيانية في الموضعين
فالاولى بيان للشيء والثانية بيان لما يجب والمراد بالشكر اللغوي الذي يتضمنه الحمد ههنا الا انهما متحدان
كما ستطلع والمقصود على التقادير ان المصنف ادى شيئا من الشكر كما هو حقه بصفاء اعتقاد وخلوص قلبه
وهو المراد بحق الشكر وفيه دعزاله ان حق الحامد لقى بحق شيء وان لم يقدر على ان يشكره حق شكره قوله هو
الثناء باللسان اورد عليه انه مستدرك لان الثناء لا يكون الا به واما قوله عليه السلام لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك — انت كما
فمحمول على المجاز والحامد عليه قصد المشاكلة ويجيب بيانه للواقع وتوطئة للفرق بينه وبين الشكر في مقابلة قوله
سواء ذكرا باللسان اه وبانه لدفع الاحتمال المجوز اعني اطلاق الثناء على ما ليس باللسان مجازا وهذا اعني ذكر لفظ
اللسان بدفع الاحتمال من الذي قبله من المتن في اصطلاح الاصول بيان التقرير فلا يرد ان صرف اللفظ الى معناه
لا يحتاج الى دليل والحق ان اختصاص الثناء باللسان غير مجزوم به بل المفهوم من الصحاح ومن الكشاف في تفسير
قوله تعالى واذكروا ما فيه وغيره من الكتب ان الثناء هو الاتيان بما يشعر بالتعظيم مطلقا نعم ذكر في المجمل ان الثناء
الكلام الجميل لكن بعد تسليم اختصاص الكلام ربما يكون محمولا على الاشتراك اللفظي فان قلت كيف يتحقق الحمد
اللغوي بالله وقد قال عز وجل وان من شيء الا يسبح بحمده واكثر الاشياء لا لسان له قلت لما ثبت ولك
الاختصاص بالنقل عن الثقات من ارباب اللغة يحمل ما ذكر عندهم على المجاز قوله على الجميل لم يتعرض للمحمود
به لدلالة الثناء عليه دون المحمود عليه وانما ترك ذكر المحمود عليه اللازم في المختصر اكتفاء بقوله سواء تعلق

بالنعمة اه وترك هنا على قصد التعظيم ايض لما ذكرت من دلالة الثناء عليه فان قلت اذا اثنى احد على ظالم
على ما فعله من جذب الاموال وقتل النفوس بغير حق على قصد التعظيم فالظاهر انه حمد ولذا يذم هذا الحامد لانه
حمد لم يقع في مقام الحمد مع انه ليس على الجميل قلت لو سلم فالجميل اعم من ان يكون جميلا في الواقع او عند المثني
والظاهر ان الحامد في الصورة المذكورة يعد المحمود عليه جميلا ويتصوره بصورته فان قلت قد صرحوا بوجوب المحمود عليه
بحذ الحمد اختياريا والاعم المحمود به على الاشهر وجعلوا اختياره على المدح بانه يشعر بالاختيار الذي هو القاعدة
العظمى في الدين دون المدح لصحة قولهم مدحت اللؤلؤ على صفائه والتعريف المذكور خال عن التقييد فليس على طرد
قلت اجاب الشارح في شرح الكشاف بان الموصوف مقدر اي الفعل الجميل والظاهر المتبادر من الفعل الجميل ما يكون
بالاختيار على ما صرح به ان قلت فيلزم ان لا يكون على الصفات القديمة لان اسناد تلك الصفات الى الذات
ليس بالاختيار ولا يلزم حدوثها على ما هو المشهور المقرر في علم الكلام ولو سلم فليس من قبيل الانعام اللهم الا
ان يعرف الحمد عليها ايجادها قلت لما كانت الذات كافية في اقتضاء تلك الصفات جعلت بمنزلة افعال اختيارية
مستقل بها فاعلها او لان تلك مبدأ الافعال الاختيارية والحمد عليها باعتبار تلك الافعال فالمحمود عليه افعال
اختيارية في التحقيق والمآل وقد يطلق الحمد ويراد به المدح كما في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا
اما المصير الى ما ذهب اليه الآمدي من تجويز استناد القديم الى المختار وتجويز ان يحمد على تلك الصفات حقيقة
بهذا الاعتبار كما زعمه المحقق التفتازاني فما لا يفيد في هذا المقام اذ لا يفيد الفعلية كما عرفت على انه لا يصح
فيما يتوقف عليه الاختيار كالعلم والقدرة والا لزم تقدم الشيء على نفسه ويمكن دفع اعتراض الفعلية
بان اهل اللغة يطلقون الفعل على الصفة بقوله بان الموصوف مقدر اه يبطله هذا الجواب الاول غير مرضي
عنه ولهذا احاله المحشي غير مرة ثانيا سواء تعلق بالفضائل ام بالفواضل سواء الا سواء يوصف به كما
يوصف بالمصادر نحو قوله تعالى تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم وهو ههنا خبر والفعل بعده اعني تعلق في تأويل
مصدر مبتدأ كما صرح بمثله الزمخشري في قوله تعالى سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم لا يؤمنون والتقدير تعلقه بالفضائل
وتعلقه بالفواضل سيان وسواء لا يثنى ولا يجمع على الصحيح ثم الجملة اما استئنافية او حال بلا واو واعتراض
في ما اشبهه وهي ان ام لاحد المتعددين والتسوية انما يكون بين المتعدد لا احاده فالصواب ان الواو بدل ام
او بمعنى الواو مشهور وكون ام بمعنى الواو غير معهود وقد اشار الرضي الى تصحيح التركيب بما ملخصه ان سواء في
مثله خبر مبتدأ محذوف اي الامران سواء ثم الاسمية دالة على جواب الشرط المقدر ان لم يذكر الهمزة بعد
سواء ثم جعلها في مثالنا ان الهمزة وام مجردتان عن معنى الاستفهام مستعملتان بمعنى ان او بعلاقة ان والهمزة
بعد سواء معها يستعملان فيما لم يتيقن حصوله عند المتكلم وام واو لاحد الشيئين او الاشياء والتقدير مثلا ان
تعلق بالفضائل او الفواضل فالامران سواء والتنبيه انما قيد اذا جعل سواء خبرا مقدما وما بعده مبتدأ ثم الضمير
في قوله تعلق راجع الى الثناء اشارة الامر الجميل المتعلق والرجوع الى تقسيم يوجب ركاكة في معنى الكلام اذ يكون
من قبيل قولنا الحيوان جسم حساس سواء تعلق بالانسان ام لا واما الرجوع الى الحمد فمستبعد والفضائل جمع فضيلة
وهي كل خصلة ذاتية والفواضل جمع فاضلة وهي المزية المتعدية والمراد بالتعدي ههنا التعلق بالغير في تحققه
معروفا كالانعام اعني اعطاء النعمة لا انتقالا كما توهم والا لم يجتمع الحمد والشكر اصلا لان المحمود عليه فعل اختياري
البتة كما مر والفعل لا يفيد الانتقال اصلا ت والشكر فعل فان قلت لم عرف الشكر وبين النسبة بينه وبين الحمد
مع انه غير مذكور في الكتاب قلت لانه لما كان قريبا من الحمد وقد فسر كان مظنة ان يقع في ذهن السامع
ان الشكر هل هو هذا فقد فسره وبين الفرق تخليصا للسامع عن ورطة الحيرة وليس المراد ان الحمد في هذا المقام
من قبيل الشكر ولمادة مادة الاجتماع اذ الشارح صرح بان في الكلام تنبيها على تحقق استحقاقين ومعنى الاستحقاق
الذاتي الاستحقاق بصفاته الذاتية فالحمد ههنا على صفات ذاتية مع صفة الانعام فكيف يكون من قبيل

١٢

من قبيل الشكر وهو مخصوص بالفواضل اللهم الا ان يلاحظ ههنا حمدان احدهما بازاء الصفة الذاتية المستفاد من التعلق
باسم الله والاخر من التعلق بالانعام ويعتبر كل منهما على حاله ويجعل الشكر متحدا مع الثاني ولا يخفى ما فيه من التكلف ت
ينبئ عن تعظيم المنعم اي يشعر بحد ذاته بحيث كلما اطلع عليه اطلع على التعظيم ولا ريب في تحقق هذا المعنى في الشكر الجناني
اذ لا يقدح فيه الجهل بالشيء كما لا يقدح في دلالة اللفظ الموضوع للمعنى الجهل بالوضع وعدم استعماله فظهر انه يجوز ان يطلع على
اعتقاد الشاكر باخباره او بالالهام او باخبار المعتقد نفسه او بفعله ويكون المنبئ بلا واسطة عن تعظيم المنعم بالنظر
الغير على كل من التقادير هو الاعتقاد لا غير وههنا بحث وهو ان الانباء على الشيء لا يستلزم تحققه فضلا عن قصده
ولا شك ان قصد التعظيم معتبر في الشكر فالاحسن ان يبدل قوله ينبئ عن التعظيم بقوله يقصد به فليفهم ت بسبب
الانعام متعلق بالفعل ولم يقيد الانعام على الشاكر لعدم ثبوته بالنقل الصحيح كما صرح به البعض ثم ان اللام في الانعام
عوض عن الاضافة اي انعامه او اعتقاد او محبة بالجنان عطفه على ما سبقه او عطف لاحقه عليه يدل على ان
مجرد الذكر كما في اللسان او العمل بالاركان شكر ولا يدفعه ما اشير اليه في حواشي شرح المطالع من ان ذكر اللسان او
العمل بالاركان لا يكون شكرا ما لم يطابقه الاعتقاد وخالفه افعال الجوارح في الاول ان تلك المطابقة وعدم
المخالفة شرط خارج ثم المراد من الاعتقاد التصديق جازما او راجحا ثابتا ام لا وقيل بل المراد منه الجزم واعلم انهم
صرحوا بان الشكر بالجنان اعتقاد اتصاف المنعم بصفات الكمال او اعتقاد بصفة الانعام وانه ولي النعم في مقابلة انعامه لا
مجرد المحبة ويجمع الاعتقاد والمحبة وان لزم من عطف المحبة على الاعتقاد ثم انه قدم من موارد الشكر اللسان لكونه اظهر
في الانباء وسط الاعتقاد الذي هو اشرف الافراد رمزا الى ان خير الامور اوسطها ت او عملا وخدمة بالاركان
انما عطف الخدمة على العمل تنبيها على ان العمل انما يكون شكرا اذا كان على وجه الخدمة واما اذا كان بالاجرة فلا فيه
وفي نظائره للعهد الذهني لا الخارجي والمعهود الذهني نكرة في المعنى ولهذا يعامل معاملتها كما سيجيء فلا احتياج الى
التأويل وقال ابو علي الفارسي انه منصوب على انه مفعول مطلق للحال المقدرة اي يتوحد الثناء بكونه مورد الحمد
توحدا فعلى هذا يكون قيدا للنسبة المعربة المستفاد من ضمير الفصل في قوله هو الثناء وعند الكوفيين انه نصب على الظرفية
بمعنى في حال وحدته لا مع غيره ت لجميع النعم اي الانعام بها اذ الفواضل هي المزايا القائمة بالشخص متعديا الى غيره على
الوصف بالعلم والشجاعة ليس الباء صلة للوصف وان كان المتبادر ذلك حتى يرد عليه ان الوصف بها يجوز ان يكون
في مقابلة الانعام ولا يتحقق عدم صدق الشكر في هذه الصورة بل هي للسببية والمعنى على الوصف بازاء العلم والشجاعة
فان قلت الشجاعة ملكة نفسانية غير اختيارية فكيف يكون الوصف بازائها حمدا وقد اشترط اختيارية المتعلق
فيه قلت الشجاعة قد تطلق على اثار تلك الملكة ايضا كالخوض في المهالك والاقدام في المعارك وهي المرادة هنا قوله
والله اسم للذات المراد بالاسم ههنا ما يقابل الصفة بقرينة جعلها مقابلا له لا ما يقابل الفعل والحرف ويحتمل العلم
ان يراد به مقابل اللقب والكنية فيدخل فان قلت وضع العلم بازاء ذاته تعالى فرع تعقله وحين لم يعلم حقيقته تعالى
لم يتصور ذلك قلت لا نزاع في وقوع تعقله تعالى بصفاته الحقيقية والاضافية والسلبية والفعلية على قدر ما ظهر
منها بالفيض الالهي وانما المنفي تعلقه بكنه حقيقته وذا غير لازم في وضع العلم للمعنى الخاص على انه انما يتم ذلك
اذا لم يكن الواضع مطلقا او واضع هذا الاسم هو الحق تعالى فقط واما اذا كان واضعه فعلم غيره بالالهام او الوحي
فلا وذات الشيء قد يقال على حقيقته وقد يقال على ماهيته الخارجية وقد يقال على ما يقابل الوصف والمراد ههنا هو الثاني
وهو يستعمل استعمال اللفظ واستعمال الشيء لذا يجوز تذكيره وتأنيثه وخص في تعيين الذات بالذكر من صفاته العلى
الوجوب الذاتي الذي ينصرف اليه مطلق الوجوب لاختصاصه به ولانطوائه على سائر صفاته لانه معدن لكل كمال
ومبعد عن كل نقصان ثم ذكر استحقاق جميع المحامد الدال على ان كل كمال وكل فضل لذاته تعالى توطئة لما ذكره من
وجه تعليق الحمد على هذا الاسم والمحامد جمع محمدة بكسر الميم الثانية مصدر بمعنى الحمد ت ولذا لم يقل الحمد على
تحقق استحقاقين اي لكون لفظة الله علما للذات من حيث هو اي من غير ملاحظة خصوصية وصف واعترض عليه

لا صفة مخصوصة من صفاته تعم علو المحل تنبيها على
استحقاق الذات

بان اشعار فى الكلام باستحقاق الذات اذ لم يعهد من قواعدهم ان تعليق امر باسم غير صفة يدل على منشئية
مدلوله على انه لو سلم ذلك فانما هو اذا لم يصرح بان جهة الاستحقاق غير الذات وقد صرح هنا بقوله على ما انعم
والجواب ان هذا ينهم بالذوق حيث لم يقل الحمد للمنعم لان تعليق امر باسم يدل على منشئية مدلوله وذكر وصف
الانعام محول عليه بعد افادة الاستحقاق الذاتى لا يضره على ان لفظ الله لما دل على ذات متصفة بجميع صفات
الكمال واشتهر اتصاف تلك الذات بهذه الصفات فى ضمن هذا الاسم لم يبعد ان يجعل التعليق به فى حكم التعليق
بالمشتق على الدال منشئية جميع الصفات وقوله بل انما تعرض اضراب عن المقدر كان قائلا سئل بان الايهام يضر اذا
الاختصاص بصفة الانعام ثابت فى نفس الامر كما فى الكشف ولهذا تعرض المص بها فقال ليس الامر كذلك بل انما تعرض له
وفيه بحث وهو ان الاستحقاق الذاتى هو الاستحقاق بجميع الاوصاف كما اشار اليه السيد فى حواشى الكشاف
فقد اندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام فلم افرد بالذكر واجيب بانه ذلك كالتصريح بانه الواجب لما تقرر
عندهم واشتهر من ان شكر المنعم واجب عقلا وشرعا فتامل ويمكن ان يجاب بان الاستحقاق الذاتى هو الاستحقاق
بجميع الاوصاف الذاتية فانها لما لم تكن غير الذات حكمها ليس كذلك فلا يندرج فيه الاستحقاق بجميع الاوصاف
لا يستلزم الاستحقاق بكل واحد ظاهرا فذكر الانعام تصريحا بالاستحقاق الوصفى اذ تمام الحاجة كل صفة من صفاته
تعالى مستقل بافادة الاستحقاق هذا وقد يقال المراد بالاستحقاق الذاتى انه اذا قطع النظر عن غير صفات الذات
كان مستحقا بجميع التعظيمات ولا شك ان الله تعالى يستحق التعظيم لذاته لان استحقاق العبودية وصف مقتضى لذاته
كوجوده ولزوم تعلق الحمد بالفضائل وبالفواضل لا يقتضى ان لا يستحقه المعبود لذاته اذ يجوز ان يكون الفاعل
مستحقا لذاته ان يعظم على فعل فتدبر تارة ويجعله مسندا اليه وتؤخره اخرى فيجعله فاعلا لكل ذلك يستدعى
نكتة ولا حاجة فى ذلك الى اعتبار انه مؤخر عن الاصل او مقدم فسواء اعتبر الحمد مؤخرا عن الاصل بان يكون التقدير
احمد الله حمدا او يكون مقدما بان يكون احمد حمد الله يستقيم بيان النكتة فلا وجه للاستصعاب بان النكتة انما
هى للمزال عن موضعه لا للقار والحمد هنا قار فيه لانه مبتدأ ثم انه لم يرد باقتضاء المقام ما هو المصطلح فى هذا
الفن اذ المقام ليس مقتضى الحال بل هو حال اقتضى تقديم الحمد ومقتضى الحال هو التقديم بل اراد ان هذا المقام
الذى هو مفتتح تاليفه يقتضى اهتمام بشان الحمد واراد بقوله مزيد اهتمام به ان الاهتمام العارض بمعونة المقام
اولى بالرعاية من الاهتمام الثابت للاسم الزائد على اهتمام غيره بنفسه لان البلاغة فى الكلام عبارة عن مطابقته
لمقتضى الحال مع فصاحته لكن فيه بحث وهو انه يشكل بقوله تعالى فلله الحمد رب السموات الاية فقوله تعالى فى سورة
التغابن وله الحمد وما يعدها حيث قدم اسم الله على الحمد فى هذه الايات مع ان المقام مقام الحمد والجواب
منع ان المقام فى الايات المذكورة مقام الحمد بل بيان استحقاقه تعالى و[illegible]
مبتدأ محذوف [illegible]
فيها ثم انه اشار الى دفع ما يتوهم من ان فى تقديم الحمد فوات التخصيصات المقصودة هنا للمقام ويؤيده تصريح صاحب
الكشاف فى سورة التغابن بانه قدم الظرف فى قوله تعالى له الملك وله الحمد ليدل على الاختصاص فما ذكره
من اختصاص المقام تقديم الحمد معارض بفوات الحصر المطلوب فيه وحاصل الدفع ان صاحب الكشاف صرح بوجود
الاختصاص فى الحمد لله كما لله الحمد فلا مانع من التقديم مع وجود المقتضى اعنى المقام تلك عبارته هنا ليدل
بتقديمه على الاختصاص وستعرف النكتة فى اختيار التخصيص الحاصل بالتقديم فان لا وجه لاعتبار التخصيص فيما
نحن فيه لما سيجىء من ان المخاطب بالجملة القصرية يجب ان يكون حاكما حكما مشوبا بصواب وخطاء والمخاطب
هيهنا هو الله تعالى كما ذكرنا فيما سبق قلت الوجوب فى القصر الاضافى دون الحقيقى والقصر فيما نحن فيه حقيقى
ولو ادعاء ونظيره اياك نعبد فقد صرح بان فيه اعنى الحمد لله بتقديم الحمد ايضا كما فيه بتاخيره وهذا اعنى
ارجاع الضمير الى ما هو المناسب لكلام العلامة حيث قال اجراء لصفات الربوبية والانعام بجلائل النعم ودقائقها

من دقائقها والملك على الله تعالى بعد الدلالة على اختصاص الحمد به وانه به حقيق فى قوله الحمد لله دليل على انه من كانت
هذه صفاته لم يكن احد احق منه بالثناء عليه بما هو اهله وبهذا يظهر ان تشريع صاحب الكشاف فان
فى الحمد لله دلالة على اختصاص جنس الحمد بالله تعالى يظهر ان ليس نفى الاستغراق بناء على انه لمذهب منافى
الاعتزال كما ذهب اليه الكثير من شراحه اذ اختصاص الجنس يستلزم اختصاص جميع الافراد فلا فرق بينهما
فى انهما منافيان بحسب الظاهر قاعدة خلق الاعمال وكل منهما يقبل تاويلا يندفع به تلك المنافات كما ذكره الفاضل المحشى
فلا ترجيح لاختيار احدهما على الاخر من هذا الوجه نعم بينهما فرق من حيث ان منافات اختصاص الافراد لتلك القاعدة
ذاتية ومنافات اختصاص الجنس بواسطة استلزامه لاختصاص الافراد لكن بهذا القدر من الفرق لا يتجه اختيار احدهما
والحكم بان الاخر وهم كما لا يخفى على الفطن فان قلت لعل كثيرا من الناس الذين عللوا اختيار الجنس الذى يرى فى الكشاف
على العهد الذهنى الذى هو من فروعه كما هو الظاهر فى المشبه به اعنى العراك فى ارسلها العراك وما ذكر من ابطال التعليل
السابق انما يتوجه اذا حمل تعريف الجنس على تعريف الطبيعة من حيث هى قلت لو سلم ان تعريف الجنس اذا قيل بالاستغراق
قد يراد به العهد الذهنى والاختصاص فرد ما يستلزم اختصاص جميع الافراد لان معناه ثبوت فرد ما لله تعالى وانتفاؤه
من غيره فيلزم ثبوت جميع الافراد والسر فيه ان المعهود الذهنى نكرة فى المعنى ومعنى التخصيص يتضمن معنى النفى فيكون
فى المعنى كالنكرة الواقعة فى سياق النفى فيعم ثم الحق ان صاحب الكشاف كما يمنع كون الاستغراق معنى اللام يمنع كونه مقصودا
فى المقام اما المنع الاول فلظاهر كلامه مع ان الوجه الاخير الذى هو منقول عنه كما صرح فى شرح الكشاف يدل على ذلك
ايضا ولانه حصر فى المفصل فائدة اللام فى التعريف والتعريف فى العهد والجنس واما المنع الثانى فلانه مفهوم من
كلامه ضمنا كما ستطلع عليه فالظاهر ان هذا الكثير من الناس عللوا بما ذكروا كون الحمد فى هذا المقام محمولا على الجنس دون
الاستغراق لما اعتبار معنى الضمنى او بان حملوا قول صاحب الكشاف فان قلت ما معنى التعريف فى الحمد لله على المعنى المراد
بالتعريف اللامى لا لطلب بيان مدلوله الوضعى ونظيره قوله معنى التعريف فى اولئك هم المفلحون الدلالة على ان المتقين
هم الناس الذين بلغك انهم مفلحون فى الاخرة او على انهم الذين حصلت صفة المفلحين اه فان معنى التعريف هنا
احد صورة حيث ردد بين العهد وغيره وينبغى تفريع الفاضل المحشى بان المعنى الذى ذكره فى فروع التعريف
الجنسى وحمل كلام الكشاف على ما ذكروا انكان مخالفا لما ذكره الشارح والمحشى فى حال الاشتباه لكن هو المناسب
لكونه بيان مراد المقام لا لمجرد مؤدى اللام وانما قلت الظاهر هذا اذ لو حمل على انهم عللوا بذلك لكون مدلول
اللام بحسب الوضع الجنس دون الاستغراق لو نعم حمل كلام الكشاف على الاستغراق على متكلمات اللغة والرأى وهو
مستبعد من تلك الفحول على ان نفى كون الاستغراق مدلول اللام بناء على مجرد ما تقرر من مذهب الاعتزال بعيد كل
البعد اذ المنافى له الاستغراق ولا شك ان فى وضع لفظ لمعنى لا يقتضى ارادة ذلك المعنى منه فى كل مقام واذا ثبت
ان التعليل الذى ذكره كثير من الناس مسوق لبيان كون الحمد محمولا فى المقام على الجنس دون الاستغراق ظهر ان
بان الوجوه المذكورة هيهنا حقها ايضا كذلك ليلايم سابق الكلام لا حقه على ان الشارح رد فى شرح الكشاف على
الوجهين الاولين باشعاره بكون اللام للاستغراق فى الجملة عند الزمخشرى مع بطلانه ولم يرد الوجه
الثالث ولم يرد عليها هيهنا بما ذكره هناك وذكر الوجه الثالث وسماه اولى مع ان مدلول اللام بحسب الوضع
الجنس دون الاستغراق لا لبيان كون الحمد محمولا فى المقام على الجنس دون الاستغراق لكان لختيار وتسميته
اولى فى غاية البعد فعلى هذا ينبغى التوفيق كلامه واورد على الشارح ما اورد عليه فان قلت من اين يفهم صاحب منع
الكشاف كون الحمد محمولا فى المقام على الاستغراق دون الجنس قلت قيل من قوله وهو تعريف الجنس لانه اطلاق
الجنس على الاستغراق وان وقع فى بعض المواضع الا ان الاصطلاح منعقد على تخصيص اسم تعريف الجنس وتعريف
الطبيعة بالاشارة الى الحقيقة من حيث هى وصاحب الكشاف جار هيهنا على الاصطلاح المذكور بقرينة ذكر
الاستغراق هيهنا فى مقابلته والمشهور تخصيص تعريف الطبيعة والحقيقة بذلك وهو المذكور فى التلويح وغيره

بحث تعريف المسند اليه باللام من حاشية المحشي واما ذكره المحشي من ان الدال على ذلك انه صرح بالجنس في الموضعين
ولم يتعرض لانفهام الاستغراق ففيه تعسف اما اولا فلانه صرح بان الاستغراق مقابل له فان قلت الاستثناء
قرينة قوية ظاهرة على ارادة الاستغراق فاكتفى به ولم يتعرض لانفهام الاستغراق وشيوع ارادة الاستغراق في المقامات
الخطابية قلت ادعاء كون الاستغراق كان على علم بدفع هذا التفرقة ويمكن ان يدفع بان المراد من القرينة المدعى كونها
كما يدل على علم القرينة المجوزة للاستغراق والاستثناء في الاية الكريمة قرينة موجبة له فالفرق ظاهر واما ثانيا
فلان تصريحه بالجنس وعدم التعرض لانفهام الاستغراق اصلا لا يدل على اقتصاره في معنى الحمد على الجنس من
حيث هو اذ يجوز ان يكون ذلك للاحتمال شارح الى الامرين الجنس من حيث هو والجنس من حيث وجوده في ضمن افراده وكذا صح
الحال في قوله اختصاص الحمد دون ان يقع اختصاص الحامد بقي هنا بحث ذكره جدنا شمس الملة والدين الفنارى
في تفسير الفاتحة حاصله ان الحمد على اختصاص الجنس لا ينافي مذهب الاعتزال بخلاف الحمل على الاستغراق فانه
ينافيه وذلك لان اختصاص الحمد الذي ذكره صاحب الكشاف مستفادا من لام الله على ما هو المختار وهو الاختصاص
الاثباتي لا الثبوتي واثبات الجنس للمذكور لا لغيره لا ينافي ثبوته للغير ولو عند المثبت ولذلك قال السكاكي
وقد يكون الخبر تمام النسبة والمراد تخصيص معين نحو انا في زيد وعمرو وهذا بخلاف اثبات جميع الافراد
للمذكور فانه ينافي ثبوت شيء منها لغير المذكور عند المثبت هذا كلامه وفيه نظر اما اولا فلانه خبير بان صاحب الكشاف قائل بالا
ختصاص الثبوتي في التغابن وغيره بل الظاهر ان مراده بالاختصاص على الثبوتي والاثبات لمنافاة مذهبه الا صورة
ان يتم قوله بالاختصاص الثبوتي مبني على التاويل ولا ضرورة ههنا مع ان اظهار مذهبه وارادة تعلق
فيه مناسبة الاوايل لكتابه الاول انه صدر فيما نقل عنه بقوله الحمد لله الذي خلق القرآن ثم غيره الى
انزل الوجوه ذكرها المحشي في شرحه والله اعلم ق بل على ان الحمد كلمة على متعلق بخبر مبتدا محذوف اي
بل هو مبني على كذا والجملة عطف على جملة وبهذا يندفع ما يرد على ظاهر كلامه من ان عطف بل على ان آه في قوله
على ان افعال العباد يدل على هذا ايضا ليس بظاهر مما اشير اليه بهذا مع انه لا وجه له لان القول بالتخصيص
في الحمد لله لا مدخل له في هذا البناء ولا حاجة في دفعه الى ان يعتبر ان احدا اعتقد ان جهة الذهاب الى
تعريف الحمد للجنس اما مسالة خلق الاعمال واما انه سد مسد الفعل فلما دل بالتخصيص علم ان جهة الاولى
منتفية فان الجهة هي الثانية ق والعدول الى الرفع للدلالة على الدوام والثبات لو يرد عليه ان الجملة
الاسمية وان دلت على الدوام الا ان التي خبرها ظرف غير ظاهر الدلالة اما ان قدر الظرف بالفعل فظاهر لتصريحهم
بعدم دلالة اسمية خبرها فعلية ونحو قوله الله يستهزئ بهم على الاستمرار التجددي واما ان قدر
باسم الفاعل فلانه بمعنى الحدوث بقرينة عمله في الظرف فيكون في حكم الفعل والجواب ان المفيد ههنا
للثبوت هو الاسمية بقرينة العدول والاسمية التي خبرها فعلية انما تفيد التجدد اذا لم يوجد داع
الى الثبات والعدول المذكور دال عليه على انا ان قدرنا اسم الفاعل ويمنع كونه للحدوث وقوله يكون في
الظرف يلغى الفعل فيعمل فيه الفاعل بمعنى الثبوت ايضا وقد نص الشارح في اخر الباب الثالث على ان زيد في الدار
يحتمل الثبوت والتجدد بحسب تقدير حاصل او حصل وهو بمنزلة التصريح فيما ذكرته هذا ولقائل ان يقول المناسب
لمقام الحمد على نعم الله المتجددة يوما فيوما ان يقال احمد الله ليفيد تجدد صدور الحمد منا وتعلقه بالله تعالى
على استغراق الانعام بمعونة المقام على ان فيه اتعاب النفس دون الثبوت لانه اذا اعتاده يلغي المشقة ولا
شك ان افضل العبادات احمزها والتحقيق ان القاعدة في اختيار طريقة الحمد وترجيحها بجانب البلاغة ملاحظة
المحمود عليه فان كان من الاحوال الثابتة فالمناسب ان يختار الجملة الاسمية كما في سورة الفاتحة فان الربوبية
ثابتة مثلا صفة بالذات فلذا اختير الاسمية والا فالفعلية صرح به بعض الافاضل والفعل انما يدل على
على الحقيقة دون الاستغراق وكذا ما ينوب منابه اي لا يدل على الاستغراق لعدم جواز زيادة النائب

بما في صورة العصر ولم
يتعرض لانفهام الا
ستغراق اصلا مع انه
لم يجعل دليلا على نفي
الاستغراق بل صرحوا

في اسورة

في قوله ههنا احتمال
الدلالة على اختصا
ص الحمد وانه بين
حقيق الثبوت فلا ينافي
الاستغراق سواء
حمل الاختصاص على
الثبوتي

اي الدوام

قصد به عنه فلا يرد عدم دلالة المصدر
على النسبة والزمان فههنا بحث وهو ان
المحققين صرحوا بانه قد صحح

النائب على المنوب عنه في الدلالة وان جاز ان يقصد في المقام مثل قولنا فلان يعطي الاستغراق كما يجيء في
احوال متعلقات الفعل فلم لا يجوز ان يكون الذي ناب هو المصدر من ذلك القبيل والجواب ان ذلك في الفعل
المنزل منزلة اللازم اعني الذي لم يعتبر تعلقه بالمفعول والتنزيل المذكور في فعل الحمد مما لا يحسن بل
لا يصح وهو الظاهر ق ففيه نظر لان النائب مناب الفعل هو المصدر النكرة كان في نيابة الفعل فيجوز ان يكون تعريفه لزيادة
هو الاستغراق ففي العبارة مساهلة ولم يرد ان المصدر المعرف لا ينوب مناب الفعل حتى يرد عليه انه قد ينوب المعرفة
عنه ايضا كما في قراءة الحمد لله بالنصب واجيب عن هذا النظر بان في الاستدلال مقدمة مطوية قابلة واللام وضع للاشارة
الى مدلول مدخوله كما ذكرت في الوجه الذي اختاره وانت خبير بان مراد المعترض عدم ثبوت المدعى كما ذكر في الاستدلال لا
فاتمامه بتغيير الدليل وضم مقدمة اخرى للتسليم لا اعتراض في التحقيق ومع خفاء قراين الاستغراق ههنا القرينة المجوزة
وعند
له لا المرجحة والا لكان المعنى الجنس الذي هو الشايع في الاستعمال مطلقا اي سواء وجدت القرينة المرجحة للاستغراق
او لم يوجد كما لا يخفى على الذوق السليم ولا يخفى عدم استقامته فالمحشي انما يدعي تحقق القرينة المجوزة وكونها كافية
علم واعلم ان مبنى الكلام ههنا على مذهب صاحب الكشاف لان الشارح بصدد توجيه كلامه وقد صرح في المفصل فان اللام
في التعريف والتعريف في الجنس والعهد خلافا لما ذكره في التلويح من تقدم الاستغراق على الجنس عند المحققين ولا
يتلج فيه ما ذكره الاصوليون من ان الحمد على الجنس في الله لا ان قبح الثناء مبني على امتناع الحمد على الكل وانه لو
حمل الكل يصدق قضاء لانه نوع حقيقة كلامه وما ذكره صاحب الانتصاف من ان اللام ظاهر في العموم بدليل استعمالها
فيه من غير قرينة وتوقف العهد والجنس عليها او على ان اللام لا يفيد سوى التعريف خلاصة ان الاستغراق كالعهد
العموم
يستفاد من نفس اللفظ وهذا كالصريح بان الحمد عليه يحتاج الى الاستعانة بالخارج فليس بين هذا الوجه وبين ما ذكره
المحشي بقوله والسبب في اختيار الجنس ان دلالة اللفظ على الجنس وعلى اختصاصه بالله تعالى ثابت لا يحتاج فيها الى
الاستعانة بالمقام كثير تفاوت فلا وجه لاختيار احدهما ورد الاخر فان قلت ضم المحشي الى هذا الوجه قوله من ان
اختصاص الحمد يقوم مقام اختصاص جميع الافراد وكلام الشارح خال عن ذلك فلهذا رده قلت قد اشار فيما سبق
بقوله وبهذا ظهر ان الى هذا المقام فلعله اكتفى عن ذكره ههنا بالاشارة اليه سابقا على انه لا فائدة يعتد بها في ذكر
قوله وعلى اختصاصه بالله تعالى لان المفيد لذلك الاختصاص على ما صرح به نفسه في احوال المسند هي اللام الجارة
الاختصاصية وتلك الافادة لا يتفاوت ذلا في الجنس والاستغراق وبقي هنا بحثان الاول ان الدليل المرقوم مع
صاحب الكشاف الذي نقل الشارح بقوله او على ان اللام آه منقوض اجمالا لتخلف الحكم عنه في صدرها العهد الخارجي مع
انه من معاني اللام عنده كما صرح به في المفصل اذ يقال اللام لا تدل الا على التعريف والاسم لا يدل الا على مسماه
وهو نفس الحقيقة او الفرد المنتشر فاذا لا يكون ثمة عهد خارجي لا يقع هناك وضع اخر للمجموع بان آه الحق لانا نقول
المحروم
فلا يتجه بالدليل المذكور وجهه عدم كون اللام لا للجنس بل ينبغي ان يعترض لعدم الوضع في المجموع بان الافراد
فان قلت ذلك معلوم ولا يحتاج الى البيان قلت فكذا المقدمة المطوية في التعليل الثاني التي اشير اليها هنا البحث الثاني
ان المفهوم من كلامهم ان الحقيقة والاستغراق لا يجتمعان في مقام واحد بحسب اقتضاء ظاهر الحال لانهم ذكروا ان المعرف
باللام اذا لم يكن حصة من الماهية معهودة فان لم يكن هنا ما يدل على ارادة الحقيقة من حيث الوجود في ضمن
الافراد حمل على الحقيقة وان كان حمل على الاستغراق او العهد الذهني فظهر منه ان ارادة الطبيعة انما يجوز اذا كان
المقام مقام ارادة الحقيقة من حيث الوجود فمقام الحمد اما ان يكون من هذا المقام فيلزم الحمل على الجنس لاجل هذا
ولا يكون امر اختيار الحمل على الاستغراق وان كان فلا وجه للجنس فضلا ان يرجح لعدم الاحتياج الى الاستعانة بالمقام
ويمكن ان يوجه اختيار الجنس على خلاف مقتضى الظاهر بان ارادة الثبوت على وجه الاختصاص مقتضى طبيعة الحمد
لا الاذن وجوده مع ان فيه دلالة على اختصاص جميع الافراد على ما انه الظاهر انه ظرف مستقر مبني بعد خبر على ما يظهر
تحقق الاستحقاقي لا لغو متعلق بالحمد فصل بينه وبين عامله بتنبيها على ان الاستحقاق الذاتي اقدم من الوضع

بان يقال المقام مقام ارادة الطبيعة
من حيث الوجود نظرا الى الفاعل لكن قصدا
الجنس صح صح صح

كما قيل مكبرت فقد تعسف وجه التعسف اما اولا فكاب بالاوجه عند المحققين واما ثانيا فلان البعض كما في الوجه الاول فانه
حذف المبدل منه لا يجوز في غير الاستثناء عند الجمهور كما صرح به ابن الحاجب لفوات ما هو المقصود اعني التوطئة والتمهيد
واما ثالثا فارتكاب ما لا يحسن كما في الوجهين الاخيرين من فوات الرفع والنصب على المدح وانكانا لطيفين في نفسهما لكنه لا لطف
بيان ما علم بما لم تعلم وهنا وجوه الاول ان يترك الفعل اعني علم منزلة المصدر عطف على الموصول وذلك لان
الفعل يدل على الحدث والزمان فيكون مجردا في بعض المواضع احد مدلوله مجازا الثاني ان يكون ما لم يعلم تفسيرا
للضمير المبهم المحذوف الثالث ان يكون من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر العايد الى الموصول كل ذلك تعسف
اما الاول فلغاية ندرته وايضا الاصل الحقيقة فما لم يتعذر لا يصار الى المجاز واما الثاني فلعدم جواز الضمير المبهم
بمثل ما ذكر في عدم جواز حذف المبدل منه واما الثالث فلكونه خلاف الظاهر مع عدم اشتماله على نكتة تشريف
امكن من مكن بالضم اي اخذ مكانه يريد ان الحمد على صفة المنعم اشد تمكنا في القلب وثبوتا كما دل عليه تعريفه فاما
الحمد على نفس النعمة فعلى سبيل التبرع بناء على انه اثر تلك الصفة لقصور العبارة عن الاحاطة به ولئلا يتوهم
اختصاصه بشيء دون شيء مع ان الامرين علة واحدة لحذف مفعول الانعام تقريرهما ان التعرض للمفعول اما على سبيل
التحمل اجمالا وتفصيلا واما بطريق التعرض المحض والجزء الاول من العلة ناظر الى الاول والثاني الى الثاني
ثم ان الاحاطة بالمنعم به كلا تم من ان يكون حقيقة كما في التفصيل وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها وادعاء كما في
الاجمال وانما الخفي المختص لفظ الاي يعلم المراد به الاشعار الى انهم احد افراد مطلق الشعور والادراك ايماء الى
اعتبار القصد في الخواص والمزايا على ما تقرر عندهم فيؤدي في التعبير واحد وتوهم المخالفة معهم ثم ان ضمير اختصاصه
فيه وجهان اي اختصاص الانعام بشيء دون شيء اخر او اختصاص الحمد على الانعام دون اخر ولا يتحقق الوهم الثاني الا ان يقطع
تعلق الحمد على اسم الذات الا استحقاقه بجميع الاوصاف المذكورة فافهم وقوله دون شيء معناه مجاوزا اشياء اخر ويجيء
تحقيقه في بحث القصر وقد يقال لو نفس الا مع كل ممكن الظاهر ان يكون هذه العلة ايضا مع قوله لقصور العبارة من
الاحاطة به علة واحدة لمطلق الحذف فيكون هي ايضا علة عدم التعرض واما جعله مستقلا يرد عليه ان ذهاب
نفسها مع الى ما ذكر يحصل في صورة ذكر بلفظ العموم ويجوز ان يجعل المحذوف علة التجرد الاختصار هذا ولك ان
تقول نزله انعم منزلة اللازم بقطع النظر عن تعلقه بالمفعول بواسطة ليفيد بواسطة خطابية المقام انتساب
فعل الانعام الى الله تعالى على وجه العموم في الواحد ذلك الفعل فيكون معلقا على جميع الانعامات ويمكن ان يكون
مراد الشارح فتدبرت ثم انه صرح ببعض النعم ان شرع في شرح قول المتن وعلم الى فصل الخطاب فبين اولا على
الاجمال ثم بين اجزائه على التفصيل حيث قال فقوله ان ثم للترتيب في الاخبار كما يقال بلغني ما صنعت اليوم ثم
صنعت امس يراد ثم اخبرك ان الذي صنعت امس اعجب او للتراخي في الرتبة لهذا ثم المراد بالتصريح التعرض
بقرينة ذكره في مقابلة عدم التعرض بالمنعم به ولفظ الاشارة في الموضعين فيما بعد وبعض النعم نعمة البيان و
نعمة القوانين الشرعية ونعمة بعث الرسول المقترن لها ونعمة المعجزة المصدقة لدعواه وتلك النعم بعينها هي
الاصول والمراد بالايماء الى الاصول الايماء اليها من حيث انها اصول او يقع الايماء الى مجموع المذكورة لا يقتضي
الايماء الى كل واحد فانه اذا كان بعض تلك النعم مصرحا به والبعض المومى اليه يصدق على المجموع من حيث انه
مجموع انه يومى اليه وليس ذلك باعتبار التغليب كما لا يخفى ويجوز ان يراد ببعض النعم نعمة البيان بان يجعل
الايهام للتعظيم ثم تلك النعمة ثم تنزيل المصنف عليه واحد بعد واحد منتهيا الى الدعاء المعارف الرسول ثم تغيير
الاسلوب فيه تنبيها على ان اصالة معارضتهم ليست كاصالة تلك النعم صرح في خلافه يتعاونون استيلافه جوابا
لسؤال مقدر وهو ان يقال ما يفعلون في هذا الاجتماع ويمكن ان يكون حالا من ضمير اجتماعه من بني نوعه والاول
اقرب وفي الكتابة مشقة يعني يمكن ان يخلق الله علما ضروريا في كل واحد بحيث يعلم بدلالة كل نقش على معناه
من غير توسط الالفاظ الا ان في الكتاب مشقة لاحتياجها الى الادوات يعتبر حضورها في جميع الاوقات وايضا

وايضا الكتابة باقية بعد انقضاء حاجة الاعلام فقد يلزم ان يطلع على المراد من لا يراد اطلاعه عليه هو المنطق الفصيح
المعرب عما في الضمير الفصيح اما بمعنى الناطق فلا معنى له واما بمعنى المظهر فالمعرب معنى منه او بمعنى الخالص من اللكنة
فالاظهر تركه ايضا اذ المراد بالبيان هنا ما يتميز به نوع الانسان وربما لا يكون فصيحا بالمعنى المذكور ولعله اراد
معنى المظهر وجعل المعرب تفسير الدرر ثم ان هذا الاجتماع شروع في بيان نعمة القوانين ونعمة البعث والمعجزات
المنزلة عليها ما ذكره في الصلوة كبيتين المناسبة بين ما ذكر في الصلوة وبين ما ذكر في الحمد يتفق الجميع عليه ضميره يرجع
الى المعاملة والعدل باعتبار ما ذكر او العدل فقط لانه يتناول الجزئيات الغير المحصورة انما قال لا يتناول بالافراد مع
ان مرجع الضمير المعاملة والعدل اما باعتبار ما ذكر واما باعتبار كل واحد وكذا الكلام في قوله بل لا بد لها حيث
لم يقل لهما ويقل في الافراد ملاحظة تقييد المعاملة بالعدل ثم ان النحاة قد منعوا من تعريف غير باللام مع كونه
مضافا او مما انكان مضافا الى النكرة ولم يوجد ذلك ايضا في كلام العرب بل في عبارة بعض العلماء كانهم جعلوه بمعنى
المغاير بل لا بد لها من قوانين كلية اي لا فراق منها من قولهم بد يبده بدا اي فرقه المتبدد التفريق وبدة اي
تفرق او لا عوض عنها فان البد يجيء بمعنى العوض ثم ان الجار والمجرور اعني لها متعلق بالمنفي اعني بد على قول
البغداديين حيث اجاز فيا طالعا جبلا بترك التنوين في الاسم المنون اجراء له مجرى المضاف كما اجرى مجراه
في الاعراب وخرجوا على ذلك قوله لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت والبصريون اوجبوا في مثله تنوين الاسم
لكونه مضارعا للمضاف معربا مثل لا خيرا من زيد وجعلوا متعلق الظرف فيما بني الاسم فيه على الفتح كما نحن فيه
محذوفا هو خبر المبتدا اي لا بد ثابت لها وقوله من قوانين خبر مبتدا محذوف اي البد المنفي من قوانين كلية وهذه
الجملة الاسمية التبيينية لا محل لها من الاعراب لانها مستانفة ويجوز ان يكون من قوانين متعلقا بما دل عليه لا بد
اي لا يبد من قوانين وقد استاذ الشريف في حواشيه الى ان الظرف في مثله خبر للا حيث في قوله لما تلقى لا اشارة له
ان الاشارة ليست معمولة للا تلقى والا لوجب نصبه في الشبه بالمضاف بل هو خبر لا فتامل ودقق على ما ذكر نظائر
هذا التركيب و وهي المعجزات المعجزة امر خارق للعادة اظهرها الله تعالى على مدعي النبوة تصديقا له في دعواه
وهي كما يسمى معجزة باعتبار اعجازه يسمى اية باعتبار كونه علامة دالة على صدق الدعوى واعلى معجزات نبينا هو القرآن
اما انه معجز فلما ذكر في الكتب الكلامية واما انه اعلى فلانه مفتاح ويفتح به باب الشريعة المشتملة على السعادة في
الدارين ولانه باق على وجهه كل زمان داير من الكتب على كل لسان بكل مكان وفي بعض النسخ ما على المعجزات النبي على
ان يكون اللام للعهد او للاستغراق وقوله الفارق بين الحق والباطل ايماء الى ان قوله وفصل الخطاب اشارة
له معجزة من عطف الخاص على العام رعاية لبراعة الاستهلال او تنبيها على جلالة نعمة البيان البراعة مصدر
برع الرجل اذا فاق اصحابه والاستهلال اول صوت الصبي ثم استعير لاول كل شيء فبراعة الاستهلال بحسب
المعنى اللغوي تفوق الابتداء وفي الاصطلاح كون الابتداء مناسبا للمقصود وهو في التحقيق سبب لتفوق الابتداء
لكنه يسمى باسم المسبب تنبيها على كماله في السببية ثم البراعة هيهنا اما باعتبار انها تناسب البيان المذكور هنا
في الاسم كما يجيء وان اختلف البيانان في المعنى وهذا القدر كاف لبراعة الاستهلال واعلم ان عطف الخاص على العام
يشتمل على امرين افراده بالذكر بعد العام وكون ذلك الافراد بطريق العطف والمنبه على جلالة نعمة البيان هو
الامر الثاني لما ذكر الشارح في وسط الباب الثامن من ان ذكر الخاص بعد العام انما يكون تنبيها على فضله ومزيته
اذا كان ذلك الذكر بطريق العطف دون الوصف او الابدال ثم كون افراد الخاص بعد العام مشعرا بجلالة نعمة البيان
باعتبار انه موم اليه الى ان الخاص بلغ في الشرف والكمال حيث يدفع عن الدخول تحت العام كما اشير اليه في قوله
تعالى خلق الانسان علمه البيان حيث خصصه بالذكر من بين النعم الواصلة الى الانسان بعد خلقه وايضا ذكره في
اوائل سورة المشتملة على تعداد النعم وقرينة تعليم القرآن وخلق الانسان وهما نعمتان جليلتان والضمير في اليه
راجع الى الجلالة باعتبار بمعنى الشرف او بانه مؤول بان مع الفعل ما لم تعلم مفعول ثان لعلم الاول محذوف

اى علمنا ولاخيرية ذلك اذ ليس فى علم من افعال القلوب حتى لا يجوز الاقتصار على احد مفعوليه كيف وقد وقع الاقتصار فى
قول الصحابة لا علم لنا الا ما علمتنا ولو كان من افعال القلوب لكان مفعوله الاول غير الثانى اذ هما من دواخل المبتدا والخبر
فظهر ان القول وقع على كلا المفعولين ان علم منزل منزلة اللازم ومن البيانية متعلق به وما لم نعلم بدل منه بدل البعض
من الكل تكلف مستغنى عنه مع ان الذوق السليم شاهد صدق بان احق العبارة ح ما لم يعلم على صيغة المجهول الغائب
ثم ان التصريح بما لم نعلم وان كان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم تنصيص على ان الله تعالى نقلنا من ظلمة الجهل الى نور العلم
ولله المنة ولوصوله ودفع توهم ان المراد بالتعليم تذكير ما ينسى تجوزا كما سبق مثله وعن الشارح ان المراد ما لم تكن
نعلم باجتهادنا وقوتنا ق رعاية للسجع قيل عليه يحصل رعاية بان الله تعالى ما لم نعلم من البيان علم ويرد
بانه تركيب اخر والكلام فى تقديم من البيان فى هذا التركيب الذى قدم فيه علم على ان فيه ايضا ارتكاب خلاف
الظاهر وهو تقديم المفعول خير من نطق ق اختار خير من نطق على سائر الصفات المادحة له لمناسبة ذكره فى الحمد من
التعرض لنعمة البيان واختيار النطق على القول لئلا يحتاج الى ان يقال انه عام خص منه البعض وهو النبى صلعم
وفيه ايماء الى قوله تعالى وما ينطق عن الهوى للشارح المحقق التفتازانى اشارة بتوصيف الشارع بما ذكر الى سبب
الدعاء له وايضا لما كان عم واسطة فى وصول نعمة الاسلام الينا مع ما فى تلك الثناء مناسبا للدعاء له من المثوبات
الموعودة كان الدعاء له تلو الثناء على الله تعالى على ما فسر فى الكشاف ايماء الى ان فيهما معنى اخر قد مر فى شرح الديباجة
قيل الانسب ان يكون المراد بالناطق بالصواب الانبياء وبمن اوتى الحكمة وفصل الخطاب الرسل فان النبى هو الانسان
المبعوث والرسول هو الانسان المبعوث بملاحظة الرسالة اليهم مؤيدا بالمعجزة ومعه كتاب مشتمل على الحكمة ق
هذا مبنى على اشتراط الكتاب مع الرسول كما هو المشهور وذكر صاحب الكشاف وان رد عليه بان عدد الرسل يزيد
على عدد الكتب فتامل ق ولفظة اوتى اه اما دلالته على انه ليس من عند نفسه فظاهر واما دلالته على انه
من عند ربه فبملاحظة ان ايتاء الحكمة لا يصلح الا من الله تعالى فكان قوله فترك الفاعل لان هذا الفعل لا يصلح
الا لله مستغنى عنه اللهم الا ان يجعل توضيحا لسابقه اشارة الى المعجزات اراد بالمعجزة المتناول لها القرآن فاللام
للعهد والاشارة اليه بطريق تناول فصل الخطاب اياه وصدقه عليه وليس المراد ان فصل الخطاب عبارة عن
المعجزة كما اليه الاوهام من ظاهر الدليل لان المراد به هنا اما الكتب المنزلة على الرسل عليهم السلام فالامر متبادر
ظاهر والقول بالاعجاز فى غير القرآن غير ظاهر لتصريحهم بان الكتب ليست منزلة للاعجاز واما ما يعمها ويعمها
فالامر ظاهر وفصل الخطاب المبين من الكتب كلام انما لم يقل الكلام الخطاب المفصول رمزا الى ان اضافة الصفة
للموصوف بمعنى من البيانية ق يتبينه من يخاطب به ولا يلتبس عليه لانه روعى فيه جميع ما لا يبتغى الافهام
فالتبيين ههنا بمعنى العلم والفهم ولذا عدى بنفسه واما الذى بمعنى الظهور فهو لازم واعترض بان فصل
الخطاب بهذا المعنى كيف يتناول القرآن وفيه من المتشابهات ما لا يتبينها من يخاطب بها وتلتبس عليه واجيب
بان المراد ما هو المراد بقوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب فيه وسيجىء تحقيقه وصعوبة فهم المراد مما يخل بصفات
الكلمة والكلام والاقرب ان يجاب بان الكلام مبنى على مذهب المتاخرين من ان الراسخين فى العلم يعلمون تاويل
المتشابهات وهم المخاطبون بها لان الخطاب توجيه الكلام نحو الغير للافهام فالظاهر ان يخاطب بمبادى بحيث ان
يفهم من خوطب به وهم الخواص ولا يلتبس عليهم او بان المخاطب بها الرسول عم والله اعلم ق او بمعنى فاصل
قيل ابقاء الفصل على معناه الحقيقى الذى هو التمييز ووصف الخطاب به على طريقة المبالغة كما فى رجل عدل
انسب بما عليه ائمة المعانى على ما نص عليه الشيخ عبد القاهر فى قوله انما هى اقبال وادبار وفيه بحث لان الفصل
اذا ابقى على معناه الحقيقى كان مضافا الى مفعوله الذى هو له فلا يحسن جعل تلك النسبة مجازا عقليا وما يستقل
من الشيخ فى نسبة المصدر الى ما تقدمه مما هو له لا فيما اضيف اليه والاقوى انك لو قلت المجانى عدل السلطان
لم ترد بالعدل العادل بل ابقيته على معناه كان منسوبا الى ما هو له نسبة حقيقية ولا لطف فى جعل تلك النسبة

فيما هنا اقر الكلام على هذا مقتضى الظاهر وقرابة معناه ان خطابه
فالحق ما ... الاوهام وصعوبته

النسبة مجازا بل المجاز هو نسبة المجىء واما اذا قلت المجانى سلطان عدل فباعتبار التجوز العقلى فى نسبة العدل الى السلطان
على طريقة المبالغة يعنى نعم ابقاء الفصل على حقيقته على ان لا ترتكب تجوزا اصلا ليس بعيدا فتدبر ق اصله
اهل فابدل الهاء همزة توصلا الى الالف ثم ابدلت الهمزة الفا لان قلب الهاء ابتداء الفا لم يجىء فى موضع اخر واما قلبها
همزة فمتحقق كما ان اصله ماه بدليل مياه واما قلب الهمزة الفا فشايع بدليل وجه استدلال البصرية ان التصغير يرد الاشياء الى اصولها
ولم يسمع فى تصغير آل الا اهيل ولو كان اصله غير اهل لسمع تصغيره فى الجملة على خلاف ذلك لان اختصاصه بالاشراف
لا يستلزم استعماله بالتصغير فيجوز قصد تحقير من له خطر او تقليله على ان الخطر فى نفسه لا ينافى التصغير بالاضافة
الى اولى الخطر العظيم اما القول بان تصغيره يجوز ان يكون للتعظيم فلا يمنع اختصاصه بالاشراف فقد يناقش
فيه بان التصغير للتعظيم مع تصغير التحقير كما مر ق خص استعماله فى الاشراف ومن له خطر يريد ان فيه
تخصيصين الاول انه لا يضاف الى غير العقلاء فلا آل الاسلام والاسرار واشباههما فان آل لا يضاف من العقلاء
الا من له خطر قيل لما ان تكثر لا الا التغيير اللفظى للهاء اتبعوا تخصيص الاول لتوفية الملائمة بين اللفظ والمعنى ولما
كان الهاء حرفا ثقيلا لكونه من اقصى الحلق فطرق الى الكلمة بسبب قلبها الى الالف الذى هو حرف حسن نقص وتخفيف
التخصيص الثانى جبرا لهذا النقص الاطهار جمع طاهر كصاحب واصحاب اورد عليه انه صرح فى شرح الكشاف بان اطهار جمع طهر بمعنى
طاهر كعدل بمعنى عادل وقال الجوهرى ان جمع فاعل على افعال لم يثبت كما نص عليه الجوهرى وحتى قيل ان جمع صاحب صحب
واصحاب جمع صحب بالكسر تخفيف صاحب كنمر وانمار واما المثل المشهور امنى اجناءها وابناءها اى الذين جنوا على هذا
الدار الذين بنوها فقال الجوهرى انا ظن ان المثل جناتها وبناتها الا ان يكون هذا من قبيل النوادر على ما يجىء
فى الامثال وقد يقال مراده كون الاطهار جمع طاهر بحسب المعنى لا انه جمع حقيقى له ولا مخالفة بين كلاميه ق
وصحابته الاخيار الصحابة مصدر بمعنى صحبه صحبة وصحابة اطلق على اصحاب خير الانام رضوان الله عليهم ولكنها اخص
من الاصحاب لكونها بغلبة الاستعمال فى اصحاب الرسول عم كالعلم بهم ولهذا نسب الصحابى اليها بخلاف الاصحاب ثم
المختار عند جمهور اهل الحديث ان الصحابى كل مسلم رأى النبى صلعم وقيل من طالت صحبته وقيل روى عنه وقيل
او رأى الرسول والاصح ان اللغوى لا يحتاج الى ما على الرواية مما ذكروا العرفى بحسب العرف والظاهر ان المراد منه كل
مسلم رأى صحب النبى صلعم ولو ساعة واما الملازمة المفهومة نحو اصحاب الجنة واصحاب النار فتعرف بتجدد هذا قيل
كان اهل الرواية عند وفاته مات واربعة عشر الفا جمع خير بالتشديد اى صورة او تقديرا بان يكون جمع خير مخفف
مخفف صفة مشبهة كاموات جمع ميت وهو احتراز عن خير بالتخفيف مطلقا اسم تفضيل فانه لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث لكونه
مخففا من افعل من لا يتصرف فيه لكونه مشابها لافعل التعجب الغير المتصرف كما تقرر فى النحو ق اصله
مهما يكن من شىء مهما مبتدا قال فى مغنى اللبيب ومعناه ما لا يعقل منه غير الزمان مع تضمن معنى الشرط وخبره
فعل الشرط وحده او الجواب وحده او المجموع على الاختلاف ويكن تامة بمعنى يوجد فاعله ضمير راجع الى مهما
ومن شىء بيان له وفائدته زيادة البيان والتعميم لا ان من زائدة وشىء فاعل يكن لبقاء المبتدا بلا
عائد اذ التقدير مع الاستغناء تكلف لا يصار اليه وقد يقال يكن خبر يكن على انه ناقصة وشىء اسمه ومن
زائدة لان الشرط غير موجب عند ابى على والاول هو الوجه ولذا مال اليه الشارح ثم ان ما ذكره من ان اصل
اما مهما يكن مبنى على ان يكون مراد سيبويه بقوله اما زيد فمنطلق معناه مهما يكن من شىء فزيد منطلق انه فى الاصل
كذلك وقال بعض الافاضل مراد سيبويه بيان المعنى بحث وتصويره ان اما تفيد لزوم ما بعدها لما قبلها
بل الاصل ان يكون فى الدنيا شىء فحذف الشرط وزيد ما وادغمت النون فى الميم وفتحت همزة حرف الشرط والتفصيل
مذكور فى شرح الرضى ق بعد الحمد والثناء ينبغى ان يريد بالثناء ثما الثناء على الرسول بذكر الصفات المادحة
فى ضمن الصلوة ولا لما كان المناسب ان يقول بعد الحمد والصلوة كما فى المختصر موقع اسم المبتدا يريد به مهما
الدليل على اسميته عود الضمير اليه كما صرح به صاحب الكشاف فى قوله تعالى مهما تأتنا به من اية وقال يجوز تذكير

الاشياء

لفظا ومعنى

الضمير الراجع اليه و تأنيثه حملا على اللفظ والمعنى وزعم ابو على والسهيلي وابن مسعود انها تاتي حرفا ايضا ودليلهم مع
جوابهم به مذكور في كتب النحو واعلم ان ظاهر ما ذكره ههنا من كون اما واقعا موقع المبتدأ او فعل الشرط مخالف لما ذكره
في احوال متعلقات الفعل في تحقيق قوله تعالى واما ثمود فهديناهم الاية وقال انه اصله اما زيد فقائم مهما يكن من شيء
فزيد قائم فحذف الملزوم الذي هو الشرط اعني يكن من شيء واقيم مقامه ملزوم القيام وهو زيد فانه يدل على
ان ما لم يقع الا موقع اداة الشرط ويمكن دفعه بما بيناه كلامه على المذهبين بقي ههنا بحث آخر وهو انه يفهم من
كلامه ههنا ان كلمة بعد من تتمة الشرط ويدل ايضا قوله في المختصر والعامل اما النيابة من الفعل والاوجه تعلقه
بالجزاء لان المقصود الاصلي منه مثل قولنا اما زيد فقائم ان القيام الواقع البتة كما صرح به هناك فالمعنى ههنا ان التاليف
بعد الحمد لازم لوقوع شيء ما الا ان التاليف لازم لوقوع شيء بعد الحمد اذ لا يخفى ان المقصود المذكور انما يلايم تعميم
الشرط واطلاقه لا تخصيصه وتقييده فتامل قوله لزومها الفاء اللازمة للشرط غالبا المفهوم وان لزوم الفاء
لاما كلي لا يحذف من جوابها الا لضرورة الشعر كقوله فاما القتال لا قتال لديكم فقوله غالبا قيد لقوله اللازمة للشرط
وانما كان لزومها لاما كليا وانكان للشرط اكثريا ليدل على تضمنها معنى الشرط بخلاف الشرط الصريح فانه لا
يحتاج الى دليل فلهذا اللزوم الكلي في اما تحققها تحقق فرعيتها لانه لا في الشرط ولا يستلزم مزيتها على الاصل
وتدبيه لزومها لاما ايضا اكثري لزومها لصوق الاسم اللازم للمبتدأ واللزوم ما دل بالالزام اي الزموها
لصوق الاسم اذ لو ابقي على ظاهره لزم ان لا يحذف اللام من المفعول له اعني قضاء لان اللازم صفة اللصوق
والقضاء من قضيت حقه اي اديته صفة القائم فلا يكون فعل الفاعل الفعل المعلل وهو من جملة الشرط حذفها
في المشهور ثم اللام في قوله اللازم مجرور صفة للاسم ولزوم الاسم للمبتدأ لزوم العام للخاص كلزوم الحيوان
للانسان ويلايم هذا التوجيه قوله وابقاء له بقدر الامكان فان اللازم للمبتدأ لما كان نفس كونه اسما كان
المناسب ان يكون اللازم لنيابته ايضا ذلك ولما لم يكن ذلك المعنى حرفية اما جعل لصوق الاسم احد وقوعه بعدها
بلا فصل بدلا عنه اذ ما لا يدرك كله [illegible] وتقديره [illegible] صفة للصوق ولصوق الاسم له معنيان احدهما
هذا الذي ذكرته وثانيهما اللصوق مفهوم الاسم فاريد بلفظه المعنى الاول وبضميره المستتر في اللازم المعنى
الثاني على طريقة الاستخدام واعترض على لزوم لصوق الاسم لاما بقوله نعم فاما ان كان اه واجاب الشارح في الحواشي
بان التقدير فان منوي في الاسم لا يصف بها تقديرا واما الفاضل الرضي فالاظهر ان يقول بمعنى اذ كما قال ابن مالك
لانهما يختصان بالماضي وبالاضافة الى الجملة يليه فعل ماض فاما فعل محذوف ان قلت فاين ذلك الشعر اقول له
لعبد الله لما سقاونا ونحن بوادي عبد شمس وهاشم قلت سقاونا فاعل فعل محذوف يفسره بمعنى سقط في النحو
محذوف تقديره قلت بدليل اقول قوله شمت شمت البرق اذا نظرت اليه والمعنى لما سقاونا قلت لعبد الله شمس
قوله والوجه كما تقدم وهو انه ظرف يستعمل استعمال الشرط لانه اذا تحقق معناه بمعنى الاسم كان هو ايضا اسما
فان الاسمية والحرفية امران يدوران على المعنى فاعترض ابن خروف على مدعي الاسمية بجواز لما اكرمتني امس
اكرمتك اليوم لانه اذا كان ظرفا كان العامل الجواب والواقع في اليوم لا يكون واقعا في الامس واجيب بان المعنى
لما ثبت اليوم اكرامك في امس اكرمتك وهذا مثل قوله نعم ان كنت قلته فقد علمته فان الشرط لا يكون الا مستقبلا
ولكن المعنى ان ثبت اني كنت قلته وعلم توابعها لم يرد به ان المضاف مقدر عطف على المضاف السابق اعني علم
البلاغة بان يكون لفظ توابعها مرفوعا باقامته مقام المضاف في الاعراب كما هو المشهور او مجرورا على تجويز
سيبويه ابقاءه على اعرابه لان توحيد الضمير في به يعرف لا يلايمه ان توابعها معطوف على المضاف اليه اعني
اعني البلاغة بان يكون البلاغة علما من قبيل اضافة العام الى الخاص كعلم النحو هكذا قيل وفيه انه يلزم الاستخدام
في ضمير توابعها او ان يكون الاضافة في المعطوف عليه بيانية وفي المعطوف لامية على ان المشهور ما سيذكره
الشارح في آخر المقدمة اعني علم الفنين علم البلاغة والتوجيه الخالي عن شائبة التعسف ان يراد بعلم البلاغة

البلاغة علم له زيادة اختصاص بالبلاغة وهو علم المعاني والبيان كما يفهم من قول الشارح في آخر المقدمة وسموا
علم المعاني والبيان علم البلاغة لمكان مزيد اختصاصهما بها ويكون توابعها حصر علم الادب في كتاب المسمى
بقسطاس العروض في اثنا عشر على ما اشار اليه السيد في مفتتح شرحه للمفتاح ولم يعد البديع قسما برأسه بل جعله ذيلا
لعلمي البلاغة وكذا السكاكي فلم يعد المص قسما برأسه وجعله مع الفنين الذين هما الغاية القصوى من الادبية
في قرن ايضا جعل هذه العلوم الثلثة من اجل العلوم معللا بان كشف الاستار من وجوه الاعجاز بجامع انه
لا دخل للعلم بتوابع البلاغة في الكشف المذكور على المذهب المنصور وهو ان اعجاز القرآن لكونه في اعلى طبقات البلاغة
وايضا لا نسلم دخل البديع في معرفة دقائق العربية بل النحو اقرب منه في ذلك اذ به يعرف ما لا بد منه في الافادة
والعدول عن الاولى الحق في هذا المقام اذ لا يخفى ان البديع له موضوع متميز عن موضوع علم البلاغة باعتبار
الحيثية المعتبرة في موضوعات العلوم وله غاية متميزة ايضا فجعله علما مستقلا من العلوم الادبية
اوجه وعن الاخيرين ان البديع لما كان تابعا للمعاني والبيان جعل في الحكم بالاجلية والادقية
واجرى التعليلات على ذلك لانه لم يجعله اجل جميع العلوم ان القليل بعد الكشف من وجوه الاعجاز
كذا بمعرفة دقائق العربية في هذا الفن يقتضي اجليته من العلوم العربية التي يتعلق بالنظم من حيث ان لها دخلا
في افادة البلاغة في الجملة بل جعل طائفة من العلوم اجل ما سواها الكل ان افعل التفضيل اعني اجل ليس من قبيل
ما قصد به الزيادة على المضاف اليه فان قلت يشترط في هذا القسم دخول المضاف اليه في المضاف كما تقرر في موضعه
ان اضافته سوى الى ضمير المضاف مانع من هذا الدخول قلت انه الاظهر لا وجه لاشتراط الدخول على مذهب الشيخ
عبد القاهر وابن السراج والمرزوقي وابي علي حيث ذهبوا الى ان الاضافة اللفظية بمعنى من الابتدائية اذ لم يبق
فيه فرق بين افضل القوم وافضل من القوم وانما وجهه على مذهب سيبويه وهو ان الاضافة فيه معنوية
بمعنى اللام كما في القسم الاول متفق على كون الاضافة فيه مختصة بمعناها ولهذا يتعرض المضاف مع المضاف اليه
فيه بالاتفاق وفي القسم الثاني بالاختصاص وان ابيت ان تجعل الاضافة من قبيل ما قصد به الزيادة المطلقة
فاول الطائفة بالجميع حتى لا تفوت المطابقة بين هو له الواجبة في هذا المعنى قوله وجعله من هذه الطائفة
في بعض النسخ وجعلها على تاويل المرجع بالجماعة لكونه عبارة عن العلوم الثلثة اذ به يعرف دقائق العربية
اي اللغة العربية وانما ذكر الموصوف لئلا يتوهم ان دقائق الفنون الادبية باسرها تعرف بهذا العلم فيفيد هذا الايهام
تفخيم لشانه واسرارها قيل الضمير راجع الى الدقائق لان الاصل رجوعه الى المضاف فيما لم يكن لفظ الكل وبعض
امثاله لكونه مقصودا بالذكر وذكر المضاف اليه بطريق التبعية والسر هو الدقيق ايضا فاسرار الدقائق بمعنى دقائق
الدقائق كخيار الخيار وعيون العيون ولا شك ان دقائق الدقائق عبارة عما هو الادق والاخفى فيكون تقليل الكلام
اذ به تعرف المعلومات الدقيقة والمعلومات التي هي ادق ولما كانت ادقية العلوم مستلزمة لادقية الطريق الموصل
اليه كان علم البلاغة وتوابعها من ادق العلوم سرا فاستقام امر التفريع بلا احتياج الى التزام طي مقدمة
فهي مناط التفريع ومصبه فهذه دقائق العربية ادق الدقائق قوله وبه يكشف قد مرت اشارة الى رجع الضمير
الى العلوم الثلثة لكنه بطريق التغليب اذ لا دخل لعلم البديع في الكشف المذكور على المذهب المنصور وهذا انما يحتاج
بتصريح الشارح بالجار والمجرور ههنا ايضا واما على عبارة المص فلا لانه جعل مجموع المعرفة والكشف علة للاجلية
فيجوز ان يكون البعض بالبعض فقط فتدبر ثم ان المص قدم في الكتاب بيان اجلية هذه العلوم على ادقيتها لكونه
ادخل في مدحها واخر في النشر دليل هذه المقدمة اعني قوله وبه يكشف عن دليل المقدمة الاخرى اعني قوله اذ به يعرف
لكون معرفة دقائق العربية واسرارها وسيلة الى ذلك الكشف مقدمة عليه في الوجود ت في نظم القرآن
حال من وجوه الاعجاز لصحة اقامة المضاف اليه مقام المضاف بان يقال وبه يكشف عن الاعجاز في نظم
القرآن استارها فيكون من قبيل قوله تعالى فاتبعوا ملة ابراهيم حنيفا قال الشارح في حاشية الكشاف عند

الكلام على هذه الآية حنيفا حال من المضاف اليه بالاطلاق على جوازه ذلك اذا كان المضاف جزء المضاف اليه او بمنزلة
الجزء بحيث يصح قيامه مقامه مثل اتبعوا ابراهيم واتبعوا ملة ورايت هندا اذا رايتها وجهها بجلاء ورايت
غلام هند قائمة فاختلفوا في عامل هذا الحال فقيل معنى الاضافة لما فيها من معنى الفعل المشرب به حرف الجر كانه
قيل ملة ثبتت لابراهيم حنيفا والصحيح في جوازه وكون عامله هو المضاف نفسه هذا كلامه وقد اشار بقوله و
الصحيح الى بطلان القول الاول لانه لو كان العامل معنى الاضافة في الطريق المذكور لم يكن لتخصيص الجواز بما اذا كان
المضاف جزءا او كجزء معنى بل يلزم تجويز وقوع الحال عن كل مضاف اليه وهو باطل بل انما يجوز في الصور الثلثة التي ذكرها
ابن مالك في الفية قال بقوله قال ولا تجز حالا من المضاف له الا اذا اقتضى المضاف عمله او كان جزء ماله اضيفا
او مثل جزئه فلا تحيفا لان المراد بكشف الاستار معرفة انه معجز من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب واعلم
ان الدليل قسمان اني يكون واسطة في حصول التصديق بثبوت المجهول للموضوع او سلبه عنه ولمي يفيد
مع التصديق المذكور سبب نسبة المحمول الى الموضوع بالثبوت او السلب في نفس الامر فالاستدلال بالحمى على تعفن
الاخلاط اني وعكسه لمي ولا شك ان اللمي اوثق ومعرفة اعجاز القرآن باللمي على الوجه المختار وهو ان سبب
اعجازه كونه في اعلى مراتب البلاغة انما يحصل على التحقيق والتفصيل بمعرفة قواعد علم البلاغة وان كان المعرفة
المذكورة بالبرهان الاني حاصلة من علم الكلام فالاعتبار في حظر وكشف الاستار عن وجوه الاعجاز في هذه
الفن ونكات اللام في قوله لكونه في اعلى مراتب البلاغة متعلق بالمعرفة والاعجاز ثم المراد بالاعلى الاعلى التي
وهو مرتبة من البلاغة يعجز المخلوق عن الاتيان بمقدار اقصر سورة منه في تلك المرتبة فيتناول الطرف
الاعلى وما يقرب منه فلا يرد ان الاعجاز لا يتوقف على كونه في الطرف الاعلى قوله ليقتفي اثره اي يتبع النبي صلى الله عليه وسلم
في طريقته او يتبع بطريقة النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فيفاز نصب عطفا على ليقتفي او رفع اي فحينئذ يفاز فيكون من اجل
العلوم قدرا لكونه معلومه من اجل العلوم ان اورد عليه ان الثابت فيما سبق ان كشف الاستار عن وجوه الاعجاز
لا يكون الا بهذا العلم وذلك يستدعي كون معلومه الذي هو مسائله من اجل المعلومات اذ ليس في هذا العلم
مسئلة حكم فيها على القرآن بخصوصه بعرض ذاتي بل اقصى ما ثبت ان يكون القرآن من جزئيات موضوعات
مسائله وهذا انما يفيد شرفه بشرف الموضوع وبالجملة تعليل ترتب قوله فيكون من اجل العلوم ولو ادعى
ان معلوماته في انفسها من اجل المعلومات لكان كلاما آخر لا مساس له فيما نحن فيه اذ ليس الكلام الآتي
تعليل ترتب المذكور على ما قبله بما ذكر والجواب ان كلام الله تعالى اشرف التراكيب وقد تقرر ان المعلوم اذا
كان اشرف كان العلم بحاله اشرف فالعلم بحال القرآن اعني اعجازه مع قطع النظر عن الغير اشرف ولا يستفاد
هذا العلم عند فقد الذوق الفطري الا بمعرفة مسائل هذا العلم فلا جرم يكون هذا العلم ايضا اشرف فقوله و
لا يستدعي كون معلومه ثم والحصر المستفاد من قوله وهذا انما يفيد شرفه لشرف الموضوع ثم ايضا ان جلالة المسائل اما
بجلالة دلائلها او بتعلقها بمعرفة احوال اشرف الاشياء والثاني موجود ههنا ثم المراد بالمعلوم في عبارة الشارح
ما يعلم في هذا العلم لا المسائل كما توهم بقرينة افرادة على تتميم الكلام ايضا قوله وجلالة العلم بجلالة المعلوم
رعاية الحصر المستفاد من اضافة المصدر على ما سيصرح الشارح في قوله لمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب اضافي بالقياس
الى المبادي فلا حصول جلالة العلم بوثاقة الدلائل كما صرح به على ان افادة اضافة المصدر ليس بكلي وسيجيء
الكلام قوله فان قيل كيف يكون التوفيق بين ما ذكر وبين كلام المفتاح من وجهين تقدير الاول ان المصنف
حصر سبب معرفة الاعجاز في هذا العلم لان المراد بكشف الاستار عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن معرفة انه معجز
كما صرح به الشارح والسكاكي حصره في الذوق في قوله وصدرك الاعجاز هو الذوق ليس الا استناده الى السبب كما
اشير اليه وقول الشارح في الجواب ولو بالذوق المكتسب منه والا فالمدرك هو النفس ليس الا وتقرير الثاني ان
المصنف اثبت كشف القناع عن وجوه الاعجاز بهذا العلم والسكاكي نفاه من اصله فدفع الوجه الثاني واندرج

فيه دفع الاول مجملا وانما قدم الجواب عن الوجه الثاني اهتماما به لان المخالفة الثانية اظهر من الاولى
فان المصنف حصر سبب كشف الاعجاز في هذا العلم والسكاكي حصر مدرك الاعجاز في الذوق ولا مخالفة بينهما الا انه
لو حصر مدرك الكليات في النفس الناطقة وحصر سبب ادراكها في العقل لا منافاة كلا الحصرين وانما يظهر المخالفة
لملاحظة ان اسناد الادراك الى الذوق واسناده الى السبب كما اشرنا اليه قوله ولو بالذوق المكتسب منه الذوق
على ما ذكره الشارح في شرح المفتاح قوة ادراكية لها اختصاص بادراك لطائف الكلام ووجوه محاسنه
فان قلت صرح الشارح في تذنيب باب الشامع بان لو هذه يفيد كون ضد الشرط المذكور اولى بالملزومية للكلام
السابق الذي هو كالعوض عن الجزاء كقولك زيد بخيل ولو كان غنيا فكيف يستقيم هناك قلت بعد تسليم
لزوم هذا المعنى في جميع استعمالاتها مضمون الكلام السابق ههنا انحصار سببية الادراك في هذا العلم ولا
شك ان هذا الانحصار الاضافي على تقدير عدم توسط الذوق المكتسب منه بان يدرك بالعلم نفسه فيما
بلا تخلل ذوق اولى كما لا يخفى وقد اشير الى هذا اي الى ان وجه الاعجاز يدرك بهذين العلمين لا بغيرهما
من العلوم لا طريق اليه الا طول هذين العلمين الظرف اعني اليه لغو متعلق بطريق على قول البغداديين
لما فيه من معنى الانتفاء والا طول بدل من محل اسم لا لانه مبتدأ في الاصل وخبر لا محذوف اي طريق
موجود او خبر من الخبر المحذوف على راي من جوز حذف المبدل منه في باب الاستثناء ويمكن ان يكون
الظرف مستقرا خبرا والا طول بدلا منه او صفة لاسم لا اطول على ما ذكر الوجوه قوله لا علم بعد علم الاصول
الى العلمين والمراد من علم الاصول اما اللغة والنحو والصرف او الكلام بناء على انه لا بد منه في تاويل المتشابهات
وردها الى المحكمات وهي العمدة الكبرى في معاني القرآن كما ذكره الفاضلان في شرحيهما للمفتاح لبعدية على
الاول زمانية بعد حصول علم الاصول والاحاطة به وعلى الثاني رتبية شرفية ثم ان قوله الكشف يروى
مرفوعا ومنصوبا باوجه الاعراب كما سبق واعترض على الشارح بان في نقد قوله لا علم بعد الاصول اختلافا
في المنقول اشكالا اما الاول فلان عبارة المفتاح هكذا لا علم في باب التفسير بعد علم الاصول اختلافي بين
اقرء منهما على المراد بمراد الله تعالى من كلامه ولا اعون على تعاطي تاويل متشابهاته ولا انفع في ادراك لطائف
نكته واسراره ولا كشف القناع عن وجوه اعجازه وقد ذكروا ان الظرفين اعني في باب علم التفسير بعد
علم الاصول وجوزوا ان يتعلقا بمعنى النفي المستفاد من لا انفع فاذا تعلقا باقراء لا يكون قوله الكشف مقيدا
بالظرفين المذكورين كما لا يخفى وقد حمل الشارح عبارة المفتاح على الوجه الثاني فنقلها كذا وليس كذلك
واما الثاني فلان المستفاد من هذه العبارة من ان علم الاصول كشف بل انه اكشف منهما وان كان غيرهما
كاشفا ايضا لكنهما اكشف فكل منهما تام في حصول الكشف في العلمين وليس المدعى اللزوم العقلي بل المفهوم الذي في
الذي هو المنفي علمنا هذا فان المفهوم من قولهم لا علم من فلان في البلد انه اعلم من الكل كيف ولو حمل الكلام
على الظاهر لا يلزم منه اثبات الكاشفية لهذين العلمين اصلا اذا انتفاء اعلم من زيد في البلد يتحقق بانتفاء
العالم فيه عن اصله ولا يجوز تجريد اكشف عن معنى التفضيل لمكان الاقتران بمن في عبارة الشارح وان لم
يكن في عبارة المفتاح والجواب عن الاول ان الشارح محقق نص في شرح الكشاف عند الكلام على قوله وما على
الذين يتقون من حسابهم من شيء ولكن ذكرى لعلهم يتقون على ان القيد اذا كان مقدما على المعطوف عليه
فيما اذا عطف مفرد على مفرد فالقاعدة الكلية تقييد المعطوف به ولا يجوز الاستعمال بخلافه ولا يفهم
من الكلام سواه والشيخ ايضا قرب القول بذلك في دلائل الاعجاز في قوله تعالى الله يستهزئ بهم والعطف في قوله
تعالى الان خفف الله عنكم ان فيكم ضعفا ليس من عطف المفرد على المفرد ولو سلم فالتقييد بملاحظة تعلق العلم
دون نفسه فلا يلزم تقييد علم الله بالزمان ولاحدوثه وعن الثاني ان افعل التفضيل قد يقصد به تجاوز
صاحبه وتباعده عن الغير في الفعل لا بمعنى تفضيله بالنسبة اليه بعد المشاركة في اصل المعنى بل بمعنى ان

صاحبه متباعد في اصل الفعل متزايد الى كماله فيه على وجه الاختصاص فيحصل كمال التفضيل وهو المعنى الاوضح
في افعال الله تعالى وصفاته تعالى اذ لم يشاركه احد في اصلها حتى يقصد التفضيل نحو قولنا الله اكبر ولمثاله
قيل وبهذا المعنى يرد قوله تعالى حكاية عن يوسف رب السجن احب الي مما يدعونني اليه وقوله على رضوانه
لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من رمضان ومثاله اكثر من ان يحصى واعظم من ان يضبطه
العلم فمعنى الاكشف في عبارة المفتاح ان هذين العلمين متباعدان في الكشف من كل علم متزايدان فيه الى
كماله قوله نعم لا يمكن نعم تصديق للخبر السابق وهو ان الاكشف من العلمين وقوله لا يمكن استيناف
جواب عن سؤال نشأ من الكلام السابق فانه لما بين فيما سبق ان كمال الكشف من وجه الاعجاز ثابت
لهذا العلم كان مظنة ان يقال هل يمكن لواحد منا من العلماء بقواعد علم البلاغة ان يدرك وجه اعجاز القرآن
بكماله حقيقة لمهارته في العلمين فقال لا يمكن ذلك لامتناع الاحاطة بجميع قواعد هذا العلم ونكته و
اسراره ما دون منها وما لم يدون سواء كان الاحاطة بطريق الكسب ام لا فلا يدخل كنه بلاغة القرآن تحت
علم عالم بقواعد الفن الا تحت علم الله تعالى الشاملة للحصر في قوله الا تحت علم الله الشامل بالقياس الى المحيط بقواعد
الفن لا لارباب السليقة حتى لا يستقيم تفريع قوله فلا يدخل على ما قبله اذ لا تقريب له وان كان الحق عدم دخوله
تحت علمهم ايضا ذلك ان يجعل منشأ السؤال المقدر مجموع ما ذكر من الامرين وهو ان كمال الكشف ثابت لهذا
العلم وان العرب تعرف ذلك بالسليقة فتقديره هكذا هل يمكن لواحد من البلغاء بالكسب او دونه ان يدرك
وجه الاعجاز بحقيقته لمهارته في البلاغة السليقية تعرفون القواعد المتعارفة المذكورة في هذا العلم اجمالا
وتعبيرا بسليقتهم في موارد الكلام وان لم يعلموا هذه الاصطلاحات وتفاصيلها كما صرح به الفاضل المحشي
في قول صاحب المفتاح واعلم ان ارباب البلاغة واصحاب الصناعة للمعاني يطبقون على ان المجاز ابلغ من الحقيقة
وان قدرت في قوله لامتناع الاحاطة بهذا العلم مضافا اي بلطائف والخواص المستفادة منه فالمراد ظاهر فعلى هذا
التوجيه يكون قوله فلا دخل كنه بلاغة القرآن الا حصرا حقيقيا كما هو الحق لا اضافيا فان قلت هلا زعمت فيما سبق عدم
التقريب في التعرض لاحوال ارباب السليقة قلت ذلك على تقدير ان يجعل منشأ السؤال المقدر الامر الاول فقط كما ذهب اليه المحشي
توجيهنا بمنات الاول المفهوم من كلامه انه لو حصل الاحاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب لدخل تحته بلاغة
القرآن تحت علمه وفيه لان يعرف بهذا العلم هو ان الحال الفلاني الذي يقتضي اعتبار الفلاني وبمجرد ذلك لا يعرف
معجز بل لابد مع ذلك ان يعرف ان ما لابد منه في تحقق الاعجاز متحقق في القرآن وان الامور التي تجب رعايتها
مرعية فيه حق الرعاية وهو موقوف على معرفة كنه حال المخاطبين وكيفيتها واشتمال القرآن على مناسبتها
على ما ينبغي وهي مما لا تعرف بهذا العلم الثاني انه اذا اعتبر في الخواص الافادة كما اشار اليه في المفتاح ينبغي ان يعرف
المخاطبين خواص تراكيب التنزيل فقوله لا يدخل كنه بلاغة القرآن الا تحت علمه انما هو على تامل قوله تشبيه وجوه
الاعجاز في النفس الى الاستعارة بالكناية ان يشبه شيء بشيء فنسكت عن ذكر اركان التشبيه وهي المشبه والمشبه به
ووجه الشبه واداته سوى المشبه والاستعارة ان يثبت للمشبه شيء من لوازم المشبه به وبه يدل على ذلك
التشبيه المضمر في النفس والايهام ان يذكر لفظ له معنيان قريب وبعيد فيراد البعيد كما ان للوجوه معنيين
قريب وهو العضو المخصوص وبعيد وهو طرق المراد بها ههنا على التوجيه الاول والترشيح ان يذكر شيء يلائم
المشبه به ان كان في الكلام تشبيه او المستعار منه ان كان فيه استعارة او للمعنى الحقيقي ان كان فيه مجاز مرسل
كما في قوله صلعم اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا فان اطولكن ترشيح لليد وهو مجاز عن النعمة قيل ذكر الاستعارة على الوجه
الثاني من هذا القبيل لان المراد بالوجوه على هذا التوجيه هو العضو المخصوص فاثباته للاعجاز مجاز عقلي بل كل
استعارة تخييلية كذلك عند المص وفيه تامل اذ الظاهر من شرح الشريف للمفتاح ان الترشيح انما يكون للمجاز اللغوي
لا العقلي هذا واعلم ان هذا القدر من البيان يكفي ههنا واما تفصيل المذاهب الاخر المشار اليها بقوله وقد جرينا في

في ملئه على اصطلاح المص وما يتفرع على ذلك من الابحاث فسيجيء ان ساعدنا التوفيق الالهي والقرآن فعلان بمعنى المفعول
الظاهر من كلامه ههنا ان المصدر اعني القرآن جعل اولا بمعنى المفعول اي المقروء ثم نقل الى المجموع المتلو اعني الكلام
المنزل على النبي صلعم بيان للتشخص الذي جعل لفظ القرآن علما له بذكر ما يعينه ويكفي في تعيينه العهد في الكلام
المنزل على النبي صلعم لكونها معهودية عند المسلمين وليس المراد تعيين ماهية القرآن بحيث يجب ان يزيد ويعول
المنقول عليه بالتواتر المكتوب في المصاحف كما في شرح الكشاف قوله ونظمه تاليف كلماته ان النظم في اللغة
جمع اللؤلؤ في السلك وفي الاصطلاح تاليف الكلمات والجمل مرتبة المعاني متناسبة الدلالة على حسب ما يقتضيه العقل
ما الاولى انسب الحروف وقد يستعمل بمعنى اللفظ على حسب ما يقتضيه العقل في الصحاح لكن عملك بحسب ذلك اي على قدره
وعدده ولما كلمة اذا كان مجرورا بحرف الجر فالسين فيها مفتوحة والا فهي ساكنة وربما يسكن في ضرورة
الشعر على الوجه الاول فلهذا اختار النظم على اللفظ اي لكون جانبي اللفظ والمعنى ملحوظين في النظم وفي الاعجاز
ايضا وقد يقال انما اختاره عليه احترازا من سوء الادب اذ المعنى الاصلي للفظ الرمي والاسقاط وتاليف
الشعر ليس معنى اصليا للنظم حتى يوجد فيه ايضا ذلك بل متفرع عليه كمعنى تفهم اللفظ قوله ولان فيه استعارة
لطيفة الى كد يحتمل ان يكون الاستعارة ان تكون مكنية بان شبه الكلمات بالدرر في السلك ويطلق النظم الى ضوء
للمشبه به ووجه اللطافة اما احتماله للوجهين على ان يكون قوله واشارة بيانا كان القسم الثالث عطف
مدخول لما ومن في قوله من مفتاح العلوم للتبعيض او ابتدائية حال من ضمير اعظم وانما لم يجعله حالا من اسم
كان لما قيل من ان النحو يأباه وفيه اشعار بان اعظميته لكونه من تصنيف هذا الفاضل ففيه تفخيم للسكاكي
تغمده الله بغفرانه يقال تغمد السيف اي جعله في غمده اي في غلافه وحاصل المعنى ستر الله ذنوبه وحفظه عن
المكروه كما يحفظ السيف بالغمد من الكتب المشهورة بيان فان قلت القسم الثالث ليس بكتاب بل بعض منه وان كان
من الكتب المشهورة بيان لزم ان يكون هو ايضا كتابا لان افعل التفضيل ههنا اعني اعظم من جملة ما اضيف هو اليه
وهو عبارة عن القسم الثالث قلت الكتاب من الكتب بمعنى الجمع وهو مما يصدق على بعض يرشد اليه قوله الكتاب
الاول في الممكنات الثالث في الالهيات وغير ذلك ولو سلم فهو من قبيل عموم المجاز بان يراد بالكتاب ما يعم المعنى
الحقيقي اعني الكل والمعنى المجازي اعني البعض قوله تمامه من اعظم لا من المشهورة وان كان فيه دلالة على ان نفع القسم
القسم الثالث مما اشتهر بين الاقوام وتقرر بينهم لدى الخواص والعوام لانه لا يكون حينئذ نص في المقصود وهو ان الاعظمية
باعتبار النفع لجواز ان يكون باعتبار اخر من جهة الترتيب فيه اشعار بان انتصاب ترتيبها على التمييز والجهة
قد يستعمل بمعنى العلة والسبب وهو المراد ههنا وقد يستعمل بمعنى الطريقة والطرز كما سيأتي فلكل مسألة مراتب
دفع لما قيل من ان الترتيب وضع كل شيء في مرتبته واذ كانت الكتب المشهورة مشتملة عليه كما يقتضيه افعل
التفضيل اعني احسن فلم يتصور ان يكون القسم الثالث احسن ترتيبا ووجه الدفع ظاهر من كلامه ثم اشتمال القسم
الثالث على الحشو والتطويل كما سيصرح به لا يخل بحسن الترتيب لجواز ان يقع للمسألة موقعها اللائق بها و
يكون مع ذلك مشتملة على زيادة خصوصا اذا كان الحسن المذكور بالقياس الى كتب اخر قوله فعليك بكتب الشيخ عبد
القاهر عليك اسم فعل اذا تعدى بنفسه كان بمعنى الزم واذا تعدى بالباء كان بمعنى استمسك لان الباء زائدة
في المفعول تقوية لعمله كما ظنه الرضي فذكر ان كتب الشيخ مصداق لما ذكره سواء كان في هذا المقال قوله وان شئت ان
تعرف صدق هذا المقال اشارة الى ان الترتيب يتفاوت قوة وضعفا كما هو الظاهر ام الى كون القسم الثالث احسن الكتب
المشهورة ترتيبا من قبيل تبيين الشيء بضده كما قيل وبضدها تتبين الاشياء التفريعية بان لا ترتيب في كتب الشيخ
حيث شبهها بعقد انقطع فتناثرت درره وهو تهذيب الكلام وقد يطلق التحرير على بيان المعنى بالكتابة كما ان
التقرير بيانه بالعبارة وليس له ههنا كثير معنى فلذا لم يلتفت اليه ثم لقائل ان يقول تهذيب الكلام تنقيحه
وتطهيره من المعائب والزوائد فكيف القسم الثالث مع اشتماله على الحشو والتطويل والتعقيد والجواب ان هذا

بالقياس الى باقى الكتب المشهورة متعلق بمحذوف يفسره قوله جمعا الفايدة العامة فى حذف الشئ ثم تفسيره زيادة تمكينه
فى الذهن لان الشئ اذا بين بعد تطلع النفس اليه يكون اوقع فيها قوله ماول بان مع الفعل فانه لم اشتهر المصدر بتقدير
ان المصدرية مع الفعل دون المصدرية معه قلت لان ان حرف مصدرى اعرف فى ذلك من ما اذ الاخفش
ذهب الى انه اسم يقتضى عايدا اليه وغير مختص بالفعل بخلاف ان المصدرية فانها يختص بالفعل الذى يتضح
المصدر فى العمل عليه وانكان متاصلا عليه فى الاشتقاق وهو موصول الموصول الاسمى وهو ما لا يتم الا بصلة وعايد
كالذى واخواته وصلته جملة جزئية وحرفى وهو ما اول مع ما يليه من الجملة بمصدر كان وما المصدريتين
واختلف فى لزوم كون صلته جملة جزئية والاكثرون على جواز كونها امرا او نهيا قال الرضى والاصح عدم
جواز ذلك قيل ولعل وجهه ان وضع ان المصدرية ان يكون مع الفعل فى تقدير المصدر والمصدر لا طلب فيه
وفيه بحث لان الامر والنهى الموصولتين بان المصدرية انما فى دلالة المصدر ماخوذ من المادة التى تدل على
الطلب فاذا قيل كتبت اليه بان قم او بان لا تقم كان معناه كتبت اليه بالامر بالقيام او النهى عنه وانما فات
الدلالة بالصيغة فقط على ان فوات الامرية فى الموصولة بالامر عند التقدير بالمصدر كفوات معنى المضى والاستقبال
فى الموصولة بالماضى والموصولة بالمضارع عند التقريب المذكور ثم ان مصدرية ان المخففة من المثقلة متفق عليها
ان لا يبلغ الدعاء عن المصدر الا اذا مفعولا مطلقا نحو سقيا ورعيا هذا ثم ان الموصول لا يحتاج الى عائد بل لا يجوز
ان يعود اليه الحرفية كما سبق ثم كون الصلة مبنية للموصول وعدم امكان جعله جزء الكلام الا بها يقتضيان
كونهما كشئ واحد مرتب الاجزاء واما الصلة فيجوز تقدم بعض اجزائها على بعض اجزائها على بعض الا اذا ادى الى
الفصل بين الفعل وموصول الحرف فلا يجوز اعجبنى ان ضربت لانه مع ما بعده فى تاويل المصدر فيطلب اتصاله
بما يتضمن المصدر ويجوز اعجبنى ان اعطيت درهما زيدا وكما لا يجوز تقدم نفس الصلة على الموصول لان المتقدم
على المتقدم على الشئ متقدم على ذلك الشئ كتقدم جزء من الشئ المرتب الاجزاء عليه قيل فيه تسامح لان الجزء
لم يقدم فى المفروض على الشئ المرتبة الاجزاء بل انما يقدم بعض الاجزاء المرتبة على البعض الاخر فالوجه ان
يقيس على ما قبله وانت خبير بانه اذا قدم فى الذكر جزء اللفظ الذى جزؤه بعد طائفة من اجزائه على باقى الاجزاء
لزم تقدمه على ما يتقدم به فيلزم تقدم ذلك الجزء نفسه على ذلك اللفظ اذ ليس التقدم على اللفظ نفسه
الا بالتقدم على جميع اجزائه وههنا كذلك كما تحققت ونظيره الدور المستلزم المتقدم الشئ على نفسه فتوصيف
الشئ بالمرتب الاجزاء بيان واقع واشارة الى منشاء لزوم الفساد وبهذا التوجيه يتبين جواز رجوع الضمير
الى الجزء لكن هذا مبتداء خبره محذوف اى هذا ما ذكره جمهور النحاة وقد صرح به صاحب الكشاف فى مفصله قال
الفاضل الرضى بعد ما بين قول ابن الحاجب لا يتقدم معمول المصدر عليه بما نقله الشارح هذا ما قالوا واذا لا ارى
منعا من تقديم معمول المصدر قوله اذا كان ظرفا او شبهه المراد بالظرف ههنا اسم الزمان والمكان وشبهه
الجار والمجرور لكونه بمعنى ولذا سماه بعضهم ظرفا اصطلاحا ولانه كثيرا من المجرورات ظروف زمانية
ومكانية فاطلق الظرف على مجموع المجرورات اطلاق الاغلب على المجموع او على المجرور [illegible] فالاسم الاخص على
الاعم قال الله تعالى فلما بلغ معه السعى الاية ولا ياخذكم بهما رافة الاية وجه الاستدلال بالاية الثانية
ان المقصود بالنهى اخذ الرحمة بالزانية والزانى لا مطلق وهذا المقصود انما يظهر بجعل الظرف معمولا للرافة مقدما
عليها لو لم توجه الاستدلال الاية بالاولى فلان الظرف اعنى معه اذ لم يكن معمولا للسعى فاما ان يكون جوابا
لسؤال كانه قيل فلما بلغ الغلام الحليم اعنى اسماعيل الحد الذى يقدر على السعى قيل مع من فقال مع ابيه كما
ذكره الجمهور وفيه ان ذكر الجواب قبل ذكر منشاء السؤال مما لا وجه له واما ان يكون حالا من السعى متقدما
عليه كما ذكره صاحب الكشاف اى بلغ السعى كائنا معه وفيه لان المعنى لا يساعده اذ المراد انه بلغ حد السعى
مع ابيه فى اشتغاله وحوائجه بحيث كان الصحبة يليها فى السعى لا انه بلغ سعيا مصاحب ابوه اى مع ابيه

ابيه على تقدير المضاف معه كما لا يخفى على الذوق السليم واما ما اورد على هذا القائل من ان الحال المتوسط بين الفاعل
والمفعول انما هو من المقدم عدم القرينة فلا يرد عليه لان زعم القائل وجود القرينة الحالية المعاوقة عن الحالية
فاعل بلغ فلا فائدة يعتد بها فى قوله معه حتى كما اعترف به المورد واما ان يكون ظرفا لغوا معمولا لبلغ وفيه انه
يقتضى ان يكون بلوغ الوارد الى الدرجة التى معا والقول بان المراد بالسعى وهو الجبل المصعود اليه بالمشى فلا معهود
فى اللغة تكلف لا بصار عليه ثم فى الاستدلال على تقديم معمول المصدر بقوله تعالى فلما بلغ معه السعى نظر لان الكلام
فى تقديم معمول المذكور والسعى مصدر معرف باللام والفرق ظاهر لان سبب عدم جواز التقديم على ما ذكره هو تاويل
المصدر بان مع الفعل وهذا التاويل فى المذكر دون المعرف كما تقرر فى النحو فلا تقريب لما ذكره قوله والتقدير
تكلف فيه بحث وهو ان تقدير الفعل فى الاية المذكورة بان يقال بلغ ان يسعى مع السعى وانكان تكلفا لكن تقدير
المصدر المقدم على ان يكون المذكور مفسرا من فنون البلاغة كما ان بيانه كمال سعيه فى المصالح مع ابيه فى حداثة
سنه امر مقصود وفى الحذف ثم التفسير دلالة على ذلك على انه يجوز ان يكون معه ظرفا لغوا معمولا لبلغ بان
يراد بمعه التنبيه على ما ذكر فى معنى اللبيب من مجرد الصحبة على ان يكون مرادفا عنده بملاحظة المعنى المتعلق فى المد حول
نحو فلان يبغى مع السلطان اى يبغى عنده ولم يرد ان البغى صادر عن السلطان ايضا اذ ح لا يرد ذلك المحذور
الذى ذكره فى اللغوية بل قد يكون حاصل المعنى بلغ فى صحبة ابيه متلبسا بمصالحه بلا مفارقة من اول وجوده
الى ان حد السعى بحيث كان مستكملا فى اخلاقه وهذا مقبول قال بعض الافاضل الحق ان الوجه الراجح فى
المصدر ان لا يتقدم عليه معموله مطلقا ويجوز مرجوحا فى الظرف لاختفاء صورته والتوسع فيه مع ان الفراء
جوز تقدم صلته ان المصدرية عليها مطلقا فاذا قصد نكتة مقتضية لتقديم معمول الظرف عليه يقدم فى علم
البلاغة بلا تكلف لان البلغاء يلتفتون الى لطف المعنى بعد ان كان لما ارتكبوا وجه ساغ فى العربية وانكان
مرجوحا فاذا وجدنا ظرفا متقدما على المصدر فان رأينا فيه نكتة يحصل بتقديم معموله عليه جعلناه معموله
والا حملناه على وجه اخر بحسب اقتضاء الاحوال فظهر ان الاحسن فى كلام المصدر ان يجعل الظرف متعلقا بمحذوف
يفسره جمعا اذ ليس فيه نكتة التقديم سوى السجع وليس كل ما دل اه دفع لما يتوهم من ان التقدير ضرورى لان
المصدر ماول بان مع الفعل وانكانت مصرحة بها لا يجوز تقديم ما فى حيزها عليها عند الجمهور فكذا فى حكم بانه
ليس كل ماول بشئ حكمه حكم ذلك الشئ الا ترى ان الماول به هنا وهو ان مع الفعل يدل على الزمان والمصدر
ليس كذلك وفيه نظر اذ المناسب ان يكون الماول بشئ حكمه حكم ذلك فيما اول به لا فى جملة وتاويل المصدر كما هو
تقرر فى النحو قوله معان الظرف مما يكفيه رائحة من الفعل ولذا يعمل فيه ما هو ابعد من الفعل كذلك لا اسم
الاشارة فى قوله تعالى فاذا نقر فى الناقور فذلك يومئذ يوم عسير وغير ذلك واراد بالظرف ههنا الحقيقى
اعنى الزمان والمكان [illegible] لانه حكم بوقوع الشئ فيه وعدم انفكاكه عنه وهو انما يستقيم فيهما لان ما يقع
فى الزمان [illegible] وان انفك عن خصوصهما وانما لم يتعرض شبه الظرف على الجار والمجرور
لانه لما ثبت كعل [illegible] فعل وفى العمل والظرف الحقيقى ففى شبهه المعمول بواسطة الحرف اولى
ولهذا جمع الظرف مع الاظهار فى موضع الاضمار فى قوله ولهذا التوسع فى الظرف يشتمل شبه الظرف ليتم
وقد مر اطلاق الظرف على شبهه ومن الاتساع فى شبه الظرف عمل معنى حرف النفى عند البعض كما فى قوله تعالى
وما انت بنعمة ربك بمجنون اى انتفى بنعمة ربك عنك الجنون ومدلول الضمير كقوله الشاعر وما الحرب الا ما علمتم وذقتم
وما هو بالحديث المرجم اى ما حديث عنها ثم المراد من قوله مع ان الظرف مما يكفيه رائحة من الفعل عدم لزوم
تاويل المصدر العامل فى الظرف بان مع الفعل كما سبق الاشارة اليه من ان ذلك التاويل لاجل العمل ولما
ثبت الاتساع فى الظرف جاز ان يعمل فيه المصدر لما فيه من معنى الفعل بلا احتياج الى تاويله بالظاهر ان كان
كان القياس ان يقدم هذا الجواب على الجواب الاول لان حاصله منع لزوم التاويل وحاصل الاول تسليمه

نلم عكس قلت لان التاويل هو المشهور اللازم تسليمه هنا وقد جعل قوله مع ان الظرف آه اشارة الى جواز تقديم معمول
الظرف على ان المصدرية اذا كان مصرحة بها وليس بشى اذ لا تقدير ح بانه مما يكفيه رايحة من الفعل لان عدم
تجويز تقديم ما فى حيز ان عليها ليس مبنيا على الضعف فى العمل حتى يصار الى الجواب فى الظرف بكفاية رايحة من الفعل
بل مبنا على توهم تقدم جزء من الشى المرتب الاجزاء عليه كاسبق على ان الموجود فى الصورة المذكورة نفس الفعل لا
رايحته نعم لو اسقط ذلك من البين وقيل معنى ان الظرف منزل من الشى منزلة نفسه لامكن ان يجعل اشارة الى
ما ذكرنا لانه لما ثبت تنزل الظرف من الشى منزلة نفسه فكانه لم يذكر الا المظروف فلا خفى فى ذكره مقدما
على العامل فتامل قوله ولهذا اتسع فى الظروف ما لا يتسع فى غيرها واما ان يكون ما لم يتسع قايما مقام فاعل اتسع
بتضمينه معنى الفعل المتعدى اى اعتبر فيها ما لا يعتبر فى غيرها واما ان يكون فى موقع المصدر اى اتسع فى غيرها
والمعراج اعنى اتسع مسند الى مصدره بالتاويل المشهور اى اوقع الاتساع فيها كما فى قوله لقد حيل بين العير
والنزوان وهذا التاويل معروف فى المجهول واما الفعل المعروف فقد جوزه صاحب الكشاف جعله من المضمر
لغير لنفى النفوس واطه اذ لا يعرف له شاهد والاصل مهدوم بان الاسناد الى المصدر الملحوظ جاء فى الفرع
دونه فافهم وهو الزايد المستغنى عنه فى العبارة مسامحة اذ قد ذكر فى الباب الثامن من ان الحشو هو الزيادة
لا لفايدة بحيث يكون الزايد متعينا كما فى قوله وقانى تكلمه صداع الراس والعلقات الراس اذ الصداع
مغنى عنه والتطويل هو ان يكون اللفظ زايدا على اصل المراد لا لفايدة فلا يكون اللفظ متعينا كما فى قوله ما فى
قوله كذبا ومينا فان الكذب والمين معنى واحد فاحدهما لا على التعيين زايد فتفسيرهما بالزايد ليس بمناسب ظاهرا
لما سياتى اللهم الا ان يقال ان الزيادة فيما سياتى بمعنى الزايد كما يشعر به تمثيل المص للحشو المفسد بالندى فى قوله
فلا فضل فيها للشجاعة والندى كما هو الظ وان كان فى عبارة الش بعض نبو عنه قوله ويسمى الفرق بينهما
فى باب الاطناب اللام فى الاطناب للعهد والمراد الفرق المتعارف بين ارباب المعانى وهو الذى ذكرنا
الآن وما ذكره هنا اخص من الحشو اذ قد اعتبر فى الاول كون الزيادة على اصل المراد دون الثانى
فالكلام لا فى محله حشو وليس بتطويل اذ لا بد فيه اصل الكلام فى محله وخصوصه لا يكون فيه وانت خبير
بان المراد بالزايد فى الحشو ايضا هو الزايد على اصل المراد وهو المعتبر فى الفرق فتامل من عراه اى يصعب
وفى تفسير التعقيد بكون الكلام آه تنبيه على ان المصدر اعنى التعقيد من المبنى للمفعول قابلا للاختصار لما
فيه من التطويل مفتقرا الى الايضاح والتجريد وقوله قابلا يحتمل ان يكون حالا من اسم كان او من خبره
وكذا مفتقرا فيكونان حالين مترادفين ويحتمل ان يكون مفتقرا حالا من ضمير قابلا فيكونان من الاحوال
المتداخلة ثم انه اختار فى الاول لفظ القابل وفى الاخيرين لفظ الافتقار ايماء الى ان الاحتراز
فى الاخيرين اهم من الاحتراز عن الاول واراد بالاختصار مقابل التطويل ليشمل الايجاز والاطناب
والمساواة ثم انه قدم فى اللف الحشو على التطويل لكونه اهم فى مقام بيان موجب تغيير القسم الثالث فى
عكس ناظريهما فى نشرها اهتماما بذكر الاختصار لانه من لمختصر وتلخيص وقدم ناظر التعقيد على
ناظر الحشو رعاية للسجع الف مختصرا انما اختاره على اختصرت مع ان مؤلفه اختصار اشعارا بان ليس مطمح
النظر اختصار مفتاح السكاكى بل تاليف مختصر يتضمن ما فيه جعل القسم الثالث ظرفا للقواعد بناء على ان
الالفاظ قوالب المعانى والتضمن باعتبار ايضا او باعتبار اشتماله على الامثلة والشواهد ايضا فى لفظ يتضمن
اشعار بان مختصرا فيه من القسم الثالث لان المعانى المطابقية فيه معانى ضمنية هذا المختصر ثم المراد الاستدلال
وعلم العروض والقوافى ودفع المطاعن عن القرآن لان هذه المباحث لواحق لعلمى المعانى والبيان كما نبه
عليه كلام السكاكى عن شروعه فيها وهى حكم كلى منطبق على جزئياته والمراد بالحكم القضية من قبيل

من قبيل اطلاق اسم الجزء الذى يدور عليه الكل وجودا وعدما بالانطباق الاشتمال وفى قوله على جزئيات حذف
مضاف وهو احكام ومضاف اليه وهو موضوع فى قوله يستفاد احكامها تصريح بذلك المضاف المحذوف واللام
فيها لام الملك فعنى التعريف قضية كلية تشتمل على احكام جزئيات موضوعها ليستفاد تلك الاحكام منها بالقوة القريبة
بجعل القضية المذكورة كبرى الصغرى حكم فيها مفهوم موضوعها على واحد من جزئياته وتلك الاحكام المستخرجة
يسمى نتايج وفروعها وتلك القضية اصلا والاستخراج تفريعا والمثال ما ذكره الشارح ويمكن ان يجعل الانطباق
بمعنى الصدق فليس فى الكلام حذف بل فى ضمير ينطبق على جزئياته استخدام لانه راجع الى الحكم بمعنى المحكوم
عليه لا بمعنى القضية وان كان المراد بالظ تلك الامة القول الشارح فانه ينطبق على ان زيدا قايم عين التوجيه
الاول ولا يبعد ان يرتكب فى الكلام حذفا واستخداما اصلا بان يشبه فروعه التى هى نتايج بجزئيات الكلى
فى اندراجها تحت الاصول كاندراج الجزئيات تحت كليا تها ثم يطلق عليها الجزئيات مضافة الى الحكم المراد به منها
القضية استعارة تصريحية والمراد باحكامها الاحكام التى فيها وبالاحكام الانطباق كقولنا كل حكم آه قال الش
فى شرح المفتاح قال فى الديوان التوكيد غريبة مولدة بان عبارة ديوان اللغة هكذا اكد ووكد بمعنى ويقال هذه
غريبة مولدة آه والظ ان قوله هذه غريبة فى مولدة ابتداء كلام فى بيان لفظ التوكيد والغريبة عليه
ان صاحب الديوان لم يذكر لغة التوكيد فى غير هذا الموضع واول ذكره فى المغرب ان الوكادة بمعنى التوكيد
وليس بثبت وهذا قرينة على ان مراد صاحب الديوان ما ذكره الشارح قوله فانه ينطبق على ان زيدا قايم آه ذلك
القول اشتمل على حكم ان زيدا قايم او يصدق مفهوم موضوعه بان يقال هذا الكلام مع المنكر فان قلت الكلام مع
المنكر اى الملقى اليه ان كان مجردا عن التوكيد فالصغرى ممنوعة وان كان موكدا يلزم من صدق الكبرى تاكيد المؤكد
وهو تحصيل الحاصل قلت نختار الثانى ونمنع لزوم تحصيل الحاصل المحال سنا على ان معنى الكبرى ان كل كلام القى الى منكر
يجب ان يجعل موكدا اى مشتملا على التاكيد حين القا فلا يفيد وجوب لحوق التاكيد الى الملقى حتى يتغير
عن وجهه عنه ويلزم تحصيل الحاصل فى المثال المذكور فهى اخص من الامثلة تفريع على ما فهم من تعريف الشواهد
وهو وجوب كونها من التنزيل ومن كلام البلغاء كما صرح بقوله لكونها من التنزيل ثم نقل من الشارح وجعل الاخصية
بالنظر الى ما يلزم فى الشواهد انه من كلام من يوثق به دون الامثلة واما كون الامثلة للايضاح والشواهد للاثبات
فامر خارج مرضى حتى لو اعتبر ذلك فربما يكونان متباينين انتهى يريد ان الاخصية ههنا باعتبار ان كلما يصلح شاهدا
يصلح امثالا بلا عكس كلى لجواز ان يكون المثال من كلام من لا يوثق به وانما قال حتى لو اعتبر ذلك فربما يكونان
متباينين اذ لو شرط فى كل منهما ان لا يقصد به الغرض المقصود عن الاخر مع ما قصد به يتحقق التباين الكلى
فى الصدق ايضا لكن يكون الجزئى الذى قصد فيه الايضاح والاثبات معا واسطة فان لم يشترط كما هو الظ
يتحقق التباين الجزئى وهو العموم من وجه الا ان يراد بقوله يذكر لكى الصلوح لانه يذكر له فى يكون الشواهد
اخص ايضا فكك قال ربما لكون تلك الارادة بعيدة وفى قوله واما كون الامثلة للايضاح والشواهد للاثبات
فامر خارج بحث اذ لو اراد انه خارج عن مفهوم الامثلة والشواهد فلا دخل له فى الاخصية فهو ممنوع
وان اراد الخروج عما صدق عليه فلا يعتد عدم دخولها فى الاخصية لان هذين المفهومين ايضا مقولات
بالعرض على ما تحتها الا انهم وانه لو قيل الماشى على الضاحك اخص من الماشى اذا اعتبر فى الاول قيد زايد لم
يتوجه ان يقال ذلك خارج عما صدق عليه فلا دخل له فى الخصوص فتدبر قال ولم آل عطف على الف ويجوز
ان يكون حالا من فاعله قوله من الالو وهو التقصير يجوز ان يكون لم آل فى كلام المص على معناه الحقيقى اعنى
لم اقصر من غير احتياج الى التضمين معنى المنع المتعدى الى مفعولين حتى يصار الى حذف المفعول الاول وذلك
بان يكون جهدا حالا من فاعله بمعنى مجتهدا او مصدرا للحال المقدرة اى لم آل مجتهدا او مجتهدا جهدا اذ

بياض الشيخ

ينفهم منها عدم التقصير في الاجتهاد على انه يجوز تنازعهما في لفظ يراد في تحقيقه والعامل هو الاول او يكون متعلقا
بلم آل جهدا المجاز اي لم اقصر في جهدي قال الاستاد لا يجوز ان يكون تميزا لانه يجوز ان يكون في المعنى فاعلا
او مفعولا وهو لا يصلح التميز منهما وفيه لانه يجوز التميز عن النسبة الى الفاعل ويكون جهدا فاعلا في المعنى
اي لم يقصر الاجتهاد وفي تحقيقه بناء على انهم صرحوا بان الفعل المسند الى المميز في الاصل قد لا يكون الفعل
المذكور بعينه بل ما يلاقيه في الاشتقاق مخالفا في التعدي كما اشار اليه السكاكي في قوله تعالى وفجرنا الارض عيونا
فان عيونا فاعل للتفجر لا للتفجير اذ النقل المذكور اعني لم يلاق في الاشتقاق للتقصير الذي بمعناه الالو لا نفس
الالو وهو مقتضى تلك القاعدة المهملة هذا ويجوز ان يضمن الالو معنى الترك فيكون جهدا مفعوله اي لم
اترك جهدا ونقل عن ابي البقاء ان لم آل من الافعال الناقصة بمعنى لم ازل فيكون جهدا منصوبا على الخبرية
بمعنى جاهدا وانما لم يحمل الشارح عبارة المصنف على هذا الوجه بناء على ان تعديته الى مفعولين بتضمينه معنى
المنع في غاية الشيوع فكانه من المجاز المشهود ق وحذف ههنا المفعول الاول الانسب ان يقول وترك
كما سنطلع عليه في اول الباب الثالث ان شاء الله تعالى ثم المفعول الاول اما كاف الخطاب اي لم امنعك والامر
عام اي لم امنع احدا مثلا ق في تحقيقه اي المختصر يحتمل ان يكون الضمير للقسم الثالث بل هو اقرب فتأمل
اضافة للمصدر الى الفاعل او الى المفعول رفع على انه خبر مبتدا محذوف او نصب على المصدرية او الحالية
من الفاعل او المفعول اي هذه اضافة للمصدر واضاف التي تلب الى ما ذكر اضافة للمصدر آه او اراد المصنف
ق تلب السكاكي مضيفا الى الفاعل او الحالية ثم انه قدم اضافته الى الفاعل على اضافته للمفعول لما تقرر في
كتب النحو من انه الاكثر الاولى لان الفاعل محله الذي يقوم هو به فجعله معه كلفظ واحد باضافته
اليه اولى من رفعه له دون جعله مع مفعوله كلفظ واحد كذا في الرضي قال تقريبا مفعول له لما تضمنه معنى لم
ابالغ ورتبته ثم ذكر مضروبين اعني تقريبا وطلبا وجعل كل منهما مفعولا له للفعل الثاني كما هو الظ لكونهما في
المعنى واحدا اذ المراد بقوله تقريبا للتعاطيه تسهيل اخذ المآثر من عبارته وكذا المراد بالثاني فلا وجه لجعلها مفعولا
لمجموع الفعلين على نشر اللف كما لا يخفى قوله ولم يأول الفعل آه قيل في العبارة تساهل اذ المنفي ابالغ وهو ليس
بمأول بما ذكر بل الاول المجموع كما صرح به في شرحه للمفتاح فالاظهر ان يقول ولو لم يأول لم ابالغ واجيب
بان الاصطلاح تسميته لم يضرب ولا يضرب فعلا منفيا فلا مساهلة بالنظر اليه وانما هي بالنسبة الى المعنى اللغوي
ثم وجه الملازمة المستفادة من قوله ولو لم يأول غير ظاهر حتى ان الاستاد لم يطلع عليه فاعترض على الش بان التزم
المستفاد من الشرطية ثم ان قد ذكر الش نفسه في شرح المفتاح وغير ذلك من كتبه الشريفة ان القيد في مثله قد يتوجه
الى النفي فيجوز ان يحمل هذا الكلام عليه مع عدم التاويل بالمثبت كلام الش يشبه اعتراضا واجيب عنه بانه قد تقرر
في النحو ان المفعول لاجله انما ينصب اذا كان فعلا لفاعل الفعل المعلل به ومقارنا فيفهم منه ان فاعل الفعل
المعلل به وفاعل المفعول يجب ان يكون واحدا فلو لم يأول الفعل المنفي ههنا بالمثبت كترك او نفيت او بالمؤدي مؤداها
كلام مضمون الكلام انتفاء المبالغة لاجل التقريب فلا يصح نصب تقريبا لانه فعل المقترب والانتفاء ليس
فعلا له فتعين اعتبار كونه قيد المبالغة اولا ثم دخول النفي عليه ثابتا ويلزم المحذور المذكور وهذا الجواب
بمعزل عن التحقيق لابتنائه على كون القيد مفعولا له منصوبا وقد اشار الش في شرح المفتاح في بحث تعريف
المسند اليه باللام الى ان هذا التاويل جار في كل مقام توجه القيد فيه الى النفي فالتحقيق الذي لا محيد
عنه ان يقع معنى حرف النفي لا يكون صالحا لان تقييد شيء لتضمنه ملاحظة المقيد من حيث كونه موصوفا
بتقييده بهذا القيد وقد صرح الش في بحث الاستعارة التبعية بان الحروف لا يصلح بالموصوفية بل جميع ائمة
البيان صرحوا بذلك وبهذا التوجيه اندفع اعتراض بعض الفضلاء بان التاويل بترك لا يجدي نفعا

نفعا لاقتضائه ان يتوجه الترك الى ذلك القيد الزايد كما نقله الشارح عن الشيخ في بحث العطف على المسند اليه ووجه
الاندفاع ان توجه النفي والاثبات الى القيد الزايد وعكسه امران مفوضان الى المقام غير ان لم ابالغ اذا لم يأول بالفعل
المثبت تعين توجه النفي الى القيد لما عرفت من عدم قابلية معنى الحرف للتقييد واذا اول يحمل على رجوع القيد الى الاثبات
لاقتضاء المعنى في الاول ثم ان اللزوم الذي ذكره الشارح بالنظر الى المتبادر الشايع والا فالنفي قد يكون راجعا الى القيد والمقيد
جميعا كما في قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع اي لا شفاعة ولا طاعة وغير ذلك وقد يتوجه الى الفعل
فقط من غير اعتبار لنفي القيد واثباته كقوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون اي ان علم الاصرار متحقق الا
انه مع قطع النظر عن الاحتياج بانتفاء العلم وعدمه فظهر لك ما قررته ان القيد اذا لم يكن قيدا للنفي يحتمل على معان
ثلثة وهذا ما ذكره الشارح في شرح الكشاف ق اذا دخل على كلام فيه تقييد آه هذه العبارة من الشيخ مشعرة بان توجه
النفي الى القيد فيما اعتبر القيد اولا ثم النفي ولا خفاء في كلية هذه القاعدة ولو اعتبر النفي اولا ثم القيد لكان الامر با
لعكس قوله وان يقع له خصوصا يحتمل ان يكون الظرف اعني له خبرا ليقع على ان يكون من الافعال الناقصة بتضمينه
معنى الصيرورة كما ذكره الفاضل الرضي في امثاله وخصوصا بمعنى خاصا حالا من ضمير يقع الراجع الى حكم النفي اي يصير
حكم النفي ثابتا للقيد خاصا به ويحتمل العكس ويحتمل ان يكون على الاول خصوصا نصب على المصدرية او باقيا على
معناه اي يختص حكم النفي بالقيد خصوصا قوله مثلا اذا قيل لم يأتك القوم اجمعون كان نفيا للاجتماع الظاهر ان
النسخة اجمعين على الحالية من القوم بمعنى مجتمعين اذ لو كان مرفوعا كما في اكثر النسخ التي رأيناها لكان تاكيدا له فلا
يدل على الاجتماع في زمان كما سيصرح به الشارح في بحث تاكيد المسند ولو اريد بالاجتماع الاجتماع في اصل الفعل
دون الزمان لم يظهر ايضا فائدة رجوع النفي الى القيد اذ المعنى الماخوذة من القيد حاصل من نفس المقيد والا لكان
اجمعون تاسيسا لا تاكيدا فلا تفاوت في المؤدى سواء رجع النفي الى القيد او الى المقيد فتدبر ق ولقد افرط المفرط
الافراط التجاوز عن الحد ويقابله التفريط في المثل الجاهل اما مفرط او مفرط ق وتلويحا ثانيا وتعريضا ثالثا ذكر في
البيان ناقلا عن صاحب الكشاف ان التعريض ان تذكر شيئا تدل به على شيء لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج اليه
جئتك لاسلم عليك فكانه امال الكلام الى عرض يدل به على المقصود ويسمى به التلويح لانه يلوح منه ما يريد فذكر
التلويح في الثاني والتعريض في الثالث تفنن منه ثم التلويح حيث قال قابلا للاختصار مفتقرة الى الايضاح والتجريد
كما اشار اليه الشارح هناك ق الى ذلك المذكور من القواعد وغيرها او الى القواعد والشواهد والامثلة
بالمذكور لتصح الاشارة اليها بذلك مع افراده وتذكيره ق ولقد اعجبا اي اتى بامر عجيب حسن ووجه الاستحسان
ما فيه من خفض الجناح حيث نسب الزيادة الى خصائصه وشان الزوايد ان تحذف ق وسميته تلخيص
المفتاح لانه تلخيص اعظم اجزائه اذ لا مقتضي للتخصيص قال بعض العلماء يجوز ان يكون التقديم للتخصيص الحقيقي
بان يكون معناه انا اسأل الله لا غيري ولان ما الفت لا يصلح ان يلتفت اليه غيري فضلا ان يسأل النفع به فيكون
للراد استحقار مؤلفه ويجوز ان يكون القصر اضافيا اي انا اسأل الله لا معارضي ولا حاسدي من علماء الزمان وكلاهما
ليسا بشيء اما الاول فلان استحقار مؤلفه بحيث يدعي عدم صلاحيته لان يلتفت اليه غيره غير مناسب لما اسلفه
من عدم تحقره وترجيحه على المفتاح الا بتكلف واما الثاني فلانه ليس ههنا من يعتقد شركة معارضيه وحساده
له في السؤال حتى يحتاج الى التخصيص ويوجد جهة وذلك ايضا ظاهر ق ولا للتقوي قيل عليه يجوز ان يكون التقديم
لقصد التقوي اشارة الى انه على رجاء الاجابة من الله تعالى وانه ممن يرجوا اي يمنع عمله ولا يخيب سعيه فهو
يجتهد باقصى وسعه مع ما فيه من الايماء الى انه لا يعتقد على انه بالغ في وصف مؤلفه بل يسأل الله تعالى
الانتفاع به ق فكانه قصد جعل الواو آه الغرض من جعل الواو للحال ان يكون الجملة قيدا لجميع الافعال
من التأليف وما عطف عليه فاتى بالاسمية ولو اتى بالفعلية لكان العطف اظهر واختلف الجملتان في المعنى

تعريف التعريض

ان جنسه ... بحمله ... حالية لاجابة ... الى المسند اليه
يجوز ... تقديم ... ولا يحصل الغرض المذكور وكذلك توهم العدد
والاشبه ... لا ... الا عن ... توهمه في اخر الكلام ... قوله
... حسن ... به ... يكون الا ... بيان
... قوله لنا ... الا الله ...
... كلا ... بيان ... بيان
... ... من غير تقدير ... مسائل الانقطاع ... جملة
... عليه ... الجملة ... عليه
... الواو ... حسبي الجملة
... ... الاستئناف ... السلام الكلام
... ... على جملة ... الواو ...
... ... على ... المفرد ...
... عطف جملة على مفرد ...
المقصود من عطف الانشاء على الاخبار ... الكلام ...
شرح المفتاح ان يقال ان عطف الجملة على ... صحيحا ...
من عطف الانشاء على الاخبار لكن في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار لكن ...
الموضع ... الكلام ... المقصود ...
المذكور كما ... في المثال المذكور ... ولم يكن ...
... عطف الانشاء على الاخبار ...
الاخبار ... الانشائية ... الشارح ... الوصل والفصل ...
... صاحب الكشاف ... قوله تعالى ...
... معطوف عليه انشاء ... من ... المحقق ...
كيف ... الكشاف ... الكلام على قوله تعالى بالساهرة ... بالكذب ...
... الفصل والوصل ...
... على عطف الجملة الثانية على مجموع الاولى ...
... على الشارح من ... هذا التركيب ... غير مستقيم كيف ...
... المحشي ... الحكمة في ...
... قوله ... والوكيل ... جوازه ...
[illegible]

ع ٢٣

في المحو بعد من التقدير ... في كلام الله ... للاعتراض عليه واما ثانيا فلان مذهبه لما كان وجوب
تقدير ... الانشائية الواضح ... عطف ... الاخبار ... ولا
عطف جملة نعم الوكيل على ... حسبي من عطف الجملة التي لها محل من الاعراب على المفرد بل من عطف المفرد الذي
... جملة الانشائية ... الكلام ... الا ان ... يصحح عطف الانشاء على الاخبار ... الكفاية ...
التركيب ... المحشي ... باحتمال ان يكون الواو من المحكي وما ... منه ...
... الوكيل ... لجواز العطف على
... الجملة ... كون المفرد ... قولنا ... ان
... الجملة المذكورة على حسبنا ... ان يكون الانشائية جزء ...
... ثم الاحتمالات المذكورة الموجودة في توجيه التركيب من جعل الواو المذكورة على
... قولنا الحمد لله على ... المعطوف عليه كقولنا نعم الوكيل
... جملة ... محل من الاعراب ... عطف الانشائية عليه ... الكفاية
... الترجمان ... بعضها ... نوع من
... وجه العطف ... التركيب ... الذوق السليم ... عبارة ... نوع ...
... ان قوله ... الليل ... عطف على جملة ... الاصباح
... الاصباح ... المقصود ... الا ان ... كان
... الكتاب ... المقدمة ... مقصود العلم
... مقصود العلم ... الشرح ... مقصود العلم ... بالمقدمة ... الاتساع
... المقدمة ... المراد ... المقصود ... الخطبة ...
... البلاغة ... البديع بطريق ... البلاغة ...
... الثاني ... بكون ... بالنسبة الى
... من الخطاب ... المعنى المراد ... الثانية ...
... البديع ... بالاستقراء ...
... الكتاب ...
والفنون الثلثة واعلم ان الشارح ... كون الاستقراء ... الموضوع على ...
... الاستقراء ... بالاحكام
... والمقصود من التقسيم حصول الاقسام ... احكامها الى ...
الاقسام ... احكامها ... الاستقراء ... التقسيم ... المقصود ...
... الدليل ... دليل ... الاقسام ...
البديع ... احكام الاقسام ... حصول الاقسام ...
... الفن الثالث ... الايضاح ... ذكر المحسنات
... الفن الثالث ... البديع ... المصنفين ...
... لعدم ... في البلاغة لعدم كونه ... الكلام البليغ واما ... لكونه ...

والمفارعة لقصد الاستمرار والتجددي في المعطوف واعترض عليه بان الجملة حالية لا حاجة الى الواو والى المسند اليه المقدم بل يكفي ان يقع واسال الله والجواب ان قصد الاستيناف ح اقرب فلا يحصل الغرض المذكور وكذلك توهم العدول الى الاسمية كما لا يخفى لا يقال لم لا يجوز كون الواو للاعتراض لانا نقول وقوعه في اخر الكلام مذهب ضعيف فان قلت لا يلزم من انتفاء مقتضى التخصيص والتقوي انتفاء جهة حسن تقديمه مطلقا يجوز ان يكون المراد بيان موصوفية المسند اليه بمضمون الخبر كما قيل في الفرق بين الزاهد يشرب ويشرب الزاهد قلت قوله انا اسال الله انشاء الطلب للسؤال لا اخبار عن اتصافه ولو سلم فاي داع الى اعتبار ذلك اذ ليس الكلام في بيان حال المصنف بل في بيان افعاله مثل الترتيب والتاليف والتسمية والسؤال ق حال من ان يقع والتقدير اسال الانتفاع به كائنا من فضله والحال مبين هيئة المفعول والعامل فيهما اسال وليس فيه تقديم ما في حيز ان المصدرية عليه ق اي محسبي وكافي يريد ان الحسب بمعنى المحسب وقد سبق بيانه في اخر شرح الديباجة ثم المراد من قوله حسبي اما الكفاية في جميع المهمات فيلغ في اجابة هذا السؤال وفيه ان يراد الاستعانة بتوفيق الله تع على اداء العبادة ليلائم الكلام ق فعلى هذا كان الانسب لياسب التعليل الذي يتضمنه هو حسبي سبب عطفه على الجملة المستانفة المؤكدة بان معلل بسؤال النفع منه تعالى ق كما صرح به صاحب المفتاح وغيره اي في قسم النحو تم المحوج الى الحمل مخالفة ما ذكره المشهور من ان المخصوص اما مبتدا والانشائية خبر له مقدم عليه او خبر مبتدا محذوف ق ثم عطف الجملة على المفرد الى قوله لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار وتقدير الكلام على ما اشار اليه الشريف في اوايل بحث الاستعارة من شرح المفتاح ان يقال ثم عطف الجملة على المفرد وان صح باعتبار ذلك الا يصح هنا وانما يصح اذا لم يكن في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار لكنه في الحقيقة اه ومثل هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع الا موقع لكن كقولنا زيد وان كان غنيا الا انه بخيل فالا ما يقتضيه المقام وان لم يكن المقدر غير المذكور كما يعتبر في المثال المذكور زيد وان كان غنيا الا غنا عنده وانما يكون عنده لو لم يكن بخيلا الا انه بخيل وقس على هذا ثم قد يجاب عن اعتراض لزوم عطف الانشاء على الاخبار بانه يجوز ان يعتبر عطف القصة بدون ملاحظة الاخبارية والانشائية وقد صرح الشارح في بحث الوصل والفصل بان السكاكي والمص لا يسلمان ما ذكر بل هو دقيق جليل اعتبره صاحب الكشاف في قوله تع فان لم تفعلوا ولن تفعلوا الى وبشر الذين امنوا ذكر انه ليس له معطوف عليه انشاء بلا وجه يدفع اعتراض الش من طرف المص بما ذكر وليس مراد الش المحقق منع مثل هذا التركيب مطلقا كيف وقد اشار الكشاف عند الكلام على قوله تع بالبشارة ولا نكذب بايات ربنا الى الجواز عطف الاخبار على الانشاء باقتضاء المقام وفي مباحث الفصل والوصل باعتبار القصة واستحسن ونص في احوال المسند على جواز زيد قائم وعمرو منطلق بعطف الجملة الثانية على مجموع الاول كيف يتصور منه ان يرده مطلقا وانما مقصوده الاعتراض على المص وبهذا التوجيه اندفع ما اورد على الشارح من ان هذا التركيب مطلقا غير مستقيم كيف وقد وقع نظيره في القرآن حيث قال الله تع وماويهم جهنم وبئس المصير وقد اجاب المحشي عن قول الش لكنه في الحقيقة اه بان ذلك جار في الجمل التي لها محل من الاعراب قال وكفى بالنحاة قاطعة على جوازه قوله تع حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكي اي قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل وليس هذا الجواز مختصا بالجمل المحكية بعد القول اذ لا شك في حسن قولك زيد ابوه صالح وما افسقه وعمرو ابوه بخيل وما اجوده وفيه بحث اما اولا فلجواز ان يقدر في المعطوف فعل بقرينة ذكره في المعطوف عليه اي قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل او مبتدا اي حسبنا الله وهو نعم الوكيل مع وجود هذين الاحتمالين الظاهرين كيف يكون ما ذكره حجة قاطعة على جواز عطف الانشاء على الاخبار اللهم الا ان يقال التقدير خلاف الظاهر لكن كون الحجة قاطعة بهذا المعنى محل تامل وفي هذه الحجة الزام له وافتخار بها لسكيت الشيخ والخطابي في قوله وكفاك سوتحه اليه ولا يمكن للشارح ان يصير الى التقديرين المذكورين اذ يقال

ح لما جوز هذين التقديرين في الاية فليجز في كلام المص مثله فلا وجه للاعتراض عليه واما ثانيا فان مذهبه لما كان وجوب تقدير القول في الانشائية الواقعة خبرا لم يكن عطف ما اجوده وما افسقه من عطف الانشاء على الاخبار اصلا ولا عطف جملة نعم الوكيل على نفس حسبي من عطف الجملة التي لها محل من الاعراب على المفرد بل من عطف المفرد الذي متعلقه جملة انشائية والكلام فيه اللهم الا ان يقال مراده تصحيح عطف الانشاء على الاخبار ط الكفاية في توجيه التركيب الذي استصعبه الش فتامل وورد على المحشي ايضا باحتمال ان يكون الواو من المحكي وما نقل عنه رد من انه لا مجال للعطف ح الا بنا وبل بعيد لا يلتفت اليه وهو انه يقدره وقولنا نعم الوكيل ممنوع لجواز العطف على الخبر يعني حسبنا وفيه نظر لان التكلف الذي لا يلتفت اليه فيما ذكر ليس كون المقدر لفظ قولنا بل مجرد ان فيه تقدير بلا ضرورة داعية فلو عطف الجملة المذكورة على حسبنا ولا يخفى ان كون الانشائية خبرا يقتضي المقدر عنده لكان متكلفا مثله ثم الاحتمالات المذكورة الموجودة في توجيه التركيب من حمل الواو المذكورة على الاعتراض وايضا ان قوله وهو حسبي انشا كقولنا الحمد لله على راي وان المعطوف عليه كقولنا نعم الوكيل وانا اسال الله وهي جملة حالية لها محل من الاعراب فيجوز عطف الانشائية عليه واسال لهذا عيب وتكلفنا الخطابي وغيره مؤنتها اذ ليس في ذكره فائدة فيه الحرمان لا نشتغل بتفصيلها وقد نقل عن الش نوع هذا التحقيق لوجه العطف وتبيين لطريق التركيب والحق ان الذوق السليم يفهم من عبارة الش نوع قدح في التركيب

قوله على راي اشارة الى ما قيل ان قوله وجعل الليل سكنا حال بتقدير قد وعطف على جملة فالق الاصباح لانه بتقدير هو فالق الاصباح ق وان الشروع في المقصود ق النجاح الاوان الحين والجمع الاونة كزمان وازمنة والاظهر ان المراد بالمقصود مقصود الكتاب ولهذا صح ادخال المقدمة فيها مع اخراجها عن مقصود العلم ثانيا وقد يتوهم ان المراد مقصود العلم والمقصود هذا وان الشروع في مقصود العلم الا ان لها ارتباطا بالمقدمة للاستفاع بما فيه فلذا ذكر المقدمة ولا يخفى عن تكلف والمراد بالمختصر في قوله رتبته المقصود فلا يندرج فيه الخطبة ومر الفن في قوله في هذا الفن اما فن البلاغة فاندراج البديع بطريق التغليب واما فن البلاغة مع توابعها فلا تدراج اضراره ق الثاني المقدمة اخره في التقسيم لكونه مقصودا عدمها وقدمها في الباب لمناسبته بالنسبة الى الشق الاول لاشتماله على اقسام ق عن الخطا في تادية المعنى المراد في كيفية التادية منها هو ما يعرف به وجوه التحسين غير الاسلوب تنبيها على فائدة البديع ق وعليه منع يدفع بالاستقراء تقرير المنع ان قوله والا فهو ما يعرف به وجوه التحسين ممنوع الا لم لا يجوز ان يكون شيئا اخر وتقرير الدفع ان تتبعنا مقصود الكتاب ولم نجده غير المقدمة والفنون الثلثة واعلم ان الشارح جوز في بعض مصنفاته كون الاستقراء في مثل هذا الموضوع على معناه الاصطلاحي وهو اثبات حكم كلي لثبوته في جزئياته وورد الشريف روح الله روحه بان الاستقراء العرفي استدلال باحكام الجزئيات على حكم كلي والمقصود من التقسيم تحصيل الاقسام لا تعدية احكامها الى المقسم اذ لا يحصل ذلك الا بعد حصول الاقسام ومعرفة احكامها وفيه بحث لانا لا نجعل الاستقراء دليل نفس التقسيم فانها من قبيل التصور ولا تعلق لها بالدليل اصلا كما هو معروف به بل نجعله دليل انحصار المقسم في الاقسام وهو من قبيل التصديق المقسم الى البديهي والنظري وكان معرفة احكام الاقسام وتعديتها الى المقسم لا يتاتى الا بعد حصول الاقسام كلها حصرها منها ق والحق ان الخاتمة انما هي من الفن الثالث وذلك لان المص قال في اخر الايضاح بعد ما ذكر المحسنات هذا ما تيسر لي باذن الله تع جمعه وتحريره من اصول الفن الثالث وبقي اشياء يذكرها في البديع بعض المصنفين منها ما اهمله لعدم دخوله في فن البلاغة لعدم كونه راجعا الى تحسين الكلام البليغ واما لعدم الفائدة لكونه داخلا

فما ذكرنا مثل الايضاح فانه داخل في الاطناب مثل حسن البيان ومنها ما لا بأس بذكره مثل الايضاح فانه داخل في كالاطناب
ومثل حسن البيان ومنها ما لا بأس بذكره لاشتماله على فائدة من عدم دخوله فيما سبق وهو شيئان بعضنا فيهما
خصّا بهما الكتاب بعد تمام الكلام ولا يخفى ان تنبيهنا على دخول الخاتمة داخل في الفن الثالث لانه جعل ما ذكر في الخاتمة
داخل في الفن المتعلق بالبلاغة وراجع الى تحسين الكلام البليغ والاقتباس وما له وليس راجعا الى المحسنات الذاتية
بل العرضية وهو البديع ق صار كل منهما معهودا معروفا ولا يخفى ان اللام في المعنى الاول مثلا لا يكون اشارة
الى علم المعاني الا للعهد كما في الفنون كلها بل الى ما يحترز به عن الخطأ في تأدية المراد مثلا ولما كان الحمل معهودا
في الفن الثاني والثالث لعهد العهد اجرى الفن الاول مجراهما سوقا للفنون الثلثة على نسق واحد ولو يذكر
التعيين في الاول لقرب العهد كما فعله صاحب المفتاح لكان اظهر ثم مبنى الكلام على كتابته وفتحا والذي في
العهد والا فالمذكور فيما سبق احد الامرين المذكورين لا الفن الاول مثلا وقد يقال بناء على كفاية الذكر التقديري في
العهد الخارجي لما تحرر كلامه في اخر المقدمة الى انحصار المقصود في العلوم الثلثة فهم السامع اجمالا بقرينة التعارف
بين ارباب التصانيف ان هناك فنونا ثلثة او ما يجري مجراها يقع كل منها بازاء علم من العلوم الثلثة وقد يعلم
ايضا ان بعض تلك الفنون يقع اولا بالضرورة الا انه لم يعلم تعيينا ان ذلك بازاء علم المعاني وغيره اذ التقديم
الذكري في بيان الانحصار لا يفيد التقديم في الترتيب الا ترى ان الش قدم في بيان وجه الحصر ما كان من المقاصد
على المقدمة مع تأخره في التقديم فافاد المص ذلك بقوله الفن الاول في علم المعاني فعلم بهذا التقدير ان كلا من
طرفي الجملة معلوم وانما المجهول الانتساب كما في زيد اخوك فان قلت فالتعريف لا رتبة في الفن الثالث اذ الانتساب
هناك معلوم بلا شبهة قلت ممنوع والسند بعد العهد ق فيان معنى الفصاحة اشارة الى ان المراد بمقدمة
الكتاب هي الالفاظ كما صرح به في شرح المفتاح ق وانحصار علم البلاغة اي المسمى بعلم البلاغة او الذي له زيادة
اختصاص بالبلاغة وقوله وما يتصل بذلك معطوف على بيان معنى الفصاحة والبلاغة وفي ذلك اشارة الى ان بيان
والمراد به بيان النسبة بين المعنيين وبيان ان مرجع البلاغة ماذا او غيرها ق ماخوذة عن المقدمة الجيش
اي منقولة عنها او استعارة ويمكن ان يكون كل منهما ماخوذا من قدم والفاء على ما عرف في لفظ الحقيقة من التوحيد
فههنا ثلث احتمالات ومن كلام الزمخشري في الفائق مشعر بالثاني حيث قال المقدمة الجماعة التي تتقدم
الجيش من قدم بمعنى تقدم وقد استعير الاول لكل شيء فقيل مقدمة الكتاب وفتح الدال خلف وفي كلام المغرب
بالثالث حيث قدم وتقدم بمعنى ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الكتاب بالكسر وكلام الش محمول على احد
الاحتمالين الاولين قطعا ثم المقدمة قد يجعل من قدم المتعدي لان هذه الطائفة لاشتمالها على سبب التقديم
كانها تقدم نفسها او لافادتها البصيرة تقدم شارعها على من لم يعرفها ق لما يتوقف عليه مسائله اي شروعا
كما صرح به في المختصر والا لبطل طرده في المبادي ق كمعرفة حده وغايته وموضوعه المراد من المعرفة مطلق
الادراك الاعم من التصور والتصديق فيكون في التعريف بمعنى التصور وفي الغاية والموضوع بمعنى التصديق قال
بعض الافاضل التمثيل على راي القوم فانهم جعلوها مقدمة العلم بالتفسير المذكور ولذلك حصر هذه الامور في
شرح الرسالة مقدمة الكتاب لا مقدمة العلم ومعنى التوقف عليها واما على رايه فليس مقدمة العلم الا التصور
بوجه ما والتصديق بفائدة ما ولهذا الطعن الشريف فيه بلزوم ما هرب عنه وهو الاحتياج في توجيه
قولهم المقدمة في كذا وكذا الى تكلف ولم يطعن بلزوم التناقض بين كلاميه كما وهم البعض واما ما ذكره
من انه لا يثبت عنده الا مقدمة الكتاب فانما هو بالنظر الى قولهم المقدمة في كذا وكذا والا فلا وجه لمنع كون

التصور

التصور بوجه ما مع القرينة مقدمة العلم عنده يعني ما يتوقف عليه الشروع مط ق لطائفة من الكلام اه قال صاحب
الكشاف في اوائل سورة النور الطائفة الفرقة التي يمكن ان يكون جماعة واقلها ثلثة او اربعة وهي صفة غالبة كانها
الجماعة الحافة حول الشيء وذكر في اواخر سورة البراءة ان الطائفة اسم جماعة تطوف الشيء وتحيط به واقلها اثنان وثلث
وعن مجاهد الواحد فما فوقه ولهذا فسر ابن عباس رضي الله عنه فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة لانه اسم لقطعة
من الشيء واحدا او اكثر وقيل لانه مفرد انضمت اليه علامة الجماعة اعني التاء وهي للمعنيين واطلقت على الواحد
وعلى ما فوقه وهذا المعنى الثاني هو الانسب بالارادة ههنا والمراد من الكلام اللفظي على العقلي على ما عرفت واما
قوله في شرح الرسالة وهي ههنا امور ثلثة كما في بعض النسخ فاما بتقدير مضاف اي ذو الامور ثلثة او باطلاق
هو اسم اللفظ على المعنى لكمال العلاقة بينهما مع ان نصب الغرض هناك دفع اشكال التوقف فقط لا الطرفية ايضا و
وما ذكره كاف في دفعه او باطلاق اسم المعنى على اللفظ اعني اطلاق الامور المذكورة واراد دوالها والقرينة في
كل ما سبق من اشاراته ههنا وتصريحه في شرح المفتاح بانها الالفاظ فان قلت اذا جعل مقدمة الكتاب عبارة من
الالفاظ يلزم الحذف في قوله لارتباط بها اي لمعانيها او المقاصد انما يرتبط بمعاني تلك الطائفة لا بها نفسها
وفي قوله سواء توقف عليها اي على معاني تلك الطائفة وفي قوله وانتفاع بها اي بمعانيها ومعلوم ان ارتكاب
الحذف في موقع واحد اعني قوله لطائفة اي لمعاني طائفة اولى قلت مع ما عرفت ان الش نص على ان مقدمة
الكتاب عبارة عن الالفاظ وطريق الافادة والاستفادة لما كانت هي الالفاظ لم يحتج الى تقدير مضاف في المواضع
المذكورة هذا ثم اطلاق المقدمة على الطائفة المذكورة لا يحتاج الى اصطلاح جديد لعدم توقف ما قصده لدفع
الاشكال عما وقع في اوائل الكتب على ذلك ولا الى ما نقل عليه من كلامهم كالاحتياج اطلاق الفن مثلا على جزء من الكتاب
اليهامع وجوده على ما نبهت عليه من نقل الكتابين والله اعلم والقول بان تسمية الالفاظ بمقدمة الكتاب انما
يصح اذا كانت دالة على مقدمة العلم حتى يكون من قبيل تسمية الدال باسم المدلول ربما منع بانه حققه لمولانا عضد
الملة والدين الموقف الاول في المقدمات واكثر ما ذكر فيه مما لا يتوقف عليه الشروع في المسائل نفس المسائل
فاذا جاز اطلاق المقدم على ما ليس بمقدمة العلم فلا محذور في اطلاق مقدمة الكتاب على دوالها هذا واذا تحققت
ما تلوناه عليك تيقنت اندفاع اعتراض بعض الافاضل بان تعريف المقدمة في الكتاب يستلزم ان يكون كل مسئلة
من مسائل الكتاب اذا قدمت امام المقص مقدمة الكتاب وذلك انه يقول بعد تسليم بطلان اللازم على تحقق الارتباط
المتبادر من التعريف ان لا يكون ذلك الطائفة من مقاصد الفن فلا يصدق على المسئلة اذ بطلان اللازم ممنوع
ق ولعدم فرق البعض اه فان قلت فما يحصل الفرق بينهما قلت المباينة الكلية لان مقدمة الكتاب على ما سبق مجموع
الطائفة التي قدمها المؤلف امام المقص فما لم يقدم وان حصل فيه الارتباط والانتفاع لا يصدق عليه التعريف
ومقدمة العلم معان مقصودة ان قلنا فهل يجوز استعمال مدلول مقدمة الكتاب على مقدمة العلم كلا او بعضا قلت
نعم كما هو الظاهر قول الش سواء توقف عليه الخ ثم وجه اندفاع الاشكالين بالفرق ظاهر اما اندفاع الثاني فلان
الظرف بيان المعنى والمظروف الالفاظ كما اشار اليه سابقا واما اندفاع الاول فلان المقدمة المذكورة مقدمة الكتاب
فلا يجب ان يكون مدلولها موقوفا عليه الشروع فيجوز تأخيره ان قلت هذا الدفع انما يصح اذا لم يكن معرفة الغاية
مما يتوقف عليه الشروع فان هذه المقدمة مشتملة على بيان غاية العلوم الثلثة كما سبق قلت ما يتوقف عليه
الشروع التصديق بان له فائدة مخصوصة مترتبة عليه دائما واما الاعتقاد بما هو غايته وفائدته في الواقع
كما صرح به المحشي في حاشية الصغرى ان قلت فما التكليف الذي احتاجوا اليه في التفصي من الاشكالين قلنا ما

التكلف في دفع اشكال التوقف ان تقول بان المراد البصيرة اذ هو تكلف على ما زعمه وكيف لا والشروع بالبصيرة لما كان
يحصل بازيد مما ذكر في اوايل الكتب وبانقص منه كما اعترف به الفاضل المحشي لم يصدق على الامور المذكورة انه يتوقف
الشروع بالبصيرة عليها اللهم الا ان يق المراد توقف البصيرة على نوعه بحيث يحصل بعض منه اي فرد كان ويق المراد توقف
حد من حدود البصيرة ولا شك ان الحد الحاصل بالاربعة لا يحصل بالثلثة وبالاثنين وبالواحد فان قلت الحاصل
بالواحد حاصل بالاثنين قلت انتفى الاشارة ذلك الواحد فلا ضرر لحصول الموقوف عليه والاولى ان الحصول
فتامل واما في دفع اشكال الظرفية فلعله اراد به ما ذكره الموذني في شرح المفتاح من ان في تجريده والمعنى ان
هذه مقدمة تجرد منها هذه الثلثة ويستنبط منها او اراد به بعض ما اراده الشريف ولدفع اشكال الظرفية في
قولهم المقدمة في كذا وجه اخر وهو تقدير المضاف اي وضع المقدمة في كذا فلا يلزم ظرفية لنفسه ق لا فائدة
في ذكرها الا اطناب المراد من الاطناب معناه اللغوي اعني التطويل والكلام من قبيل التعليق بالمح كما قيل في قوله تع ولا
يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى ق يبنى من الابانة والظهور العطف تفسيري وفي العبارة اشعار بان مراد كتب
الفصاحة على الظهور كما ذكره صاحب الكشاف في الفلج واما كون معناه نفس الظهور وفيه تردد لان المفهوم من
الصحاح عدم الجزم في ذلك حيث قال فصح الاعجمي بالضم فصاحة جادت لغته حتى لا يلحن وافصح الاعجمي اذا تكلم بالعربية
وافصحت الشاة اذا انقطع لباها وخلص لبنها وقد افصح اللبن اذا ذهب اللبا عنه وافصح الصبح اذا بدا ضوءه
وكل واضح مفصح وافصح الرجل عن كذا اذا خرج منه ثم كلام وقول الش ره وافصح عن اي صرح به يدل على ان المعنى
اللغوي امر وجودي وهو الظهور وفي التفسير الاول اشارة الى ذلك حيث قدم الامر الوجودي وهو انطلاق اللسان
واخر العدمي الظاهر اللازم له فايراد الفاضل المحشي هذا المعنى في موضع اثبات ان المعنى اللغوي الامر العدمي محل نظر
الا ان يجعل وخلصت عطفا تفسيريا الاطلاق بقرينة السياق وكلام الش في شرح المفتاح يشعر بان معناها الامر العدمي
حيث قال في تفسير الفصاحة هو من قولهم فصح الاعجمي اذا خلصت لغته من اللكنة فجادت لم يلحن واصله من فصح اللبن
اذا اخذت رغوته فذهبت لباهات ق يوصف بها المفرد ذكر في المختصر ان المراد بالمفرد ما يقابل الكلام
وفيه تامل لان المص صرح بان البلاغة يوصف بها الاخيران فقط وعدم اتصاف المركب التقييدي بالبلاغة محل تردد
ثم الفاضل المحشي رجح رد التاويل في جانب المفرد بلزوم الاحتياج في تعريف فصاحة المفرد الى قيود اخر يخل بحده
فاختار التاويل في جانب الكلام واورد عليه ان المفرد يتناول الاعلام المركبة مع جواز اشتمالها على تنافر الكلمات
كامدحه امدحه اذا سمي به والاحتياج المذكور باق ويمكن ان يق لا نم ان امدحه امدحه اذا سمي به كان كل جزء
منه كلمة حتى يوجد فيه تنافر الكلمات بل كل منهما بمنزلة حروف المباني عند المحققين اذ لا يقصد به في هذا الموضع
معنى اصلا وقصيدة فصيحة في النظم القصيدة ماخوذة من القصد لان الشاعر يقصد تجويدها وتهذيبها واوالتاء على
ما عرف في نظايرها من الوصيد او من القصيد وهو المخ السمين الذي يتقصد اي يتكسر اذا اخرج من قصبة لسمنه
فسموها به كما يستعار السمين للكلام الجزل الفصيح والقشر للردي منه والتاء للوحدة وقيل القصيدة من اقصدت
الكلام اي اقطعت قيل لا يسمى الابيات قصيدة حتى يكون عشرة فما فوقها وقيل حتى تجاوز سبعة وما دون ذلك
قطعة ق كاتب فصيح الكتابة في العرف لانشاء النثر والشعر للنظم ق وما لم نسمع كلمة بليغة قيل عليه الدليل
لا يطابق الدعوى اذ لا يلزم من عدم وصف الكلمة عدم وصف المركب التقييدي واجيب بان المراد بالكلمة ما يقابل
الكلام ولو مجازا بقرينة السياق فيتناول المركبات التقييدية ق واعلم انه لما كانت الفصاحة الى توطئة لدفع
الاعتراض الذي ذكره بقوله ورح لا يتوجه الاعتراض الا ان الانسب ان يذكر قوله وكان كل من الفصاحة والبلاغة

هي
الى في حيز النفي قريبا للشرط الاول ويقول في الجواب جزم المص بان الفصيح كذا والبليغ كذا كما لا يخفى ثم هذه المقدمة
المقدمة التي بنى عليها الشارح رح الحكم بالتسامح في تفسير الفصاحة بالخلوص وهو المناسب للمعنى اللغوي الذي ذكره الش
ان ثم ثم الدست ثم المراد بالقوانين القوانين اللغوية الصرفية والنحوية البيانية والمراد بالجريان على القوانين الجريان
عليها افرادا وتركيبا فلا يكون فيه مخالفة القياس ولا ضعف التاليف ولذا درج القوانين الجريان على القوانين
في كثرة الاستعمال لكان انسب بقوله وقد علموا احيانا فتقرينه على كثرة الاستعمال قوله وقد علموا ان الالفاظ الخ
قيل ولا بد ان ينظم الى قوله وقد علموا وعلم المص ايض لان علمهم لا يكون سببا لجزم المص ولا احتياج لذلك لدخول المص على
الجماعة قوله وقد تسامح في تفسير الفصاحة بالخلوص نقل عنه ان وجه كون الخلوص لازما غير محمول لكون الفصاحة وجودية
والخلوص عدميا فلا يصح ان الفصاحة هي الخلوص وان صح ان الفصيح هو الخالص وانما استقام في الجملة لقصد المبالغة
وادعاء كونها نفس الخلوص ورده الشريف بان هذا الوجه يقتضي عدم صحة التعريف لامتناع التعريف بالمباين على ما هو
المشهور والدعوى المذكورة لا مدخل لها في التعريفات ولجواز صدق العدميات على الوجوديات كما في قولك المباين
لا سواد وبمنع وجودية الفصاحة بل كونها عبارة عن الخلوص انسب بالمعنى اللغوي واجيب عن الاول بان كتب الادباء
مشحونة بالتعريف بالمباين لا اعتراض منها تعريف علم المعاني بالتتبع كما في المفتاح وللعترض ايض من المتفقين على جوازه
وعن الثاني بان مراده نفي الحمل التقريري ولا شك في عدم جواز حمل العدمي على الوجودي بطريق التفسير وبان
للشارح ان يقول اي اردت بالوجودي الموجود وبالعدمي المعدوم لا ما جعل السلب جزء من مفهومه ولا شك ان
المعدوم لا يصح حمله على الموجود لاقتضاء الحمل الاتحاد في الوجود على ان فيما ذكره من المثال مناقشة لانه ان اريد
باللاسواد عدم السواد فهو لا يحمل على البياض لان البياض لا يكون في العدم وان اريد به معنى غيره فهو ليس بعدمي
قطعا وعن الثالث بانه لا يخفى على من له قدم في صناعة العربية ان اللفظ اذا وصف بالفصاحة وقيل في هذا اللفظ
فصاحة يراد ان فيه سلالة وجزالة وما يؤدي معناه لا مجرد انه ليست فيه نقيصة كيت وكيت وان كان الثاني لازما للاول
ويرد على الاول ان المجاز انما يرتكب في التعريفات اعتمادا على ظهور القرينة كما صرح به الش والمحشي به في موضع المذكور
من شرحيها للمفتاح والامر فيما نحن فيه على خلاف ذلك اذ لم يشتهر ان الفصاحة ما ذا حتى يبنى على ذلك التسامح في التفسير
بالخلوص كيف والمعنى لها عين الخلوص وبالجملة لا يخفى على المص عدم جواز مثل هذا المجاز لاخلاله بما قصد من
التعريف وعلى الثاني ان قوله وان صح ان الفصيح هو الخالص يابى عن حمل الحمل على ما ذكر كما لا يخفى وعلى الثالث انه
لا خلاف في جواز حمل العدميات بالمعنى المذكور على الوجوديات وكذا اختاروا في تعريف الحمل كون المتغايرين مفهوما متحدين
ذاتا بمعنى ان ما صدق ذات واحدة جواز صدق المفهومات العدمية على الموجودات الخارجية مما لا شبهة فيه
لكونه لازما له تعليل للتفسير ق لتسهيل الامر تعليل للتسامح وقيل العلة الاول تعليل للتسامح والثانية تعليل له ايضا
بملاحظة التعليل الاول والمعنى ان التسامح المبني على التفسير باللازم سببه تسهيل الامر ولك ان تقول العلة الاولى
علة للحكم بالتسامح والثانية لنفس التسامح ثم وجه التسهيل في التفسير باللازم المذكور ان معرفة الخلوص عن الغرابة
يحصل بمطالعة باب من ابواب الصحاح وغيره ومعرفة الخلوص عن مخالفة القياس يحصل بمطالعة مختصر من مختصرات
الصرف واما معرفة كثرة الدور بين العرف فيحتاج الى تتبع تراكيب جاد الاعراب الخلص المنتشرة جدا ولا يخفى
ان الثاني اشق قوله لما كانت المخالفة راجعة الى اللغة المراد من اللغة الصرف اذ قد يطلق عليه ايض كما سيظهر ويحتمل
ان يراد برجوعها الى اللغة رجوعها الى القياس المستنبط من استقراء مفردات اللغة المذكورة في علم الصرف
كما سيذكره فيما بعد وانما لم يتعرض لمرجع الشاذ لانه لا دخل فيما قصد لكونه في المفرد والكلام واحد وهو

وهو سلامة الحسن ق كانهما حقيقتان مختلفتان يحتمل التشبيه بان يكون الاتحاد مجرد مبالغة وهي الكون المذكور كما
هو الظاهر من كلامه ههنا او بعض السلامة من الامور المذكورة كما اشار اليه في شرح المفتاح ويحتمل ان يكون ترددا ثم
قوله لتعذر جمع الحقائق المختلفة لا ينافي ما ذكرناه لان معناه ان جميع الحقائق المختلفة متعددة فكذا ما هو في
حكمها او لان الكلام هناك في فصاحة الكلام وههنا في الفصاحة باقسامها الثلثة والبلاغة بقسميها ق لعان يجعلها
قيل الظاهر ان يقول بمعنى يجعلها اذ لا معنى لبلاغة اللفظ اللهم الا ان يراد جزئيات البلاغة ولا احتياج الى ذلك
لا يبعد ان يكون البلاغة لمعان وتعبيرات يكون مجموع الكل مرجعه الى واحد ق ولا يوجد قدر مشترك
باعتبار اطلاق اللفظ المشترك فلا يرد ان لا مشترك ايضا ومعناه انه لا يوجد قدر مشترك باعتبار اطلاق اللفظ
المشترك فلا يرد ان لا مشترك لفظا الا ويوجد بين معنييه قدر مشترك بين الجسمية والجوهرية في العين
مثلا ق لان اطلاق الفصاحة الخ تعليل لقوله ولا يوجد قدر مشترك ودفع لتوهم كون الفصاحة قدرا مشتركا
وقوله ولا يخفى توضيح لتعذر تعريف المطلق في المشترك اللفظي بما لا يجري الاستدلال على دعوى الكلية اذ لا احتياج
الى الاستدلال وكيف يعرف المطلق فيما لا مطلق فيه فمن نظر الى الظاهر يحتمل ان يكون ترددا في ذلك ويحتمل ان يكون
جزما بعدمه وان كونه مشتركا لفظيا مبني على الظاهر واعلم ان المراد بتعذر جمع الحقائق المختلفة في تعريف واحد
تعذر ان يعرف الشيء على وجه يعرف منه تمام حقيقة كل من مختلف الحقائق المندرجة تحته لا انه يتعذر التعريف
بوجه يندرج تحته مختلفات الحقيقة لوجوب اندراج الانواع تحت تعريف الجنس والشارح اراد بتعذر مطلق الجمع
ولهذا عقبه بقوله ولا يوجد قدر مشترك بينهما ولو ترك هذا القيد وحمل تعذر الجمع على الوجه الاول كما يناسبه قوله
على وجه يخصه ويليق به لكان اظهر ق مطلق الحسن اطلاق المطلق على القدر المشترك اللفظي بالنسبة الى معانيه
لا يخلو عن تسامح فتدبر ق وح لا يتوجه الاعتراض الخ قيل عليه فيه تسامح لان الاعتراض على قوله مقول كل واحد منهما
يقع كل منهما يقع صفة الخ بلا احظة قوله لم اجد الخ لا على هذا القول وهذا الاعتراض وارد خطيب اليمن على المتن في حال
جوابه والجواب المذكور نفسه فان قلت عبارة الايضاح هكذا للناس في تفسير الفصاحة والبلاغة اقوال مختلفة
لم اجد فيما يلتقي منها ما يصلح لتعريفهما به والى ما يشير الى الفرق بين كون الموصوف بهما المتكلم وهذا كلام
ومقتضى هذه العبارة كما ترى ان تعريفا تسامها بهذا الوجه لم يكن مفهوما من كلامهم بطريق الاشارة ايضا واذا
كان التفسير المذكور ماخوذا من اصطلاحاتهم واعتباراتهم كان مفهوما من كلامهم بطريق الاشارة فلم يصح نفي الاشارة
وجب المصير الى جواب المص من ان المراد من الناس المعهودون قلت المستفاد من عبارة الايضاح ان الاقوال التي
ذكرها الناس في تعريفهما وبلغت المص لا يصلح لتعريفهما ولا يشير الى الفرق بين كون الموصوف الخ ولا ينافيه
فهم ما يصلح للتعريف من اطلاقاتهم واستفادة الفرق من اعتباراتهم وان لم تفده عباراتهم المذكورة في صدد
التعريف فلا اشكال ق فالفصاحة الكاينة في المفرد اشارة الى ان تعريفا عني في مستقر صفة للفصاحة
وانما لم يقدر المتعلق نكرة مع تصريحه في شرح المفتاح بان المعرف بلام الحقيقة كالمعهود الذهني في حكم النكرة
لان القياس وان اقتضى ذلك لكن الاستعمال لا يساعده بخلاف المعهود الذهني ثم ان تقرير المعرفة ناش من المقام
كما يظهر من كلام الفاضل المحشي لا من دلالة الظرف وقد نبهت في مباحث الحمد على ان اسم الفاعل المقدر في مثله
بمعنى الثبوت واللام فيه حرف تعريف لا اسم موصول كما يلزم حذف الموصول مع بعض صلته فان قلت الفصاحة
وان لم يكن بمعنى المصدر الا ان معناها الاصطلاحي هو الخلوص فليكن في المفرد ظرفا لغوا متعلقا بها لذلك الاختيار
قلت ذلك معناها مطلقا بل باعتبار اضافتها الى المفرد فلا وجه لملاحظة كونها بمعنى الخلوص قبل تعلق الظرف

به كما لا يخفى واما ما ذكره الفاضل المحشي من تجويز تعلقه بها باعتبار تعلقها معنى الخلوص والكون كما جوز على البناء في
قوله تع وهل يتوك الخصم اذ تسوروا المحراب والحديث في قوله تع وهل اتيك حديث ضيف ابراهيم المكرمين اذ دخلوا
عليه ففيه ان المراد من تضمين معنى الخلوص والكون ان كان مجرد الاتصاف به ولو في نفس الامر لم يكف في العمل والا
جاز اعمال زيد وعمرو في الظروف وان كان انفهامه منه باعتبار نسبته الى محله وموصوفه فتلك النسبة اما بلفظه
اللفظ بنفسه او بحاله واما باعتبار نفس الامر فقط وكفاية الثاني ممنوعة كما نبهت عليه والاول مسلم كما في الا
المذكورة حيث نسبتا لنا الى الخصم والحديث الى ضيف ابراهيم بالاضافة لكن الفصاحة خالية عن النسبة الى موصوفها
اللافظ ولا بحاله مثل الاضافة فلا وجه لقياس الفصاحة الى الامثلة المذكورة فليتامل قوله ومخالفة القياس
اللغوي بما لم ينقل ومخالفة القياس الصرفي وان كان المراد ذلك ايما الى ان منشأ القياس الصرفي استقراء اللغة
حتى لو وجد في الكلمة شيء اخر اشارة الى ان المعنى على السلب الكلي لا على رفع الايجاب الكلي ولهذا نقل عن الشارح انه لو اعاد
من في قوله والغرابة ومخالفة القياس لكان احسن ق يوجب ثقلها على اللسان الثقل بكسر الثاء وتحريك العين
ضد الخفة وهو مصدر وتسكينه للحاصل بالمصدر والاول هو المراد ههنا نحو قوله الهعخع هو بكسر الهاء وفتح الخاء
المعجمة وكسرها نبت ترعاه الابل وفي كلام الصحاح ان الرواية تركيبها من عين الهعخع بضم العينين المهملتين بينهما وبالخاء
المعجمة وقيل انما هي الخعخع بخائين معجمتين مضمومتين وعينين مهملتين وانما لم يذكر المص في امثاله التنافر
ما هو في النهاية لانه اذا ذكر اللادني للاحتراز عنه بما هو في النهاية ينبغي ان يحترز عنه بالطريق الاولى بخلاف ما
لو عكس وهذا في الغرابة ق جمع غديرة في التلخيص الغديرة القصة من الشعر والفرع الشعر الذي يقع على وجه المرءة
من مقدمها وسميت غديرة لانها غودرت اي تركت حتى طالت ق والضمير عائد الى الفرع في البيت السابق وهو قوله وفرع
يزين المتن اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل وقد يروى غدائرها فالضمير عائد الى الجبهة ثم الفرع الشعر التام و
المتن الظهر واسود صفة الفرع وكذا فاحم وهو الشديد السواد كالفحم والاثيث الطويل الكثير الاصول كذا في التلخيص
من اثت النبات يأث اثاثة اي كثرت والتف والقنو كناسة النخلة وهي فيها بمنزلة العنقود في الكرم والمتعثكل بمعنى
كثير العثكال بكسر العين صفة للقنو والعثكال وكذا العثكول بضم العين الشمراخ وهو ما عليه البسر من عيدان العذق
تعثكل العنقود اذا كثر شماريخه ق الى العلى جمع العليا بضم العين والقصر تانيث الاعلى جمع عقيصة ويحتمل ان
يكون جمع عقصة بكسر العين وسكون القاف كرهمة ورهام وصرح به في الصحاح وقد يروى بدل العقاص المداري
وهي جمع مدرى وهي خشبة ذات اطراف يذري بها الطعام فسمي بها الاكداس والمراد بها في البيت المشط وانما عبر
بالمداري مبالغة لا يخفى ق وهي الخصلة المجموعة من الشعر الخصلة بالضم لفيفة من شعر وفي اساس البلاغة ويحتمل اللغة
ان العقيصة خصلة تاخذها المرءة من شعرها فتلويها ثم تعقدها حتى يبقى التواؤها ثم ترسلها ثم سكون العين
وفيها لغة في الشعر لكن الفتح اجود كذا في التلخيص ق بمعنى ان ذوائبه مشدودة على الراس بخيوط فان قلت اي شيء
فهم في الجملة من مستشزرات خصوصا اذا قرئ على صيغة المفعول وفهم ايضا من العقاص لان العقيصة شعر ذات
عقاص وهو الخيط الذي يعقص بها اطراف الذوائب كذا في المجمل وقول الشارح المجموعة دون المجتمعة يشعر بها ذكره
بالجملة العقاص على تفسير الشارح العذاير بعدان شدت لا غير فظهر ان مراد الشاعر ان شعر ممدوحته ينقسم الى ثلثة
اقسام لا الى ربعة كما توهم ق والغرض بيان كثرة الشعر ولهذا جمع العقاص مع افراد المثنى والمرسل تنبيها على
ان العقاص مع كثرتها كانها تغيب في شيء واحد ومرسل واحد من جهة كثرتها ق وزعم بعضهم الى قوله لزال
فلذلك الثقل الزاعم هو الخلخالي ثم المشهور ان الحروف المهموسة هي حروف ستشحثك خصفه والمجهورة احداها

ويجمعها قد بض اذ اغذ احبه مطبع والشديد اجدك قطب والرخوة وماعداها وماعدا احروف لم يرعونا
وهذه الحروف تسمى المعتدلة بين الرخوة والشديدة واختار صاحب المفتاح ان المجهورة هي الحروف المجموعة في قولنا
اخرجم وظنايب ووجه الضبط مذكور في واعجب المجاز من شرح المفتاح للشريف ت وهو سهو لان الراء
المهملة اه يعني لو كان منشأ الثقل ما ذكرت لكان مستشزر فيه ثقيلا مع انك تعرف بعدم ثقله ولوضع
عدم التنافر مستشزرات لكان ما ذكره الش ابطال الامر ابدهذا وفي شرح الايضاح لشمس الدين الكيا
انما لا يوجد الثقل في مستشزر لان الراء المهملة وان كان من المجهورة الا ان مجاورة الفاء التي هي من حروف الذلاقة
ازال الثقل الحاصل من ترتيب الشين بين ماذكر هذا وقد اجيب عن النظر بان مراد هذا القائل ان منشأ
ناشئ من اجتماع الشين مع التاء والزاء بمعنى ان منشأ الثقل عن اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بذلك
هو الذوق ويرشدك اليه قوله ولو قال مستشرف لزال ذلك الثقل لانتفاء هذه الحروف وفيه نظر لان
توصيف الزاعم الحروف المذكورة ببيان انواعها العوص فيح كما لا يخفى على الذوق السليم وانما المستفاد منه ما
ذكره الشارح المحقق ت ومن البعيد ما هو بخلافه اضافة البعد الى الضمير الراجع الى المخرج لفظية ولهذا
دخلت اللام في المضاف ثم هو من قبيل العطف على معمول عامل واحد لا على الطريقة السابقة كما في قولك
رايت زيدا في المسجد وفي السوق عمروا لان قوله ومن البعيد عطف على قوله غير متنافر ومثله شايع ثم ان
الضمير في قوله بخلافه راجع الى غير المتنافر بدليل ان قوله مع مثال التنافر لكي لا يكون هذا دليلا على الجزء
الاول من المدعى وهو ان ليس التنافر بسبب بعد المخارج بل يكون دليلا اخر على الجزء الثاني وهو ان ليس ذلك
بسبب قرب المخارج بل دليل الاول يستفاد من قوله بخلافه علم حيث وجد فيه البعد بلا تنافر هذا لكن القول
نحو الواهد ولمسجه غير متنافر ولو بلغ متنافرها لا يخلو عن اشكال ت كمع اي اسرع في السير ت لا يوجب انتفاء
الكل هكذا وجدنا عبارة الشرح في اكثر النسخ وفي بعضها انتفاء الكل والظان لفظ الوصف سقط في النسخ
الاول عن قلم الناسخ للشرح او عن قلم الناسخ للنسخة التي وقعت في نظر الشارح لكن ينبغي ان يحمل كلام المؤيد ايضا
على ما ذكر بتقدير المضاف ولا يلزم عاقل كون فصاحة الكلمة وصفا لجزء فصاحة الكلام فان قلت قوله في الرد لاوصف
لجزئها يؤيد النسخة الاولى وان الش حمل كلام المؤيد على ما يتبادر منها اذ ليس في كلام المؤيد على النسخة الاخرى
لان فصاحة الكلمة وصف لجزء فصاحة الكلام بل انها وصف لجزء الكلام وانما هو على النسخة الاولى حيث اراد منها
بالجزء نفس فصاحة الكلمة وبالكل فصاحة الكلام اذ الكلام فانه لا يلزم من انتفاء فصاحة الكلمة انتفاء فصاحة
الكلام فيجاب بانه يريد بالكل بالكل لفصاحة لتتم التقريب قلت معنى قوله لا وصف لقطها لجزئها ان ما ذكر من الوصف
التاييد انما يتم اذا كانت فصاحة الكلمة وصفا لجزء فصاحة الكلام خارجا عن التعريف وليس كذلك لان المؤيد
ادعاه وبني عليه التاييد فتامل ت لانه ثم الى وقوع مفرد غير عربي في الكلام العربي واما ما يتوهم من ان لا استبرق
فارسي والقسطاس رومي والمشكوة هندي مع وقوع هذه الكلمات في القران من الجواز توافق اللغتين كالصابون
والتنور فلما الزم هذا المنع عن ضعف ولما صح النقل عن فحول العلماء الصحابة والتابعين لوقوع العجمي فيه واتفق
النحاة على وجود العجمة في ابرهيم ونوح بادر الى التسليم واشار الى ان عدم خروج الكلام المشتمل على غير العربي عن العربية
تم والى انه معنى قوله انا انزلناه قرانا عربيا في الاسلوب والنظم على ان الضمير في انا انزلناه قرانا عربيا قد يرجع
الى السورة باعتبار كونها قرانا واطلاق القران على بعضه شايع ثم نزل وسلم ان معنى الاية عربي المتن لا
الاسلوب والنظم فقط لكن ادعى ان ذلك باعتبار اكثر الاجزاء فانه يجوز ان يوصف الكلي حيث هو كلي حقيقة بما

بحصته

بما هو صفة اغلب لغرابته ولما كان هذا مظنة ان يق فلم لم يجز توصيف الكلام بالفصاحة حقيقة بذلك الاعتبار ايضا
دفعه بان الفرق ظ لان فصاحة الكلمات كلها شرط فصاحة الكلام دون عربيتها ولما استشعر ان يق انما اشترطوا في
فصاحة الكلمات بمعنى التركيب التام مطلقا وانما اشتراطهم فصاحتها في فصاحة عدة من افراد الكلام مسماه باسم خاص
كالسورة مثلا فغير ثابت قال وعلى تقدير تسليم الخ ولهذا الاخير تم الكلام وسقط الاحتياج الى بيان خروج السورة
عن الفصاحة باشتمالها على كلمة غير فصيحة في ابطال ما سبق الى بعض الاوهام وربما قال انهم اشترطوا في فصاحة
الكلام كون كل من كلماته فصيحة والكلام يشمل السورة بتمامها بل القران فقوله في توجيه المنع الاخير واما اشتراطهم
الى قوله فغير ثابت ثم لكن الش اجاب عن سبيل التنزل ت ما يعود الى نسبة الجهل او العجز لانه تع ان كان عالما
بعدم فصاحة ما اتى به ولم يقدر على ايراد الفصيح لزم الثاني وان لم يعلم او علم وقدر على ايراد الفصيح لكنه
لم يورده لزم الجهل في الاول والسفه في الثاني وهو نتيجة الجهل فلزم الجهل على التقديرين واعترض عليه التولي
بانا نختار الثالث ونمنع لزوم السفه لجواز ان يختار غير الفصيح او غيره لذلك مما لا نطلع عليه وعرضته على اث
فحسنه وقد يجاب بان القران انما اتى به معجزة وتصديقا للرسول ص والاعجاز انما هو بالبلاغة المشروطة بالفصاحة
ووجود كلمة غير فصيحة موجب لعدم فصاحة ما اشتمل عليه في المقدار المعجز بالاتفاق الموجب لعدم بلاغته فلا
يكون معجزا هذا الجواب ليس بتام لانه مبني على ان فصاحة الكلمات لازمة لفصاحة الكلام مطلقا كما اشرنا اليه بقولنا وعلى ما
يق مع ان الكلام على تقدير تسليم عدم خروج السورة عن الفصاحة لعدم فصاحة كلمة منها ت غير ظاهرة المعنى بتفسير
للوحشية كما سيصرح به الش وغيره بمعنى لا ولهذا النظ ظاهرة ت ولا مانوسة الاستعمال من غير كما في قوله تع
غير المغضوب عليهم ولا الضالين تنبيها على ان النفي تعلق بكل من المعطوفين لا بالمجموع من حيث هو ثم عدم ظهور المعنى
وعدم مانوسية الاستعمال المخلان بالفصاحة بالنظر الى الاعراب الخلص عن سكون البوادي لا بالنظر الى المولدين
على ذي جنة الجنة الجنون كما في قوله تع ام به جنة والجنة الجن ايضا كما في قوله تع من الجنة والناس اجمعين وكلا
جائز الارادة ههنا وفي بعض الروايات ذي جمة وهو المحفوظ في نسخ الصحاح تصحيحا والمعنى اجمعتهم على اجتماعكم على
في لدعته الجنة ت هاجت بهمزة في الصحاح هاج يهيج هيجا اي ثار وهاج غيره يتعدى ولا يتعدى فالظرف على
الاول اما لغو والباء للتعدية او بمعنى في ومستقر حال من فاعل هاجت وهي على الثاني زائدة في المفعول ثم
المراد هيجان المرة كونه مغمى عليه تعبيرا عن المسبب بالسبب ت وثب عليه الوثوب الطفرة وتعلق عليه بتضمين
معنى الاجماع ت فانك من الافلاق وهو الخروج ت ومقلة وحاجبا مزججا عطف على واضحا في البيت السابق
وهو ان ما طلبت واضحا مصلتا اغر آفادطرفا ابرجا قيل ان مان اسم امرأة والفلج تباعد ما بين الثنايا والرباعيات
والاغر الابيض والبرق اللمعان والطرف العين والابرج بين البرج بالتحريك وهو عظم العين وحسنها من باطن و
والمقلة بياض العين سوادها وقد يستعمل في الحدقة ت مدققا مطولا اشارة الى تفسير مزججا وهذا التفسير موافق
للصحاح واعتبر الاساس في تفسير الزج الاستقواس ايضا وربما يؤيد ذلك بما قال حسان بن ثابت في مدح
رسول الله صم بعينيه عيجا دين من تحت حاجب كنون في خط كاتب فان التشبيه بالنون المكتوبة انما يحسن
باعتبار الاستقواس وانت خبير بان هذا التاييد انما يتم اذا جعل كنون النون صفة كاشفة لا صفة معتدة لا دخل
للحاجب بالجملة قوله فان التشبيه بمشوق انما يحسن باعتبار معنى الاستقواس مسلم الا ان اعتباره في الحاجب كاف
ولا حاجة الى اعتباره في الادماج كما لا يخفى ت اي كالسيف السريجي وكالسراج بيان لحاصل المعنى وتطبيق العبارة
عليه على وفق القاعدة ان ياء فعيلي لنسبة الشيء الى اصله نحو تميمي اي نسبة الى تميم فسرج بمعنى منسوب الى السرج

او السراج اي بالمشابهة فوجه التخريج هذا ووجه البعد ان مجرد النسبة لا يدل على التشبيه فاخذه منها بعيد وقد يخرج
على ان فعل قد يجيء بمعنى صيرورة فاعله اذا اصله كورق الى اصله كقوس اي صار كالقوس وبمعنى صيرورة
فاعله اصله نحو عجزت المرأة اي صارت عجوزا وبمعنى صيرورة اذا اصله كورق الشجر اي صار ذا ورق فسرج على الوجه الاول
بمعنى الصائر ذا سراج فهو مختص بالتخريج الثاني ويرد على الوجوه الثلثة لا تشتق منه اسم المفعول ت وهذا اوجب
مسرج اسه وجهه الخ الاشارة الى المعنى الثاني اي قوله كالسراج في البريق ووجه القرب والفرق ظ ت واما
لم يجعل اسم المفعول منه الخ حاصل السؤال انهم لم يجعلوا مسرجا اسم مفعول من سرج اسه وجهه لئلا يكون مما احتاج
الى تخريج وجه بعيد له حتى يكون غريبا وحاصل الجواب الاول انهم لم يعثروا على استعمال سرج بمعنى بهج في الاصل لكونه
مولدا استحدثا من السراج فلم يعتبروه لانهم انما يعتبرون اللغات الاصلية لا المولدات فقوله لاحتمال انهم لم يعثروا وقوله
وان يكون هذا مولدا وجه واحد والثاني في موقع التعليل للاول ويؤيده انه وقع في بعض النسخ لاحتمال انهم
لم يعتمدوا وحاصل الجواب الثاني اعني انه لا يبعد الخ ان سرج اسه وجهه لا يبعد ان يكون من الغرابة المخصوصة
اعني ما يحتاج الى تخريج الوجه البعيد بان يكون معناه جعل كالسراج فلا يمنع جعل مسرج منه كونه مما احتاج الى
تخريج الوجه البعيد وقوله واما صاحب المجمل اللغة ايراد على الجواب الثاني هكذا يجب ان يفهم هذا المقام ت
لان الغرابة حاصل الاعتراض ان الوحشية اخص من الغرابة لجواز ان يوجد لفظ غير ظاهر المعنى ولا تشتمل على
تركيب تنفر الطبع عنه فتعريفها الغرابة بها تخصيص بالاخص وهو غير حسن وان جوزه بعضهم وانما انث عذبة في قوله
فالتي يسجوان يكون عذبة لكون الغريب عبارة عن الكلمة ثم الضمير في بقيره راجع الى الغرابة في ضمن الغريب
بالتاويل المشهور واما قوله وهي جمع قوم فهو على حذف المضاف اي عجب قوم دون قوم ووجه ذكره تحقيق
ان الغرابة غير الوحشية لانه قد يكون لفظ بالنظر الى قوم غريبا ولا يكون بالنظر الى قوم اخر كذلك ولا كذلك الوحشية
بالمعنى المذكور بل هي بالنظر الى كل من له ذوق سليم ف ان الوحشية قيد لفصاحة المفرد معتبر فيها سلبا زايدا على الغرابة
اي ليس عينها ولا داخلا فيها فلا يحسن تفسيرها بها غايته انه يلزم من سلبها سلبه وليس المراد انه ينبغي ان يراد في تعريف
فصاحة المفرد قيد اخر وهو الخلوص عن الوحشية حتى يرد عليه ان الخلوص عن العام يستلزم الخلوص عن الخاص
فلا يكون ذكره واجبا ويكلف في الجواب بانه مبني على الاعتراض عن الخلوص وادعاء المباينة او بان مراد
المعترض انه لما كان هذا القيد غير داخل في القيود الثلثة ولا عينها والخلوص عنه معتبر في مفهوم فصاحة المفرد
فلا بد من ذكره في تعريفها حتى يرد عليه منع اعتباره فيه وان وجوب ذكره انما يلزم لو التزم كون التعريف حدا تاما
او بانه لا يلزم من ذكر الخلوص المطلق لجواز ان يكون الخلوص من وجه بقي ههنا بحث وهو ان قوله بل الوحشية الخ
يدل ان الغرابة اذا لم يكن بمعنى الوحشية بالتفسير المذكور كانت مخلة بالفصاحة وقوله وان اريد الخ يدل على خلاف
ذلك فليتامل ف لانا نقول الخ الجواب اختار الشق الثاني وهو ان المراد بالوحشية غير ما ذكره المعترض وابطال
الادعاء عدم كونه مخلا بالفصاحة والقفا جمع قفر وهو الموضع الخالي عن الماء والكلا ف استعيرت للالفاظ
التي لم يؤنس استعمالها التعليق بالوصف ومافي حكمه يشعر بالعلية كما تقرر عندهم فيستفاد من هذا الكلام ان
استفادة الوحشي لتلك الالفاظ بملاحظة تلك الحيثية فتم المقصود ثم العبارة في النسخ التي رايناها استعيرت ولا يظهر
استعير بلفظ التذكير كما يدل عليه قوله منسوب بقي ههنا بحث وهو ان المستفاد مما نقله الشارح ليس الا اعتبار
عدم الانس في الوحشية واما اعتبار عدم ظهور المعنى فلا فكيف يصح جعله جزء التفسير الوحشية ولا يبعد ان لزوم
عدم الظهور لعدم الانس اعتبار اللزوم في شيء لا يستلزم اعتبار اللازم فيه والجواب ان اعتبار عدم ظهور

الخ

المعنى فالس مستفادا من هذا الكلام المنقول بل من كلامهم في موضع اخر لم يذكره لان ما ذكره ههنا كاف فيما قصده
من ان الوحشي يطلق على غير ما ذكره المعترض ت والوحشي قسمان الخ هذا ايضا يدل على ان الوحشي يطلق على غير
ما ذكره المعترض لانهم جعلوا الغريب الحسن قسما من الوحشي فلو كان المراد به ما يشتمل على تركيب تنفر الطبع عنه
لزم اشتمال الغريب الحسن على ذلك لوجوب اعتبار المقسم في الاقسام فيلزم تداخل القسمين وان تغايب استعماله
ايضا على العرب ثم قوله وهو ان يكون مع كونه غريبا لا استعمال الخ اما على حذف المضاف اي ذو ان يكون او قوله ان يكون
ماول بالمصدر والمصدر باسم الفاعل اي الكاين كذا كما صرح به في قوله تع وما كان هذا القران ان يفترى وقد نص
ابن هشام على هذه القاعدة في واخر المغني فليكن على ذكر منك واعلم ان مورد القسمة في قوله والوحشي قسمان ليس
الوحشي بالمعنى الذي ذكره الشارح وهو غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال والوحشي بالمعنى الذي ذكره المعترض لان
كلا من هذين المعنيين مخل بالفصاحة مع ان احد القسمين المذكورين فصيح وهو الغريب الحسن بل اعم منهما والوحشي
قسمان ولم يقل وهو قسمان لئلا يتوهم ان مورد القسمة المعنى الذي ذكره سابقا وهو المعنى الاعم ما يكون غير ظاهر
المعنى ولا مانوس الاستعمال مطلقا سواء كان بالنظر الى الاعراب الخلص او بالنظر الى غير الخلص وهو اعم مما ذكره الشارح لان
المعنى الذي ذكره وحكم بانه مخل بالفصاحة مطلقا هو ان يكون غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال بالنظر الى الاعراب
الخلص لان المعتبر حال الكلمة ما بينهم والدليل على عموم مورد القسمة مما ذكر جعل الغريب الحسن قسما منه مع تصريحه
بانه ليس بوحشي عندهم ثم هذا المعنى العام غير مخل بالفصاحة على اطلاقه بل المخل منه قسمان احدهما ما ذكره في
المفصل الذي نقله الشارح من القوم وهو الفصيح في السمع والثاني هو المعنى الذي ذكره الشارح فيما سبق وليس المقصود
من قوله والوحشي قسمان الحصر فتدبر ت مثل الشرنبث الشرنبث الغليظ اليدين والرجلين وربما وصف الا
الاسد به وكذا الشرابث بضم الشين قال سيبويه الالف والنون معا زائدان لاسم في معنى نحو شرنبث و
شرابث واسحنفر ارتفع واقمطر يوما اشتد قال ابو عبيد المقمطر المجتمع واقمطرت العقرب اذا عطفت ذنبها وجمعت
نفسها ت وهي في النظم احسن منها في النثر قيل الضمير راجع الى الامثلة المذكورة لا الى مطلق الغريب الحسن ولذا
انث الضمير فلا يرد ان يقال يلزم ان يكون غريب القران والحديث احسن في الشعر اطلخم في الليل اي اظلم وحجبت
اي تحيرت وتكبرت ف وقولنا غير ظاهرة المعنى ولا مانوسة الاستعمال تفسير للوحشية شروع في المقصود وهو رد
قوله وان اريد بالوحشية الخ فهو ما ذكره سابقا كان توطئة لهذا الرد فان قلت اذا كان هذا تفسير الكوحشية
فما فائدة توسيطها في البين قلت فائدته التنبيه على ترادف الغرابة والوحشية ف ظاهر الفساد لان اذا الفصاحة
انما هي باعتبار كثرة الدوران والجريان كما سبق وكثرة الدوران لا يجمع كثرة الانس في الاستعمال ف او ما
هو في حكمها اي في حكم المفردات وهذا القيد لادراج نحو مسلموي بفك الادغام في تفسير المخالفة اذ لو لم يزد
هذا القيد لزم ان يكون مسلموي فصيحا اذ ليس على خلاف القانون المستنبط من تتبع مفردات الفاظهم ولا
جهة اخرى لعدم فصاحته ف كوجوب الاعلال الخ تمثيل للقانون على حذف المضاف اي كقانون وجوب
الاعلال نحو قام وهو ان الواو اذا تحركت وانفتح ما قبلها قلبت الفا في غير نحو عود وعور من العور بفتحتين
وهو ذهاب احدى العينين واستحواذ الظفر والاستيلاء في الصحاح استحوذ عليهم الشيطان اي غلب قال
ابو زيد هذا الباب كله يجوز ان يتكلم به على الاصل كالاستطاب واستصوب وامثالهما وهو قياس مطرد
عندهم وقطط شعره وجعد قطط اي شديد الجعودة ورجل قط الشعر وقطط الشعر بمعنى ومثل قطط سرد
في قوله تع ترمي بشرر كالقصر فقلت الادغام فيها لا يخل بالفصاحة والاولى التمثيل بمخالفة القياس لان كانت

كوضع اللبس في ذلك الادغام من طلل وشرر وامثالهما فهو غير مخل بالفصاحة وان كانت لمجرد الثبوت عن الواضع
كما في ابى يابى والابى مخلة كما في اجلل ومثله ق والوماء يعني ان اصلهما اهل وماه بدليل اهيل ومويه
قلبت الهاء الفا على خلاف القياس ق وما اشبه ذلك من الشواذ مثل كون هذه الامثلة من الشواذ وان في
ما يخالف القياس السابق في الاعتبار نظرا لا ينافي جعلها مندرجة تحت القانون المتاخر فتدبر ق بل المخالفة
ما لا يكون ما صدقية ولهذا وقع تفسير المخالفة وانما اضرب عن التفسير الاول لانه لا يحتاج فيه الى استثناء
الشواذ النادرة في اللغة ق الحمد لله العلي الاجلل البيت للراجز تمامه الواحد الفرد القديم الاول وقد يروى
غير ذلك ق والقياس الاجل اورد عليه ان الادغام لم لا يجوز لضرورة الشعر واجيب بان اقصى ما يثبت به الجواز
وهو لا ينافي انتفاء الفصاحة لان هذا الانتفاء يلزم من عدم كون الكلمة كثيرة الدور على السنة العرب العربا
لا من عدم جواز ما ارتكبه الشاعر الا ان استعمال الجرشى جائز قطعا الا انه مخل بالفصاحة وكذا استعمال الاجلل جائز
في الشعر كما ذكره سيبويه في الكتاب الا ان الاعراب الخلص يتحاشون من استعمال امثاله كما يتحاشون من استعمال
تكاكاتم وافرنقعوا ق قيل فصاحة المفرد خلوصه مما ذكر ومن الكراهة في السمع فيه اشكال وهو انه كلام ذكره
المص بعينه في الايضاح وقد ذكر فيه ايض بعد تعريف الفصاحة الكلام ان بعضهم قالوا فصاحة الكلام خلوصه
مما ذكر ومن كثرة التكرار كما سيجيء ففيه تصريح بان تعريف فصاحة المفرد والكلام بما ذكره وجد في كلام الناس
ويبطل ما ذكره الش في دفع اعتراض خطيب اليمن وبعض جواب المص بان المراد بالناس المعهودون فان اجيب بان
التعريف على الوجه المذكور لم يوجد في كلام الناس بل وجد مع قيد مستدرك نحو لو سلم صحته فلا اقل من
وجدانا لاشارة كما لا يخفى وقد نفاه ايض والجواب انه لا يفهم من هذا الكلام ان المص وجد تعريفهما في كلام القوم
بل يجوز ان يكون اخذه من اطلاقاتهم واعتباراتهم ثم عرضه على علماء زمانه او على تلامذته وبين لهم ماخذه
وهو قوله الفصاحة عندهم لكون اللفظ جاريا الى اخر ما ذكر فيما سبق فاورد عليه انه ينبغي ان يراد قيد اخر في
التعريف وهو الخلوص عن الكراهة في السمع ومن كثرة التكرار لانهما يخلان بكثرة الدور فيما بينهم فنقل اربابهم
في كتابه ورده تنبيها على انه ربما يتوهم مراد الش عدم الاحتياج الى ما ذكره المص في دفع اعتراض خطيب اليمن كما
يشهد به السوق لا عدم الاحتياج الى ذلك مطلقا ق لموافقة اسمه اسم امير المؤمنين الاظهر في العبارة ان يقول لموافقته
لان الموضع موضع الاضمار ولا يظهر لوضع المظهر موضع المضمر فائدة يعتد بها ثم كون الاسم مباركا كما يجوز ان يكون
لاشتقاقه من العلو واللقب علم يشعر بمدح او ذم والكنية ما صدر باب او ام مثلا والاسم اعم ق لانها
داخلة تحت الغرابة المفسرة بالوحشية لم يرد دخولها تحت مفهوم الغرابة اذ لم يذكر في تفسير الوحشية ما يدل
عليها بل اراد صدق التعريف على الكريهة في السمع لان العرب يتحاشون عن استعماله فيصدق عليه انه غير مانوس
الاستعمال فيخرج عن تعريف الفصاحة بقيد الخلوص عن الغرابة لا يقال فكما ان المنافر داخلا تحت الغريب فلم ذكر
الخلوص عنه لانا نقول يجوز ان يكون ذكره لكونه داخلا في مفهوم فصاحة المفرد وذاتيا لها بخلاف الخلوص
عن الكراهة في السمع وفيه انه لو سلم ان الخلوص عنهما معتبر في مفهومهما فانما يلزم ذكره في التعريف اذا كان
حدا تاما واما اذا كان رسميا فيجوز ذكر بعض الذاتيات دون بعض فان قلت ينبغي ان يتعرض الش لهذين
الامرين حتى يتم الجواب قلت كانه لاحظ ظهور فساد ارادة الدخول في مفهوم المفرد ولزوم الذكر على تقدير
الدخول فيه فاعرض عنه وان اشعر بان اثبات دخول احدهما في ماهية فصاحة المفرد دون الاخر مشكل
جدا قوله لظهور ان الجرشى اما من قبيل تكاكاتم الخ يريد ان الذوق السليم حاكم بان مثل الجرشى وهو الذي

يدعي

٣٦

يدعي اشتماله على الكراهة في السمع في احد القبيلين اي ما اشتمل على عدم ظهور المعنى وعدم الانس بالاستعمال فقط واما
مشتمل على ذلك مع الكراهة على الذوق لان الجرشى بخصوصه كذلك ثم المص من الترديد ههنا توكيد الدخول واقوة
امتناع الخلو وان جزم ما سيأتي بكون الجرشى مثلا من قبيل الثاني وكيف لا وهو بصدد بيان دخول الكريه تحت
الغريب تسليم دخول الجرشى في القسم الاول لا يلائم فان قلت كلام الش يدل على ان الكراهة في السمع مخلة
بالفصاحة على تقدير دخولها في كل من القبيلين والحال ان مقابلة تكاكاتم للجرشى يدل على ان تكاكاتم ليس
من قبيل الوحشي الغليظ وقد يقال الوحشي قسمان والقسم المعاب امثاله هو الوحشي الغليظ قلت قد نبهناك على
ان الوحشي قسمان منهما ما يعاب استعماله وان ليس المراد حصر الوحشي في القسمين قوله الاولى انها اذا دت الى
الثقل فقد يناقش فيه بان الكراهة في السمع ليست مؤدية الى الثقل بل الامر بالعكس فحق العبارة ان يقول انها
ناشئة عن الثقل ق وضعف هذين الوجهين ظ اما الاول فلان عدم التادي الى الثقل لا يوجب عدم الاخلال
بالفصاحة لجواز ان يكون لامر اخر بان يكون الفصحاء كما احترزوا عن الالفاظ الثقيلة على اللسان احترزوا عن الالفاظ
الكريهة على السمع وهذا معنى مناسب للاخلال واما الثاني فلانه قد اورد النظر في المتن فينبغي ان يكون على
ما ذكر في المتن ولم يذكر ان اللفظ من قبيل الاصوات ولو سلم فالقول بان اللفظ صوت يعتمد على مخرج من مخارج
الحروف مشهور بين الادباء ولا يلتفتون الى التدقيق الفلسفي ق راجعة الى النغم النغم بفتحتين جمع نغمة وهي الصوت
يقال فلان حسن النغمة اذا كان حسن الصوت في القراءة كذا في الصحاح ق فكم من لفظ فصيح الخ فيلزم من اعتبار القيد
المذكور ان لا يكون التعريف جامعا لخروج هذا اللفظ مع كونه فصيحا ق كلفظ ضيزى من ضازه يضيزه ضيزا واصل
ضيزى ضوزى كطوبى الا انه كسر الفاء لتسليم الياء كما فعل في بيض فانه فعل بالكسر لبيضات وصفا كما في تفسير القاضي
ق ودسر هي خطوط يشد بها الواح السفينة وقيل هي المسامير دسار والدسر الدفع وانما سميت المسامير دسرا
لانه يدفع بها منافذ السفينة ق وفيه ايض بحث لانه قد يعترض الخ وايض هذا القائل بصدد الفرار عن اشتمال القران
على غير الفصيح ولا يخفى انه كما يجب تنزيه القران من غير الفصيح يجب تنزيهه عن الكراهة في السمع كما لا يخفى على المتعهد
وقد يقال يستفاد من البحث الذي اورده الش اعتراض على المص ايض اذ يلزم انه لا يكون تعريفه للفصاحة جامعا لان
لانه لا يكون خالصا عن الغرابة مثلا لكن عرض له ما يمنع اخلال غرابته لفصاحة الفصيح مع عدم صدق تعريف الفصيح
عليه اللهم الا ان يقال معنى التعريف خلوصه عن الغرابة التي يكون سببا للقبح وعلى هذا سائر القيود في يندفع الا
عتراض هذا وقد اورد على الش انه صرح فيما سبق ان قرب المخرج ليس سببا للتنافر لوقوعه في القران في مثاله
ان مجرد الجمع بين الحاء والهاء في امدحه وكذا كثرة التكرار وتتابع الاضافات لا يخلان بالفصاحة لوقوعهما في القران
مثل فسبحه ومثل ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقواها ومثل داب قوم نوح فيتجه عليه ان الوقوع في القران لا ينافي
كون هذه الامور من اسباب الاخلال وستطلع على جوابه انشاء الله تع ق كما سيجيء في الخاتمة من ان لكل مقام مقالا
لا يحسن فيه غيره ومصداقه ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في امالي الكافية من ان الشيء قد يكون غير فصيح
فيلحقه امر فيجعله فصيحا كقوله تع الم تر كيف يبدئ الله الخلق ثم يعيده فنفى الفصيح بدا يبدا بل لا يكاد يسمع ابدا كما قال
الله تع كما بداكم تعودون لكنه فصيح ببدئ ههنا لما حسنه من التناسب مع قوله يعيده ق حال من الضمير في خلوصه
فيكون مبينا لهيئة الفاعل ويقيد النفس الخلوص فهما للنفي لا نفي للمقيد فان قلت اذا كان الظرف حالا من الضمير تقييد
في خلوصه يكون العامل فيه الخلوص لان العامل في الحال وذيها واحد فيكون ظرفا لغوا مع تصريحهم بان اللغو لا يقع
حالا ولا خبرا ولا صفة قلنا اطلاق الحال على نفس الظرف مسامحة من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء الاول ان الحال

في المحققة متعلقة بمعرفت واحترز به عن نحو زيد اجلل التي اعترض عليه بانه يصدق على مثل القسم صيري وهذه دسم
وكيف ينبغي والله انه خالص عن الامور الثلثة حال كون كلماته فصيحة لان كل واحد من هذه الثلثة كلام له حالان
حال فصاحة كلماته كما اذا عرض ما يمنع للسبببة مثلا او اضم الى الاخرى ثم بعيده وحال عدم فصاحتها كما اذا لم يعرض
فان ذات الكلام واحدة في الحالتين فيصدق على حالته تعريف فصاحة الكلام على نمط قولهم الكريم من يسخو في
حال عكسه فانه صادق على العفير الذي لا مكنة له لكنه بحيث اذا له مكنة يسخو اجيب بان مبني توجيه الشارح على رجوع
القيد الى النفي كما اشير اليه فيما سبق وطريقه كما صرح به في شرح المفتاح ان يعتبر النفي اولا ثم يقيد فهنا يعتبر خلوص
الكلام عن الامور المذكورة اولا ثم يقيد الظرف فيكون فصاحة الكلام ان ينتفي الامور الثلثة عنه والحال ان
فصاحة كلماته يقارن ذلك الانتفا ويحصل ذلك الانتفا بها اليه وهذا لا يصدق على قولك كيف ينبئ الله الخلق
ثم يعيده قطعا اذ ليس فيه مقارنة فصاحة كلماته لامور الثلثة عنه لتحقق القيد الثاني فيه دون الاول وبالجملة
منشا الاشكال ارجاع الخلوص الى القيد كما في قولك الكريم من يسخو مع المكنة ومنشا الاندفاع عكسه وقد صرح الشارح
المحقق في شرح المفتاح بان التاويل في ذلك على القراين ت ولا يجوز ان يكون حالا من شا فر الكلمات الا ظهر في الرد
انه يوت المتبع اعني فصاحتها قيد المنفي وهو التنافر لانه العامل في ذي الحال وهو الكلمات فيكون من قبيل ما دخل
النفي في كلام فيه قيد فيرجع النفي الى القيد بمقتضى القاعدة السابقة في لم ابالغ تقريبا ويكون المعتبر في فصاحة الكلام انتفاء فصاحة
كلماته مع وجود التنافر لا انتفاء التنافر مع وجود فصاحتها وهو كلي للمقصود ولئن تنزل عن لزوم ذلك فلا اقل
من ان يصدق التعريف على صورة وجود التنافر مع انتفاء فصاحة الكلمات فما ذكره هنا من انه يلزم ان يكون
الكلام المشتمل على الكلمات الغير الفصيحة متنافرة كانت ام لا فصيحا مبني على التنزل وعلى ان مثبوت اصل الفعل فيما
توجه النفي الى القيد اكثري كما نبهت عليه في بحث لم ابالغ ثم ما توهم انه لما علم من التعريفات التنافر مع فصاحة الكلمات
مخل بفصاحة الكلام علم اخلال التنافر مع عدم الفصاحة بطريق الاولى فهو مدفوع بما ذكره الشارح في الحواشي من ان الاولوية على اطلاقها
اذا في كل من الاول والثالث وجود شرط شرط وفقد شرط في الموضعين ولو سلم فالاولوية غير معتبرة في التعريفات
قطعا هذا وقد يجعل قوله مع فصاحتها صفة مصدر محذوف يدل عليه الخلوص اي فصاحة الكلام خلوصه من
الامور الثلثة خلوصا كائنا مع فصاحة كلماته وهو قريب من الاول المختار والله اعلم ت المشهور بين معظم اصحاب
الاستعمال يجيء لازما ومتعديا في الصحاح والديوان لفلان فضيلة اشتهرها الناس والمشتهر على وزن الفاعل والمفعول
قوله لفظا ومعنى اراد بالمعنى ما يقابل اللفظ حكما كان او غيره فيتناول الاحاد قبل الذكر معنى وحكما وكثيرا ما يراد
بالمعنى ما يقابل اللفظ والحكم وحينئذ ثم قال في المختصر لفظا ومعنى وحكما ت اعني ما اتصل بالفاعل المراد بالفاعل هو المقدم
على المفعول به بقرينة السوق فاللام للعهد وابن جني بسكون الياء وتخفيفها كنية للامام ابي الفتح عثمان بن جني ونقل
عن سيبويه ان جني معرب كني وليس اليا فيه للنسبة كذا ذكره الدماميني في شرح المغني واعلم ان الشيخ عبد القاهر
قد نص مذهب الاخفش في المسايل المشكلة ووافقه ابن مالك في شرح التسهيل ومن هنا ذهب بعضهم الى عدم اخلال الاضمار
قبل الذكر بالفصاحة مستندا بان الشيخ قدوة في هذا الفن وهو المرجع في امر الفصاحة والبلاغة وكلامه حجة مطلقا
قوله جزى ربه عني الخ عن ههنا للبدل كما ذكره ابن هشام في مغني اللبيب في قوله تع واتقوا يوما لا تجزي نفس عن
نفس شيئا والعاويات جمع عاوية من عوى الكلب يعوي عواء اي صاح وقد يروى العاديات وهي جمع عادي وهو
العدو ت وقد فعل اي فعل الله ذلك واجاب مسئلته قيل المقصود منه اظهار الرغبة فان الطالب اذا اشتدت رغبته
في حصول امر يكثر تصوره اياه فربما يخيل اليه حاصلا ت ادى اليه الكيل صاعا بصاع قيل الضمير في ادى راجع الى

نحن

۳۱
نحن مذكور فيما سبق وفي اليه راجع الى مصعب وقيل الضمير في ادى راجع الى مصعب في اليه راجع الى اصحابه قصدا
الى كل واحد منهم ونظيره قوله تع وان لكم في الانعام لعبرة نسقيكم مما في بطونه فان الضمير في بطونه راجع الى الانعام
او يقول المشابهة لفظ افعال للمفرد ولهذا يجيء في اكثر المواضع وصف المفرد نحو ثوب اخلاق وثوب اسمال
ونطفة امشاج ويقبل التكثير نحو انا عيم والتصغير ابيغام هذا وقوله صاعا بصاع حال نحو ضيرادى ومن الاصل
مقابلا صاعا بصاع ثم طرح مقابلا واقيم صاعا مقامه ثم الحال التي هي صاعا وحده بل هو مع قوله بصاع لان معنى
المؤدي عنه يحصل من المجموع كذا ذكره صاحب الاقليد في كلمته فاه الى في وفي مجمع الامثال جزاه كيل الصاع بالصاع
اي كافيا احسانه بمثله واساءته بمثلها ت اي رب الجزاء ليس الرد مبنيا على تقدير المصنف في نظم الكلام كما ظن
الشيخ في شرح اللب ورده بل على ان المصدر موجود في ضمن الفعل هكذا ويمكن ان يكون الضمير في ربه راجعا الى المتكلم
مع طريقة الالتفات عند السكاكي كما في قول امرء القيس تطاول ليلك بالاثمد ت عن كبر عن همسا بقيد كونها معدها
سببا لما قبلها كما في قولك فعلت هذا عن امرك ويجوز ان يكون بمعنى بعد كما في قوله تع لتركبن طبقا عن طبق اي حالا
بنوه ابا الغيلان بعد كبره والغرض ذم ابن ابي الغيلان لعدم رعايتهم حقوق ابيهم ولهذا لم يرجع الضمير الى المصدر
على ان يكون المعنى من الجزاء كما يوت ابن هذا الوقت وابو الفضل واشالهما بمعنى ملابس وملازم وما في قوله كما يجزى
مصدرية وسنمار رجل رومي بنى الخورنق التي بظهر الكوفة لنعمان ابن امرء القيس فلما اتمه القاه من اعلاه فخر
ميتا لئلا يبني مثلها لغيره وفي مجمع الامثال هو الذي بنى اطم الاحيحة ابن الجلاح فلما اتم قال له احيحة لقد احكمته فقال
اني لاعرف حجرا لو نزع لانتقض الكل فساله عن الحجر فاراه فدفعه احيحة من الاطم فخر ميتا والعدول الى صيغة المضارع
في كما يجزى استحضارا لذلك الفعل الشنيع وهو مقابلة الاحسان بالاساءة وسمي ايضا من قبيل المجاز ت الا ليت شعري
البيت خبر ليت محذوف وجوبا لوجود شرط الحذف وهو قيام الجملة الاستفهامية التي سدت مسد مفعولي شعري
مقامه كما قال ابن الحاجب والتقدير ليت علمي حاصل الجواب هذا السؤال واما الجملة في قولك شككت هل زيد قائم
فقيل انه منصوب بنزع الخافض اي شككت فيه اي في جواب هذا السؤال وتحقيق هذا التركيب مذكور في كتب النحو قوله
على ما جرى بالجيم والراء المهملة قيل هو من الجريرة وهي الجناية ويحتمل ان يكون من الجر وقد يروى بالحاء المهملة والراء
المعجمة من الحز وهو القطع ت فبادوا لا يقاس عليه وانما لم يجعل ههنا رجوع الضمير الى المصدر المدلول عليه وهو اللوم
او الى الشاعر على سنن الالتفات لان مقصود الشاعر قوم زهير فان الذوق السليم يفهم من هذا البيت تحريض اقربائه
على لومه ولومهم على ترك لومه ولعل قوم زهير غير قوم الشاعر والله اعلم ت وليس قرب قبر حرب قبر ذكر في عجائب
المخلوقات ان نوعا من الجن يقال لها الهاتف صاح واحد منهم على حرب بن امية فخاف فقال ذلك الجني هذا البيت والواو
في وليس يحتمل ان يكون للحال وان يكون للعطف ثم ان القرب بمعنى القارب والاضافة لفظية وكون الاضافة
معنوية فيما اذا كان باقيا على معناه الحقيقي او نقول قرب ظرف الخبر ليس اي ليس قبر كائنا قرب قبر حرب او
الكلام محمول على القلب كما صرح به السكاكي في قوله يكون مزاجها عسل وماء وعلى التقادير لا يلزم ما اتفق على
عدم وقوعه في كلام العرب من كون المسند اعني خبر ليس معرفة لاضافته الى المضاف الى العلم وهو حرب والمسند اليه
اسم نكرة ثم ظاهر البيت خبر ومعناه تاسف وتحسر على كون قبره كذلك ووضع المظهر موضع المضمر في قوله قبر حرب
مع ان الاظهر ان يقول قبره لزيادة التمكن ت اي قول ابي تمام من قصيدة يمدح بها على محمد بن حميد ابو المغيث موسى
ابن ابراهيم الرافعي اذ قدم جماعة بانه قد هجاه فعاتبه بذلك فقال ابو تمام القصيدة معتذرا ومتبريا مما نسب اليه
اليه وما قبل البيت المذكور اعيذك بالرحمن ان تطرد الكرى بعتبك عن طرف امري صادق الود الابس هجر القول من لو

مثل قوله

ممدوحه ضرر اذ لا يجاني عنه معروفه عندي قوله والواو للحال الظاهر ان الاولى ان يحمل العطف على المسلك في امدحه الثاني
لوجود الفصل على نمط قوله تعالى اسكن انت وزوجك الجنة وذلك لان حالية قوله وحده وانا اقتنع في الجملة
ان يكون مقابله كذلك الا ان الدلالة على مشاركة الودي في المدح مقصودة في المعنى وعلى الحالية لا يفهم ذلك قطعا
كما لا يخفى ويؤيده رواية نهاية الايجاز جميعا بدل معي فان قلت العطف يقتضي كون مدح الشاعر ممدوحه سبب المدح
الودي اياه وفيه على تقدير تسليم صحة السببية من القصور في شأن الممدوح ما لا يخفى قلت المراد من السبب في باب
الشرط عند النحاة الاقتضاء في الجملة ومدح الشاعر قد يكون مقتضيا لمدح الودي بان يشرع عد الاوصاف
الجميلة ويوافقه في ذلك لعدم حضار المجلس ولا يلزم من هذا توقف مدح الودي على مدحه بحيث يلزم من انتفائه
انتفاؤه لجواز ان يكون لشيء اسباب كثيرة كما سيأتي في بحث لو فلا يلزم محذور فان قلت فما فائدة معي على تقدير
العطف قلت الدلالة على عدم تراخي مدحهم عن مدحه وانه معنى مقصود في المقام فان قلت الا يؤدي العطف
الى اتحاد الشرط والجزاء بناء على لزوم كون كل من المعطوفين جزاء على حياله قلت يصير العطف ولا تتم التعليق بالشرط
قوله وفي استعمال اذا الخ رد على الزوزني حيث صرح ان الدلالة على الشك وجه الرد ظاهر اذ لا يخفى عليك ان
الابهام انما يحسن اعتباره في جانب المدح وهو سوء الاتصال الكلي واختيار اذا المفيدة للاتصال الجزئي في جانب اللوم
لطافة لا تخفى قوله ما عابه الصاحب هو اسمعيل بن عباد صحب ابن العميد في وزارته وتولاها بعده فخر الدولة
ابن بويه ولقب بالصاحب الكافي وقد كان هو استاذ الشيخ عبد القاهر وكتب الشيخ مشحونة بالنقل عنه جمع بين
الشعر والكتابة وقد فاق فيهما اقرانه الا انه فاق عليه الصابي في الكتابة قال الثعالبي كان الصاحب يكتب
كما يريد والصابي كما يراد وبين الحالتين بون بعيد وقد اجيب عن تعييبه بانه اذا جاز استعمال اذا
في موضع ان للغرض المذكور فلم لا يجوز استعمال اللوم في مقام الهجو اشارة الى ان الممدوح لا يتصور فيه الجود الذم
ولا يتحقق قطعا اذا ترك مدحه فغايته ما يتصور في شانه اللوم واذا المتاه لا يتأدى لكن احد في لومه بعينه
من المبالغة ورعاية الادب ما لا يخفى لما بين الحاء والهاء من التنافر اي من خصوصية هذين الحرفين والمنفي
فيما سبق حصول التنافر من نفس المخرج لا وجوده في صورة قرب المخرج حتى ينافي كلامه كيف وقد صرح هناك
بان ما عده الذوق السليم ثقيلا متعسر النطق فهو متنافر سواء كان من قرب المخرج او بعده او غير ذلك وصرح بان
الهعخع من التنافر مع ان فيه قرب المخرج على ان المذكور فيما سبق ليس ان قرب المخرج لا دخل له في حصول التنافر مطلقا بل ان
قرب المخرج ليس علة مستلزمة للتنافر المخل بالفصاحة يرشدك اليه استدلاله على هذا المدعى بوجود القرب مع
عدم التنافر في الجيش في ولم اعهد ونحوهما فانه انما يفيد عدم كونه علة مستلزمة له لا عدم دخله فيه فافهم
ولم يرد ان مجرد امدحه غير فصيح فان مثله واقع في التنزيل فان قلت يجوز ان يظهر ههنا مانع السببية كما سبق
مثله قلت هذا اعتراف بان العلة المستلزمة لعدم الفصاحة هو الجمع بين الحاء والهاء مع عدم مانع السببية
لا مجرد الجمع بينهما وهو الذي استدل الشارح على انه غير مخل بالفصاحة فان قلت لا يلزم من عدم كون مجرد امدحه
غير فصيح ان لا يحصل عدم الفصاحة من تكرره لجواز حصوله من تعدد امدحه مع انعدام مانع السببية قلت لم
يدع الشارح اللزوم المذكور بل ان المدرك في نفس الامر والحاكم بذلك هو الذوق قوله فافي كل التنافر اورد عليه
انه مثال لما هو دون التناهي في التنافر الكامل كما في قولك زيد هو الرجل ولا يلزم منه ان لا يكون فوقه متنافر
وقد يقال المراد بالتنافر ههنا النفرة لا المعنى الاصطلاحي والتعبير به عنها للدلالة على الكمال لان الفعل اذا اشار دون
فيه الفاعلان يجيء كاملا قوله وفي الثاني حروف منها الا انه لم يحصل التنافر المخل من حروف كلمة واحدة ولهذا

لم يره

لم يعده في تنافر الحروف ثم المراد من الحروف مجموع الحاءين والهاءين وفي عد الهاء من الحروف مع كونه اسما تغليب قوله
كجمع سطل الخ قيل هذا نظير لتنافر الالفاظ وتباينهما تنافر المعاني وتباينهما لا تمثيل لا ولا يخفى بعده قوله اما مخل بالبلاغة
ليس المراد انه مخل بالبلاغة البتة كيف وقد جمعت تلك الامور في مقام يقتضيه لم يكن مخلا بها قطعا بل اذا ذكرت
في مقام لا يقتضيها واليه اشار اولا بقوله بالنسبة الى الحمامي قوله اي كون الكلام معقدا دفع لما يعترض على الشارح من ان
التعريف المذكور تعريف للمعقد لا للتعقيد هذا الدفع اقرب من القول بان الاطلاق اصطلاحي لا لغوي وبان هذا
من باب المثل الى المعنى وللغاير جعل الكلام بحيث لا يكون كذلك وانما اشار بناء على ظهور المراد قوله على ان المصدر من المبني للمفعول
ههنا بحث شريف ذكره المحقق في تفسير الفاتحة ينبغي ان ينبه له وهو ان صيغ المصادر تستعمل اما في اصل النسبة و
ويسمى مصدرا واما في الهيئة الحاصلة منها للمتعلق معنوية كانت او حسية كهيئة المتحركية الحاصلة من الحركة الحاصلة
ويسمى الحاصل بالمصدر وتلك الهيئة للفاعل فقط في اللازم كالمتحركية والقائمية من الحركة والقيام او للفاعل والمفعول
وذلك في المتعدي كالعالمية والمعلومية من العلم وباعتباره يسامح اهل العربية في قولهم المتعدي قد يكون مصدرا للمعلوم
وقد يكون مصدرا للمجهول يعنون بهما الهيئتين اللتين هما معنيان للحاصل بالمصدر والا لكان كل مصدر متعد مشتركا
ولا قائل به بل استعمال المصدر في المعنى الحاصل بالمصدر استعمال الشيء في لازم معناه قوله تقديم او تأخير قيل المراد بتقديم
اللفظ على محله الاصلي الذي يقتضيه ترتيب المعاني وتأخيره عن ذلك المحل وهما لا يجتمعان قطعا فليس احدهما مغنيا
عن الاخر بناء على ان التأخير من لوازم التقديم قوله فان نسبة التعقيد يجوز ان يكون الخ ولكون اجتماع هذه الامور
سببا للتعقيد اطلقوا الخلل عليه مع شيوع كل منهما واطلاق الخلل على مثله هين عند ارباب البلاغة فلا حاجة
الى جعل قوله لخلل خارجا عن التعريف بيانا للسبب الخارج الغالب توجيها للكلام المشتمل فيه توطئة لما سيجيء من قوله
هذا شائع في الاستعمال لكنه اوجب زيادة في التعقيد وفيه رد لاعتراض الزوزني حيث قال الاخلال في تقديم المستثنى
منه التي اذ جوز النحويون بلا خلاف منهم ووجه الرد ظاهر قوله ويجوز ان يكون التعقيد الخ معطوف على ما قبله بحسب المعنى
قيل فان التعقيد يجوز ان يكون حاصلا ببعض منها ولم يذكر ضعف التأليف الخ دفع لاعتراض الخلخالي بان ذكر احد الا كان
مرين من ضعف التأليف والتعقيد اللفظي يغني عن الاخر وما سبق توطئة لهذا الدفع وانما لم يتعرض لعدم اغناء
ذكر التعقيد اللفظي عن ذكر ضعف التأليف لوضوح فساده وضوحا اغنى عن التعرض له فان قولك جاءني احد با
لتنوين مشتمل على الثاني دون الاول قوله والا فالمختار البدل لما ذكر ابن الحاجب في الايضاح من انه لو نصب
على الاستثناء يلزم الاشكال في عامله بخلاف ما لو جعل بدلا لان الاشكال والاختلاف في عامله لا المعرب
وعن بعض كلامهم بل القصد النظائر منه وبين المستثنى منه في الاعراب مع امكانه ايذانا بكونه من تمام المنسوب اليه
ولان البدل مقصود في الكلام وجزء منه بخلاف الاستثناء فانه فضلة قوله يوجب غلقا في المعنى اي يجر اضطرابا
نقل عن الشارح انه قال لان الغرض نفي ان يماثله احد ويقاربه وهذا يفيد نفي ان يكون المماثل له حيا يقاربه
او بالعكس وهذا كما في الظاهر هذا في لاقتضائه وجود المماثل والمقارب مع عدمه ويفتقر الى ان يوجه
هذا السلب بناء على عدم المحكوم عليه وكفى بهذا غلقا ثم كلامه وهذا مبني على ان المقاربة بمعنى المماثلة
كما لا يخفى وسياتي [illegible] وفيه بان المقارب من الشيء ما يكون قريبا منه لا ما يكون مثله فلا غلق في الوجهين
لصحة نفي المقارب عن المماثل وعكسه وقد يجاب بان الاستثناء لا يصح ح لاقتضائه ان يكون الملك مملكا
ومقاربا وغير مماثل على انه لا شبهة في ان المقصود نفي المماثل عن الممدوح فنفي المماثل عن المقارب وعكسه لا يفيد
من هذا المقصود شيئا هذا وقد يناقش ايضا بعد تسليم ان المقاربة بمعنى المماثلة بان انتفاء وصف المحمول ههنا

قوله

اعني الحي المقادب مستلزم لانتفاء الموضوع وهو للتماثل ففيه نفي الملزوم بنفي لازمه وهو ابلغ كما اشير اليه في
ليس كمثله شي فكيف يعد غلقا فانه من باب المبالغة فتدبر ت ففيه فصل بين البدل والمبدل منه يعني انه قد فيه شيا
اخر للتعقيد غير ما ذكر للخلل في انتفاء الذهن لا الظهر ان يراد ذهن المتكلم ليناسب قوله للخلل في النظم فالتعليل
بقوله وذلك الخلل يكون لايراد اللوازم مع ان الامر بالعكس باعتبار الظهور اي يظهر ذلك الخلل بالايراد المذكور ويجوز
ان يراد ذهن السامع فتعليل عدم ظهور الدلالة به مع ان الامر ايض بالعكس بالاعتبار المذكور ايض وان يراد الاعم
من كل منهما ولك ان تحمل قوله في انتقال الذهن على حذف المضاف اي في طريق انتقال ذهن السامع واعترض على
الوجه الاول بانه يلزم منه ان يكون الخلل في كلامه مبنيا على خلل في ذهنه وهذا ثم لجواز ان يكون تاليف الكلام
على هذه الكيفية مع القدرة على التاليف على وجه لا تعقيد فيه ولا خلل لاغراض تتعلق بذلك كامتحان الافهام
والتعمية في المرام ونحو ذلك والجواب ان قصد التعمية والالغاز بالكلام الموضوع للافادة بعيد خللا في تعرف
الذهن عند البلغاء ولهذا صرحوا بان شيئا من المعميات ليس بفصيح واقتصروا في تعريف البيان على ذكر الوضوح
بناء على ان مقابله مردود كما صرح به الشريف في شرح المفتاح فتم ت لايراد اللوازم البعيدة المفتقرة الى
الوسايط الكثيرة يجوز ان يكون الجمع المعرف باللام في الموضعين محمولا على الجنس على ما ذهب اليه ائمة الاصول
حيث لا يصح الاستغراق ولا عهد فلا يلزم تعدد اللوازم والوسايط في كل مادة ووصف الوسايط بالكثرة
ح بالنظر الى الواردة وان يكون باقيا على معناه بان يراد بمقابلة الجمع بالجمع انقسام الاحاد على الاحاد
فيجوز ان لا يكون ذلك الانقسام على السواء بل يكون على الاختلاف والتفاوت مثلا اذا قال باع القوم
دوابهم يكون المراد منه ان كل واحد منهم باع ماله من الدابة سواء كانت واحدة او متعددة وهو لفظ في
لكلام سالم عن المحذور بلا شبهة اذ لا يلزم ان يوجد اللازم والواسطة في كل مادة وان لم يحمل كلا
ح يكونا اخذا بالاقل كما في قولهم الكلام ما تضمن كلمتين بالاسناد على انه اذا علم من البيان المذكور وجود
التعقيد في ايراد لازم واحد مفتقر الى واسطة واحدة مع خفاء القرينة فلان يوجد في ايراد الكثير
من ذلك مع خفائها اولى وكذا فيما قصد باللفظ ما ليس من لوازم معناه ففي الكلام تنبيه بالادنى على الاعلى
فان قلت اذا ورد لازم واحد غير مفتقر الى واسطة مع خفاء العلاقة بينه وبين الملزوم يحصل التعقيد
ولا تعرض له في الكلام قلت عدم التعرض له لندرة مثله بقي في مثله قوله وذلك لايراد اللوازم البعيدة
بحث وهو ان هذا لا يلائم مذهب المص فان الانتقال في المجاز والكناية عنده انما هو من الملزوم الى اللازم
والفرق باشتراط القرينة المانعة عن ارادة المعنى الحقيقي في الاول دون الثاني فالانسب لمذهبه ان يقول
لايراد الملزومات البعيدة فليتامل ت سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا في اختيار العبارة الدالة على الاستقبال
وضعا على المبين دال على ان البعد وان كان وسيلة الى القرب الذي المقصد الاقصى للعشاق والمطلب
الاعلى للمشتاق الا انه من حيث انه بعيد في نفسه حقيق بان يسوف طلبه ولمثل هذه النكتة اضاف البعد الى
الدار والقرب الى ذات المخاطب ت وهو الرواية الصحيحة لثبوتها بالنقل الصحيح عنده ولان ما ذكره الشيخ
من معنى البيت هو الصحيح عنده وهو مبني على الرفع ت من الكابة والحزن الكابة سوء الحال والانكسار من
الحزن وقد كيب الرجل يكيب كعلم يعلم كابة وكابة مثل رافة ورافة ت ابكاني الدهر وربما الح معنى البيت
ابكاني الدهر يا قوم بما يسخطني ويا قوم قلما سرني بما يرضي والباء في قوله بما يرضي من نفس المتكلم لا ياء المتكلم
بان يكون قبلها نون الوقاية بدليل مطلع القصيدة وهو اترى الدهر على حكمه من شامخ عال الى حضض قوله

الكلم

لدموع

ولكنه اخطا في الكناية حقيقة ان كل حقيقة جرت عادة البلغاء التجوز منها الى معنى دائما كما في الجمود الى بخلها با
ادا ن ارادة البكاء فالانتقال الى غيره وان كان مع علاقة مصححة كما عنه الى عدم البكاء مطلقا وعنه الى السرور مخل ليس
بمقبول لانه غير منقول حتى يرد عليه انه لا يشترط النقل في احاد المجاز عند المحققين بل لان تعارفهم على خلافه يمنع
الاذهان عن الالتفات لمثل هذا الانتقال فيما بينهم فاعتبر المانع في حقهم ما تعارفوه واما اذا لم يعلم تعارفهم فيه
فيجوز الانتقال عنه الى مجاز فيه التجوز المعتبر اياما كان كذا في فصول البدايع وبهذا التحقيق ظهر وجه تخطئة
الشاعر وان جعله من استعمال المقيد في المطلق لا يفيد ت حال ارادة البكاء وهذا القيد مفهوم من عبارة
البخل والمذكور في الصحاح ان المعنى الجمود ما دمع لها مطر ت قال الحماسي البيت منسوب الى الحماسة وهي في اللغة
الشجاعة والمراد بها ههنا الكتاب المشهور المنسوب الى الامام ابي تمام حبيب بن اوس الطائي جمع فيه اشعار
البلغاء الذين يستشهدون بكلامهم فاذا قيل هذا البيت حماسي يراد به انه مذكور في ذلك الكتاب واذا اطلق
الحماسي اريد احد الشعراء المذكورين في ذلك الكتاب ثم البيت المذكور لابي عطاء السندي يرثي ابن هبيرة وهو
الذي حبس الامام ابا حنيفة على ان يكون خاتمه في يده ولا ينفذ له كتاب ولا يخرج شيئا من بيت المال الا باذنه
فامتنع الامام فامر بحبسه وضربه فقال دعوني حتى استشير اخواني فامر بتخليته فركب مطيته وهرب الى مكة ت
بجاري دمعها اي دمعها الجاري واضافة اليوم الى واسط وهو بلد للتوضيح وباقي المعنى ظ ت من باب استعمال
المقيد في المطلق وقيل عليه فعلى هذا لا يكون في البيت ايراد اللازم البعيد وارادة الملزوم لانه من تتمة الاولى
ايراد الملزوم وهو المقيد وارادة اللازم وهو المطلق وقد يجاب بحمل اللوازم فيما مر على التغليب وبان البيت
مثال لمطلق الخلل في الانتقال من اللازم الى الملزوم ت ثم كنى به عن المسرة اورد عليه ان الصواب تبديل
المسرة بالسرور لان المسرة مصدر ميمي بمعنى البتة يقال سره مسرة واما السرور فقد يجي لازما ايض كما شهد بهما
تتبع كتب اللغة واجيب بان المسرة ههنا مصدر من سر مبنيا للمفعول كما ذكره الشيخ في التعقيد بان المعنى
ان الجمود كناية عن مسرة شيء لمن قام به هذا الجمود وبان المراد بالمسرة اثرها مجازا اعني الفرح والسرور ت
لظهور ان الذهن لا ينتقل الى هذا بسهولة وهذا بخلاف الايهام الذي عد من المحسنات للكلام البليغ لانه انما
يعد حسنا عند وضوح القرينة على المراد وهو مفقود ههنا لان المصراع الاول وان دل على ان المراد بالجمود
السرور لكن شهرة استعماله في الحزن يعارضها كما سبق تحقيقه والاعتراض بان سهولة الانتقال ليست بشرط
في قبول الكنايات والا لزم خروج اكثر الكنايات المعتبرة عند القوم عن حيز الاعتبار خارج عن حيز الاعتداد لان
صعوبة الانتقال في تلك الكنايات ان ادت الى التعقيد فلا نسلم اعتبارها عندهم كيف وقد صرحوا بان المعمى واللغز
غير معتبر عندهم لاشتمالها على التعقيد ولهذا لم يذكرهما السكاكي والمص حتى يخيل على السامع انه فهمه من حاق
اللفظ اي يوقع في خيال السامع انه فهم المعنى الثاني من وسط اللفظ والمراد انه فهمه قبل تمام الكلام لغاية
ظهوره على زعمه واعترض عليه بانه يفهم منه لزوم كون الجامع في الاستعارة ظاهرا وسيذكر ان الجامع اذا
ظهر بحيث يفهمه غير الخاصة يسمى مبتذلة ويشترطون في قبولها ان يكون الجامع غامضا دقيقا فبين الكلامين
تدافع واجيب بان غموض الاستعارة ودقة جامعها لا ينافي وضوح طريق الانتقال بان لا يكون مانع لغوي
او عرفي ت واما الكلام الذي ليس الح جواب عما يقال من ان هذا انما يتم اذا كان للكلام معنى ثاني واما
اذا لم يكن فلا ت فعد مقصد اطلب البعد الح اورد عليه ان البعد والفراق ان كانا حاصلين حال الاعتداد
يلزم طلب الحاصل وان لم يكونا حاصلين فالوصال حاصل فلا وجه لطلب البعد لحصوله للزوم طلب الحاصل

اجيب باختيار ان البعد حاصل قبل حال الاخبار لكن المط استمراده ليتم الوصال على ان طلب البعد يجوز ان يكون
في الاستقبال كما يدل عليه قوله مع هذا الطلب آتي وزمان الاستقبال مبهم لا يتعين انه زمان القرب او
البعد فيطلب فيه ما هو خير ووسيلة الى النجاح عنده ق فان رفعته كما هو الصواب يدل على ان رواية
النصب خطاء وقد بينا وجهه وقد يوجه بان سكب الدموع ح يدخل تحت الطلب في الاستقبال ويكون
المعنى اني لست اطلب البكاء الان دائما اطلبه في الاستقبال ولا يخفى ان البكاء والحزن ينبغي ان يكونا شعار
العاشق المهجور غير منفك عنه في حال من الاحوال فلا يليق بحاله عدم طلبه في الحال فيكون خطأ في نظر
البلغاء وانت خبير بانه لا معنى لطلب الحزن في حال الحزن للزوم تحصيل الحاصل بناء على تقدير وجوده فيه ق
لكن اكبت عليه اي اقبل عليه غاية الاقبال من اكب على وجهه سقط عليه ثم هذا الاكباب والملازمة على
السكب مستفادة من صيغة المضارع الدالة على الاستمرار التجددي بمعونة المقام ق ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف
قيل لان عادة الزمان الاتيان بنقيض المط في الواقع لا الاتيان بنقيض ما يظهر المرء انه مطلوبه ورد بان من
متصرفات الشعراء انهم يظهرون طلب امر يكون مرادهم خلافه بناء على ذلك الامر التخييلي فلا معنى للاعتراض عليه
قال ابو الحسن الباخرزي ولكم تمنيت الفراق مغالطا واحتلت في استثمار غرس ودادي وطمعت منها في الوصال
لانها تبني الامور على خلاف مرادي ق وقيل لان السين الاستقبالية معتبرة في تسكب فارادة الحال في تسكب مع
وجود علامة الاستقبال فيه وارادة الاستقبال من التجمد مع عدم ما فيه خارج عن القانون وفيه نظر لان
ارادة الحال في تسكب على تقدير الرفع كما صرح به الش وهو ح يجوز ان يكون العطف على مجموع سأطلب ويراد
بالحال من تسكب واما ارادة الحال من لتجمدا فمبني على ملاحظة اقتضاء سكب الدموع اليه والانصاف ان ما ذكره الفقير
في معنى البيت ليس ما بعد عما ذكره الش وان انكشاف علية الحال يتوقف على انكشاف حال الش كما صرح به الفاضل
المحشي وتحقيق مراد الشاعر ترك مراد نفسه لمراد محبوبه لان مراد المحب الوصال وما يلزمه ومراد المحبوب التجافي
الفصال وما يتبعه كما قال اريد وصاله ويريد هجري فاترك ما اريد لما يريد والمقص من ذلك ان
يترحم له الحبيب فيتسبب بذلك الى الوصال وبهذا يظهر معنى قوله لتقربوا والله اعلم بالصواب ق ذكر الشي
مرة بعد اخرى وكثرته ان يكون ذلك فوق الواحد دفع لما يتوهم من ان التكرار مجموع الذكرين فلا يتعدد بذكر
الشي ثلث مرة فضلا عن ان يكثر فلا وجه لعد البيت من كثرة التكرار ووجه الدفع ان التكرار هو الذكر الاخير لا
مجموع الذكرين وان المراد بالكثرة ما يقابل الوحدة فيحصل التكرار وكثرته بتثليث الذكر وقد يجاب بانه اذا ذكر
الشي ثلث مرات فقد كثر التكرار وان كان بالكثرة معناها العرفي بناء على ان ذكر الثاني تكرار بالنسبة الى
الاول وتكرار اخر بالنسبة الى الثالث وكذا الكلام في ذكر الاول والثالث وبان الاضافة في كثرة التكرار من
قبيل اضافة المسبب الى السبب اي كثرة الذكر الحاصلة من التكرار فيحصل التكرار وكثرته على كلا الوجهين بتثليث
الذكر فتامل ق ولتسعدني اي الاسعاد الاعانة وتانيث الفعل لان المراد بالسبوح الفرس وهو مؤنث سماعي
كما اومي اليه الش بقوله يستوي فيه اي في السبوح المذكر والمؤنث قيل المراد بقوله لتسعدني اسعدني
لانه اراد الاخبار عما صدر عنها في بعض الحروب لكنه عدل الى المضارع استحضارا للصورة الاسعاد ولا
ان يراد الاستمرار التجددي بقرينة المقام ق والمراد السبوح من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم ق وهو
شدة عدو الفرس قيل هذا تفسير مفهوم اللفظ بالنظر الى المراد لا بالنظر الى اصل اللغة فان السبوح في اصل
اللغة من السباحة في الماء واطلاقها على الفرس بطريق المجاز فرس سابح وسبوح واشار اليه الش المحقق

ههنا بقوله كانها تجري في الماء وفيه تامل لان المفهوم من كلامه ان المراد بالسبح في هذا المقام حسن الجري لا شدة العدو
والحق ان كلامه ههنا لا يخ عن تكلف ولو اكتفى بقوله واراد بها الخ ولم يتعرض للشدة كما في المختصر لكان اولى ق وعليها
متعلق بها اي بشواهد لكن بتضمينها معنى الدلالة فلا يرد ان الشهادة المعداة بعلى لم يرد الا في الضرر فعلى الظرف
يجوز ان يكون مستقرا او الظرف متعلقا عليه ق حمامة جرعى بنصب حمامة لانها منادى مضاف ق وهي ارض ذات
رمل كذا في الاساس واما الصحاح فقد قال الجرعاء نفس الرمل المستوية التي لا تنبت شيئا ق قصرها للضرورة
اي لضرورة الوزن والا فالاصل جرعاء بالمد كحمراء وبيضاء ق وهي ارض ذات حجارة الجندل بسكون النون وفتح
الدال نفس الحجارة كما صرح في الصحاح واما الارض ذات الحجارة الجندل بفتح النون وكسر الدال لكن لما حمل الجرعاء
على نفس الارض ناسب ان يراد من الجندل نفس الارض ايض بطريق الخلاف واسم الحال على المحل فالتفسير بالنظر الى المراد
ق كذا في الصحاح اشارة الى رد على الزوزني حيث قال معناه فانت بحيث ترى سعاد وتسمعين كلامها وقد صحح
في المختصر بانه مخالف للعقل ايض ووجهه كما قيل انه لا معنى لطلب التكلم من المتكلم لكونه بحيث يرى المخاطب ويسمع كلامه
واجيب بانا لا نقول بان يراد بالامر بالسجع اظهار النشاط كما لا يترتم عند مشاهدة الاوراد فالمعترض ما ذكره
الزوزني وما ذكره الش انما يتجه اذا كان الغرض من الامر بالسجع اسماع صوت واما حديث المخالفة لكلام الصحاح فهو
ايض مدفوع بان ما ذكره في الصحاح معناه اللغوي وما ذكره ذلك القائل بالنظر الى المقص وهو المعنى الكنائي لان
جعل فلان كاينا بمحل رؤية فلان كناية عن كونه داينا له ق لان كلا من كثرة التكرار الى قوله فلا يخل بالفصاحة
اعترض عليه بانه قد استضعف قول من وجه نظر للمص على من يشترط في فصاحة المفرد الخلوص عن الكراهة في السمع
بمثل هذا الكلام وذلك مع قبول هذا مما لا وجه له واجيب بان الكراهة في السمع معنى مناسب للاخلال لان الفصحاء
كما يجتنبون عن استعمال ما يثقل على اللسان يجتنبون عن استعمال ما يكره في السمع فلا يلزم من عدم اقتضاء
الكراهة في السمع الى الثقل على اللسان عدم اخلالها بالفصاحة بخلاف تتابع الاضافات والتكرار فانهما من حيث
هما لا جهة لاخلالهما وانما اخلالهما لافضائهما الى الثقل بشهادة الذوق لان التكرار مثل الكراهة في السمع اذ كما
يجب الاحتراز عن الثاني يجب الاحتراز عن الاول صونا للكلام الفصيح عن اللغو العبث فالتكرار من حيث انه تكرار مخل
ايض لانا نقول ليس المراد من التكرار الذي يدعى اخلاله بالفصاحة ان يكون الثاني لغوا محضا يستفاد من الاول
ما يستفاد منه كما يشهد به الامثلة بل المراد منه صورة التكرار فقد يما يلزمه المفصح لنكتة ولا يخل بفصاحة بخلاف
الكريه في السمع بقي فيه بحث وهو انه يجوز ان يكون كثرة التكرار مؤديا الى الكراهة في السمع لا الى الثقل على اللسان فيخل
بالفصاحة وبه يتغير قول الشيخ لكن اذا سلم من الاستكراه ففي فليتامل ق اخي الكريم ابن الكريم الحديث قال صاحب
النهاية الكريم هو الجامع لانواع الخير والشرف والفضائل ووصف يوسف عم به لانه اجتمع له شرف النبوة والعلم
والكلام والصفة وهو كرم الاخلاق والعدل ورياسة الدنيا والدين ق قال الشيخ الغرض من ايراد كلام الشيخ
تقوية لما ذكره في وجه النظر وتوطئة لقوله وما اورده المص في الايضاح ق يا علي ابن حمزة البيت عمادة بضم العين
المهملة علم شخص والحبار القثاء وليس بعربي ثم الاظهر ان المعنى على القلب اي انت حبارة في ثلجه والمط وصفه
بالبرودة لان الحبار بارد بالطبع واذا وضع في وسط الثلج تضاعف البرودة واما ارديا برودة الثلج بالوضع
على وسط الحبارة حتى لا يحمل على القلب فغير ظ الا ان يحمل في معنى مع دون بعض النسخ حيادة بالحاء المعجمة
المفتوحة والباء الموحدة وهي ارض رخوة فالمقصود وصفه بالضعف لان الثلج اذا وضع في ارض اللينة
اسرع في الاضمحلال ق ثم قال الاستاذ اي قال الشيخ لا الصاحب صرح به في الايضاح ق كقوله طلت الى البيت

لابن المعتز من قصيدة مطلعها ذهبنا الى الخمار والنجم غاير علالة ليل طروف بصباح غايرا اي غادب والغلالة
ثوب رقيق يلبس تحت الثوب وتحت الدرع ايضا استعير بعضها بقية الليل واستصابه على الظرفية والمغنى ذهبنا
الى بيت الخمار والحال ان النجوم مصدر النجوم الغروب وكان ذهابنا في وقت بقي من الليل بقية كالغلالة
لاحتينا بباشير الصبح كالطراز ظلت تامة اي دامت وهو مع تدبيرينا وعاني ابدي جاذر والجاذر جمع جوذر
بفتح الدال وهو ولد البقر الوحشية والعتاق جمع عتيق صفة مشبهة بمعنى الجميل واضافة دنانير الوجوه من
اضافة الى المشبه بهاي وجوه كالدنانير في الصفاء واللمعان والاستدارة وملاح جمع مليح صفة للجاذر لا العتاق
لان الصفة المشبهة لا تقع موصوفة وكلام جوابه في قولهم شجاع باسل وجواد فياض ت ومنه الاطراد وهو ان
يذكر اسم الممدوح مضافا الى ابائه واجداده على ترتيب وجودهم وولادتهم من غير تكلف في السبك حتى يكون
في تجددها كالماء الجاري في اطراده وسهولة انسحاله اي سيلانه لحي الجانب المخصص كذا في الايضاح والبيت
ابن ابي ذؤابة قاله في قتل عتيبة المذكور اوله ان يقتلوك فقد ثللت عروشهم اي هدمت في الصحاح ثل الله عروشهم
اي هدم ملكهم وثللت بصيغة الخطاب ت وما اورده المص في الايضاح وماذكره الشيخ مشهما من قوله وفيه نظر
الى قوله ملاح وهو الذي اورده المص في الايضاح والضمير في بانه جعل ونظايره للمص ووجه الاشعار الاول انه
كلام الشيخ استشهادا به المدعاة وقد جعل قوله يا علي ابن حمزة ابن عمارة من تتابع الاضافات مع عدم الترتيب
لان الابن الاول صفة لعلي والثاني صفة لحمزة ووجه الاشعار الثاني انه يتناول تتابع الاضافات الغير المرتبة
انما علم بايراد كلام الشيخ مستشهدا به فلما علم بايراد ذلك التناول على ان المص اورد الحديث بعد ذكر كثرة التكرار
وتتابع الاضافات مثالا لهما جميعا ووجه الاشعار الثالث انه جعل قوله يا علي ابن حمزة البيت وقوله فظلت
تدير الكاس من قبيل تتابع الاضافات مع انهما فيهما اشاة هذا وقد يقال لا ضرورة تلجي الى حمل كلام المص على
ارادة تتابع الاضافات مما ذكر بل اراد به تتابع الصورة الاضافة سواء كان في ضمن حقيقة الاضافة كما في
او لا كما في الحديث فانه في صورة خمس اضافات مرتبة اذ لا فرق بين كون الابن صفة لما قبله كما هو الواقع
كونه مضافا اليه في الهيئة والصورة اذ لو كان كذلك لم يتغير حاله عما هو عليه الان نعم الاشعار الثالث
مسلم لكن باعتبار جعل قوله يا علي ابن حمزة ابن عمارة من تتابع الاضافة اذ الاضافة الصورية فيه مثلثة كما
لا يخفى بل باعتبار جعل قوله عتاق دنانير الوجوه ملاح عنه فان صورة الاضافة ايضا فيه مثناة اذ لو اضيف
الوجوه الى ملاح لسقط اللام عنه بخلاف الكريم في الحديث لكونه صفة مشبهة وبخلاف الحادث في البيت لكونه
في صورة اسم الفاعل فتأمل ت لا يتوقف من اشتراط الخ القائل هو الخلخالي وذلك اشارة الى الخلوص عن كثرة التكرار
وتتابع الاضافات وقد يجاب بان اختلاف تتابع الاضافات مما يلزم من غالب الاسماء المجرورة مثلا وهو حاصل
في الوصفية كما نبهت عليه فلا فرق بين المرتبة وغيرها في الاخلال بالفصاحة تحكم ت وبشاعة شنيع
اي كريه النظم ت والا فلا حاجة لا اخلالهما بالفصاحة كيف وقد وقعا في التنزيل يعني ان الذوق شاهد صدق
على ان كثرة التكرار وتتابع الاضافات انما يخلان بالفصاحة لاجل ما يؤديان اليه من الثقل لاجل شيء اخر
فاذا لم يفيد الثقل فلا وجه لاعتبارهما علة تامة للاخلال والا لما وقعا في التنزيل وفيه نظر ت ورسم القدماء
الكيف بانها هيئة اراد به الاسم الناقص لانه الغاية في الاجناس العالية فانها لبساطتها على القول بامتناع
تركبها عن امور متساوية لا تحليل حد ولا رسم رسما تاما ثم تانيث الضمير في بانها مع رجوعها الى الكيف
باعتبار الخبر او باعتبار انه مقولة والهيئة في اللغة الشان والصورة كذا في الصحاح ولما كان شان الصورة

ان تكون حاصلة
للذي الصورة ح

اعتبر الحصول في معنى الهيئة المطلقة على العرض ت ولا نسبة لذاته اي لماهيته فلا ينافي اقتضاءه اياها بواسطة
الغير اذ ما من عرض الا وهو يقتضي النسبة بحسب الوجود وهي الحصول في الموضوع وهذا بخلاف الاعراض النسبية
فانها مقتضية للنسبة من حيث ماهياتها سواء كان النسبة جنسا لها او خارجة لازمة لماهياتها ت الا
العرض الخ الذوق السليم يقتضي ان يقول بدل قوله الا ان لان اللام علة للنفي وتبا وتقول بدل قوله اعتقاد
بالمفهوم متحد المفهوم حتى يظهر وجه الاستثناء ت فيه انه يخرج الكيفيات الغير القارة كالاصوات عن التعريف
والفعل والانفعال الا ان الفعل عبارة عن تاثير الفاعل ما دام مؤثرا والانفعال عن تاثر الشيء ما دام متاثرا
ليسا بقادين كما ذكر في الكتب الكلامية ت بالاعراض اما كانت النسبة خارجة عن ماهيتها لازمة لها فسقط
واما ان كانت داخلة فيها فلان كلا منها نسبة خاصة والخاص يستلزم العام ويقتضيه ت ليدخل فيه الكيفيات
المقتضية المقسمة قيل فيه نظر اذ لا اقتضاء هنا ان اصل غاية ما في الباب ان تلك الكيفيات منقسمة بواسطة
محالها وجوابه ظ اذا حمل الاقتضاء على الاستلزام مطلقا ت والاحسن ما ذكره المتاخرون ت نقل عن الشارح انه وجه
الحسن ما في لفظ الهيئة والقارة من الخفاء وان النقطة والوحدة واردتان على تعريف القدماء وان جعلت من الكيفيات
فلا وجه لاخراجها وان جعلت من الاين فقد خرجت بقولهم لا يقتضي نسبة وكذا الفعل والانفعال وايضا يخرج الزمان
بقولهم لا يقتضي لانه نوع من الكم ثم كلامه والاحسن ان يجرد افعل التفضيل اي احسن عن معنى من التفضيل لكن تقرير
ان تجريده انما يصح اذا لم يكن مستعملا باحد الامور الثلثة قوله عرض لا يتوقف تصوره تلك الاعراض يوجب تصور غيرها
ويستلزمه ولا يتوقف عليه فيدخل في تعريف الكيف وانما تم على المذهب الغير المشهور وايضا يخرج الكيفيات المركبة عن
التعريف لتوقف تصور اجزائها وايضا يخرج الكيفيات المكتسبة عن الحد والرسم الا ان يفسر الغير بالخارج وتصورها
بتصور كنهها فيندفع الاشكال لان الا ان مقام التعريف يابى عن مثله ويمكن ان يجاب عن الاخير بان توقفا
المطري على النظر ليس في حد ذاته والا لما جاز انفكاكهما مع انه ليس كذلك الا ترى انه لا يكون نظريا بالنسبة الى شخص
اخر ت واللاقسمة احتراز عن الوحدة والنقطة على راي من جعلهما من الاعراض ويخرجهما من الكيف بل من المعقولات
الشيء فيلا انما لم يحصر الاعراض فيما بل الاجناس العالية وهما الساجنين لماهيتهما ت اقتضاء اوليا هذا القيد
مغلوط في التحقيق باقتضاء اللاقسمة لئلا يندرج الكيفيات التي اقتضت اللاقسمة بالواسطة وقد يتوهم تعلقه بالاقتضاء
مطلقا ويجعل فائدته في اقتضاء القسمة الاحتراز عن خروج الكيفيات المنقسمة بسبب حلولها في الكميات او في
محالها فانها يقتضي القسمة في محالها لكن بواسطة الكميات لا اولا وبالذات ورده الشريف بانه لا اقتضاء هنا
اصلا فلا حاجة الى التقييد مطلقا ت ان اختصت بذوات الانفس قيل المراد الانفس الحيوانية والاختصاص اضافي
اي بالنسبة الى الجماد والنبات فلا يتجه ان بعض تلك الكيفيات كالعلم والارادة ثابتة للمجردات والواجب على القائل
بثبوتها للواجب والمجردات لم يجعلها مندرجة في جنس الكيف ولا في الاعراض وقيل المراد ما يتناول النفوس النباتية
ايضا لان من جملة الكيفيات النفسانية الصحة ومقابلها وهما يوجدان في النبات ايضا بحسب قوة المغذية دا
النمية ت ان كانت راسخة اي مستحكمة فيه بحيث لا تزول عنه اصلا ت او لم تزل الماء ت اشعار بان الفصاحة
الخ يعني لو لم يقل ملكة لم يوجد في اللفظ اشعار باعتبار الرسوخ في تعريفها مع انه مقصود فلا يقدح منه
ان يستفاد من اللام هو الاستغراقية الكاينة في المقام على تقدير تسليمه ت حالتي النطق وعدمه هذه عبارة الا
ولما كان مظنة ان يتوهم من ظاهرها انه لو قال يعبر لزم عدم تسميته فصيحا حالة السكوت مع ظهور فساده
فسرها بقوله اي سواء دفعا لذلك الموهم ثم المراد عدم النطق بعد حصول الملكة سواء في الملكة انما يحصل بكثرة الممارسة

وان الحو كرامر

رد عليه الاعراض النسبية على
المذهب المشهور وهو ان النسبة
لازمة لتلك الاعراض لا ذاتية لها
اذ لا يتوقف تصورهم

واعلم ان قوله او لا حو يبطي قط من مسامحات المصنفين لان قط انما يستعمل في الماضي واشتقاقه من قططه اي
قطعته ومعنى ما فعلته قط ما فعلته فيما انقطع من عمري فاستعماله في المضارع لحن صرح به ابن هشام في مغني اللبيب
وابن السيد في كتاب المسائل نعم ملازمته للنفي ليس امرا مستمرا وانما ذلك هو الغالب قال في التسهيل وربما
استعمل دونه لفظا ومعنى يريد دون النفي ومنه قول بعض الصحابة به قصرنا مع رسول الله ص اكثر ما كنا قط
وامنه واما ملازمته للماضي فلم ينقطع على خلاف فيه ت وذلك لان اللام في المتن للاستغراق اي كل ما وقع
عليه قصد المتكلم قيل اما الاستغراق الحقيقي بان يعتبر او لا بقيد المقصود بقصد من له تلك الملكة اي بما يقصد
في زمان من الازمنة او في الزمان الماضي بالنسبة الى حال التعبير واما الاستغراق العرفي اذا لم يعتبر ذلك
وفي عدم جواز ارادة الاستغراق العرفي اذا لم يعتبر التقييد المذكور تامل فان قلت اي حاجة الى حمل اللام
على الاستغراق مع ان لفظ الملكة يغني عنه لاستلزام تلك الملكة الاقتدار على التعبير عن جميع مقاصد بلفظ
فصيح قلت للاستلزام تم لجواز ان يجعل الشخص ملكة بالنظر الى نوع من المعاني كالمدح والذم او غيرها ففي
الحمل على الاستغراق اشعار صريح بان الاقتدار على التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف في كون
المتكلم فصيحا ت فلو قيل بكلام فصيح الانسب الحيا فان يقول بمركب فصيح وكذا الانسب له ان يقول فيما سيأتي
دون مركب فصيح ت ان يلقى على الحاسب اجناسا مختلفة الخ فانه لا يمكن ح الا التعبير بالمفرد اذ لو قيل مثلا الاول
دار الثاني غلام او قيل الكتب دار لم يكن الملقى نفس الاجناس فقط كما لا يخفى على المنصف ثم الحسبان في قوله
ليرفع حسابها مصدر حسبه يحسبه بالضم حسبا وحسبانا وحسابا وحسابة اي عدده وترفع اما على صيغة
المخاطب اي ان ترفع ايها الملقي وتبلغ عدد تلك الاجناس عليه اي على الحاسب من قولك رفع فلان على العامل
رفيعة وهو ما يرفعه من قصته ويبلغها او على صيغة الغائب اي ليرفع ويبلغ ذلك الحساب عددها الى صاحب
المال مثلا ت سقوط وجه فيما نقل عنه بان ليس سبب العدول عن لفظ بليغ هو مجرد ارادة الشمول للمفرد
والمركب كما يعبر بقولهم قال فلان كذا البلخ كما لانا فرضنا عدم الشمول لما صح ايضا ان يؤتى بلفظ بليغ لان
الاقتدار على اللفظ البليغ ليس بشرط في الفصاحة اصلا واجيب عن طرف ذلك البعض بانه يجوز ان يكون الحكم
واحد علل بعلة ويقتصر على ذكر بعضها فعدم ذكر لفظ بليغ يجوز ان يكون لارادة الشمول ت فان قلت
هذا التعريف غير مانع الخ الظ انه اراد تعريف الفصاحة الا ان صدقه على الادراك ونحوه مما يتوقف عليه الا
متدادكم لخروجه بقيد الملكة اذ لا شيء من المذكورات ملكة وان اراد به تعريف الملكة على ان قوله يقتدر بها
على التعبير عن المقصود صفة كاشفة وقعت في موقع التفسير للملكة فلا يصح اصلا بل هو صفة مقيدة للملكة
البتة وهو ظ جدا ت قلنا لا نم ان هذه اسباب بل شروط السبب هو المؤثر والشرط ما يتوقف عليه تاثير
المؤثر ت مطابقته لمقتضى الحال المراد بها المطابقة في الجملة اذ لا يشترط في اصل البلاغة المطابقة التامة
قوله الحال هو الامر الداعي الخ معرفة المركب الاضافي لتعريفها الاضافة للعلم بان معنى اضافة المشتق وما في معناه
اختصاص المضاف بالمضاف اليه باعتبار معنى المضاف كذا ذكره الشارح في التلويح مثلا مقتضى الحال ما يختص
بها باعتبار كونه مقتضى لها ويعدون تعريف المضاف اليه لان معرفة المضاف من حيث انه كذلك يتوقف على
معرفة المضاف اليه ان قلت وكذا معرفة المضاف اليه من حيث انه كذلك يتوقف على معرفة المضاف فلم لم يعتبر
هذه الحيثية قلت لان الاضافة لتقييد المضاف لا المضاف اليه ثم انه تسامح في تفسير التكلم الذي هو فعل
اللسان بالاعتبار الذي هو فعل القلب مبالغة في التنبيه على ان التكلم على الوجه المخصوص انما يعد

معتبرا

مقتضى الحال اذا اقترن بالقصد والاعتبار حتى اذا اقتضى المقام التاكيد فوقع ذلك في الكلام بطريق الاتفاق لا يعد
مطابقا لمقتضى الحال واعلم ان الافصح في لفظ الخصوصية الفتح ح يكون الخصوص صفة ولما كان على المصدر ويتر
الحق ياء المصدرية لذلك والتاء للمبالغة كما في علامة واما اذا ضم الخاء فالحمه يحتاج الى ان يجعل المصدر بمعنى
الصفة او الى ان يجعل الياء للنسبة مبالغة كما في احمري والتاء للمبالغة فافهم ت وهو مقتضى الحال ليس خبر
من التعريف حتى يلزم الدور بل هو تفسير للمضاف بعد تفسير المضاف اليه اما راجع الى الخصوصية والتذكير
باعتبار الخبر ويؤيده قوله فالتاكيد مقتضاها او الى نفس الاعتبار ت مع فصاحته قيل لو قال الا اذا
اقتضى الحال خلاف ذلك لكان احسن لان الحال قد يقتضي ما ينافي الفصاحة كالتعقيد في المعميات فرعاية
المطابقة اولى من رعاية الفصاحة اذا ارتفاع شان الكلام بالمطابقة ولكن بنى الكلام على الكثير الشايع
ولم يعتد بالنادر القليل والجواب منع بلاغة الكلام المذكور ت الحال والمقام متقاربا المفهوم الى آخره الغرض
من هذا الكلام ربط الدليل اعني قوله فان مقامات الكلام متفاوتة بالمدعى وهو اختلاف ثم تخصيص ذلك
الامر الداعي باطلاق المقام عليه دون المحل والمكان اما باعتبار ان المقام من قيام الشوق بمعنى وقته فذلك
الامر الداعي مقام التاكيد اي محله واجبا او على تشبيه حسن التاكيد في مقام التردد مثلا باستقامته وانتصابه
من قيام العود بمعنى استقامته وانتصابه او لانه كان من عادتهم القيام في تناشد الاشعار وامثاله فاطلاق
المقام على الامر الداعي لانهم يلاحظونه في محل قيامهم ت وايضا المقام يعتبر اضافته الى المقتضى حكم الكثير والا
فقد يضاف الى المقتضي بالكسر نحو قوله فيما سياتي فمقام الفصل مقام ان يرد المخاطب ثم اضافة المقام
الى المقتضى بالفتح لامية واضافة الحال الى المقتضي بالكسر بيانية ت فعند تفاوت المقامات الخ قيل هذا
ايضا حكم اكثري اذ قد يتفاوت المقام ويتحد المقتضى كان مقام التعظيم ومقام التحقير يقتضيان التنكير وقد
يقال التنكيران مختلفان بالاعتبار فان معنى الاول بلوغ الشيء في الارتفاع مبلغا لا يمكن ان يعرف ومعنى الثاني
عكسه والمراد بالاعتبار في قوله في ضرورة ان الاعتبار الخ المعنى المصدري فيكون تعليلا لاختلاف المعتبر
باختلاف الاعتبار فلا دور فتامل ت ثم شرع معطوف على متوهم اي قال كذا ثم شرع ومثله سايغ شايع
باجزاء الجملة فيه بحث لان الاجزاء ان اريد الاجزاء المصطلح عليها وهي التي تعتبر في انعقاد اصل الجملة خرج مفعول
ونحوه وان اريد ما هو اعم منها لم ينحصر في الاسناد والمسند اليه والمسند كما ذكره ت اما الى نفس الاسناد الخ قدم
الاعتبار الراجع الى الاسناد لكونه جزءا صوريا به يحصل الجملة وعقبه بالاعتبار الراجع الى المسند اليه لانه العمدة
الكبرى لكن فيه بحث وهو ان الجملة في اصطلاحهم من اقسام اللفظ فلا يجوز ان يعد الاسناد من اجزائها لانه
ليس بلفظ فلا يكون المركب منه ومن اللفظ لفظا اللهم الا ان يوجه عدهم اياها من اقسام اللفظ باعتبار اكثر اجزائها
والتغليب باب واسع ت تاكيدا واحدا تفصيل لقوله وجوبا ت لكونه مجزوما او نابتا فيه نظر لان هذه
الاحوال ليست مختصة باجزاء الجملة بل تجري في غيرها وان لوحظ في الحكم بالاختصاص المذكور اضافة الكون الى
ضمير المسند اليه لم يستقم قوله او لان المسند كما ذكر ويمكن ان يوجه على حذف المضاف اي كمثل ما ذكر بل هذا المعنى
يستفاد من نفس الكاف فليتامل ت او غير مخصوص كالمبتدأ في قولك في الدار رجل وما ذكره ابن الحاجب من ان
الفاعل والحكم المتقدم مردود بان المحكوم عليه اذا اختص بغير الحكم على غير المختص ان قلت فما الفرق بين الفاعل
والمبتدأ حيث جوز تنكير الاول بلا تخصيص دون الثاني في مثل رجل في الدار كما هو المشهور قلت الفرق ان
تنكير المبتدأ مخل بالغرض من الكلام وهو الافهام لانه اذا كان منكرا مجهولا وهو متقدم على الخبر يتنفر السامع

عن استماع حديث المتكلم بخلاف الفاعل لانه لما سمع الفاعل انقضى الامر وثم فلا يمكن ان يوجد للسامع
لا مصغي الى الكلام للمتكلم ق على المسند اليه اي الذي اسند وهو المسند لصفته الى الضمير المستتر الراجع الى الموصول
الى الظرف الذي بعده حتى يلزم قصر الشيء على نفسه ق مع زيادة كونه مفردا فعلا او غيره قيل اي كونه مفردا او
بالانقسام الى القسمين وهذا لا يوجد في المسند اليه قطعا ولذا جعل زائدا على اعتباراته فلا يرد ان كونه مفردا
غير فعل موجود في المسند اليه وقد اشير اليه بقوله الى غير ذلك فلا معنى لجعله زيادة على اعتباراته وفيه بحث اذ
لا معنى لعد الانقسام المذكور مقتضى الحال كما يقتضيه السياق بل المقتضي هو الاقسام والاقرب في الجواب ان
يكون مفردا غير فعل من لوازم المسند اليه فلا يعد من الاعتبارات المناسبة للمقام ولهذا لم يتعرض له في الفن و ايضا
يجوز ان يراد بغيره ما فصله بقوله جملة اسمية او فعلية الخ ولا شك ان الغير بهذا المعنى مختص بالمسند فلا اشكال
اصلا فتامل ق معتبرا بمتعلق المراد بالمتعلق ما يسمى في هذا الفن متعلقات الفعل بكسر اللام في المتعلقات على
الاظهر والاقيس كما سنذكره في موضعه ان شاء الله تعالى ولا يرد ان يقال قد يكون للمسند اليه متعلقات لا مسند اليه
فما الفائدة في المسند ولو سلم مما ذكره بناء على الاعم الاغلب ق على الوجوه المذكورة في بابه الظاهر قيد للايجاز
والاطناب والمساواة ايضا اذ لا اقسام لها ق فمقام الخ هذا اشارة الى القسم الاول وهو المختص باجزاء الجملة ق
ومقام الفصل اشارة الى القسم الثاني وهو مختص بجملتين فصاعدا وقوله مقام الايجاز اشارة الى القسم الثالث
وهو ما لا يكون مختصا بشيء مما ذكر ثم المفهوم من قول الشارح ثم شرع الى ان الفاء في قوله فمقام الخ للتفصيل ويجوز
ان يكون للتعليل اي خلاف فكل منهما ظاهر العبارة مشعر بان الضمير في خلافه راجع الى كل المذكور سابقا الا انه
يستدعي كون مقام التنكير مباينا للمقام خلاف التقديم وفساده ظاهر فالصواب ان يقال اي خلاف نفسه الا انه
تسامح في العبارة فعبر عن خلاف بخلافه فكل منهما اشارة الى ان الضمير راجع الى كل واحد من هذه الاربعة على سبيل
البدل وملاحظة الخصوصية واعتمد فيه على ظهور المراد ق وقد اشار في المفتاح الى الغرض من نقل كلام السكاكي
المفتاح التنبيه على مراده فانه قد خفي على بعض شراحه والضمير في قوله لكونهما راجع الى الايجاز والاطناب او
الى الفصل كل ميلا الى المعنى كما في قوله تعالى كل في فلك يسبحون ق وكذا خطاب الذكي يفصل عما قبله لان هذا باعتبار المعنى
وما قبله باعتبار نفس الكلام ثم الظاهر ان المراد من الخطاب ما خوطب به لا المعنى المصدري ليكون مقتضى ومناسبا
الامور المذكورة التي هو مقتضى الحال فالاضافة لادنى التلبس اي الخطاب الذي له تعلق بالذكي معينا بالخطاب
الذي له تعلق بالغبي لتشبه الامور المذكورة في ان مقام الاول مباين مقام الثاني ق وكان الانسب الخ انما لم يقل
وكان الصواب لان الظاهر ان الذكاء على ما ذكره الشارح اخص من الفطانة فجاز ان يريد به ذلك اطلاقا لاسم الخاص
على العام بقرينة المقابلة وانما لم يقل ان يذكر مع الذكي البليد لان الفطنة انسب بالمخاطب لانه قد يعبر في
فهمها دون دون الكلام من الغبي وقد يجاب عما ذكر الشارح بانه انما هو بحسب اللغة واما بحسب الاصطلاح فقد يستعمل
الذكاء في الفصاحة يقال رجل ذكي وفلان من الاذكياء يريدون المبالغة في فطانته مع انها فيما اختاره المص
رعاية حسن السجع ثم هذا ليس من مبتدعاته بل تبع فيه صاحب المفتاح ق ولكل كلمة مع صاحبتها مع متعلق بمضاف
محذوف اي لوضع كل كلمة كذا في شرحه للمفتاح او كل كلمة او مضاف لها ق اي مع كلمة اخرى الاظهر ان يقول
او ما في حكمها وانما ترك اعتمادا على كلام اللاحق وبناء على الاكثر ق صوحب معها اورد عليه ان حق العبارة
صوحبت معها او صوحبت بدون معها لان صوحبت ان جعلت من قولهم صاحب زيد مع عمرو فالعبارة هي
الاولى على ان يكون الفعل مسندا الى الظرف كما في قولك هند ممرور بها وان جعلت من صاحب زيد عمرا

فالثانية

فالثانية واجيب بالمصير الى تضمين صوحبت معنى الجعل والتصيير اي جعلت مصاحبة مع تلك الكلمة وبان
صوحبت مسند الى المصدر بالتاويل المشهور اي وقعت المصاحبة معها ثم للمص التنبيه على ان المراد بالمصاحبة
الجعلية الحاصلة بسبب التاليف لا المصاحبة الكائنة بحسب الاصل من جهة الاشتقاق وغيره ق ليس لها مع ما تشارك
الخ تفاوت المقامات وهذا القسم يدل على تفاوتها فيما لا اشتراك فيه بالطريق الاول ولهذا لم يتعرض لها
ق اقترانه بالشرط اي باداته وقد يقال المراد بالفعل هو الجزاء فلا حاجة الى تقدير الاداة الا ان السوق يؤيد الاول
ق اذ المراد بالصاحبة الخ دفع لما يتوهم من ان التمثيل بالجملة غير مطابق للممثل لان الكلام في الكلمة مع صاحبتها
والظاهر ان الصاحبة ايضا هي الكلمة ق هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام اورد عليه ان ذلك التوجيه يستلزم
ان يكون قوله ولكل كلمة مع صاحبتها الخ اعادة لما سبق اذ ليس حاصل ما سبق الا ان المقام المقتضي لهذا المسند
مع المسند اليه المعرف يباين المقام المقتضي له مع المسند اليه المنكر وعلى هذا ولما كان الافادة خيرا من الاعادة كان
الوجه ان يجعل القول المذكور اشارة الى مباحث البديع نظرا الى ان المحسنات البديعية كالطباق والمقابلة
والتجنيس وغيرها انما يتاتى بجعل كلمة مصاحبة لاخرى وان يجعل قوله وكذا خطاب الذكي الخ اشارة الى مسائل
البيان بناء على ان البيان متعلق باحوال الدلالة من حيث الوضوح والخفاء وذلك باعتبار فهم المخاطب ولا يخفى
قوله فمقام التنكير الخ قوله وكذا خطاب الذكي يباين الى مسائل المعاني فيحصل الاشارة الى الفنون الثلثة على
الترتيب لا يقال هذا التوجيه يستلزم ان يكون تطبيق الكلام على المحسنات البديعية داخلا في البلاغة موجبا
للحسن الذاتي وهو خلاف المشهور فيما بين علماء المعاني لانا نقول ليست البلاغة الا مطابقة الكلام
الفصيح لمقتضى الحال سواء كان المقتضي المحسنات البديعية او غيرها فمباحث تلك المحسنات من حيث انها
الحسن العرضي الزائد على اصل البلاغة من البديع ومن حيث الحسن الذاتي باعتبار تعلقها بمطابقة مقتضى الحال
من المعاني نعم لما كان اقتضاء الاحوال اياها لا يخرج عن ندرة لم يشتهر منهم القول بايجابها الحسن الذاتي استقاطا
للنادر عن درجة الاعتبار مع انهم نبهوا بذكرهم في المعاني من المحسنات ما يكثر اقتضاء الحال اياه كالالتفات
والاعراض والتجاهل على ان سائر المحسنات ايضا يجوز دخولها في البلاغة اجيب بان ذكره ليس داخلا تحت ما
النظم السابق مثل ان لان مع المضارع مقاما ليس لها مع الماضي والفعل الواقع شرطا مع ان مقاما ليس له
مع اذا الى غير ذلك مما لا يخفى ففيه تعميم ولا يسمى في عرفهم اعادة على ان جعله اشارة الى مباحث البديع لا يخلو
عن بعد لعدم ظهور المراد في كثير من المحسنات مثل التورية والمبالغة ونحوهما مما لا يكون بين الكلمتين
فليتامل ق وارتفاع شان الكلام الخ اعترض على المقدمة الاولى بان نفس المطابقة للاعتبار المناسب سبب
لنفس الحسن الذاتي وقبول المخاطب لا لارتفاع شان الكلام فيهما وانما هو بزيادة للمطابقة وعلى المقدمة
الثانية بان انتفاء المطابقة سبب لانتفاء الحسن الذاتي لا لانحطاط في الحسن المستلزم لثبوت اصله و لذا
قال السكاكي واذا تقرر ان مدار حسن الكلام وقبحه على انطباق تركيب الكلام على مقتضى الحال وعلى لا انطباقه
ق واجيب بان الاصل الحسن الذاتي يحصل عند المص بالفصاحة يرتفع شان الكلام فيه بالمطابقة وينحط
بعدمها وقد يجاب بان المراد بقوله في الحسن من جهته وبالقياس اليه فلا يلزم على الحسن في الارتفاع و
لا ثبوت اصل الحسن في الانحطاط وفي اخذ هذا المعنى من العبارة تكلف واقرب منه في الجواب عن الاول ان
يصار الى حذف المضاف في قوله بمطابقته اي بحسب مطابقته فكلما ازداد المطابقة ازداد الحسن ولا يلزم
منه تحقق الارتفاع في الحسن في اول مرتبة المطابقة وعن الثاني ان المراد باضافة العدم الى المطابقة الجنس

اذ يأتي الاضافة للمعاني التي يأتي لها اللام كما سيأتي فيكون علة الانحطاط حينئذ عدم المطابقة وهذا الجنس يتحقق
يتحقق فرد منه بان يترك مطابقة واحدة فليتأمل ق اولا وبالذات ولا منصوب على الظرفية بمعنى قبل وهو
ح منصرف لا وصفية له ولذا دخله التنوين مع انه افعل التفضيل في الاصل بدليل الاولى والاوايل كالفضلى والا
فاضل وهذا معنى ما قال في الصحاح اذا جعلته صفة لم تصرفه تقول لقيته عاما اولا وهذا العام وفي الثاني قيل هذا
العام والباء في بالذات بمعنى في وهو معطوف على اولا اي في ذات المعنى بلا واسطة ق لكونه اشارة الى
ما سبق المراد بما سبق هو الكلام المقيد بالفصاحة في قوله والبلاغة في الكلام الى قوله مع فصاحته والدليل
على ان الاشارة بعد القيد وان كان الكلام فيما ذكر هناك مطلقا الارتفاع لغير الفصيح فان قلت لم لا يجعل
اشارة الى الكلام البليغ قلت لان قوله والانحطاط بعدها يمنعه اذ لا معنى لان يوقع الانحطاط شأن الكلام
البليغ بعدم المطابقة وهو ط الحسن الذاتي الداخل في البلاغة اراد بالحسن الذاتي الحسن الذي منشاه ذات
البلاغة لان الحسن داخل في ماهية البلاغة وانما وصفه بالدخول بالبلاغة مجازا بمعنى ان منشاه لا يخرج
عن حد البلاغة ويحتمل ان يكون باعتبار ان منشاه اعني المطابقة داخل فيها لان البلاغة هي المطابقة مع الفصاحة
ق وبه يصرح لفظ المفتاح اي يكون مقتضى الحال التاكيد والاطلاق مثلا لا الكلام المؤكد والمطلق ويجي
تمام البحث في تعريف علم المعاني ق لان اضافة المصدر يفيد الحصر لما ذكره الرضي من ان اسم الجنس اذا استعمل و
لم تقم قرينة تخصصه ببعض ما يقع عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس اخذا من استقراء كلامهم فيكون المعنى
ههنا ان جميع الارتفاعات حاصل بسبب مطابقة الكلام للاعتبار المناسب البتة فيستفاد الحصر اذ لو جاز
ان يحصل ارتفاع بغيرها لم يكن هذا الارتفاع حاصلا بتلك المطابقة فلم يصح تلك الكلية فان قلت لم لم
يجعل كلا من القضيتين قرينة على عدم الاستغراق في الاخرى فلا يحمل على الحصر لئلا يفضي الى التنافي والبطلان
قلت لانه لم يكن ما يلزم من حملهما على ظاهرهما وهو كون مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب محذورا
فيجب ان يكون المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحدا المتبادر من الكلام والمنقول عنه في الحواشي ان
المراد هو الاتحاد في المفهوم اعني بحسب عرفهم لا بحسب اللغة وح يكون قول المص فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب
من قبيل هو البطل المحامي وسيجي تفصيله وضمير الفصل في قوله هو الاعتبار المناسب للدلالة على ان الوارد
غير صفة وتاكيد الحكم دون الحصر ويحتمل ان يراد بكون المراد منهما واحدا ما يتناول المساواة قوله والا لبطل
احد الحصرين وكلاهما لانه لما استحال اجتماع الحصرين صدقا فاما ان يكذب احدهما او كلاهما قال الفاضل
المحشي بطلانهما على تقدير التباين بين الاعتبار المناسب ومقتضى الحال او العموم من وجه وبطلان
احدهما على تقدير العموم مطلقا اذ يبطل الحصر في الاخص وفيه بحث لان مبنى الكلام على ان الحصر في الشيء يستلزم
وجود المحصور في جميع افراده وانتفاؤه في غيرها وكذا اورد عليه الناظر فلا شك ان بين الحصر في الاعم و
الحصر في الاخص تنافيا ثم لا يخفى ان احد الحصرين ليس اولى من الاخر في الصدق والا لم يلزم بطلانهما على
التقديرين الاولين ايضا فعلم انه لا فرق بين التقادير الثلث في كون اللازم بطلان الحصر في العام باعتبار
جزئه الايجابي وبطلانه في الخاص باعتبار جزئه السلبي ح نقول اذا بطل الجزء الايجابي من الحصر في العام
لم يمكن ان يبطل الجزء السلبي من الحصر في الخاص بواسطة لان بطلان الحصر في الخاص ههنا بواسطة ثبوت
الحكم في غيره وح لم يتحقق ذلك واذا بطل الجزء السلبي من الحصر في الخاص لم يمكن ان يبطل الجزء الايجابي
من الحصر في العام بواسطة بخلاف العموم من وجه فان بطلان كل من الحصرين فيه باعتبار الجزء السلبي

وبطلانه

وبطلانه بهذا الاعتبار لا يمنع ان يبطل الجزء السلبي للحصر الاخر بواسطة حقية جزئه الايجابي فكل من الحصرين يمنع بطلانه
يبطل الجزء السلبي من الحصر الاخر بواسطة حقية جزئه الايجابي والله اعلم ق وفيه نظر وجهه على تقدير ان يكون
المراد بكونهما واحدا ما يتناول المساواة ان الحصر في الاعم مطلقا او من وجه لا يوجب تناول جميع افراده حتى
يلزم على تقدير عدم الاتحاد بالمعنى السابق بطلان احد الحصرين او كليهما ووجهه على تقدير ان يكون الاتحاد
في المفهوم هو ان المدعى انه لم يتعرض في الدليل لنفي المساواة مع احتمالها لا لنفي الاتحاد وقد يجاب عن النظر
على تقدير الاول بان معنى الحصرين ان مطابقة الاعتبار المناسب مطلقا هو سبب الارتفاع ومطابقة مقتضى الحال
كذلك فيلزم التساوي بينهما او الاتحاد كما لا يخفى وعلى التقدير الثاني بان معناهما سببية مطابقة الاعتبار
من حيث هي مطابقة الاعتبار وسببية مطابقة المقتضى من حيث مطابقة المقتضى فيلزم اتحادهما في المفهوم و
هذا الجواب يتم ان ساعد الخصم على ان المعنى المذكور يفهم من الحصرين ق هو الذي يسميه الشيخ عبد القاهر
حيث يقول الى حاصل الاستدلال ان الشيخ جعل معنى النظم في مواضع من كتابه في وضع الكلام موضعا يقتضيه
علم النحو والعمل بموجب قوانينه وهو معنى التطبيق المذكور فظهر ان مراده من النظم المفسر بالتوخي هو ذلك
التطبيق ايضا ان قلت التوخي هو الطلب فكيف يراد به ذلك الوضع قلنا اقامة المسبب مقام السبب كما في تعريف
علم المعاني بالتتبع ثم المراد من وضع الكلام الموضع الذي يقتضيه علم النحو ان يكون ذلك بحسب الاغراض التي
يصاغ له الكلام كما نبه عليه بقوله ثم ليس هذه المذكورات الخ ويدل عليه ايضا تصريحه بذلك في تفسير
الاخر وايضا لما كان تمام علم النحو بعلم المعاني والبيان كما ذكره الشريف في مفتتح شرح المفتاح يمكن ان يق
اراد الشيخ علم النحو بتمامه ثم لا يخفى ان معرفة تلك المعاني لا يتوقف على معرفة علم النحو واصطلاحاته حتى يلزم ما ذكر
من عراء تراكيب البلغاء السليقيين عن حلية النظم وهذا ظ ق فيما يترجح بين ان يكون وبين ان لا يكون الظاهر ان بين
ظرف لغو متعلق بيترجح بمعنى يتردد ولو جاز كما نقل عن الش وجعله ظرفا مستقرا اي دايرا بين كما قيل يحتاج
الى تعديته في بيترجح والا فلا يستقيم اذ استعمال ان في المشكوك لا الراجح وفي بعض النسخ يتردد بدل يترجح ثم
لا يخفى ان بين الثاني مقحمة اذ التردد بين مجموع الامرين لا بين كل واحد منهما ق وبا ذا فيما علم عدا اذا من الحروف
على سبيل التغليب نعم وقع في كلام فخر الاسلام وغيره وهما منهم ان اذا استعمل في امر على خطر الوجود كقوله واذا
تصبك خصاصة فتحمل ان يكون حرفا لا اسما لكنه اذا استعمل فيما علم فهو اسم باتفاق على ان استعمال الحرف في
معنى الكلمة شايع في عبارات المتقدمين ق في الجمل التي تسرد اي تنسج وتساق متسقة بعضها مع بعض في
فلا يبره والحديث سردا اذا كان جيد السياق له واصله من سرد الدرع نسجها ق بل بهذه اللفظ الخ معطوف
على قوله وهو في لفظ اخر في غاية القبح وانما اثبت الواو بعد بل لئلا يتوهم ان المراد ابطال الكلام السابق
كما هو الشايع اذ لولاها جاز ق والى هذا اشار المص اي الى ان الامور المذكورة ليست ثابتة في الفاظ انفسها
من حيث هي بل يعرض لها بسبب المعاني والاغراض التي يصاغ لها الكلام ق بالتركيب في هذا السكاكي الى ان
لا افادة في المفردات فعلى هذا يكون قوله بالتركيب تاكيد المعنى الافادة ق وذلك لما مر اه بيان لوجه رجوع
البلاغة الى اللفظ باعتبار افادة المعنى الثاني تفريعا على تفريعها السابق وغير مطابق اراد به عدم المطابقة
عما من شانه ذلك وهو المفهوم في عرفهم من الوصف بعدم المطابقة اذ لو اخذ بمعنى السلب مطلقا للزم
ارتفاع النقيضين اعني المطابقة وسلبها ق على ما ذكرت في الكشاف مربوط بكون ما التاكيد بمعنى
الكنة وكون العامل ما يليه لا بالانتصاب على الظرفية فان صاحب الكشاف جعل قليلا في الاية

المذكورة صفة مصدر محذوف اي سكرا قليلا ولم يذكر الش ذلك الاحتمال مع ان وصف التسمية بالكثرة على معنى
الاطلاق كما في نبيذ يسمى ابنا ما شايع لا يحتاج بتذكير الوصف الى تحقيق كثيرا حيث لم يقل تسمية كثيرة الى التاويل بلا ريبة
ولهذا اجوز بينما سيأتي من قول المص وكثيرا ما يخرج على خلافه كلا الامرين على الانتصاب على الوصفية في مثله وهو
لا يحتاج الى التعرض فلذا اشار الى رجحانه من الاعراب ت وفي هذا اشارة اي في قوله فالبلاغة راجعة الى
اللفظ باعتبار افادة المعنى بالتركيب مع قوله ويسمى ذلك فصاحة ايض ت الاعجمي والعربي الاعجمي منسوب الى الاعجم
وهو الذي لا يفصح وان كان من العرب والمراد من العربي خلافه وفي شرح الكشاف للقطب ان العرب سكان المدن
والقرى والاعراب سكان البادية والموافق لكتب اللغة ان العرب هو هؤلاء الصنفان المقابل للعجم والاعراب منهم
سكان البادية خاصة والنسبة اليه اعرابي لانه لا واحد له فلو اسقط الواو العاطفة من القرى لكان احسن كما لا يخفى
ت وح لا تناقض لتغاير على النفي والاثبات حاصل توفيق المص على ما ذكر في الايضاح ان الشيخ اراد بقوله فضيلة
الكلام للفظه لا لمعناه ان البلاغة ثابتة للفظ صفة له باعتبار افادتها المعنى عند التركيب لا صفة لمعناه
واراد برجوعها الى المعنى دون اللفظ نفسه ان وصف اللفظ بها باعتبار افادتها المعاني عند التركيب لا من حيث
انه لفظ مفرد من غير اعتبار التركيب وبهذا ظهر التوفيق بين نفي كونها من صفات الالفاظ واثباته وبين
نفي كونها من صفات المعنى واثباته فان كلام الشيخ يوهم التناقض من وجهين والش انما تعرض لدفع الوجه الاول
وتدقيق في وجه التوفيق بين كلامي الشيخ بناء على اطلاق الفصاحة على البلاغة انه اراد بالفصاحة حيث
حكم بانها راجعة الى اللفظ دون المعنى المعنى السابق المشهور واراد بها حيث ذكر انها صفة راجعة الى المعنى معنى البلاغة
وانت خبير بان قول الشيخ ان فضيلة الكلام للفظه لا لمعناه حتى ان المعاني مطروحة الى اخره يابى عن حمل الفصاحة على المعنى
المشهور تامل ت ولا نزاع ايض في ان الموصوف بها عرفا هو اللفظ فان قلت لما كان محل تلك الفضيلة هو المعنى الاولى
كما سيصرح به فكيف يوصف بها اللفظ عرفا قلت وصف اللفظ بها كوصف الرجل بحسن غلامه على معنى كون اللفظ
بحيث يدل على تلك الفضيلة لكون الرجل بحيث حسن غلامه لا يقال فليحمل كلام المص على هذا المعنى حتى يستقيم جعله
وصفا للالفاظ المنطوقة لانا نقول هذا وان صح في نفسه لكن لا يصح توفيقا لكلام الشيخ فان مراده ليس الا بيان محل
الفضيلة ت والشيخ ينكر على كلا الفريقين اي ينكر على اطلاق كل منهما او يفضل ت على معناه اللغوي قيل عليه يلزم
منه ان لا يكون كثير من الاقوال البليغة المشتملة على المعاني الثواني المبنية على المعاني الشرعية او العرفية مثلا بليغا
واجيب بان مبنى التقييد باللغوي على ان هذا القسم الاعم الاكثر فلا ينافي وقوع المجازات والكنايات في المعاني الشرعية
والعرفية معان اول ت دلالة ثانية اي واقعة في المرتبة الثانية بالنسبة الى دلالة اللفظ على المعاني الاول لان للمعنى
الاول دلالة لا تنفى وقيل معنى قوله لذلك المعنى لاجله وبواسطته فالدال على المعنى المقصود هو اللفظ ايض لكن بواسطة
المعنى الاول فوصف هذه الدلالة بالثانوية ح ظ ثم دلالة المعنى الاول على الثاني عقلية قطعا كما صرح به الامام
في نهاية الايجاز والشيخ في دلائل الاعجاز واما دلالة اللفظ على المعنى الاول فقد يكون وضعية وقد يكون عقلية
كما نبهت عليه الان ومن حكم بانها وضعية بلا شك فكانه اراد بالوضعية للوضع مدخل فيها في الجملة فافهم والمراد
بالمعنى المقصود هو الذي يريد المتكلم اثباته او نفيه ويستوي في قصده البليغ وغيره كاثبات الشجاعة مثلا ت
بل على ترتيبها ثم ترتيب الالفاظ في النطق على حذوها اراد بترتيب المعاني جعلها في مرتبتها التي هي المناسبة للحال
والمقام ثم ان الشيخ انما اطلق على ترتيب المعاني المعقب بترتيب الالفاظ على حذوها اسم النظم مع انه اي الترتيب
الثاني اشارة الى ان العمدة في باب البلاغة انما هي القصد والاعتبار دون التلفظ والاحضار كما يطلقون مقتضى

الحال على اعتبار الخصوصية مع انه نفس الخصوصية المعتبرة فلا ينافي ما سبق من كون النظم توخي معاني النحو فيما بين
الكلم حيث دل على كونه من عوارض اللفظ ت والخواص والمزايا والكيفيات المشهور ان الخواص عبارة عن الامور
المستفادة من التركيب لا بمجرد الوضع وان المزايا والكيفيات عبارة عن الخصوصيات المعتبرة لذلك الخواص فاطلاق
هذه الامور على المعاني الاول من قبيل المجاز او اصطلاح الشيخ كما اشعر به قوله والشيخ يطلق الى اخره فافهم من الاوصاف
الراجعة اليها قيل عليه كيف يكون الفصاحة والبلاغة ونحوهما من الاوصاف الراجعة الى المعاني الاول وهي
المعاني اللغوية ولا فضيلة لها اصلا بعد تسليم ان المعاني الاول هي اللغوية بان المعاني الاول هي محل الفضيلة لا
ترتيبها في النفس ثم ترتيب الالفاظ في النطق على حذوها على وجه ينتقل منها الذهن بتوسلها الى الخواص في
الافادة بلا اخلال ولا تعقيد هو البلاغة فيكون ترتيب المعاني الاول على الوجه المخصوص منشأ الفضيلة و
مناط البلاغة بلا شك ت لان الالفاظ المنطوقة التي هي الفاعل الاصوات والحروف مبني على ان اللفظ صوت يعتمد
على مخارج الحروف المختار انه كيفية عارضة للصوت الذي هو كيفية تحدث في الهواء من تموجه ولا يلزم قيام العرض
بالعرض الممنوع عند المتكلمين لانهم يمنعون كون الحروف امورا موجودة ت بحيث يثبتها من صفات الالفاظ او
للمعاني الى اخره ولا وجه لحمل كلام المص على هذا بان يريد باللفظ في قوله فالبلاغة راجعة الى اللفظ المعنى الاول ويكون
فالبلاغة صفة راجعة الى المعنى الاول باعتبار افادته المعنى الثاني ولا يحمل المعنى في قوله باعتبار افادته المعنى الاول
لان تفريع قوله فالبلاغة راجعة الى اخره على تعريف البلاغة يابى فان البلاغة صفة اللفظ باعتبار افادة المعنى الثاني لكونها
عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال ومقتضى هو المعنى الثاني كدفع الشك ورد الانكار ت المعاني الثواني
التي جعلت مطروحة في الطرق توضيحه ان المخاطب اذا كان منكرا فالبليغ وغيره يشتركان في ان كل واحد منهما يخطر
بباله رد انكاره لكن البليغ يعرف المنشأ للفضيلة بلا ريب ت والسبب انهم لو جعلوها يعني ان السبب في ارتكاب
التجوز انهم لو جعلوا الفصاحة والبلاغة والبراعة وما شاكل ذلك اوصافا للمعاني الاول لاحتمال ان يراد المعاني
الثواني فجعلوها نعوتا للالفاظ واردوا بها المعاني الاول واعترض عليه بان المعاني كما يحتمل الثواني عند
اطلاقها كذلك الالفاظ يحتمل عند اطلاقها الالفاظ المنطوقة بل اولى فلا بد من بيان سبب الترجيح لا يقال المعاني مشترك
بين المعنى الاول والثاني واللفظ مجاز في المعنى الاول وقد تقرر ان المجاز خير من الاشتراك فظهر فائدة العدول
لانا نقول معنى ذلك ان اللفظ المستعمل في معنى اذا كان دائرا بين كونه مشتركا بين ذلك المعنى وغيره وكونه مجازا
في ذلك المعنى حقيقة في غيره كان الحمل على كونه مجازا فيه اولى لان التعبير عن معنى يدل عليه مجازا اولى من
التعبير عنه بلفظ يدل عليه بالاشتراك بعدم قيام القرينة المعينة للمراد في كلا الاستعمالين ايض ويمكن ان
يوجه مراده انهم لو جعلوها صفات للمعاني لم يفهم انها ما ظاهرا انها صفات المعاني الاول لان للمعاني
الثواني دخلا تاما في البلاغة حتى ان الكلام الذي ليس له معنى ثان ساقط عن درجة الاعتبار عند البلغا
لما سبق فيتردد الذهن بين المعاني الاول والثواني بخلاف ما اذا جعلوها صفات اللفظ اذ عدم كون اللفظ
المنطوق منشأ للفضيلة اظهر فيتبادر الذهن الى ان ليس المراد اللفظ نفسه ولما كان العلاقة بين اللفظ
والمعاني الاول وما يحدث بينها اقوى واظهر يتبادر الذهن اليها وهذا القدر يكفي في الترجيح ت فجعلوا
كالمواضعة الى قوله والخاصية التي تحدث فيه قيل عليه المفهوم فيما سبق استعمال الالفاظ في نفس
المعاني الاول والمفهوم من هذا استعمالها في الصورة الحادثة فيها وبينهما تناف فكيف يجعل هذا الكلام نتيجة
لما سبق على ما اشعر به الفاء من فجعلوا اجيب بان الشيخ يطلق على المعاني الاول الخصوصيات والصور ونظائرها

مبالغة بتنبيهها على انهم وان كانوا يطلقون الالفاظ على انفس تلك المعاني ويصفون الالفاظ بالبلاغة
وما يناسبها الا ان مدار توصيفها على ما لتلك المعاني من الصور والخواص فكان المعاني الاول نفس الخصوصيات
ولهذا صح التعريف وفيه نظر لان هذا الجواب يشعر بان المراد بهما بالصورة والخاصية نفس المعنى الاول
وقوله حدثت في المعنى ويجعلة فيه مانع من الحمل على ذلك والاظهر في الجواب المصير الى حذف المضاف اي
محل الصورة والخاصية ق وقوله صورة الى دفع لما يتوهم من ان المعنى ليس له صورة فكيف يصح قولكم
يريد بقولنا الصورة التي حدثت في المعنى ت هذا بيان ما ذكره الشيخ اي قليل واعلم ان الكلام الذي نقله
من دلايل الاعجاز لم يذكر فيه على هذا الترتيب بل بعضه مذكور في اوائله وبعضه في اواخره ولهذا
حكم البعض بان في نقل الشارح اختلالا ولا ينبغي ان يظن هذا بمثله ت لما فيها من الحروف وسلاستها منها
ملاءمتها للطبع وسلاستها وسهولة النطق بها ت والفصاحة عبارة عن كون اللفظ هذا هو العبارة
الذي حدث في المعنى للفصاحة فهو من عداده والا فان جعل معنى ثالثا للفصاحة بطل الحصر الذي يتبادر
من كلام الشيخ فتم كما يمتنع ان يوصف بانه دال اراد امتناع الوصف بالدلالة على تلك الفضيلة كما دل عليه
السياق واراد بالدلالة الدلالة المتوسطة لكن بالمعنى المشهور وانبت للفظ الفصيح اعني الدلالة اللفظية وهي فهم
المعنى من اللفظ فلا ينافي ما سبق من قوله ثم يجعله لك المعنى دلالة ثانية على المعنى المقصود ت اليه ينتهي البلاغة
كذا في الايضاح نبه في الايضاح توطئة لدفع ما يوهمه قول المصنف من كون قوله وما يقرب منه عطفا
على قوله حد الاعجاز كما سيأتي ق وهو ان يرتقي الكلام في بلاغته الى يشير الى ان اعجاز كلام الله تعالى باعتبار ارتقائه
في بلاغته الى ان يخرج عن طوق البشر على ما هو الرأي الصحيح لا باخباره عن المغيبات ولا باسلوبه الغريب
ولا بصرفه العقول عن المعارضة وافراد البشر بالذكر بناء على انه المشتهر بالبلاغة والمتصدي للمعارضة
والا فان المعجزة ما يكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس والملك ق فان قيل ليست البلاغة
الى فان قلت ان حمل السؤال على منع تحقق الاعجاز في كلام الله تعالى كما يشعر به قوله لم لا يجوز الى يكون الجواب خارجا
عن القانون لانه منع السند لا سيما اذا كان ناظرا لا يقينا وان حمل على المعارضة يتجه انه لم يذكر دليل على
تحقق الاعجاز حتى يعارض قلت انتهاء دليل تحققه فيه اعني عن ذكره فهو ملحوظ واعلم انه لا بد ان يحمل علم
البلاغة في قوله وعلم البلاغة كافل باتمام هذين الامرين على المعنى العام لان المعنى المشهور وهو علم له زيادة
اختصاص بالبلاغة اعني علم المعاني والبيان غير كافل باتمام الفصاحة بل يقول الكلام بعد الحمل على المعنى العام
تغليبي لان الكافل باتمام هذين الامرين هو العلوم المخصوصة على الحصر السالم كما سيأتي انشاء الله تعالى ق وكثيرة
من جهة الى الظاهر انه متعلق بالجواب الاول الذي هو منع كون علم البلاغة كافلا باتمام البلاغة فالاولى تقديمه
على قوله ولو سلم ولو جعلنا المهارة اعم من الاحاطة فلا باس به في تعلقه بالجواب الثاني ق فتبين لا يفهم
من اللفظ فيه بحث وهو انه ان اراد بعدم كونه مفهوما من اللفظ انه لا يستفاد منه صريحا فمسلم ولا يضر
وان اراد انه لا يحتمل فمم ق واما الثاني فلا يدفع الفساد اما اذا اخذ الاعلى حقيقيا فظ واما اذا اخذ نسبيا
فلان ما يقرب عن نهاية الاعجاز لا يتناول المرتبة التي بعد المرتبة الوسطى لان القريب من النهاية ما يكون
اقرب اليها من الوسط كما لا يخفى على الفطن وجعله من قبيل التعبير عن النوع بافراده لا يستقيم اما اولا فلان
ذلك انما هو في الاحكام التي لا تختص بطبيعة النوع اذ لا يصح زيد وعمرو وبكر الى اخر افراد الانسان نوع
والكون طرفا اعلى نوعيا انما هو لطبيعة الاعجاز سوى نهايته تجاوز عنه فرد اخر واما ثانيا فلان التعبير

عن النوع

عن النوع بافراده ان صح فجميعها لا ببعضها ومن هاهنا ظهر ان قوله على ان الحق الخ وجه لابطال الجواب الثاني
كما هو المتبادر لا بيان للفساد المذكور بمعنى بناء على ان الحق الخ يؤيده قول صاحب الكشاف الخ وجه التاييد
ان القياس يرجع الضمير الى المضاف لانه المقصود بالذكر كما سبق تفسير عنه في قوله وبعضه قاصر عنه راجع
الى حد الاعجاز ولا يخفى ان الانسب حمل قوله يمكن معارضته على الصفة الكاشفة حتى يتحقق استقصاء مراتب
الاختلاف فهذا انما يتم بمجرد العصور عن حد الاعجاز امكان المعارضة ولا يستقيم الا بجعل الحد بمعنى المرتبة
ثم لما جاز في الجملة ارجاع الضمير الى المضاف اليه وحمل الصفة على المخصصة لم يجعل قول صاحب الكشاف دليلا
على المدعى بل مؤيدا له هذا واعترض الشارح في شرح الكشاف على قوله لكان الكثير منه مختلفا بان ظاهر النظم
ان الكثرة صفة الاختلاف وقد جعلها صفة للمختلف من غير ضرورة فان كون البعض مخالفا للبعض صفة
للكل فلا معنى لتخصيصه بالكثير منه وكان بعضه بالغا حد الاعجاز وبعضه قاصرا عنه فيه بحث اما اولا فلان
الاختلاف بكون البعض واقعا في مرتبة الاعجاز والبعض قاصرا عنه يوجد في القران ايضا فان تعدد اياته ادنى من
لا يجب ان يكون معجزا بالاتفاق فكيف يستدل باتفاقه على انه ليس من عند غير الله تعالى على ما هو المفهوم من الاية
واما ثانيا فلان قوله وكان بعضه بالغا حد الاعجاز يفيد ثبوت قدرة غير الله تعالى على الكلام المعجز وهو ظاهر الفساد
واجيب بان المراد بالبعض ما وقع به التحدي ما قلته ثلث ايات وذلك لان المقصود الاختلاف الذي ليس في القران
وكون قليل من القران غير معجز مشهور كفت شهرته مؤنة تقييد البعض بالزايد عليه وعن الثاني بانه مبني على
التنزل وارخاء العنان على نمط قوله تعالى وان يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم كما قيل وبان المقصود نفي
كون القران من عند الله كلا وبعضا والمعنى لو كان القران من عند غير الله فلا اقل من ان يكون بعضه منه ويلزم
الاختلاف المذكور اي يكون بعضه الذي من الله بالغا حد الاعجاز وبعضه الذي من عند غير الله قاصرا عنه
وهما الطرفان الى لا يخفى ان المراد بالاعلى هو توجيه الشارح الاعلى الحقيقي وبحد الاعجاز مرتبة والاقرب ان يجعل وما
يقرب مبتدا محذوف الخبر اي وما يقرب منه كذلك اي هو حد الاعجاز ويجعل من عطف الجملة على الجملة
وهذا اولى مما ذكره الشارح بحسب اللفظ وان اتحد المؤدى لسلامته عن العطف على المبتدا بعد مضي الخبر والعطف
على احد المذكورين واما حذف الخبر بعد قيام القرينة فشايع من هذا وقد يعترض على توجيه الشارح بوجهين
احدهما ان سوق كلام المصنف يدل على ان مراده بقوله وهو حد الاعجاز بيان الطرف الاعلى كما ان قوله في الطرف
الاسفل وهو ما اذا غير الى لبيان الطرف الاسفل وعلى ما ذكره الشارح يفوت هذا المقصود بل يتعين حد الاعجاز
بانه الطرف الاعلى وما يقرب منه وثانيهما انه لا تفاوت في البلاغة القرانية لان الله تعالى عالم بكيفيات
الاحوال وكيفيات تفاصيلها وان يكون كلامه المشتمل عليها في اعلى المراتب الا ان بعضا منه لقلته يمكن للبشر الاتيان
بمثله وان لم يقع فان قلت لا يمكن انكار تفاوت الايات في البلاغة كما اشار اليه من قال
در فصاحت كي بود يكسان سخن گرچه گوينده بود چون جاحظ و چون اصمعي در كلام ايزدي چون كه وحي مرسلست
كي بود تبت يدا با قيل ادض ابلعي قلت التفاوت الحاصل في الايات بالنظر الى الاحوال المقتضية للاعتبار
في بعضها اكثر من المقتضيات المرعية فيها ادنى من المقتضيات المرعية في الاخرى وذلك لا يقدح في ان يكون
كل منها في الطرف الاعلى اي في مرتبة من البلاغة لا بلاغة فوقها بالنسبة الى تلك الايات لوجوب اشتمال
كل اية على جميع مقتضيات الاحوال التي في نفس الامر بناء على احاطة علم الله بجميعها فتم وفي بعض شروح
الايضاح ان قوله وما يقرب منه عطف على الاعجاز والمراد بحد الاعجاز البلاغة في مقدار سورة

وبما يقرب منه البلاغة في يعد ادايه اوابين وكانه قال ولها طرفان اعلى وهو البلاغة القرانية
فعلى هذا يتعين الطرف الاعلى بانه البلاغة القرانية كما هو المعتمد ت ولا يخفى ان بعض الايات تابى لما
ذكره من ان حد الاعجاز هو الطرف الاعلى وما يقرب منه فان جميع الايات واقعة في مرتبة الاعجاز
مع ان بعضها اعلى ثم المراد بعض الايات التي يحكم فيها بامتناع المعارضة ما يكون مقدار اقصر سورة والسكوت
عن التقييد للشهرة كما نبهت عليه فيما سبق ت اي طرف البلاغة نقل عن الشارح انه صرح بذلك تنبيها على
ان الطرف الاسفل ليس من البلاغة احترازا عما وقع في نهاية الاعجاز من ان الطرف الاسفل ليس من البلاغة
في شيء هذه عبارته لان طرف الشيء بحسب المعنى المتعارف نهايته فلا يكون داخلا فيه لانا نقول الطرف
الاعلى داخل في البلاغة قطعا فالانسب دخول الطرف الاسفل ايضا على ان قول المصنف ما اذا غير الى ما دونه
التحق عند البلغاء باصوات الحيوانات صريح في الدخول لدلالته على ان الكلام الواقع في الطرف الاسفل
غير ملتحق عندهم باصوات الحيوانات وكل كلام غير ملتحق بها هو عند البلغاء فصيح بليغ ثم المراد بقوله
الى ما دونه الى كل مرتبة كانت من المراتب التي دونه او مرتبة تحته بلا واسطة فانه المتبادر عند الاطلاق
وعلى كلا الوجهين لا يصدق ما ذكر في تفسير الطرف الاسفل على الطرف الاعلى ولا على المراتب المتوسطة
ت باصوات الحيوانات عدل عن الحيوانات اشارة الى ان المراد غير الانسان وقد في عبارة المفتاح منكرا
الانسب حملها على ما ذكرنا بجعل التنكير للتحقير او النوعية ولعله اقرب مما ذكر الشريف من ان النكرة للقصد
الى غير معين وقوله مصدر عن محالها حال من الاصوات لا يقال يلزم اختلاف العامل في الحال وذيها لان
العامل في الاول هو الفعل وفي الثاني الجار لانا نقول العامل فيهما هو الفعل لان حرف الجر اداة توصل معنى
الفعل الى مجروره والمجرور وحده منصوب المحل بالفعل وبهذا الاعتبار وقع ذا حال وما يقع في امثاله من ان
الجار والمجرور في محل النصب مساهلة في العبارة اتكالا على ما تقرر في القواعد كذا في شرح الكشاف
للشريف وما في بحسب ما يتفق ما مصدرية اي بحسب اتفاق الاصوات وحصولها بلا علة ومقتضية لها
قاصدة اياها او موصوفة اي بحسب ما يتفق معها من الامور التي لا تقتضيها ت سوى المطابقة والفصاحة
هو غير متعرف بالاضافة ولذا وقع صفة للوجوه اشارة الى ان اخرية تلك الوجوه بالنظر الى المطابقة والفصاحة
والمراد بتبعها وجوه تغايرهما فلا يلزم كون كل منهما تابعا للبلاغة سواء اعتبر اولا الحكم على الوجوه بالتابعية ثم
اعتبر تقييد تلك الوجوه بالمغايرة للامرين او بالعكس ت وفيه اشارة الخ صرح في المختصر بان الاشارة والاشعار
المذكورين بلفظ تبعها وسوق كلامه ههنا يشعر بان الاشارة بامر اخر واسنادها الى توصيف الوجوه بما يجي
مما يلتفت اليه فتدبر ت لا بها ليست مما يجعل المتكلم موصوفا بصفة نقل عنه وحاصله ان المراد انه لا يشتهر وصف
المتكلم بسبب هذه الوجوه ولا يسمى بسببها باسم في العرف كما يسمى بسبب البلاغة والفصاحة فيقال بليغ فصيح
ولا يقال موشح ومجنس فلا يرد ان وصف من صدر منه الترصيع بالموشح صحيح وقد يفهم من هذا الكلام ان هذه
الوجوه لو جعلت المتكلم موصوفا بصفة جاز ان يجعل تابعا لبلاغة المتكلم مع انه ليس كذلك فان هذه الوجوه
الاوصاف الكلام فلا محالة يكون تابعا لبلاغته لا لبلاغة المتكلم سواء جعلنا المتكلم موصوفا بصفة ام لا وانت
خبير بجواز تعدد المانع من جعلها تابعة لبلاغة المتكلم فليتامل ت ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ في
اي نوع اراد والقرينة ما تقدم في تعريف فصاحة المتكلم لان ملاحظة يكشف من المقصود مطلوب المقام
عنا يتم في التعريف لكن لا بد من المصير اليها اذ الملكة التي يقتدر بها على تاليف كلام البليغ في نوع من المعاني

مثلا كالمدح لا يجعل صاحبها بليغا على ان المتبادر من الملكة هو الكامل منها وهو ما ذكرناه والمعنى يفيد حمل على
المتبادر واعتبار العموم في الكلام البليغ بناء على ان النكرة قد يعم في الاثبات بقرينة المقام او في التاليف
بناء على اضافة المصدر يفيد العموم منظور فيه لاستلزام انتفاء البلاغة في البشر مثلا الان من كلام البليغ
ما هو واقع في طبقات الاعجاز والاقتدار على تاليفه خارج عن طوق البشر ولئن قيد بوسعهم يلزم ان لا يكون
متكلم بليغا الا ان لا يكون فوقه بليغ لان الابلغ يقتدر على كلام بليغ لا يقتدر عليه من هو دونه في البلاغة فاده
ببين ت اعتماد علم البلاغة في المعاني والبيان اي علم له زيادة اختصاص بالبلاغة كما ان مراده لو اريد بهما اسم
هذين العلمين لم يكن للاعتماد المذكور معنى فليتامل ت واعتماد مقاصد الكتاب في الفنون الثلثة لان البلاغة
كما علم انها لا يتجاوز عما ذكر وعلم ايضا ان لها توابع علم ان مقصود الكتاب الذي هو في علم البلاغة وتوابعها
لا يتجاوز عن الفنون الثلثة ت وفيه تعريض لصاحب المفتاح الخ فعلله لانه عرف البلاغة ببلوغ المتكلم حدا
له اختصاص بتوفية خواص التركيب حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجوهها ولا يخفى ان
الاول يستفاد من المعاني والثاني من البيان فلا يتوقف البلاغة على الفصاحة وما ذكره المص ماخوذ من القدم
ابن الاثير في المثل السائر لكن وجه قول صاحب المفتاح بان البلاغة كما لا تتنوع للبليغ به يمتاز عن غيره وتحصيل
الاثار مختصة به وغاية الفصاحة ليست كالاتنوع للبليغ من حيث هو بليغ بل هو امر مشترك بينه وبين
غيره وفيه نظر اذ غاية ما في الباب ان يكون الفصاحة البليغ كالحيوان الانسان اذ كل بليغ كلاما كان او
متكلما هذا من تعميم المشترك بتاويل اي كل مسمى ببليغ ت اي ليس كل فصيح بليغا يشير الى ان المراد بالعكس اللغوي
لا الاصطلاحي اذ الموجبة الكلية لا ينعكس بالمعنى الاصطلاحي الا الى موجبة جزئية ت وهو ما يجب ان يحصل اه
هذا من قبيل الاستخدام لان المرجع ههنا مصدر ميمي لا اسم مكان بدليل تعديته بلفظ الى والتفسير المذكور انما
هو للمرجع بالمعنى الثاني وبه ينكشف تفسير المرجع بالمعنى الاول ثم المراد بالامكان الامكان الوقوعي المقابل للامتناع
بالغير لا الامكان الذاتي المقابل للامتناع الذاتي فلا يتجه ان امكان الممكن لا يتوقف على شيء ت الى الحكم
للواقع ولا طباقه قيل هما غير الصدق والكذب فكيف يكون ان مرجعا له بالمعنى المذكور واجيب بان الصدق
والكذب يفسران بمطابقة الخبر للواقع وعدمها ومطابقة الحكم له وعدمها تحصيل مرجعا لهما ت عن الخطا في تادية
المعنى المراد اللام في الخطا للعهد والمراد به ما لا يكون بسبب التعقيد المعنوي على انه قد يكون الخطا بسبب التعقيد المعنوي
ليس في التادية بل في كيفيتها ولو قال عن الخطا في تطبيق الكلام على مقتضى الحال لكان اظهر ت والا لربما ادى
الخ اعترض عليه بان الظاهر ان المراد بالاحتراز عن الخطا عدمه فعلى تقدير ذلك الانتفاء اعني وجود الخطا
يتعين تادية المعنى المراد بكلام غير مطابق لمقتضى الحال البتة فلا وجه لايراد كلمة ربما ههنا سواء حملت على التقليل
او التكثير الا ان الخطا المذكور فلا اقل من تادية المعنى المراد بكلام غير لمقتضى الحال في بعض الاحيان وهو مناف البلاغة
والجواب ان تلك التادية على تقدير ذلك الانتفاء اما ان يتعين اولا فان كان الثاني فلا امر ظاهر وان كان الاول
فليحمل على التحقيق فانها قد يستفاد منه كما نقله الشارح في مباحث الشرط عن ابن الحاجب ويمكن ان يوجه الى ان
كون مرجع البلاغة هو الاحتراز ان الاحتراز لازم لنفي المستفاد من قوله والا هو نفي الملزوم اي ان لم يكن
الاحتراز لازما لربما كان معدوما وكان الخطا متحققا وقد يجاب بان المراد بالاحتراز عن الخطا المذكور محافظة
النفس عن المجاهدة لا نفيه اذ لا عبرة بمجرد انتفاء الخطا اذا لم يكن عن محافظة وقصد والتادية بكلام غير مطابق
ليس لازما لانتفاء هذه المحافظة البتة بل قد يوجد معه ولفظ ربما ذكر في محله ويكون للتكثير ت والى تمييز الكلام

الاثب بقوله الى الاحتراز عن الخطاء ان يجعل المرجع ههنا الاحتراز عن اسباب الاخلال بالفصاحة ق ويدخل في
تميز الكلام قيل لم قدر موصوف الفصيح الكلام حتى يحتاج الى الحذف فلو قدر اللفظ لم يحتج اليه اصلا اجيب
بان بلاغة الكلام انما يتوقف بالذات على تميز الكلام الفصيح وتوقفها على تميز الكلمة الفصيحة بواسطة توقف
تميز كلام الفصيح عليه فلهذا قدر الكلام الفصيح وايضا قد سبق ان فصاحة المفرد والكلام كانهما حقيقتان مختلفتان
فلو قدر لفظ مايتناول الكلام والمفرد لكان لفظة الفصيح كالجمع بين معنى المشترك بلا ضرورة فاحترز عن توهمه
وايضا لم يسبق وصف مطلق اللفظ بالفصاحة حتى يجعل قرينة على تقديره على ما صرح به اي في الايضاح قيل
عليه ومرجع بلاغة المتكلم ايضا الى هذين الامرين فما وجه تخصيص بلاغة الكلام بكون هذين مرجعا لها اجيب بان
وجهه هو الايما الى ان مرجعهما لبلاغة الكلام ويمكن ان يقال وجهه ان الخطاء في تادية المعنى المراد مثلا قد يقع
بحسب مقتضى البشرية في حين من الاحيان للبليغ ولا يدل على انتفاء بلاغته اعني الملكة المذكورة كما ان عدم
معرفة المجتهد بعض الاحكام لا ينافي الاجتهاد فالاحتراز عن الخطاء ليس مرجعا لبلاغة المتكلم ولا ينافي وجود الخطاء
المذكور ايا ها بل انما ينافي بلاغة الواقع هو فيه ولا يبعد في ذلك الا ان امرا القيس بليغ بلا شبهة مع انه
قد لا يكون بليغا كقوله غدائره مستشزرات الى العلا البيت وفساده واضح اذ الغرض من الشيء ما ياتي عنه ويترتب عليه
وانتفا الخطا المذكور وكذا تمييز الفصيح من غيره موقوف عليه لبلاغة الكلام متقدما عليها كما اشار اليه في تفسير
المرجع ولو سلم تأخيره وترتبه عليه لم يستقم الوصفية ايضا اذ ليس الباعث على البلاغة الاحتراز عن الخطاء
وتمييز الفصيح عن غيره وهو ظاهر جدا بل الغرض من جعل الكلام بليغا اتصافه بالحسن الذاتي وارتفاع شانه
على ان البلاغة وصف الكلام وتعليل وصف الكلام بما ذكر لا يخلو عن سماجة كما لا يخفى ق لان غاية ما علم على الفطن
مما تقدم اه يعني ان المعلوم من تعريف البلاغة للمتكلم افادة بلاغة المتكلم هذين الامرين ان اريد بالاحتراز
التمييز نفس الفعلين وتوقفها عليها ان اريد بهما التمكن منهما ولم يعلم كونهما غرضين منها فتفسير المرجع بالعلة
الغائية لا يناسب التفريع بقوله فعلم ق على الاتصاف بهذين الوصفين لم يرد به الاتصاف بالفعل بل حيثية
الاتصاف فان الاقتدار المذكور عبارة عن بلاغة المتكلم وهي لا يتوقف على الاحتراز بالفعل مثلا بل على كونه بحيث
يحترز فليتامل ق فهو انه مركب الضمير الاول راجع الى التحقيق والثاني الى التمييز والجملة اعني جزاؤه وتمامه السالم
صفة المركب هذا وما اتى من ان تمييز الفصيح عن غيره كلي لا كل وان هذه الامور جزئيات له لا اجزائه بدليل صحة
حمله على كل واحد من هذه الامور والجزء لا يحمل عليه كله فليس كلاما معتدا به لان المراد تمييز الفصيح من حيث انه
فصيح لا تمييز من حيث هي ولا تم صدقه على كل واحد منها ولو سلم فليكن محمولا على التشبيه ق وكالسراج معطوف
على اجتمعتم اي وبخلاف لفظ كالسراج وهو ناظر الى سراجا كما ان اجتمعتم ناظر الى نكاكاتم ق منه ما يبين في
العلم يوهم ان بعضا واحدا يتبين في احد هذه الاشيا مع ان المبين في كل واحد منها بعض اخر قيل
عليه هو من قبيل اللف والنشر بكلمة او كما في قوله وقالوا كونوا هودا او نصارى فتكون كلمة ما كناية عن جميع
التميزات الحاصلة بهذه الاشيا ويحصل بكل منها بعض من تلك التميزات واعترض عليه بان التبيين الاعلام
ولا معنى لاعلام التمييز الذي فسره بالمعرفة اذ ليس المقصود العلم بالعلم واجيب بان المراد به ههنا اظهار وجوده العيني
وهو في اللغة عبارة عن الايجاد الا ان هذا لا يستقيم في قوله اي يدرك بالحس فينبغي ان يراد يحصل بالحس على
سبيل التجوز ق لان من تتبع الكتب المتداولة الى رد لما اورده عليه الزوزني من انه لم يذكر في متن اللغة
ان من الالفاظ ما يحتاج في معرفته الى ان يبحث عنه في المطولات فكيف يقال ان تمييز السالم من غيره

تبيين في علم متن اللغة ووجه الرد ظاهر لكن المناسب بهذا التقرير ان يقول المص منه ما يستفاد من علم متن اللغة
كما لا يخفى وايضا لفظ الثاني عبارة عن التميز وليس بقولنا التمييز يبين في علم كذا كثير معنى على انه لو قال ما يتبين
لم يحتج الى زيادة يعينك بل كان قد يكفي ان يقال او عن الحس ق وقد يطلق على جميع اقسام العربية اي فلو قال في علم
اللغة ليتناول جميع اقسام العربية ولم يتعين المراد ق او في علم التصريف لي اعترض عليه بان المخل بالفصاحة
هو مخالفة ما ثبت من الوضع وذا لا يعلم من علم الصرف اجيب بانهم يذكرون الالفاظ الشواذ الثابتة في اللغة
ويقولون انها شاذة فيعلم منه ان ما عدا هذه الالفاظ ما ثبت من الوضع ق والتعقيد اللفظي رد عليه بان
التعقيد اللفظي قد يكون بسبب اجتماع امور كل منها شايع الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذا لم يجب ان
يكون لمخالفة القانون النحوي فكيف يبين في علم النحو وغاية ما يقال ان النحو باحث عن الوضع الاصلي للكل كلمة
وان الاصل هو اثبات كل شيء في موضعه وان جاز خلافه فيمكن ان يستفاد منه ضعف التاليف كما لا يخفى و
والغرض من هذا الكلام الى اي من قوله والثاني منه ما يبين الى وقوله يحترز عطف على يبين والضمير في بها
راجع الى ما المقدرات لكونه عبارة عن العلوم والحمل بدين اعتبار اخر وهو معلومية كثيرة الامور التي يجب ان
يحترز عنها ليترتب على ما ذكر وقوله ليعلم الى اذ بمجرد تعيين ما ذكر من غير اعتبار الامر المذكور لا يعلم ان الباقي اي
شيء ق لكان زيد اختصاص اما مصدر ميمي بمعنى الثبوت واسم مكان على انه من باب الكناية مثل قولهم
لقيت عنه مقام الذئب ق يعني الخطاء في التادية الاقرب في توجيه عبارة المتن المصير الى حذف المضاف
اي ما يحترز به عن متعلق الاول ق ولا يخفى وجوه المناسبة اما تسمية الاول بالمعاني فلانه باحث عن افادة
التراكيب خواصها التي هي معان مخصوصة ففي التسمية اشعار بتعلقه بالمعاني واما تسمية الثاني بالبيان فلانه
متعلق بايراد المعنى الواحد وبيانه بطرق مختلفة في الوضوح واما تسميته بالبديع فلانه متعلق بامور بديعة و
غريبة كالترصيع والتجنيس ونحوهما واما تسمية الجميع بعلم البيان فلتعلقه بالبيان اعني المنطق الفصيح المعرب
عما في الضمير وبه يتبين وجه تسمية الاخيرين بعلم البيان لانه اذا ناسب الكل ناسب البعض بالضرورة ولا حاجة
الى اعتبار التغليب والله اعلم قال الفن الاول علم المعاني ان اريد بالفن الاول الالفاظ والعبارات كما يدل
عليه قول الشارح فيما سبق رتبت الكتاب على مقدمة وثلاثة فنون احتيج على تقدير المضاف اما في الاول او في الثاني
اي معاني الفن الاول علم المعاني او الفن الاول الفاظ علم المعاني وان اريد به المعاني او بعلم المعاني تسمية المدلول
باسم الدال او عكسه فلا حذف وباقي البحث سبق في مباحث المقدمة فلا حاجة الى الاعادة ق لكونه منه بمنزلة
المفرد من المركب كلمة من في الموضعين ابتدائية الا ان الابتدا باعتبار الاتصال والمعنى لكون المعاني حال كونه ناشيا
من البيان متصلا به بمنزلة المفرد حال كونه ناشيا من المركب ومتصلا به وملخصه ان اتصال المعاني بالبيان ونسبته
اليه مثل اتصال المفرد بالمركب ونسبته اليه بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال الا ان علم البيان متوقف على علم المعاني
فان من له ملكة بها يعرف ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة يكون عالما بالبيان وان لم يكن المؤدي مطابقا لمقتضى
الحال غايته ان لا يكون بليغا ق طبعا الاقرب انه صفة مصدر محذوف بتقدير ياء النسبة اي تقدما طبيعيا
ومثله شايع وجعله تمييزا لا يخلو عن تكلف ق وقبل الشروع الى لم يقل وقبل الشروع في مقاصد العلم والتنبيه الى
مع ان الاشارة متقدمة على الشروع فيهما لان التقسيم الاتي من تتمة ضبط الابواب كما سيظهر ثم الاشارة اذا
لم يقابل بالتصريح كثيرا ما يستعمل في المعنى الاعم الشامل للتصريح فلا اركان التعريف وضبط الابواب مصرح بهما فكيف
يقال اشارة ق فيه مباحث كثيرة ان حمل على مذهب الاخفش وهو جواز زيادة الفاء في الخبر مطلقا واذا زيد بتطبيق على

مذهب الجمهور فليقدر الصفة بقرينة المقام اي كل علم يفرد بالتدوين فيكون المبتدا نكرة موصوفة بفعل فيجوز
الفاء في خبره ق فعليه ان يعرفها بتلك الجهة اي اذا دعم فيها بتلك الجهة معرفتها بخصوصها بها وبالوجوب العرفي
الذي مآله اعتبار الاولى والاليق له اذ لا مانع عقلا من ان يتوجه الى تصور كل واحد من تلك الكثرة بخصوصها
فيما اذا كانت الكثرة محصورة ثم اشتغالها بمعرفة الكثرة المحاول تحصيلها بجهة الواحدة المخصوصة اما باشتغاله بمعرفتها
اصلا وهو ظاهر البطلان اذ يمتنع طلبها حينئذ ولذا لم يتعرض له واما باشتغاله بمعرفتها بخصوصها بان يعرفها بامر شامل اذ
يتصور كل واحد من احادها بالتفصيل وعلى التقديرين لا بد من فوات ما يعنيه وتضييع وقته فيما لا يعنيه
اما على التقدير الاول فبعد تسليم امكان الشروع بحفظ واما على التقدير الثاني فلان الكثرة ان لم تكن محصورة
فيصرف اوقاته الى تحصيل الشرط الطلب اعني تصور المط ولا يفرغ منه الى تحصيل المط فيفوت ويضيع الوقت
في المط وان كانت محصورة فلانه يصرف كثيرا من الاوقات الى تحصيل شرط الطلب فعينا لا يبقى باقي الوقت
تحصيل المط او يمل تحصيل الشرط فيتقاعد عن الطلب ويلزم ان لا يوفي الطالب اذا تصور الكثرة بما يعمها
وغيرها وانبعث الى طلبها من حيث انها جزئي لذلك العام فاذ الطلب الى غيرها كيف يوفي فات مطلوبه يعني تلك
الكثرة انما يكون اذا تصورها الطالب بخصوصها والمفروض تصورها بوجه عام فليس المط الا ما جعل هذا المعلوم
العام مرآة لملاحظته لانا نقول ان احدا اذا اراد تحصيل ما يعصم ذهنه عن الخطاء فلا شك ان مطلوبه في نفس الامر
ح هو المنطق وان اعتقد ان هذه العصمة تحصل باي علم كان من المعقولات فشرع في الهندسة باعتبار انها علم
المعقولات فلا شك ان مطلوبه في المآل وهو العصمة المذكورة قد فات وهو ظ ق اي ملكة يقتدر بها على ادراكات
جزئية حمل العلم هيهنا على الملكة يحوج الى اعتبار الاستخدام في قوله ويحصر في ثمانية ابواب على ما اشار اليه الش
هناك ثم المراد بالادراكات الجزئية اما الالتفاتات المخصوصة المتعلقة بالاصول الكلية فان كلا من الالتفاتات
ادراك ولو نسبة جزئي من متعلقات الاصول وهذا هو المناسب بقوله الاتي يتمكن بها من استحضارها
الالتفات اليها وتفصيلها انما ادراكات جزئية متعلقة بمراد مخصوصة مستفادة من تلك الاصول فان الملكة لما
كانت وسيلة الى استحضار الاصول وتلك الادراكات مستفادة منها صح ان الملكة يقتدر بها على تلك الادراكات
الجزئية لا يق اطلاق العلم على الملكة يقتضي ان من علم مسائل المعاني بمعنى تلك الملكة لا يسمى عالما به مع ان طلابه
لانا نقول اثبات عالميته بالمعاني بمعنى حصول مسائله لا ينافي نفيها بالمعنى الاخر اعني الملكة واعترض على
تعريف علم المعاني بانه صادق على البلاغة الكسبية الا ان يقيد بالحيثية اي من حيث يعرف بها تلك الاحوال
فح يخرج اذ لا يصدق عليها انها ملكة من هذه الحيثية بل هي ملكة من حيث يقتدر بها على تاليف كلام بليغ لكن
يلزم على هذا ان يكون علم المعاني بمعنى الملكة والبلاغة في المتكلم متحدين بالذات مختلفين بالحيثية ق
بيان ذلك ان الواضع الى المفهوم من كلام الش حيث حمل الملكة على ملكة الاستحضار لا على ملكة الاستنباط انه لا
يحصل لاحد علم المعاني بمعنى الا بعد تحصيل جميع المسائل وصيرورتها مخزونة لديه والظ انه يكفي ان يحصل كيفية
للنفس يتمكن بها من استحضار ما هو مخزون عنده من المسائل واستحصال ما كان مجهولا له منها كما اعتبر النهي
التام في الفصاحة هذا فان قلت يلزم من هذا البيان ان لا يكون واضع الفن عالما به قلت غاية ما يلزم ان
واضع الفن بعد ان حصل له ملكة الاستحضار ووضعه الاصول واستنباطها يحتاج في تحصيل ملكة الاستحضار
يتجشم كسب جديد قبل حصول ملكة الاستحضار لا يسمى عالما به بهذا المعنى وان كان بمعنى اخر واي محذور في ذلك
ق كونها جمعي ادراك اذا حمل العلم على الاصول والقواعد صح تسميتها بالمجموع ايضا لانها طرق مقتضية الى

الادراكات

الادراكات الجزئية فالحصر المستفاد من تقديم كذا بالنظر الى كون العلم المثبتة بمعنى الادراك اذ لا معنى لكون الادراك المطلق
جهة للادراك المط بخلاف الادراك المخصوص فقد يكون جهة لادراك مخصوص كما ان العلم بالدليل جهة للعلم بالمدلول
فليتامل ق فلان يعلم النحو يعني ان المراد بالعلم المتعلق بالنحو هيهنا هو الملكة وان كان النحو عبارة عن المسائل ق ان
له حالة بسيطة اجمالية يمكن ان يق مراده التنبيه على الملكة المذكورة بما يحصل بسببها من العلم الاجمالي لا التمثيل لها
فلا يرد ما ذكره الفاضل المجرد والعلم للكلي والمركب سواء كان باعتبار تصورها هيهنا والتصديق باحوالها او كذا
الكلام في المعرفة ق دون علمته منقوض بما ان من العلم كهيئة المكنون لا يعلمها الا العلماء بالله اللهم الا ان يق
بعد تسليم ثبوت هذا الكلام من رسول الله صلعم او من علي ع ان الباء في الله مجاز الاصلية العلم اي العلماء المخلصين
كما اشار اليه بقوله م من اخلص لله اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه والله اعلم ق ثم ذهل
عنه ثم ادرك ثانيا قيل المراد ذهول يفضي الى النسيان محوج الى كسب جديد والا فالحاصل بعد الذهول التفات
لا ادراك الا مجازا والحق ان الذهول زوال الصورة عن المدركة فيكون الموجود بعده ادراكا وان كان بلا كسب
جديد نعم ذكر الش في اوايل الباب الاول ان التفات الذهن الى ما هو مخزون عنده واستحضاره اياه لا يسمى
علما الا انه امر عرفي والتحقيق ما ذكرناه ولهذا بادر الش هناك الى التسليم عليه ق والمش تجري على استعمال المعرفة
في الجزئيات بدليل قوله في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب قيل تعرف دون تعلم رعاية لما اعتبره بعض
الفضلاء من العلم بالكليات والمعرفة بالجزئيات والفارق في هذا العرف التي للتفريع لا للتعليل حتى يرد عليه ان تجدد
في الجزئي لا يوجب اختصاصها استعمالها بالمجدد على تقدير الترادف ولا شك ان هذا الاختصاص معتبر في ذلك الاصطلاح
وقد يجاب بان ترك العلم الى المعرفة يستدعي نكتة والجريان على ذلك الاستعمال يصلح نكتة له ق ادراكات جزئية
هي معرفة كل فرد فرد من جزئيات الاحوال المذكورة جزئية المدرك يستلزم جزئية الادراك بالاضافة الى الادراك
الكلي لان ادراك الكلي كلي كادراك الجزئي ولهذا اعرض عن جزئية الادراك واشار بالتغيير الى ان جزئية الادراك الجزئية
والا فمقتضى الاصطلاح السابق بحسب الظ كون متعلق المعرفة جزئيا لا نفس الادراك ثم الاقرب ان قوله فردا فردا من التاكيد
اللفظي وقد يجعل من قبيل وصف الشيء بنفسه قصدا الى الكمال اذ المراد كل فرد منفرد عن الاخر وحاصله معرفة كل فرد فرد
على سبيل التفصيل والانفراد دون الاجتماع وقد ترك لفظ كل في مثله مع ان العموم مراد كان يق معرفة كل فرد فرد
والظ ان العموم مستفاد من قرينة المقام فان النكرة في الاثبات قد تعم كما سيجي الش تع ويحتمل ان يحمل على حذف المضاف
وهو كل بتلك القرينة ق بمعنى انه اي فرد اي اشارة الى ان الاستغراق عرفي وان المراد امكان المعرفة لا المعرفة بالفعل
ق او البعض الغير المعين اراد بالبعض الغير المعين مثل الثلث والربع والاكثر لا لبعض المطلق اذ لا جهالة فيه بل
وجه الفساد فيه حصول هذا العلم لمن عرف مسئلة كما صرح وبالبعض المعين الحذف والاضمار ونحو ذلك او الثلثة
والاربعة ونحوهما ثم عدم الدلالة موجود في البعض الغير المعين ايض كما لا يخفى ق لكل من عرف مسئلة منه قيل المراد
منه مسئلة متضمنة لثلثة احوال لان المذكور في احوال اللفظ بصيغة الجمع فلا يلزم من ارادة البعض حصول العلم للعارف
بمسئلة واحدة مطلقا ق وكذا المحسنات البديعية قد يقتضيها الحال فلا يخرج بما ذكره علم البديع انما يخرج عن التعريف
ح بالحيثية المرادة كعلم البيان بعينه ق وهو قرينة خفية يعني وصف الاحوال بما ذكر اما كونه قرينة فلان تعليق
الحكم بالموصوف بصفة وما في حكمه يفيد العلية كالتعليق بالمشتق فاذا قيل اكرم الرجل العالم افاد ان علة الاكرام العلم
فيفيد ان معرفة تلك الاحوال لكون اللفظ يطابق بها مقتضى الحال فينساق الذهن الى اعتبار الحيثية واما الخفاء
فواضح ق عبارة من معرفة هذه الاحوال هذا على حذف المضاف اي ملكة معرفة هذه الاحوال ولو قال للزوم

ان يكون معرفة هذه الاحوال ثمرة علم المعاني لم يحتج الى ذلك ق وهذا واضح لزوما وفسادا ادعينا فيه بانه انما
اذا لم يكن المراد بمعرفة احوال اللفظ معرفة احكام الاحوال الجزئية على حذف المضاف وانت خبير بان علم المعاني ليس
عبارة عن معرفة تلك الاحكام من حيث هي بل من الحيثية المذكورة فلا احتياج الى قيد الحيثية باقتضاء ق وليس مقتضى
الحال الى تلك الاحوال بعينها حاصل السؤال انه يلزم اتحاد المطابق والمطابق وقد يجاب بان المراد باحوال اللفظ
الخصوصيات الكلية كتاكيد الكلام مطلقا واما القول بان المراد بمقتضى الحال الهيئة العارضة للالفاظ بسبب الاحوال
كالهيئة الحاصلة في زيدا عرفت من تقديم المفعول به تماما يذهب اليه لعدم ق قلت تسامحوا الى حاصل الجواب ان
لا اتحاد لان المراد بمقتضى الحال هو الكلام الكلي المكيف بكيفية مخصوصة لا نفس الاحوال وبالمطابقة صدق المطابقة
بفتح المفعول على المطابقة بكسر الفاعل على عكس اصطلاح المعقول فانهم يقولون الكلي مطابق للجزئي اعني صدقه
عليه فالصادق عندهم هو المطابق بكسر الفاعل ولا يلزم تطابق الاصطلاحين فالمعنى الاحوال التي بسبب اشتمال
الكلام الجزئي عليها يكون من جزئيات الكلام الذي مقتضى الحال ق والا فمقتضى الحال عند المحقق كلام مؤكد
استدل عليه في شرح المفتاح بقوله في تعريف علم المعاني على ما يقتضي الحال ذكره فان المذكور حقيقة هو
الكلام لا الحذف والتقديم او التاخير وعورض بانهم قولهم انكار المخاطب وتردده وخلو ذهنه يقتضي تاكيد
الكلام وجوبا واستحسانا وتجريده عن المؤكد وقول صاحب المفتاح الحالة المقتضية للذكر للحذف للتعريف
للتنكير الى غير ذلك كالصريح في ان المقتضى نفس تلك الاحوال لا الكلام المكيف واما ما ذكره من دلالة الى آخره
فقد اجاب عنه الشريف بان بعض المقتضيات كالمؤكدات واداة التعريف مما يذكر فوجب حمل الذكر على
التغليب رعاية لما صرح به في الاجمال والتفصيل والقول بان المقتضى نفس التاكيد والتعريف لا اداتهما
مدفوع بان مرجع اقتضائهما اقتضاء اداتهما وبانه لا اجل الالتفات مسموعا لتعلقه بالمسموع جعل ايضا ما يتعلق
بالمذكور مذكورا على ان المذكور حقيقة هو الكلام الجزئي لا الكلام الكلي الذي جعله مقتضى فلما احتيج الى العدول
على التقديرين كان اختيار التاويل على الموافق للتصريح في معظم مواضع اولى وان وجد التفاوت بين الدليلين
بان في احدهما اعطاء الكلي حكم الجزئي الذي هو عينه في التحقيق وفي الاخر اعطاء السبب الذي هو جزؤه ورد
على الاول بعد تسليم ان المقتضى اداتهما انه ينبغي ان يكون المغلب مخصوصا بزيادة كخفة او كثرة او نحوهما
وليس ذا ههنا والاظهر حمله على تقدير المضاف او التجوز في النسبة الايقاعية او جعل الذكر مجازا عن الاتيان
من قبيل ذكر المقيد وارادة المطلق بقرينة ما ذكر في الاجمال والتفصيل وعلى الثاني انه منقوض بالحذف والطي
ونحو ذلك اذ لا يصح انه متعلق بالمذكور فجعله مذكورا اللهم الا ان يحمل على ان الحذف مثلا متعلق باللفظ وهو
من شانه ان يكون مذكورا في هذه الحالة ولا يخفى بعده ق انه كلام مؤكد قيل انما لم يقل كلام مؤكد حكم فيه
بثبوت القيام تريدا اشارة الى ان الحال انما يقتضي خصوصية في الكلام المشتمل على الحكم الذي يقتضيه شيء
اخر ولا دخل لها في اقتضاء خصوص الحكم الا انه جعل المقتضي المؤكد لا نفس التوكيد لامر دعاه اليه على ما سبق
ق واحوال الاسناد ايضا اي جواب عما يتوهم من ان احوال الاسناد غير مندرجة فيما سبق لعدم كونه لفظا
مع انه باب من ابواب هذا الفن وضميرها راجع الى احوال اللفظ ق تتبع خواص تراكيب الخ تحقيق معنى التركيب
التعريف وفوائد قيوده يستدعي نوع بسط فليطلب من شرح المفتاح للشريف ق لوجهين لم يذكر الوجه
الثالث الذي اشار اليه في الايضاح وهو ان قوله وغيره مبهم ويجب صيانة الحدود عن الالفاظ المبهمة
لان المص لم يذكره استقلالا بل في ذيل الوجهين السابقين حيث قال على ان قوله وغيره لم يتبين مراده

فكانه لم يعتد به وقد حقق الشريف في شرح المفتاح ان المراد به عدم الاستحسان ق والثاني انه فسر التراكيب التي
حاصله لزوم تعريف المعاني بالمجهول لانه اخذ فيه تراكيب البلغاء ومعرفتها يتوقف على معرفة البلاغة الماخوذة
في تعريفها التراكيب فان اراد بها تراكيب البلغاء فقد جاء الدور في تعريف البلاغة وبقيت مجهولة لان
التعريف الدوري لا يفيد معرفة المعرف واذا جهلت البلاغة جهلت تراكيب البلغاء الماخوذة في تعريف
المعاني لتوقف معرفتها على معرفة البلاغة وان اراد غيرها ولم يبينه كانت الجهالة بحالها وعلى هذا التقدير
لا يرد ان يقال لزوم الدور في تعريف البلاغة لا يكون سببا للعدول عن تعريف المعاني بما ذكره ولا
احتياج الى بيان لزوم الدور في تعريف المعاني نعم يرد ان قوله وقد عرفتهما وكنا بهما اه يشير الى ان لزوم المحذور
الزامي مبني على تعريف السكاكي للبلاغة بما ذكره فلا يصح سبب العدول المص عن تعريف المعاني بما ذكر لعدم تعريف
البلاغة بما ذكره صاحب المفتاح جدا في الهرب عن الدور فعل لعنه ق كما صرح به في كتابه حيث قال في
اخر القسم الثالث واذ قد تحققت ان علم المعاني والبيان معرفة خواص تراكيب الكلام ومعرفة صناعات المعاني
ثم تعريف المعاني بالمعرفة المذكورة من قبيل المساهلات التي لا تخل بالمقصود لاشتهار ان العلم اما عبارة عن
الملكة او الاصول والقواعد او ادراكها والمعرفة المذكورة ليس شيئا منها والغرض ان المعاني ملكة مفيدة
لتلك المعرفة او اصول وقواعد مفيدة اياها ولو اريد بالتتبع او الملكة المبنية عليه لكان اظهر ق تتبعها
على انه معرفة حاصلة الى مبني على احد المذهبين وهو انه اذا استعمل السبب في المسبب وبالعكس فالمراد المسبب
المخصوص او السبب المخصوص مثلا اذا قيل رعينا الغيث يكون المراد بالغيث النبات الحاصل بالغيث لا مطلق
النبات ق حتى ان معرفة العربية الى وكذا علم الله وعلم ملائكته ثم هذه العلوم وان كانت تخرج عن التعريف
بقوله لجزئياتها اذ لا جزئي منه الا ان المراد الاشارة الى الخروج من اول الامر على ان في ذكر التتبع فوائد اخرى
مثل الاشعار بصعوبة المطلب والتنبيه على طريق العلم ق بعد تسليم دلالة كلام السكاكي اشار الى منع دلالة
بان يقال قوله وهي تراكيب البلغاء ليس جزءا من التعبير بل التفسير وقوله الصادرة عمن له فضل تمييز ومعرفة جملة
معترضة لبيان ان هذه التراكيب في الواقع تراكيب البلغاء في تفسير التراكيب ق واقول لا يفهم من قوله نوعية
خواص حاصل الجواب اختيار الشق الثاني من الترديد المذكورين ومنع لزوم التعريف بالمجهول لانه انما يلزم
لو لم يكن في الكلام ما ينبئ بان المراد بالتراكيب تراكيب ذلك المتكلم وهو ثم فان المفهوم من التادية
كذا الايراد حيث كانت مضافة الى المتكلم ان يكون التركيب ايضا بهذه المثابة اذ لو قيل مثلا البلاغة
هي بلوغ المتكلم في تادية المعاني حدا له اختصاص بحل كلام غيره على ما ينبغي على ما هو معنى التوفية بالنظر
الى تراكيب الغير لكان ركيكا اللهم الا ان يحمل التادية على تقريرها وكشفها على الغير سواء كانت مقاصده
ام لا على ان الشارح بصدد اعتراض المص فيكفي له تبادر تراكيب المتكلم من المذكورة في التعريف ولا حاجة
الى ان ينفي انفهام غيرها مطلقا فقوله لا يفهم الخ محمول على المبالغة في مقام المجادلة كما سبق مثله والمناقشة
في العبارة بعد وضوح المقصود ليس من باب المحصلين ق ان يكون لنفي شك الاظهر في العبارة ان يقول لنفي شك
بترك ان يكون لكن ما ذكره ملائم لما في المفتاح حيث قال من ان يكون مقصودا به نفي الشك معنى تطبيق الكلام لمقتضى
الحال اراد به معنى تطبيق كلامه له والا فقد ذكر في شرح المفتاح في قوله تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره ان
الكلام اعم من الذي يؤلفه وتطبيقه ان يورده على ما ينبغي ومن الكلام الذي يسمعه وتطبيقه ان يحمل على ما
ينبغي ومن الكلام الذي يتبعه وتطبيقه ان يحمله على ما ينبغي فكيف يكون تطبيق الكلام على اطلاقه معنى التوفية

وقد صرح بان المراد توفية خواص تراكيب نفسه فتدبر ق تراكيب ذلك المتكلم قال الشريف في شرح المفتاح وليس شي
اذ لم يعرف لها خواص حتى يضاف اليها وقد يجاب بان الاصل في تعريفها الاضافة وان كان هو العهد لكنه يستعمل
في غير الاصل كثيرا شايعا كما سيجي في احوال المسند من هذا الكتاب ق وليس المعنى على انه لتشبيهات البلغاء فقيل
لا محذور في هذا المعنى اصلا اما اذا اريد بالتشبيهات والمجازات انواعها فظ واما اذا اريد تشخاصها فلان المعنى
يكون دايرا على امثال التشبيهات والمجازات وامثال هذه كثيرة مستعملة نحو فعلت ما فعلت وقلت ما قلت ولا يشتبه
المراد منها على حاله مسكة من الادراك فيجوز ادراجه في التعريف وكذا الحال في توفية خواص التراكيب فانها يعني
توفية انواعها وامثالها بتراكيب المتكلم مفهومة من قوله قادرة المعاني اذ المعنى بلوغ المتكلم في تادية المعاني بتركيبه حدا
له اختصاص بتوفية خواص التراكيب المذكورة في علم المعاني حقها وبايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية المعلومة
في علم البيان على وجهها ق كيفية تطبيق اي كيف يؤلف الكلام حتى يصير مطابقا لمقتضى الحال ق وينحصر المقصود
الخ لا يخفى ان ضمير ينحصر في عبارة المتن راجع الى علم المعاني لكن لما قال المصنف في الايضاح الذي هو كالشرح
لهذا الكتاب وينحصر المقصود اورد الشارح لفظ المقصود تاسيا به وتنبيها على ان المنحصر علم المعاني باعتبار كونه مقصودا
اصليا وبهذا يظهر خروج الاشياء الثلثة وان عدت مندرجة في علم المعاني تغليبا لسدرة اتصالها به حيث
دونت معه فلفظة من بيانية في المقصود وبهذا التوجيه ظهر كون الكلام من قبيل انحصار الكل في الاجزاء وان
تباط قوله والا صدق علم المعاني لم يقل لصدق المقصود من علم المعاني بما قبله واندفع ما قيل ان المنحصر هو المقصود من
علم المعاني وصدقه على كل باب ظ فالانحصار انحصار الكلي في الجزئيات لا غير وان الاشياء الثلثة خارجة
عن علم المعاني للقطع بان تعريف العلم مثلا خارج عنه فلا احتياج الى اقحام المقصود لاخراجها وان اجزاء العلوم
ثلثة كما تقرر الموضوعات والمبادي والمسايل فلا يكون الكلي اعني علم المعاني منحصرا في الاجزاء الثمانية ولو حملت
على التبعيض والمقصود على جميعه بدليل المقام والمعنى جميع المقصود الذي هو بعض من تلك المعاني لما ساد ولو حب
التغليب والشارح له ولغيره من الاشياء الثلثة والمبادي والموضوعات لاستقام الكلام ايض ق توطئة هذا
الكلام وجه الظهور ان المذكورات في الابواب الثمانية اصول وقواعد واورد لفظ الظ اشارة الى صحة حمل
العلم على الملكة والحصر على حصر المسبب في السبب كما قيل مع بعده صحيح فتدبر ق لا محة مصدر ميمي بمعنى التحول من
حال الى حال كذا اي تحول اليه وخبره محذوف اي حالة موجودة والجملة معترضة بين اسم ان وخبرها بمعنى
تاكيد الحكم ق قايمة بنفس المتكلم لا شك ان مدلول النسبة في الخبر هي ايقاع النسبة او انتزاعها وفي ضرب
مثلا هو طلب الضرب فمعنى قيامها بنفس المتكلم كونها صفة له موجودة فيها وجودا متاصلا كسائر صفات النفس
لا انها معقولة له حاصلة صورتها في ذهنه للقطع بانه لا احتياج في التصديق الى تصور الايقاع او الانتزاع
وبان الموجود في نفس من قال اضرب طلب الضرب وايجابه لا مجرد طلبه وتصوره كذا نقل عن الشارح ففي قوله تعلق
احدهما بالاخر مسامحة او النسبة بهذا المعنى قايمة باحد الطرفين لا غير والحق ان اعتبار قيام النسبة
بنفس المتكلم باعتبار الغالب وعبارة الشارح ان المراد قيامها لولا المانع او انها من شانها القيام بها و
القرينة ما سيصرح من ان قول الشاك والمجنون والنائم والساهي كلام او من السبي انه لا قيام نسبة
على المعنى المذكور بنفس شي منها ق لانها لا تشتمل النسبة الانشائية واريد بايقاع النسبة احدا شهاو في
الكلام حتى يشتمل الانشا فان من وجد التكلم بامر بل وجد النسبة المشتمل بهو عليه للفاذكر الايقاع
متراع بنوا معتد المعنى مع انه مخالف للاستعمال ولو ارجع النفي في قوله والا فانشا الى القيد والمقيد جميعا
مع انه

٤٤

مع انه خلاف الظ لكفى ان يقال ان كان له نسبة فخبر والا فانشا ق سوا كانا ايجابا او سلبا المضاف محذوف اي تعلق
ايجاب او سلب والا فنفس التعلق المذكور ليس بايجاب ولا بسلب كما لا يخفى ق في احد الازمنة الثلثة منه
دفع لما يتوهم من ان الاخبار الاستقبالية نحو سيقوم زيد يلزم ان يكون كلها كاذبة اذ لا نسبة خارجية لها
في الحال تطابقها ق تطابقه او لا تطابقه تكثير للفائدة وتمهيد للمباحث المذكورة في التنبيه الا انه مدار
الفرق بين الخبر والانشا كما لا يخفى ق الكلام خبر اي من حيث احتماله الصدق والكذب كما انه قضية ومسئلة
ومقدمة ومطلوب ونتيجة من حيث انه مشتمل على الحكم ومسئول عنه وجزء دليل ومطلوب به وحاصل منه
ق وان لم يكن لنسبته خارج كلام المص ارجاع النفي الى القيد او ليتفرع ما اشتهر ان لا خارج للانشا اذا
كان فعلا او معناه اراد بالفعل الفعل الاصطلاحي وبمعناه ما يعم المتعارف وهو ما يفهم منه معنى الفعل لا بصيغته
كحروف التنبيه واسما الاشارة ونظايرها وشبه الفعل وهو ما استفاد منه ذلك بصيغته ق ولا وجه لتخصيصه
بالخبر اجيب بان وجه التخصيص بالذكر كونه اسبق في الاعتبار او في الاشتمال على اللطايف كما سيصرح به
نفسه في اول احوال الاسناد ق ولا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ اجيب بان الغرض التنبيه على
ان هذا القيد ماخوذ في مفهوم الاطناب ولو لم يقيد الزيادة بكونها لفائدة لم يفهم اعتبارها في مفهوم
وان كان كذلك في نفس الامر ق فالذي يهمه قيل بيان السبب والتعليل وظيفة الشارح ولا على المص الا الاشارة الى
المسايل اجمالا ولذا قال فالاقرب دون فالصواب ق ومن الى خطه نفسا وكلامه اكثر واظهر ورد على الحالي
واشارة الى ان كلام المص ايض فاسد حيثما نظر ارباب الفن لقصوره عن افادة ما يهمه ق فجعل بابا سادسا في
هذا بالنظر الى تقسيم الشارح واما بالنظر الى ترتيب المص فالباب السادس هو الانشا وكذا الكلام فيما بعده على
ما يفهم من الترتيب السابق المذكور بعده في المتن ولا يخرج الكلام عن الاشارة الى ان الترتيب لا يوجب هذا الذي ذكر
لا ما ذكره المص ق ولذا لم يقل احوال القصر اي لكون القصر والفصل والوصل احوالا في انفسها واما الانشا
فلما وسط بينهما اقتضى سوق الكلام اياه وصرفه المشاكلة لطرفيه حينئذ ولظهوره لم يتعرض له ق وسمي
هذا البحث بالتنبيه اي اعلمه من وسم وسما وتسمى اذا اثرته بسمة وكي والهاء عوض عن الواو وفي قوله لانه
قد سبق منه ذكر ما اشارة الى ان التنبيه انما يستعمل فيما يتعلق به ضرب من العلم سابقا او كان في حكمه كما
يهيات اعانة يستعمل فيما لا يحتاج الى الدليل كالبديهي وما يتعلق به علم سابق في حكمه ق بلا دور كما توهم
صاحب المفتاح حيث ابطل التعريف الخبر بما يحتمل الصدق والكذب بان الصدق معرف بالخبر عن الشي على
ما هو به فيتوقف معرفة الخبر على معرفة الصدق المتوقفة على معرفته واعترض عليه الشارح في شرح المفتاح المخبر
بان اللازم فساد تعريف الخبر او الصدق للزوم الدور لا فساد الخبر على التعيين كما هو المدعى واجيب بان ما ذكره تعريف
حقيقي بحسب نفس الامر واما بحسب الالزام فيمكن كل منهما على التعيين مثلا نقول فيما نحن فيه اخذ الصدق في ابطال
تعريف الخبر غير صحيح لانه مفسر بالخبر فاخذه في تفسيره يكون دورا وكذا نقول لا يصح تفسير الصدق بالخبر لان
الصدق ماخوذ في تفسيره فاخذه في تفسير الصدق يوجب الدور ثم المراد من الاخبار المذكور الكشف الاعلام
فلذا عدي لا الاتيان بالجملة الخبرية حتى يعود الدور وقال الشريف على ما اختاره في شرح المفتاح النسبة بحق
قال وتوضيحه ان كل نسبة اما على وجه الاثبات او على وجه النفي فالاخبار والكشف عنها على ما هو عليه
صدق وعلى خلافه كذب وهذا صحيح بحسب المعنى بعيد بحسب اللفظ لان المتعارف في الاستعمال اخبرت
عن زيد دون اخبرت عن نسبة القيام اليه وايض الصدق والكذب الى ظاهر الكلام يوهم ان اعتبار قوله

لاختلاف الصدقين كاف في الجواب مع اتحاد الخبرين وذا غير مقصود والا للزم توقيف الشيء بما يأبيه فلم اذان
اختلافهما كاف بلا اعتبار اختلاف الخبرين وبالعكس وان استلزم اختلاف احدهما اختلاف الاخر ظاهرا ق
تعريف لما هو صفة للمتكلم اورد عليه ان معنى صدق المتكلم صدق كلامه فيتحد الصدق والغرض من هذا الجواب
اتحاد الخبرين فالدور بحاله واجيب بمنع اتحاد الصدقين وقد اجاب الفاضل المحشي بان الصدق والكذب وان
اتحدا في التعريفين على ذلك التقدير لكن الخبر متعدد فيهما كما ذكره فلا دور وفيه بحث اما اولا فلان وحدة
الصدق في التعريفين يستلزم وحدة الخبر فيهما لان الاخبار صفة للمتكلم فلا يصح كونه معرفا لما هو صفة الكلام
لان صفة المتكلم عين صفة الكلام بحسب الظاهر فيصح التعريف بحسبه لانا نقول تسليم اتحاد الصدق والكذب بناء منه
واما ثانيا فلا تعرض للمتكلم المعترض من قوله فالدور لازم لزومه بالنظر الى الوجه الثاني وتلخيصه ان الوجه الثاني
المبني على الصدق لاختلاف الصدقين لا يصح واما الدور فتسليم اتحادهما اعتراض بورود الاعتراض فان قلت
ان القول بان المعرف بالخبر عن الشيء على ما هو به صفة المتكلم يقتضي ان يكون استعماله بما لا يهم ويرد بانهم فان الواجب
تعريف الصدق الذي وقع جزءا من اجزاء تعريف الخبر وهو صفة الكلام لا تعريف صفة المتكلم قلت بعد التسليم لا يرد
على الشيء وانما يرد على من عرف صدق المتكلم اذ اثبات هذا التعريف منه في صدد بيان اجزاء معرف الخبر و
ليس بمتعين فليتامل ق اي مطابقة حكمه قيل المقصود بالتفسير هو الخلاص عن الدور في تعريف الصدق والكذب
فان قلت ضمير حكمه راجع الى الخبر فيدور قلت ذكر الضمير تسامح منه لبيان الحكم لا جل انه الخبر والا فالتعريف في الحقيقة
مطابقة الحكم للواقع والحق ان المقصود هو الايماء الى ان المطابقة وعدمها صفة الحكم اولا وبالذات وبواسطته يتصف
الخبر بهما ق وهو الخارج الذي اي اراد به خارج ذات المدرك لا ما يرادف الاعيان كما سياتي وقد اشار اليه
في شرح المفتاح ق بيان لذلك اي المراد بوقوع النسبة حصولها سواء كانت ايجابية او سلبية ثم الظاهر ان قوله
لا بد وان يكون وارتباط الخبر بالاسم باعتبار الشيئين اللذين ارجع اليهما ضميرا فيهما عبارة عن طرفي الكلام و
في قوله مع قطع النظر وادخل عليه حكما لكن لما قدم عليه معموله وهو الظرف المذكور ووقع موقعه ادخل عليه الفاء
فهي في الحقيقة داخلة في الخبر على مذهب الاخفش وقوله اما بالثبوت في موضع الصفة لعدد والمعنى دل على وقوع
النسبة وقوعا اما بهذا الطريق وبذاك واما الواو فيه لابد وان يكون فهي اما داخلة بين اسم لا وخبرها
لتاكيد اللصوق او للعطف على تقدير مناسب للمقام ق فطابقه هذه النسبة اي الظاهر انها هي النسبة التي
يدل عليها الخبر وكلامه في كتبه يدل على انها وقوع النسبة او لا وقوعها والشريف جزم في شرح المفتاح بان الموصوف
بالصدق والكذب ليس الا الايقاع ~~والانتزاع~~ وكذا الموصوف بالاحتمال ووجهه ان الخبر لا يدل الا على الوقوع الواقع فهو النسبة
المفهومية والخارجية ايضا فكيف يتصور تطابقهما مع اتحادهما ويمكن دفعه بان الوقوع له اعتباران احدهما
كونه مفهوما من الكلام مع قطع النظر عن الواقع والاخر كونه في الواقع مع قطع النظر عن الكلام والوقوع باحد الاعتبارين
غيره باعتبار الاخر فيجوز ان يتحقق المطابقة بين المتغايرين بالاعتبار ويؤيده ان ارباب المعقول يصرحون بان
اجزاء القضية اربعة الموضوع والمحمول والنسبة الحكمية والحكم يعني الوقوع واللاوقوع وقد اعترف به الشريف ايضا
ولا شك ان القضية محتملة الصدق والكذب فليتامل ق للفرق الظاهر اي قيل الخارج في المثال الاول بمعنى
خارج الذهن وفي الثاني ما يرادف الاعيان وحاصل الجواب ان المراد بالخارج في قولنا نسبة خارجية
خارج النسبة الذهنية التي دل عليها الكلام بدليل السياق لا ما يرادف الاعيان فقوله للفرق الظاهر على الانتفاء
القطع وفعله فانه وطيا الى بيان وجه الفرق وسكت عن بطلان المثال الثاني مع ان الفرق يتم به لظهوره

ولذا

واتحاد المراد بالخارج في الموضعين وان كان هو الظاهر الا ان صرف الكلام عن ظاهره عند دلالة القرينة غير جائز
فاسهم ولو اريد بالخارج في قولنا النسبة الخارجية ما يرادف العين لم يتحقق الصدق مثلا فيما حكم بالامور العقلية
ايجابا اذ ليس شيء من طرفي الحكم موجودا خارجيا فلا يمكن ان ينسب احدهما الى الاخر في الخارج بالضرورة فلا يتحقق
مطابقة الخارج بالمعنى المذكور وكذا صدق قولنا الانسان ممكن ليس بمطابقة الخارج المذكور البتة لانه متصف
بالامكان سواء وجد في الخارج او لا في عبارة الشارح على ما يرادف العين حتى يرد خروج امثال هذه القضايا وحاج
الى الجواب بان المعتبر في اللغة والمتعارف الواقع في محاورات البلغاء هو القضايا الخارجية فلا ضير في خروج غيرها
عن الضابط تامل ق قيل مطابقة لاعتقاد المخبر قيل على النظام قولنا صدق الخبر مطابقته للواقع اما ان يكون
صادقا او كاذبا فان كان الاول ثبت المط وان كان الثاني بطل قولك صدق الخبر مطابقته لاعتقاد المخبر لانا
مطابق لاعتقادها وقد كذبته جوابه انا نختار الاول ونقول صدق هذه القضية المخصوصة بمطابقتها
لاعتقادنا لا يستلزم ان يكون صدق جميع القضايا بمطابقتها للواقع حتى يتم مطلوبك وانما يلزم ذلك لو كان
صدق هذه بمطابقة الواقع منه ق اللهم الا ان يق اي يقال في توجيه انا لعادته باستعمال هذه اللفظة فيما في ثبوته
ضعف وكانه يستعان في اثباته بالله تعالى ووجه الضعف ههنا انه خلاف المتبادر وان يوهم تجويز الكذب
في الاثباتات وهو مخالف للاجماع فليتامل ق فكلامه جزئي لصدق تعريفه عليه وهو كلام لنسبته خارج
اذ لم يشترط كون تلك النسبة كائنة في اعتقاد القائل به ق وتمسك النظام اي التعريفات وان كانت من
قبيل التصورات ولهذا لا يجري فيها المنع كما تقرر في المعقول الا انها تتضمن دعوى ان هذا حد لذلك الشيء
او رسم مثلا فالتمسك الذي هو اقامة البرهان بالنظر الى الدعوى الضمني فلا اشكال ق فلو كان الصدق
عبارة اي فيه ايماء الى ان الاية وان اثبتت مذهب المستدل في جانب الكذب حيث جعل مناطه عدم اعتبار
مطابقة الاعتقاد واشتراط مطابقته معه لا يذهب اليه وهم لكنها لا تثبت في جانب الصدق اثباتا ظاهرا
الا بنفي مذهب الخصم ولا يثبت مذهب المستدل الا حتما لكون الصدق عبارة عن مطابقة الاعتقاد والواقع
جميعا نعم اذا انضم اليه عدم القائل بالفصل بين كون الكذب انتفاء مطابقة الاعتقاد وكون الصدق مطابقته
لا ستقام في الجملة ق وهو ان شهادتنا هذه من صميم القلب كانه خلاف معتقدهم هو خلاف الواقع ايضا واحتمل
ان يكون تكذيبه سبحانه تعالى اياهم راجعا الى كونها خلاف الواقع لا الى كونها خلاف معتقدهم فلا يصح الاستدلال
بالاية لاحد الفريقين وقوله بشهادة ان واللام والجملة الاسمية اشارة الى ما سياتي من انه قد يؤكد الخبر بالنظر
الى لازم فائدته اذا كان المخاطب منكرا مسلما لاصل الحكم هذا وقد يتوجه التوكيد انما يؤكد الحكم الذي دخلت هي
عليه وكذا لازم ذلك الحكم وانها لم يدخل في نشهد بل في انك لرسول الله فالواجب ان يجعل الحكم المتضمن الذي
اشعرت به التوكيد هو ان اخبارهم بانه رسول الله صادر عن صميم القلب كما ذكره في شرح المفتاح ويجاب بان
التوكيد انما دخلت في المشهود لكنها تشعر بان الشهادة من صميم القلب ولا منافاة بينهما ق ليس بشيء الظاهر
انه ليس بجزئي بل انشاء لما صرح فيما سياتي بان حاصل الجواب منع كون التكذيب راجعا الى قولهم انك لرسول الله
تعين حمل قوله ليس بشيء على ان المذكور لا يصلح للسندية كما هو المعروف في امثاله لكن يرد انه يجوز ان يقول
نشهد اخبار بالشهادة في الحال او على الاستمرار كما ذكره في شرح المفتاح لا انشاء لها ولو سلم كونه انشاء
يجاز رجوع التكذيب اليه باعتبار تضمنه اخبارا ايضا عدها عنهم كما جوز في شرح الكشاف مثله في قوله تعالى
ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون ق وفيه نظر لان مثل هذا يكون غلطا اي اجيب بان تسميتهم هذا الاخبار

الخالي عن المواطاة شهادة بتضمن قولهم هذا مسمي بالشهادة اي من جزئياتها كما يقال الانسان والفرس يسمى كل منهما
حيوانا ولا شك ان هذه القضية كاذبة نظرا الى مدلولها العرفي وهو صدورها عن مواطاة ولذا قيل في الفوائد
الضيائية ان تسمية شهادة الزور بالشهادة مجاز وهذا مراد القائل بان المعنى لكاذبون في تسميتها شهادة
والمناقشة في العبارة ليست من دأب المحققين فاندفع النظر بتمامه وقد يقال لا معنى لرجوع الكذب الى التسمية
لكون الاخبار مسمى بالشهادة يرجع الى مدلوله فلا يكون هذا وجها اخر بل يرجع الى الوجه الاول ق فظهر
بما ذكرنا فساد ما قيل اي اذ لا معنى لان يقال ثم رجوع التكذيب الى قولهم انك لرسول الله لم لا يجوز ان يكون راجعا
اليه بالنظر الى زعمهم حيث زعموا ان قولهم هذا غير مطابق للواقع فهو كاذب ويرد عليه ان صحة استدلال النظام
موقوف على رجوع الكذب الى المشهود به اعني قولهم انك لرسول الله بالنظر الى الواقع فحاصل الجواب ما لا نم رجوع
التكذيب الى المشهود به بحسب نفس الامر لم لا يجوز رجوعه الى الشهادة او التسمية او المشهود به لكن بحسب زعمهم
وهذا الكلام لا غبار عليه غاية ما في الباب ان القائل المذكور لم يصرح بقيد في نفس الامر اعتمادا على انه المتبادر
كما لا يخفى على المنصف وبهذا القدر يكفي لا وجه للحكم بالفساد قوله مع ان الوجه حمل المؤمن على الصلاح ق واعلم
هنا وجها اخر لم يذكره القوم هذا الوجه ماخوذ مما ذكره الامام في التفسير الكبير كما يشهد به النظر فيه والحلف
بكسر اللام مصدر حلف من باب ضرب والزعم بالحركات الثلث في الفاء يجيء بمعنى القول ويستعمل في الحق والباطل
لكن استعماله في الثاني اكثر وقد يجيء بمعنى الظن متعديا الى مفعولين والمراد رجوع الكذب الى قولهم لم يقولوا
ذلك والانفضاض التفرق وسلول اسم ام عبد الله وهو غير منصرف للعلمية والتانيث وقوله ما اردت الى
انه كناية اي اي شيء اردت حتى انتهى الى تكذيب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك والمقنا البعض هذا ومتى ان
مع الاية الكريمة ان المنافقين قوم عادتهم الكذب فلا اعتمد عليهم بمجرد ان صدر منهم كلام صادق
وهو شهادتهم برسالتك فان الكذب قد يصدق ق الجاحظ انكر بيان الحاصل المعنى واما وجه التركيب فلانه
فاعل حذف فعله اي قال الجاحظ لان حذف المفرد اسهل من حذف الجملة ق فهذه ستة اقسام الخ لا يوافق المفهوم
من كلام الايضاح ان الاقسام الاربعة حيث قال في تعريف مذهب الجاحظ الحكم اما مطابق للواقع مع اعتقاد المخبر له او
عدمه واما غير مطابق مع الاعتقاد او عدمه فالاول هو الصادق والثالث هو الكاذب والثاني والرابع ليس كل
منهما بصادق ولا بكاذب لانا نقول كل من الثاني والرابع يشمل قسمين لان عدم اعتقاد المطابقة اما بانتفاء
نفس الاعتقاد او بانتفاء تعلقه بالمطابقة ويصدق عليه عدم اعتقاد اللامطابقة فالاقسام المذكورة في الايضاح ستة
ايضا ق مطابقته للواقع مع اعتقاد انه مطابق اشارة الى ان الضمير مطابقته للخبر لا للواقع لئلا يتفكك النظم الكلام
لان ضمير مطابقته في تقرير المذهبين راجع الى الخبر باعتبار حكمه ثم ان قوله مع الاعتقاد ظرف مستقر حال من ذلك
الضمير والمعنى موافق لما في الايضاح الصدق مطابقة الخبر اي حكمه للواقع مقرونا ذلك الخبر مع اعتقاد مطابقته
لا تم اللغة الضمير في معه راجع الى المطلق الاعتقاد المذكور وكون تعلقه في جانب الصدق مطابقة الواقع وفي جانب
الكذب عدم مطابقته بمعرفة المقام ق ويلزم في الاول الخ قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد جواب سؤال
مقدر تقريره ان الصدق عند الجاحظ مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا والكذب عدم مطابقته شيء منهما ولم
هذا ما ذكرته حيث لم يذكر مطابقة الاعتقاد في الاول وعدم مطابقته في الثاني وتقرير الجواب انه يلزم في
الاول اي مطابقة الواقع مع اعتقاد المطابقة مطابقته للاعتقاد والمعهود بقرينة المقام وكذا القياس في
جانب الكذب فلا يرد ان تعليل اللزوم بالتوافق بارد لان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقته ولو لم يتوافق

الواقع في الاعتقاد كما اذا اعتقد مطابقة السما تحتنا الواقع ومما ينبغي ان يعلم ان المراد التوافق في القدر المفهوم من الخبر
فلا يرد مثل انك اذا رأيت زيدا واعتقدت انه عمرو فقلت رايت رجلا فهو صادق عند الجاحظ مع عدم توافق الواقع
والاعتقاد فليتامل ق فكثيرا ما يقع الخبط في هذا المقام اشارة الى رد ما ذكره بعضهم في تقرير مذهب الجاحظ من ان الخبر
ان طابق الواقع واعتقد المخبر تلك المطابقة فصدق وان لم يطابقه واعتقد عدم المطابقة فكذب وان طابقه واعتقد عدم
المطابقة او لم يطابقه واعتقد المطابقة فواسطة ووجه الخبط ترك قسمين من اقسام الواسطة وهما المطابقة مع
عدم الاعتقاد اصلا وعدمها مع عدمه ق وفي تقرير مذهب النظام رد على الخلخالي حيث زعم ان مذهب النظام يحتمل الواسطة
واما الخبط باعتبار توهم ان المشكوك ليس بخبر فثمرته امور لزوم الواسطة مع انه خبر ولا يلزم الواسطة فليس خبطا في نفس تقريره
المذهب وهو المفهوم من العبارة فتامل ق وقد وقع في شرح المفتاح الخ عبارة المفتاح في بيانه مرجع الصدق والكذب
هكذا وعند بعض الى طباق الحكم لاعتقاد المطابق للمخبر او ظنه والى اطباقه لذلك سواء كان ذلك الاعتقاد او الظن
خطاء او صوابا ثم ذكر ما يدل على ان قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون متمسك هذا البعض فذكر العلامة
في شرحه ان ما ذكره مذهب الجاحظ وان المراد بالحكم هو المعهود يعني المطابق للواقع والضمير في قوله لا طباقه راجع
الى الحكم الغير المطابق له وحمل على ان قوله سواء كان الاعتقاد خطاء او صوابا لا يلائمه على تقدير كونه خطاء
كيف يكون الحكم المطابق للواقع مطابقا له في صورة الصدق مثلا وعن ان الاية المذكورة لا يكون متمسكا له مع انه
يلزم اختلاف الراجع والمرجوع اليه وقوله يقضي منه العجب اي يبلغ الى نهايته او يؤدي منه العجب والحكم به ق وقيد
واستدل الجاحظ بدليل قوله تعالى افترى الاية هذا حاصل المعنى والا فلا قرب ان قول المصنف بدليل متعلق بالحال المحذوف
اي قال الجاحظ كذا استدلالا بدليل قوله تعالى افترى بفتح الهمزة اصله افترى حذف الهمزة الثانية واثبت الاولى لانها علامة الحكم
والنشر على ما في الايضاح حيث قال فانهم حصروا دعوى النبي للرسالة في الافتراء ظاهر من انه شكال انه الكفار انما حصروا
في الامرين خبر البعث بدليل قوله تعالى حكاية هل ندلكم على رجل ينبئكم اذا مزقتم كل ممزق انكم لفي خلق جديد افترى الاية
وغاية ما يتم ان حكم خبر البعث ودعوى الرسالة واحد عند هؤلاء الكفار فورود احدهما في الامرين يستدعي ترديد
الاخر فانهم ق على سبيل منع الخلو اراد به المعنى الاعم المتناول للانفصال الحقيقي كما ذكره في كتب الميزان وانما لم يقل
على سبيل الانفصال الحقيقي كما ذكر في كتب الميزان وانما لم يقل على سبيل الانفصال الحقيقي وان كانت القضية من قبيله
في نفس الامر لانه لا غرض لهم في نفي اجتماع الامرين وانما مطمح نظرهم منع الخلو وقد يجاب عنه من اشكال بان الترديد
بين مجرد الكذب والكذب مع شناعة اخرى فليتامل ق لكان اظهر اشارة الى ان هذا اظهر مما ذكره المص وما ذكره
المص ظاهر ايضا اما الاول فلان عدم اعتقادهم صدقه لا ينافي تجويزهم اياه حتى ينافي الترديد بخلاف اعتقادهم عدم
المطابقة واما الثاني فبخلاف مراد المص كما اشار اليه الشارح ان الصدق بعيد عن اعتقادهم غاية البعد بحيث لا يجوزونه
فلا يصح ان يراد باحد شقي الترديد لانه يستلزم التجويز نعم في اخذ هذا المعنى من عبارته نوع ق وايضا لا دلالة لقوله
ام به جنة ام صدق ان لا يكون مرادهم ما صدق عليه الصدق ولا يخفى ان المفيد للمستدل هو هذا فليتامل ق فيكون
مرادهم حصرها في كونه خبرا كاذبا او ليس بخبر قبل الاولى الواو مكان او لان المحصور فيه انما هو مجموع الامرين لا احدهما
وهو مثل قولهم يحتمل الصدق والكذب وهذا انما يرد لو كان المراد بالحصر معنى الترديد واما اذا كان المراد معنى قصر اخباره
بالبعث على الاتصاف باحد الامرين فالظاهر لفظه او اذ القضية منفصلة حقيقة في نفس الامر كما سبق فلا يتصف
اخباره عندهم الا باحدهما على ان او يجيء بمعنى الواو ق وفيه بحث قال الفاضل المحشي وذلك لان الانحصار في
الانشاء والخبر انما هو فيما يكون كلاما حقيقة وقول المجنون ليس بكلام حقيقة على زعم هذا القائل وان الانحصار

فيهما باطل عندك بكلام المجوزين واسطة بينهما انتفى وجه الوجهين بحث اما في الاول فلان الكلام عند ارباب المعاني ما يشتمل
على المسند والمسند اليه كما يدل عليه قوله المذكور والوهم خبر على ما صرح به الشارح ولا شك ان خبر المجوزين كلام فلا معنى لنفي
القايل واما في الثاني فلان الحصر فيهما حصر عقلي لا واسطة بينهما اذ التقسيم هكذا الكلام ان كان لنسبته للاول خارج فخبر والا
فلا فثبت فلا ثالث اصلا الا ان يعتبر اصطلاح فلا يسمع ت ان عبر عنها بكلام تام تصح يسمى خبرا لا يذهب عليك ان مقصد
هذا البعض نفي الفرق بين النسبة الخبرية والتقييدية في احتمال الصدق والكذب لا نفيه بين الخبرية والانشائية فالمراد بالنسبة
ما يتوهم كونها مورد الاثبات والنفي في الجملة حتى يخرج النسبة الانشائية من البين وضمير عنها راجع الى تلك النسبة فلا يتجه
على قوله ان عبر عنها بكلام تام يسمى خبرا ان النسبة في اضرب بهذه المثابة مع انه لا يسمى خبرا ت فيه نظر لوجوب
علم المخاطب الى توجيه المنظر ان الظاهر من عبارة ذلك البعض حيث اورد لا التي لنفي الجنس والاستثناء المقتضي لعموم
المستثنى منه نفي الفرق بينهما من جميع الوجوه سوى التعبير والمفهوم من قرينة المقابلة بالمشهور نفي فرق يختلفان به
في الاحتمال وعدمه فاشار الى رد الاول بقوله لوجوب علم المخاطب والى رد الثاني بقوله ثم الصدق والكذب كما
ذكره الشيخ واما ما يوجد في بعض النسخ من قوله فالظاهر ان النسبة المعلومة من حيث هي معلومة لا يحتمل الصدق والكذب
وجهل المخاطب بالنسبة الى بعض الاوصاف لا يخرجه عن عدم الاحتمال من حيث هو هو كما ان العلم في بعض الاخبار
لا يخرجه عن الاحتمال من حيث هو هو فيقال ضرب الشارح عليه الخط لعدم استقامته لان المدعى احتمال النسب التقييدية لها
من حيث ذواتها وماهياتها ومعلوميتها للمخاطب وكذا كون تلك المعلومية مستفادة من نفس اللفظ لا يقدح في ذلك
الاحتمال كما ان الاخبار البديهية محتملة لها مع كونها معلومة وان كانت تلك المعلومية مستفادة من خارج اللفظ و
فيه حاصله ان العلم بالنسبة امر داخل في ماهية النسبة التقييدية بحسب الوضع خارج عن الخبرية فعدم احتمالها ليس
لاعتبار امر خارج عن ماهياتها الوضعية بخلاف الاخبار البديهية فالنسبة التقييدية من حيث هي هي اي من حيث
مفهوماتها وماهياتها الوضعية لا يحتملها والخبرية من حيث هي هي يحتملها لخروج المانع المذكور اعني المعلومية عن
ماهياتها بحسب الوضع فتامل ت حتى قالوا ان الاوصاف قبل العلم بها اخبار فيه بحث من وجهين الاول ان صاحب
المفتاح صرح في بحث اعتبار التقديم والتاخير مع الفعل ان المثل المشهور اعني العلم صيدنا بصيد فاجرته من قبيل القصر
افرادا وقلبا واعلم ان الاوصاف قبل العلم بها قد يكون اوصافا لان قوله الا جرته صفة معين وبصيد فلو كانت معلومة
للمخاطب لم يتصور ان يزعم ان عليهم منفرد بالصيد او مشارك له فيه وجوابه ان المثل يجوز ان يكون كلاما تنزيليا
بان ينزل المخاطب العالم منزلة الجاهل لوجود مخايل الجهل الثاني ان صاحب الكشاف اشار في قوله هدى للمتقين
الذين يؤمنون بالغيب الى ان المتقين ان حمل على المعنى الشرعي فان جعل حظا بالموصول تفصيله كانت مادحة
والا كانت كاشفة وقد صرح به الشريف في حاشيته فيفهم منه ان الاوصاف قبل العلم قد يكون اوصافا كاشفة
اللهم الا ان يخص الاوصاف في حصرهم بغير الكاشفة وجوابه ان عدم معرفة المفصل لا ينافي معرفة الاجمال
فليتامل ت كما ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف فيه بحث لان الاخبار بعد العلم بها قد يكون اخبارا اذا كان
المراد لازم الفائدة الخبر فان حافظ التورية فيمكن ان يتم مراده ان الاخبار بعد العلم بها قد يكون اوصافا
لا انها كلها وانما بقرينة ان هذا الكلام ناظر الى عدم وجوب العلم بالنسبة الخبرية المشير الى جواز وجواز
الجهل لا الى وجوب عدمه والقول الاول محمول على الكلية بقرينة انه ناظر الى وجوب العلم بالنسبة التقييدية
فالمعنى انها اخبار البتة لا اوصاف قلنا لا اولى احوال الاسناد الخبري وهو ضم الكلمة الى المراد بما جرى مجرى الكلمة الكلمة
المركبات التقييدية والاضافية والجمل الواقعة موقع المفرد واراد بالحكم المعنى اللغوي المصدري لا المعنى الاصطلاحي
ولو قال ضم لفظ لكان اخصر

المفتي

الضم مصدر من المبني للمفعول بمعنى

لم يفصل للكلمة مضمومة المفعول بالاسناد

المفسر بالاسناد حتى يتوهم الدور وهذا القيد يخرج النسبة بين اسم الفاعل وفاعله ونظايرها وبان المفهوم في قوله المفهوم
الامر ما يفهم من اللفظ لا ما يقابل الذات حتى يرد ان المراد من ظرف الموضوع هو الذات لا المفهوم ثم المفهوم اعم مما هو
بطريق المطابقة للقطع بان الثابت في ضرب زيد هو الحدث الذي هو جزء مفهوم لفظ ضرب ثم الظاهر ان التعريف
مبني على ما سيذكره الشارح من ان الجملة الشرطية عند النحاة جملة خبرية هي الجزاء مقيدة بقيد مخصوص هو الشرط محتملة
في نفسها للصدق والكذب فالخبر عندهم منحصر في الحملي ت للقطع بان المسند والمسند اليه من اوصاف اللفظ هذا يقطع
بحسب متعارف النحاة وما يقتضيه ظاهر الصناعة واما بالنظر الى العرض الاصلي والمقصد الاولي وما يراه ارباب
المعاني من ان الخواص والمزايا يعتبر اولا وبالذات في المعاني وبتبعيتها في الالفاظ فالاسناد هو الحكم المذكور
والمسند والمسند اليه من اوصاف المعاني نعم اعتبار الاسناد يجري في كلا معنييه واما اعتبارات المسند والمسند اليه
فانها يظهر جريانها في الالفاظ فلا يصلح وجها للاولوية المذكورة كما لا يخفى ت هو الذي يقصر على البناء
للفاعل من تصور الشيء احضاره ذا صورة ت اظهارا للتحسر اطلاق استعمال الكلام المذكور في اظهار التحزن والتحسر
بطريق المجاز وتحقيقه ان الهيئة التركيبية في مثله موضوعة للاخبار فاذا استعمل ذلك المركب في غير ما وضع له فان كان
بعلاقة المشابهة فاستعارة والا فمجاز مرسل والاية المذكورة من قبيل الثاني لان الشخص اذا اخبر عن نفسه بوقوع
ما يوجب يلزمه اظهار التحزن والتحسر فهو من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم والى هذا اشار الشارح في بحث الاستعارة
التخييلية ثم قوله اظهارا تعليل المقدر اي قالته ذلك اظهارا ت وقوله ثم لا يستوي القاعدون من المؤمنين عدم
كون هذه الاية للاخبار بناء على ان الحكم كان معلوما لرسول الله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين والتاخر والاستكان والباقي
بنفسه للتعدية اي يرفع نفسه ت ومثله هل يستوي الذين يعلمون اشار بالتنصيص على المثلية الى ان الاستفهام الانكاري
الذي في حكم الاخبار بالنفي منتظم في السلك المذكور ت وامثاله اي امثال هذا اكثر من ان يحصى يورد عليه ان ما
بعد من لا يصلح ان يكون مفضلا اذ ليس مشاركا لما قبله في اصل الفعل اعني الكثرة اجاب الشارح بان كلمة من متعلقة بفعل
يتضمنه اسم التفضيل اي متباعدة في الكثرة من الاحصاء ويرد الفاضل المحشي بانه اذا لم يكن من تفضيلية فقد استعمل
افعل التفضيل بدون الاشياء الثلاثة ولا شك ان التفضيل مراد ثم اجاب عن اصل الاعتراض بان المعنى اكثر مما يمكن ان
يحصى الا انه تسامح في العبارة اعتمادا على ظهور المراد ويمكن ان يوجه جواب الشارح ايضا بان من التفضيلية محذوفة
كقوله تعالى يعلم السر واخفى والمعنى اكثر من غيره تامل ت قومي هم قتلوا المصرع للحارث بن وعلة الذهلي اخره
فاذا رميت يصيبني سهمي وبعد هذا البيت فلئن عفوت لاعفون جللا ولئن سطوت لاوهنن عظمي ت اميمة
اسم امراة كانت تلومه على ترك الانتقام من قومه وقيل اسم رجل وحرف النداء محذوف اي يا اميمة واخي منقول
قتلوا او رميت مع يصيبني متنازعان في سهمي واللام الاولى من مصراع البيت الثاني في موطئة للقسم والاخيرة فيه
داخلة على جواب القسم والجلل من الاضداد يقع على الصغير والكبير والثاني هو المراد في البيت والسطو الاخذ
بعنف كامر وحاصل المعنى ظ ت اما الحكم او كونه عالما به اورد عليه ان افادة الحكم ملزوم وافادة كون المخبر
عالما به لازم ولا يصدق الانفصال بينهما لا حقيقيا ولا منع جمع وهو ظ ولا منع خلو لانه صرح ابن نقيض كل من
الطرفين يجب ان يستلزم فيه عين الاخر ونقيض اللازم لا يستلزم عين الملزوم بل نقيضه نعم لو كانت اداة الانفصال
داخلة على نفس القصد كان يقال الثابت في الخبر اما قصد افادة الحكم وقصد افادة لازمه لم يرد اذ لا تلازم بين
القصدين ولا يجوز انتفاؤهما ممن يكون بصدد الاخبار لكن العبارة لا تساعده اجيب بان ما ذكر من وجوب الامور
المذكورة في المنفصلة اللزومية والقضية فيما نحن فيه اتفاقية وبان الشيخ ابا علي اشار في النهج الثالث من منطق الاشارات

التنبيه ٢٥

الى ان المنفصلة على الحقيقى اما مانعة الجمع و مانعة الخلو كقولك رايت اما زيدا واما عمرا والعالم اما ان يعيد الله او يتبع
الناس فليكن ما نحن فيه من هذا القبيل ق لامتناع ان يقصد انه لم يوقع النسبة فيه بحث لانه ان اراد بايقاع النسبة
ضم احد الكلمتين الى الاخر فهو لا يفيد لان البحث ليس فى افادة ما هو من اوصاف اللفظ وان اراد ما هو حقيقة الايقاع
اعنى ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة فلا نم امتناع القول بعدمه فان دلالة الجملة الخبرية على ذلك الايقاع
دلالة وضعية لا عقلية فجاز ان يتخلف عنها مدلولها والجواب حمل الاذعان على المعنى الاعم ق فان قلت قد اتفق
القوم على ان مدلول الخبر لا يعنى ان المراد بالمدلول هو المدلول الوضعى كما يدل عليه قوله لئلا يلزم اخلاء اللفظ عن
معناه الذى وضع له فى ترتيب السؤال على ما قبله نظر لان الذكر فيه ان المراد بالحكم المفاد هو الوقوع وهذا لا ينفى
كونه مدلولا وضعيا للخبر حتى يتوجه السؤال فان القايل يكون مدلول الخبر هو الايقاع قايل بان المقصد بالافادة
هو الوقوع الذى يدل على الايقاع بطريق الاشعار كما صرح به الشريف فى شرح المفتاح فليفهم ق ولما وقع
ادخال اللام الفاصلة بين جواب ما يتمحض للشرط وما يتضمن معناها على جواب ان الشرطية المتمحضة له بناء على تشبيهها
بلو شايع فى عبارة المصنفين ق عن معناه الذى وضع له الاولى ان يقول عن معناه الذى دل عليه اذ لا محذور فى
الاول مطلقا كما فى المجاز ق وح لا يتحقق الكذب الظ انه بيان لبطلان التالى اعنى قوله فلما صح ضرب زيدا لا
وقد وجه منه الضرب لا يقال هذا منقوض بانه لو صح لم يكن الايقاع او الانتزاع ايضا مدلول الخبر اذ لو كان الايقاع
مثلا مدلول الكلام لم يصح ضرب زيد الا وقد وجد من المتكلم الايقاع لئلا يلزم اخلاء اللفظ عن الموضوع له وح لا يتحقق
الكذب لتحقق مدلول الخبر فى الواقع لانا نقول ليس كذب الخبر عند من يقول مدلوله الوضعى هو الايقاع مثلا بانتفائه فى
الواقع بل انتفاء النسبة التى يشعر بها ذلك المدلول وان تحقق بنفسه فلا محذور ق ولزم التناقض فى الواقع الظ من العبارة
انه معطوف على قوله لما صح فهو ثالث الوجوه الثلثة استدلالها على ان المدلول الخبر حكم المخبر بالثبوت او الانتفاء لا نفسهما وظهور
المعنى يقتضى ان يكون معطوفا على قوله لا يتحقق الكذب المتفرع على قوله لما صح لان لزوم التناقض ناش من عدم صحة
ضرب زيد فى حال من الاحوال الا فى حال من الاحوال وجوب الضرب كما لا يخفى وههنا بحث وهو ان هذا الحذف لازم
على تقدير كون مدلول الخبر الاثبات او النفى اذ لما لم يجز اخلاء اللفظ عن معناه الوضعى لزم تحقق النفى والاثبات
عند الاخبار بامرين متناقضين فلا يصح سبب العدول لا يقال لا تناقض بين النفى والاثبات الا من حيث انهما يرتفعان
عند الجهل البسيط والمتناقضان لا يجوز ارتفاعهما لانا نقول لا خفاء فى وجود التنافى بينهما واجتماع المتنافيين
كاجتماع النقيضين اللهم الا ان يمنع التنافى ايضا بناء على حمل النفى والاثبات على الادراك بالمعنى الاعم فليتامل
ثم فى قوله ولزم التناقض مسامحة لان التناقض لازم البتة والاظهر ان يقول لزم اجتماع النقيضين ولا يندفع
المسامحة بقوله فى الواقع اذ التناقض لازم فى الواقع الا ان يكون المراد لزومه بين الامور المتحققة فى الواقع لكن
العبارة لا تساعده كما لا يخفى ولو حذف المضاف اى وجود التناقض فى الواقع على ان المصدر اعنى التناقض بمعنى الفاعل
اى المتناقض لكان تعسفا ق قلت ظاهران العلم فان قلت تقدير الجواب بهذا الوجه لا يخلو من نوع قصور لان
من حله ما هو المجيب تصحيح جواز الشك عند سماع الخبر على تقدير كون مدلوله ثبوت المعنى او انتفاؤه وليس مبنى انتفاء
هذا الجواز استلزام العلم بثبوت الشى بثبوت المعنى له فى الواقع حتى يتم التصحيح بمجرد منع هذا الاستلزام كيف ولو
سلم استلزام العلم بثبوت الشى للجزم بانتفاء نقيضه وان لم ينتف فى نفس الامر لكان عدم جواز الشك بحاله فالاظهر
فى التقرير ان يقال كون مدلول الخبر ثبوت المعنى او انتفاؤه لا يستلزم الجزم بثبوت مدلوله فى الواقع حتى ينافى الشك
لجواز تخلف وقوع مدلوله عنه بل يستلزم العلم به بالمعنى الاعم الجامع للشك قلت مدار الجزم بثبوت الشى او انتفاء

نقيضه

نقيضه عند فهم ذلك الثبوت من الخبر وكون مدلوله ذلك مثلا ليس الا عدم جواز تخلف المدلول من الدليل وان العلم بثبوت
الشى فيستلزم ثبوته فيه يصحح جواز الشك وسوط على ان ذلك ان انحصر الى حذف المضاف اعنى لفظ الجزم ردا المعنى
ان العلم بثبوت الشى اللازم عند سماع الخبر من كون مدلوله ذلك الثبوت مثلا لا يستلزم جزم ثبوته فى الواقع حتى
ينافى الشك لان ذلك العلم بالمعنى الاعم ثم ق وكانهم ارادوا الخ هذا انما يفيد توجيه فهم كون مدلول الخبر الثبوت
مثلا لا توجيه حكمهم بان مدلوله الحكم هكذا مع انه مذكور فى السؤال مدعى اتفاق القوم على ذلك اللهم الا ان يقال
هذا الاتفاق انما استفيد من اتفاقهم على ذلك النفى لعدم القايل بالواسطة لا من تصريحهم فلما وجه مرادهم من النفى
ظهر انعدام الاتفاق القوم على ذلك اللهم الا ان يقال هذا الاتفاق انما استفيد من اتفاقهم على ذلك النفى لعدم
القايل بالواسطة لا من تصريحهم به فلما وجه مرادهم من النفى ظهر انعدام الاتفاق المذكور بالمعنى الظ فتدبر ق
فلم يصح قولهم بين مفهومى زيد قائم وزيد ليس بقائم تناقض لاستلزام تحقق المتناقضين هذا مبنى على ما ذكره
سابقا من انه يمتنع ان يقال انه لم يوقع النسبة وقد عرفت ما فيه على ان معنى التناقض بينهما هو انهما لا يصدقان
ولا يكذبان وقد عرفت ان الصدق والكذب ولو عند القايل بان مفهوم الخبر الايقاع والانتزاع بحسب النسبة
التى يشعر بها احدهما لا بتحققه نفسه فلا يلزم فيما ذكر صدق المتناقضين ق بل المراد انه يحتمل من حيث هو
والاحتمال بهذا المعنى موجود بالنظر الى الصدق ايض غايته الا تساوى بين الاحتمالين فلا محذور فى تعريفه
بما يحتمل الصدق والكذب وليس الاولى فايدة الخبر اشار بلفظ التسمية الى انه اصطلاح لاهل الفن فلا يرد على
ان فايدة الشى ما يترتب عليه والحكم الخارجى ليس كذلك بل المترتب على الخبر علم المخاطب بذلك على ان فايدة
اللفظ ما يستفاد اى يعلم منه وهو الحكم الخارجى ولو سلم ان اطلاق فايدة الخبر على متعلقها فلا محذور فيه
ق وهى يعنى الاولى لا تمنع ذكر هذه المقدمة هيهنا استطرادا او لم يذكر فى المطول اعمية اللازم المذكور
حتى يحتاج الى بيان المذكور بمجرد اللزوم بينهما وقد نبه بقوله اى الفايدة الاولى بدون الثانية يمتنع
نعم ليس باستطرادى فى كلام المفتاح لانه لم يذكر فى صورة التعليل ق اى اللازم الاعم بحسب الواقع او الاعتقاد
اراد المحشى استطراد كنايته باللازم عن الملزوم فان مجهولية المساوات لا تنافى للازم الاعم اذ لا مساوات فيه
فلا علم بها وانما حملته على ذلك لان اللازم الذى يحمل صيغه اعم بحسب الواقع معلوم عمومه ولم يقل كما هو حكم
اللازم الاعم لئلا يتوهم اختصاص الحكم بالاعم الواقع المتبادر من تلك العبارة مع انه يعم الاعتقادى ولان
الكناية ابلغ من التصريح كما تقرر وتحقيق ان يمتنع ولا يمتنع يعنى حكم العقل بالامتناع وعدم حكمه به فى اللازم
المجهول المساواة محمول على مفهوم الظ معنا ولا نفسيه اعنى المساواة الاعم وفى هذا الحمل تنبيه على ان اللزوم
فيما نحن فيه باعتبار العلم لا باعتبار التحقق فى نفس الامر اذ لا يلزم من وجود الملزوم اعنى الحكم فى نفس وجود
الخبر فضلا عن كونه عالما بحكم انه فى حكم اللازم المجهول المساوى هو ان العلم بوجود الملزوم يستلزم العلم بوجود
اللازم بدون العكس والعلم فيما نحن فيه انما اعتبر بالنسبة الى نفس الملزوم واللازم لا الى وجودهما ولو
قيل الفايدة هى الحكم من حيث وجوده فى ضمن المخاطب ولازمها كون المتكلم عالما به من حيث وجوده صح
يصح معنى اللزوم بلا كلفة وهو يحقق الملزوم لا يمتنع فان قلت حكم اللازم الاعم وجوده بدون الملزوم
لا عدم امتناعه بدونه فانحقق معنى العموم انما يظهر فى صورة الوجوب قلت وجوب الوجود يستلزم
عدم الامتناع فكل منهما حكم اللازم الاعم اذ ليس المراد حكم الشى خصيصا الا ما يتفرع عليه ق ولزم العلانية
لما كان اللزوم المذكور بين الامرين المذكورين باعتبار العلمين كان الملزوم واللازم فى الحقيقة نفس العلمين

وبهذا فسر العلامة اللازم والملزوم بالاستفادتين يعني العلمين على ما نقله الشارح من العلامة وكذا عبارة المفتاح ظاهر في ان المستفاد نفس الحكم والاستفادة المضافة الى الحكم ليست الا العلم به ولا حاجة الى صرف الكلام عن ظاهره ولهذا قال الشارح في شرح المفتاح كون فائدة الخبر نفس الحكم هو الموافق اللغة فان فائدة الشيء انما يطلق على ما يستفاد منه لا على نفس الاستفادة وحكم فيما بعد بان ما ذكره العلامة موافق لما اورده المص هكذا ينبغي ان يفهم المقام ثم اعلم انه وافقه كلام العلامة لما اورده المص بالنظر الى لفظ الكافي في المقامات الخطابية فان الظاهر من المص انه حمل امتناع الاول والثانية على امتناع الوجود ويلزم منه حمل الاول والثانية على العلمين لا بطريق القطع لجواز ان يكون غرضه في التفسير بالعلمين تنبيها على ان اللزوم باعتبارهما وان كان اللازم والملزوم نفس المعلومين فافهم ق بذلك الحكم من الخبر نفسه فيه بحث لان علم الحكم بالمشاهدة مثلا لا يستلزم وجود الخبر فضلا عن علم المخاطب بكون المخبر عالما به ق لانا نعلم بكون المخبر عالما بالحكم اي بالحكم المخصوص من حيث خصوصه فلا يرد ان الله تعالى اذا اخبر بالشيء علمنا الحكم من الخبر نفسه مع ان كون المخبر عالما به معلوم لنا قبل ذلك لعلمنا بان الله تعالى قد احاط بكل شيء علما ق ولا يحظر بالبال الخ اي فلا يصح قولك له ان سماع الخبر من المخبر كاف في حصول الثاني فيه ولا يثبت امتناع عدم حصول العلم الثاني عند حصول الاول ق وفيه نظر وجهه منع كون سماع الخبر علة تامة لما ذكر بل لابد من التفات النفس وتوجه العقل الى حال المخبر بالنسبة الى الخبر فالصواب في اصل الجواب ما ذكره الشريف من ان المعتبر هو المعاني المقصودة من المتكلم فاذا حصل المخاطب من الخبر علم اي اعتقاد به قطعي او ظني فانه يسمى علما في العرف كان ذلك بسبب علمه بان المتكلم عالم به قاصد بالخبر تفهيمه اياه ويمكن ان يوجه مراده بحمل الفائدة على هذا التقدير عبارة عن المعلوم ايضا موافقا لما في المفتاح وا اعتبار اللزوم بحسب تحقق الفائدة وتحققها انما هو بنفسه وانما اورد لفظ الامكان لما في اعتبار اللازم في هذا الوجه من نوع تكلف لكنه دون التكلف الذي ذكره الفاضل المحشي في تصحيح الاحتمال الاخير لان الظاهر انه غير مراد ناسخها لا ثانيا ولعل هذا المحمل اقرب مما ذكره ذلك الفاضل لان في ذلك عدول عن التناسب ومخالفة لكلام المفتاح ولا شيء منهما في هذا واما مخالفته تفسير المص فمشترك وكونها فيما ذكرنا من وجهين لا يقدح لان احدى المخالفتين يونس بالاخرى كما لا يخفى فلينا مل سمعته الخبر اي مضمونه على حذف المضاف قوله منزلة الجاهل ذكر المحشي ان هذا وان تناول بحسب مفهومه اقساما مالتنه الا ان الظاهر ان المراد تنزيله منزلة خالي الذهن كما صرح به في المفتاح وفيه بحث لان الخالي في عبارة المفتاح بمعنى الخالي عن العلم بالفائدتين فيتناول الخالي من الحكم والتردد والانكار ايضا ولو سلم فعدوله عن عبارة المفتاح مما يرجح قصده الى التعميم ثم الظاهر ان يبقى هذا على عمومه ويعتبر تخصيص غير المنكر في قوله ويجعل غير المنكر كالمنكر عاما سوى العالم لا بالعكس كيلا يكون نوع الخفاء في الوصول الى المراد كما هو واقع في شرحه والله اعلم ق وان كان عالما بالفائدتين نقل عنه ان المراد بانهم لا يعرفون فائدة الخبر لا انهما لا يفيدانه ايضا فلا يتوجه ان مجرد العلم بها لا يقتضي عدم الفائدة الخبر لجواز ان يكون المقصود لازمها ولا يحتاج الى الجواب بان مبنى التخصيص على انها هي العمدة وفي بعض النسخ بالفائدتين ولا امر ظاهر ق ومثل هذه عبارة عن الاسلوب ايماء الى انه ليس من تنزيل العالم منزلة الجاهل بل مثله في ان كل منهما سوق المعلوم مساق غيره ومع هذا الخلو عن سوء ادب والاظهر ان نكتة المراد من السؤال استحضار العصاء بصفاتها لنظم المناسبة البعيدة بين المقلوب والمقلوب اليه والمجيب ليس بصدد الاخبار والاعلام بل بصدد جوابه ق ولقد علموا اللمن اشتراه اللام في ولقد

علموا

علموا جواب قسم محذوف وقوله لمن اشتراه لام الابتداء كما في علمت لزيد قائم ومن اشتراه مبتدا خبره ماله في الاخرة من خلاق والخلاف النصب واللام في قوله لبئس جواب قسم محذوف وجزاء الشرط المحذوف كما اشار اليه اي لو كانوا يعلمون لامتنعوا ويحتمل ان يكون لو في الاية للتمني كما في قوله ولو ترى اذ المجرمون الاية فقيه ايضا نفي للعلم بطريق اخر وكيف نجد اما حال من ضمير علينا او من كلام رب العزة اي يقولا في حقك او في حقه واما حال من ضمير نجد وهو استيناف في موقع جواب الامر وحاصل معنى الاية والله تعالى اعلم لقد علم اليهود ان من اشترى كتاب السحر والشعوذة اي استبدله واختاره على كتاب الله تعالى ماله في الاخرة من نصيب من الثواب ضم والله لبئس ما باعوا به انفسهم اي حظوظها لو كانوا يعلمون بذلك الشراء اي تمرته وما يترتب عليه من انه لا خلاف له في الاخرة لامتنعوا عنه واعلم ان سياق الكلام لتقبيح حالهم يقتضي تعلق يعلمون بما تعلق به علموا وان معنى الاية على ما اشار اليه من ان شري كتاب السحر ماله في الاخرة نصيب ضم لانه ليس له نصيب واجر على ذلك الشري ولا يخفى ان هذا هذا بة المدسوسة فيتحد متعلق العلم المثبت والعلم المنفي واندفع ما قيل من ان متعلق العلم المثبت عدم النفع ومتعلق الجهل غاية المضرة المستفادة من كلمة لبئس الموضوعة للذم العام فلا اتحاد بينهما لوجود الاول بدون الثاني في المباحات يعني ان هذا ان توجه لما كان غرابة تنزيل العالم بفائدته منزلة الجاهل بها باعتبار جعل العلم بالشيء منزلة الجهل به مع قطع النظر عن خصوصية المتعلق بل باعتبار جعل وجود الشيء منزلة عدمه مع قطع النظر من خصوصية العلم اورد استين لاثبات هذا الامر الغريب والمراد بالعموم عدم الاختصاص بالفائدة وعلى هذا قياس زيادة التعميم في الاية الثانية ق لاعتبارات خطابية اي اقناعية يفيد ظنا بكونه غير عالم لان هذا الكلام يلوح عليه اثر الاعمال بعليل المنفي بوجه الاهمال لان هذا الخبر ليس يلقي اليهم بل الى الرسول واصحابه عليه وعليهم السلام وايضا سلب علمهم برداءة الشراء ينافي اثباته وصدد الاية على انه لا وجه لتنزيل علمهم جهلهم برداءة الشراء منزلة الجهل لان دكتاب الشراء انسب بهذا العلم من مقابلة اعني جهلهم بتلك الجهل وايضا باعتبار ان القا الخبر المفضي اليهم يعتمد ق لان هذا الخطاب لمحمد قد عرفت جريان هذا التعليل في الاولى ايضا ق لا يوافق ما في المفتاح لانه صرح فان العلم المنفي هو العلم المتعلق بان من اشتراه ماله في الاخرة من خلاق بخلاف الوجهين وان الاشتباه معنوي ق وما رميت اذ رميت فنعاته صم لما التقى الجمعان يوم بدر رمى بقبضة من الحصا في وجوه المشركين وقال شاهت الوجوه فلم يبق مشرك الا شغل بعينه فانهزموا وما رميت اذ رميت توجه تنزيل الرمي الصادر عنه منزلة عدمه ان اثر ذلك الرمي لما لم يكن مما يترتب على فعل البشر جعل الرمي الصادر عنه حقيقة فالنفي باعتبار الحقيقة والاثبات باعتبار الصورة فهو مراد من قال اي ما رميت حقيقة اذ رميت صورة يعني ان القيدين للنفي والاثبات لا للمنفي والمثبت حتى يدل لزوم عدم توارد النفي والاثبات على شيء واحد واما من قال يعني وما رميت تاثيرا اذ رميت كسبا فقيل مراد التوجيه على مذهب المعتزلة فان افعال العباد الاختيارية وان كانت مخلوقة لهم عند المعتزلة الا ان خصوص هذه الرمية معجزة بخلق الله تعالى خارجة عن طوق البشر وقيل مراده بيان سبب التنزيل الا انه اورد عليه النفي والاثبات لظهوره ثم المراد من الاية والله اعلم تبشير المؤمنين على انه لا ينبغي بهم الذهول عن الله تعالى والابتهاج بمثل هذا الفعل البديع الذي ظهر بفعله ولو كسبا ق ولولا الاخلال يقتضي الجملة فيظهر نكتة التخصيص ولا يرد جريانه في جميع الامثال ق واذا كان قصد المخبر بما ذكر فينبغي الخ اشارة الى ان الفاء في فينبغي للتفريع وقوله صونا عن اللغو اشارة الى وجه

الفرع وتوضيح المعنى ان قصد المخبر اذا كان افادة المخاطب احد الامرين ينبغي له ان يقتصر من التركيب على
ما يحصل به افادته لا انقص منه ولا ازيد حذرا عن اللغو فالمراد الحكي معيدا اصح كان لغوا محضا وان كان
ناقصا عن افادته ما قصد به كان في حكم اللغو واذا كان زايدا عليها كان مشتملا على اللغو وقد ظهر بهذا
التقدير تفرع هذا الكلام على ما قبله ولم يحتج الى ان نوع في توجيهه ان ما ذكر من الاقتصار حكم مجمل قد فصل بقوله
فان كان المخاطب الخ ولا شك ان في تفريع هذا على ما ذكر وان قصد المخبر الخ واما توسيط قوله وقد يترل
العالم الخ بين الاصل والفرع فلانه لدفع ما يرد على الاصل من ان قصد المخبر لو كان ما ذكر لما جاز القاء الخبر الى
العالم بهما فقرر الاصل ولا يدفع ما يرد عليه ثم اشتغل بذكر الفروع واعلم ان الفاضل المحشي ذكر ان اعتبار هذه
الاحوال اعني الخلو والتردد والانكار ظ بالقياس الى نسبة الخبر معنى الحكم واما بالقياس الى الحكم فلا يمكن
اعتبار الخلو وتجريد الحكم عن المؤكد معنا عتبار التردد والانكار وقد حققه بالامزيد عليه لكن ينبغي ان
لا اعتبار التجريد لاعتبار الخلو انما يظهر اذا كانت الجملة الملقاة محلا للتاكيد بالنسبة الى ما يفصل بانفا
حتى يصح اعتبار الاقتصار على قدر الحاجة حذرا عن اللغو والفاضل المحشي اخرج تلك الجمل عن المحلية بانتفا
لازم الفايدة فكيف يمكن اعتبار الخلو والتجريد بالنسبة اليه فتدبر ق هل هي واقعة ام لا قد تقرر
في كتب النحو امتناع ان يوقع بهل معادل وصرح المص في وايل الباب السادس بامتناع قولك هل زيد قام
ام عمرو وبين الشارح هناك وجه الامتناع هذا التركيب من الشارح اما بناء على ما ذهب اليه ابن مالك
من ان هل يقع موقع الهمزة فيولى بها معادل مستدلا بقوله ع هل تزوجت بكرا ام ثيبا وان اجيب عنه بجواز
ان يكون ام في الحديث منقطعة بان استفهم اولا ثم اضرب وقال بل ثيبا واما من قبيل اطلاقات المصنفين
ومسامحاتهم في تراكيبهم كاستعمال قط في المضارع المنفي في تعريف فصاحة المتكلم وفي قوله فيهما لا
يجتمعان قط مع انها انما تستعمل في الماضي المنفي ق ليس بشيء لا يخفى ان توجيه الشارح مبني على ان مراد المص
من الحكم ادراك ان النسبة واقعة اوليست بواقعة ومن ضمير فيه الراجع الى الحكم وقوع النسبة اولا وقوعها
على سبيل الاستخدام اذ لا معنى للتردد في التصديق ومراد الواهم انه لا ضرورة الى ذلك فليرد بالحكم المعنى الثاني
ويستغنى عن قوله والتردد فيه بناء على ان خلو الذهن عنه يتناوله باطلاقه عدم التصديق وعدم
تصوره اياه ولا يخفى ان ما ذكره الشارح لا يدفعه بل جوابه ان خلو الذهن عن تصور النسبة ليس بشرط
للاستغناء عن المؤكد فانه اذا تصور المخاطب النسبة ولم يتوجه الى حالها ولم يلتفت الى شيء وراءها كان
في حكم خالي الذهن وما ذكره ذلك الواهم يشعر بان الاستغناء عن المؤكد انما هو اذا خلا الذهن عن تصورها
ايضا فليس بصحيح ق على لفظ المبني للمفعول والفعل مسندا الى مصدره بالتاويل المشهور اي حصل الاستغنا
ثم الحكم المذكور من الشارح مبني على انه الوجه وانه المناسب لقوله فيما بعد حسن تقويته حيث لم يتعرض
فيه للمتكلم والمخاطب والاولى لبناء فيه على الفاعل وكذا ان يقصر جايز ايضا سواء رجع الضمير في ينبغي
الى المتكلم او المخاطب ق واسمية الجملة اي صيرورتها اسمية وهي في مقام العدول عن الفعلية هذا ما
ذكره المص في الايضاح الجملة الاسمية من نظاير الجملة الابتدائية وقد يوفق بينهما اعتبارا ان دونها الحكم التردد والتاكيد
الثبوتي واعتبار تاكيد الحكم بواسطة تلك الافادة والقاؤها الى خالي الذهن انما هو بقطع النظر
عن الاعتبار الثاني بالضرورة اذ الحكم الدوامي الذي هو مقتضى المقام وعدها من المؤكدات بالنظر الى
الاعتبار الثاني فلا منافاة وحروف الصلة اصطلاح النحاة على تسمية حروف معدودة مفردة فيما يعلم

مثل ان

مثل ان وان والباء في مثل وكفى بالله شهيدا ونظايرها بحروف الصلة لافادتها تاكيد الاتصال الثابت وبحروف
الزيادة لانها تزاد في الكلام فان قلت يجب ان لا يكون زايدة اذا افادت فايدة معنوية اعني التاكيد قلت
انما سميت زايدة لانها لا تغير اصل المعنى بل لا تزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت وتقويته فكانها لم تفد
شيئا ولما لم يلزم الاطراد في وجه التسمية لم يتجه اعتراض الفاضل الرضي انه يلزم ان يعدوا على هذا ان ولام
الابتداء والفاظ التاكيد اسما كانت ام لا زوايد ق متردد فيه طالبا له فيه استخدام لان المراد بضمير فيه
الحكم بمعنى الوقوع واللاوقوع وبضمير له الحكم بمعنى الايقاع والانتزاع وههنا بحث وهو ان المخاطب اذا تردد
في انك تصورت قيام زيد وانكر فقلت تصورت قيام او قيام زيد مقصود لم يقصد من السامع ترددا
او انكارا بخلاف فيه حاجة الى التاكيد استحسانا او وجوبا اللهم الا ان يخص القاعدة بغير نظايره او يعتبر
الدلالة على حال السامع فقط ق ظن على خلاف ما تخبر به قيل اراد بالظن ما له ميلا ما الى الجانب الاخر
بغير ان يصل الى حد الحكم فلا يلزم اندراج المخاطب في المخاطب المنكر ثم هذا الاشتراط مخصوص بان لكونها
علما في التاكيد دليلا لمسئلة الاستقراء فلا يرد على الشيخ اطلاق من بعده حسن التاكيد في الجملة الملقاة الى
المتردد السائل مطلقا لكن مبنيا بهذا القدر من التفاوت في التردد حتى يفرق في مقابلته بين داة واداة
اداة مع انهم لم يفرقوا في مقابلة الانكار التفاوت بين داة واداة لا يخلو عن استبعاد ق فانما يجعل مجرد
الجواب خاصة فيها الخ اراد به جعل مجرد الجواب خاصة مقتضيا لا يراد اختصاصه قوله لانه يؤدي الخ فاندفع
ما قيل من ان كون مطلق الجواب خاصة فان لا يقتضي عدم استقامة الجواب بعدها بل الامر بالعكس الا يرى
ان قولهم الاصل في المبتدا التعريف معناه ان المبتدا لا يوجد بدون التعريف لان التعريف لا يوجد بدون
المبتدا هذا واعلم ان قول الشيخ انه لا يستقيم يشير الى ان المستحسن في حكم الواجب عند البلغاء وتركه يوجب عدم
الاستقامة ق مؤكدة مؤكدا بان واسمية الجملة ان قلت فتعدد التاكيد يكون بتعدد الانكار والكافرون
انكروا في اول الامر انكارا واحدا فما وجه التاكيدين قلت يجوز ان يكون الرسل علموا منهم بما جرى بينهم مع الرسل
الاولين وتماديهم في الضلال ان انكارهم متجاوز عن ادنى المرتبة فوق فيه بعض ما اكدوا بتاكيدين
مؤكدا بالقسم وان في الجملة الاسمية لم يعد المص في الايضاح القسم في الاية من المؤكدات فلعله قصد ذكر المؤ
الجملة من حيث اجزاء الكلام اللفظي وقوله ربنا يعلم جملة مستقلة ق لبشريتهم في اعتقادهم اماماني الو
لانهم يزعمون ان لا مناسبة بين الانسان والرب بغاية تنزهه وتعلق الانسان ولا يعرفون المناسبة
بين الملك والانسان الكامل فيجوزون ان يكون الملك رسولا من الله تعالى ومن هذا الانسان كاملا وبهذا سقط
ما يتوهم البشرية كما يتأتى في الرب له من الله تعالى يتأتى في الرسالة من رسول الله بناء على وجوب كون الرسول من جانب
جنس المرسل فينبغي ان يكون رسول الرسول من جنس المرسل ايضا لان يجانس المجانس يجانس ق مبني
على ان الكذب الاثنين منهم تكذيب الاخر هذا التاويل انما يحتاج اليه على ما هو الظاهر من العبارة وهو تعلق
الظرف الثاني اعني على المرة الاولى بقوله اوكذبوا وتعلق وكذبوا بمقدر وهو في موقع المفعول الحكاية
اي حكاية عن رسل عيسى عم قولهم اوكذبوا في المقابلة الاولى واما اذا تعلق بقال كما دل عليه كلام الشارح او بحكاية
فلا اذ ليس في الكلام على هذين الوجهين دلالة على ان تكذيب الجمع في المرة الاولى بل يكون المعنى كما قال اسرع
حكاية عن الرسل في المرتين البلاغي سلوك والتفريق في اللفظ بين المرتين لا ينافي ارادة هذا ق لاتحاد الكل
والمرسل به قيل عليه يكفي في كون تكذيب الاثنين تكذيب الثلثة اتحاد المرسل به لان تكذيب الخبر سواء

الجز او المرسل ولا دخل في ذلك لاتحاد المرسل اذ لو كان لخصوصية المرسل مدخل فيه لم يتحد الجزء واجيب بمنع ذلك
فان تبليغ خبر رجل مخصوص فيتلقى بالانكار بسوء اعتقاد في ذلك الرجل واذا بلغه الخبر عمن يقبل كلامه
يرتفع الانكار على ان المرسل به اذا كان متعلق قولهم انا مرسلون لم يكن بد من ملاحظة وحدة المرسل فيه
ق فكل مقتضى الظ مقتضى الحال من غير عكس وهو ان هذا انما يصح لو لم يعتبر في مقتضى الحال اقتضاء حقيقة
الحال لكنه معتبر والا انتقض تعريف بلاغة الكلام وهو مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته بما يكون
الكلام على وفق مقتضى ظاهر الحال دون حقيقتها فان هذا الكلام ليس بليغا مع صدق التعريف عليه
اللهم الا ان يق لا شك ان المتبادر من مقتضى الحال مقتضى حقيقة الحال والتعريف يجب حمله على المتبادر وما
ذكره هيهنا هو النسبة بين مقتضى الظ ومقتضى الحال بحسب اطلاق مفهومه لا بحسب مفهومه المتبادر المراد
في التعريف ق على انه لا مانع لجعل انكاره الخ قيل عليه اذا اريد بجعل الانكار الخ قيل عليه اما اريد بجعل
الانكار كعدمه ملاحظة ان المنكر ما ان تامله ارتدع عن انكاره بينهما الخ اذ مقتضى هذه الملاحظة
ترك التاكيد كما ان ملاحظة انكاره تقتضي التاكيد وعدم معرفة الملاحظة والاعتبار الا بالتاكيد
لا ينافي ذلك على ان ملاحظته واعتباره يجوز ان يعلم باخباره فيجعل غير السائل كالسائل ان يجعل
الخالي كالسائل لان تقديم الملوح انما يعتبر بالقياس اليه فبذكر التاكيد وجوبا للدلالة على التنزيل
المذكور وان لم يحتج التاويل ابدا واما عكسه اعني جعل السائل كالخالي فلا وجه له وان اعتبره الفاضل
المحشي في الضابطة التي ذكرها لان ترك التاكيد يجوز في السائل فلا يخل بالبلاغة فلا يعلم به ولا
يلزم منه تنزيله منزلة الخالي فتأمل ق له اي للخبر على هذا يكون اللام زائدة كما في ردف لكم او على
تضمين الاستقرار معنى التهيؤ اذ لا يجوز ادخال لام التقوية في المفعول به اذا قدم عليه الفعل ولو رجع
ضميره الى الملوح لم يحتج الى هذا التوجيه ق لانه يشير الى حقيقة الخبر وخصوصيته الظ انه هذا النفي بالنسبة
الى الملوح مطلقا بالنسبة الى جميع عبوده فلا بد ما فكون الاشارة في بعضها الى خصوصية الخبر والظ ان الاية
الكريمة من هذا القبيل اذ الامر بصنع الفلك بعد دعا نوح بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا
من شانه ان يجعل المخاطب مترددا في خصوصية الاغراق فيقابل بان يقال قوله تع لن يؤمن من قومك الا من
قد امن مع قوله تع واصنع الفلك باعيننا ووحينا وقوله تع ولا تخاطبني في الذين ظلموا بعد دعا نوح
بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا يدل على انهم محكوم عليهم بالغرق فلا يكون المخاطب كا
سايل فان قلت المذكورات لا تدل على سبيل القطع على انهم يستحقون العقاب لانها يجوز ان يكون على سبيل
التهديد قلت ذلك موهوم فلا اعتبار به ولا ولى ان يرجع فايدة ان انه الى المتكلم بان يدل على
عظم سخط عليهم فتم ق قال الشيخ عبد القاهر الى قوله يعني غنا الفا فعلم ان ما ذكره الشريف
في اواخر الفن الاول من شرح المفتاح من ان الادلة لا دلالة لها على السببية الا عند قوم من الاصوليين
سبقه عليهم المذكورة الدالة على التحقيق فقط بالمفتوحة المقدرة باللام الدالة على التعليل محل بحث تامل
ق من عرض العود على الاناء وقد يجعل من عرض الجارية على البيع فيكون العود على هذا بريحه وجه
التاكيد انه وان عرض الرمح مهيا للقتال الا انه معه رمحا واحدا فكانه يعتقد ان مع بني عمه ايضا
رمحا واحدا والكر بعد ما جمع حتى صار مغرورا وجا الهجنة الصفة والفضل للمتكلم كما لا يخفى
المادة انه يعتقد ان لا رمح فيهم اعترض عليهم بان دلالته على الانكار غير متعينة لجواز ان يكون امارة

خلوه عنه بل هو انسب بفراغ باله واوفق بظاهر حاله ومثل هذا يورد على قوله لان تماديهم في الغفلة والاعراض عن
العمل بما بعده من امارات الانكار والجواب ان عرض الرمح كما يكون اثر الغفلة متفرعا عليها يكون اثرا للانكار
ايضا ثم المقام خطابي ولا يطلب فيه اليقين وكما يجوز تنزيل عارض الرمح مثلا منزلة الخالي يجوز تنزيله منزلة
المنكر لكن الثاني اسلم لزيادة تغيير فلهذا اسكت البيت عليها وكذا الكلام في الاية الكريمة اعني ثم انكم بعد ذلك
لميتون ويحمل الاية على تنزيل غير المنكر منزلته وجها حسنا فهو بعد ما المؤكدة وتقليلها لم يعد اسم الجملة
في الاية من المؤكدات قلت لما تحقق بين ان موكدا في مقام العدول عن الفعلية ولا ضرورة في حمل الاية
عليه ق بجعل المنكر كغير المنكر لا شك في شموله لتنزيل المنكر منزلة الخالي لكن الظ ترك التاكيد لا يدل
على هذا الاحتمال تنزيله منزلة السائل فان التاكيد معه غير واجب نعم يدل على مطلق التنزيل بخلاف تنزيل
السائل منزلة الخالي فانه لا يعلم فيه اصلا لتنزيل فضلا عن صفة اللهم الا ان يق ان المنكر منزلة السائل
يجب توكيد الكلام الملقى اليه دلالة على هذا التنزيل بخصوصه وفيه ان الظ كون الكلام خارجا على مقتضى
الظ الذي هو التاكيد مع المخاطب المنكر ويحمل تنزيلا لاشد الانكار منزلة اضعفه فليتامل ق ان يكون
معلوما له او محسوسا عنده واراد بالدليل مصطلح الاصول وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى المطلوب
الخبري لا مصطلح المعقول وهو ما يلزم من العلم به العلم بشيء اخر فظهر وجه قوله لو تاملوه لارتدعوا على التامل في
نحو ان يكون الدليل محسوسا ولم يكتف في المعية بوجوده معه في نفس الامر لان ذات الدليل اذا لم يكن
معلومة المنكر لو كانت بحيث لو تاملها ارتدع عن انكاره لم يحسن جعله كغير المنكر لان التامل انما يتحقق
بعد كون ذات الدليل معلومة فلو بعقد معلومه خصوصيته او غيره يتحقق وجود الدليل معه بذلك المعنى ويحقق
الشرطية اعني ان تامله ارتدع انكاره اذ يقتضي تحقق المقدم مع انه جعله كغير المنكر ليس يحسن بلا شبهة
فاعتبار المعلومية هو الوجه كما لا يخفى ق مما لا ينبغي ان يحكم به لا يخفى عليك هذا التقرير من سوء الادب فالاولى
ان يورد السؤال كذا فان قيل كيف يصح به التمثيل والحكم المذكور مما يخل ظاهر الكثرة المرتابين فيكون نظير
التنزيل وجود الشي منزلة عدمه واللام في التنزيل له يحتاج الى الجواب بان المراد بالنظر المثل بما نحن فيه
المقام بتواضعه بل هي كلام لاجل معنى فيكون نظير المحل بصدده لانه تنزيل لوجود الشي منزلة عدمه فلسايل
احدهما ما ذكره في السؤال الخ ذكر هذا الوجه هنا استطرادي قصد به بيان وجه الحكم في الاية ولم يقصد
دفع اصل السؤال فانه غير اعتراض بعدم كون الاية تمثيلا وهو مراد المعترض سيما اذا حمل على المنع والسند
وح لا يكون سوى الا مثالا لما نحن فيه قيل اي لمجرد الاعتبار المذكور وهو تنزيل وجود الريب منزلة العدم لوجود
واما اذا ضم اليه اعتبار اخر مثل انه جعل وجود الريب منزلة عدمه لوجود ما يزيله وقيل لا ريب فيه
بلا تاكيد مع ان الحكم مما ينكره المرتابون لانكارهم وجود المزيل يكون مثالا لما نحن فيه وورد ما انه اذا
نزل وجود ريبهم منزلة العدم صار معدوما واما بحسب الاعتقاد فلا وجه لاعتبار ما يترتب على وجوده
من الانكار ق وتقوا انه ما بقي الريب بعين ان الخ عبارة الكشاف كذا قلت ما نفي ان احدا لا يرتاب فيه وانما
المنفي كونه متعلقا للريب ومظنة له كان المفهوم من ظاهره نفي عدم الارتياب والمقصود نفي الارتياب
اشار الى توجيه بان النفي على نفي مستمر عايد الى الريب والبا محذوفة من انكما هو الشايع والتقدير ما نفي الريب
بان احدا لا يرتاب فيه فيؤول المعنى الى ما ذكره وقد يوجه بان المحذوف هي اللام الجارة والمعنى ما نفي الريب
لان احدا لا يرتاب فيه ورده الفاضل المحشي في حاشية الكشاف على الوجهين بان عبارة الكشاف اب عنه

وذلك لان النفي يتوجه الى التفسير او العلة فلا يقابله ق واما المنفي كونه الخ بل الواجب ان يقال وانما نفي لكذا او على معنى كذا ثم ذكر الوجه الذي اشار اليه ههنا بقوله وقيد النفي الخ وحكم بان المقابلة تصح لا ان الكلام في استعمال النفي بهذا المعنى وفيه بحث لان المنفي في قوله انما المنفي الخ ليس بذلك المعنى فلا تصح المقابلة ظاهرا ولتكلف في تصحيح الاولى ايضا قل من التكلف فهذا اولى ق لكن يكره كثير من الاشقياء قيل الظاهر ان الاية ليس مثالا لما نحن فيه اصلا لان مقالة ارباب الفن صريحة في ان الاعتبارات المذكورة بالنسبة الى المخاطب السامع مطلقا والظاهر ان المخاطب بقوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هو النبي صلى الله عليه وسلم بقرينة سياق الاية حيث قال عز من قائل والذين يؤمنون بما انزل من قبلك على انه لو جعل الخطاب لا لواحد لكل من يتلقى الكلام لاحتمل تغليب غير المرتابين وهم المؤمنون على المرتابين ق لكن ترك تاكيده لانهم جعلوا كغير المنكر الخ لان لا التي لنفي الجنس واسمية الجملة تفيدان التاكيد كما صرحوا به فكيف يستقيم ما ذكره لانا نقول ان لا المذكورة تفيد تاكيد استغراق النفي وانه راجع الى المحكوم عليه بمعنى انه لا يخرج شيء من افراده ولا دخل له في تاكيد الحكم واما اسمية الجملة فقد عرفت انها انما تكون مؤكدة في مقام العدول ولا جزم بذلك في الاية لتحكم بالنفي وقد يجاب بان تاكيدها ليس على سبيل الاستقلال بل على سبيل التبعية بان كان هناك مؤكد اخر يجعل اسمية الجملة من المؤكدات والا فلا وبان انكارهم مقتضى زيادة التاكيد فلو لم يجعل كلا انكار لكان ينبغي ان يؤكد بغير ذلك ايضا غايته انه كالمتردد والسائل بهذا الاعتبار جعل الانكار كلا انكار ق وهو انه كلام مجمل قيل الضمير ليس راجعا الى ما سيجيء حتى يتوجه عليه ان المفهوم من كلامه السابق حمل الدليل على المصطلح الاصولي ومن هذا الكلام حمله على مصطلح اهل النظر راجع الى المصدر تاملوها اي تاملها والنظر فيها وترتيبها هذا الطريق ق انه بمنزلة التاكيد المعنوي يعني ان تمثيل صحيح لان التاكيد المعنوي لا يؤكد الحكم ولا يدفع انكار المخاطب بل السهو والتجوز فقد رده بما نقله من الشيخ واشار الى انه يدفع الانكار كالتاكيد اللفظي بعينه ق دفعا لتوهم السهو والتجوز قال الفاضل المحشي فيه سهو لان التاكيد المعنوي لا يدفع توهم السهو كما صرح به فيما بعد فلا يدفعه ما هو بمنزلته من هو كذلك والجواب انا لا نسلم تصريح الشارح بذلك على اطلاقه بل انما صرح في بحث تاكيد المسند اليه بان التاكيد في مثل جاءني زيد نفسه لا يدفع التوهم المخصوص وهو ان الجائي زيد وانما ذكر عمرو على سبيل السهو وقد اشار اليه بلفظ هذا حيث قال بعد تصوير التوهم المذكور ولا يدفع هذا التوهم بالتاكيد المعنوي ولا شك ان التاكيد بنفسه وكذا بالكل واجمع لا يدفع التوهم المذكور لانه لا يدفع توهم السهو مطلقا كيف وقد صرح هناك بان كلاهما في جاءني الرجلان كلاهما لدفع توهم ان يكون الجائي واحدا منهما والاسناد اليهما انما وقع سهوا وصرح في مباحث الفصل والوصل بان لا ريب فيه لنفي توهم ان يكون ذلك الكتاب صادرا من غير روية مع تصريحه هناك ايضا بان وزان لا ريب فيه وزان نفسه في جاءني زيد نفسه ولا يخفى ان الصادر من غير روية هو السهو لا التجوز ثم لا يخفى ان المخاطب اذا كان ممن يستبعد صدور فعل ينشا منه تعجب المتكلم ويتوهم ان مثل هذا الفعل انما صدر من ملابس زيد لا نفسه وانما اسنده المتكلم الى زيد بطريق السهو لم يستبعد مع المتكلم بقوله اعجبني زيد نفسه ذلك التوهم بمعونة المقام ق لكن المذكور في دلائل الاعجاز الخ قيل الجواب الحاسم لمادة السؤال ان يوقع التمثيل على قول من جعل لا ريب فيه خبر ذلك الكتاب كما ذكره صاحب الكشاف واما في الفصل والوصل فمبني على مختاره ولا يخفى ان ظاهر عبارة المفتاح آب عن هذا الجواب حيث اعتبر الجملة الملقاة نفي لا ريب فيه فالمناسب بهذا الجواب ان يقول

قوله

ذلك الكتاب لا ريب فيه وقد يجاب عن اصل السؤال بانه لا شك في تغاير صريح مفهوم ذلك الكتاب ولا ريب فيه لكن ثبوت احدهما يستلزم الاخر فبالنظر الى هذا المعنى حمله الشيخ من قبيل الاعادة للتبيين والقوم انما عدوا من المؤكدات الاعادة الصريحة فلا اشكال فتدبر ق قلت لعل وجهه ان ايراد الكلام الى يمكن ان يقع هذا توجيه الكلام السكاكي على مقتضى تعريفه الكناية وهو ان تذكر اللازم وتريد الملزوم ولهذا حمل الكناية على الايراد المذكور اعني ذكر الكلام الدال على اللازم مرادا به الملزوم ويمكن توجيهه على تقدير ان يجعل الكناية عبارة عن نفس اللفظ على ما هو المشهور بان الكلام المجرد عن التاكيد في مقام انكار المخاطب لفظ استعمل فيما يستلزم معناه فان معنى هذا الكلام في عرف البلغاء هو عدم انكاره واذا استعمل في هذا المقام لم يقصد به هذا المعنى بل ما يستلزمه وهو تنزيل المنكر منزلة غيره فانه يستلزم ما ذكره استلزاما واضحا ولو ادعاء وعلى هذا القياس الكلام المؤكد المورد في مقام خلو ذهن المخاطب فنفس الكلام المؤكد كناية على تقدير كونها نفس اللفظ فذكره على تقدير كونها ذكره كما عرفه السكاكي ثم قوله يلزمه ايراد الكلام معناه يلزمه معنى الكلام المعدود وقوله لان سوق الكلام مع المنكر على معنى ان الكلام الموقع مع المنكر فعلى هذا لا يرد ان الكناية في الاصطلاح ان يذكر اللفظ الدال على اللازم ويراد به الملزوم وليس فيما ذكره الشارح الا انتقال من نفس اللازم اعني الايراد المذكور الى الملزوم الذي هو التنزيل ولما كان الانسان يلتذ بالكناية على ما هو المقصود الاصلي للمتكلم وكان الغرض من ايراد لفظ يدل على عدم انكار المخاطب مثلا تنبيهه على ان معه ما ان تامله يرجع عن انكاره لان المتكلم نزله منزلة غير المنكر فان الغرض من هذا التنزيل ايضا ذلك التنبيه مع ان في تقرير الشارح نوع قصور كما حققته لم يلتفت اليه الفاضل المحشي وقال يشير الى ان كلام الشارح ايضا لا يخلو توجيه ان يقع الخبر المجرد عن المؤكد مثلا يدل في عرف البلغاء دلالة واضحة على عدم انكار المخاطب فاذا القي الى منكر واريد ان معه ما يستلزم ذلك العدم ولو ادعاء فقد اطلق ما يدل على اللازم اعني عدم الانكار واريد ما يستلزمه اذا تامل وعلى هذا القياس نظايره هذا غاية توجيه كلام الفاضل المحشي وفيه بحث لان الاولى عدم الانكار المطلق لانه انما هو مدلول عرفي للخبر المجرد لا نفسه والا لكان القاء الى العالم على مقتضى الظاهر عندهم وانما المدلول العرفي له خلو ذهن المخاطب عن نفس الحكم والنسبة بين طرفيه وهذا المدلول ليس بلازم المعلومية ما ان تامله ارتدع عن انكاره بشرط التامل بل مناف لها فلا يتحقق الكناية الاصطلاحية لا لانها انما تتحقق اذا اطلق ما يدل على نفس المعنى العرفي واريد ما يستلزمه وكذا الكلام في القاء المتردد على انه ربما يدعى ان ما ذكر من قبيل مستتبعات التراكيب لا يستعمل فيه اللفظ ويمكن ان يدفع بمنع لزوم كون المعنى العرفي مدلولا مطابقيا الثاني انه يجب في الكناية على مذهب السكاكي ان يكون الانتقال من التابع الى المتبوع ورعاية اللوازم المكنى بها على تقديره متبوعات للملزومات لا الامر ان الملزوم المكنى عنه في صورة القاء المجرد الى العالم عدم جريه على موجب علمه والمكنى به اللازم خلو ذهنه والاول تابع والثاني متبوع لان عدم العلم وان اللازم في القاء المؤكد الى العالم ملابسه الامارات الانكار الظاهرة واللازم انكار المخاطب والاول تابع والثاني والثاني متبوع كما لا يخفى ويمكن ان يدفع بما فصل في شروح المفتاح من ان اللازم في الكناية يعتبر كونه مساويا للملزوم او اخص حتى يصح الانتقال منه الى الملزوم فيكون متبوعا بهذا الاعتبار اللهم الا ان يق هذا الايراد في القاء المجرد الى العالم مراد به عدم العمل لا الجملة مدلول الخبر المجرد اعني خلو الذهن حصل من عدم العلم فلا احتياج فيه الى ما جعله متبوعا للخلو الثالث انه لو اراد المعنى الحقيقي شرط في الكناية وما ذلك الا بانتفاء القرينة المانعة عن ارادته والقرينة المانعة موجودة فيما نحن فيه لان

لأن علم المتكلم بإنكار المخاطب مسلّم فيه لنا على انه لم يرد بإبقاء الجزء الجدّ اليه خلود هنا فكيف يكون كناية
اصطلاحية والجواب عن هذا ان انكاره يجب بالحقيقة لا ينافي الحلو بحسب التنزيل والاعتبار ولهذا العذر
يظهر امكان ارادة المعنى الحقيقي الذي هو شرط في الكناية وايضا العالم الذي يلقى اليه الخبر الجدّ يمكن ان يكون
خالي الذهن في الجملة فيجوز ارادة معناه الظاهر وان كانت ممتنعة بشرط اتصافه بالعلم على ان المعتبر عند
السكاكي جواز ارادة المعنى الحقيقي في الجملة ولو في محل آخر باستعمال آخر ولا يضر عدم جواز ارادته في المحل الذي
استعملت فيه كما في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى كناية عن الملك مع امتناع معناه الحقيقي وهو القعود
على سرير بل يلزم ان لا يكون ما اشتمل على قرينة لفظية كناية بالطريق المذكور مثل ان يدعو العالم الصلوة
واجبة ق فالمهد يبطن البيد بعد ان الهلال اذا رأيته ق انقضت بدؤه منسرب في اللمعان الجد بفتح الجيم
البحث والنجابة الكرم وساطع البرهان من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اي البرهان الواضح من سطع
الصبح يسطع سطوعا اذا دفع ثم قوله ان النجابة مبتدأ خبره ساطع البرهان ق المراء في الصحاح
اشرب الى الشيء شرابا اي مد عنقه لينظر اليه ق دفعا لتوهم التخصيص وانقلت قد صرح بان لا ريب
فيه من قبيل الامثلة دون النظاير ولذا لا يصح استثناؤه وهو من قبيل النفي فقد حصل دفع التوهم جزما
بلا شبهة قلت دفع التوهم جزما بلا شبهة انما يحصل اذا حصل الجزم بلا شبهة بكون لا ريب فيه من الامثلة
وقد سوّى انه ظاهر في التمثيل والاستثناء بذلك الاعتبار لا نص فيه فتوهم التخصيص باق بلا شبهة ق وكذا
المجرد عن التأكيد اي لا يجب ان يكون بما تقدم من كون المخاطب غير منكر ولا متردد ق كان من المتكلم في
الذي كأنه لا يكون لظان كان الاولى ان يقصد خبرها انه لا يكون بتقدير الباء او بتقدير ذو ان جعل الظن
بمعنى المصدر وبلا تقدير ان كان بمعنى المظنون وهي مع اسمها وخبرها خبران والاخريان تامتان و
قد يجعل الاولى ايضا تامة وقد يجعل زائدة فقوله ان لا يكون خبران ق بل لا يصح بدونها معطوف على ما قبله
من حيث المعنى كأنه قيل لا يحسن ضمير الشأن بدونها بل لا يصح ثم هذا الحكم مختص بالجملة الشرطية كما اشار الشيخ
في دلائل الاعجاز ودليله الاستقراء فلا يرد عليه قوله تعالى قل هو الله احد على رأي من جعله ضمير الشأن كما توهم
ق كأن يصلح مبتدأ كقوله ان الشواء البيت اراد بالمبتدأ المخبر عنه بطريق ذكر الخاص وارادة العام
بقرينة ان النكرة ههنا اسم ان وليس مبتدأ اصطلاحيا والبيت لبشار بن ربيعة والشواء اسم من شويت
اللحم شيئا والنشوة السكر والخبب ضرب من العدو والبازل ههنا اسم البعير الذي انشق نابه ذكرا كان
او انثى وذلك في السنة التاسعة وربما كان في الثامنة والجمع بزل كحمر وبزل كركع وبوازل والمأمون
الموثقة الخلق التي امنت من ان يكون ضعيفة وخبر ان قوله بعد اربعة ابيات من لذة العيش ويعني
للدهر والدهر ذو فنون يريد ان كل ما ذكر وان كان يتلذذ به العايش لكن المعنى هو في الدهر والدهر ذو
ضرب وتارات كما يصبح وكما يمسي يتقلب وكما يضحي يكدر ق انه من ابلغ السبل المتفرق المنتشرة
لغة جمع وسعدى اسم حبيبة الشاعر وقيل اسم موضع فالباء على الاول سببية متعلقة بسلبها اي بسبب
وصلها او بتمل اي بسبب اتقانها على الثاني بمعنى في والمتعلق بحاله اي يجمع في هذا الموضع التفرقة الكامنة
او يجمع التفرقة الكامنة ق وقد يترك تأكيد الحكم المنكر لانه لا يحتاج الى اخراج المثال المذكور
عن الضابطة السابقة فان قولهم مع المؤمنين امنا من قبيل جعل المنكر كغير المنكر لما معه من مزيل الانكار
على زعم المتكلم كأنهم ادعوا ان ايمانهم امر ظاهر لا ينبغي ان يشك فيه لثبوته بالادلة الظاهرة فلا حاجة الى

التأكيد

الى التأكيد وقولهم مع شياطينهم انا معكم من باب جعل غير المنكر كالمنكر لاشتمال الحال على ما يوجب الانكار وهو ترك بحال السمع والنشايم الحكام
الشرع النبوي فكان مظنة لعدم تصديق شياطينهم اياهم ق ليس جديرا باقوى الكلامين واوكدهما عبارة الكشاف هكذا فان قلت لم
كان مخاطبتهم المؤمنين بالجملة الفعلية وشياطينهم بالاسمية محققة بانّ قلت ليس ما خاطبوا به المؤمنين وفيه نظر لان السوق يدل
على ان ما خاطبوا به شياطينهم جدير بان يكون اوكد الكلامين واوكدهما فيدل على ثبوت القوة والوكادة للكلام الذي خاطبوا به
المؤمنين مع انه لا تأكيد فيه قطعا ويمكن ان يدفع بتجريد افعل التفضيل عن معنى التفضيل انما يجوز في المشهور اذا لم يستعمل باحد الامور الثلاثة وقد استعمل
ههنا بالاضافة اللهم الا ان يقال ليس المراد بالوكادة هو التأكيد الاصطلاحي بل معناه اللغوي ولا خفاء ان للكلام الصادر عن الصدق
الغير اللاغي قوة ووكادة في الجملة ق احدوثة جمع احدوثة والحاق ياء النسبة للتأكيد كاحمري كأنه منسوب الى الاحدوثة بمعنى
في معنى الوكالة واستحقاقه ان يعبر عنه بالاحدوثة وينسب اليه ق الا ان انفسهم انما تعليل المقدر اي فيترك التأكيد اما لكذا واما لكذا
واما النفي المستفاد من قوله لا في ادعاء انهم احدوثة ق مسد التأكيد اي موضعه الذي يتحقق ترتيبه فيه مغنية عن مغناه التأكيدية
لا من لفظ الاتي المحض لا يجوز الاشتقاق منه قال ابو زيد انه لمئنة من ذلك اي مجعلة ومجدرة وفي الاساس فلان مئنة للخير ومعناه
اي موضع لان يقال فيه انه خير وعيبان يفعل خيرا ق لانه لدفع الايهام اي ايهام رجوع التكذيب الى كونه رسول الله لكونه فيه
بحث وهو ان الايهام انما يندفع بما ذكر لو كان في الاية الكريمة ما يشعر بكون قوله تعالى والله يعلم انك لرسوله من مقول الله لا بطريق
الكناية ولا يشعر به فيجوز الوهم ان يكون هذا من مقول المنافقين بان يكون جاريا مجرى القسم كما قيل في ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون
ويكون فايدته بالنظر الى لازم فايدة الخبر كما في باقي المؤكدات في الاية والجواب انه اذا قيل ان زيدا ارسله عبده الى فلان وهو يعلم انه
ارسله كان لغوا من الحديث غير مستعمل في العرف واما اذا قيل ارسل عبده الى فلان وعمر يعلم انه ارسله اليه كان معنى لاستعماله مقام
تأكيد الحكم عرفا وقوله تعالى والله يعلم انك لرسوله اذا جعل من كلام المنافقين كان من قبيل الاول بخلاف قوله ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون
فانه من قبيل الثاني لانه معنى مرسلون من رسوله والفرق ظاهر فلا تغفل ق ولذا ذكر بالاسم يريد ان وضع الظاهر موضع المضمر يقتضي نكتة
وهي ههنا التنبيه على ان مورد القسمة في الاسناد المذكور اولا وقد سلك هذه الطريقة في عنوان بحث التشبيه ايضا حيث قال التشبيه الدلالة
على المشاركة وصرح الشيخ هناك بان المراد بالتشبيه الاصطلاحي وبالثاني اللغوي فلهذا اعاده باسمه المظهر اما ما يقال المعرفة اذا اعيدت كانت
عين الاول فليس على اطلاقه وبهذا التقرير سقط ما يقال الاصل في المعرفة المعادة ان يكون عين الاول كما ان الاصل في المضمر ان يعود
الى عين ما سبق ثم ان الاصل الثاني يجوز مخالفته كالاصل الاول بان يعود الى ما في ضمن المذكور من المطلق فلا مجال لاختيار المظهر على
المضمر لا يتم قول المصنف فيما بعد وهو يخص المجاز بغير مختص بالخبر يدل على ان مورد هنا هو الاسناد الخبري لا مطلق الاسناد والا لما
حقق الاحتياج الى بيان عدم الاختصاص لانا نقول بل هو قرينة مشعرة بان مورد القسمة مطلق الاسناد واحتيج اليها لازالة لما عسى ان يتوهم
من كون المراد بالمعرفة المعادة عين الاول عملا بما اشتهر عليه دلالة المضمر في مثله فليفهم ق فكأنه قال بعضه اشارة الى ما اختاره في شرح
الكشاف عند الكلام على قوله تعالى ومن الناس من يقول امنا بالله الاية من ان مضمون الجار والمجرور في مثله مبتدأ ما بعده خبره لا بإ
وقد شيد اركانه هناك فلا يرد ان يقال محط الفايدة هو الخبر كما تقرر مع انك لو قلت في هذا المحل ثم الاسناد الحقيقة العقلية منه وفي المجاز
العقلي منه لكان كلاما يمجه الذوق ولا يفيد معنى مقصودا من مثل هذا التركيب كما لا يخفى ق كما جعله عبد القاهر حيث قال في دلائل الاعجاز
في حد الحقيقة العقلية كل جملة وضعتها على ان الحكم المفاد بها على ما هو عليه في العقل وواقع موقعه وفي حد المجاز العقلي كل جملة
اخرجت الحكم المفاد بها عن موضعه في العقل بضرب من التأويل ق وفيه نظر حاصله ان بحث كون الحقيقة والمجاز العقليين مما
يقتضيه الحال لا يقتضي دخولهما في تعريف علم المعاني والاكان التعريف ليس داخلين فيه اذ قد يقتضيهما الحال بل يجب فيه ان
يكون البحث عنهما من حيث انه يطابق بهما اللفظ لمقتضى الحال وليس كذا وقد يوجه النظر بمنع كونه من الاحوال المذكورة فانه
من احوال الاسناد حقيقة سيما عند المصنف وليس كسائر احوال الاسناد مثل التأكيد والتجريد حتى يرجع الى اللفظ كما لا يخفى وفيه نظر

مطلب تقسيم الاسناد

لان الحقيقة مثلا قسم من الاسناد من وصف الاسناد احوال اللفظ لانه ما هو قسم له من احوالها ايضا واليه نظر المص واما التعريف فهو نفس
اللفظ لا من احواله وكان هذا مناط الفرق عند المص فتامل ق او معناه قد سبق ان معنى الفعل قد يطلق على ما يعم شبه الفعل ايضا وهو المراد
هيهنا ولذا عد منه ما يفهم منه معنى الفعل بصيغته ق متعلق بالظرف لنيابته عن عامله وقد يعتبرون العامل في مثله عامل الظرف فله الحال
واحد ق لكن بقي خارجا عنه ما لا يطابق الاعتقاد سواء طابق الواقع ام لا ذكر الفاضل المحشي ان نسبة بقاء الخروج الى ما طابق الواقع
دون الاعتقاد باعتبار تغليب ما لا يطابق شيئا منهما عليه والا فهو ما كان خارجا عن الحد بقوله ما هو له حتى يكون باقيا على الخروج
بعد زيادة قوله عند المتكلم هكذا ذكره الفاضل المحشي وقيل لا حاجة الى اعتبار التغليب لانه فاعل بقي ضمير التعريف وقوله ما لا يطابق فاعل
خارجا اي بقي التعريف على هذه الحالة وهي ان ما لا يطابق الاعتقاد خارج عنه وان خير بان المعنى الظاهر من بقاء التعريف على حالة مخصوصة
ثبوت تلك الحالة له في زمانين اعني قبل التقييد بقوله عند المتكلم وبعده وليس الامر كذلك بالنسبة الى ما يطابق الواقع دون الاعتقاد فاعتبار
التغليب لهم كما لا يخفى ق وذلك بان لا ينصب كانه اراد بنصب قرينة ملاحظة دلالتها على المراد ليتناول من قرائن الاحوال فافهم
سواء كان مخلوقا لله تعالى او لا الظاهر انه مبنى على مذهب المعتزلة من ان افعال العباد لا مخلوقة له والمراد بالصدور منهم الظاهر منه تحقق الصدور
بهذا المعنى في الرب ونظيره ومثاله كون المسند مصدرا انجبني ضرب اللص الجلاد برفع الجلاد ق كقول المؤمن انبت الله البقل وقول الجاهل
انبت الربيع البقل ينبغي ان يعتبر في هذين المثالين علم اخفاء المتكلم حاله من المخاطب لئلا يحمل على المجاز فتامل ق ممن لا يعرف
حالها وهو يخفيها منه لا يخفى ان القيد الثاني يكفي في كون الكلام المذكور حقيقة لان المعتزلي اذا خفي حاله من المخاطب وقال خلق الله تعالى
الافعال كلها بنصب قرينة على عدم ارادة الظاهر فيكون حقيقة سواء كان عرف المخاطب نفس الامر حال المتكلم ام لا وكان مراده ممن لا يعرف
حاله في اعتقاده لانه لا يعرف حاله في نفس الامر بقي فيها تاما وهو ان المعتزلي اذا القى قوله خلق الله تعالى الافعال كلها الى عالم بحاله و
جاهل بها يلزم ان يكون الكلام الواحد حقيقة ومجازا في حالة سواء الحق اللهم الا ان يمنع استحالته بالنظر الى شخصين ق والاولى ان
يكون فيه نظر لان المفهوم من كلامه ان هذا القسم ليس بحقيقة قطعا وليس كذلك لان البليغ الابن لقوله عند المتكلم في الظاهر يتناول
هذه الصورة اذ لا نصب لقرينة من قبل المتكلم في بعض صور هذا القسم فينبغي ان يكون حقيقة ق بل ينسب قائله الى الحماقة
والجنون ق بناء على سهو ونسيان والفرق بينهما ان السهو ما يتنبه صاحبه بادنى تنبيه لانه زوال الصورة عن المدركة فقط دون
النسيان فانه زوالها عن المدركة والحافظة معا فيحتاج الى تحصيلها ابتداء والمفهوم كما يجيء في كلام العلامة من توجيه كلام السكاكي عن الرجوع
الى السهو وكان قول المحشي في المشهور اشارة اليه فتامل ق اعتمادا على انه يفهم مما ذكره في تعريف المجاز فانه يفهم من ذكر قيد التاول
فيه انه لا تاويل في تعريف الحقيقة لتقابلهما واذا لم يكن فيه تاول ونصب قرينة على ان المراد خلاف ظاهره يفهم منه ان ما ذكر على وفق
اعتقاده ق على نحو قولها اي ناقة فانما هي اقبال وادبار للخنساء من قصيدة ترثي بها اخاها صخرا حيث تقول فما عجول على بو تطيف به لها حنينان
اصغار واكبار لايام الدهر كلما ذكرت فانما هي اقبال وادبار وما باحد منه حين فارقني صخر والدهر احلاء وامرار وان صخرا لتأتم الهداة
به كانه علم في راسه نار العجول الناقة الوالهة التي فقدت ولدها والبو جلد فصيل محشو تبنا لتدر الناقة عليه فتدر لبنها وتطيف
من الاطافة في الصحاح اطاف به اي الم به وجملة تطيف راجع الى العجول والجملة فحنينها الى البو والاصغار والاكبار جعل الشيء صغيرا
وكبيرا وهما هيهنا بمعنى المفعول بيان للحنين واحلاء الشيء جعله حلوا وامراره جعله مرا والايتام الاقتداء ق اي ذات مقبل او خالية عن المزايا
والخصوصيات كالشيء المنقوش الذي غسل وذهب نقوشه المحسنة والنابة العالم بالاسناد والاثبات للمبالغة ق وجوابه ان لفظ ما
في التعريف عبارة عن الملابس والقرينة عليه قوله فيما بعد وله ملابسات شتى يلابس الفاعل والمفعول فانه اشارة الى تفسير التعريف
كما يدل عليه قوله بعده فاسناده الى الفاعل والمفعول به اذا كان مبنيا له حقيقة ق والاسناد الى المبتدا فيه بحث من وجهين
احدهما ان المراد بالملابس الذي هو الفاعل والمفعول الحقيقيان لا اللفظيان ولذا قال في عيشة راضية مثلا ان الملابس له الاسناد
الذي هو المفعول مع ان ضمير العيشة فاعل لفظي وفي جرى النهر وصام نهاره وبنى الامير المدينة انه اسند فيها الى الملابس الذي

هو المكان

هو المكان والزمان والسبب وانها مكان وزمان وسبب بحسب الحقيقة لا بحسب اللفظ بل فاعله بحسبه وان قلت ان الناقة فاعل حقيقي للاقبال
فيلزم خلاف قوله فانما هي اقبال في تعريف الحقيقة ولا يدفع جعل ما عبارة عن الملابس المذكور فالاولى ان يصار في اخراجه الى ما ذكره الفاضل المحشي و
ثانيهما ان المفهوم من قوله سابقا في صدد اخراجه من المص عن السكاكي وكذا قول الشيخ عبد القاهر ان كلامه حجة على المص ويعترض عليه
بمخالفته بكون الاسناد الى المبتدا خارجا عن التقسيم عند المص لا يدفع الاعتراض لتصريح الشيخ بكون المجاز من قبيل العقلي وقد يجاب
عن الاول بان المراد بالفاعل هو الفاعل الحقيقي الاصطلاحي وبالمفعول ما وقع عليه فعل الفاعل وكذا الكلام في البواقي والاسناد الى
المبتدا ليس من هذا القبيل فلا يشكل التعريف وعن الثاني بان قول الشيخ لا يكون حجة على المص وانما يتجه فيما ذكر سند المنع ان قولنا الاسناده
جسم لا يسمى حقيقة في الاصطلاح ق فنمت وما ليل المطي بنائم صدره لقد لمتنا يا ام غيلان في السرى والمعنى هو السير في الليل ومعنى البيت
ظ ق وجوابه يرد عليه انه يستلزم ان يكون ما صام النهار بل الاسناد فيه مجازا لانه لو ادى بصورة الاثبات لم يرد صام النهار
لكان الاسناد الى غير ما هو له قطعا مع انه حقيقة فالصواب في الجواب على ما نقل عنه ان يقول مجاز الاثبات يحمل النفي الا ان قوله
نفيه داخل في التعريف للمجاز العقلي ثم لو اريد بما صام نهاره ما نفيه على ان يكون اسناده الى ما هو له فلا تدخل في تعريف الحقيقة
قطعا وان اريد نفي الصوم عن النهار حقيقة فهو داخل في تعريفها ولا حرج واما نحو انهارك صائم فان اريد به الاستفهام عن ثبوت الصوم
للمخاطب في النهار فمجاز وان اريد الاستفهام عن ثبوته لنفس النهار فحقيقة كما في قولك انهارك صائم ام لا ان تكون الصوم المسند
الى النهار بمعنى واحد في الصورتين ليس بقادح في الحق ق وسمي نحو نهاره صائم الاثبات اما تسميته مجازا حكميا والكلام يقع في الاضافة
والايقاع فكتعلقه بالحكم اما ظاهرا او مقدرا او لان الحكم اثر و واما تسميته مجازا في الاثبات والكلام المجاز يقع في الاثبات لضعفه
المجاز الى النوع المجاز في الاثبات على ما ذكره الشارح او لانه المتبادر بمعنى الاثبات لا يكون مجازا على ما نقل منه واما تسميته اسنادا
مجازيا باعتبار الاشرف او لان الاسناد بمعنى مطلق النسبة ثم انحصار المجاز خص بذكر الاسماء وان امكن اشتمالها الحقيقة

مطلب المجاز العقلي

اعتناء بشانه لكثرة فوائده ق اي غير الملابس بقيده ما هو له بالملابس بيان للواقع اذ المذكور ملابس غير ما هو له وهو ملابس للملابس
هو له وانما لم يقل الملابس لا يكون له ايماء الى انه لا بد في المجاز العقلي من فاعل او مفعول به الا ما اسند اليه يكون الاسناد حقيقة
كما سيجيء ولو قال اسناده الى ملابس لا يكون له لا يعم هذا المعنى بتاول لا يخفى ان قيد التاول لا يغني عن قيد غير ما هو له الا تاول
فيما هو له فكانه لم يكتف به لان دلالته على المعنى المذكور التزامية مهجورة في التعاريف ق تطلبت ما يؤول اليه من الحقيقة
او الموضع الذي يؤول اليه من العقل يريد ان التاول طلب المال والمال اما مصدر ميمي بمعنى المفعول اي المرجع بمعنى الموضع اليه
على الحذف والايصال او اسم موضع ومن من الحقيقة بيانية وفي من العقل ابتدائية ومن العقل حال اي تطلب الموضع كائنا
من جهة العقل محضا ايضا وان لم يكن له تحقق في نفس الامر وحاصل الكلام انه طلب الحقيقة الموجودة ان كانت موجودة او الموضع
العقلي اي له موضعه كما هو وكيف ينبغي ان يكون حتى يكون ما هو عليه في العقل ان لم يكن موجودا على ما جوز الشيخ وسيأتي بيانه
لو اقتصر على الشق الاول لم يلزم منه ان يكون لكل مجاز حقيقة في نفس الامر لان طلب الحقيقة لا يستلزم وجودها لجواز ان يطلب ولا
يظفر بها فما الحاجة الى الشق الثاني قلت نعم لكن في ايراد الشق الثاني تنبيه على ان المال قد يكون عقليا صرفا لا تحقق له في الخارج
ولو اقتصر على الاول لربما غفل السامع عنه ق وحاصله ان النصب اشارة الى ان تطلب القرينة ليس من معنى التاول ظاهر الا انه تطلب
الحقيقة كما حققه وهو ليس عين نصبها لكن تطلبها بعد الاسناد الى ملابس غير ما هو له ليس الا نصب قرينة صارفة عن ان يكون
وفيه بحث اما اولا فلانه اذا قلت جرى النهر وتريد اثبات الجري له حقيقة يصدق عليه انه اسناد الى غير ما هو له بتاول على
لان قرينة المجاز منصوبة وهي استحالة قيام الجريان الحقيقي مع انه حقيقة وكان كلا ما كان اما ثانيا فلانه اذا حمل التاول على طلب
القرينة لم يكن لقوله ولا بد للمجاز من قرينة فائدة يعتد بها الا بان يجعل حاصل التاول ملاحظة ملابسة ما اسند اليه بما هو له الحقيقة
ومناسبته اياه كما يشعر به قوله فيما بعد نحو قول المعتزلي خلق الله الافعال كلها بالتاويل والقصد الى انه اسناد الى السبب فان الظا

ان قوله والقصد بيان للتاويل اصلا على هذا لا يلزم دخول المثال المذكور في تعريف المجاز كما لا يخفى واما ثالثا فلان نصب القرينة انما يحتاج
اليه لتصحيح اصل الكلام ولكونه جاريا على القوانين فكيف لاحدهما يكون حاصلا بالاخر ويمكن الجواب عن الاول بانه يمكن ان المراد بنصب
القرينة ملاحظة دلالتها على المراد وهذا مفقود في المثال المذكور وعن الثاني بان ذلك المولى ذكر توطئة لتقسيم القرينة الى لفظية
وغيرها وعن الثالث بان علماء هذا الفن صرحوا بان وجود القرينة جزء من مفهوم المجاز اللغوي وان كان شرطا عند الاصوليين
فالظاهر ان الامر كذلك في المجاز العقلي فيجب ان يحمل التاويل على نصب القرينة على الوجه الذي ذكر ولا يقدح في هذا كون القرينة لاجل
فهم المخاطب ت اي فعلا انما اراد بالفعل الاصطلاحي ولم يلحق به معنى الفعل وجعل التمثيل بعيشة راضية ولحوائه لا يناسبه
وان اراد الاكتفاء عليه لكونه اصلا يكون المراد الفعل ومعناه ويرد عليه ان معنى الفعل يتنا ول المصدر ولا معنى لجعله
مناسبا للنفيه على ان معنى الفعل يتنا ول اسم التفضيل والظرف وهما لا يلابسان المفعول به اذ هما لا ينصبانه ويمكن ان يختار الثاني اذ لا
يلزم من القول بملابسة الفعل ومعناه للامور المذكورة ملابسة كل منهما لكل منها بل التفصيل فيه موكول الى السامع العالم بالقواعد
وايضا لا يلزم اتحاد الملابس والملابس لجواز ان يكونا متغايرين وان كانا مصدرين كما في قولك اعجبني قتل الضرب فليفهم لان الفعل
لا يسند اليها وذلك لان المفعول معه مثلا هو الواقع بعد الواو بمعنى مع فبعد اسناد الفعل عليه لا يبقى هذا المعنى قط واما المفعول
به فليس الا ما وقع عليه فعل الفاعل وبعد اسناد الفعل اليه لا يتغير هذا المعنى اصلا وانما يتغير نصبه وهو ليس بماخوذ في مفهومه
ولو سلم انه ماخوذ فيه فالمتغير بعد الاسناد فيهما ليس الا النصب واما في المفعول معه فمع تغير نصبه وهو ليس ماخوذا في مفهومه ولو سلم
انه ماخوذ فيه فالمتغير بعد الاسناد فيهما ليس الا النصب واما في المفعول معه فمع تغير نصبه باسناد الفعل اليه يتغير شيء اخر معتبر
في مفهومه فكذا في المفعول له وهكذا يكون جهة لتجويز الاسناد الى احدهما دون الاخر ت فاسناده الى الفاعل اذا بنيا له حقيقة
اراد بالفاعل ما يقوم به الفعل عند المتكلم في الظاهر فلا يرد ان قول الجاهل انبت الله البقل مجاز مع انه اسناد الفعل المبني للفاعل
اليه وغير المفعول فان قلت قولنا ضرب في يوم الجمعة في الدار للتاديب حقيقة مع انه اسناد الفعل المبني للمفعول الى غير المفعول به
فيشكل التعريفان طردا وعكسا قلت ما هو اسناد الفعل المذكور الى المفعول به بواسطة حرف الجر ت واسنادها الى غيرهما للملابسة
مجاز يرد عليه ان قولنا ضرب في يوم الجمعة وفي الدار للتاديب حقيقة مع انه يصدق عليه الاسناد الى غيرهما ويمكن ان يقال المراد
من غيرهما هو الزمان والمكان والسبب بقرينة السياق وفرق بينهما وبين ظرف الزمان والمكان والجار والمجرور التي اسند اليها
الفعل فيما ذكر على انه قيد للملابسة بالمعنى الذي ذكر يدفع الاعتراض لان الاسناد فيما ذكر ليس لاجل المشابهة وانت خبير بان
هذا الوجه يدفع دخوله في المجاز ولا يدفع خروجه عن الحقيقة فلا يبعد ان يحمل قوله واسناده على التمثيل وبناؤه على الظاهر
الاعم الاغلب لان ذلك القريب به انما هو الملابسة بالمشابهة وذلك الغير لما هو له ولم يعتبر ملابسة الفعل بغير ما هو له
مع انه يكون لاسناده اليه لان المص اقتفى اثر صاحب الكشاف في جعل هذا المجاز بطريق الاستعارة حيث قال في الايضاح وانما ذهب
الى غيره لمضاهاته لما هو له في ملابسة الفعل مجازا وطريق الاستعارة ان يكون بعلاقتها المشابهة ولعل الباعث على اختيار هذا
اللفظ ملاحظة المشابهة المذكورة ادخل وانما تم في عرف الاسناد الذي هو حق ما هو له الى غيره وان كفى فيه مجرد الملابسة المذكورة
ت وانما القرض لان فيه استعارة اصطلاحية لانها لفظ استعمل في غير الموضوع له بعلاقة المشابهة والاسناد ليس بلفظ ت كعيشة
راضية مذهب الخليل انه لا مجاز فيه بل الراضية بمعنى ذات الرضى حتى يكون مرضية فهو بطريق لابن وتامر فهو مشكل بدخول التاء
لان هذا البناء يستوي فيه المذكر والمؤنث ويمكن ان يجاب بجواز كونها للمبالغة لا للتانيث كعلامة ت فهو بمعنى المفعول اي بحسب المعنى
المتعارف المتبادر الى الفهم وان جاز ان يكون بمعنى التاليف ولهذا لم ينقل والصواب ان يمثل ت وداهية داهيا الداهية الامر العظيم
وما يلقى الدهر ما يصيب الانسان من عظيم نوبه قال ابن السكيت دهية داهية دهيا ودهوا تاكيد لها ت احدهما وصف السؤال
والاول مع جوابه قد اشير اليهما فيما سبق وانما اعادهما هنا لان الغرض الاصلي فيما سبق كان بيان عدم اطراد تعريف الحقيقة والمجاز

اصالة

ابدا لا يبالي بيان عدم انعكاس تعريف المجاز لو كان بينهما ت والاليم المعذب ووصفه به فعذاب اليم جعل الاليم بمعنى المؤلم
على صيغة الفاعل اي المتوجع فالمعذب على صيغة المفعول واطلاق نقل المعذب على صيغة الفاعل لملابسة ويونه وينبغي ان يراد
فعل الفاعل وان جعل بمعنى المؤلم اي الموجع مثل السميع بمعنى المسمع كما اشار اليه في الصحاح فالمعذب على صيغة الفاعل لكن فيما
الكشاف اشارة في قوله تعالى بديع السموات والارض حاجة الى ان الفعيل بمعنى المفعول ليس بثابت ولذا اسند الى المفعول بواسطة فيه بحث
ولعل لو جعل المنصوب المذكور الذي تكون المصادر الملابسات انما للمفعول بواسطة لا ينتهج فيه لحجا ان ولكان في التسبيب لان الكل
مفعول بواسطة وملابسة الفعل بواسطة الحرف فاي حاجة الى ايراد هذه الاشياء بالذكر اللهم الا ان يقال التاكيد والتفريع
الغفلة احتصاص المجاز العقلي بالاسناد واما اقتصاره على كلام السكاكي فلانه خص المجاز بالكلام الفاء
والظ حمل الكلام على المصطلح دون اللغوي ت افادة للخلاف لا بواسطة وضع انما اعاد لفظ الخلاف لئلا يظن
تعلق عند المتكلم بواسطة العقل لا بواسطة الوضع ت ولقائل ان يقول الخ اعترض عليه بانه مخالف لكلام
السكاكي لان نحو قول الدهري انبت الربيع البقل يندرج فيما عند العقل لانه حاصل عنده وثابت لديه
فلا يبطل طرد التعريف بقوله لخلاف ما عند العقل كما نعم خروجه بلفظ الخلاف لا يقال يجوز ان يندرج قول
الدهري فيما عند العقل بالمعنى المذكور ويندرج في خلاف ما عند العقل ايضا باعتبار ان المخاطب هو الموحد
وفي عقله اثبات خالق البقل لانا نقول نحو كسا الخليفة الكعبة يندرج في خلاف ما عند العقل بمثل الاعتبار
المذكور فالظ بالنظر الى المعارف وكون الحاصل في ذهن المخاطب كسا وسلم مع ان السكاكي جعله مما لا يندرج
فيه فلذا حكم ببطلان العكس ويصوب الكلام في صورة تصور السامع مجرد كسا الخليفة من غير ان يخطر بباله كسا
وسلم تكلف لا يلتفت اليه وقد يتكلف ويجاب عن اصل الاعتراض بان المراد بقوله لئلا يمتنع طرده وعكسه
ان يجب العدول عن خلاف ما عند العقل الى خلاف ما عند المتكلم انه يترتب عليه هاتان الفائدتان معا
يعني عدم امتناع الطرد وعدم امتناع العكس ولا كل العدول عنه اعني قوله خلاف ما عند العقل فانه وان حصل
منه احدهما وهو عدم امتناع الطرد لا يحصل منه الاخرى ت على هذا كان الانسب الخ فيه اشارة الى ان عبارة
المفتاح ايضا لا تخلو عن مناسبة وذلك بان يكون المراد عدم امتناع الطرد بالنسبة الى هذا القيد لكن لما كان خلاف
الظ كان الانسب بسياق الكلام ان يقول لخرج عنه قول الجاهل ويقول بدل عكسه اذ لا يصح ان يقال لخرج قول
الجاهل وعكسه وانما لم يتعرض له الشارح لظهوره مع عدم تعلق الاعتراض به كما لا يخفى ت ما ذكرت من
تغيير كلام المص متعرض الى عبارته صريحة فان المعنى بما ذكره ما ذكره الشارح من تغيير كلام المص كلام المص نفسه
فالمعنى قول الشارح فانا تغيير كلامه بل يخرج قول الجاهل ايضا فلا يبطل طرد تعريفنا نحو قول الجاهل في
ت وانا اراد عند المتكلم في الظ بقرينة ذكره في مقابلة الحقيقة يعني ان الغير في تعريف المجاز واقع موقع ما هو له
في تعريف الحقيقة فقيد ما هو له في تعريف الحقيقة بقوله عند المتكلم في الظ قرينة على تقييد غير ما هو في تعريف
المجاز بذلك وذلك ظ عند من له ذوق سليم ت فقد خرج نحو قول الجاهل الى قوله واسناد اخراج نحو قول
الجاهل اليه فيه بحث لان نحو قول الفلسفي لمن يعرف حاله الحاكم العالم حادث قصدا الى الكذب يصدق على
الاسناد الذي فيه انه اسناد الى ملابس غير ما هو له عند المتكلم في الظ مع انه ليس بمجاز فلا يصح قيد التاويل
ويصح اسناد اخراج قول الجاهل اليه لاشتراكهما في اخراجه مع انفراد كل منهما بفائدة خاصة غاية ما في الباب
ان اسناد الاخراج الى القيد الاول كان اولى وهذا القدر لا يتاتى الحكم بضياع القيد الثاني وفساد الاخراج
اليه اللهم الا ان يق الكلام في الاسناد للقيد به ومثل ما ذكر غير معتد به ت قلت اراد بالاسناد في لكل

الفاضل المحشي يرد عليه ان قولنا ما هو له اذا اطلق يتبادر منه ما هو له في نفس الامر كما اشرنا اليه لا ما هو اعم
منه ومن نسبة الاقسام المذكوره وان صح تقسيمه اليها فلا يصح ان يراد في التعريف فيتبين الحق انه غير وارد لان
غير ما هو له في سلبه ونقيضه وقد تقرر ان نقيض الاخص اعم من نقيض الاعم وفيه نظر لان تفسير الغيره
بالمغاير حيث قال اعني المغاير في الواقع او عند المتكلم يدل على ان الشارح لم يحمل الغير على معنى النفي كما في قولك
ضربني من غير ذنب بل حمله على شيء مغاير لشيء هو له فنصره الشارح بان غير ما هو له سلب ما هو له ونقيضه
مصره بما لا يرضيه المصنف نعم كان للظان ان يقول الفاضل المحشي يرد عليه ان قولنا غير ما هو له متبادر منه
غير ما هو له في نفس الامر لا غير ما هو الذي اعتبر الشارح العموم فيه كما يدل عليه قوله اعني المغاير في الواقع
او عند المتكلم في الحقيقة او في الظاهر فكانه اراد كما ان المتبادر من ما هو له ما هو له في نفس الامر كذلك المتبادر
من غير ما هو الغير في نفس الامر ق وح يدخل نحو قول الجاهل اراد به ما هو المفهوم عند اطلاقه وهو انبت
الربيع البقل ق ما لم يعلم او يظن لم يعد المص حرف النفي في يظن اشارة الى ان التركيب من قبيل عطف
المنفي على المنفي اذ المعنى على عموم النفي للعلم والظن وهذا العموم انما يتحقق بذلك كما في قوله تع ولا تطع
منهم اثما او كفورا او لو اعاد لربما توهم ان مجموع الجازم والمجزوم معطوف على مثله وان المعنى على احد النفيين
واعاد الشارح اشارة الى ان يظن مجزوم معطوف على نفس المجزوم لا مرفوع معطوف على مجموع الجازم
والمجزوم وقد يجعل او بمعنى الا كما في قولك لالزمنك او تقضيني حقي او الا كما في قولهم لا قتلنك او تسلم والمعنى
ان الحمل منتف ما دام نفي العلم الا ان يتحقق ذلك الحمل بوجه ايضا ق يعني لم يعلم ولم يستدل فيه بحث لان
قوله بعد عدة ابيات الى قوله لقمان وصى نفسه واوصيت ونعم الوصي يدل على ان الصلتان العبدي موحد لم يقصد
باسناد الاشابة والافناء الى كر الغداة ومر العشي ظاهره بل ما للشاعر ابنه لا انه قول الى النجم افناه قيل
اسمه الى ان النجم لم يرد ظاهر ما ذكره اقتديتا فيه بانه انما يصح لو لم يكن اسناد الافناء الى قيل اسم
بالمجاز بناء على انه الشيب بجذب الليالي واذ كان ممتنعا بما سيذكره الا ان قوله وانه المبدي والمعيد
الى وجه الدلالة ان من قال بامر الله وارادته وان طلوع الشمس وغروبها في كل يوم بامره تع يكون مسلما او
المسلم قد يقول بان الابداء والاعادة والانشاء والافناء من الله تع فان قلت لم لم ينعكس بان يحمل قوله قيل الله
على المجاز قلت يحمل كلام العاقل على الصلاح وما يقتضيه النظر الصحيح ما امكن وضعفت ان فيه لان الامثلة
التي ذكرها المص من هذا القبيل ولا يجوز ان يكونا حقيقيين عقليين نحو انبت الله فصل الربيع ومجازين
عقليين نحو اجرى طاعة امر فلان ومختلفين نحو اجرى النهر طاعة فلان واجرى الماء اطاعة امره ق
وكذا المراد بشباب الزمان ازدياد قواها النامية قيل شباب الزمان يقوم به ازدياد القوى اما يقوم
بها لا بالزمان فلا يصح ارادته منه واجيب بان المصير الى حذف المضاف اي وقت ازدياد قوى الارض
وليس يثني اذ الوقت ايضا لا يقوم بالزمان بل نفسه فالجواب ان يحمل الازدياد على المتعدد فانه فلا يحتاج
متعديا ويجعل مضافا الى المفعول والمراد ازدياد الزمان للقوى بقي في كلام الشارح بحث وهو ان تفسير
الاحيا بتهييج القوى النامية في الارض لا يناسب تفسير شباب الزمان بازدياد قواها النامية اذ لا معنى
لقولنا ازدياد قواها النامية وفي الارض لا يناسب تفسير شباب الزمان بازدياد قواها النامية
اذ لا معنى لقولنا ازدياد قواها النامية تهييج القوى النامية فيها بل ملك الازدياد عين هذا التهييج و
والاولى ان يقتصر في تفسير الاحيا على احداث النضارة وما يناسبه ما يصلح اثر شباب الزمان بالمعنى

المذكور

المذكورة ق واحضار الاقسام في الاربعة ظ على مذهب المص فيه بحث لجواز كون طرفي المجاز العقلي واحدهما كناية
والكناية عند المص قسيم لكل من الحقيقة والمجاز وان كانت في عداد الحقيقة عند السكاكي فلا يصح قول المص وا
اقسامه اربعة على قصد الحصر فان قلت مراده حصر اقسامه باعتبار حقيقة الطرف ومجازيته لا الحصر باعتبار
استعمال الطرف مطلقا قلت تح الاشكال على مذهب السكاكي ايض ولا يندفع حمل المجاز على غير مصطلحه وهو
المستعمل في غير الموضوع له مط لاندفاع الاشكال مثله على السكاكي ايض قد واما على مذهب السكاكي ففيه اشكال
ووجه الاشكال انه يجوز عنده كون المسند في المجاز العقلي جملة كما في صام نهاره او نهاره صائم والجملة من حيث
هي جملة لا يكون مجازا لغويا ولا حقيقة لغوية عنده صرح في تعريفهما بالكلمة فلا ينحصر الاقسام عنده في الاربعة
وحمل الكلمة على مطلق اللفظ ينبو عن مقام التعريف اذ يحمل على المتبادر ويمكن ان يجاب عن الاشكال بان تعريف
المصرح فيه بالكلمة انما هو بالقسم الخاص اعني الحقيقة والمجاز للمفردين بناء على انهما اكثر ورودا واشهر ا
استعمالا على قياس ما قاله الشارح في تعريف المجاز العقلي من انه تعريف للمجاز العقلي في الاسناد خاصة او
نقول المراد بالكلمة اللفظة الواحدة وما في حكمها والقرينة على كل من الامرين انه قسم المجاز اللغوي الى الاستعارة
وغيرها والاستعارة الى التمثيلية وغيرها مع انه مثل للتمثيلية بما هو مركب قطعا مثل ادراك تقدم رجلا
وتؤخر اخرى والقول بجواز انقسام الاخص من المقسم من وجه كلام ظاهري كما تقرر عندهم واذا ثبت وصف الجملة
بالمجاز ثبت وصفها بالحقيقة لان كل ما يوصف بالمجاز في غير الموضوع له يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال
في الموضوع له وقد يجاب ايض بان الحكم الذي يرجع اليه المجاز العقلي هو اسناد صام الى نهاره او اسناد اسم
الفاعل الى نهاره او اسناد اسم الفاعل الى ضميره لا اسناد الجملة الاسمية والفعلية الى زيد فافهم ق نصب
على انه مفعول به لتتقون او الكفر نتم على انه وبه يحبذ او على الظرفية اي كيف لكم بالتقوى في يوم القيمة
ان كفرتم في الدنيا وانما قال تتقون على الكفر لان المخاطب بالآية هو الكفرة لمعنى على بقاء الكفر وقوله يوما
يجعل الولدان شيبا بدل من يوم القيمة او نصب بمقدر اعني وذكره ثانيا ليتم سببا في ذلك اليوم وهوله
ق وبنا اجرى النهر فصل هذه الامثلة عما قبلها لان الموجود في الاولين ايقاع امر ونفي على غير ما حقه
ان يوقعا عليه اسنادهما كما في السوابق وفي الاخيرين انشاؤهما بالامر والنهي قوله اي من جهة العقل او من
جهة العادة اشارة الى ان عقلا وعادة منصوبان على التمييز من نسبة الاستحالة الى القيام وقد سبق منا
في تحقيق قوله ملء الجيد انهم صرحوا بان الفعل المسند الى المميز في الاصل قد يكون مائلا في الفعل المذكور في
الاشتقاق لا بنفسه وما نحن فيه من هذا القبيل فان العقل والعادة هو المحيل وبهذا يندفع كلام الفاضل المحشي
فله ان يقول لا بد المراد ههنا بالاستحالة التي هو الحكم بكونه محالا وعلى كل ثم ان المصدر اعني الاستحالة مضاف
الى المفعول والفاعل محذوف وهو السامع بقرينة ان قرينة المجاز عند السامع ظاهر الكلام محالا فقوله عقلا
او عادة تمييز عن هذه النسبة اعني النسبة الى الفاعل المحذوف اي عند عقله او عادته تامل ق لان العقل
اذا خلي وطبعه وفي بعض النسخ لان العقل اذا خلي وطبعه وهو سهو من قلم الناسخ لان النبي الدنيا اذا خلي العقل
ونفسه عده محالا قد يكون بحيث يدعيه جماعة فلا يصلح مثله قرينة للمجاز مط ولا يكون الدليل مطلقا
على الدعوى الا بمجمل ق ثبت مما يستحيله العقل اي بالبديهة على ما هو معنى الاستحالة العقلية بتفسيره ههنا او
كان قول الدهري مما يستحيله العقل بالنظر الصحيح ق لجواز ان لا يستعمل فيه قطعا فيل عليه يلزم حلو الوضع
عن الفائدة وكان عبثا وانه قبيح والجواب منع انحصار الفائدة في الاستعمال فربما كانت صحة التجوز

مطلب تقسيم القرينة الى العقلي والعادي

اوسنع بطلانا للازم او العبث اذ به مالا يقصد به فايدة غير لازم ومالا يترتب عليه غرض معرفة فاعله
او مفعوله انما اورد معرفة الحقيقة بمعرفة الفاعل والمفعول الحقيقي اشارة الى ان ليس المراد معرفة نفس الحقيقة
اعني الاسناد الى ما هو له لان معناه امر ظ فلا يناسب وصفها بالظهور والخفاء وقيل لانه لا يلزم ان يكون
لكل مجاز عقلي حقيقة عقلية كما ان الامر كذلك في الوضعين ورده بان الكلام في المعرفة لا في الوجود و
معرفة الشيء يتوقف على وجوده ق اي قولنا ان الفعل لله اشارة الى ان ما في الايضاح من انه قول ابي نواس
ليس كما ينبغي وقيل ابو نواس كنية لابي الفعل فلا مخالفة ق اي يزيدك الله حسنا في وجهه قيل الزيادة مجاز
عن الاظهار ولا معنى لايقاع زيادة الله على الحسن الكائن في وجه المحبوب وقيل المضاف مقدر اي يزيدك الله
علم حسنه قوله لتسوى الحق قيل ضرب الشارح المحقق خط بناء على ان المراد بفاعله الفاعل الحقيقي بدليل الحصر
فلم يصح استثناء الحق منه وانت خبير بان الحمل على الانقطاع مما له مساغ ق فالاعتبار اذن الخ قيل المراد بالفعل
في قوله يرجع اليه الفعل الفعل المسند في الكلام كالاقدام وبالمعنى لا ذم الذي يرجع اليه ذلك الفعل المسند بالنظر
الى القصد كالقدوم ولا يلزم من انتفاء الاقدام عدم استعمال اللفظ فيه حتى يلزم المجاز في اللفظ لحصر
ان الاقدام مستعمل في معناه الموضوع له لكن لا لانه مناط النفي والاثبات بل لينتقل منه الى القدوم الذي هو
المقصود الاصلي الخ فلا يكون الاقدام مجازا ان يكون كناية من قبيل الحقيقة دون المجاز كما اشار اليه السكاكي بقوله ردوا
الحقيقة في المفرد والكناية يشتركان في كونهما حقيقتين ويفترقان في التصريح وعدمه وبهذا التقرير سقط
ما يقال ان اراد بمعنى اللفظ مثلا في اقدمني بلدك قادما فلا نسلم انه موجود على الحقيقة وان اراد به القدوم كما
يدل عليه قوله فالاعتبار اذن الخ سلمنا وجوده لكن لا نسلم انتفاء المجاز في اللفظ وانما يلزم اذا كان الموجود
المعنى الحقيقي للاقدام والحق ان قول الشارح اذا كان معنى اللفظ موجودا على الحقيقة لم يكن مجازا فيه
نفسه يدل على ان مراده بالمعنى الذي يرجع اليه الفعل هو الاقدام وان قوله فان القدوم موجود حقيقة لا يطابق
المعلل الا اذا صير الى ما نقله الشارح من ان الاقدام المسند الى الحق مجاز حاصل معناه القدوم لاجل الحق والقدوم
ههنا معنى حقيقي للاقدام المسند الى الحق مجازا ولا يخفى ما فيه من التعسف والاوضح ان يقال المراد بمعنى اللفظ
المعنى الذي يرجع اليه اللفظ اي اقدمني وهو القدوم بقرينة ما سبق فليتأمل ق اذ لا معنى لقولنا خلق من
شخص يدفق الماء قيل لا نسلم ذلك لجواز ان يقال خلق الابن من ابيه كقوله تعالى خلقكم من نفس واحدة اجيب بان
هذا المعنى وان كان صحيحا في نفسه الا ان ههنا ما يمنع من الحمل عليه وهو وصف الماء بكونه من بين الصلب
والترائب اذ لا معنى لوصف الشخص بذلك وهذا هو مراد الشارح من قوله اذ لا معنى لقولنا الخ اي لا معنى
لذلك القول في الاية المذكورة لوجود ما يمنعه وانما لم يصرح بذلك اكتفاء بالظهور قوله ولو قيل بقوله فنام
ليلي اوله باد ... فقد ترحت عني همي والشغب بسكون الغين المعجمة هيج الشر واثق شغب ههنا فيهما قوله
كالاستخدام اي كما هو حكم الاستخدام وهو في الاصطلاح ان يراد بلفظ له معنيان احدهما ثم بضميره الاخر
او يراد باحد ضميريه احدهما ثم بالاخر الاخر قيل لما لم يكن للنهار معنيان لان النهار الذي ادعى كونه
صائما ليس شيئا غير النهار جعله شبيها بالاستخدام لا منه فقيل الكاف فيه ليست للتشبيه بل هي كما في قولهم
الاسم كزيد وفيه بحث اما في الاول فلان سوق الكلام على ان المراد بالنهار الزمان المعين وبضميره
صاحبه وهذا عين الاستخدام واما في الثاني فلان الكاف في الاسم كزيد للتشبيه وهو بالحقيقة تعريف
بالمشابهة التي بين ذلك المعرف وبين المثال كما ذكر في المواقف فالاقرب في الجواب الحمل على حذف

المضاف

المضاف اي كسائر الاستخدام على ان صحة تشبيه الماهية الكلية بجزئيها يستلزم صحة العكس فلا محذور ثم المشهور
في العبارة الاستخدام بالخاء المعجمة والدال المهملة من الخدمة كانه جعل المعنى المذكور اولا تابعا وخادما للمعنى وجوز
ان يكون بالدال المعجمة او المهملة وكلاهما بمعنى القطع كان الضمير قطع عما هو حقه من الرجوع الى المذكور قوله
ويستلزم ان لا يكون الامر بالبناء لهامان كان يمكن ان يجيب السكاكي عنه وعن نظائره بحمل المسند على المجاز
اي يا هامان مر لي بالبناء مثلا فيصح النداء له والخطاب معه نعم لا يتأتى ما يفهم من كلامه من تعميم الاستعارة بالكناية
الى هذه الصورة ايضا ق وجوابه ان مبنى هذه الاعتراضات الخ كون مذهب السكاكي ما ذكره الشارح المحقق
ظ لمن نظر في المفتاح وبه يندفع اعتراضات المص نعم يرد على السكاكي ان الاثبات الحقيقي يمتنع فيما هو بالقادر
الا دعائي حقيقة فيضطر الى القول بالمجاز العقلي بالاخرة ويصير سعيه في نفي المجاز العقلي بنظمه في سلك
الاستعارة بالكناية ضايعا ق اعتراض قوي هو انه قسم المجاز الى المجاز المرسل والاستعارة وقسمها
الى المصرحة والمكنية فيكون المكنية مجازا مع ان المنية في قول الهذلي واذا المنية انشبت اظفارها مستعملة
في الموت بادعاء السبعية له فيكون مستعملة فيما وضع له بالتحقيق وفي غير ما وضع له بالتاويل والمجاز عنده ما
استعمل في غير الموضوع له بالتحقيق وربما يجاب عن ذلك بان ما ليس خارج عن المعنى الموضوع له اذا اعتبر
معه امر خارج صار خارجا عنه دون العكس فيكون لفظ المنية مستعملا في غير ما وضع له وفيه نظر لان المنية
جعلت فردا من السبع لا انها اخذت مع السبعية حتى يكون مركبة وههنا بحث وهو انه يمكن تقرير نظر المص
على وجه يبنى على الاعتراض القوي المذكور في علم البيان بان يقال ان هذه الامثلة المذكورة من الاستعارة
بالكناية يستلزم عند السكاكي ان يراد بالمذكور المشبه لانه لو اريد المشبه به لم يكن كونها من اقسام الحقيقة على ما هو
المذكور في علم البيان لكنه قيل انها من المجاز فلا يراد المشبه بل المشبه به واذا اريد المشبه به صح ما ذكره المص
ههنا فعلم ان مبنى النظر المذكور في هذا المقام على الاعتراض القوي الموعود بيانه في علم البيان ق اذ لا نحو
الماء وجه ابتنائه على التشبيه ظ اذ لا معنى لاعتبار الاستعارة فيه قطعا فتعين ان المقصود منه التشبيه بحاله
قولنا نهاره صائم فيندفع ما يتوهم من ان نهاره صائم ولجين الماء كلاهما يشتركان في التركيب الاضافي والاستعمال
على ذكر طرفي التشبيه غاية الامر ان الاول من باب اضافة المشبه الى المشبه به والثاني عكسه فالفرق بينهما
احدهما من التشبيه دون الاخر تحكم قوله فقد زر ازراره على القمر اوله لا تعجبوا من بلا غلالته البلا بكسر
الباء والقصر مصدر بلي الثوب يبلى اي صار خلقا واذا فتحت بالمصدر مددت قال العجاج والمرء يبليه
بلاء السربال كر الليالي واختلاف الاحوال والغلالة شعار يلبس تحت الثوب وتحت الدرع ايضا وزر بمعنى شد
من زررت القميص ازره بالضم زرا اذا شددت ازراره عليه والازرار جمع زر بالفتح كالاثواب جمع ثوب
او جمع زر بالضم كاقراء جمع قرء وزر القميص معروف ق مع اشتماله على ذكر الطرفين اما اذا رجع ضمير ازراره
الى الممدوح فظ واما اذا رجع الى الغلالة بتاويل القميص كما قيل فلان ضمير غلالته راجع الى الممدوح فذكر الطرفين
حاصل باعتباره ق انما هي في ضمير راضية فيه بحث لان الاستعارة اذا كانت في ضميرها لم يصح جعلها صفة
لعيشة الا بعد جعل العيشة بمعنى الصاحب ذات القبح خلاف الظ فلا يصار اليه بلا دليل فيعود المحذور ق
من اضافة المسمى الى الاسم وقيل بالعكس ورد على الاول بان المضاف اليه ضمير والضمير قد لا يرجع الى الاسم
وعلى الثاني بان الصوم يمتنع ان يسند الى اللفظ ق لو صح ذلك عند القائلين الخ منع الملازمة لجواز ان
يقولوا بصحته لاحتمال وجه اخر غيره كالمجاز العقلي واجب بان مبنى الكلام على انكار السكاكي المجاز العقلي

حينئذ اعتقدان ما صدر عن البلغاء ما هي من المجاز العقلي ليس فيه التجوز في الاسناد بل في المسند اليه وفيه نظر اذ ليس معنى انكاره المجاز العقلي ان احدا لم يدع ان ما وقع في تراكيب البلغاء من مثل هذا التركيب من قبيل المجاز العقلي بل ان البلغاء لم يقصدوه بل قصدوا الاستعارة وان حمل البعض كلامهم على المجاز العقلي ثم اراد المانع انه يجوز ان يكون عدم توقف صحة مثل هذا التركيب عند القائلين بالتوقف على السمع لادعاء كونه من المجاز العقلي وان كان هذا الادعاء مردودا عند السكاكي تامل ق اعني الامور العارضة له من حيث انه مسند اليه اراد بالامور العارضة الاحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال اي يكون سببا قريبا لتلك المطابقة والقرينة على ذلك ما سبق في تعريف المعاني فلا يرد ان الوضع من الامور العارضة للمسند اليه من حيث انه مسند اليه مع انه لا يبحث عنه في هذا الباب اصلا ق لذاته اي لذات المسند اليه من حيث انه مسند اليه بقرينة السياق وقوله لا بواسطة الى توضيح وتبيين لان فيه الحيثية احترازا عن الامور العارضة بالواسطة المذكورة ق معرفا ومنكرا قيل هذا منقوض بالبحث من ان المسند اذا كان معرفة لابد ان يكون المسند اليه ايضا معرفة فان التعريف ههنا عارض للمسند اليه لا لذاته بل باعتبار كونه مسندا اليه لمسند معرف والجواب انه لم يقع في الباب الثاني من هذا الكتاب ما ذكره من البحث فلو كان بحثا متعلقا بعلم المعاني وليس غرض الشارح الان مراد للمصنف بالاحوال التي عقد الباب الثاني من هذا الكتاب للبحث عنها واوردها فيه الامور العارضة للمسند اليه من حيث انه كذلك ق لتاخر وجود الحادث عن عدمه اراد به عدم السابق وانما لم يعتبر عدم اللاحق لتاخر عن الذكر مع ان الحذف اسقاط ومناسبة للعدم اللاحق اقوى لان الواقع ههنا في نفس الامر هو العدم السابق والتحقيق انه لم يوت بالمسند اليه اصلا الا انه اتى به ثم اسقط نعم في لفظ الحذف اشعار بذلك كما سيأتي لكن اختيار هذا اللفظ ايماء الى ان المسند اليه لكونه الركن الاعظم كانه اتى به ثم حذف لا انه كذلك في نفس الامر ثم هذا الوجه لما اقتضى تقديم الحذف على الذكر اقتضى تقديمه على باقي الاحوال لكونه متفرعا على الذكر في اعتبارهم ق وهو انه نوعي يكون السامع عارفا به بوجود القراين قيل ضمير هو راجع الى قابلية المقام باعتبار انه احد الامرين وباعتبار انه عبارة عن كون المقام قابلا وضمير به راجع الى الحذف فعلى هذا لا حاجة الى ان يقدر الحذف في قابلية المقام بالمعنى المذكور الكثير اذ قد يوجد القرينة الدالة على المحذوف ولا يهتدي نفس السامع الى اشياء ولا الى ان يقال اراد به حذف ما سوى الفاعل في المبني للمفعول لما سنذكر انه يحتاج الى القرينة بل الى الغرض الداعي فقط وذلك لان قرينة الحذف متحققة في الصورتين غاية ما في الباب ان القرينة الدالة على تعيين المحذوف مفقودة ويرد عليه بعدما في اطلاق القرينة بالنسبة الى الحذف المعلوم بالقواعد الى كما ان تلك القرينة لا يكفي بالنسبة الى عامة المواضع بل لابد من قرينة تدل على خصوص المحذوف فلا وجه للسكوت عنها ق مع افادة ضمنه الى الاول اذ قوله للاحتراز عن العبث يشعر بوجود القرينة وفيه ان افادة الضمنية انما يظهر لو لاحظ عموم هذه النكتة بمعنى الاحتراز عن العبث ولهذا زاد في الايضاح عبارة المجرد حيث قال اما حذفه فلمجرد الاختصار والاحتراز عن العبث هذا مبني على ان قوله والاحتراز معطوف على المضاف اليه والحق والمحال ان عموم النكتة المذكورة غير ظ كما سنشير اليه فان تحقق افادة ما يكفيه تحققها في اول النكتة فقط فيه ق والا هو بحسب الحقيقة الركن الاعظم فكيف يكون ذكره عبثا فيه بحث اذ لا منافاة بين كونه ركن الاعظم من الكلام وكون ذكره عبثا لتحقق القرينة المعينة اياه وانما المنافاة بينه وبين عدم الاحتياج

مباحث المسند اليه

نعم يرد على هذا ما اشار اليه في شرح المفتاح من ان الفن الثالث من مقتضيات تنكير المسند كون المسند اليه نكرة فقد بحث فيه عن الاعتبار الراجع المسند لا لذاته بل باعتبار كونه مسندا للمسند اليه منكر اللهم ان يحمل على الاستطراد ح

اليه

٥٨

اليه نفسه والجواب ظ فتامل ق وقيل معناه انه عبث نظرا الى ظ القرينة اي الظاهر الذي هو القرينة والفرق بين التوجيهين الى نفي العبث في التوجيه الاول بناء على كونه الركن الاعظم وفي الثاني على جواز تعلق الغرض به وان في التوجيه الاول جزم بانتفاء العبث نظرا الى انه الركن الاعظم وفي الثاني جواز انتفائه نظرا الى جواز تعلق الغرض به ق واما في الحقيقة فيجوز ان يتعلق به غرض الخ فيه بحث لان الكلام في مقام الحذف وعلى ما ذكره من تعلق الغرض المتكلم به يكون المقام مقام الذكر اللهم الا ان يراد بالغرض معنى الفائدة فقط من حيث الظ انما قال من حيث الظ لان التعويل بحسب الحقيقة يكون عند الذكر ايضا على شهادة العقل لان الالفاظ ليست الامارات نصبها الواضع يختلف باختلاف الاوضاع لا شهادة لها في نفسها ولا دلالة عليه وانما كذا في شرح المفتاح وانما لم يذكر هذا القيد اعني من حيث الظ في قوله وعند الحذف على دلالة العقل ايماء الى كثرة مدخل العقل وكانه مستقل لا استقلاله بالدلالة اي في الجملة كما في العقليات الصرفة وان لم يكن مستقل ههنا فلا ينافيه قوله فيما سياتي ولا عند الحذف على العقل ق لان الدال عند الحذف فيه هو اللفظ المدلول عليه بالقراين الحصر المستفاد من ضمير الفصل اضافي اي ليس الدال عند الحذف مجرد العقل فلا ينافي ما اشار اليه سابقا بقوله من حيث الظ من عدم استقلال اللفظ بالدلالة فان قلت الحصر غير صحيح في نفسه لجواز ان يدل بالقراين على ذات المسند اليه مع قطع النظر عن الالفاظ قلت هذا وان كان امرا ممكنا في نفسه الا ان ما ذكر بناء على ما استمر في العادة من انه لم المعاني فلما ينفك عن تخيل الالفاظ حتى استمر كان المفكر يناجي نفسه بالفاظ مخيلة فالقراين انما تدل بحسب العادة على لفظ المسند اليه وبواسطته على ذاته فتامل قوله بالاخرة على وزن الثمرة بمعنى الاخر فقال اما عرفته الا بالاخرة اي اخرا كذا في الصحاح وقيل فيه لغة اخرى وهو الاخرى بضمتين ق الى الكيفيات قلت عليل اخره سهر دائم وحزن طويل اي حال سهر دائم قوله للاحتراز والتمثيل المذكورين للمحافظة على الوزن وللتنبيه على ان شدائد الزمان ومصايب الهوى جعلته بحيث لا يعتد على التكلم بازيد مما يفيد الغرض قوله هل يتنبه ام لا ليس فيه حذف المعطوف وابقاء العاطف لان المحذوف حرف المعطوف لا نفسه وهو المحكوم عليه بالبطلان عند محققي النحاة على ان لا حرف الجواب يحذف الجمل بعدها كثيرا وتقوم هي في اللفظ مقام تلك الجمل ههنا فكان الجمل مذكورة لوجود ما يغني كذا في معنى اللبيب واما حديث بيان المعادل لام المتصلة فقد يبقى الكلام عليه فلا نعيده ق او لايهام صونه عن لسانك قال الشارح في شرح المفتاح الايهام الايقاع في الوهم وهذا مجرد اختلاف في العبارة لان الاول من الصور الحالية والثاني من المعاني الوهمية وقد يعترض بقوله لايهام ان الصورة المذكورة امر وهمي محض لا تحقق له اصلا خلاف العدول الى اقوى الدليلين فان لم شانه ثبوت في الجملة ومما ينبغي ان يعلم انه كما يجوز ان يعتبر من مقتضيات حذف المسند اليه ايهام صونه عن لسانك وعكسه يجوز ان يعتبر ايهام صونه عن سمع المخاطب وعكسه او تعينه فان قلت اذا تعين المسند اليه كان حذفه احترازا عن العبث وكان ذكره عبثا قلت لا شك ان القصد الى التعيين مغاير للقصد الى الاحتراز عن العبث فجاز ان يقصد كل منهما مع الذهول عن الاخر وان يقصد معا وقس على ذلك ساير النكت التي يمكن اجتماعها ق من غير السامع من الحاضرين لا خفاء ان الظاهر ان يقول من غير المخاطب ق زمته غير دام في مقتضى الامثال لجاز اسد اي اول من قاله الحكم بن عبد يغوث وكان من ارمى الناس وذلك انه لم يحظ بمهاة على العقب ثم حلف ليصيدها اياما فلم يمكنه وكان يرجع

يوله

مختفيا بلا صيد وكان يقتل نفسه فمنعه ابنه معظم فرجعا الى المصعد فوجى الحكم مما يبين فاحطاها ولما
عرضت اثار الشر دماه معظم خاصابها فعندها قال الحكم ذلك فصار مثلا يضرب لصدور الفعل
من غير اهله ق شنشنة اعرفها من اخزم المصراع لابي اخزم الطائي الشنشنة الخلق والطبيعة وابو اخزم
حاتم الطائي وجده مات وترك بنين فوثبوا يوما على جدهم ابي اخزم وادموه فقال ان بني
زملوني بالدم شنشنة اعرفها من اخزم اي كان عاقا والتمثيل التلميف بالشباب ق او على ترك
نظايره الفرق بين اتباع الاستعمال الوارد على ترك المسند اليه واتباع الاستعمال الوارد على ترك نظايره
ان الاول لا يتصور ممن تكلم بذلك الكلام اولا بخلاف الثاني وايضا الاول يقينا والثاني قياس وغيره فانك اذا
سمعت من العرب كلامين حذفوا المسند اليه في احدهما قياسا وفي الاخر من غير قياس وتمثلت بهما في مكان
على بعضهما فقد راعيت الاستعمال الوارد على تركه واما الثاني فمختص بالقياس ق فانهم لا يكادون
يذكرون فيه المبتدا وجهه ما اشار اليه الشريف في شرح الكشاف من ان المرفوع بالمدح او الذم مثلا وصف
لما قبله في المعنى خولف فيه الاعراب للافتنان والغرض من هذا الافتنان اظهار الاهتمام بالمذكور من جهة
التغير زيادة ايقاظ للسامع وتحريك رغبته في الاستماع وذلك الاهتمام انما يكون لمدح او ذم او نحوهما
مما يقتضيه المقام ولما بينه وبين ما قبله من شدة الاتصال التزموا حذفا لمبتدا ليكون في صورة متعلق
من متعلقات ما قبله وايضا في هذا الحذف غاية تقوية للافتنان في الدلالة على ما ذكر من الاهتمام ق اي
الملة التي اعترض عليه بالموصول لكونه اسما لا صفة لا يقتضي ذكر موصوف قبله فلا حذف هناك وان
الاستعمال المذكور انما هو في ابهام الموصلة من الحذف وقد يجاب بان الحذف على قسمين احدهما حذف
ما لا بد منه في تصحيح اللفظ والاخر ما يزيد في تصحيحه كحذف الفاعل فيما بني للمفعول وقولهم للتي هي اقوم
من قبيل الثاني ونظير ع البيان المكنكشي في الوارد ق ولا مقتضى للعدول عنه فان قلت سياتي
ان هذا كله مع قيام القرينة فالاحتراز عن العبث بناء على الظاهر مقتض للعدول قلت المقتضي قصد الاحتراز
بالفعل لا مجرد صحة ذلك القصد ولا يخفى انه غير لازم ق ومنه اولئك هم المفلحون اي ومن ذكر المسند اليه
لزيادة الايضاح والتقرير قوله اولئك هم المفلحون حيث لم يحذف فيه المسند اليه يعني اسم الاشارة
الثانية جاعلا هم المفلحون خبرا عن اسم الاشارة الاولى قصدا اشعارا بان المراد من ذكر المسند اليه عدم
حذفه مطلقا سواء كان المسند عنه حذفه مسند اليه جزءا ام لا ق كانت ام الاغر قال الشارح في شرح الكشاف
كانت في موضع المصدر لقوله تابته والقافي نهي رابعة والاترة بفتح الهمزة والتاء المقدم والاستدام
اسم من استاثر بالشيء استبد به وقوله في تميزهم متعلق بجعل او بالظرف الواقع موقع المفعول الاعلى بالمثانة
وهي في الاصل الموضع الذي يثاب اليه اي يرجع اليه مرة بعد اخرى وعن المثانة المنابرة وان اهله يصدقون
في امرهم ثم لبثوا بون اليه ومعنى على حيالها على انفرادها واستقلالها واصله حيولا على حول الشيء وتعديت
حياله بحيالها اي بازائه انتهى ولم يتعرض لتعلق بالفلاح فقيل هو المبتدا اعني هي لرجوعه الى الاثرة
التي يصلح ان يكون عاملا ولك ان تقول لا تردد ح ان يتعلق بالضمير المستكن في الخبر اعني ثابتة باعتبار
رجوعه الى الاثرة ايضا كيلا يلزم الفصل بين الظرف ومتعلقه بالاجنبي الذي هو الخبر وكذا يحتاج الى جعل
المذكور مفسر المقدر قبل الخبر كما قيل حاصل المعنى ان تكرير اولئك افاد اختصاصهم بكل واحد منهما
على حدة فيكون كل منهما مميزا لهم عمن عداهم ولو لم يكرر لربما فهم اختصاصهم بالمجموع فيكون هو المميز لا كل واحد

فقد حيز

٥٩

ق حيث الاصغاء مطلوب لو بدل الاصغاء بالسماع لكان احسن اذ الاصغاء لا يستعمل في حق الباري تع فلا يلايم
التمثيل بقوله هي عصاي كما هو الظ ق هذا كله مع قيام القرينة اذ لو فقدت في شيء من الصور المذكورة لكان
ذكر المسند اليه واجبا لانتفاء شرط الحذف لا لتلك النكتة كما سيذكره الان ق ان يكون الخبر عام النسبة الى
كل مسند اليه المراد بعموم نسبة الخبر الى كل مسند اليه المراد بعموم نسبة الخبر الى كل مسند اليه ان يكون الخبر المذكور في ذلك
المقام صالحا لان ينسب الى متعدد اما بعدم قرينة معينة واما لتعارض القراين واما حمله على ظاهره فغير ان
عموم النسبة للمتعدد مع ارادة التخصيص كاف في اقتضاء الذكر فلا وجه لقوله عام النسبة الى كل مسند اليه اللهم الا ان
يق ما ذكره حالة من الحالات المقتضية للذكر فلا ينافي ان يكون العموم لبعض ما يصلح له من المتعدد وارادة التخصيص
لمعين من هذا البعض حالة مقتضية اخرى لم يذكرها ق خالق كل شيء قد عرفت ان المراد بعموم النسبة عمومها
في المقام الذي ذكر وقد دل في شرح المفتاح على ذلك واما ما يتوهم من تمثيله هاهنا لما لا يكون عام النسبة بقوله
خالق لما يشاء من ان المراد بعموم النسبة عمومها في نفسها بناء على ان الواقع في المثال خصوص الخبر في نفسه
فالمناسب للاحتراز عن الخصوص في نفسه هو العموم بنفسه فينبغي ان يوجه بان المثال المذكور كما هو خاص
النسبة في نفسه خاص النسبة في هذا المقام فالاحتراز عنه ليس بملاحظة خصوصه في نفسه بل بملاحظة خصوصه
في هذا المقام فصح ما ذكره الشارح من الجواب واندفع ايراد الفاضل المحشي ق والجواب ان المقتضي الى اورد
عليه ان ذكر المسند اليه يكون لتصحيح الكلام لا لاعتبار امر زايد عليه وقد تقرر بينهم ان بحث علم المعاني انما هو عن
الخواص الزايد على اصل المراد وسيجي لهذا مزيد بحث ق حقيقة التعريف جعل الذات مشارا به الى خارج فقيد
الخارج بالمختص وجعل فايدته الاحتراز عن الضماير العايدة الى ما لم يختص بشيء قبله نحو جاءني رجل قايم ابوه وظني
كان امك ام جاره ونحو ربه رجلا ونعم رجلا ويا لها قصة ورب رجل واخيه فان هذه الضماير نكرات اذ
لم يق اختصاص المرجع الذي يحكم ولو قلت رب رجل كريم واخيه ورب شاة سوداء وسخلها لا يجوز لان الضمير
معرفة لرجوعه الى نكرة مختصة بصفة هذا هو المذكور في شرح الرضي على ما نقله الفاضل المحشي وفيه بحث من
وجوه الاول ان معنى التعريف هو التعيين اي الاشارة الى معلوم خاصة في ذهن السامع من حيث هو معلوم
وان كان مبهما في نفسه وهذا المعنى موجود في الضمير العايد الى النكرة فلا وجه للحكم بكونه نكرة الثاني انه لم يعتبر
مجرد الاشارة الى الخارج بل اعتبار التخصيص الغير الواصل الى حد التعيين مستعدا ابعد على ان الفرق بين رب
كريم واخيه وبين رب كريم واخيه تحكم بحتا اذ الاعتبار بالتخصيص اللفظي الثالث ان المعرف بلام الحقيقة اشارة
الى الحقيقة الغير الخارجة ومعنى الخصوص فيها تكلف الرابع انه كثيرا ما يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الاوايل
من ذلك كل شاة وسخلها بدرهم واي فتى هيجاء انت وجارها ولا يجوز كل سخلها ولا اي جارها اذ لا يضاف
كل واي الى معرفة مفردة كما ان اسم التفضيل كذلك نص عليه ابن هشام في القاعدة الثامنة من الباب السادس
من كتاب المغني فلا يدل صحة رب رجل واخيه عند الجمهور وامتناع رب رجل كريم واخيه اما الاول فلان
المذكور في كتب النحو وجوب نعت مجرور رب ان كان اسما ظاهرا قال الدماميني وهذا مذهب المبرد وابن السراج
واكثر المتاخرين وفي البسيط انه مذهب البصريين وخالف في ذلك الاخفش والفراء والزجاج واما ظ وجوب
واما الثاني فلما اشير اليه من القاعدة اللهم الا ان يثبت انه لم يرد في الاستعمال قوله اشارة وضعية
قيل هذا احتراز عن النكرات المعينة عند المخاطب نحو قولك جاءني رجل تعرفه او رجل هو اخوك لان رجلا
لم يوضع للاشارة الى مختص وفيه نظر لان الاشارة فيما ذكر من الوصف على تعرفه او هو اخوك والكلام

في الاشارة باللفظ اللهم الا ان يقال الاشارة باللفظ والوصف له مدخل في تلك الاشارة ق فيتعين
لافادة المخاطب جواب شرط محذوف والتقدير اذا عرفت ما ذكر فنقول تعريف المسند اليه ق وكلما ازداد
المسند للمسند اليه تخصيصا ازداد الحكم بعدا انما نسب البعد فيهما الى نفس الحكم وفيما سبق الى احتمال الحقيقة تفننا
في العبارة واعلم ان القضية الكلية المستفادة من لفظ كلما اما هي باعتبار الغالب والا فيجوز ان يكون المسند
من اللوازم البينة للمسند اليه فلا يكون يفيد البعد الحكم كقولنا الاثنان نصف الزوج الاول واعلم ان المراد بالحكم
في قوله ازداد الحكم بعدا ما يشمل لازم فائدة الخبر فان حكم ايضا كما صرح به لا الحكم الذي بين ذلك المسند اليه وا
المسند فقط على ما يتبادر من السوق وذلك لان تخصيص المسند والمسند اليه كما يفيد بعد احتمال التحقق الحكم
هو فائدة الخبر كذلك يفيد بعد احتمال التحقق لازمها فيوجب كونها فادة لازم فان لازم الفائدة في قولنا زيد
حافظ للتوراة بعيد في احتمال التحقق بالنسبة الى لازم الفائدة في شيء ما هو موجود والفائدة في افادة اللازم
في الاول اتم منها في الثاني ق لانه وضع لا في تخصيص النكرة بعيد لان التخصيص والتعيين في المعرفة بحسب
الوضع لانها موضوعة للمعين من حيث هو معين بخلاف النكرة فان المحدود لها وان كان معينا في نفسه الا
ان التعيين ليس بمعتبر في وضعها ق وقد يترك اي الخطاب مع معين الى غيره واشار الى ان ضمير يترك راجع الى
الخطاب ويحتمل ان يرجع الى الاصل اي يترك الاصل ذهابا الى غيره ثم حق العبارة على ما ذكره في شرح المفتاح
ان يقال مع معين اذ يقال خاطبه وهذا الخطاب له ولا يقال خاطب معه اللهم الا ان يجعل الظرف مستقرا اي كائنا مع معين
او الكاتب معه فينبغي ان يجعل الكاتب بمعنى ما من شأنه ان يكون كما لا يخفى على الذوق السليم وقوله الى غيره اي حالا
وموجها الى غيره ق على سبيل البدل اما اذا كان ضمير المخاطب واحدا او مثنى فيكون العموم على سبيل البدل
ظ واما اذا كان جمعا فلا ظ اذا قصد غير معين ان يعم جميع المخاطبين على سبيل الشمول لكن قيل لم يوجد في
القرآن ولا في كلام العرب لغوا خطاب عام بصيغة الجمع وفيه نظر واعلم ان ضمير المخاطب موضوع بالوضع
العام لكل معين مانع عن ارادة الغير حين ارادته على ما هو المختار او موضوع لمعنى كلي لكن شرط استعماله في
جزئياته المعينة فالخطاب اذا لم يقصد به المعين يكون مجازا على كلا التقديرين ق تناهت حالهم القطعية
في الظهور القطعية الشنيعة الشديدة من قطع الامر بالضم قطاعة فهو قطيع اي شنيع شديد جاوز المقدار
ومراد المص من الحال في قوله تناهت حالهم قطاعة امرهم وقباحة شأنهم ووصف الشارح اياها بالقطاعة
بناء على ما نقله من المرزوقي في اثناء التمثيل للمجاز العقلي من ان العرب اذا ارادوا المبالغة في وصف
الشيء يشتقون من لفظه ما يتبعونه به تاكيدا او تنبيها على تناهيه كشعر شاعر وامثاله ويجوز ان يعتبر
حذف المضاف وحسنته اي قطاعة حالهم القطيعة او حالهم القطيعة من حيث قطاعتها وعلى كل من التوجيهات
لا يرد ان يق صدق الشرطية لا يقتضي صدق المقدم فصدق قوله ولو ترى مع جوابه المحذوف اعني لرأيت
امرا فظيعا ونحوه لا يقتضي وقوع مقدمها وهو رؤية كل احد ليدل على غاية ظهور حالهم بل انما يدل المكان
المقصد بخطاب ترى الى العموم على كمال الظهور شناعة حالهم لدلالتها على ان قطاعة حالهم لا يختص برؤية
احد دون احد بل كل من يراها قطيعة ق لما دل المعنى في العدول عنه اعني ذا كرم او احسن اليه اظهر
فان الاخراج في صورة الخطاب ينافي العموم الا ان يحمل على خلاف الظ وتعليل العدول عن الظ لما يدفع
تغليبها الظ المعدول عنه اظهر من افادة المعدول اليه الذي هو خلاف الظ فاسد محض كما نرى هذا
وقد وجه تعلق الطرفين بالاخراج في صورة الخطاب بان المتبادر منه تحقق صورة الخطاب من غير تحقق معناه

للمحقق

المحقق وكانه قيل الكتب نصوص لم تطابق من غير ان يجعل معناه ليفيد العموم يعني ان اعتبار هذه الصور عن المعنى
الحقيقي ليتاتى لنا قصد العموم اذ لو كان الخطاب على معناه الحقيقي لما تاتى لنا هذا ق ثم بين ذلك لفظ المفتاح
حيث قال فلا تريد مخاطبا بعينه كانك قلت ان اكرم واحسن اليه قصد الى انه سوء معاملته لا يختص واحدا
دون واحد فان قوله قصدا بمنزله قول المص ليفيد العموم واحتمال التعلقة بغير لا تريد ق ما وضع شيء مع
جميع مشخصاته وذلك الشيء مع تلك المشخصات التي جعل هذا المفهوم الكلي لملاحظتها فلا يضر تفاوت المشخصات
زيادة ونقصا فاحتمال انه على تقدير تسليمه ولا يلزم تعدد الاوضاع ولا كلية الموضوع له كما توهم ق لاحضاره
اي المسند اليه وقد سبق ان المسند والمسند اليه هيهنا من اوصاف اللفظ ولا شك ان المحضر هو المعنى فقوله احضاره
محمول على الاستخدام او على حذف المضاف ولعل المراد باحضار المسند اليه ما يكون سببا للالتفات اليه في الجملة
ولا شك ان النفس اذا سمعت اللفظ تلتفت الى المعنى وان كان حاضرا فيها كما صرح به في حاشية المطالع فلا
يرد انه اذا قيل جاء زيد حال حضور المسند اليه في ذهن السامع لم يوجد به احضار ولان المسند اليه في قولك
جاء زيد وهو راكب ان كان حاضرا في ذهنه فلا احضار ثانيا بضمير الغائب والا فلا فائدة في الاتيان بالضمير
ولو قال بدل احضاره للاخبار عنه بعينه باسم مختص به لكان اظهر ق بعينه حال من مفعول المصدر اي ملتبسا
بعينه وتشخصه ق فانه يمكن احضاره بعينه ابتداء بكل واحد منهما اي قيل المعرف بلام العهد الخارجي وكذا الموصول
والمعرف بالاضافة اذا اريد بها المعهود الخارجي يحتاج الى العلم بالمعهود وان سلم انه لا يحتاج الى تقدم الذكر
فالاحضار في هذه الثلثة يكون ثانيا لا ابتداء كما زعمه واعتقد بان الاحضار ثانيا انما يصح او يحسن اذا كان
بعد الاحضار ولا يكفي كونه بعد الحضور في الجملة ق هذا القيد مغن عن الاول وليس فيه بحث لانه اذا ترك القيد
الاول لان يكون الكلام هكذا وبالعلمية لاحضار المسند اليه في ذهن السامع باسم مختص به اي بالمسند اليه فلا نم ان قوله باسم
مختص به اي بالمسند اليه يغني عن قوله بعينه وابتداء كيف واحضار معنى الرجل في قولكم رجل جاءني له درهم
باسم مختص لان لفظ رجل مختص بفرد لا بعينه بحسب الوضع كما ان لفظ زيد مختص بفرد وانما لا يكون مختصا
ان لو اريد بلفظ الرجل فردا معينا من افراده من حيث هو معين وح يكون مجازا او مجتنبا في الخصم وكذا المعرف
بلام الجنس في قولك الرجل خير من المرأة مثلا مختص بالجنس لا يطلق على غيره بحسب وضع واحد فلا يخرج بهذا
القيد لا بقوله ابتداء بل بقوله بعينه واجاب الشريف في حواشي شرح المفتاح عن الثاني من ان المعرف
بلام الجنس قد يقصد به فرد منه لا على التعيين بوضع واحد فيخرج بقيد الاختصاص ايض كسائر المعرفات
والنكرات ففيه نظر لان المعرف بلام الجنس حين ما يقصد به الفرد المنتشر مستعمل في الجنس الموضوع له و
القصد الى الفرد انما يفهم من القرائن الخارجية على ما سيأتي تحقيقه لا يق فليكن الكلام عند ترك القيدين
الاولين هكذا وبالعلمية لاحضار المسند اليه في ذهن السامع باسم مختص بالعين اي الشخص المانع تصوره
عن وقوع الشركة فيه فيندفع البحث لانا نقول سؤال الاغناء انما يتوجه اذا كان قيد مع قيود التعريف
على الوجه الذي ذكر فيه مغنيا عن قيد اخر مذكور فيه الا اذا امكن انه يقيد على وجه يسقط الاحتياج الى
قيد اخر وانت قد تحققت من كلام الشارح ان ضمير به في قوله باسم مختص به راجع الى المسند اليه لا الى المعين
من حيث انه معين على ان في الصورة المذكورة ايض اعتبار قيد التعيين متحقق فلا اغناء اصلا وبهذا
التقرير ظهر اندفاع ما ذكره الشارح في تقرير السؤال لان الاسم المختص بالمسند اليه ق قلنا بعد التسليم ان ذكر القيود
الخ توجيه للجواب انا لا نسلم ان احضار الاسم المختص في العلم فان المراد بالاختصاص في الجملة والوهمي مختص به ع

تعريف المسند اليه بالعلمية

انه لا يحفظ ان القيد بالفعل ... نص ان الشخص عين ... بنحو نص العلم ... الخ

بطريق العلمية الاستعمال وان كان في الاصل موضوعا للذات له الرحمة الكاملة مطلقا مع انه ليس بعلم لوقوعه
صفة مثل الرحمن لا يخرج بقوله باسم مختص به بقوله بعينه ان نظر الى ان مفهومه كلي في الاصل ولم يبق ليس
الا العلم بناء على ان يراد بالاختصاص الاختصاص بحسب الوضع فليكن الغرض الاصلي من ذكر القيدين السابقين
تحقيق مقام العلمية غاية ما في الباب انهما بعد ما ذكرا لذلك الغرض نسبة الشارح اليهما لكونهما سابقين
في الذكر اخراج بعد ما يخرج بالقيد الاخير وليس بجيد وبما اشرنا اليه من توجيه الجواب المنفي يندفع لزوم
استدراك احد القيدين الاولين عن بعينه وابتدائه بخلاف ما وجهه به الفاضل المحشي فانه لا يدفع استدراك
قيد الابتداء كما لا يخفى ت لا ما نقول هذا موقوف في وجه ايماء الى بعد التفسير المذكور لانه لا بد من بيان
الاولوية في معنى الابتداء وقد فقد الاشارة اليه وبقوله ولو اريد بذلك الى لكن هذا موقوف على ان المراد
بالاختصاص الاختصاص بحسب الوضع والا فالاحضار بالرحمن احضار باسم مختص ليس بنفس لفظه لتوقفه
على ملاحظة العلية وخصوص من الاستعمال ووجه توقف خروج الامور المذكورة على تقييد الابتداء بما ذكره انه لو فسر
باول مرة كما ذكره الشارح لم يخرج لما تحققه في الاعتذار السابق ت وبعد اللتيا والتي تصغير التي على خلاف
القياس لان قياس التصغير ان يضم اول المصغر وهذا بقي على فتحته الاصلية لكنهم عوضوا عن ضم اوله زيادة
الالف في اخره كما فعلوا ذلك في نظايره من اللذيا وذيا وذيان والمعنى بعد الخطة الصغيرة والكبيرة التي من
فظاعة شانها كنيت وكنيتا بهما لقصور العبارة عن الاحاطة بوصفها الامر الذي كني بهما عنه وفي ذلك
من تفخيم امره ما لا يخفى ت وما سواه انما وضع ليستعمل في شيء بعينه فان قلت تعريف مطلق المعرفة سابقا
بقوله وما وضع ليستعمل في شيء بعينه يدل على دخول العلم فيه وقوله ههنا وما سواه انما وضع الى يدل على خروج
العلم عنه فقد تناقض كلاماه قلت المراد من التعريف السابق ان المعرفة ما وضع لهذا الغرض سواء كان الموضوع له
كليا او جزئيا وما ذكره ههنا وما سواه انما وضع لمفهوم كلي ليستعمل الى بقرينة المقام فلا تناقض نعم كلامه مبني
على مذهب مرجوح والتحقيق ان الوضع عام والموضوع له خاص وهو المعينات التي جعل المفهوم الكلي مرآت
لملاحظتها عند الوضع فليفهم ت لا يخفى على المنصف ان الوجه ما ذكرنا اولا وذلك لان تحقيق الابتداء على ما ذكره
هذا القائل يخرج ساير المعارف ولا يكون لقوله باسم مختص فايدة سوى تحقيق المقام واما على ما ذكره الشارح
فالاسم المختص وان كان محتاجا اليه يكون لكل من القيدين السابقين بعد تحقيق المقام مقابل يستند اليه اخراجه
لتقدمه في الذكر على ان الاحضار في العلم ليس في اول زمان ذكره بل تذكر الوضع لانه مسبوق بتقدم العلم به ولئن
اغمض عن ذلك فالاحضار اول زمان الذكر متحقق في ضميري المتكلم والمخاطب اذ لا يفهم منهما غير الى المتعين
فليتامل ت قل هو الله احد يحتمل ان يكون هو مبتدا والله خبره واحد خبرا ثانيا او بدلا من الله بناء على جواز
ابدال النكرة الغير الموصوفة من المعرفة اذا استفيد منها ما لم يستفد من المبدل منه كما ذكره الرضي ويحتمل ان
يكون ضمير الشان والجملة خبره ويعتبر الاحدية بحسب الوصف بمعنى انه احد في وصفه مثل الوجوب واستحقاق
العبادة ونظايرهما او بحسب الذات اي لا تركيب فيه اصلا وعلى الوجهين يظهر فايدة حمل الاحد عليه تع
ولا يكون مثل زيد واحد ت فالله اصله الاله حذفت الهمزة وعوضت عنها حرف التعريف فقيل عليه لما كان الاصل
هو الاله معرفا باللام لم يكن حرف التعريف عوضا عن الهمزة المحذوفة لاجتماعهما معها في الاصل وجوابه ان
حرف التعريف في الاله من قوله اصله الاله من الحكاية لا من المحكي ومراده ان الله اصله اله منكرا كما ذكره في تفسير
القاضي وانما ادخل حرف التعريف في خبر المبتدا افادة للحصر كما في زيد الامير اشارة الى عدم ارتضائه بقول

سيبويه بانه يجوز ان يكون اصله لاه من لاه يليه بمعنى استتر واحتجب ووجه عدم الارتضاء ما ذكر في شرح الكشاف
من ان كثرة دوران اله في الكلام واستعمال اله في المعبود واطلاقه على الله سبحانه جاء بالاشتقاق من اله وكلام
ان حرف التعريف من المحكي فمعنى المضاف محذوف اي عوضت عنها لا زيد حرف التعريف اذ لا يفي لاه كما صرح به القطب
في شرحه اللهم الا على سبيل التنزل والاولى الاظهر في هذا الوجه تعين كون حذف الهمزة على غير قياس اذ
قياس حذف الهمزة نقل حركتها الى ما قبلها ونقل حركتها موقوف على وجود اللام الموقوف على حذف الهمزة لان
العوض لا يؤتى به الا بعد العوض عنه فلو كان حذف الهمزة بعد نقل حركتها الى اللام لزم الدور ت ثم جعل علما
اي بعد حذف الهمزة واما قبله فقبل الاله معرف باللام من الاسماء الغالبة لكن لا الى حد العلمية وقد قيل هو ايضا
علم له بالغلبة لكن اريد تاكيد الاختصاص بالتغيير فحذفت الهمزة والله محذوف الهمزة مختصا بالمعبود بالحق في
الاله قبل حذف الهمزة وبعدها علم لتلك الذات المعين لا انه قبل الحذف اطلق على غيره اطلاق النجم على غير الثريا
فيكون العلمية تحقيقية وبعده لم يطلق على غيره اصلا فيكون العلمية تقديرية ت لما افاد التوحيد اي بحسب
دلالة اللفظ ت فيجب ان يكون اله بمعنى المعبود بالحق اي بقرينة المقام فان المراد والجدال انما هو في المعبود بحق
وهو المقصود بحصر الوجود فيه لكثرة المعبودات الباطلة فلا يخالف ما في شرح الكشاف من ان اله بالتنكير
بمعنى المعبود مطلقا والاله بالتعريف بمعنى المعبود بالحق فانه هناك بصدد بيان المعنى بحسب الوضع ت في الوجود
اي موجود اشارة الى ان خبر لا محذوف والا الله بدل من محل اسم لا ولم يجعل الا الله خبرا لان المعنى على نفي الوجود
عن الهة سوى الله لا على نفي مغايرة الله عن كل اله وهو الذي يفيده الاستثناء المفرغ الواقع موقع الخبر كما لا
يخفى وانما لم يقدر الخبر في الامكان او ممكن مع ان فيه رد الخطاء المشركين في اعتقادهم تعدد الالهة على وجه
ابلغ وهو سلوك الطريقة البرهانية لان نفي الامكان يستلزم نفي الوجود بدون العكس لان المقصود بكلمة
التوحيد هو اثبات الوجود له تع ونفيه عن غيره واثبات الامكان لا يستلزم امكان الوجود فان قلت فا
الكلام لا ينفي الامكان عن غيره تع قلت ذلك النفي مستدل عليه بدلايل اخرى وليس مقصودا بالبيان ههنا على ان
الموحدين لا يدعون امكان غيره تع بعد نفي الوجود ت كما في القاب صالحة لمدح او ذم توصيف الالقاب بما ذكر
ليس للتخصيص بل للكشف والتوضيح لان اللقب علم يشعر بمدح او ذم مقصود منه قطعا واما الكنية فهو علم صدر
باب او ام وما سواهما من الاعلام فيسمى اسما والفرق بين اللقب والكنية ان اللقب علم يشعر بمدح او ذم مقصود
منه قطعا واما الكنية فهو علم صدر باب او ام وما سواهما من الاعلام فيسمى اسما والفرق بين اللقب والكنية
بالحيثية فان معنى بعض الكنايا للمدح او الذم كابي الفضل وابي جهل لا يقصد قوله وفي الشر بل تبت يدا ابي
لهب غير الاسلوب لان العلم ههنا مضاف اليه في الظاهر والتمثيل لجودكون المقام مقام كناية وقيل لفظ
يدا مقحم لان العلم مسند اليه في الحقيقة وتنكير جهنمي في مثل جهنمي للتهويل كانه قيل ابو جهنمي ت انتقالا من
الملزوم الى اللازم الى لكن المنقول عنه معنى مجازي للفظ اذ ليس بمعنى ابي لهب بحسب الوضع بل لا بد بل
والده وسيجيء في فن البيان ان شاء الله ان الكناية قد يكون مبنية على المجاز وبالعكس ت انما هو بحسب الوضع
الاول اعني الاضافي دون الثاني اعني العلمي قال الشارح في شرح المفتاح في قوله تع تبت يدا ابي لهب
لم يطلق الاسم الا على الشخص المسمى بابي لهب لكن لينتقل منه الى ملازم اللهب لينتقل منه الى الجهنمي هذه عبارته
في ذلك الشرح وظاهره لا يناسب قوله ههنا وهذا اللزوم انما هو بحسب الوضع الاول دون الثاني فان
اللزوم على ما ذكره هناك بحسب الوضع الثاني بتوسط الاول فينبغي ان يحمل قوله ههنا انما هو بحسب

[illegible]

الوضع العلمي فقط بل يجب ان يلاحظ الوضع الاضافي ثم هذا مبني على ما هو الظ من ان منشأ اشتهار ابي لهب بكونه
جهنميا ما يفهم من المعنى الاضافي اعني ملابسة اللهب الحقيقي واما اذا جوزنا اشتهاره المذكور مع قطع النظر
عن المعنى الاضافي كما في مطاير حاتم بالجود على ما اورده الفاضل المحشي فلا احتياج الى توسيط الوضع الاضافي قوله حيث
ان نعلم ان ابا لهب انما استعمل ههنا في الشخص المسمى به لينتقل به الى الجهنمي اي بواسطة ملاحظة الوضع الاضافي
على ما حققه ما ذكره في شرح المفتاح فلا يناقض ق سابقا الا ان هذا القول مع انه اعترض عليهم بانهم شرطوا
في الكناية ان يكون المقصود هو المعنى الكنائي والمعنى الاصلي وسيلة اليه والتزام كون الشخص ههنا وسيلة ووصف
كونه جهنميا هو المقصود الاصلي ومناط النفي والاثبات بعيد جدا واجيب بان توهم البعد انما نشأ عن الغفلة
عن وجه العدول عن الاسم الى الكنية فلا حاجة الى ان يقال فهم الوصف عند اطلاقه على الشخص من قبيل مستتبعات
التراكيب واطلاق الكناية عليه على سبيل التشبيه او استعمال الكناية في مجرد معنى الخفاء فتأمل قوله
بقي ههنا بحث وهو ان قوله وجب ان نعلم الخ مناقض لما صرح به في البيان في اثناء تحقيق فوائد القيد
المذكور في تعريف الحقيقة من ان القول بكون الكناية حقيقة غير صحيح لان الكناية لم تستعمل في الموضوع له
والجواب ان الشارح ذكر في شرح المفتاح في مفتتح الاصل الثالث من علم البيان ان لهم في تقرير الكناية طريقين
احدهما انه استعمال اللفظ في غير الموضوع له مع جواز ارادة الموضوع له وثانيهما انه استعمال اللفظ في الموضوع
له لكن لا ليكون مقصودا بل لينتقل الى غير الموضوع له اللازم فما ذكره الشارح في البيان مبني على المذهب
الاول بناء على انه المختار عنده كما اشار اليه الشارح في بحث الكناية من هذا الكتاب وما ذكره في قوله وجب
الى نحوه مبني على المذهب الثاني ق او ايهام الاستلذاذ ذكر الشارح في شرح المفتاح الاحسن ان الايهام
الى الاعلام ونحوه وعليه اطبق شراحه وفيه بحث اذ في لفظ الايهام نكتة شريفة مفقودة في لفظ الاعلام وهي
الايماء الى ان التبرك والاستلذاذ ونحوهما من الاغراض المطلوبة بالذكر والاحوال المقتضية له بحيث يكفي في
اقتضاء الذكر ايهامها [illegible] تعيين الحكم في الاعلام ونحوه بطريق الاولى ولو بدل لفظ الايهام بالاعلام لفات
هذه الايهام ق وغير ذلك مما يناسب اعتباره مثل التنبيه على غباوة المخاطب بانه لا يتعين عنده المسند اليه
الا بالاسم الذي يخصه ق لان المخاطب يعرف مدلوله بالقلب والعين اشارة الى ان التعريف انما هو معرفة المخاطب
ولذا قال الادباء المعرفة ما يعرفه مخاطبك ق ثم الموصول وذو اللام سواء خلافا لابن كيسان وابن السراج
ولذا صح جعل الذي يوسوس الخ هذا انما يدل على ان الموصول ليس بالحرف من ذي اللام بناء على ما تقرر من ان
الموصوف لا يجب ان يكون اعرف من الصفة او مساويا لها ولا يمنع اعرفية ذي اللام كما هو مذهب ابن كيسان وابن
السراج وكانه بنى الكلام على انتفاء اعرفية ذي اللام من الموصول ظ ولذا لم يقل بها غيرهما بخلاف العكس في
الاستدلال بالاية ما نظر اليه ق وتعريف المضاف كتعريف المضاف اليه خلافا للمبرد فان تعريف المضاف انقص
من تعريف المضاف اليه عنده لانه تكتسب منه ولذا يوصف المضاف الى المضمر ولا يوصف المضمر ق فانه وان
تخصص بكونه مضروبا للذا اشارة الى انه لا يلزم من التخصيص ان يصير جزئيا حقيقيا بل يحصل بنقص الشيوع
ق لانه موضوع الانسان لا تخصيص فيه اي لم يعتبر في اصل وضعه التخصيص وان جاز ان يتخصص بحسب
العارض كما في الصورة المذكورة ق لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة الكلام على تقدير
اقتضاء المقام كون المسند اليه معرفة والمقصود تعيين وجه التعريف كما اشار اليه الشارح في مفتتح البحث
فلا يرد انه يجوز ان يجعل تلك الجملة صفة للنكرة فلا يتعين لا وجه للتعريف كما اشار اليه الشارح

تعريف المسند اليه بالموصولية

في مفتتح البحث فلا يرد ان [illegible] الموصول ثم الرجحان في الجملة كاف في المقتضي فلا يتوجه ان ما ذكر لا يقتضي كون
المسند اليه موصولا لجواز ان يكون ما جرى عليه الموصول نحو الرجل الذي قدم عليك كريم اذ ذكر الموصول لما كان
لازما فلا اقتصار عليه مع افادة القصد ابلغ على ان اجراء الموصول لا محالة انما يكون على قسم من اقسام المعرفة غير
الموصول فهذا انما يتم اذا اقتضى المقام خصوصية ذلك القسم والمفروض عدمه كما لا يخفى فتدبر ق الذي
كان معنا امس رجل عالم فيه نقض مثل قولنا مصاحبنا امس رجل عالم فلا بد من امر آخر يرجح طريق الموصولية اذ
الظاهر ان المقتضي اما موجب او مرجح ولا يكفي مجرد الملائمة والمناسبة ق الذين في ديار الشرق لا اعرفهم او لا
نعرفهم هذا المثال ظ في عدم علمهما معا وان جاز ان يلاحظ فيه تارة عدم علم المتكلم فقط وتارة عدم علمهما
كما ينبئ عنه الجزء الاول ان يمثل عدم علم المتكلم بقولك الذين كانوا معك امس لا اعرفهم [illegible] انما
لم يمثل عدم العرض لما ذكر بانه اذا لم يمكن للمتكلم علم بغير الصلة لا يتأتى منه الحكم بشيء والا كان الشيء معلوم
الثبوت له لان المراد بالاحوال التي فرض انتفاء علم المتكلم بها هي التي يصح اعتبارها جانبا للمسند اليه لتغيير
عند افادة الحكم للمخاطب ومفهوم الخبر لا يصلح ان يجعل عنوانا للموضوع والا لغى الحمل فتدبر ق او استهجان التصريح
بالاسم فيه اشارة الى ان المراد بالغرض ما يكون باعثا على ايراد الموصول سواء كان غاية مقصودة حصولها او فائدة
يترتب عليه ولم يكن كذا وههنا بحث وهو ان مجرد استهجان التصريح بالاسم لا يقتضي اختيار الموصولية لجواز
ان يعبر عنه بطريق آخر لا استهجان فيه فلا بد من انضمام شيء الى الاستهجان ليرجح اختيار الموصولية على ما سواها
من الطرق نعم قد ذكر في شرح المفتاح ان الاقتضاء يتحقق بمجرد الملائمة والمناسبة فلا تزاحم في المقتضي والمقتضى
لكن لا يخفى ان المناسبة لا تطلق لا اقتضاء الا اذا كان للمقتضي رجحان في الجملة كما سيجيء عنه قوله في مقتضيات
ذكر المسند اليه ان المقتضى اعم من الواجب والمرجح اللهم الا ان يكتفي بالرجحان بالاضافة فكلما كان المضاف اليه
اكثر كان الاقتضاء اتم واوفق ق اي تقرير الغرض الخ وجه تقديمه على القولين ان المقصود من الكلام هو الغرض ا
المسوق له وكل من المسند والمسند اليه لافادة ذلك المقصود فحمل التقرير على تقريره اولى ق واورد حكاية شريح
وهي ان رجلا اقر عند شريح بشيء ثم انكر فقال له شريح شهد عليك ابن اخت خالتك [illegible] شريح التطويل
ليعدل عن التصريح بنسبة الحماقة الى المنكر لكون الانكار بعد الاقرار ادخالا للعنق في ربقة الكذب فهذه الحكاية
متعلقة باستهجان التصريح فان جعلت الاية مثالا لزيادة التقرير والاستهجان معا كان نظم الكلام رصينا وان
خص بزيادة التقرير كما توهم وقع بين الحكاية ومتعلقها فاصل اجنبي فان قلت اليس في لفظ زليخا استهجان
فكيف يصح جعل الاية مثالا له قلت المستهجن تصريح اسم المرأة في الحكم بالمراودة والاحتيال في طلب المواقعة
ولقد هويت مع الغواة بدلوي ضربت لها المثال في السرو حركتها التملي والغواة جمع غاو والاسا
اخراج الماشية الى المرعى والسرح المال السائم واللحظ النظر والاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف وقيل
سرح اللحظ بمعنى النظر السريع الواقع العقد عليه من قولهم امر سريح اي سريع كذا في الديوان وفي الصحاح وناقة
سرحة ومسرحة اي سريعة والعصارة بضم العين والصاد المهملة ما يسيل من عصر العنب ونحوه والمراد
الحاصل للجنى والخلاصة والاثام بفتح الهمزة الاثم كذا في الديوان وفي الصحاح انه جزاء الاثم وحاصل المعنى
صاحبت مع الغواة وسعيت في تحصيل اللذات وهوى النفس حتى بلغت اقصى ما يبلغ الانسان في سنا
مفاجاة وقفت ان حاصل ما سعيت كان تمادا وضلالا وذنبا ووبالا ق ان الذين ترونهم البيت ترونهم
بضم التاء الخطاب من الاراءة التي يتعدى الى ثلاثة مفاعيل هو الرواية والانشد رايته ايضا وان جاز الفتح بانا

بانه يكون من الرواية بمعنى الاعتقاد والغليل بالجيم الانسان من شدة الغيظ وحرارة العطش والصرع في اللغة
الالقاء على الوجه للاهلاك فالهلاك فيما نحن فيه اما حقيقي او عبارة عن هلاك الاحوال وعوارض النفس
كالامراض على سبيل المجاز فاشار الى الاول بقوله اي فهلكوا والى الثاني بقوله او تصابوا وجواب ان الوف
والدنوقالح وقد اجيب بان التنبيه على الخطأ الذي ذكره هو اما ان يحصل من ذكر الظن المتعلق بالخطأ
او الفهم في العرف خطأ الخاطئ في هذا الظن من مثل هذا الكلام وعلى كلا التقديرين لا خفاء في لزوم تحقق
الايماء فيه وانكاره مع اثبات التنبيه المذكور مدافع واما ان يحصل من مجموع الكلام فيرد عليه ان الكلام في معاني
الموصولية ومقتضياتها لا في معاني الكلام الذي فيه الموصول ق المدح بناء الخبر قوله فيها سياتي من
فيه ايماء الى ان الخبر المبني عليه امر من جنس العقاب ونظائره يدل على ان المراد ههنا المدح الخبر المبني وانما قدم
البناء اشارة الى ان ايماء الموصول الى الخبر من حيث ايراد المتكلم وبناؤه ايا عليه كما قيل مثله في تعريف العلم
بحصول صورة الشيء ق كالارصاد في علم البديع وهو ان يحصل قبل العجز من الفقرة او البيت ما يدل عليه اذا عرف
الروي نحو قوله تع وما ظلمناهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون ق الى التعريض بالتعظيم اعترض عليه الفاضل
المحشي بان حصول هذه المعاني التي جعل الايماء ذريعة اليها بلا ايماء بالمعنى المذكور كما اذا احر الموصول وابدل
الجملة الاسمية بالفعلية فلا يستقيم جعله ذريعة اليها اجيب بان هذه المعاني يمكن تحصيلها من مجموع الكلام ومن
نفس الموصول مع صلته والاول هو المستغني عن اعتبار الايماء واما الثاني فهو موقوف على اعتبار الايماء
قطعا مثلا تعظيم شعيب على وجه التعريض يحصل من مجموع الكلام اعني من نسبة الخسران الى مكذبيه ولا حاجة
في ذلك الى اعتبار الايماء ومن نفس الموصول ايضا بان يعتبر ايماؤه الى ان الخبر من جنس الخيبة والخسران فيتوسل
بذلك الى التعريض بتعظيمه وبغير هذا الايماء لم يكن لك ان تقصد اليه من نفس الموصول كما لا يخفى ولا شك ان
الكلام في معاني الموصول لا مجموع الكلام الذي يكون الموصول من جملته فاندفع الاعتراض ق فاشكل الامر في
نحو ان الذي سمك لي اجاب عنه الفاضل المحشي بان مراده من العلة علة اسناد الخبر الى المبتدأ وبنائه عليه لا علة
ثبوته له فلا اشكال كما فصله وفيه بحث اما اولا فلانه ان اريد بالايماء الى علة بناء الخبر الايماء الى المدلولات
العلية فهذا مما صرح بها فلا يحسن لا ايماء وان اريد الايماء الى عليتها من جهة ان ترتب الحكم على المشتق وما
في حكمه يفيد عليه المأخذ ففيه ان ذلك الترتب انما يفيد علية المأخذ لثبوت الخبر لا لاثباته واسناده
على انه يفوت حينئذ جعل الايماء ذريعة الى التعظيم مثلا لان التعظيم انما يتوصل اليه بذكر العلة كما اعترف به نفسه
سواء اومى الى العلية ام لا واما ثانيا فلان الظاهر ان الباعث في نفس الامر على ربط الخبر في قوله تع ان
الذين يستكبرون بيان سوء عاقبة المستكبرين وفي قول الشاعر ان الذي سمك لنا السماء البيت بيان رفعة
شان البيت وهكذا في البواقي لا انه لما لاحظ المتكلم استكبارا لكفار بعث مجرد ذلك على ربط دخول
جهنم بهم ولاحظ سمك السماء حمل مجرد ذلك على ربط بناء بيت الرفعة له فان هذا بعيد كما لا يخفى على
المنصف ق ومن الناس من اقتفى اثره الى اراد به العلامة الترمذي وقد نبهناك في اوايل تقسيم
الاسناد الى الحقيقة والمجاز ان الشارح المحقق يعتبر في مثل هذا التركيب مضمون الجار والمجرور مبتدأ
ما بعده خبرا اي بعض ان من يقول كذا لا بالعكس حتى يرد انه لا يتصور لمثل هذا الاخبار فائدة ويمكن ان
يجاب في هذا المحل بوجه اخر وهو ان الاخبار بالبعضية للتعجب واستعظام ان يختص بعض من الناس باثبات
غيره في مثل هذا الكلام فانه رتبة في الانسانية بحيث كان ينبغي ان لا يعد من اتصف به من جنس الناس لكن

تعريف المسند اليه باسم الاشارة

لو سلم صحة هذا التوجيه لا يطرد في جميع المواضع كما لا يخفى على خلاف التوجيه الذي ذكره الشارح ق وسوق الكلام
ينادي على مبادئ هذا الرأي اذا شار لفظة ثم واسم الاشارة القريب في قوله ثم يتفرع على هذا بعد الاشارة
البعيدة في قوله او ان يومي بذلك الى جعل المسند اليه موصولا يكاد يصرح بالاشارة الى الايماء ق الى المحسوس
عن مشاهدة فيه اشارة الى ان حق الترتيب تقديم المحسوس على المشاهدة وان تابع القوم في العكس حيث قال
لا مشاهد محسوس ووجه تقديم المشاهدة على انه يكفي وحده لاشتماله على معنى المحسوس ثم ذكر المحسوس
دفعا لتوهم ان يراد بالمشاهد المعلوم يقينا لكثرة استعمال فيه ولو مجازا ق واما الغرض الموجب المرجح
فقد اشار اورد عليه ان كلما اشار اليه المص غرض مرجح لا موجب لم قد اشار الشارح نفسه في اخر بحث
اولا بانه لا يكون طريق الى احضاره سوى انه الى الغرض الموجب ويمكن ان يقصد كل التمييز غرض موجب
قوله فاملا من نسل شيبان شيبان بن ثعلبة الاصل قبيلتان وكذا في القاموس والذي في الصحاح وشيبان حي
من بكر وهما شيبان ابن ثعلبة وشيبان بن ذهل ابن ثعلبة قد جوز ابن جني في التنبيه على شكل الحماسة ان يكون
وزن شيبان فعلان من شاب يشيب وان يكون فيعلان من شاب يشوب فحذفت الواو بعد قلبها ياء كما في
سيب وميت ثم قوله من نسل شيبان اما خبر بان وحال على سبيل التداخل والترادف واما جعله ظرفا لغوا
متعلقا بقوله حمائم فليس بجيد لان مقام المدح يقتضي ان يثبت للممدوح الفوقية في المحاسن بالقياس
الى كافة الناس لا بالقياس الى نسل شيبان فقط كما لا يخفى الا ان يبنى الكلام على ادعاء انحصار نسل شيبان
حمائم عن هو اسم المحاسن مقصود ق وهما شجرتان بالبادية يمكن ان يقال المراد شجران مع ان الضال نخفف
اللام السلم نوعان من الشجر والمفرد ضالة والسلمة ايماء الى ان المراد بالضال والسلم اللذين حكم على نسل شيبان
بانهم مقيمون بينهما فردان من ذينك النوعين يعني انهم كانوا كذلك في نفس الامر وهذا كما تقول رايت رجلا
اذا رايت عبدا ق وعلم المعاني من حيث انه الحق ان القرب والبعد والتوسط ان جعلت داخلة في معاني
اسماء الاشارة كان هذا البحث العربية ذكر توطئة لما يتفرع عليه من مباحث الخواص وان جعلت خارجة عنها
يقصدها البلغاء بحسب مناسبة الالفاظ في قلة الحروف والكثرة والتوسط كان من علم المعاني ق وعلم المعاني
من حيث انه الى قيل هذا هو الحق واما ما ذكره الفاضل المحشي من ان ذلك جار في الالفاظ كلها فجوابه الالتزام و
لا ضير الا ترى انهم يبحثوا عن علمية المسند اليه وتعريفها لغيرها وتنكيره وجميع ذلك يدل على معانيها بطريق
الوضع الا انه اذا اعتبر فيها ما ذكرنا من الاعتبار حصل امر زائد على الوضع يتعلق به نظر علم المعاني ق عقيب
المشار اليه وهو الذين يوسوسون قيل عليه ان الذين يوسوسون من جملة ما يدل على الاوصاف فلا يناسب ان يجعل
مشارا اليه لعدم صحة التعقيب بل المناسب ان يقول وهم المتقون اجيب بان المراد ذوات الموصول من غير
ملاحظتها مضمون الصلة لقرينة عدة الايمان من جملة الاوصاف التي عقب بها المشار اليه وانما
ان نعبر عن تلك الذوات بنفس الموصول لقبح ذكره بلا صلة واما عدم جعله المشار اليه هو المتقين
مبنيا على ان الذين يوسوسون يمكن ان يجعل منقطعا عن المتقين على سبيل الاستئناف مرفوعا بالابتداء مخبرا
عنه باولئك على هدى وان يجعل جاريا عليه كما ذكر في الكشاف فعلى التقدير الثاني يحسن ان يجعل الاشارة
الى احدهما اشارة الى الاخر من غير تكلف لان الصفة والموصوف في حكم واحد واما على التقدير الاول
فليس بذلك الحسن لان المراد بالمشار اليه باوصاف وذلك المعنى هو معنى الذين يوسوسون لا معنى المتقين
وان اتحدا في الواقع ذاتا او نحو ذلك مثل ان يقصد به شدة ذكاء المخاطب وقوة ادراكه كقولك في

في مسئلة يتحير فيها العقول هذه المسئلة محققة عند المشير اي المسئلة التي يتحير فيها العقول كالمحسوس
المشاهد عنده وتحو ملايقة لما ذكره الشارح في شرح المفتاح وحاجب التنبيه له انما يورد في امثال هذه المقامات
من الابيات والابيات امثلة لا شواهد حتى يتهم باحتمال الغير وانه لا امتناع في جمع مثال واحد بين كثير
من اللطايف والاغراض فان يبني تلك الاقتضاءات وكون التراكيب لما يذكر من الاغراض على مجرد
المناسبات والاعتبارات اي للبشر ان يحصر بعض المتكلم ما انساليه من الاعتبارات فليحافظ على تلك هذه
النكت فلها مواضع تقع ق واحدا كان واثنين لظاهر انه اراد فردا واحدا او فردين وافرادا كما يدل
عليه قوله في شرح المفتاح واما الى الحصة معينة من الحقيقة فردا او فردين واكثر وفيه مسامحة اذ الظاهر
ان الفرد هو المركب من الطبيعة الكلية وما ينضم اليها من التشخص ونفس الحصة المعروضة له الا ان يحمل
الحصة فيما سبق على المجموع المركب مجازا من قبيل اطلاق اسم الجزء على الكل اذ قد تقرر ان المعهود في العهد الخارجي
هو الحصة مع العوارض فح لا تسامح في قوله واحدا كان الخ ق كناية هذا احد اقسام الكناية المصطلحة وهو
الكناية المطلوب بها غير صفة ولا نسبة وهو ان يتفق في صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين
فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى الموصوف فان التحرير من الصفات المختصة بالذكر كما اشار اليه بقوله لكن التحرير
انما كان للذكور يعني لما كان التحرير مختصا بالذكور علم ان مطلوبها كانه هو الذكر وليس بمذكور صريحا بل
ذكر ملزومه وهو التحرير ق او للاشارة الى نفس الحقيقة ومفهوم المسمى الاضافة اما من قبيل اضافة الصفة
الى الموصوف او بيانية اي مفهوم هو مسمى الاسم المجرد عن اللام ثم اقتضاء الاشارة الى نفس الحقيقة التعريف
باللام انما يظهر اذا لم يوجد علم الجنس والا ففيه ايضا اشارة الى نفس الحقيقة لكن بجوهر اللفظ لا بالة ق
يعني يطلق المعرف باللام الخ دفع لما يتبادر من ظاهر قول المص وقد يأتي لواحد الخ من ان المعرف بلام الحقيقة
في العهد الذهني مستعمل في مجموع الماهية والعوارض فهو من قبيل اطلاق العام وارادة الخاص ووجه الدفع
ظاهر من كلامه والمتحد اما على صيغة اسم الفاعل من الاتحاد بالحاء والدال المهملتين كما يشعر عنه قوله فان
التعدد باعتبار الوجود او على صيغة المفعول من الاتحاد بالمعجمتين والمعنى واضح بقي ههنا بحث وهو ان
مدلول الاسم لما كان هو الفرد المنتشر عند الشارح كما سيصرح به ولا شك هو الاشارة الى مدخولها
صح الاشارة الى نفس الكلمة الى الفرد المنتشر واطلاق المعرف باللام عليه من حيث هو حقيقة في حاجة
الى ما ذكره من القرينة ق فجاء التعدد باعتبار الوجود انما جاء التعدد باعتبار ان المراد الفرد المنتشر الذي
يصلح ان يكون هذا وذلك لا المعين المشخص حتى تكلفوا ما تكلفوا حيث قالوا الحضور الذهني معتبر في المعرف
دون المنكر وقيل جنسا ولو بالمعارف ما وقع صفة له من الجملة ق كما يشعر به ظاهر لفظ الايضاح حيث قال
والمعرف باللام قد يأتي لواحد باعتبار عهديته في الذهن بعد ان قال وان كان باللام فاما للاشارة الى
معهود بينك وبين مخاطبك واما لارادة نفس الحقيقة ق يعامل معاملة النكرة كثيرا واعلم ان المصادر
التي فيها شائبة الوحدة كذكرى ودرجى وبشرى اذا عرفت بلام الجنس وقصد بها الى الماهية من حيث هي
لا فرق بين معرفها ومنكرها الا باعتبار ان في المعرف اشارة الى الحضور وهذا دون المنكر على قياس ما سبق
في اسم الجنس والمعرف بلام العهد الذهني فكما يجوز ان يعامل المعرف اذا اريد به الفرد المنتشر معاملة
النكرة كما هو المشهور ينبغي ان يجوز ذلك في هذه المصادر الا ان وروده في الاستعمال غير متحقق بخلاف
الاول فانه مشهور ق ولقد امر على اللئيم يسبني اخره فمضيت ثمة قلت لا يعنيني ثم حرف عطف

اذا لحقها علامة التأنيث تختص بعطف الجمل وقوله لا يعنيني يعني لا يريدني بل يريد غيري من عناه اي قصده
وارادة او لا يهمني الاشتغال به والانتقام منه من عنا في الامر اي اهمني وفايدة ثم في البيت بيان تفاضل
الامرين اعني المرور والامضاء كان الثاني اعظم من الاول لتشبيهها لتباعد ما بينهما في الفضل بتباعد ما بين
الحادثتين في الوقت ق لا توقيت فيه اي لا تعيين نقال وقتا واحدا وعاين فان تعيين الحوادث با
الاوقات وحاصل المعنى انه لم يرد بالذين انعمت عليهم قوما باعيانهم فصح توصيفه بغير مع كونه نكرة
وان كان مضافا الى المعرفة لتوغله في الابهام وقد يجعل غير معرفة بناء على اشتهار المنعم عليه بمغايرة ا
للمغضوب عليهم فيتخرج كما في قولك عليك بالحركة دون السكون فعلى هذا الوجه ايضا يصح جعله وصفا للموصول
سواء كان فيه توقيت ام لا ق بل حقيقة خبر مبتدأ محذوف والجملة عطف على مقدر اي ليس هو مجازا
كما قيل بل هو حقيقة واعترض عليه بان الموضوع له الماهية المطلقة والمستعمل فيه هو الماهية المخلوطة ولا شك
في تغايرهما فينبغي ان يكون مجازا واجيب بان الموضوع هو الماهية لا بشرط شيء وهو يتحقق في ضمن الماهية
المخلوطة فالمستعمل فيه ليس الا الماهية لا بشرط شيء والفرد المنتشر انما فهم من القرينة وانما سمي معهودا باعتبار
مطابقته للماهية المعهودة فله عهدية بهذا الاعتبار فسمي معهودا ذهنيا بهذا قوله ومثله كل مضاف
الى نكرة مضافا فحال من كل كانه في على في المعنى اي يماثله كل هذا على مذهب الجمهور واما اذا جوز الحال من
خبر المبتدأ فلا حاجة وفايدة التقييد انه اذا كان مضافا الى المعرفة كان الغالب كونه حاملا للاجزاء والافراد الا
كما سيأتي انشاء الله تعالى وجوابه ان الانسب الخ كان الاظهر ان يقول في الجواب لسلكي ان اردت بعهد التمييز عن تعريف
العهد عدم الاشتباه مط فالملازمة ممنوعة كيف والمشار اليه في احدهما هو الحقيقة وفي الاخر الحصة وان اردت
عدم الاشتباه في معنى التعريف فانتفاء الثاني ثم وكيف لا اشتباه في معنى التعريف ولا معنى للتعريف الا التعيين
بالاشارة الا ان الشارح المحقق سلك جادة التحقيق وسكت عن الترديد اعتمادا على ظهور انهم ما ادعوا
الفرق بينهما الا بحسب الاضافة حيث قسموا التعريف الى تعريف الجنس وتعريف العهد وبينوا الفرق فيهما بان ا
المشار اليه ان كان هو الحصة فتعريف العهد وان كان الحقيقة فتعريف الحقيقة وكانه جعل عدم بطلان التالي
على الشق الثاني ظاهرا مفروغا عنه ولذا لم يتعرض له فبهذا ظهر ان اعتراض الفاضل المحشي ليس بقوي ق
فهذا المعنى غير معتبر الخ اورد الفرق بين المعرفة والنكرة مع انه بصدد الفرق بين المعرفتين لاشارة الى
جواب سؤال مقدر وهو انه لما كان الحضور الذهني غير معتبر في اسماء الاجناس ومعتبرا في معرف المعرف
بلام الحقيقة لم يجز ادخال لام الحقيقة عليها لانه جمع بين المتنافيين فاشار الى ضعفه بان عدم اعتبار الحضور ليس
اعتبار العدم وانما المنافاة بين اعتبار الحضور واعتبار عدمه لا غير ق واستغراق المفرد اشمل هذا بحق
تصريح الشارح بان اضافة المصدر يفيد الحصر وحقق هنالك انه بناء على كون المصدر المضاف من صيغ العموم فهذه
القضية كلية لا مهملة كما توهم وبذلك تبين وجه الاعتراض الاتي نقم عبارة المفتاح مشعرة بجزئية الحكم حيث
قال واستغراق المفرد يكون اشمل كما حققه الشارح هنالك ولمن لم يفرق بين العبارتين فقد قال لما قال
بدليل صحة لا رجال في الدار الخ اقتصر في البيان على ذكر الجمع لانه فهم منه حال المثنى ولم يعكس لان
الجمع قد يطلق على الاثنين مثل فقد صغت قلوبكما بخلاف العكس ق يا اهل ذا المعقل ومثم شرا حرم ولا تهيم
ما نعيتم خير المعقل المنزل وقيتم على صيغة المجهول اي حفظتم والمعنى يا اهل ذا المنزل وقاكم الله من جميع
الشرور وعموم الشر بناء على تأويل وقيتم بالنفي اي لا اصابكم والقرينة المسوغة بذلك اعادة في قوله

ولا لقيتم ق او مقدرة نحو لا رجل في الدار اشارة الى ما ذكره النحاة في توجيه بناء اسم لا هذا اذا كان
مفردا من انه متضمن للحرف اعني من ولهذا ظهر ان لا المشبهة بليس ليس نصا
في الاستغراق كما نقله في الكشاف وان نقضه لا بالتي لنفي الجنس في قوله وانما اورد البيان التي للاحتراز
عنها ولقائل ان يقول لو سلم انه تحقق ان القضية السالبة ظاهرة في الكلية وان الاعتراض مبني عليه ومن
في نحله ولو سلم اشارة الى منع كما ان الفاضل المحشي مؤنة تقريره قد تقرر للمنع المشار اليه بوجه آخر وهو
ان نحو ابدان رجلا ورجالا عامان هو ظاهر المساواة الا لكان لا رجل ولا رجال لنفي العام وان اريد
ان نفي رجل ورجال عامان فلا يلزم الا ان يكون نفي المفرد اشمل من نفي الجمع وهو لا يستلزم ان يكون
المفرد اشمل من الجمع ولما كان نحو انه ظاهرا بان نحو المراد رجلا ورجالا المنفيين عامان وحكم النفي والمفرد
اعم واشمل بمعنى انه يتناول وحكم النفي ما يتناوله الجمع فمنه بادر الى التسليم ولم يصرح بالنفي ق ولهذا صح بلا
خلاف جاء القوم الى قوله مع امتناع قولك جاءني كل جماعة الى فيه بحث لان المحققين من النحاة جعلوا قولهم
على عشرة الا واحدا وقولهم ضربت زيدا الا راسه من الاستثناء المتصل فيظهر بهذا انه لا يشترط في الاستثناء
المتصل كون المستثنى من افراد المستثنى منه بل يكفي كونه من اجزائه فلا بد له صحة استثناء الواحد عن الجمع المعرف
باللام الاستغراقية على ارادة كل واحد واحد ولهذا ظهر ان امتناع المثال المذكور ثم والا فلا بد للفرق
بينه وبين المثالين اللذين جوز فيهما الاستثناء المتصل مع ان المستثنى ليس من افراد المستثنى منه في شيء منهما
وغاية ما يتوجه الفرق ان الحكم اما بالنظر الى اجزاء المستثنى منه او الى جزئياته فالاستثناء المتصل في الاول انما
بنسبة الى كون المستثنى جزءا وفي الثاني بالنسبة الى كونه جزئيا فقولك على عشرة بالنظر الى الاجزاء فيصح ان
يقع الا واحدا على الاستثناء المتصل وقولك جاءني كل جماعة بالنظر الى الجزئيات فلا يصح الا زيدا
على الاستثناء المتصل لا نجري في الجماعة جماعة فليتامل ق قلنا لو سلم الى اشارة الى منع ما سبق من ان الجمع لا
يقتضي الاستغراق الجموع حتى ان نحو جاء الرجال جاء كل جمع ولعل فيه ما اشار اليه الشريف حيث قال
هذا المعنى لا يستلزم تكرارا في مفهوم الجمع المستغرق لان الثلاثة مثلا جماعة فيندرج فيه بعضها وجزء من
الاربعة والخمسة وما فوقها فيندرج فيه ايضا في ضمنها بل نقول الكل من حيث كل جماعة فيكون معتبرا في الجمع ا
المستغرق فلو اعتبر كل واحد واحد منها ايضا لكان تكرارا محضا ولذلك ترى الائمة يفسرون جمع المستغرق
اما بكل واحد واحد او بالمجموع من حيث هو مجموع هذا ما ذكره الفاضل المحشي وفيه بحث لان مثل هذا
وقع في التنزيل نحو كل حزب بما لديهم فرحون وكلما القي فيها فوج وكلما دخلت امة لعنت اختها الى غير
ذلك فلا وجه للعدول والتفصيل انه ان اريد بلزوم التكرار في مفهوم الجمع المستغرق فلزومه في المعنى
الحاصل في ذهن الحاكم على معنى انه يلزم ان يلاحظ الحاكم ثبوت الحكم للثلاثة مرارا متعددة تفصيلا فهو ممنوع
وان اريد لزوم ثبوت الحكم في نفس الامر للثلاثة مرارا متعددة بحسب مقتضى اللفظ مع انه ليس كذلك فهو ايضا
ممنوع وان اراد ان لنا ان نعتبر دخول الثلاثة باعتبارات فلا يضر ولا يكون باعثا للعدول عما هو الظاهر في الاستغراق
على قياس حال المفرد على انه يجوز ان يشترط عدم تداخل الجماعات واجزائها كيلا يلزم التكرار الذي ذكره
فان قلت لو كان معنى الجمع المستغرق كل جماعة جماعة لما صح ان نحو جاء الرجال عند فرض انحصار الافراد
في الثلاثة قلت لو سلم فانى حمل الجميع على الاستغراق في الصورة المذكورة لكان ما ذكر مناقشة في العبارة
بمنع ما ينبغي المراد جماعة الا جماعة خارجة عنها كما صرحوا بمثله في تعريفنا العلة التامة بجميع ما يتوقف

عليه

عليه الشيء مع جواز كونها بسيطة وبهذا القدر لا يعدل عن الظاهر ق حتى يصح جاءني جمع من الرجال الى قوله يصح
على انه غاية لدخول كل جمع في الحكم باعتبار ثبوت الحكم لكل فرد فيظهر بطلان ما ذكره صاحب المفتاح الى ونجاب
بان مراده انه لم يقل وهن العظام كيلا يتوهم انه من قبيل اسناد الفعل الى الجمع بطريق التجوز على نمط فلان يركب الخيل
وبنو فلان قتلوا زيدا اذ مجاز مشهور وتوسع شائع والاظهر في الجواب ان نحو مراد السكاكي ان الجمع المحلى باللام
كثيرا ما يستعمل في الكل من حيث هو كل ثم وهن المجموع عبارة عن وهن القوة المجموع ولا شك انه يمكن بزوال القوة
البعض فلو قيل وهن العظام لم يتحقق شمول الوهن لان الشمول القطعي فعله غير مناسب للمقام لان السامع هو اشد
ق انه جمع لقينا ول كل جنس اعترض عليه بان هذا التعليل غير صحيح لان هذا التاويل موجود في المفرد المستغرق
ايضا اجيب بان المراد بنا ولنا ولا ظاهر له في صيغة الجمع من الاشارة الى العموم ق لا حد من خلقه اي من
اجناس خلقه اذ لا يطلق العالم على كل فرد او يقول هذا المعنى انما استفيد من خصوص الموضع لا لان العالم
اطلق على كل فرد بل لان نفي الظلم للجنس يستلزم عدم الظلم لشيء من احاده ق وبالجملة فالقول بان
الجمع الى قيل عليه ان اراد كل جمع كذلك فمم وان اراد الجزئية فمسلم لكنها لا تنفع صاحب المفتاح فانه لا يدعي
الا الجزئية والجواب باختيار الثاني وينفع لمن الكلام ناظر الى الرد على صاحب المفتاح بل على من حكم بان
الجمع مطلقا لا يقتضي الاستيعاب الجموع ولا ينافيه خروج الواحد والاثنين نعم فرق بين المفرد الى لا يخفى ان ا
الكلام كان في الفرق بين المفرد والجمع المعرفين بلام الاستغراق والفرق الذي ابداه في جانب القلة بينهما ليس
فان اللام في الدنيا المذكور ليس للاستغراق وكيف يصح ارادة الواحد من المفرد المستغرق فكان القريب تجرد
اطلاق لام الجنس على لام الاستغراق والعهد ثم ق مجردا عن الدلالة الى اعترض عليه بان دلالة المفرد على
معناه بحسب الوضع اذا قيل بوصفه المفرد المنتشر فنقل الذهن من المفرد الى الوحدة ضروري بالنسبة الى
العام بالوضع فما معنى تجريد المفرد عن الدلالة على معنى الوحدة اجيب بان معناه عدم اعتبار دلالته على معنى
ولا خفاء في انه على هذا التقدير لا يلزم الجمع بين المتنافيين في الارادة بل في الدلالة ولا استحالة فيه عند قيام
القرينة على تعيين المراد فقوله مجردا عن الدلالة معناه مجردا عن اعتبار الدلالة على الوحدة ولا يلزم من عدم
اعتبارها الخلو عنها ق للمحافظة على التشاكل اللفظي المراد من التشاكل اللفظي الواجب محافظته في
الصورة المذكورة دلالة كل من الصيغتين على الجماعة فلا يرد وصف اسماء الجموع كالقوم والرهط بالجمع الصفي
ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع اي يكون المفرد المستغرق بمعنى كل فرد لا مجموع الافراد ثم الظاهر ان هذا الامتناع
بالنظر الى ظاهر ما يستفاد من اللفظ واما بالنظر الى المعنى كل فرد الدلالة على كل الافراد فالقياس جواز وصفه
بنعت الجمع ميلا الى المعنى كما في الاخبار مثل قوله لم يبق كل في ذلك يسبحون اللهم الا ان يفرق بين الصفة والخبر ق
وان حكاه الاخفش نحو الدينار الصفر والدرهم البيض الدينار اصله الدنار بالتضعيف بدليل جمعه على
دنانير وكذا الديباج اصله الدباج ولذا جمع على ديابيج وقد اشار اليه في الصحاح ومن قواعدهم قلب احد حرفي
التضعيف ياء اذا انكسر ما قبلها ووقع في بناء ممتد وبهذا ظهر ان السيابات في قول عمر بن عبد العزيز لكانه
وقد حكاه صاحب الكشاف طلى الياء اظهر السيابات وهو الميم جمع سيرا السين بناء على القاعدة ا
الممهدة فلما لم يتنبه شارحوه لهذه الدقيقة صاروا الى المجاز وانت خبير بان المجاز مشروط بالقرينة الصارفة
عن الحقيقة ولا اذ تقع الوثوق ق فلان الثوب من لطائف الاسمال جمع سمل بالتحريك وهو الخلق ثم لا يخفى
عليك ان مثل هذا لاعتبار في الدنانير الصفر والدراهم البيض ايضا فان كل دينار مثلا مشتمل على اجزاء وجوا

كل منهما اصغر ق لانها اخصر طريق اما بان يكون السامع عارفا باسمه العلم او يكون طريق الاضافة اخصر بالنسبة
اليه ايض فان هواي اخصر من عبد الله ونحوه مثلا نحو قول جعفر ابن علبة ابن الحارث الخ هو من شعر الحماسة
قيل قال الاصمعي لم يقل واسا اعلم وقوله هوي بتثليث يا آت لان اصله هووي فبعد القلب
والادغام على القاعدة المعروفة اضيفت الى يا المتكلم والركب اسم جمع الراكب واليمانين جمع يمان بمعنى يمني
حذفت احدى اليائين وعوضت عنه الالف المتوسطة ثم اعل اعلال قاض وقد يسمى الهوى على معنا
المصدر وقد يقول بالمهوي ويراد ان الغرض سائر بالعرض حيث يسير محله القائم هو به وهو القلب وما يتعلقه
وهو الحبيبة وكانه قال روحي مع الركب اليمانين ذاهبة وجسمي بمكة موثق لشان المضاف اليه او المضاف
فقدم المضاف اليه على المضاف لكونه مقدما في الاعتبار وان كان المتاخر في الذكر ثم لا يخفى ان هذا التضمن
قد يوجد في غير صورة الاضافة كما في قولك الذي هو عبد للسلطان عندي وكذا في نظيره فالوجه ان لا يترجح
الاضافة الا بانضمام الاختصار اليه وانما اقتصر المص في جانب التحقير على مثال تحقير المضاف لانه مع ما
سبق يشعر بمثال تحقير المضاف اليه وغيرهما ولذا اطلق التحقير ولم يقيده بشيء منهما فتامل ومنه قوله تعالى لا تضار
والدة بولدها اي فصله عما قبله لان المضاف ليس مسندا اليه ثم قوله تضار ان كان في الاصل تضارر على البنا
للفاعل بمعنى تضر والبا من صلته اي لا تضر الوالدة بالولد بان تفرط في تعهدها له او تقصر فيما ينبغي
له فوجه قوله فانه لما نهيت المرأة ظ وان كان البنا للسببية او يكون تضارر على البنا للمفعول اي لا يضار
زوجها بسبب ولدها بان يطلب منه ما ليس بعدل من الرزق والكسوة ونحو ذلك ولا يضار زوج
زوجته بسبب ولده بان يمنعها شيئا مما وجب عليه من رزقها وكسوتها ونحو ذلك وبه اتضح المعنى على
البنا للمفعول فوجه ان اضرار الزوج بالزوجة او بالعكس بسبب الولد يعود الى الاضرار بالولد نحو ان
الذي ارسل اليكم لمجنون لاستهزاء حصل من الاضافة لعدم قول القائل بالكلام المذكور برسالته وحمله
مع صلته مؤكدة كما لا يخفى ق نحو كوكب الخرقاء تلميح الى قول الشاعر اذا كوكب الخرقاء لاح بسحرة سهيل اذاعت
غزلها في القرائب الخرقاء المرأة التي في عقلها خفة ولها حماقة وكانت هذه الخرقاء امرأة تضيع وقتها
طول الصيف فاذا طلع سهيل وهو كوكب يقرب القطب الجنوبي يطلع عند ابتداء البرد تنبهت لمجي الشتاء
وفرقت غزلها الذي يصير غزلا فيما تؤول اليه في قرائبها استعدادا له والسحرة بالضم السحر وسهيل رفع بدل
من كوكب او عطف بيان واذاعت بمعنى فرقت ق او لانه لا طريق الى احضاره سوى الاضافة قال
بعض الافاضل المراد انه طريق حاضر عنده في ذلك الوقت سواه ولا نسلم ان حضور طريق الاضافة يستلزم
طريق حضور الموصولية وانا مكن في دفع اعتراض المورد في شرح المفتاح وهو الذي نقله الفاضل المحشي
لهيهنا وانت خبير بان البحث في تراكيب البلغاء والقول بان طريق الاضافة يجوز ان يكون حاضرا عندهم دون
طريق الموصولية مما لا يكاد يصح ق وليس له عن طالب العرف حاجب لكن ابقاء عن على معناها الظاهر فالمضاف
محذوف اي احسان طالب العرف ولا معنى للمنع عن ذات الطالب ويمكن ان يحمل بمعنى في اي في شان طالب
العرف ثم وجه حمل التنكير في الثاني على التحقير سلوك طريقة البرهان في ادا بعض المقصود مع حسن مقابلة
تنوين التعظيم بتنوين التحقير فلا وجه لما ذكره بعض تلامذة الشارح من ان الوجه حمله على ظاهره حتى يكون
منطوقه الصريح انتفاء الحاجب مطلقا عظيما كان او حقيرا لوقوع النكرة في سياق النفي ق والتقليل نحو و
رضوان من الله اكبر قيل لا دلالة للتنوين في رضوان للتعظيم وهو مبتدأ واكبر نعت له والخبر محذوف اي لهم رضوان

الخ والجملة عطف على جملة وعد الله المؤمنين والمؤمنات الخ وذلك لان فيه دلالة على حصول الرضوان لهم صريحا
بخلاف ما سبق اليه ولان مقام تعداد النعم وبيان عظم نعم الجنة وجودة مكانها فترجيح شيء من الاشيا
عليها بطريق القصد لا يناسب المقام وان كان رضوان من الله تعالى اكبر من ذلك كله في نفس الامر واما
الترجيح المستفاد من الوصف فهو بطريق التبعية فليتامل ق ويجي للتحقير والتقليل اي التنكير مطلقا فصح
التمثيل بقوله اعطاني شيئا مع ان المنكر ليس مسندا اليه لعدم علم المتكلم بجهة من جهات التعريف وعدم علم المخاطب
بجهة من جهات التعريف كعدم علم المخاطب المتكلم بها وكونه جهة للتنكير فتخصص المتكلم ليس له كثير فائدة ق جرارا
عن التصريح بنسبة السارة الى يمين الممدوح التصريح بنسبة السارة الى يمين الممدوح هذا التصريح كما يوجد في صورة
الاضافة يوجد في غيرها من طرق التعريف ومنشاء تعيين اليمين التي نسب اليه السارة من المنسوب اي السيف
المنسوب الى الهند وقوله لم يقل بمينه ذكر احد اقسام المعرف بطريق التمثيل فلا يرد ان الكلام في وجود المانع
من مطلق التعريف وما ذكر انما يدل على وجود المانع عن التعريف بالاضافة ق من بناء المرة ونفس الكلمة
اي من مجموعهما او من كل منهما بواسطة انضمام الاخر فلا يرد ان الوحدة المستفادة من بناء المرة لا تنافي التعظيم
بجواز اتصاف الواحد بالعظمة فكيف يدل على التحقير وتلخيصه ان نفس الكلمة لما دلت على التحقير حملت الوحدة
المستفادة من بناء الجملة المرة عليه ايض على ان مجرد الاحتمال واقتضاء المقام كاف في الحمل ق وجوابه اراد ان
بناء المرة الخ اعترض عليه بان التنكير ليس علة تامة للتحقير والا لم يمكن حمله على التحكر التعظيم في موضع ما بل
شرط فانه للتحقير اقتضاء المقام واذا وجد اقتضاء المقام حقه بسبب الكلمة او الصيغة او بسببهما معا انتفى الشرط
فينتفي المشروط وجوابه ان المقام يلائم المبالغة في التحقير كما لا يخفى فبعد تحققه انما يحصل التنكير ايض على
التحقير وهذا هو مراد صاحب المفتاح وحاصل جواب الشارح عن طرفه قد ق اي كل فرد من افراد الدواب
الخ قيل ادم وحوا وعيسى عليهم السلام وكذا لو ابقى النعامة والعقرب والققنس على ما صرح به في حكم المستثنى
سكت عن الاستثنا الشهرة امرهم وقيل المراد بالدابة معناها العرفي والضمير في فمنهم من يمشي الخ راجع الى
الدابة بالمعنى اللغوي على طريقة الاستخدام وقيل معنى الاية على تنزيل الاكثر منزلة الكل او التقدير كل دابة
خلقها الله تعالى من ماء وفيه ان المتبادر من كلام السكاكي اعتبار التنكير بالتنوين وقصد الافراد بالمسند اليه
في نفسه وبعد التقدير انما اعتبر فيما اضيف اليه المسند اليه لا فيه نفسه وبناء الكلام على الاتحاد الذاتي بين المضاف
والمضاف اليه عن تعسف ق بل قصد صاحب المفتاح الخ مبني على ما ذهب اليه المص من توجيه كلام السكاكي وا
تباع له والا فقد صرح في شرحه للمفتاح بان الافراد الشخصي لا يلائم التقسيم بقوله فمنهم من يمشي على بطنه الخ
وان عبارة المفتاح ظاهرة في اعتبار النوعية ومما ينبغي ان يتنبه له ان مبنى اعتبار الافراد والنوعية في الطرفين
هو التلايم بينهما والا فيجوز اعتبار الافراد في جانب الدابة والنوعية في جانب الماء بمعنى ان كل فرد من افراد
الدابة مخلوق من نوع من الماء اي مختص بنوع ذلك الفرد ق يحتمل من حيث توهم المخاطب الخ فيه ان الاستثناء
يقتضي الشمول المحقق ولا يكفي فيه الاحتمال المحقق فضلا عن المتوهم ق والتقليل قوله سوما جيل الخ لا يخفى ان
في حمل تنوين الجبل على التقليل مدحا له بالشجاعة وهو ابدع للملوك من المدح ببسطة الملك وكثرة الجنود المستفادة
من حمله على التكثير الذي ربما لا يكون مناسبا للمقام كما لا يخفى واما حمل تنوين الجود على التقليل فهو ابدع من حمله على
التعظيم بلا شائبة خفاء على ارباب الذوق السليم ق ومثله قوله او يرتبط بعض النفوس حمامها هذا عجز بيت
المعيد صدره تراك امكنة اذا لم ارضها اي اني تراك امكنة وقوله او يرتبط مجزوم معطوف على الفعل الواقع

تعريف المسند اليه بالاضافة

تعريف المسند اليه

لم قطعوا الى ان ضمير الفصل وكثير من اعتبارات اخر كون ضمير الفصل مع تعريف المسند اليه لا غير مذهب الجمهور
وهو المذهب المنصور واجاز الفراء وهشام ومن تبعهما من الكوفيين تبعية المسند اليه المنكر والمسئلة مبسوطة
في مغني اللبيب واراد بالكثير من اعتبارات التوابع مثلا كون الوصف للمدح والذم والترحم على ما عبره المص
والتاكيد بكل واجمع فان المسند اليه المنكر لا يوكد بهما الا عند الكوفية بشرط ان يكون محدودا الكثرة وقوعه
واعتباراته قيل عليه العطف بالحروف اكثر واعتباراته اوفر فلا يتمحض ما ذكر سببا للتقديم ذكر الوصف على
ذكره فيما سيتلوه واما بيانه فان المتبادر من هذه العبارة المعنى المصدري واما التابع المخصوص فان التابع غير
عطف البيان لا غير ق كقولك الجسم الطويل العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله قال الشارح في شرح المفتاح
المراد بالطول اذ يبدا الامتدادين او الامتداد المفروض اولا وبالعرض انقصهما والمفروض ثانيا وبالعمق ما يقاطعهما
وفيه نظر لانا لا نقول من تعريفي الطول والعرض يستدعي ان لا يكون الجسم الذي ليس فيه امتدادات الثلث جسما
قال الفاضل المحشي هذا المثال على راي المعتزلة والحكماء فان ذلك الوصف حد الجسم اي تعريفه على رايهم وفيه
مع ذلك اشارة الى علة الاحتياج الى فراغ يشغله لان الممتد في الجهات الثلث لا يتصور الا في مكان وهذا
انما يتم اذا جوز التعريف بالاعم او يراد بالطول وما بعده الجوهر لان الوصف المذكور يعم الاجسام التعليمية
وخصوص الخبر يدل على ان الموصوف هو الجسم الطبيعي اذ الامكان التعليمي عند من يثبته وبهذا ظهر ان يكون الوصف
المذكور اشارة الى علة الاحتياج لا يتمشى على مذهب الحكماء قطعا واما على مذهب المعتزلة فيتمشى غير ظاهر لانهم
قائلون بالجوهر الفرد وتحيزه وكون الحيز عبارة عن الفراغ الموهوم مع انه لا استدلال لهم الا ان يصار
الى تعدد العلل او يدعى المشار اليه هو علة الاحتياج الى الفراغ الممتد لا مطلق الفراغ فافهم ق الا المعي الذي
يظن بك الظن كان قد راى وقد سمعا قيل مفعول الظن محذوف اي يظن بك ظنا مصيبا وصفه وقيل هو منزل
منزلة اللازم وقوله بك لبيان موضع الظن وكان قد راى وقد سمعا حال من فاعل يظن اي يظن مشبها بالرائي
والسامع وهو اولى من جعله حالا من الظن اي يظن الظن مشبها بالمرئي والمسموع كما لا يخفى ق او دعي فلا يبغ
الاشاحة او دعا اي هلك والاشاحة الحذر من امر كائن لا محالة ق وعند النحاة جمع ناج من نحا ينحو
اذا نظر في علم النحو وتكلم فيه ق والتوضيح عبارة عن رفع الاحتمال الحاصل في المعارف قال الفاضل
المحشي منشاء احتمال الاشتراك هو المعنى لان رجلا يصلح ان يطلق على معنى كلي هو الماهية والفرد المنتشر على
اختلاف الرايين وذلك المعنى يحتمل ان يتحقق في غير خصوصية هذا الفرد في خصوصية فرد اخر واما احتمال
المعارف فانما نشاء من اللفظ في هذا الاطلاق وفيه نظر لان الاشتراك في الاعلام الجنسية والمعرفات بلام الجنس
بل ساير المعارف عند قصد الجنس انما نشاء عن المعنى كما في صور في النكرات واعلم ان الفاضل المحشي حقق
في اثناء البحث معنى كون الوضع عاما والموضوع له خاصا واخواته الثلث ولا خفاء في شيء من الاقسام التي
ذكرها الا في قسم واحد وهو الذي ذكره بقوله واذا تصور الواضع مفهوما كليا وعين اللفظ بازائه كان
كان كل من الوضع والموضوع له عاما فان الظاهر ان يكون الوضع العام هو الوضع الواحد بازاء معان متعددة
فقيما اذا كان الموضوع له امرا كليا يكون الوضع خاصا اذ لم يتعدد الموضوع له بهذا الوضع والموضوع له عاما
غير متصور الا في لفظ وضع لمعان كلية باعتبار معنى اعم منها هذا هو الظاهر الا ان ما ذكره الفاضل المحشي
امر راجع الى الاصطلاح وحاصله ان المعتبر في الوضع اذا كان عاما في الوضع عاما اصطلاحا سواء كان ذلك
المعتبر الة للملاحظة شيء اخر ولم يكن كذلك بل كان ملحوظا بنفسه ق لئلا يصير الوصف مخصصا قيل لم يرد

اذ لكون

٦٧

من ايهامه

ان كون الوصف مخصصا مانع عن الحمل على المدح والذم ونحوهما اذ الظاهر لا مانع في امثال هذه الاعتبارات بل واد
انه اذا لم يكن الوصف مخصصا اتضح ان المراد المعاني المذكورة ق لبيان ان القصد الى الجنس دون الفرد لم يرد
بالفرد الفرد الواحد حتى يرد عليه ان الفرد ليس يحتمل ههنا اصلا لما سبق في بحث الاستغراق ان النكرة المنفية مع
من حقيقة في الاستغراق بل اراد مطلق الفرد الذي يقابله الاستغراق العرفي يؤيده ما سيذكره الشارح في بحث
عطف البيان من ان الوصفين في الاية ليدل بهما على ان القصد الى الجنس دون العدد وهذا بعينه ما ذكره
صاحب المفتاح في هذه الاية فان قلت على كل ان ارادة الواحد ينافي الاستغراق كذلك ارادة الجنس دون العدد
ينافيه اذ الاستغراق المصطلح لا يتاتى الا بالقصد الى العدد قلت الاستغراق يتحقق بالنظر الى الاجناس كما في
قوله وما الله يريد ظلما للعالمين والمراد بعدم القصد الى العدد عدم القصد الى الاحاد اولا وبالذات
فلا ينافيه القصد الى الاجناس اولا والى الاحاد ثانيا فان في الاستغراق عدم جواز خروج فرد منها عن الحكم الذي
اجري عليها نفي الحكم الاية وان اريد نفس الجنس لزم ان لا يخرج فرد منه عن الحكم فيتحقق الاستغراق بذلك المعنى ومن
ههنا قيل باتحاد مؤدى كلامي المتحشي وان الغرض من ذكر الوصف القصد الى الجنس غاية الامر ان كلام الكشاف
ناطق بان عموم الارض والجو لا فهم وكلام المفتاح ساكت عن ذلك الظهور فلخص الكلام ان زيادة التعميم
والاحاطة ناشية من اعتبار الجنسية وهي ناشية من اعتبار الوصف الشامل للجنس والعموم الناشي من
الجنسية سار في عموم الارض والجو بحر ظهر وجه زيادة العموم مع ان الجنس مفهوم واحد وانت خبير بان
حمل عبارة الكشاف على الجنس تعسف تامل ق حيث صحة وجوب المفرد مقامها نقض بالجملة الواقعة جزاء عن
الثاني فان لها محلا من الاعراب مع عدم صحة وقوع المفرد موقعها ودفع بان المراد صحة الوقوع بحسب تمام
الكلام لا بحسب سداد المعنى فتامل ق قلنا مراده ان الصلة الخ ولنا ان نقول مراده ان المجموع صلة بتقدير القول
وان سئلكم لمن يقال فيه والله ليبطئن كما ان الشرطية على مجموع الشرط والجزاء الا ان الاية في سورة التحريم نزلت
اولا بمكة الخ اعترض عليه القطب في شرح الكشاف بانه ينافي ما سبق له ان سورة التحريم مدنية وما قال هناك
فيما سبق ان كل سورة نزل فيها يا ايها الناس مكي اجيب عن الاول بجواز كون تلك الاية من سورة التحريم مكية
غايته ان يكون الحكم بالسورة مدنية بناء على التغليب وعن الثاني بان ما سبق كلام نقله عن ابراهيم عن
علقمة لا انه اختاره فان الجمهور على ان سورة البقرة مدنية وقد يجاب عن الاول بتجويز نزولها مرتين
كما قيل في الفاتحة ولا يخفى بعده اذ لم ينقل عن احد من المفسرين وانما هو احتمال محض وعن الثاني بان المراد
ان كل حكم وخطاب نزل فيه يا ايها الناس فهو مكي اي متعلق بمشركي مكة وكل حكم خطاب نزل فيه يا ايها الذين
امنوا فهو مدني اي متعلق بالمؤمنين الكائنين بالمدينة سواء نزل الاية بمكة او بالمدينة وفيه ما فيه ق
قلنا ما يمكن اعترض عليه الفاضل المحشي بانه يفوت غرض العلامة وقد فصله واوضحه بما لا مزيد عليه
لكن قد يجاب عنه بان مراد صاحب الكشاف بيان توجيه تعريف النار في سورة البقرة مع انها نكرة
في الاية الاخرى كانه قال انما لم تنكر ههنا مثل ما نكرت في التحريم بقصد الاشارة الى المعهود واما في
التنكير في التحريم فلك ان تقول لقصد التحريم التهويل والحاصل ان مراد صاحب الكشاف انما هو بيان
وجه التعريف في احدى الايتين واما بيان وجه التنكير في الاخرى فلا يدخل تحت القصد فتوجه
اعتراض الفاضل المحشي على الشارح ولا يخفى ان ظاهر العبارة لا يساعده كما يشهد به الذوق السليم ق
والمشركون لما سمعوا الاية الخ قلنا الظاهر ان المشركين لم يعتقدوا كون الاية من اسرع وان ابقوا على كل

بعد نعطها فكيف علموا ذلك بسبب سماع الاية قلت ليس المراد بانهم جربوا بان هناك موجودة متصفة بالصفة
المذكورة بل انهم علموا انتساب تلك الصفة الى الموصوف المذكور وموصوفيته بها سوا طابق الواقع ام لا ق ولهم بين
ان اي موضع الخ فنجاب بان مراد العلامة من الحكم المحكوم عليه على ان المصدر بمعنى المفعول بواسطة فانه مجاز
شايع لا يحتاج للنقل وسماع في احاده كاطلاقه على المحكوم به فنظيره استعمال السكاكي مفسري اهل الفن
التاخ البرهان بمعنى ما برهن عليه فانه بمعنى ما يحاصل عليه تلقيهم ق بل في اخرى يحب تاخير المسند المبنا
منه ان تحقق تقوي الحكم مذكورة في اخرى يحب الحالة المقتضية لتاخير المسند وليس كذلك كما يدل عليه النظر في المفتاح
بل هو مذكور في اواخر الحالة المقتضية لتقديم المسند فالمراد بحث تاخير المسند المعنى اللغوي اي البحث المتعلق
بتاخير الفعل في نحو قولهم انا سعيت في حاجتك ق والاظهر ان قول السكاكي الخ قيل قوله كاطلاق ليس متعلقا
بقوله وربما كان القصد الى مجرد التقرير كما توهمه العبارة بل بما قبله وقوله وربما كان اغراض كانه قيل ارادة
دفع توهم التجوز او السهو او النسيان يقتضي تاكيد المسند كما تطلعك عليه ذلك الفصل وقد ذكر هنا الثلاثة في لك
سعيت في حاجتك بقصد به دفع احتمال التجوز والسهو والنسيان ق وبهذا يظهر ان ما توهم من ان مرجع كلامه اي
كلام المص كما يدل عليه كلامه في المختصر الى كلام السكاكي ق او دفع توهم التجوز فان قلت جعل دفع توهم التجوز ونظيره
مقابلا للتقرير يدل على ان التقرير في هذه الصورة مع ان التاكيد تابع يقرر امر المتبوع في النسبة او الشمول قلت
التقرير وان كان لازما في التاكيد الا ان القصد الى مجرد التقرير مفارق للقصد الى الامور المذكورة والمراد
بقوله فللتقرير فللقصد الى مجرد التقرير كما سبق من الشارح اشارة اليه فلا اشكال فلا يندفع هذا التوهم
في اشارة الى التوهم المخصوص السابق وهو توهم السهو في الاصل فان توهم السهو في الوصف مثل التثنية
في الرجلان والعدد في زيد يندفع به كما اشار اليه في الشرح ق وههنا بحث الخ اجيب بانه كونه مجازا اختلف فيه
فان بعضهم يجعله حقيقة وتسميته حقيقة قاصرة فلعل المص منهم واما ما اشار اليه الشريف من حمل التجوز المذكور
على التجوز العقلي فبعيد لان التعرض لدفع المجاز العقلي من بعض المجاز اللغوي وعدم التعرض للبعض الاخر
من غير ظهور مرجح مستبعد جدا هذا ثم ان الحصر المستفاد من قوله لان كلهم انما يكون تاكيدا اذا كان
المتبوع الخ ثم لجواز ان يكون احتمال عدم الشمول بطريق السهو وبطريق التجوز كما ذكره في جانب الرجلان
كليهما نعم بين الوصفين فرق بان الشي نص في مدلوله لا يطلق على غيره لا حقيقة ولا مجازا لخلاف القوم
وغيره لكن هذا الفرق انما يفيد تعيين دفع السهو في كليهما لا تعيين دفع المجاز في كلهم وقد اشار الفاضل
المحشي الى المنع المذكور بقوله يمكن ان يتوهم على هذا الخ فلا تغفل ق لان المثنى نص في مدلوله لا يطلق على الواحد
اه منع ذلك مستندا بقول الشاعر فجعلني بدفع عاقلين اماما وجعلنا مقرا مسني شماله حيث اطلق عاقلين
وداميين على رجل عاقل ودامية وجعل الفرا قوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان من هذا القبيل
وبقوله عليه السلام اذا سافرتما واذا كنتما فليؤمكما اكبركما فان ضمير ليؤمكما للواحد لان احد الشخصين اذا
كان اماما فالماموم واحد وقد يستانس له بقوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان اذ لا يخرج الا من البحر المالح وقوله تعالى
القيا في جهنم كل كفار عنيد اذ ليس الخطاب لاثنين كما ذكر في التفسير ويجيء ما يحققهما انشاء الله تعالى وقد يراد
من التثنية مجرد التعدد والتكرار وان كان فوق الاثنين كما صرح به في قوله تعالى فارجع البصر كرتين ق فانما
يمنع ذلك بتاكيد المسند اليه بحثا اذ التجوز في مثله قد يكون في الهيئة التركيبية المسند كما اشار اليه الفاضل المحشي
فالحصر المستفاد من قوله فانما يستفاد ثم ق وفيه نظر وان كان البيان حاصلا بدونه الخ قال الفاضل المحشي

تاكيد المسند اليه

تعقيب المسند اليه بعطف البيان

ويعلك لان عاد اسم علم مخصوص بهم فليس هنا ابهام محقق حتى يحتاج في رفعه الى عطف البيان فان قلت عبارة
الكشاف في تفسير سورة الفجر هكذا قيل لعقب عاد بن عوص بن ارم بن سام بن نوح عاد كما يقال لبني هاشم هاشم ثم قيل
للاولين منهم عاد الاولى وارم تسمية لهم باسم جدهم ولمن بعدهم عاد الاخيرة فارم في قوله تعالى بعاد ارم عطف بيان
لعاد وايذان بانهم عاد القديمة انتهى كلامه ومثله في التفسير الكبير فظهر بهذا ان المصير الى كون عاد اسم علم مخصوص
بهم تعسف فان مجمل قول صاحب الكشاف في تفسير سورة هود وان كان البيان حاصلا بدونه ان البيان يحصل
من سياق الاية حيث قال عز من قائل الى عاد اخاهم الاية فاوجه ما ذكره الشريف قلت عبارة الكشاف في سورة
هود هكذا فان قلت ما الفائدة في هذا البيان والبيان حاصل بدونه قلت الفائدة فيه انهم سموا بهذه الدعوة
وسما الجيل منهم ام اخفقا لا شبهة فيه بوجه من الوجوه فان عادا الاولى القديمة التي هي قوم هود والقصة
فيهم والاخرى ارم فلو حمل قوله وان كان البيان حاصلا بدونه على ان البيان يحصل من السياق لم يكن الجواب الثاني
جوابا لان مدعى السائل حصول البيان من السياق فلا يضره اشتراك لفظ عاد في نفسه ولهذا ابني السؤال على اختصاص
لفظ عاد والجواب لا ولى على التنزيل حتى يبقى في كلام الكشاف بحث وهو ان ما ذكره في سورة والفجر مخالف لما ذكره
في سورة هود وفي سورة والنجم حيث قال لعين عادا الاولى قوم هود وعاد الاخرى ارم فان المستفاد مما ذكره في
سورة النجم ان ارم هو عاد الاولى ومما ذكره في السورتين انه عاد الاخرى اللهم الا ان يحمل على اختلاف الرواية ق
ومما يدل على ان عطف البيان الخ ان اراد به الاعتراض على المص حيث كلامه لزوم اختصاص عطف البيان بالمتبوع
المتبوع فجوابه بعد تسليم كون مراده الاختصاص على الاطلاق انه بناء على الاعم الاغلب ونظيره ما ذكره الشيخ ابن
الحاجب من ان قولهم عطف البيان لعرف مبني على الاعم الاغلب وان اراد تحقيق المقام وازالة ما عسى يتوهم
من ظاهر كلام المص فله وجه قوله والمؤمن العائذات الطير يمسحها بحر ركبان مكة بين الغيل فالسند والواو في
والمؤمن للقسم والمؤمن من اسماء الله تعالى ماخوذ من الامن والعائذات جمع العائذة من العوذ وهو الالتجاء
والطير منصوب على انه عطف بيان او بدل ان جعل العائذات منصوبة بانها مفعول المؤمن او مجرور على احد
الوجهين ان جعلت مجرورة على انها مضاف اليها والغيل والسند موضعان قوله قلت ليس في كلام السكاكي كيف
وقد عرف عطف البيان في قسم النحو بما يذكر بعد الشي من الدال عليه لا على بعض احواله بيانا له لكونه اعرف فلا
في ان هذا الحد لا يتناول واحدا واثنين في هذين المثالين على الجنسية والعدد وان فسر العدد بما يقع في
العدا وبالنسبة فالامر ظاهر وان فسر بصفة مجموع حاشيته فالكلام مبني على التغليب في الاسم الحامل لمعنى
الاسم جوابه غير دال على العدد بالمعنى المذكور ق مثالا للوصف المؤكد لجعله مثالا للوصف المؤكد باعتبار صلاحيته
له في المقام الصالح الا انه متعين لذلك لجواز ان يجعل وصفا موضحا كما قرره الشارح في اله واحد ق لا مرة
مقوم مقام المبدل منه لان العرض المسوق له الكلام في الاول النهي عن اتخاذ الاثنين من الاله وفي الثاني
اثبات الواحد منه كما مر وليس الاثنان والواحد مفردين مقصودا بالنسبة فلو قلت لا تتخذوا اثنين و
انما هو واحد لحصلت بذلك الغرض كما لا يخفى ق وفيه ايضا نظر لانا لا نسلم ان الاشارة الى القاعدة المشهورة
القائلة بان المبدل منه في حكم السقوط ليست بكلية على ما بينا دريسها قال الفاضل الرضي ولا كلام في ان
المبدل ليس في حكم الطرح لفظا لوجوب عود الضمير في بدل البعض والاشتمال وايضا في بدل الكل قد يعتبر الاول
في اللفظ دون الثاني وبهذا يثبت بطلان ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى ما قلت لهم الا ما امرتني به ان
اعبدوا الله من ان قوله ان اعبدوا الله لا يجوز ان يكون بدلا من الضمير المجرور ويجيء ظاهره ان المبدل منه في حكم

في حكم السقوط فيبقى الصلة بلا عايد على انه لو سلم كلية المقدمة المذكورة لم يضر لان العايد موجود حسا فلا مانع والتحقيق انه قال في المفصل قولهم البدل في حكم تنحية الاول ايذان منهم باستقلاله بنفسه ومفارقته التاكيد والصفة في كونهما تتمتين لما يتبعانه لا ان يهدروا الاول واطراحه ولجوا الاتراك تقول زيد رايت غلامه رجلا صالحا فلو ذهبت تهدر الاول لم يسد كلامك ق بل لا يبعد ان في الاولوية بدل الخ هذا بناء على انه لا يجب صحة قيام البدل مقام المبدل منه ولهذا لاحظ المبدل منه حيث قال عن اتخاذ الاثنين من الاله فلو اعتبر صحة قيامه مقامه لزم اهداره بالكلية ولا يمكن اعتباده مع المبدل منه ولهذا التوجيه اندفع اعتراض مولانا يوسف الاوبهي بانه ان لم يعتبر تقييد الاثنين بكونه من الاله لم يحصل المقصود الذي هو النهي عن اتخاذ الاثنين وان قيد فليقيد الجن في قوله تعالى وجعلوا لله الجن بقوله من الشركاء حتى يظهر له معنى فليتامل ق وسكت عن بدل الغلط لانه لا يقع في فصيح الكلام الا ضامر في بدل الغلط الادنى التلبس فان الغلط هو المبدل منه وقد يقال انما سمي الغلط لان سببه الغلط او لانه لتدارك الغلط وقد ينافش في عدم وقوع بدل الغلط في فصيح الكلام بانه تدارك الغلط وانه لما ينافي الفصاحة بالمعنى السابق كما في قولك جاءني زيد بل عمرو ولم لا يقع في كلام البشر لانه يستلزم عدم الفصاحة بل لعدم جواز الغلط عليه سبحانه ق قلت هذا احسن بعد الخ يمكن ان يجاب ايضا بان في البدل تقرير للمتبوع وهو المبدل منه وتقرير الحكم ايضا لكونه في حكم تكرير العامل واما في التاكيد ففيه تقرير المتبوع فهو المؤكد لا غير ففي البدل زيادة تقرير ليس في التاكيد ق فكان الاحسن ان يقول لزيادة التقرير والايضاح كما وقع في المفتاح قال الفاضل المحشي واحسن منه ان يشار مع ذلك الى ما يتفرع على اختلاف العبارة وهو ان السكاكي لما جمع بين التقرير والايضاح ابتدا في التمثيل ببدل الاشتمال واورد فيه بدل البعض واخر عنهما بدل الكل بناء على ان الايضاح في بدل الاشتمال اظهر منه في بدل البعض كما انه في بدل البعض اظهر منه في بدل الكل مع ان الكلام في مخصصات المسند اليه والتخصيص في الاولين اظهر والمص لما اقتصر على التقرير ابتدا في التمثيل ببدل الكل لظهوره وعقبه ببدل البعض لانه اقرب اليه في ذلك من بدل الاشتمال واعترض عليه بان هذه الاحسنية انما تتم لو ذكر الايضاح وحده في عبارة المفتاح واما اذا جمع بينهما فلا ادلة لترجيح للايضاح على التقرير والجواب انه يعلم مع ان الكلام في مخصصات المسند اليه جزء من العلة بل هو المتبوع في العلية بشهادة معه فلا يعارض الظهور في الايضاح بالظهور في التقرير فافهم ق للجمع المطلق الغرض من هذا الوصف سلب تقييد الجمع بوجه من الوجوه بقيد الاطلاق كما قيل في قولهم الماهية من حيث هي والمفعول المطلق فلا يرد ما ذكره ابن هشام في مغني اللبيب ان قول بعضهم معنى الواو الجمع المطلق غير سديد لتقييد الجمع بقيد الاطلاق وانما هي للجمع بلا تقييد ق اي لثبوت الحكم للتابع والمتبوع هذا التفسير انما يظهر في عطف المفرد على المفرد واما في الجملة مثل قام زيد وقعد عمرو فلا وجه له ولعل التفسير بالنظر الى المثال المذكور في المتن قال في شرحه للمفتاح تقرر في علم النحو ان الواو والفاء وثم وحتى تشترك في افادة الجمع في ذات مثل قام وقعد زيد او في حكم جاءني زيد وعمرو او في الوجود مثل جاء زيد وذهب عمرو ق من غير تعرض لتقدم او تعقيب او معية فيه اشعار بانه لو وجد تعرض للمعية لكان فيه تفصيل المسند وما ذكر الفاضل المحشي واشعر به كلام الشارح فيما بعد من ان المعتبر في باب العطف هو التعدد والتميز بحسب الوقوع في الاذهان اما على سبيل التعاقب والتراخي بعد علم ان الوقوع بالمعية ليس من التفصيل فلك ان تقول بعد تسليم ان ذكر المعية ليس على سبيل الاستطراد الحكم بان المعتبر من التفصيل في باب العطف هو التعدد بحسب الوقوع في الاذهان على احد الوجهين بالنظر الى الواقع

الابدال من المسند اليه

العطف على المسند اليه

بناء على ان الميس لنا حرف عطف يدل بحسب الوضع على المعية في الزمان المستلزم لتقديم المسند لانها لو وجدت لم يكن للمفهوم منها من التفصيل المعتبر في شيء نعم قول الشريف المعتبر في باب العطف الى قوله منقوض حتى في المعنى المذكور غير معتبر فيها اصلا على ما حققه الشارح فان من قصد المحشي بيان ان الاعتبار بحسب الخارج ليقاس عليه ما يحسب الذهن الذي هو المعتبر في حتى ادق ارجح التفصيل المسند بحسب الوقوع في الزمان اشار اليه ايضا لكن بحسب الذهن ولا اعتبار حال المتعلق قوة وضعفا فمن خارج عن الوضع يراعى في بعض موارده بحسب المقام وفيه بعد لا يخفى فتدبر قوله واحترز بقوله مع اختصاره قال في شرحه للمفتاح وقد نبهت فيما مضى انه لو لم يقيد في الصورتين بعضي في تفصيل المسند والمسند اليه لكان مستقيما الا انه مع التقييد اقوم وابعد عن الاشتباه وقد اشار به الى ما ذكره في اول احوال المسند اليه من حمل الشرح من ان المناسبة هي المعتبرة في هذا الباب وليس يلزم ان لا يحصل ذلك الغرض الا بهذه الخصوصية ولا ان ينحصر المقتضي لها فيما يذكر من الوجوه ثم قال في حفظ هذا الاصل ولا يلتفت الى الاعتراض بان المقتضي قد يكون امرا اخر سوى ما ذكر او ان ذلك المقتضي قد يترتب على حالة اخرى ق واحترز به عن نحو جاءني زيد وعمرو وبعده بيوم او سنة يريد ان فيه تفصيل المسند مع ان منشاه ليس العطف على المسند اليه احتز فلو لم يقيد بقوله مع اختصار لتوهم وروده ان نحو قولكم او العطف على المسند اليه ليكون منشا التفصيل المسند على ما هو حاصل المعنى ليس بمستقيم لتحقق ذلك التفصيل من غير ان يكون العطف منشا له فلا يكون هذا التفصيل حالة مقتضية لذلك العطف لحصوله بدونه ولك ان تقول في توجيه الاعتراض بناء على ان الضابطة الثامنة ضابطة للعطف بغير الواو كما لا يخفى ما اللغو ان العطف بغير الواو لتفصيل المسند فلو لم يذكر الاختصار لتوهم وروده ان نحو ذلك التفصيل حاصل في المثال المذكور مع انتفاء العطف بغير الواو وكما في فائدة الاختصار الا ولو قال واحترز به عن نحو جاءني زيد وجاء عمرو وبعده بيوم او سنة كما في المختصر لكان اظهر ق ترتبا حقيقا ما قبلها اذ هنا التعرض الى ذكر اجزاء طريق الاشكال لحصرها اذ المعتبر في حتى كما صرح به في مغني اللبيب وغيره ان يكون معطوفها بعضا من جميع قبلها كقدم الحاج حتى المشاة او جزء كل نحو اكلت السمكة حتى راسها او كالجزء نحو اعجبتني الجارية حتى حديثها وبالجملة ان يكون متبوعها ذا تعدد في الجملة حتى يتحقق فيه البعض ولو اشترط الجزئية بخصوصها لاحتيج الى تاويل المثال المذكور اعني مات كل اب لي حتى ادم بان المراد مات اباي حتى ادم ق وكذا الاثبات اذا دخل على كلام فيه تقييد بوجه ما يتوجه الى ذلك القيد المراد من الدخول الذكور الناسخ في الاعتبار والملاحظة لانه وجد القيد او لا ثم دخل الاثبات ثانيا بحسب الحقيقة حتى يرد عدم تاتيه في قولك جاءني زيد يوم الجمعة اذ لا يصح نفيد يوم الجمعة حتى يتاتى انه كان كذلك ثم جيء جاءني ق لا يتخلفه النفيا كل واحد منها الى مثل تعنف لان هذه ضوابط والظاهر انها سالمة وبشهادة القيود والاحترازات فالمرء في مثله واضح وقد اشار الشارح فيما نقلت عنه في قوله قيد الاعتصام الى اندفاع امثال هذه الاعتراضات فليكن على ذكر منك واعترض ايضا بان التقسيم السابق يدل على ان العطف على المسند اليه اذا لم يكن لتفصيل المسند يجب ان يكون لتفصيل المسند اليه فعلى تقدير تسليم ان المثال من قبيل العطف على المسند اليه وانه ليس لتفصيل المسند وجب التزام انه لتفصيل المسند اليه مع ان المسند اليه ههنا واحد لا يقبل التفصيل واجيب بعد تسليم وجوب احد الامرين بالالتزام ان العطف ههنا لتفصيل المسند اليه بناء على تنزيل التغاير بالوصف منزلة التغاير بالذات على ما تقرر في مثله ق او اما جاءاك جميعا فتكون بعض افراد كما ان الاول بعض قلبه وسكت عن بعض الحتيين لان الحال فيه شان فلا حكم حتى يرد عن الخطا فيه الى الصواب كالبسيط انشاء الله تعالى ثم انه جوز استعمال

في قصر القلب والافراد فيه لا يلايم الاعتقاد لانه استعمل في القلب فقط ق لمن اعتقد ان المجي منتف عنهما جميعا المراد
بالاعتقاد ما يكون جازما بل يعم ما ولد الظن الضعيف الذي هو الوهم الفاسد ق لمن اعتقد ان زيدا جاء
دون عمرو على ما وقع في المفتاح فان قلت لا مخالفة بين كلامين لان مراد النحاة من الاعتقاد المذكور اعتقاد
انتفاء المجي عنهما بعينه عن زيد ومراد المفتاح اعتقاد مجي زيد دون عمرو في صدر الكلام والاعتقادان
على الوجه المذكور يمكن اجتماعهما قلت لما كان المفروض اعتقاد المخاطب الملابسة بين المتعاطفين بحيث يتوهم
من انتفاء المجي عن احدهما انتفاءه عن الاخر فاما ان يعتقد عنهما عدمه بجنسهما فلا يمشي التصوير المذكور كما لا يخفى
ق فلم يقل به احد اي لم يذهب اليه ما ذهب لانه لم ينطق به في الاستعمال ويمكن ان يوجه عدم القول بما ذكر بلزوم
استدراك الاثبات الذي بعد لكن لكونه معلوما للمخاطب وما ذكر الفاضل المحشي من انه منقوض بقولنا جاءني
زيد لا عمرو في قصر الافراد مدفوع بان الفرق ما ذكر بين فانه يصح الاكتفاء بقولك ما جاءني زيد فيكون لكن
عمرو لغوا ولا يصح الاكتفاء بلا عمرو حتى يكون جاءني زيد لغوا اذ ما صح ان يؤتى من اول الامر ما جاءني عمرو فلا يضر
لانه تعيين الطريق في تادية المعنى المراد والا لزم استدراك جزء من الكلام لصحة الاكتفاء بجزئه الاخر ولعل المتكلم
انما لم يختر تلك الطريق لئلا يتلقى المخاطب بصورة النفي او لغيره من الاعتبارات المناسبة فان قلت المخاطب
لما اعتقد الملابسة بين المتعاطفين ونفى المتكلم المجي عن احدهما توهم المخاطب عموم النفي فالايجاب الذي بعد
لكن دفع ذلك التوهم وظهر له فائدة معتدة بها قلت غرض الشارح نفي القول بقصر الافراد نظرا الى الاعتقاد
الاول حتى يصح ذلك في كل صورة اعتقد المخاطب الملابسة بين المتعاطفين ام لا ق ومعنى الاضراب ان يكون
المتبوع في حكم المسكوت عنه هذا يخرج العطف ببل عن تعريف العطف بانه تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه
على ما ذكره ابن الحاجب واما المعطوف بلا ولكن فلا يرد كما توهمه الرضي لان التابع والمتبوع معا مقصودان
بالنسبة وان كان احدهما بالاثبات والاخر بالنفي ق وفي كلام ابن الحاجب اي قال بعض اصحاب الحواشي
صرح بذلك في الامالي والله اعلم قوله واما على مذهب الجمهور ففيه اشكال وذلك لان الحكم المذكور في الكلام
هو المنفي ولم يصرف الى التابع على مذهبهم ويمكن ان يوجه المراد من الحكم ما هو اعم من الايقاع والانتزاع لا الوقوع
مثلا ففي المنفي على مذهب الجمهور صرفت حكما من الاول الى الثاني وجعلت الاول مسكوتا عنه ق الابهام نحو
وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين المراد من الابهام ترك التعيين لداع يدعو اليه وهو في الاية انه يصرح
بنسبة الضلال الى المخاطبين لئلا يزيد غضبهم وليس المراد فيه ايقاع السامع في الشك في اصل الحكم وهو ظ
ثم المذكور في مغني اللبيب ان الشاهد في الاول ووجه التخصيص غير ظ وههنا بحث وهو ان السكاكي جعل هذه الاية
من قبيل اسماع المخاطبين الحق على وجه لا يزيد غضبهم وهو ترك التخصيص طائفة بالهدى وطائفة اخرى بالضلال
ليتفكروا في انفسهم فيؤديهم النظر الصحيح الى ان يعترفوا انهم هم الكائنون في ضلال مبين فالمناسب لهذا المقام هو
التشكيك لا الابهام لان الموصوف بالجهل المركب لا يتاتى منه النظر كالموصوف بالعلم اليقيني صرح به في المواقف وغيره
حتى جعل بعضهم الشك من شرائط النظر فلما اراد النبي عليه واله السلام اخراجهم عن ورطة الجهل المركب فقد هداهم
الى طريق الشك ليتاتى منهم النظر الصحيح الموصل الى الحق ق والفرق بينهما ان التخيير يفيد ثبوت الحكم لاحدهما
فقط فان قلت قد مثل العلماء للتخيير بالكفارة والفدية مع امكان الجمع قلت لا يجتمع الاطعام والكسوة والتحرير
الا كل منها كفارة بل يقع واحد منها كفارة والباقي قربة مستقلة جاء دين والا عن الكلام في اية الفدية
ق لانه يقرن به او لا يدخل لام الابتداء عليه كما تقول ان زيدا لهو القائم فيعلم انه من احوال المسند

تعقيب المسند اليه بضمير الفصل

ودنا

ويقيم مقامه ويدفع بانه بناء على كونه توطئة وتمهيدا للخبر لانه قائم مقام ق غرضا بالذكر لفظ مختص ههنا وفي
قوله مختصا بان يثبت له المسند ليس بصريح في المقصر وهو دخول الباء على المقصور والاولى تبديله بمفردات ق بان
يثبت له المسند لفظ يثبت على صيغة المعلوم من الثبوت او على صيغة المجهول من الاثبات لان المستفاد من ضمير الفصل
هو القصر في الثبوت لا الاثبات والفرق ظ وبهذا ظهر ان ما ذكره الفاضل المحشي حيث قال كانه قيل واما الفصل فهو
لتمييز المسند اليه من بين الاشياء الصالحة لكونها مسندا اليه وهذا يغني قصر المسند اليه على المسند اليه يحتاج نظما صحيحا
تصحيحه الى تكلف بعيد والصواب بثبوت المسند له ق بل صرح في هذه الاية فان فائدة الفصل الخ ههنا بحث
وهو ان الفصل في هذا المقام وان لم يحسن ان يفيد القصر بحسب الثبوت والصدق لكن لم لا يجوز ان يفيده بحسب ملاحظة
الغيبة مثلا اذا اعتقد السامع ان المتحد حبس البطل المحامي فهو عمرو لا زيد فقلت زيد هو البطل المحامي يكون قصر
قلب باعتبار الغيبة وعلى هذا القياس هم المفلحون والمتبادر من كلام الفاضل المحشي وغيره ان ضمير الفصل في مثله
لا يفيد القصر اصلا نعم ان ذكر القصر الافراد ليس بظ فتم وقد يكون لمجرد التاكيد اذا كان التخصيص حاصلا بدونه
سوق الكلام يدل على ان المراد بالتاكيد تاكيد ثبوت المسند بالمسند اليه لكن ظ العبارة يشعر بان كونه لمجرد التاكيد
مشروط بكون الكلام مشتملا على التخصيص حاصل بدونه وانت خبير بانه لا مانع من كونه للتاكيد وان لم يوجد
في الكلام التخصيص اصلا اللهم الا ان يؤول المراد انه قد يكون لمجرد التاكيد في صورة يوجد فيها التخصيص حاصلا
بدونه او يحمل التاكيد على تاكيد التخصيص وفيه بعد ق اي تقديم المسند اليه يريد به ايراده مقدما على المسند
على ما هو اصله كما يقال ضيق فم الركية اي احفره من اول الامر ضيقا لا واسعا لانه يكون واسعا ثم يضيق
ومراد صاحب الكشاف ثمة اي حيث قال انما يقدم ويوخر للتنبيه لا للقارئ ق ويعرف فيه معنى اي يعرف
في ذلك الشيء معنى مناسب للاقتضاء العناية والحاصل انه لابد من اسناد العناية الى شيء بكون ذلك الشيء
مقتضيا للعناية وعلة له بحسب المناسبات ق ولابد من تحققه قبل الحكم الا ترى ان المراد بقوله لابد الاولوية
التي في حكم الواجب في نظر البلغاء بقرينة ان الغرض اثبات الاصالة التي بمعنى الرجحان ووجه الاولوية تشعر
به العبارة لان المسند اليه لما كان محكوما عليه كان المسند مطلوبا لاجله فالاولى ان يلاحظ قبله فالحكم
في الموضعين بمعنى المحكوم به والغرض دفع ما اورده الفاضل المحشي ق يعني تحيرت البرية اي اعترض عليه بان
البعض قائل بالبعث والبعض منكر له وكل من الفريقين جازم في مذهبه فكيف الحيرة اجيب بان الحيرة في كيفيته
لا في اصله كما دل عليه قوله دون ان الاموات كيف يحيى من الرفات على ان الاختلاف الصادر من المجموع من حيث
هو مجموع اثر حيرته وان كان كل من الفريقين جازما في مذهبه فليتامل ق من الرفات على وزن الفرات كحطام
ق وهو ما يكسر من اللبس ق كذا في ضرام السقط في الاصل ما يسقط من الزند عند الاقتداح سمي ديوان
المعري به فاضرم بالكسر في الاصل اشتعال النار ودق الحطب الذي يلحج اشتعال النار فيه سمي به
صدر الديوان المذكور بصدره الاف فصل ق يعني بعضهم يقول بالمعاد وبعضهم لا يقول به لا يبعد ان يكون
تقديمه بالمعاد في تعبير البيت مع ان الظاهر هو اللف والنشر المرتب ايماء الى ان مراد الشاعر بالداعي الى هو القائل
بالمعاد بناء على ما اشتهر وبين في كتب التواريخ ان ابا العلاء الملحد شكو للحشر ويومي اليه مقته عند من له ذوق سليم
وهو قوله يد بخمس مئين عسجد وديت ما بالها قطعت في ربع دينار ودونه درمن يده عليه بقوله عز الامانة اغلاها
وارخصها ذل الخيانة فافهم حكمة الباري ق ولا العنقس هو على ما قيل طائر في بلاد الهند يضرب به المثل في العاص
له منقار طويل وهو حسن الالحان يعيش الف سنة ثم يلهمه الله تع بانه يموت فيجمع الحطب اليه [illegible] بجناحيه على الحطب

تقديم المسند اليه على المسند

الى يخرج منه فيشتعل الحطب فيحترق هو ويحلق اسرع من عادته بعد مدة وقيل بعد ثلثة ايام ثلث ق لانه لا يناسب
السياق بالبا الموحدة ما قبل الشي والسياق بالمثناة التحتية اعم وهو العبادة ههنا ق واما التعجيل المسرة
او المساءة للتفاول او التطير يحتمل ان يكون قوله للتفاول او التطير علة للمسرة والمساءة بناء على انهما نفسهما سببان
عن التفاول والتطير بحسب نفس الامر واما تعجيلهما فلا تعلق له فلا تعلق باصل التفاول او التطير على ما زعمه
فحاصل الكلام ان التقديم لتعجيل المسرة الحاصلة من التفاول او لتعجيل المساءة الحاصلة من التطير ولما كان
تعجيلهما متضمنا للتعجيل سببهما لم يتعرض له المص ويحتمل ان يكون علة للتعجيل نفسه وايا ما كان ففي اقحام لفظ
التعجيل ايماء الى المقصود عبارة المفتاح حيث قال واما لان الاسم المسند اليه يصلح للتفاول فتقدمه الى السامع
ليسره او ليسوءه وتوجيه المقصود على الاحتمال الاول ان التفاول حاصل سواء قدم المسند اليه او اخر ويؤيده
قول المعري سالني فقلت مقصدنا سعيد فكان اسم الامير لهن فالا حيث جعل اسم السعيد تفاولا للوقوف
تاخره فكذا المسرة للسببية عنه فالمقتضي لتقديم المسند اليه تعجيل المسرة لتعجيل لا وجود التفاول مثلا والجواب ان
التفاول قد يكون باللفظ المسموع في مستهل الكلام كلفظ سعيد مثلا وهذا هو الذي يقتضي تقديم المسند اليه
وقد يكون بمضمون الكلام كما في سعد في دارك فانه قد يكون سعد في داره وبغير هذا التفاول الحاصل
سوا قدم المسند اليه او اخر فلا يقتضي تقديمه على المسند والمص اشتبه عليه الفرق بين التفاولين على الاحتمال
الثاني ان المسرة مثلا سبب عن التفاول اذ قد يحصل بذكر الاسم في اثناء الكلام فالمقتضي للتقديم تعجيل المسرة
الحاصلة من التفاول لا نفسها والجواب بعد تسليم حصول اصلها بذكر الاسم في اثناء الكلام ان مراده المسرة
الكاملة المفهومة من الاطلاق فتم ق والسفاح في دار صديقك السفاح في الاصل بمعنى السفاك ثم هو
لقب اول خليفة من ال العباس مثل الطهار بتعظيمه بناء على ان التقديم في الذكر اللساني يشعر بالتقديم في المرتبة
والرتبة العقلية ثم ان الاسم ربما اشتمل على التعظيم بنفسه او بسبب صفة فاذا قدم ينبي تقديمه بحسب المقام
على ان القصد الى التعظيم ليستفاد زيادة تعظيم وجل فاضل من هذا القبيل وربما لا يشتمل عليه بل يستفاد
اصل التعظيم من نفس التقديم من حيث المناسبة المذكورة ق او تحقيره نحو رجل جاهل في الدار فيه بحث
لانا لا نسلم ان التحقير في رجل جاهل يستفاد من التقديم بل من الوصفية لو اخر المسند اليه يحصل التحقير ايضا
ولو لم يحذف الوصف لا يستفاد التحقير اصلا ويمكن ان يقال اصل التحقير يستفاد من الصفة لكن تقديم مثل هذا
المسند اليه في مقام الاهانة يفيد زيادة تحقيره فتدبر ق وهذا معنى قول صاحب المفتاح او لان كونه
متصفا الى يعني كونه متصفا مستمرا عليه بحيث ما ابعد من التصفين المستمرين به ق ثم لو قيل على المفتاح الى هنا
انما يرد ان كان مراد السكاكي ما ذكروا اما اذا كان مراده ان لا موصوفية المسند اليه بمضمون الخبر هو المط دون
وصفية الخبر له وهما اعتباران متلازمان لكنه قد يقصد الاول كما اذا كان الكلام في الزاهد وانه هل يتصف
بالشرب فيقول يشرب وقد يقصد الثاني كما اذا كان الكلام في الشرب وانه هل يقع وصفا للزاهد فيقال
يشرب الزاهد لم يرد ق متى تهزز بني قطن الى النهر التحريك والبعث وبنو قطن قبيلة والعواتق جمع عاتق
وهو موضع الرداء من المنكب وذوان جمع ذين لكرام جمع كريم من ذون الرجل بالضم فهو ذين اي وقار
النزول وصفهم بالمضي في الامور كانهم سيوف وبالشجاعة حيث لم يفارقوا السلاح وبالسكون والوقار
في المجالس بلا سراع بانفسهم في خفة الاضياف وقراهم ق اي محل الاستشهاد قوله خفوف كما قوله جلوس
لاحتمال التقدير المسند اليه فيه مؤخرا او لا قوله صيفا على فعل بغيره ما بعده ق واجيب بمنع الاشتراط فيل

عليه هذا المنع خارج عن قانون المناظرة فلا يعبا به لانه في الحقيقة منع سند المنع وذلك لان حاصل الاعتراض انا
لا نسلم ان التقديم في البيت يفيد التخصيص وانما يكون كذلك لو كان الخبر فعليا وهو ممنوع فلا ولي الاستدلال بقوله انه
التقدير وذا التعرض للمنع ق وما انت علينا بعزيز صرح في المفتاح بوجود الحصر فيه وان المعنى ان العزيز علينا رهطك
لا انت من اهل دينا لا انت يا شعيب والدليل على ارادة هذا المعنى مبسوط في شرح المفتاح لكن فيه بحث لان
شرط التخصيص عند السكاكي ان يعتبر ان المقدم كان في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنوي وان تدعوا الى هذا
الاعتبار ضرورة في الجملة ولذا لم يقل بالحصر في زيد عرف كما سيأتي والظاهر انه على تقدير تاخيره يأتي ما عرف
انت فاعل الصفة ولا ضرورة الى ارتكاب الوجه البعيد اعني ان يعتبر ان انت تاكيد للمستتر في عازف فعدا ثم قوله
علينا متعلق بعزيز لان الجار اعني الباء انما يجوز تقديم ما في حيزها عليه وانما بيت فقد يقدر بعزيز
ولما انت عليهم بوكيل اي بكفيل بحفظ اعمالهم ق غير مناسب للمقام بل المناسب له التقوى والتقرير وتحقيق
انهم خفوا اذا نزل بهم الضيف واعترض عليه بانا لا نسلم عدم مناسبة الحصر للمقام فان المعنى انهم يباشرون
امر الضيافة بانفسهم ولا يكلفونه لاحدهم كما هو الدأب في اكرام الضيف وتعظيمه اقول لعل وجه عدم المناسبة
ان كمال اكرام الضيف ان يباشروا امر الضيافة بانفسهم وبخدمهم لا ان يترك خدمهم ويباشروا بانفسهم مع
ان العادة تأبى عنه كما لا يخفى على المنصف على انه يفوت حسن التقابل مع قوله جلوس لا شفا الحصر فيه ولو
التزم بتقدير المسند اليه بعد ما فيها على كال دفعهم مع انه ركيك لا يستقيم في بدا كما لا يخفى ق
بل التخصيص بالذكر فيه انه لا تعرض في كلام المفتاح للتخصيص الحصر كما في مثل انا سعيت كما ذكره في مقتضيات
تقديم المسند وانت خبير بان حمل التخصيص ههنا على القصر مع عدم الظهور في المثال الاول تكلفا ودعوى كونه
مشروطا بكون الخبر فعليا لا شاهد بها بل هي مردودة بتصريح ائمة الفن ق تخصيصه بالخبر الفعلي اي بنفي الخبر
الفعلي على حذف المضاف لان المقصود على المسند اليه المقدم في المثال الذي ذكره نفي القول كما في انا ما قلت
لكن هذا الكلام من المص فرع على عبد القاهر كما يشير اليه الشارح في اثناء البحث ثم المراد بالخبر الفعلي الخبر الذي
اوله فعل وما علم ضمير المبتدأ لا التضمن بمعنى الفعل بتصريحه بان الصفة المشبهة في قوله تع وما انت علينا بعزيز خبرا
فعليا ق وصاحب المفتاح قال الفاضل المحشي وهذا هو الحق فيه لان التقديم الى ولست خبيرا بان ما ذكره
يقتضي جواز التخصيص فيما اذا كان المقدم اسما مظهرا على نحو جوابه في غيره والسكاكي لا يقول به على ما يجيء ق
لان التخصيص انما هو بالنسبة الى القصر المستفاد من قوله انما هو اضافي كما يدل عليه قوله لا بالنسبة الى جميع من في
العالم فلا يقدح فيه جواز ان يكون التخصيص بالنسبة الى من تردد في القائل كما في قصر التعيين نعم لم يتعرض له
ههنا وفيما سيأتي في مواضع لقلته بالنسبة الى مقابليه وعدم ظهور خطأ المخاطب كما نبهت عليه في بحث العطف
على المسند اليه ق ولا ما انا رايت احدا اي لا يصح هذا المثال ايض بناء على ما يتبادر منه وهو الاستغراق الحقيقي
وان امكن تصحيحه بحمل النكرة الواقعة في سياق النفي على الاستغراق العرفي فلذا ذكره في المفتاح بلفظ الاستحسان
لانه قد نفى عن المتكلم الرؤية على وجه العموم لفظة على متعلقة بنفي لا بالرؤية يدل عليه قول الشارح فيما
سبق ان التقديم يفيد نفي الفعل عن المذكور وثبوته لغيره على الوجه الذي نفي عنه من العموم والخصوص ق وفيه
نظر لانا لا نسلم الى اجيب بان كلام المص مبني على الحاصل المعنى بان يكون مراده ان المنفي هو الرؤية الواقعة على كل
احد بعد تسليط النفي وملاحظته فيكون من قبيل عموم النفي لا نفي العموم وان كان المتبادر منه ذلك وكانه قال
المنفي هو الرؤية الواقعة على زيد والرؤية الواقعة على عمرو وهكذا ق اذا لم يكن همزة بدلا عن الواو بان يكون مهموزا

الفا وهذا احتراز عن احد في قوله تعالى هو الله احد فانه اصله واحد بمعنى واحد ولذا استعمل في الايجاب وهو ونحوه
ما همزته اصلية لا يستعمل في الايجاب ص كلفظ ادم وقولوم على المستعمل فيه ما همزته منقلبة ق ردا على من زعم انك
رايت كل احد ولذا كان ردا عليه ينبغي ان يقدر في المثال المذكور لفظ كل ليطابق الرد المردود فيصح قول
المص لان المنفي هو الرؤية الواقعة على كل احد هذا توجيه ما ذكره ذلك المعتذر وفيه نظر اما اولا فلانك تحققت
ان مراد المص تخصيص نفي الخبر الفعلي والا لم يستقم كلامه ص فينبغي ان يكون المثال المذكور على ما زعمه ردا على
من اعتقد ان غيرك وحده ما راى احدا او شاركك في عدم رؤية احد اذ لا يخفى ان خطاء المخاطب في مقام التخصيص
في فاعل الفعل المخصص نفيا او اثباتا ولهذا قال الفاضل المحشي وكانه لم يفرق بين ما انا قلت هذا نعم لو قيل لفظ
احد في المثال المذكور وانجاء بدون كل لانه في الاثبات للغير تحقيقا لمعنى الاختصاص لا يكون الا معه فيكون
معنى المثال المذكور غيرك راى كل احد لم يبعد واما ثانيا فلانا لو سلمنا ان الرد للزعم يقتضي ان يكون الزاعم قد
تلفظ بالقضية الدالة على زعمه حتى يكون استعمال احد في كلامه بلا كل غير صحيح لكن لا نم وجوب التطابق فانك
اذا قلت للمخاطب رايت شخصا ما فقال لك ما انا رايت احدا يكون جوابا صحيحا نعم الاحسن ان يراعي التطابق
الصوري ق لان هذا الامتناع جار الخ هذا رد للوجهين معا وقوله دائما مخصوص بالوجه الاول وقوله وان
لا يكون بالوجه الثاني فيبقى فيهما مناقشة وهي ان جريان الامتناع في غير صورة المذكورة مما لا يكون دخلا
لفساد ما ذكره المعتذر لجواز ان يكون وجه الامتناع متعددا مختلفا وانما يظهر الفساد اذا اجرى الوجه المذكور
في صورة ولم يوجد فيها الفساد كما لا يخفى وقد يجاب بان المص ههنا بصدد نقل كلام الشيخ وقد اتى الشيخ
ما انا قلت شعرا وما انا قلت شيئا مع ما انا رايت احدا في قرن واحد وفرع عدم الصحة في الجميع على كون المنفي عاما كما يجئ
فيكون التخصيص في الدليل غلطا صرا عند المص فليتامل ق لا على جميع الناس وانبنى الامر على كون جميع نكرة
في سياق النفي فيكون توسيط كون احد بمعنى الجمع لغوا كما لا يخفى ان قلت لم لا يجوز ان يراد بالجميع جمع مخصوص هو الكل
قلت لما لم يكن الامتناع مختصا بتلك المادة مع كونه خلاف المتبادر لم يلتفت اليه الشارح ق بل يكفيه
ان يكون راى احدا لهذا الكلام مردود عند الشارح بما حققه وانما اورده ههنا من طرف القوم ولهذا قال فيما بعد
هذه هي الكلمة الدائرة في هذا المقام على السنتهم ق وهي متقاربة فما نقله عن بعض المحققين معترضا على الفاضل
العلامة وما ذكره فيما سبق بعد قوله الحاصل حيث قال وقولنا ما انا رايت احدا او رجلا يفيد عموم النفي
الى متحدان في المال وهو انه لا وجه لفساد المثال المذكور فعلمان في التقدير متقاربان فيه كما لا يخفى ق
فوهم انه غيرك او انت بمشاركة الغير المتبادر من المشاركة شركة المعية فليس في الكلام اذن اشارة الى قصر
التعيين ومثله سيأتي في كلام المص ايضا ووجهه ما نبهت عليه في بحث العطف ولا يبعد ان المراد من المشاركة اعم
من الشركة المعية والبدلية فيكون اشارة الى انواع القصر لكنه تكلف كما لا يخفى ق فوهم انه انت وحدك او انت
بمشاركة الغير يريد انه اما قصر قلب او افراد ثم ان انقسام التخصيص من التقديم تنبيه من النحوي [illegible]
ديونسران تقديم المسند اليه يومي الى ان المخاطب اصاب في اصل الحكم واخطأ في هذا القيد فكان اسم
عند المتكلم فقدمه وانما تخصيص النفي لا نفي التخصيص في قولنا ما انا سعيت كانفهام استمرار الامتناع
لا امتناع الاستمرار من المضارع الداخل عليه لو وانفهام دوام الانتفاء لا انتفاء الدوام من الجملة الداخل
عليها ما كما حققه الشارح في بحث لو وفي هذا اشارة الى الرد على قول المص ولهذا لم يصح ما انا ضربت الا زيدا
فان تقديم لفظ هنا يفيد القصر يعني ان علة الامتناع ما ذكرته لا ما ذكره الشيخان ولا فائدة له التقديم

على هذا

على هذا المعنى بالنحو بالوضع لم ينقل في هذا تصريح بالرد على الشيخين على انه يجوز ان يكون وجه الاستفادة عدم التصريح
بالشيخين فليفهم ق وجوابه ان مثل هذا اورده شارح الايضاح بان الفعل الشائع فيه باعتبار فاعلهما فوقوع
الضرب على كل احد غير زيد واما زيد فمسكوت عنه لان الا لا يصح ان يكون للاستثناء لعدم صحة الاستثناء المفرغ في
الاثبات كما عرف في النحو فيكون بمعنى غير واذا كان كذلك لم يكن في الكلام اشعار بان زيدا ضرب او لم يضرب فلا يلزم
التناقض اصلا وفيه نظر اما اولا فلان الا انما يحمل على غير اذا كان الموصوف معها مذكورا فلا يقال جاءني الا زيد بمعنى غير زيد
صرح به في كتب النحو والموصوف ههنا غير مذكور كما يفهم ايضا من كلامه فلا يجوز حمله عليه واما ثانيا فلانا لا اذا لم يكن
للاستثناء لم يتعين عموم المقدر فلا يتم ما ذكره المص ايضا في وجه فساد المثال فيتم كلام الشارح لولا ما عليه ق و
عسى ان يتوهم ان نقض النفي بالا الخ ليس المراد ان هذا اعتراض حق حتى يتوجه عليه انه زاد في كثرة الفساد وقد ذكره
الفاضل المحشي بل ان هذه المقدمة احق بان يعترض عليها من المقدمة التي اعترض عليها المص من مقدمتي دليل
الشيخ لان تلك المقدمة ظاهرة الصحة ظاهر اندفاع ما اورد عليها واما هذه المقدمة ففيها موجه ظاهر بحيث
يحتاج في دفعه الى اعمال روية ولو سلم فيمن ينصفه فيما سبق اطلاعه على مراد الشيخ وعدم اطلاع غيره لعدم تصحيحهم
كعبته لا تخفيه كلام الشيخ بحيث لا يرد عليه منع ق لا استثناء انما هو من الاثبات الاستثناء المفرغ من الاثبات وان
لم يكن فيما يستقيم فيه المعنى الا ان مراد الشارح لزومه ذلك لانه لا يجوز ان نقض النفي لرجوعه الى الفاعلية لا الفعل يقتضي
القاعدة السابقة ولا يجوز ان يحمل الا على غير لعدم ذكر الموصوف فتعين كون الاستثناء من الاثبات والمستثنى منه
المقدر كل احد لان الاستثناء مفرغ على نمط ضربت الا زيدا ق وكذا اذا كان الفعل منفيا معطوف على مقدر
المعنى فقد يأتي لكذا وكذا اذا كان مثبتا وكذا اذا كان منفيا ق وليس اذا قلت سعيت اتى اسم ليس ضمير الشأن
وخبره الجملة الشرطية او قوله يجب اذا ظرف لغو متعلق بليس وفاعل يجب ان يكون وفاعل يكون وهي تامة انه عام
فهو وجود سعي وخبره وهو عند السامع وقد وقع في موقع الجر صفة سعي والواو في وقد وقع على ما في بعض
النسخ من تصرف الناسخ لعدمها في عبارة المفتاح فيقصد بالنصب معطوف على ان يكون ثم ان الكاكي انما نفى الوجوب
ههنا اشارة الى ما جوزه فيما ادام لا يتحقق المراد عن شوب حال من السعي فيه مسامحة لان انتفاء الشوب صفة
الامور هيئة الفاعل الذي هو المؤكد لا للسعي كذا في شرح المفتاح للشريف فالاولى ان يجعل حالا من كاف شك
اي يفيد او وجود سعي منك حال كونك غير مشوب في افادته وانه يجوز ان يدخل عدم الشوب تحت الافادة ق
والشارح العلامة فقد اورد الخ نقل عن الشارح انه قال لا شك ان هذا الكلام سهو من الشارح العلامة الا انه دده
بين التجوز والسهو والنسيان باعتبار رشا كلمة سوق البيان ق انما يستعمل لرد الخطاء في الفاعل هذا الحصر اضافي
كما يشعر به قوله لا لافادة وجود السعي فلا يتوجه عليه ان هذا التركيب كما يأتي للتخصيص يأتي للتقوي فلا وجه للتخصيص
ق واما ان يكون باعتبار انه لازم معناه القصر في انه راجع الى وجود السعي لا الى الافادة وكذا ذكره والمراد من
معنى انا سعيت قصر السعي على المتكلم وباستعماله يحصل رد الخطاء الى الفاعل لان معناه رد الخطاء ابتداء وهذا ظ
فاللزوم انما هو بين وجود السعي وبين قصر السعي على المتكلم لانهما لا يجتمعان اصلا فكيف يتحقق اللزوم بينهما وبعد
ظهور ان قول الفاضل المحشي الا ان لزوم رد الخطاء في الفاعل لافادة وجود السعي غير ظاهر وعكسه كان ظاهر المحل بحث
ويحتاج الى توجيه على ان اللزوم بين الرد والافادة ان سلم في الجملة فانما يسلم لزوم افادة السعي لرد الخطاء واما
عكسه فلا وجه له في اعتبار قصر الافراد اصلا لان اثبات الحكم لاحد الشريكين في اعتقاد المخاطب لا يفيد عدمه عن
الاخر فليتدبر واعلم ان الشارح العلامة قال في شرحه ويجب ان تعلم مع ما تقدم علمنا ان استعمال الا وليس بمعنى سعيت

وسمعت انا المرجال يكون في صورة علم السامع كاستعمال الثالث يعني انا سمعت بل جاز ان يكون في صورة
جملة فيجوز ايضا ان يكون ايا استعمالها في صورة علمه ويكون حكمها حكم الثالث في الرد بل في كون السعي فيهما مشوبا
بتجوز او سهو او نسيان فعلى هذا اقول الفاضل المحشي وسكت عن بيان سمعت انا في محل البحث لانا لا نسلم انه لم يتعرض
لحال المثالين له في الابتدا بل قد تعرض لها ايضا بقوله ويجب ان نعلم الى قوله فيكون مجازا قد يقال فيه بان المجاز
انما يكون باعتبار النقل عما هو المعنى الموضوع له لا عما هو المعنى عند ارباب المعاني اذ لم يوضع اللفظ بازائه بل انما يفيده
بحسب المقام كما صرح به والجواب بما ذكره الشريف في توجيهه كون الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر في علم البيان
بالكناية من ان الحقيقة والمجاز والكناية تكون اوصافا للالفاظ بالقياس الى الاغراض الاصلية في عرف البلغا
ايضا وكلام العلامة مبني على عرفهم او باعتبار انه معناه فيكون سهوا الظاهر ان السهو هو ان يعرف معنى اللفظ لكن
استعمله في غير معناه غفلة والنسيان العدم الطاري على المعرفة لا ما ذكره العلامة من معناهما فان كان قد نسبه الى
الغير لمساهلة كان تجوزا يعني ان كان اعتقاد المخاطب انتسابا بالفعل الى الغير باعتبار مجازي نسبته الا الغير بذلك
الاعتبار كان تجوزا وفيه بحث لان المخاطب اذا نسب الفعل الى الغير لمساهلة لم يكن مخطئا اذ لا خطأ في المجاز وقد
ذكر اولا ان هذا التركيب انما يستعمل عند خطأ المخاطب في الفاعل وهل هذا الا التهافت وبالجملة هذا التركيب
انما يستعمل اذا اعتقد المتكلم ان المخاطب اخطأ في الفاعل واما اذا اعتقد انه نسبه الى الغير مساهلة فلا ق
اذا بني الفعل على منكر اشارة الى تعيين المعطوف عليه بقوله وان بني على منكر ولما سبق ان البناء على المعرف
معنا البناء على المنكر اختار في الاول لفظة اذا الدالة على التحقق والثبوت وفي الثاني ان ثم في لفظ البناء اشارة
الى تقدم المسند اليه لان البناء يقتضي تقدم المبني عليه الذي هو كالاساس تخصيص الجنس المراد بالجنس ما يشمل
الكثير على ما هو معنى الكلي الطبيعي سواء كان جنسا باصطلاح المنطق او نوعا او غير ذلك فاذا قيد بكلي اخر يخصصه كما في
رجل طويل صار نوعا ثم الظاهر ان المراد بقوله او الواحد منع الخلو لا الجمع ولما كان وجه تخصيص الواحد من الجنس ظاهرا
حيث كان النكرة له دون تخصيص الجنس فقط او الواحد فقط بينه بما نقله عن الشيخ ق رجل جاءني المجوز لوقوع
النكرة مبتدأ كونها فاعلا في المعنى لان المعنى ما جاءني الا رجل كما بين في كتب النحو ق بهذا الكلام الجار على معنا
الظاهر ومتعلق بالمخاطب اي الذي يخاطب هذا الكلام ق او اعتقد انه امرأة اي اراد اعتقاد انه امرأة سواء
كان فقط او مع اعتقاد انه رجل ايضا ففي الكلام اشارة الى القصر بانواعه الثلثة وهو الاوجه وان كان الاول
الظهر ثم ان قصر الافراد لا يظهر في صورة وقوع القصد الى الوحدة لان اعتقاد ان الجائي رجلان لا يجامع اعتقاد
انه رجل واحد كما لا يخفى ومن شرط قصر الافراد جواز الاجتماع حتى يمكن اعتقاد المخاطب به ق ولعلنا نورد كلامه
لما كان الانسان عند هشكل على عمرو شبه حاله بحال من يترجى الفعل مع جزمه وعزمه على الفعل في المستقبل فاورد
صيغة الترجي الدالة على توجهه من نفسه على سبيل التجريد ق فلا يكون للتخصيص البتة ظاهر عبارته يشعر بعدم
احتمال المظهر للتخصيص عنده قطعا وقد اشار في شرحه للمفتاح الى احتماله اياه عنده مرجوحا وان في عبارة
المفتاح اشارة الى ذلك وقد اشرنا نحن فيما سبق الى ان علة افادة التخصيص التي ذكروها جارية في المظهر المقدم
ايضا فمذهب الشيخ الجرجاني هو الحق الحقيق بالقبول ق بين الصور الثلث يعني هو عرف وزيد عرف ورجل عرف
والمراد ببيانه ان الحكم هو ان الاول يحتمل الاعتبارين اعني التخصيص والتقوي على السواء وحق الثاني الحمل على
التقوي والواجب في الثالث الحمل على التخصيص ووجه الافتراق عنده ان اللفظ هو في المثال الاول يحتمل ان
يكون مبتدأ على اصله من غير اعتبار تقديم وتأخير فلا يفيد الا التقوي وان يكون الاصل عرف هو لا على انه

فاعل

فاعل لانه من موانع جواز انفصال ضمير الفاعل على انه بدل الفاعل المستتر واما السكاكي فعلى جواز تقديمه عنده
فيفيد التخصيص واما زيد عرف فلا يعتبر فيه ان اصله عرف زيد لان اعتبار الضمير المستتر في الفعل وابدال الاسم
المظهر منه قليل جدا في كلام العرب فتعين ان عامله زيد فلا يجوز تقديمه ولا يفيد التخصيص بل التقوي واما رجل
عرف فلا يحتمل الابتدا لفوات شرط المبتدا اعني التعريف والتخصيص فتعين الحمل على انه كان في الاصل من قبيل ابدال
من الضمير المستتر في عرف ثم قدم فيفيد التخصيص واما ان خبر ان يجعل عرف ويحتمل ان يكون من قبيل الاضمار والتفسير
فلا ضرورة في ارتكاب ذلك الوجه البعيد اللهم الا ان يوقف قول السكاكي بالحصر عند كونه مبتدأ الا في كل تقرير تامل ق
واستثنى المنكر من عدم جواز تقديمه كونه من قبيل وزيد قام وحاصل الكلام ان ابدال الاسم المظهر من الضمير المبهم
المستتر في الفعل ان سلم وجوده فلا يخفى انه قليل جدا في كلام العرب كما سبق فلا وجه لحمل الكلام الشائع الكثير
النظائر عليه فيما لا ضرورة فيه فهذا الحكم بعدم الجواز واما فيما فيه ضرورة فيجوز هذا التقدير ويحمل عليه ق
اي على القول بالابدال وقيل الذين ظلموا مبتدأ قدم عليه خبره وقيل نصب على الذم او رفع عليه وقيل الواو
حرف دال على كون الفاعل جمعا كما في اكلوني البراغيث ق على ان رجل بدل من الضمير في قيل القول بان رجل
في عرف رجل بدل من الضمير لم يقل به احد كيف وانه يستلزم ان نحو عرفا رجلان وعرفوا رجال ولم يرد به الاستعمال
الشائع فضلا عن الوجوب قلنا ليس المراد ان المرفوع في مثل عرف رجل بدل بل انه رجل عرف مقدر بظرف رجل
على ان يكون بدلا حتى ان رجلان عرفا يكون مقدرا بعرف رجلان فهو دائما في التقدير بدون التحقيق كذا شرحه المفلح
فقد نبهناك على ان الكلام في ابدال الاسم المظهر من الضمير المستتر في الفعل فلا يرد ان هذا النوع ورد في الشرع ولا
قل فلم لا يجوز الحمل عليه ق اذ لا سبب له اي للتخصيص سواه اعترض عليه بان صاحب المفتاح قايل بالقصر الفردي
فلا حاجة الى ما ذهب اليه اذ المعنى رجل واحد عرف لا رجال والجواب ان قوله بذلك مبني على اعتبار التقديم
والتأخير كما يدل عليه سياق الكلام في المفتاح ويشعر به قول الشارح فيما بعد لان المهم لا يكون الا بشرط ان
الامتناع مبني على ان الاسم مختص في نفسه بشرط يتجاوز الى غيره واعترض عليه بان السكاكي اشار في مباحث
القصر الى انه يجوز تجامعه لا مع التقديم الدال على القصر مع كون الصفة في نفسها مما له اختصاص بالموصوف فيفهم منه
ان لا من الاختصاص لا يمنع القصر فكيف منع ههنا ان يراد المهم شر لا خير بناء على الاختصاص المذكور وقد
يجاب بان الامتناع ليس مبنيا على مجرد الاختصاص في نفسه بل على ان ذلك الاختصاص معلوم لكل عاقل كما دل
عليه كلام الفاضل المحشي ق واذ قد صح متعلق بمحذوف اي لزم طلب وجه له والفاء في فلوجه تفريع عليه
وربما يجوز كون الفاء جوابا لاذ تشبيها له بان في الحركة والسكون وعدد الحروف على ما صرح به بعض النحاة ق
بل امتناع تقديم التابع اولى لان الامتناع ههنا من جهتين احدهما لزوم تقديمه على المتبوع والثاني لزوم
تقديمه على ما يمتنع تقديم التابع اولى متبوعه عليه وهو الفعل واما امتناع تقديم الفاعل فانما هو من جهة واحدة قوله
واقيم مقامه ضمير اي مقارن لاعتبار الفسخ فلا يلزم بقاء الفعل بلا فاعل ثم الفرق بين فسخ التابع والفاعل
بان في الاول يحتاج الى عمل اخر بخلاف الثاني فانه لا يحتاج فيه الا الى الاتيان بالضمير الذي هو اجنبي لا يجري في هذا
المقام يعيب بها قبل المحاق بليلة قيل البيت للثعالبي في قصة عجوز جاءها زوجها لما اراها مجلاة قوله
ثم انكشف صورتها بعد التزوج واول القصة عجوز تمنت ان تكون فتية وقد يبس الجنبان واحدودب
الظهر تدس الى العطار تبغي شبابها وهل يصلح العطار ما افسد الدهر وما غرني الا خضاب بكفها
وكحل بعينيها واثوابها الصفر تبنت بها البيت العجوز المرأة الكبيرة التي لا تبقى عجوزة في العامة تقولها

وجمعها عن بضمتين والاحديدا باعوجاج الظهر والضمير فيها راجع الى العجوز وفي الصحاح بنى فلان على اهله بناء والعامة تقول باهله وهو خطاء وكان الاصل فيه ان الداخل باهله كان يضرب عليه قبة ليلة دخوله بها فقيل لكل داخل باهله بان هذا كلامه فظهر ان حق الكلام ان يقول بنيت عليها والمحاق ثلثة ايام من اخر الشهر ومحاق القمر خلو وجه القمر المواجه لنا عن النور الواقع عليه من الشمس بسبب وقوعه في ظل الارض والمراد من قوله مكان محاق كله اظلام الشهر كله عليه من كمال النفرة قد عليك ورحمة الله السلام اوله الاياحلة من ذات عرق اسم موضع وقوله على وجه اشارة الى وجه اخر وهو جعل ورحمة الله معطوف على المسكن في عليك قيل وفيه بعد للزوم العطف على الضمير المرفوع المتصل من غير تاكيد ولا فصل بين المعطوفين وفي اواخر الباب السادس من مغنى اللبيب ان عدم الفصل اسهل من تقدم المعطوف على المعطوف عليه لوروده في النثر كمررت برجل سوا والعدم حتى قيل انه قياس انتهى كلامه واما ما ذكره الاتقاني من ان لا اثم عدم الفصل بان عليك فصل في الحقيقة لان الضمير مقدم رتبة من الظرف فالظرف فصل مجوز للعطف فلا يخفى انه تعسف ويحتمل ان يكون قوله على وجه اشارة الى جواز تقدير السلام بعد قوله عليك بان يكون السلام الثاني مفسرا له وان يكون اشارة الى كون ورحمة الله جملة معترضة على حذف الخبر اي عليك ورحمة الله عليك السلام والوجه الاول من الوجوه التي ذكره في شرحه للمفتاح قد لو كان تشكى الى الاموات اسم كان ضمير الشان وخبره الجملة التي بعدها والى يتعلق بليبكي يق تشكوت الى فلان وفي التنزيل انما اشكوا بثي وحزني الى الله وما في ما الفي موصولة قد ثمه مقام فعل تشكي ومن بيانه والكمد الحزن المكتوم ثم اشتكيت عطف على كان لاشكاني جواب لو والهمزة للسلب اي ازال شكايتي وسنجار وهمدان اسمان لموضعين واعلم انه يكون قوله وساكنه عطفا على بترسيني على ما هو الظاهر المتبادر ويمكن ان يق انه فاعل فعل محذوف يدل عليه المذكور فهو من عطف الجمل والتقدير واشكاني ساكنه او يكون وساكنه بالجر على القسم والضمير للمقبرة فهم قد وكذا رجل وجل جائني فيه بدل اصطلاحي في السكاكي خالف اجماع النحاة في تجويز تقديم التوابع في السعة كما خالف علماء البيان في انكاره المجاز العقلي يرد على هذا القايل ان السكاكي صرح بان ذلك الوجه البعيد في رجل جائني لفوات شرط الابتداء فكيف يق انه بدل اصطلاحي عنده وكذا الكلام في غيره حيث بنى الكلام فيه على ان الاول مبتدا ومسند اليه على ان كلام السكاكي في اوايل الفن الرابع حيث قال في قوله عليك ورحمة الله السلام يلزم ان يكون عدم النظير وان لا يسوغ الا بنية للتقديم والتاخير يدل على امتناع تقديم التوابع في السعة ويدل كلامه ايضا في اوايل الحالة المقتضية لتقديم المسند على ان النعت لا يجوز تقديمه والله نعين الظرف في مثل قولك في الدار رجل للخبرية وتعين نصب راكبا في قولك جائني راكبا رجل على الحال قد ثم لا ثم انتفاء التخصيص معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل وفيه نظر اذ لا ثم جواز تقديم الفاعل المعنوي ثم لا ثم انتفاء الى قد لا نم ان التنكير الى جواب عن منع المقدمة الصغرى وقوله ثم لا ثم قيل انه كلام على السند قلنا هو مساو للمنع في نفس الامر قد لا نا نقول قد ذكرنا الى يعني ان تقدير التاخير على الوجه المستبعد في المظهر لتحصيل الحصر انما يجوز عنده فيما فيه ضرورة ولا ضرورة في النكرة المخصصة بالوصف لصحة وقوعه مبتدا كالمعرفة ثم محض قد واذا فلا توجيه لكلامه اي وان لم يجب ان يكون الحصر مستفادا من الوصف بل يكون من تقدير التاخير فلا توجيه لقول السكاكي اذ ذلك الوجه البعيد لا يرتكب الا عند الضرورة ولا ضرورة ثم في صورة المنكر لحصول صلاحية الابتداء بالتخصيص بالوصف قد اذا لم يقصد به التخصيص النوعي الى فتعين ان يقصد التخصيص الفردي فيحتاج الى اعتبار التاخير فلا يغفل قد ثم لا ثم امتناع ان يراد المهر شر لا خير هذا جواب الفاضل المحشي بقوله اذ ابتلى الى

كما ظهر الفرق بين الحصر فيها مستفادا من الوصف كما سبق ثم لو عرض بانه يقصد بعض شيء تقدير التاخير فاذا قلت ايضا الحصر وعدم فساد ما

هي

لكن يمكن ان يناقش في الجواب بان ما ذكره من قباحة الحصر بناء على ما قرره انما هو اذا اجرى الكلام على ظاهره واما اذا كان بطريق التنزيل لاعتبارات خطابية فلا خفاء في امكان اعتبار الحصر وحسنه ثم لا يخفى ان العاقل اذا سمع هرير الكلب يجزم عند سماعه بان سببه الشر فالقاء ما بعده اليه ينبغي ان يكون بطريق التنزيل لاعتبارات مناسبة ومثل هذا القدر كاف في تصحيح كلام السكاكي قد ثم قال ويقرب الى قد اشرنا في اوايل الكتاب الى ان ثم اذا دخل على الجملة يجي للترتيب في الاخبار وهو المراد ههنا والمعنى بعد ما اخبرتك عن قول السكاكي التقديم يفيد الاختصاص بشرطين اخبرك عن قوله ويقرب من هو قام الى فلا يرد ان حديث القرب في كلام المفتاح مقدم على حديث الاختصاص فلا وجه لكلمة ثم قد يتفاوت في الخطاب الى لعل السر في عدم التفاوت اللغوي على تقدير موصوفا يا نا رجل قايم وانت رجل قايم وهو رجل قايم قد ولا يخفى ما فيه من التعسف وجه التعسف ان المفعول معه مقصور على السماع عند سيبويه وهو المختار وقضية السبق في مضمار العربية خلافا للاخفش وابي علي والراجح فيما جاز فيه العطف والنصب هو العطف بالاتفاق حملا على الاصل ففي جعله مفعولا معه مصير الى المرجوح المختلف فيه وترك الراجح المتفق عليه مع ان المقام لا يساعده لان ائمة النحو صرحوا بان المفعول معه هو المقصود بالنسبة في جملة قال الشيخ في شرح اللباب واعلم ان تحقق معنى المفعول معه على حق يتعين بامرين احدهما كذا وكذا والثاني ان المفعول معه في جملة مقصود بالنسبة وان المعمول الاول الذي يصاحبه هو غير مقصود بالنسبة بل تابع له فيها مثلا اذا قلت جئت وزيدا بالنصب كان معناه ان زيدا في المجي اصل وانا تابع له فيه واذا اريد استواؤهما في المجي قلت انا وزيد بالرفع هذا كلامه اذا تقرر هذا فنقول الاصل في المعلول فيما نحن فيه هو القرب في التقوي تقويا للتقوي وعدم الكمال تتمة له والاصل في العلة هو تضمن الضمير وشبهه بالخالي تتمة له كما صرح بذلك الفاضل المحشي فان جعل وشبهه مفعولا معه يستفاد منه ان الاصل هو الشبه وهو خلاف الواقع فظهر وجه التعسف واندفع توجيه الفاضل المحشي قد لكونه فيهما فعلا عدل به الى صورة الاسم فان قلت اسم الفاعل مع فاعله صلة ولا اعراب للصلة بل هو للموصول فما وجه الاعراب الجاري عليه قلت لما كان الصلة في صورة الاسم الواقع في التركيب واللام في صورة الحرف فاجري الاعراب على الاسم المركب قد ولا عومل معاملتها في البناء حيث اعرب نحو رجل قايم اورد عليه ان اراد بالذي لم يحكم عليه بانه جملة ولم يعامل معاملتها في البناء قائم مع الضمير كما صرح به الشارح فالاعراب في مثل رجل قايم ورجلا قائما ورجل قائم لا يدل على اعرابه بل الظاهر ان الاعراب انما هو لقائم الذي هو اسم لا للمركب الذي هو مع الضمير ويتضح ذلك غاية الوضوح في نحو مررت برجل قائم ابوه فان المجرور بالوصفية هو قائم فقط وان اراد نحو زيد قائم بدون الضمير فهو بمنزلة جزء الجملة لا الجملة فلا وجه لبنائه ولا يعني لحديث المشابهة ونفي الحكم واجيب بانا نعلم قطعا ان الخبر في مثل زيد قائم هو قائم مع الضمير وان الاعراب الجاري على قائم هو الذي استحقه المجموع بسبب كونه خبرا لكن لما امتنع اجراؤه على الجزء الثاني اجري على الاول ولا اشكال ان ما اجري عليه على التحقيق اعرابه الذي استحقه لا يكون تبعيا وليس بقائم مقام استحقاق الاعراب الذي اجري عليه حتى يق لا يلزم من اعراب الجزء الاول ان يكون المجموع معربا والوصف في رجل قائم ابوه هو المجموع المركب من اسم الفاعل وفاعله الا انه اجري الاعراب على الجزء الاول لما ذكر قد واما الثانية فبان لم يجعل جملة رد عليه الشارح في شرح المفتاح بان ابتناء عدم كونه جملة على عدم تسميته بالخالي عن الضمير من غير ان يبين معنى يحق خبر عن الكلام خارج عن القانون والتحقيق ان من الكلام ما اشتمل على نسبة اصلية مقصودة بالذات والجملة ما اشتمل على نسبة اصلية مطلقا واسم الفاعل مع فاعله ليس جملة الا اذا وقع صلة اللام فانه حينئذ مقدر بالفعل فيكون نسبة اصلية او وقع في مثل اقائم الزيدان فانه مع كونه جملة كلام وما عداهما ليست نسبته اصلية بل على سبيل التشبيه بالفعل لاشتماله على معناه وقد يجاب

قوله

على الود بانه لا يجري في المعرفات فانه يجوز تعليل حكم واحد بعلل مختلفة واسباب متنوعة وفيه ما فيه واتبعه في حكم افراد
نحو زيد عارف ابوه مفعول اتبعه اعني الضمير البارز راجع الى عارف المسند الى الضمير فقط على نحو عارف ابوه الا انه مع
فقال نحو زيد عارف ابوه بابراد للمبتدا ثم ان المقطع يكون المفعول الاول للاتباع تابعا ما مثل من حسن صنيع المقام
فقد يكون الامر بالعكس كلمة قوله نعم واستواق هذه الدنيا العتيه في اللغه وهي المفعول الثاني تابع هذا في
قوله اي جعله تابعا لعارف المسند الى الضمير العارف المسند الى الظاهر مسامحه اذ المراد على قياس ما سبق العارف المسند
الى الضمير مع ضمير عارف المسند الى الظ كما لا يخفى ق ولعله سهو اذ الكلام في ان عارف المسند الى الضمير ليس بجملة بل
هو مع ضميره مفرد لشبهه بالخالي عنه فالقول بان عارفا اذا اسند الى الظ لا يثنى ولا يجمع وكذا عارفا اذا اسند اليه
بحثا اخر لم يقع فيه الكلام ولا يساعده المقام وان كان صحيحا في نفسه على ان العارف اذا اسند الى الظ فلا استاع
تثنيته وجمعه كالفعل فلا وجه لجعل افراده من طريق التبعية ق لفظ مثل وغير لفظ نظير وشبيه ونظايرهما
فقليل الاستعمال في المعنى المذكور ولذا لم يذكرها ثم المجوز لوقوع مثل وغير مسندا اخصيصا فان لم يعرف لانهما توغلا
في الابهام على ما ذكر في كتب النحو واعلم ان الفاضل المحشي فصل استعمالات مثل وغيرها لا مزيد عليه الا ان قوله فيما
احق البحث وايضا لا معنى للتعريض بنفي الغيرية ولا باثباتها محل بحث اذ قد يكون للتعريض بها معنى فيقول اذا
اضيف غير الى ما يحتمل التعدد مثلا اذا ادعى معتزلي معين انه غير قدري بمعنى انه غير مندرج تحت قوله عليه السلم
القدرية مجوس هذه الامة فقلت غير القدري لا يقول بتعدد الخالق مريدا بالغير مطلقه حصل التعريض لذلك
المدعى بنفي الغيرية حصل الكناية في اثبات الغيرية وحصل الكناية في اثبات القول بتعدد الخالق لما اضيف
اليه غير واذا ادعى انه ليس شيء غير مع بغضه ابا بكر عليه الرحمة فقلت له غير السني يبغض ابا بكر حصل التعريض له باثبات
الغيرية والكناية في اثبات عدم البغض لما اضيف اليه غير وبهذا القدر يكفي لتصحيح كلام الواعظ فتدبر ق لزم الثبوت
لذاته او النفي عنه بالطريق الاولى فان قلت اذا كان المراد ان من كان على الصفة التي هو عليها كان كذا لم يلزم
الثبوت لذاته والانتفاء عنه بالطريق الاولى غاية التنادي قلت المراد بالكون على الصفة التي هو عليها
هو الاشتراك في اصل الصفة والكاتب فيمن اضيف اليه المثل قوي في معنى الاولوية الا انه لما يثبت الفعل مثلا لمن
شاركه في اصل الصفة فثبوته له مع كون تلك الصفة فيه اقوى بالطريق الاولى ويدل على اعتبار قوة تلك الصفة
فيمن اضيف اليه لفظ مثل حيث كان المتبادر كون وجه الشبه في المشبه به اقوى ولك ان تقول وجه الاولوية ان
الثبوت له والانتفاء عنه بطريق البرهان كما هو حكم الكنايات ق من غير قصد الى ان نسا..ر الى هذا القيد
معتبر في جميع صور الكنايات بغير فانك اذا قصدت بقولك غيرك لا يجود سلب لا تصاف بالجود عن غير
معين لا يلزم اتصاف المخاطب به لجواز ان يكون المتصف به اعتبارا آخر ق بان يراد بمثلك وغيرك انسان
غير المخاطب مماثل له او غير مماثل يعني يوجد في هذه الارادة التعريض بالمعنى اللغوي اعني ان يكون في الكلام
نوع خفاء اما اذا اريد به انسان معين فظ لان ذلك المعين يحتمل ان يكون زيدا وعمروا واما اذا اريد به المطلق
فيوجد التعريض في مثلك باعتبار ان ما صدق عليه مفهوم المثل غير معلوم فمن هذا الوجه حصل فيه نوع خفا
واما في الغير فغير ظ ق اي لم ينشأ من ارادة التعريض حاصله انه لم يقصد بغير ههنا امر مغاير لما اضيف
هو اليه بل اريد به معنى لا ولم يرد بكون ذلك القول ناشيا عن عدم ارادة التعريض الا انه ليس ناشيا من التعريض
على سبيل الكناية كما تقول في ضربني من غير ذنب وتوجيه الكناية فيه ان يقال ان هذا القول ليس مما ينشأ من
كل ملك الوجود بل بعض الاشياء مما ليس منشأ له فلما جعل غير ارادة التعريض منشأ له تعين ان اراده ليس

تقديم مسند اليه المسند

قوله

منشأ له وعلى هذا القياس توجيه الكناية في قولك ضربني من غير ذنب لا لهما من الكناية المطلوب بها نفس الحكم
سيجي ان الكناية ثلثة اقسام ما يطلب بها صفة من الصفات كقولك طويل النجاد فان المط بها طول القامة وما
يطلب بها نسبة اي اثبات امر لامر كاثبات الجود وعدم البخل لما اضيف اليه لفظ غير ومثل في غيرك لا يجود ومثلك لا يبخل
وما يطلب بها غير صفة ولا نسبة كما في قولك حيوان مستقيم القامة عريض الاظفار في الكناية عن الانسان ق
قيل وقد يقدم المسند اليه المسور بكل الخ وقوله وقد يقدم لانه دال على العموم عطف على قوله فيما سبق وقد يقدم
ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي وما توسطهما من الابحاث فهو من تتمة المعطوف عليه فمن قال المعطوف عليه قول
قول عبد القاهر والمعطوف قول قول ابن مالك ومن تبعه فكيف يعطفا احدهما على الاخر قلت هو من قبيل عطف
التلقين كما في قولك ساكرمك فتقول وزيدا اي قل وزيدا اشار اليه العلامة في تفسير قوله نعم قال الى جاعلك
للناس اماما قال ومن ذريتي ثم ان الضمير في قوله وقد يقدم يحتمل ان يكون راجعا الى المسند اليه المسور بكل بقرينة
سياق الكلام كما هو المتبادر من كلام الشارح ويحتمل ان يكون راجعا الى المسند اليه مطلقا الا ان لفظ كلما افادته جزئية
الحكم وكان ما يكون تقديمه لافادة العموم هو المسور بكل صرح به الشارح بيانا للمآل الواقع ق يكون معناه نفي القيام
عن جملة الافراد فظ العبارة ان يقول يكون معناه ثبوت انتفاء القيام لكنه راعى كلام المص حيث قال للسلوب نفي
الحكم عن الجملة فاعتبر المعنى اللازم ق قد حكم بنفي القيام اي بانتفائه على ان يكون مصدرا من المبني للمفعول او يقول
معناه قد حكم بهذا الطريق فان الحكم من حيث هو عام للنفي والاثبات فليس بدخول الباء حكوما به ق المسلوبة
نفي الحكم عن الجملة يعني رفع الايجاب الكلي كما يشير اليه تقرير الشارح لا بمعنى نفي الحكم من المجموع من حيث هو مجموع
فلا ينتقض بعدم صدق مثل لا يحمل هذا الخشب الكل مع صدق فليس يحمل البعض ق انما يفيد نفي العموم لا عموم
النفي هذا كما سيصرح به بناء على الاعم الاغلب والافقد يتوجه القيد في مثله الى النفي فيفيد عموم النفي وان
ثبتت نعمته واسه لا يحب كل مختال فخور ونظايره ق وقد اهمل فيها بيان كمية افراد الموضوع بتدلها قلم
واشارة الى ان الحكم في المهملة على الافراد اذ المتبادر منه ان يكون هناك افراد لم يبين كميتها فيخرج القضية
الطبيعية وهي التي حكم فيها على الطبيعة كقولك الانسان نوع ق وههنا يجوز ان يكون هيئة القضية الخ
قيل عليه كون هيئة القضية سور الكلية انما يستقيم لو لم يصلح للجزئية وهو حم لما مر من الفرق بين لا رجل بالفتح
وبينه بالرفع فانه يحتمل عدم العموم ايضا بخلاف الاول فالحكم بعموم النكرة الواقعة في سياق النفي محمول على
الاغلب واجيب بان المدعى ان كل ما يفيد العموم فهو سور الكلية سواء كانت تلك الافادة في جميع الصور
او بعضها بحسب المقام وههنا لما اعترف القايل المذكور بكون النكرة في سياق النفي مفيدة للعموم ثبت
كلية القضية ولا يضر عدم افادته ذلك في صورة اخرى كما انه في الموجبة سور الجزئية هذا بالنظر الى الاغلب
والا فقد سبق ان النكرة المنونة قد تعم في الاثبات كقولهم تمرة خير من جرادة وقوله علمت نفس ما قدمت واخرت
قوله على ما قال في الاشارات اي عدم انحصار السور فيما ذكره العموم وكون التنوين سور الجزئية في الجملة بناء على
ما ذكره الشيخ ثم ان الشيخ وان لم يجزم بوقوع مقدم الشرطية كيف وقد قال في الاشارات واعلم انه وان كان
في لغة العرب قد يدل الالف واللام على العموم فانه يدل به على نفس الطبيعة ايضا فهناك لا يكون موضع الالف
واللام موضع كل لكنه تم مقصد الشارح حيث فهم منه ان الالف واللام يكون سور الكلية على تقدير افادتهما
العموم والتنوين سور الجزئية على تقدير افادتها الخصوص اذ لا مدخل لايجاب التعميم والتخصيص على جميع
الاحوال في نفس السورية بل في نفي الاهمال مطلقا كما لا يخفى ق وان كانت كلمة كل اشارة باخام لفظ كلمة

الى ان الثابت في قوله انكانت كل داخلة باعتبارنا وبل كل بالكلمة والاظهر تقريره في كتب النحو ان الاصل في
كل افراد الضمير الراجع اليه وتذكيره وان معناه بحسب ما يضاف اليه نحو وكل شئ فعلوه في الزبر وكل نفس ذائقة الموت
واشباهها ق وقدم التاكيد لان كلا اصل في الظان الاصالة في التاكيدية تستلزم كثرة الاستعمال فيها وقد منعه
في اوايل البحث حيث قال فيه نعوض بان استعمال كل في التاكيد اكثر في لحمل عليه ارجح قلنا ثم ولو سلم الخ ق كما لو
قدمتها على الفعل المنفي هذا مبنى على ما وقع الاصطلاح من تسميتهم مثل لم يضرب ولا يضرب فعلا منفيا فلا سماحة
نظرا الى ان المراد بتقديمها على المجموع حرف النفي والفعل المنفي لا على الثاني فقط وقوله الفعل منفيا بلم اي لم يجعله
منفيا بما في الصورة المذكورة اعني فيما تقدم المعمول على مجموع حرف النفي والفعل الداخلة هي عليه كما يدل عليه
قوله لان النفي لا يتقدمه معموله عليه ثم الوجه في عدم جواز التقدم المذكور اقتضاء النافية صدر الكلام بسبب
مشابهتها حروف الاستفهام من حيث دخولها على الاسم والفعل كهي بعينها بخلاف لن ولم فانهما لاختصاصها
بالفعل صارا كالجزء منه فيجوز تقديم ما في حيزهما عليهما كجواز تقديم معمول الفعل المثبت عليه واما لا فانها
وان كانت كما في الدخول على القبيلين لا انهم توسعوا فيها فكثر تصرفهم فيها فلما يعمل ما قبلها فيما بعدها في قولك جئتني
بلا ذنب وقولك عزمت عليك ان تضربني يعمل ما بعدها فيما قبلها واعلم ان الوجه الذي ذكره الشارح انما ينهض
وجها لعدم ايراد مثل كل الدراهم ما اخذت في الامثلة لا لعدم ايراد مثل ما كل الدراهم اخذت كما يشهد عليه
قوله لان المقرر في النحو امتناع الاول لا الثاني ثم الظان المثال المذكور من القسم الثاني لا الاول لان حرف النفي
داخلة حكما على الفعل العامل في كل فتامل ق وفيه نظر لانا نجد حيث لا يصح الى النظر مبني على ان قوله لا يصح اه
حيث يراد سند الكلية كما يشهد به الطبع السليم والحق ما ذكره في مغني اللبيب من انه لا دلالة للصورة المذكورة على نفي
العموم وثبوت البعض من قبيل دلالة المفهوم وهي انما تعتبر عند عدم المعارض والمعارض موجود في الصور المذكورة
اذ قد دل الدليل على تحريم هذا الاختيال اي التكبر والفخر على الناس بغير حق تكبر او على ان الله تعالى لا يحب مطلق الكفار
الاثيم اي الجاحد بتحريم الربا وسمي في طاعة مطلق الحلاف المهين اي الذي هو كثير الحلف في الحق والباطل
قليل في الراي والتمييز او حقير عند الناس لاجل كذبه من المهانة وهي القلة والحقارة فيراد الشيخ انا اذا تاملنا
في نفس الكلام حيث يخلوا عن الدلايل الخارجية وجدنا الامر على ما ذكره وهذا المعنى يفيده لفظة اذ الدالة على بعض
التقادير المفيدة جزئية الحكم في بعض الصور على قياس لفظة قد فتامل ق بان تقدمت على النفي لفظا اشارة
الى ان النفي المستفاد من لفظه والا يتوجه الى المبتدا غير الداخل في حيز النفي فيفيد وجود النفي في الكلام مع تقدم
كل عليه ولا يرد ان كل انتفاء الدخول في حيز النفي قد يكون بانتفائه في الكلام اصلا فلا يصح قوله عموم النفي على
الطلاقة ق بما قال له ذو اليدين هو عمرو ابن عبد عمرو وسمي بذلك لانه كان يعمل بكلتا يديه وقيل لطول يده روى
ابو هريرة ان رسول الله صلى احدى العشاءين في الحضر وسلم في ركعتين فقام ذو اليدين وقال اقصرت الصلوة ام
نسيت يا رسول الله فقال كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل النبي عليه السلام على القوم
وفيهم ابا بكر وعمر فقال احق ما يقول ذو اليدين فقالا نعم فقام عليه واله السلام واتم الصلوة ثم سجد سجدتي
السهو واستشكل الحديث بوجهين الاول ان قوله كل ذلك لم يكن ليس مطابقا للواقع فكيف صدر عنه عم والثاني ان
الكلام مبطل للصلوة فلم تم استيفاؤها والجواب عن الاول ان قوله كل ذلك لم يكن مجاز عن قوله لم اشعر بشئ منهما لان
عدم كون الشئ يستلزم عدم الشعور به فيكون من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم او يقول المراد كل ذلك لم يكن في
ظني وكذلك في هذا وعن الثاني انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلايل بعم احتج بالحديث بان

وشافعي

وشافعي واحمد على ان العمل في الصلوة من يظن انه ليس فيها لا يبطلها لكن تاويله عند الحنفية ما ذكرنا ق على من الذنوب
اشارة الى ان المراد في قوله تدعي علي ذنبا هو الذنوب بقرينة المقام بعد ما ثبت ان ذنبا اسم جنس يقع على القليل
والكثير كما ذكره السيرافي ق لان الظ المعتمد في اثبات المطلوب الحديث وسعي الى النجم فيه فظ وكان الظ هو القاعدة
الكلية كما لا يخفى والمثال الجزئية لا يستند به والشايع فيما اذا لم يكن الفعل لفظ الشايع بدل على جواز الرفع في مثله
والمذكور في مغني اللبيب وغيره امتناع زيد ضربت بالرفع لما فيه من تهيئة العامل للعمل وقطعه عنه وذلك غير جائز
عندهم الا ان ما نقله الشارح عن سيبويه في قوله ثلث كلهن قتلت عمدا يدل على جواز التركيب ق فلو كان النصب
مفيدا لذلك العموم والرفع غير مفيد اشار الى ان الاحتجاج بشعر ابي النجم على كلا جزئي المدعى اعني افادة كل نفي الشمول
اذا دخلت في حيز النفي وشمول النفي ان لم يكن داخلة فيه واما الاحتجاج بالحديث فعلى الثاني خاصة وفيه بحث اذ
لقايل ان يقول يجوز ان يفيد النصب لذلك العموم على سبيل الاحتمال والرفع على سبيل القطع فعدول الشاعر
لافادة القطع بالمقصود ولا يفيد النصب اصلا ويفيد الرفع على الاحتمال فلا يثبت شئ من جزئي المدعى لان المعتبر فيهما
الكلية والقطع كما لا يخفى ق ولقايل ان يقول انه مضطر الى الرفع اجيب بان ما ذكر محمول على الاكثر الاغلب وليس
بكلي لا بدليل قول كرم الله وجهه فلما اتينا الهدف كان كلنا على طاعة الرحمن والبعد والنفي الاحتمال ان يكون في
كان ضمير شان والجملة هي الخبر بل بدليل قوله فتصدد عنه كلها وهو تاهل كما صرح به في مغني اللبيب واذا لم يكن
الحكم المذكور كليا بل جاز كونه معمولا للعامل اللفظي ايضا فلو لم يكن الرفع مفيدا لما قصد الشاعر من شمول النفي كان له
عليه سياق كلامه لما اختاره وانت خبير بانه لو تم لدل على الجزء الثاني من المدعى لا على الاول لجواز ان يكون النصب
ايضا مفيد الشمول النفي والعدول الى الرفع لعاية بعدة وقوعه معمولا للعامل اللفظي ق واعترض عليه ابن
الحاجب بانه لا احتياج اليه عنه بان سيبويه انما منع الضرورة الشعرية لا مطلقها فلا يتوجه عليه ثبوت الضرورة من
وجه اخر وليس بشئ لان قوله وحذف الضمير من الخبر جاير على السعة يدل على نفي الضرورة المطلقة ههنا الا
تاكيد المؤنث عند البصريين ولهذا جعل سيبويه كلهن مبتدا لا تاكيدا وجوز الاخفش والكوفيون كونها تاكيدا
لنكرة محدودة ق فاجزاء ما اضيف اليه عدم اي اذا الضمير حيث لم يقل اضيف هي اليه مع ان الفعل جار على غير
من هو له لما تقرر في النحو من عدم لزوم الابراز عند الامن من اللبس في الافعال وان لزم في الصفات مطلقا ق
كان الجملة ابدا بالجملة ما اشتملت على الاجزاء اذ لا يؤكد بكل الا ما اشتمل على اجزاء يصح افتراقها حقيقة او حكما
كما صرح به في كتب النحو قوله او في حكم المقدم كما اذا حذف المؤكد وبقي التاكيد على ما جوزه سيبويه والخليل او قدم
التاكيد على المؤكد ان جوز في ضرورة الشعر كما سبق فان في كلتا الصورتين لم يتقدم ذكرها اما لا بها لم تذكر
او ذكرت متاخرة لكن في حكم المقدم ق كما هي عليه وهو كونها غير معمولة للعامل اللفظي ظاهر ق هذا الذي
ذكر بنيه على ان لفظ هذا اشارة الى الحالات المقتضية على تاويل ما ذكر كلمة مقتضى الظاهر على التغليب
والافق الاصطلاح معنى الى غيره الذي ذكر في مباحث الاضمار من خلاف مقتضى الظ ق كقولهم اي قول العرب
ابتداء من غير جري ذكرهم لفظا او تقديرا لقبيه امرا وضع الضمير موضع المظهر بناء على وضوح الامر والكاف اسم
بمعنى المثل في موضع المصدر اي وضعا مثل الوضع في قولهم وقد تقرر عندهم ان المثل به لا يلزم ان يكون مدلول
الكاف بل يكفي ان يستفاد مما في حيزها ق ليحصل الابهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب الخ
ثم لتراخي التفسير وتباعده في الرتبة عن الابهام هذا ووجه المناسبة المذكورة هو ان المراد بالمدح والذم
العامين في هذا الباب هو المبالغة فلما اراد وازدياد المبالغة والتفخيم ابهموا الفاعل اولا ليتشوق النفس

مطلب تاخير المسند اليه

اجراء الكلام على خلاف مقتضى الظاهر

اليه وترغب في طلبه ق والتزم تفسيره بنكرة الخ فان قلت في صحيح مسلم من حديث جابر ان ابليس يضع عرشه على الماء
ثم يبعث سراياه وساق الحديث الى ان قال ثم يجيء احدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته قال فيدنيه
منه ويقول نعم انت فاين ذلك التمييز اللازم واين المخصوص قلت يخرج الحديث على ان يكون فاعل نعم مضمرا مستترا
مبهما مميزا بنكرة محذوفة يدل عليها السياق اي نعم فتانا او نعم شيطانا انت وانت هو المخصوص بالمدح ونظيره في حذف
التمييز قوله من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت اي فبالرخصة اخذ ونعمت رخصة لكنه ذكر في مغني اللبيب ان حذف
التمييز شاذ في باب نعم ق نعم رجلا السلطان فانه لو قيل نعم السلطان حينئذ قرينة لا التبس السلطان بالفاعل
لتحقق شرط الفاعلية وهو التعريف الذي يكون الكلام للعهد للمدح او الذم العام فيه معه موضوعا في الظاهر على وجه
لا يكون اول الامر لمدح شخص عن سائر الاشخاص او ذمه فيه فائدة فان قلت هذا الالتباس في قوله نعم
العبد حينئذ لا يعلم ان العبد فاعل او مخصوص بالمدح قلت لا لان الاية تدل على ان المخصوص محذوف وهو ايوب
وفي مثل نحو حذفه كما صرح به ق خبر مبتدأ محذوف لانه لما تقدم ذكر الفاعل مبهما اقتضى سؤال عنه من هو
فاجيب بقوله هو زيد وفيه وجه آخر ذكره ابن عصفور وهو ان يكون المخصوص مبتدأ خبره محذوف اي زيد ممدوح
ولعل وجهه ان الحذف بالاخير الجملة انسب لكن المناسب للمفسر هو الاول لان هذا اما الغرض تخصيص الممدوح بالمدح
في جواب سؤال عنه مع انه معارض بان الخبر محط الفائدة فلا يناسبه الحذف وايضا الخبر لا يحذف وجوبا الا اذا
سد شيء مسده صرح به ابن هشام في الباب الخامس من مغني اللبيب ق لاحتمال ان يكون الضمير عائدا الى المخصوص
انما ذكر الاحتمال لان الضمير في الظاهر عائد الى معقول معهود عند اكثر النحاة كما صرح به في شرح المفتاح فيكون
مما نحن فيه ق ذرعها سبعون ذراعا اي ذرعها اذ المصدر لا يخبر عنه بانه سبعون ذراعا ومنع سيبويه
التمييز للتأكيد بناء على ان وضع التمييز لرفع الابهام وحكم بان ذرعها مصدر بمعنى المفعول اي مذروعها نحو طولها
سبعون ذراعا ق وقولهم هو او هي زيد عالم فان قلت كيف صح هو زيد عالم مثلا مع انه لا عائد في الجملة
الواقعة خبرا قلت لان هذه الجملة في حكم المفرد اي الشأن هذا الحكم اولا لان فائدة العائد اي ربط الخبر بالمبتدأ
لان الجملة من حيث هي جملة مستقلة بالافادة فلما لم يوجد فيها رابطة لم يرتبط بالمبتدأ وضمير الشأن المبتدأ
عين مضمون الجملة فلا يحتاج الى الرابط ولذا لا يحتاج الى الرابط في كل جملة يكون عبارة عن المبتدأ
نحو قولي زيد منطلق وقوله صلى الله عليه وآله وسلم افضل ما قلته انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله ق سكانا
والقصة يشير الى التذكير باعتبار الشأن والتأنيث باعتبار القصة ويختار تأنيث هذا الضمير الخ قال
صاحب الكشاف فان الضمير المفسر في قوله تعالى ان تلكم الجنة ضمير الشأن والقصة ... تلكم الجنة ليس كما ينبغي
ق لم يسمع هي زيد عالم تعريض للمصنف حيث قال وهي زيد عالم وقد يجاب عن هذا بان التذكير والتأنيث
امر قياسي سوى ما استثني من السماعي وقوله نحو على وضعه ق فقضاهن سبع سموات في يومين اي
فخلقهن خلقا ابداعيا واتقن امرهن والضمير في فقضاهن مبهم يفسره سبع سموات وقيل الضمير للسماء السابق
ذكره على المعنى وسبع سموات حال وقيل السماء جمع سماءة والوجه الاول هو العربي الفصيح ق ليتمكن ما يعقبه
في ذهن السامع ان قلت هل لا يصلح التمكن الحاصل من ضمير الشأن في قولك الشأن زيد عالم من غير الضمير
خلاف الظاهر قلت لا لان السامع يفهم من المظهر مفهوم المطلق بخلاف الضمير الغائب فانه لا يفهم منه الا ان له
مرجعا في ذهن المتكلم واما ان ذلك المرجع هو الحكم او غيره فلا يفهم من نفس هذا الضمير بحسب الوضع فيكون
ابهم مما في الشأن وابهم منه واذا كان ابهم منه حصل فيه فضل تمكن لا يحصل من الشأن ق ابو موسى

فاعله

فحذف

فحذف البيت ابو موسى هو المخصوص بالمدح على ما ان عمر وقوله فجدك بدل منه والفاء زائدة والاقرب ان ابو موسى
مبتدأ فجدك خبره والفاء زائدة في الخبر على ما جوزه الاخفش مطلقا وحكى اخوك فوجد واما جواز زيادتها في البدل
فلم اظفر له على شاهد والمخصوص بالمدح محذوف على نظير قوله تعالى نعم العبد اي نعم جدا هو وهذا اولى لشيوعه بخلاف
تقديم المخصوص مع التعدد في موضع الفاء ق انما يصح في ضمير الشأن قيل لا يصح ايضا في ضمير الشأن سيما اذا لم يكن في
مبتدأ الكلام لان السامع اذا سمع ضمير الشأن يفهم الرجوع الى ما تقدم حقيقة او تقديرا فلا ينتظر ما يعقب
الضمير بما علم انه قوله ولا يخفى انما يرد اذا جعل التعليل اعني ليتمكن تعليلا لوضع المضمر موضع المظهر على ما ذكره وهذا هو
الظاهر لانه صرف التعليل الى القاعدة هو الوجه واما اذا تكلف وجعل تعليلا لقوله وقولهم هو او هي زيد عالم فلا ورود
له وهذا ظاهر ق اذا سمع السامع ما لم يسمع المفسر الخ قيل لا نسلم ذلك لجواز ان يعلم بقرينة اخرى والعرض فيما علم ان فيه
ضميرا اذ لم يعلم انه لا شيء ق لا شهادة ووضوح امره حقيقة او ادعاء ق كقوله في المطلع وادت صدر بيت عجزه
ومن النجوم قلائد ونطاق وبعده والطوق من لبس الحمام عمدته وطبنا وجوه بالهواء اطواف ومن العجائب ان
عليك تثقل كان عليك من سرق الحرير لمان وقد اشار بقوله في المطلع الى التحقيق كونه من قبيل وضع المضمر مقام
المضمر والرواق ستر يمد دون السقف وهو مبتدأ عليها خبره كقولك في الدار رجل والجملة حال من ضمير وادت
وقوله للظلام حال من الرواق وقلائد جمع قلادة وهي معروفة والنطاق شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها ثم تسال
تأتي المرأة بها فتشد وسطها وترسل اعلاها على اسفلها الى الركبة والاسفل يجر الى الارض ونقل او النطاق
المنطقة التي تشد على الخاصرة وهي انسب بالترصيع لكن الشقة اليق بالمرأة شبهها في قلائدها ونطاقها من
وضع المظهر موضع المضمر بالنجوم والمعنى زادت الحبيبة وسعت بوصلها والحال ان عليها رواقا كائنا من
الظلام اي كانت مستترة بالظلام من الانام وقلائد ونطاق من النجوم والبرق شقة من الحرير واللفافة ثوب يلفق
من جزئين ق كم عاقل كم الخبرية المضافة الى مميزه والمفرد في موضع الرفع على الابتداء والجملة بعده خبره ق
زنديقا قيل معنى الزنديق الزندي والزند اسم الكتاب المنزل الذي ظهر في زمان قباد واباح المحرمات فقتله
انوشروان ق كان عاقلا نافيا للصانع او قائلا بالخير خالق الشر وخالق الخير فينسب مثل هذه الامور الى خالق الشر
ولقد رده على ابن الراوندي بعض قال له خبر المقال ق نكد الاديب وطيب عيش الجاهل ق قد ارشدك الى حكيم كامل
ولا يخفى ما فيه من التعسف لان المفهوم من اختصاص شيء هو المغايرة بين الشيئين على ان تعبير البديع بما ذكره لا يخلو
عن البعد ايضا لان البديع هو المخترع لا على مثال قال الجوهري ابدعت الشيء اخترعته لا على مثال والله بديع السموات
والارض اي مخترعهما كل وكون العاقل محروما والجاهل مرزوقا كثير الجزئيات والنظائر في كل زمان دائم الحكم ا
البديع هو الامر الغريب سواء كان نصد ما يفيد امرا ق عطف على كمال العناية كان الظاهر ان يكون معطوفا على الاختصاص
فيكون كل من التهكم والاختصاص سببا لكمال العناية كما صرح به في المفتاح حيث قال وذلك ان اكملت العناية
بتمييزه اما لانه اختص بحكم بديع عجيب الشأن واما لانه قصد التهكم بالسامع الا انه لما كان يورد عليه ان قصد
التهكم بالسامع لا يقتضي كمال العناية بالتمييز بل يقتضي اسم اشارة سواء قصد به كمال العناية بالتمييز ام لا
جعله عطفا على كمال العناية حتى لا يتوهم ورود السؤال المذكور ولا يحتاج الى الجواب بان اسم الاشارة يفيد
اكمل تمييز فلا شك ان التهكم يفيد بزيادة التمييز فاذا قصد التهكم اعتنى بالتمييز فقصد اكمل التمييز فاورد اسم
الاشارة ق تعاللت كي اشجى البيت ومما قيل هذا البيت قوله فقلت قيل فيسأل البين عنك ما لنا وكلا نحر مني
نظرة من جمالك وما بعده فان ساءني ذكراك لي بمساءة فقد سرني اني خطرت ببالك ق فمن امر للمخاطبة

من الوقوف ووشك البين وقرب البعد والواو في وما بك علة حالية ومن بدين خبر في موقع الحال او الاستيناف
او البدل وقد ظهر فا ستيناف جواب هل ظهرت بعد المراد قل هو الله احد الله الصمد لم يورد العاطفة بين الجملتين
لكمال الاندراج سيما فان الثانية كالعبر للاولى وتعريف الصمد مع تنكير احد خلافهم معيد بحلا واحد فهو
ايما ابو لنا القرى الا بالحكمة المقتضية له وما بل الا بالحكمة فيه اشارة الى ان تقديم الجرور في الموضعين اعني
بالحق يفيد الحصر ثم كون ذلك من قبل وضع الظ موضع المضمر اذا فسر الحق الثاني بما فسر به الاول كما يدل عليه عدة
اعادة المعرف معرفا واما اذا فسر بالاوامر والنواهي على ماقيل فلا يكون ما نحن فيه لان كلام المحقق لوح معنى على حده
كذا في شرحه للمفتاح قيل الحق انه لا احتياج لهذه الاشتراط لانه اذا اختلف معناهما كان القياس الاتيان
بالضمير ايض ليكون من باب الاستخدام واشتهر بانه مردود لان الاستخدام خلاف الظ فلا يكون الموضع موضع
الضمير في الظ والكلام فيه ق فمن يرحم هو الجرجر مع ان من استفهامية اجرا الوصل مجرى الوقف كذا في شرحه
للمفتاح ق انا العاصي ايتك وقد عليه ان حق العبارة انا العاصي اتاك لان العاصي لما كان هو لا كان
هو المقص بالنسبة فيكون هو مرجعا للضمير اجيب بان المقص الاخبار عن نفسه ولما كان العاصي عبارة عن المتكلم
نفسه اورد ضمير المتكلم ميلا الا المعنى ق على ان يكون العاصي بدله هذا مذهب الاخفش والجمهور يابون ابدال
الظ من ضميري المتكلم والمخاطب مستدلين بان نعم القضية البدل من المبدل منه كما حققه الفاضل المحشي لكن
ويلم منقوض باجماعهم على جواز ابدال المعرف باللام من ضمير الغايب وكون المعرف باللام انقص من الضمير مط
تدبر وفيه ايض تمكن من وصفه قد يناقش هذا بان المقص في هذا المقام الوصف المعنوي لا النعت النحوي
ففي قولك انا العاصي ايض يمكن من الوصف المقص ثم الاظهر ان يقول وفيه تمكن من وصفه ايض ق كما اساء كاد
انا او غيري كما يا حال من الرسول ومن موصوفة في محل نصب خبر الكاين والعايد محذوف اي كاينه واعترض
باستاع حذف خبر كان نص عليه ابن هشام وصاحب اللباب وغيرهما واجيب بانه هيهنا سماعي ثبت على خلاف
القياس ولو قيل كان تامة وفي ملء راجع الى من لم يحتج الى ما ذكروا انا خبر مبتدا محذوف اي هو انا او غيري
او بدل من كان على ان يكون من قبيل استعارة ضميرها المرفوع للمنصوب كما استعير للمجرور فيما انا كانت و
الضعة اسم من الاتضاع هذا اعني نقل الكلام ق هذا اعني نقل الكلام الى هذا التفسير مصرح به في كلام السكاكي
ولولا هو لامكن حمل المشار اليه مطلق النقل وفقا للشايع ففي العبارة ادنى تسامح لان معناه الظ ان النقل
عن الحكاية الى الغيبة بهذا القدر اعني النظر عن الحكاية الى الغيبة وما ذهبت ق من يمينه الى شماله وقيل ما خوذ
من التفات الانسان بيمينه ويساره وهو الانسب والفرق ظ ق وهذا تفسير كلام الايضاح اي بالشرط المذكور
الشرط المذكور ووجه الاشعار انه قال في جواب سؤال اورده لا نامنع انحصار الالتفات عنده في
خلاف مقتضى الظ لان التقييد بقوله عنده يشعر بالانحصار عند الجمهور كما سيصرح به فيما بعد قوله
نطرية لنشاطه السطر بها لمرة الايراد والاحداث وما طووا عليه اذا ورد وبالبا التجديد من طري
الثوب اذا عملت فيه ما يجعله طريا كانه جديد والنشاط بالفتح حركة السرور ق مهما نحو انا زيد وانت عمرو
يعني ح القيل فيه نظر لعدم اتحاد المعنى فيه وهو شرط في التعبيرة لانه عبارة عن شي لا تعبير عن معنى واحد
بلفظين مختلفين ق تحن الذين صبحوا الصباحا اي يوم النخيل غارة ملحاحا البيت للقيل قال ابن
مالك في شرح التسهيل اعراب الذين في لغة غير مشهور يقولون نحن الذون وسوا على الذين كفروا وعلى هذه
هذيل ايض فان قلت ما الشرع ان الذون على هذه اللغة كيف خلافه في لغة من الزهر الشاع جمع

مطلب الالتفات

الحالات قلت قيل السر فيه هو انه حالة بنائه شبيه بالحروف واللام للتعريف على قول شابهه بها على القول بان
فيه تعريفه بالعهد الذهني في الصلة فاثروا عدم ظهوره لفظا في حالة البناء كيلا يجتمع التعريفان شبيههما
فيما هو شبيه بالحرف واظهروه في حالة الاعراب لانه شبه للحرف لنفي ثم الظ ان الصباحا قد ضرح معنى صبحوا ايضا كيد
من صبحه اذا اتاه صباحا وجوز ان يراد الاتيان المطلق بقرينة الصباح فنصبه في الوجهين على الظرفية ويحتمل ان
يكون صباحا بمعنى مطلقا نصبحوا من قبل انبت نباتا ويتبل تبتيلا ومفعول صبحوا محذوف اي صبحواهم والغارة
نصب على الحال اي مغيرين او على التعليل اي لاجل الاغارة وحاصل المعنى نحن الذين غاروا صباحا على ذلك اليوم
على العدو والملحاح صيغة المبالغة من الالحاح كالمكثار حال على الترادف او التداخل ق بعد التعبير عنه بطريق
اخر بالنسبة الى الطريق الاصل المتقدم على الاطلاق وما سبق الى بعض الاوهام انه قد سبق ان الاسم المظهر
طريق الغيبة ولا تعبير في التعبير حتى يتحقق الالتفات في الاية ولعل المتوهم بنى كلامه على ان المظهر وان كان للغيبة
الا ان المناسب للخطاب تامل ق انا الذي سمتني امي حيدرة البيت لعلي عليه وعلى اولاده الصلوة والسلام والحيدرة
الاسد وكانت فاطمة بنت اسد لما ولدته وابو طالب غايب سمته اسدا باسم ابيها فلما قدم ابو طالب
كره هذا الاسم وسماه عليا وبعد هذا المصراع اكيلكم بالسيف كيل السندرة والسندرة صاع كبير ق وهو مع ذلك
قبيح عند النحويين قال المازني لو لا ان الالتفات من ثم وجوه تحسين الكلام فلا وجه للقبيح لانه التفات من
الغيبة الى التكلم وغيره بتغليب جانب المعنى جانب اللفظ كما سيجي في قوله تع وانتم قوم تجهلون على انه يرد عليهم بل انتم
بل انتم قوم تجهلون لان الصفة كالصلة في وجوب العايد والاسماء الظاهرة كلها غيب سواء كانت موصولة او
موصوفة صرح به في شرحه للمفتاح فلو كان فان استعمالها ذكر فيا حبذا ما ذكر في كلام هو اعلى طبقات البلاغة ق
تطاول ليلك الابيات لامرء القيس في مرثية ابيه والخلي الخالي من الهم والحزن والرقاد الخلي من النوم ولم حال من
ليلة اذ لا معنى لتعلقه ببات والنبأ الذي جاءه هو قتل ابيه وابو الاسود كنيته كذا في شرح الشريف للمفتاح وقيل
سمع ذلك الخبر منه قيل قوله ليلك تجريد فلا يكون التفاتا واجيب بانه لا منافاة بينهما كما اشار اليه الشارح
في شرح الكشاف ورد بان معنى التجريد على مغايرة المنتزع للمنتزع منه ليترتب عليه ما قصد من المبالغة في الوصف
ومدار الالتفات على اتحاد المعنى ليحصل ما اريد به من ادارة المعنى في صورة اخرى غير ما يستحقه بحسب ظاهره ويؤيده
ذلك ما نقله الفاضل اليمني من ان ابا علي وابن جني وابن الاثير حكموا بان ليلك تجريد وليس بالتفات فالصواب
ان ليلك ان حمل على التجريد لم يكن التفاتا ق او يكون الثاني في ذلك اي في لفظ ذلك ويرد الوجهين ان
المتبادر من كلام الكشاف توزيع الالتفات على الابيات ق حيث لم يقل من بعد ذلكم لا يخفى انه في موضع
الاستدلال على كون الخطاب في ذلك لمن يتلقى الكلام لا للمخاطب الاول والا لقال ذلكم فيما قصه ما ذكره في ا
التلويح من ان افراد الكاف في اولئك من واولئك هم الفاسقون لا يمنع عطفها على جملة فاجلدوا وان كان
المخاطب بها الايمة لان افراد الكاف الخطاب المتصل باسم الاشارة جايز في خطاب الجماعة كقوله تع عفونا عنكم
من بعد ذلك تم كلامه ق قلت نعم لكن المراد بقوله وما لي لا اعبد المخاطبون لا اعبد هو حبيب بن اسرائيل ا
النجار وكان من اوليائه اسرتع فليس المراد بقوله وما لي لا اعبد الاية مفهومه الظ بل المراد ما لكم لا تعبدون لكن ابرز
الكلام في معرض المناصحة لنفسه وهو يريد مناصحتهم على سبيل التعريض ليتلطف لهم ويداريهم والفايدة
المخصوصة بموقع هذا الالتفات التعريض والاعلام بان المراد من اول الكلام المخاطبون ق وهذا
الخطاب شمل التكلم في قوله من بعد ما جاءني يعني ان كلا منهما تعبير موافق لاصل المقص فان من جاءه الخبر المذكور هو

المتكلم وقوله جاني نوافقه والذي فضيهان رجوعه الى الشرع هو المخاطبون حسالهم على عبارة خالقهم وقوله
واليه ترجعون موافق لهذا المقصد لكن من حيث كون كل منهما بغير الاسلوب الذي قبله يكون على خلاف مقتضى الظ
في التحقيق ق وقد قطع المص بانه وارد الضمير راجع الى قوله من باجابي ق فصل لربك مكان لنا فايدة الا
لتفات في الايتان في لفظ الرب حثا على الفعل المامور به لان من يربيك يستحق العبادة وفي ازالة الاحتمال ايض
لان قوله انا اعطيناك الكوثر ليس صريحا في افادة الاعطا من الشرع وايضا كلمة انا يحتمل الجميع كما يحتمل الواحد المعظم
فلما التفت بقوله فصل لربك زال هذان الاحتمالان ق ولم يجي ذلك للمخاطب في الغايب في الكلام القديم قيل
اي في الضمير والا فالجمع من الاسم الظ قد جا في القران للواحد كما قالوا في قوله تع فنادته الملائكة مع ان
المنادي كان جبريل وحده وفيه نظر لان الجمع المحلى باللام ينسلخ عنه في مثل هذا الموضع معنى الجمعية فيكون
مفردا في المعنى ولا كلام فيه ثم الكلام القديم كلام القدما من البلغا البدويين لا القران المجيد بدليل ما بعده
ق وانما هو استعمال المولدين فان قلت قد جا مثل ذلك في القران المجيد حيث قال عز من قال يا ايها
النبي اذا طلقتم النسا فكيف يستقيم هذا الحصر وحمله على الاضافي لا يدفع لزوم كون القران واردا على اسلوب
المولدين ولو في بعض المواضع ولا يلتزمه من به ادنى مسكة قلت هو من باب تغليب المخاطب على الغايب اي
اي اذا طلقت انت وامتك وانما خص النداء والخطاب بالحكم لانه امام امته وقدوتهم كذا انهم اوان الكلام معه
والحكم يعمهم بقي هنا بحث وهو ان صاحب الكشاف والقاضي جوزا في قوله تع فان لم يستجيبوا لكم فاعلموا ان
يكون الجمع لتعظيم رسول الله صلعم واستشهد لهم الزمخشري بقول الشاعر فان شئت حرمت النسا سواكم
وذكر القاضي في قوله تع ن والقلم وما يسطرون ان ضمير يسطرون راجع الى القلم والجمع للتعظيم ان اريد بالقلم
القلم الذي خط اللوح فقد وقع كلا الامرين في القران المجيد وحمله على اسلوب المولدين لا يلتزمه عاقل على ان
الظ ان البيت الذي ذكره العلامة في موقع الاستشهاد من كلام القدما فكيف يصح قول الشارح ولم يجي الى تامل
ق طحا بك البيت يقال طحا به قلبه اذا ذهب به في كل شي والبا للتعدية والطرب خفة تعتري الانسان
سرورا وحزنا بعيد تصغير بعد للتقريب فهو ظرف طروب وطحا وعصر حان او حين حان على الروايتين بدل
من بعيد واشار بتصغير بعيد الشباب وعصر حان مشيبا الى انه لا منافاة بين كون بعيد الشباب وكون عصر
حان مشيبا ظرفين لشي واحد على الابدال وانما لم يجعل الخطاب في طحا بك للمحبة اعني ليلى اي اذهب بك قلب حتى يكون
في قوله تكلفني ليلى التفات من الخطاب الى الغيبة لانه مخالف للاستعمال الشايع وهو طحا به قلبه ثم الظ ان يكون
الكاف في طحا بك مفتوحة لانه وان كان خطابا بالنفس الا ان الخطاب ليس للفظ النفس بل لمدلوله والتانيث
انما هو في اللفظ يؤيده ان العلامة صرح في قول الشاعر تذكرت والذكرى تهيجك زينبا بان التا مفتوحا خطابا
لنفسه فقول القاضي في تفسير قوله تع فلما راى الشمس بازغة قال هذا ربي انه تذكير المبتدا اعني هذا باعتبار
الخبر يعني ربي محل نظر اذ لا مقتضى لتانيث المبتدا حتى يحتاج الى جعل التذكير بالنظر الى الخبر فان الاشارة
الى ذات الشمس والتانيث انما هو في لفظها ولا ذايق لها مونث لفظي والجواب انه لو قد اشتهر المسمى في ضمن
اطلاق لفظ مونث عليه يلاحظ ذلك المسمى في ضمن هذا اللفظ فبهذا الاعتبار يعتبر التانيث في الاشارة
اليه ويرجع الضمير ولهذا قال تع في الاية المذكورة فلما افلت واحتاج صاحب الكشاف الى توجيه تذكير اسم
الاشارة في قوله تع ذلك الكتاب مع كونه اشارة الى ذات السورة بانه باعتبار الكتاب او على انه خطاب
للقلب قيل اعتبار الالتفات في تكلفني بالنظر الى طحا بك لا يجامع اعتباره بالنظر الى القلب المذكور اذ من شرط

الالتفات

٧٦

الالتفات صحة اجرايه على الظ وهو مفقود هيهنا لانه لما اعتبر خطاب القلب في تكلفني لم يمكن اجرا الكلام على اسلوب
طحا بك اذ يكون التقدير تكلفك على ان يكون الخطاب في تكلفك للقلب وفي الكاف للنفس وهو ممتنع واجيب بان
شرط صحة اجرايه على الاصل في الجملة وهنا يمكن ذلك على تقدير رجع الالتفات الى اصله وان لم يكن بدونه فافهم
وقد شط وليها جملة حالية والمعنى الكلفني وصلها والحال انه بعد عنها وايام قربها على حذف المضاف والخطوب
جمع الخطب بمعنى الامر العظيم ق حتى اذا كنتم في الفلك الاية فايدة الالتفات في قوله وجرين بهم المبالغة كانه
تعجب حالهم غيرهم ويحثهم منها ويطلب الانكار عليهم ق والله الذي ارسل الرياح الاية فايدة الالتفات
في سقناه التعظيم لانه فعل عظيم لا يقدر عليه الا ذو القدرة الباهرة اذ لم يستعمل في كلام البلغا صيغة
في الغايب للتعظيم حتى يتاتى هذا المطلب من غير الالتفات بان يقول فساقه ق ان يكون المخاطب بالكلام اي من
يلقى اليه الكلام ويتلقاه من المتكلم سوا كان في الكلام حرف خطاب ام لا واعلم انه ملخص ما ذكره الشارح ان
في الالتفات اربعة مذاهب فعند الضبط اليق لانه اما ان يشترط فيه سبق التعبير بطريق اخر ام لا الثاني
مذهب الزمخشري والسكاكي ومن تبعهما وعلى الاول لانه اما ان يشترط ان يكون التعبيران في كلام واحد او لا
الاول مذهب بعض الناس وعلى الثاني لانه اما ان يشترط كون المخاطب في التعبيرين واحدا ام لا الاول مذهب
صدر الافاضل والثاني مذهب الجمهور ق ومن عند الخليفة بالنجاح الجار متعلق بالنجاح المفتقر اليا
بعده او بنفسه لكون البا زايدة كما نبهت عليه في قوله تع وما انت علينا بعزيز اي تثق بالفوز بالبغية من عند
الخليفة والمسائي(?) في قوله يا بنات محذوفة اي خليقة والسبب العطا والارتياح السرور كانه اراد انك ذو نشاط
في العطا ق هذا اخص من تفسير الجمهور لانه اعتبر فيه ما اعتبره الجمهور وزاد اخر اعني وحدة المخاطب
والفايدة العامة التي ذكرها الجمهور لا تدل على اعتبارهم هذا القيد لان المخاطب الاول اذا لم يكن سامعا
للخطاب الثاني المتوجه الى غيره لم يوجد الالتفات وان كان سامعا تحقق تلك الفايدة لوجدة السامع الكلامين
فيهما واما ما قال الشارح فيما سبق عن هاتين فان المخاطب فطرته لنشاطه فبالنظر الى الاعم الاغلب ق هل
يزجركم الضاولة اي كناية ان حشو كناية يبل بها ابل الرجال فلوله هل يزجركم الى الكناية هي التي
فيها النبال وشدها الاسنان على وسط النبل الاول للسهام والثاني جمع من النبل والنبا لمربع الفصل ونبل
نبل بالضم هو نبيل والجمع والهلوك مصدر هلك كالدخول بمعنى الفاعل والاول بفتح الهمزة الرسالة ق وهو
الباطل اي ذهب تؤذ هقت نفسه اي ذهبت وخرجت ق صرف الله قلوبهم الاية وانه في حق المنافقين
فقد كانوا صرف الله قلوبهم عن الايمان فالمعنى قوله تع صرف الله قلوبهم مترتبا على الصرف ومثله شايع فلا يكون تحصيل
للحاصل قضم الفقير القضم باتفاق كسر الشي حتى يبين والقصم بالقاف كسره من غير ان يبين ق سوى كان للحنا
البيت المراد اظهار تحسر على فوت ذلك اليوم وانقضايه بصقل اي بجلى والمراد بالعارض الاسنان بعد الثنايا
والثنايا التي من العارض قال ابو نصر قال ابن السكيت العارض الناب والضرس الذي يليه وقال بعضهم ما بين
الثنية الى الضرس ق فلا صرمة يبدو البيت صرمت الشي صرما اذا قطعته وصرمت الرجل اذا قطعت كلامه
الاسم الصرم بالضم ق اي تجديدا واحدا تا فكذبتن النظرية اذا كانت ممدودة اللام يكون بمعنى الاحداث
واذا كانت ناقصة يكون بمعنى التجديد وفيما ذكره الشارح تخليط بين المعنيين ق للاصغا اليه متعلق با
الايقاظ على تضمينه معنى الحث والتحضيض ويجوز ان يكون على حذف المضاف اي لصاحبة الاصغا ثم هذه الفايدة
العامة التي ذكرت لمطلق الالتفات سوا كان على مذهب السكاكي او الجمهور لا ينطبق على مادة يكون السامع

فمباحثة البارئ جل وعلا لتعاليه عن النشاط والابقاط والاصغاء فلو ذكر شيئا مما يصح في حقه تعالى ايضا لكان
انسب وتدقيق المراد ان الكلام الالتفاتي انما وقع صالحا لان يقصد به الفائدة بالنظر اليه نفسه مع قطع النظر عن
الموانع الخارجية فليفهم ق وقد يختص موافقه على بناء المجهول لانا نستعمله للتحقيق والباقي بالطائف
داخلة على المقصور قوله على طريق الاتساع هو ان يجري الظرف مجرى المفعول به كقولهم ويوما شهدناه سليما
وعامرا وفي شرح الكشاف للقطب ليت شعري لم يحمل هذه الاضافة حقيقة بمعنى في كضرب اليوم قلت يحصل
غرض المبالغة لان قولك فلان مالك الدهر وصاحب الزمان ابلغ من قولك مالك في الدهر وصاحب في الزمان
وهذا ظاهر ق والمفعول محذوف دلالة على التعميم قيل عليه لو كان مالك الامر كله يحصل الدلالة على العموم نحيب
بالمنع مستندا باحتمال حمل الامر على المعهود والتاكيد بكل بالنسبة الى ذلك المعهود على ان فيه فوت الاختصاص
المطرد ق بانواع النعم الدنيوية والاخروية الظاهر ان حمل الرحمن على المنعم بالنعم الدنيوية والرحيم على المنعم بالنعم
الاخروية ووجهه ان الرحمن ابلغ من الرحيم لما فيه من زيادة البناء كقطع وقطع في عبرة الابلغية باعتبار الكمية
كما قيل يا رحمن الدنيا لانه يعم المؤمن والكافر ورحيم الاخرة لانه يخص المؤمن وقد يلاحظ الابلغية باعتبار
الكيفية فيحمل الرحمن على المنعم بالنعم الاخروية لانهما كلها جسام واما النعم الدنيوية فحقيرة بالنسبة اليها ق
اي ذلك المعنى الظاهر اي خلاف مراده الا انه مال الجانب للمعنى او تصدق على خلاف مراده ابراز المعنى مع
انه غير ما اراده كقول القبعثري في اصل القصة ان القبعثري الشاعر كان جالسا في بستان مع جماعة من الادباء وكان
الاوان اوان الحصرم فذكر الحجاج فقال القبعثري اللهم سود وجهه واقطع عنقه واسقني من دمه فاخبر الحجاج بذلك
فاحضر القبعثري وهدده فقال القبعثري اردت بذلك الحصرم ثم قال له الحجاج لاحملنك الى اخر القصة فانظر
الى كلام القبعثري فقد سخى الحجاج بهذا الاسلوب حتى تجاوز عن جريمته واحسن اليه على ما احكي الله يحكي فان قلت
كان المناسب لغرض الحجاج لاحملنك الادهم عليك لان القيد يوضع على الرجل لا بالعكس قلت هذا استعمال والقيد
لم يوضع فقال حمل على الادهم اي قيد ولو سلم فليكن من قبيل القلب كما سيعرفه او تشبيه القيد بالمركب على
طريق الاستعارة ق من الاصعاد وهو من الصعد بالتحريك وهو العطا ق من صفده اي قيده من الصفاد
بالكسر وهو ما يوثق به ق الاولى حالة اما لعدم اهليته لجواب ما يساله او لعدم الفائدة فيه بالنسبة اليه ق
سالوا عن السبب روي في الكشاف وغيره ان السائل اثنان وهما معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الانصاري
والاثنان اقل ما يطلق عليه الجمع عند جماعة منهم الزمخشري فلذا قال سالوا بلفظ الجمع وقوله حيث قالوا ما بال
الهلال الخ دلالة هذا القول على انه سؤال عن السبب دون الحكمة خفي جدا كما اشار اليه في شرح الكشاف
ق فاجيبوا ببيان الغرض اطلاق الغرض على حكمة فعله تعالى على سبيل التشبيه والمجاز باعتبار كونهما
على طرف الفعل والا فافعال الله تعالى ليست معللة بالاغراض عندنا ق والصواب مفرع واما الاية التي وقع فيها
فصعق فلم يذكر فيها اليوم بل نظم تلك الاية ونفخ في الصور فصعق وتدقيق مراده مجرد التمثيل لا انه من القرآن
ولذا لم يقل نحو قوله تعالى كقوله ان الدين لواقع اي الجزاء الحاصل ق وح يكون معنى الواقع ليقع قيل هذا غير
مستقيم لان اللام يخلص المضارع للحال والمفروض هاهنا كونه للاستقبال والجواب بعد تسليم ان التخليص المذكور
هو مذهب البصرية ما ذكر في كتب النحو ان اللام ربما يكون لمجرد التاكيد كما في قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم
ق قلت نعم ولكن فيها من الدلالة على تمكن الوصف التي كانت عبارة الجواب في اصل النسخة هكذا ولما
توجه عليه النظر المشار اليه بقوله والكلام بعد محل نظر بان يقال سلم مجيئها بمعنى الاستقبال بقوله نعم لمجرد

التفاوت

٨١

التفاوت بينها وبين الفعل في الدلالة على تمكن الوصف واثباته لا يكون التعبير عن المستقبل بلفظها من خلاف
٢ الخبر الطلبي بها مقتضى الظاهر كما لا يخفى بل لها بقوله قلت لا خلاف في ان اسم الفاعل الخ واعترض اولا على النسخة للغير اليهما بانه على تقدير
يكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعا لزمان الحال فيلزم بطلان نحو نفي الفعل والاسم طردا وعكسا
ثانيا بان كثرة الاستعمال جارية مجرى الوضع بجامع التبادر فعبر عن المتبادر بالحقيقة وعن غيره بالمجاز
والجواب بان زمان الحال معتبر على القيدية للموضوع له لا الجزئية ولا يخفى ما فيه من التكلف وتدقيق اعتبار
زمان الحال بالنسبة الى الاستعمال الطارئ على اصل الوضع لا اليه نفسه لكن بعض ائمة الاصول صرح بان اسم الفاعل
مثلا فيما مضى وانقضى وفيما لم يقع بعد مجاز لغوي فهذا شيء باعتبار زمان الحال في اصل الوضع ولا مخلص
ح بالادراكاباعتباره بالقيدية وذلك اتفق بين مذهب اهل العربية والاصولية وثانيا بانه قد صرح
صاحب المفتاح بكون الاخراج لا على مقتضى الظاهر من قبيل الكناية على ما سبق فكيف يصح قوله اسم الفاعل وما
المفعول فيما لم يقع مجاز فالمجاز مستلزم للكناية اجيب بعد تسليم حصره فيها بان المقصود فيما نكون ما لم يقع
غير موضوع له فصوره فيما اريد بها مجاز وظهر منه الحال في الذي اريد بها كناية لتناول المعنى المجازي
والكناية وكونها غير موضوع لهما بقي هاهنا تامل وهو ان غاية ما لزم من جواب الشارح كون اسم الفاعل
والمفعول مجازا في المستقبل ولو ثبت بهذا القدر كون الامثلة المذكورة من خلاف مقتضى الظاهر على اللغوي المصطلح عليهم
لكان كل مجاز كذلك وليس كذلك ق وكذا الماضي عند الاكثر اي وكذا اسم الفاعل واسم المفعول مجاز في الماضي
مطلب القلب عند الاكثرين وقيل حقيقة واليه ذهب الشافعية واختاره عبد القاهر وابو هاشم وقيل ان كان الفعل
مما لا يمكن بقاؤه كالمتحرك والمتكلم ونحو ذلك فحقيقة والا فمجاز ق القلب من قلب الجواب جعلت ظاهره ما
وباطنه ظاهرا ق ما هو في موقع المبتدأ نكرة سواء كانت نكرة محضة او مخصصة فان كون المبتدأ نكرة محضة
او مخصصة سواء كان قبل دخول الناسخ او بعده مع كون الخبر معرفة لم يقع في الجملة الخبرية في كلام العرب
واما في الجملة الاستفهامية فقد جوزه سيبويه حيث زعم ان من في من ابوك وكم في كم مالك مبتدأ ما بعدهما
خبرهما وان كان الامر عند غيره بالعكس وزاد عما الشارح في شرحه للمفتاح من انهم اتفقوا على ان من في من ابوك
مبتدأ وابوك خبره سهو بين فان قلت فقد ورد ذلك في الخبرية نحو قوله تعالى ان اول بيت وضع للناس لبكة
ونحو قولك مررت برجل افضل منه ابوه فان سيبويه على ان افضل مبتدأ ابوه خبره قلت لنا ان نجعلهما ايضا
من باب القلب والكلام فيما هو جار على الاصل بقي هاهنا بحث وهو انه اذا جوز كون المبتدأ نكرة في الجملة
الاستفهامية على ما صرح به الشارح في شرح المفتاح وبحث تنكير المسند من هذا الكتاب على ما سيأتي لم يوجد
داع من جهة اللفظ الى اعتبار القلب في قوله الطبي كان امكر بكونه جملة استفهامية مع انه صرح بخلافه اللهم الا
ان يقال المراد انه واقع في الجملة الاستفهامية في الجملة وهو في جملة يكون المبتدأ فيها الاسم المتضمن للشرط
لا في كل استفهامية فتدبر ق فقبل النفوق البيت للقطامي عمرو بن سليم التغلبي من قصيدة يمدح بها
قومي حارثة الكلابي وقد كان اسيرا له واطلقه واعطاه ماله وزاده مائة من الابل والالف في ضباعا
للاطلاق وهو مرخم ضباعة اسم بنت صغيرة للممدوح وقوله الوداعا بتقدير مضاف اي موقع الوداع
في الصحاح التوديع عند الرحيل والاسم الوداع بالفتح والمراد الدعاء بان لا يكون وداع وفراق ق
لان المعروض عليه هاهنا انما قال هاهنا اشارة الى ان المعروض عليه قد لا يكون ذا ادراك وح لا ذا كان المراد
بالعرض المعنى المجازي اعني مجرد الاتيان بالمعروض الى المعروض اليه لا معناه الحقيقي واعلم ان كون عرضنا الناقة

على المحوض من قبيل القلب وقول جماعة منهم الجوهري ط الكشاف والزمخشري وفي كتاب التوسعة ليعقوب ابن اسحق ابن السكيت
ان عكس المثال المذكور وهو عرضت الحوض على الناقة مقلوب وقال اخر لا قلب في واحد منهما واختاره ابن
حسان ق فانك لا تبالي بعد حول البيت حول السنة ويؤيده انه يروى اوله فانك لا تقرن العبد عام وقيل حول
اسم رجل كانه يقول لمن هجاه فانك لا تبالي بعد موت حول ما ادعيت لنفسك من شريف ووضيع لانه هذا
هو الذي كان يمنع الادعياء ما يدعونه وقد ذهب فارغ شيئ وفي حواشي المفصل للزمخشري ان الظبي مثل في
الضعف والحمار مثل في القوة ويدل على ضعف هذه الحواشي ما بعد هذا البيت وهو لقد لحق الاسفال بالا
عالي وماج اللوم واختلط النجار وعاد العبد مثل ابي قبيس وسيق مع المعلهجة العشار ماج اللوم استعارة
من قولهم ماج البحر يموج موجا اذا اضطربت امواجه والنجار بكسر النون وتخفيف الجيم الاصل وعاد بمعنى صار وابا
قبيس قيل اراد به ابا قابوس وهو النعمان ابن منذر ملك عرب لكن صغر المضاف اليه مصغر ترخيم وقيل اراد
الجبل الذي بمكة شرفها الله تعالى والمعلهجة تانيث المعلهج وهو الهجين من الرجال وغيرهم يقال رجل هجين اي ابوه
حر من امه ودون يعني اي غير عتيق والعشار بكسر العين المهملة جمع عشراء بضم العين والمد وهي الناقة التي
اتت عليها عشرة اشهر من يوم ارسل فيها الفحل وحاصل المعنى ظ لان اسم كان ضمير والضمير معرفة وقد سبق تحقيق
ان الضمير معرفة وان كان عائدا الى النكرة ولذا اجري عليه احكام المعارف ويعني تفسير الضمير العائد الى شيئ بان قولك
اعطي شيئا ما ملك الشيئ الا شيئات والمعنى اطنبا كانا مستحق العبادة ان يبقى كانت امك لان الفعل مسند
الى مؤنث حقيقي من الادميين بلا فصل لكنه نظر الى تقديم الخبر المذكور وجعله كالضمير الواقع بين المذكر والمؤنث
لذات واحدة فيجوز تانيثه وتذكيره ثم اختار ما وافق نظم البيت وفي التنزيل كقوله وكم من قرية اهلكناها فجاءها
باسنا ان المعنى جاءها باسنا فاهلكناها لان الباس يكون سببا للاهلاك فيتقدم عليه لكنه قلب الكلام مبالغة
في تعلق الاهلاك بهم حتى كانهم هلكوا قبل مجيء الباس اي العذاب اليم ق غير نفس القلب عن نفس القلب
لطيفة مقبولة مع كونه من خلاف مقتضى الظاهر وهو غير معقول الا بنكتة باعتبار ما يلزمه من الملاحة ايماء ونحو
ق يصف ناقة وقيل يصف حقنة مملوة بالثريد المدهن كذا في شرح الايضاح للاقرائي وهو غلط فاحش نشا
من تصحيف السمن بكسر السين وفتح الميم بالسمن بفتح السين وسكون الميم فان بعض ابيات القصيدة صريح في انه يصف
ناقة كما قال فلما ان نصت بثنانها وصارت حقة تعلو الجزاء بما عرفنا ما يرى البقرات فيها فاليا عليها ذا
تباعا وقلنا مهلوا التشبيهما تؤدا للسفر اطلاعا فلما ان جرى البيت كالطين وفي الصحاح بطنت بدل طينت
والمعنى ايضا لكن يخرج البيت من باب القلب لان القصر بطانة السياع لا بالعكس ق اي الطين المخلوط بالتبن كذا
في الصحاح وفي الاساس السياع بالكسر ما طين به ويقال له بالفارسية كل ماله وبالفتح الطين وفي الديوان السياع
بالكسر ما يطين به والطين ايضا ق ولقائل ان يقول انه يتضمن الى هذا الابهام مسلم لكنه لا لطف لهذه المبالغة
في المشبه به اذ ليس المقصود من التطيين التكثير فانه بالتكثير يكون سببا بل التمليس ورفع الخشونة لحق ان هذه المبالغة
باردة وان البيت محمول على تضمين التطيين معنى الالصاق والمعنى كالصقت السياع بالفدن على طريق التطيين
فلا قلب اصلا ق على انه حال من الضمير في انصرفت لكون الاضافة فيهما لفظية فلا يتعرف المضاف بها ق
اقدام غير ذات اي غير مجرب رجل غرا بالكسر اي غير مجرب والمجرب مثل المحرس والمضرس الذي قد جربته الامور
والحكمة فانكر شالراحلته فعلا الا ان العرب تكلمت به بالفتح ق لان ما قبله من الابيات يدل على ان البيت
لقطري بن الفجاءة وما قبله لا يركنن احد الى الاحجام يوم الوغى متخوفا لحمام ولقد اراني للرماح دريئة من عن

يمينه مرة وامامه حتى خضبت بما تحدر من دماء كأنما شرجي او عنان لجامي ثم انصرفت البيت الركون الميل والاحجام
بالجيم قبل الحاء المهملة وبالعكس التاخر عن الحرب والوغى الحرب والحمام بالكسر الموت واراني صيغة المتكلم من الرؤية
والدريئة على وزن الصحيفة حلقة يتعلم عليها الطعن قال الاصمعي هي مهموزة وهو اسم بمعنى الجانب بقرينة دخول
من عليها ومن هذه اعني الداخلة على عن زائدة عند ابن مالك والابتداء الغاية عند غيره قالوا فاذا قيل قعدت
عن يمينه فالمعنى في جانب يمينه وذلك محتمل للملاصقة وخلافها فاذا جئت بمن تعين كون القعود ملاصقا
لاول الناصية وهي في البيت متعلقة بفعل دل عليه الكلام اي اتاني الرمح من جانب اليمين ولم يبق من للبيان
والظهير معولا على العلم بالقافية او في قوله او عنان لجامي بمعنى الواو ق يصلح قرينة على ان لم اصب بمعنى
لم اخرج منه نظر اذ لا يتعين كون قد اصبت بمعنى خرجت حتى يصلح قرينة لما ذكر بل الظاهر ان يكون بمعنى العبث على
ما صرح به في الجواب المرضي المقبول عن الامام المرزوقي والمعنى قد بليت من الاعداء اما ادبرت ولم يبالوا واتى بما
يحصل المعول لقصدا الى التعميم كان لا انسحى لا يقول ولم يصب الا انه يكون من قبيل الاسناد المجازي
فليفهم ق والجواب المرضي ما اشار اليه الامام المرزوقي فان قلت يلوح من هذا الكلام ان يكون الجواب الذي
اشار اليه في اثناء البحث غير مرضي مع انه لا يلزم فيه فصل بين الحال وذيها فاي سر في ذلك قلت السر فيه
هو انه اذا جعل جذع البصيرة حالا من الضمير في انصرفت يكون الكلام خلوا عن هذا المقصود فلذا اختار جواب
المرزوقي لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان كون بصيرته التي كان عليها انما يناسب وصفها بالقروح لا بالحداثة وهذا
ظ والاحسن في الجواب على ما هو الملايم لقولهم اقدام غير وذاي غير مجرب بالاضافة في كليهما ان يبقى وصفا للاقدام
بالقروح اشارة الى ان اقدامه ما نقص كان له حالا لكونه غرا ووصف بصيرته بالحداثة اشارة الى ان رايه وبصيرته
ما حدثت له وحصل بعد التجربة لا ما كان له قبل ق بذنبا الاسود والنمر عليهاق اي يقول ضابي بن حارث
البرجمي قال الفاضل الجلبي يقال ضبا تسرى الارض ضبا وضبوا اذا اختبات فيها وقد يرد امثال هذا
التركيب بان المناسب ما يقول بدل يقال واي بدل اذا او وجه ما ذكره ظ لكن بما تتجه اذا لم يقرا ضبابات
مثلا على صيغة الخطاب بل على صيغة المتكلم ق ومن يك امسى بالمدينة رحله البيت شرطية حذف جزاؤها
واقيم غيره مقامه اي من يك امسى بالمدينة فليس فاني لا امسي في غربة والغريب عازم على الارتحال ويك
اصله يكون حذف الواو لاجتماع الساكنين الحاصل من سقوط حركة النون بالشرطية وحذف النون ايضا
تخفيفا لكثرة استعمال هذه الكلمة وقيل لتشبيهها بالتنوين وفي على اسمه ضمير راجع الى من والجملة الاسمية
اعني بالمدينة رحله حال منه او لفظ رحله وبالمدينة متعلق باسمه ق لامتناع العطف على محل اسم ان قبل
مضي الخبر هذا عند البصرية لان العامل في خبر المبتدا عندهم هو الابتداء في خبر ان ان فلو عطف قبل مضي الخبر
على محل اسم ان والمعطوف عليه مرتفع بالابتداء يلزم اجتماع المؤثرين على اثر واحد وهو رفع الخبر واما عند
الكوفية فالعامل في خبر ان هو الابتداء الذي كان عاملا قبل دخولها فلا يلزم في العطف السابق المحذور
المذكور ق احدهما العطف على محل اسم ان هذا عند بعض النحاة وعند بعضهم المعطوف عليه في مثل
هذا محل ان واسمها ق ولا يلزم ارتفاع الخبر بعاملين مختلفين حيث لان الخبر المقدر لما عطف
على خبر ان يلزم كونه خبرا لان ضرورة اقتضاء العطف التشريك في حكم الاعراب كما صرح به في مباحث العطف
والفصل فيلزم كونه مرتفعا بها ط المفروض انه خبر للمبتدا اعني المعطوف على محل اسم ان فالمحذور باق
بحاله ق والمحذوف خبره لا خبر ان لان قوله لغريب لا يجوز ان يكون خبر المبتدا اذ لا تدخل اللام على خبره

مباحث المسند

الا ان يحمل على تقدير ام الملبس لتجرد شهر يرا عن تقييد المبتدا ويؤيد المعنى وقيل هو غريب فيكون في اللغو داخلة على
المبتدا لكنه خلاف الظاهر فلا يركب بلام مزيدة ق مع كونهم من اهل المذكورين ضلالا اي الصابئون على القراءة با
لهمزة وبدونها على الاعلال اي الخارجون من صبا اذا خرج وهم قوم خرجوا عن دين اليهودية والنصرانية وعبدوا
الملائكة فهم مشركون فلذلك كانوا بين المذكورين ضلالا وفيها اقوال اخر واعلم ان المراد بمن امن في الاية من صح
منهم الايمان فلا يرد ان المذكور في صدر الاية الذين امنوا فكيف يصح ان يقول من امن منهم لان المراد بهم في صدر
المنافقون وقيل المراد بالمذكور في الصدر المؤمن على التحقيق وبمن امن من امن وثبت على الايمان ومات عليه
والخبر المحذوف الصابئون كذلك والمراد بالتشبيه في قوله وفائدة تقديم الصابئون التنبيه هو التنبيه من اول
الوهلة ق وخبر الاول محذوف مبني على ان يقدر الموصوف خلاف الظاهر والا فيجوز كونه خبرا للاول بل للمجموع
من غير مصير الى حذف الخبر بتقدير الموصوف اي قوم راض كما صرح بمثله في شرح المفتاح في قوله وقليل ما هم وقد
تكلف بعضهم في البيت فزعم ان نحن للمعظم نفسه وان راض خبره ونظيره اذ لا يحفظ مثل نحن قائم بل يجب
في الخبر نحو وانا لنحن نحيي ونميت ونحن الوارثون واما قول الشاعر والمسيحاني ونحن عامرة لنا ادوا مرموا
الاركان والسر محمول على الحذف والاصل عامرة نحذف الواو واحتشوا عنها بالضمير كقوله اذا ما شا مزو من
سواهم فالا بالهم احدثوا ق وكذا قوله رماني بامر البيت وله رعاني لصا من لصوص وما فعالها والدي
فيما مضى نحلا ثم رماني بامر انا والبيت لابن احمر وقيل للازرق بن طرفة الباهلي شاذ مع قشري في طوى
عند الحاكم فقال القشري هو لص ابن لص عليه الحاكم فقال القصيدة منها البيتان ويروى من حول الطوى
رماني ويروى ومن جال الطوى والحال والحول ناحية البئر من اسفلها الى اعلاها وقيل معنى البيت على هذين
الروايتين رماني بامر رجع عليه مكروهه مكانه رماني من قعر البئر وحقب ونبتر واهلكته ويحتمل ان يريد بالطوى
ما طوي في القلب من الحقد ق وخبر كنت محذوف اعترض عليه ابن الحاجب في ايضاح المفصل بان فعيلا وهو
صالحان للمتعدد فلا حاجة الى اعتبار الحذف وجواب ابي سعيد بان ذلك ليس مطردا اذ لا يقال رجال كريم لا
هنا لان التزام المشاكلة اللفظية بين الصفة والموصوف لا يستلزم التزامها في جميع المواضع ويمكن ان يرجح قول
ابن الحاجب بما صرح به ابن هشام في الباب الخامس من مغني اللبيب من انه يحذف خبر كان فقد يجاب عن الاعتراض
بمنع وصف التثنية بفعيل وحمله عليها وان جاز ذلك في الجمع فيقال هؤلاء غريب ولا يقال هذان غريب والوجه
الفارق ان الجمع يؤول بالمفرد فيوصف المفرد بالمفرد اي جمع غريب ولا يؤول المثنى بالمفرد حتى يجوز ذلك وضعفه
ظاهر لا مانع من التاويل بالمثنى فتامل ق فهو عنده اي الكلام عنده جعل بريا خبر الوالدي وجعل خبر كان محذوفا
ق فيا ابن معن البيت ديناي سرت والمترع المملي من قولهم ترع الاناء بها بالكسر يترع ترعا اي امتلا
اي عنه اي ابا معن بن زايد الشيباني كان من اجود العرب ممدوح الشعراء زمانه حتى حكى محمد ابن ابي بكر الرازي في
ينابيع الحكم ان شاعرا احضر باب معن مدة يتوسل اليه وسيلة وكان شديد الحجاب فكتب على خشبة ايا جود معن
ناج معنا بحاجتي فليس الى معن سواك شفيع والقاها في الماء الذي يجري الى داره فلما ابصرها معن واخذها وقرا
البيت التي عليها استحضر الشاعر واعطاه مائة الف درهم ووضع الخشبة تحت بساطه وكان كل يوم يخرج الخشبة
من تحت البساط ويقرا البيت ويعطيه مائة الف درهم حتى استكمل اربعمائة الف درهم في اربعة ايام وذهب
في اليوم الخامس فلما طلبه معن لم يجده فقال كان حقا علي ان اعطيه كل يوم مائة الف درهم حتى لا يبقى في الخزانة
شيء ق كقولنا كان زيد قائما وعمرو قاعدا قال الشريف في بحث الحالة المقتضية لترك المسند في شرح المفتاح

في عطف مفردي جملة على مفردي جملة اخرى كما في قولك كان زيد قائما وعمرو قاعدا وفيه فليتامل يريد ان في
هذا العطف اشتباها يحتاج دفعه الى دقة لان عطف عمرو على زيد يوهم كونه مسندا اليه بقائما وعطف قائما
قاعدا على قائما يوهم كونه مسندا الى زيد وتلك الدقة ان يعتبر في عطف عمرو وعمرو كونه مشاركا لزيد في كونه
اسم كان وفي عطف قاعد على كونه مشاركا لقائما في كونه خبر كان فليس عطف احدهما وحده مقصودا
بل ماخوذا مع عطف صاحبه ليرتبط احدهما بالاخر الارتباط الذي بين المعطوف عليهما ولو حمل العطف هنا على تقدير
العامل دون الاستصحاب لكان الامر اظهر كذا حققه في حواشي شرح المفتاح بقي في تمثيله لصورة المسئلة التي ذكرها
بالمثال المذكور بحث اذ قدر بعد حرف العطف كلمة كان عاملة في عمرو بالرفع وفي قاعدا بالنصب لم يكن الامن ما
عطف الجملة على الجملة وان لم يقدر يكون من عطف المفرد لكنه لا يكون مثالا للمسئلة اذ ليس فيهما جملتان عطف
المفردان من احدهما على مفردين من الاخرى بل جملة واحدة عطف بعض مفرداتها على البعض الا ان يحمل على التنظير
والتمثيل لمطلق عطف المفردين على المفردين وان لم يكن المفردات من جملتين وقولك زيد منطلق وعمرو جوز
الشارح في شرحه للمفتاح بعد تقدير المسند ان يكون من عطف الجملة على الجملة وان يكون من عطف المفردات ولا يخفى
ان الثاني لا يتاتى على مذهب سيبويه لان العامل في المبتدا الابتداء عنده فيلزم العطف على معمولي عاملين
مختلفين في غير صورة الجواز ق والفاء فيه فاء ادخل للسببية وعن الزيادة انها جواب شرط محذوف وعن
المازني انها ابتدائية ولا يرد عليه عدم جواز حذفها لان جواز الحذف ليس من لوازم الزيادة صرح به ابن هشام
في مغني اللبيب ق فيكون مفعولا به لا ظرف هذا مبني على ما ذهب اليه بعض النحاة من عدم لزوم الظر
فية لاذا واما على ما عليه الجمهور من ان الظرفية غير منصرفة على الصحيح فهو ظرف للخبر المقدر لا مفعول به ق ولا يكون
مضافا الى الجملة كيلا يلزم اعمال جزء المضاف اليه في المضاف ق لكنه لا يطرد في نحو خرجت فاذا زيد في الباب
هذا الكلام مشعر بان الوجهين الاولين من الاعراب مطردان وهما يستقيم في المثال المذكور واما اذا اصدر بان فلا
لا يجوزان في قولهم خرجت فاذا ان زيدا بالباب لكن يكون الخبر عاملا لا ان لا يعمل ما بعدها فيما قبلها ولا يعني تقديره
مقدما كما لا يخفى ثم انه قد يعترض على عدم الاطراد الذي ذكره لجواز كون بالباب بدلا عن بالمكان بدل الكل من الكل
ويجاب بان الفصل بين البدل والمبدل منه بالمبتدا غير جائز والمصير الى الاضمار والتقدير خلاف الظاهر هذا وقد يجوز
ان يكون بالباب حالا او خبرا بعد خبر واعلم ان ما ذكره المبرد مذهب السيرافي ومن تبعه ايضا وقال الزجاج اذا للمفاجاة
ظرف زمان فعلى هذا يجوز ان يكون اذا في قولهم فاذا زيد خبرا عما بعدها بتقدير مضاف اي ففي ذا حصول زيد
لان ظرف الزمان لا يكون خبرا عن الجثة ق وان في السفر اذ مضوا مهلا روي مثلا مكان مهلا اي ان فيهم مثلا
واعتبار المنفي ويروى ان في كتاب سيبويه ان في السفر اذ مضوا مهلا على انه مصدرية اي مضيهم وقوله اذ
مضوا يجوز ان يكون حالا من الضمير في الظرف اي حال مضيهم وقيل منصوب بفعل محذوف تقديره اعني وقت
مضيهم ويجوز ان يكون تعليلا اي فيهم مثلا لانهم مضوا مضيا لا رجوع لهم وذلك ان تقول انه ظرف مقدم لمهلا يعني
ان في المسافرين بعدا في زمان مضيهم وطولا وذلك ان يجعله خبرا بعد خبر وفيه وجها اخر ان ذكرهما
الشريف ق اي بعدا وقيل المهل الكثرة ق لا رجوع لهم عدم الرجوع مستفاد من المهل بقرينة المقام ق لم يحسن
او لم يجز عدم الحسن على تقدير وجود القرينة وعدم الجواز على تقدير اسقاطها وقيل كلمة او للتخيير في التعبير
لان ما لم يحسن عرفا البلغاء لم يجز عندهم قوله لا تكلفنا الحاضنة اي الحافظة من حضن الطائر بيضه اذا ضمه
الى نفسه تحت جناحه ق تقديره لو تلكون قيل فيه جمع بين المفسر والمفسر فهو غير جائز فالصواب ان يقول

تقديره ولو تملكون اجيب بانه مبني على قانون تقدير صاحب المفتاح حيث جعل الفعل الثاني في مثله تاكيدا
فقال على تقدير لو تملكون لفائدة التاكيد ثم حذف الاول اقتصارا ورد بان قوله اذ المقصود من الاتيان
بهذا اللفظ تفسير المقدر يابى هذا الجواب اللهم الا ان يكون اول كلامه مبنيا على تقدير السكاكي فلما كان غير مرضي
عنده عدل في اخر الكلام الى ما هو مختار عنده من كون الثاني مفسرا ثم ق فيه دلالة على الاختصاص وان
الناس هم المختصون بالشح المتبالغ فيه بحث وهو ان مورد قوله تع انتم تملكون في صورة المبتدا او الخبر على قياس
انا عرفت انما يفيد اختصاص الملك بالمخاطبين واما اختصاصهم بالشح المتبالغ المستفاد من قوله تع لا
مسكتم خشية الانفاق فلا يفيد البرهان المذكور قطعا كما لا يخفى على المنصف ق ورجح حذف المسند اليه على
بحث وهو ان الوجوه المذكورة لترجيح حذف المسند اليه على حذف المسند اكثرها انما ياتي بالنظر الى المسند
المخصوص على اجمل اذ لو جعل المسند المحذوف حاصل لم يتات الا الوجه الاول وقد يرجح حذف المسند
بان المسند اليه اقوى ركني الكلام واعظمه والاحتياج اليه فوق الاحتياج الى ساير الاجزاء ولا كذلك المسند
فحذف ما هو كالزايد اولى وارجح ويعارض بان المسند محط الفائدة فلا يناسبه الحذف ق والقرينة
ههنا هو انه اذا اصاب الانسان مكروه قيل هذا معارض بانه كثيرا ما يقول الانسان اذا سئل عنه عند
اصابته مكروه ما امرك في هذا امري صبر جميل واذا احتمل الامران فلا يصح احدهما قرينة على وجه يكون المبتدا
معرفة اولى قيل هذا معارض بان الاصل في الخبر التنكير المحض فحمل الكلام على وجه يكون الخبر نكرة محضة بان يكون
المقدر فصبر جميل اجمل اولى اللهم الا ان يمنع كون اصل الخبر التنكير المحض ق وليس المعنى على هذا بل على انه اجمل
من الجزع وبث الشكوى فيه بحث اما اولا فلانه اذا فهم من الكلام كون الصبر الجميل اجمل من الصبر الغير الجميل فهم
كونه اجمل من عدم الصبر وهو الجزع وبث الشكوى بالطريق الاولى سلوكا لطريق البرهان فهو من البلاغة واما
ثانيا فلان مثل هذا المحذور لا يرد في تقدير المبتدا لان المقصود من الكلام القيد الزايد سواء كان في الاثبات
او النفي والقيد ناظر الى النفي ما يقابله فيفهم من قوله امري صبر جميل ان امره ليس بصبر غير جميل وليس المعنى
على ذلك على ان امره ليس الجزع وبث الشكوى على انه فسر الصبر الجميل فيما سبق بانه الذي لا شكوى فيه الى الخلق
فيكون معنى قولنا صبر جميل اجمل ان الصبر الذي لا شكوى فيه الى الخلق اجمل ولا شك ان المفهوم منه انه اجمل من
الذي فيه بث الشكوى وهو عين الجزع فالقول بانه لا يفهم من الكلام المذكور كون الصبر الجميل اجمل من الجزع وبث
الشكوى محل تامل بل الظاهر ان يجعل جميل في صبر جميل صفة مادحة لا مخصصة واما ثالثا فلان المفهوم في قوله
اجمل من الجزع وجود الجمال في الجزع ولا يجوز التجريد عن معنى التفضيل لمكان الاقتران بمن اللهم الا ان يحمل جماله
على ما فيه من تلك الصورة ق لما ان في الوجود الهة ثلثة فان قلت المتبادر فيما اجتمع فيه النفي والقيد رجوع
النفي الى القيد مع ثبوت الاصل فيكون المنهي هو القول بتثليث الالهة لا القول بالالهة مطلقا فينافي التوحيد
قلت ما بعد الاية اعني قوله تع انتهوا خيرا لكم انما الله اله واحد قرينة واضحة على ان المراد نفي القيد والمقيد معا
ق كقولك زيد عندك ام عمرو وقال الشارح في شرح المفتاح لقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون ام عمرو
في هذا المثال معطوفا على زيد عطف مفرد على مفرد للمشاركة في المسند المذكور كما في قام زيد وعمرو ومن غير
ان يحمل على ترك المسند بناء على الغرض المذكور واجاب الشريف بان الظرف في المثال المذكور مشتغل بضمير
زيد فلا يصح خبرا عن عمرو كما لا يصح في قولك زيد قام وعمرو بخلاف قام فيما ذكره للغرض
من المثال فانه دال على مطلق القيام وليس فيه ما يقتضي ربطه بزيد فقط ومع ذلك فنقول يجوز ان يقدر

الكلام

١٠٣

الكلام هكذا زيد حصلا او حاصلا او حاصلان في الدار وعمرو فعلى هذا يجوز زيد قائما وعمرو وفساده بين
ولما كان صورة الظرف غير متعين لجعله خبرا عن الواحد والمتعدد اشتبه الحال على المعترض هذا حاصل ما ذكره
في شرح المفتاح وحواشيه وفيه بحث ظ لان عمرا اذا جعل معطوفا على زيد في قولك زيد عندك ام عمرو وجعل
الظرف هو الخبر لم يتحمل الظرف المذكور ضمير زيد بخصوصه بل يتحمل ضميرا يعود الى كل واحد من زيد وعمرو من حيث هو
احد المذكورين كما في قولك زيد ام عمرو قائم وقياسه على زيد قام وعمرو وليس بصحيح لان العطف بالواو والكلام انما
هو في العطف بام التي هي لاحد الشيئين ام الاشياء وقد اشار في الحواشي الى دفع هذا البحث قال ولو قيل زيد
او عمرو في الدار جاز ان يكون في الدار خبرا عنهما بتاويل احدهما كما اذا قدم في الدار واما مع توسيطه فلا
لا مساغ لذلك لكن صرح ابن هشام في مغني اللبيب الحنفي في نحو زيد في الدار وعمرو انهما معا قال في قلت ان سلم
منعه فلبح اللفظ وشنعه فيما نحن بصدده ولكن ليشهد للجواز قوله ولست مقل للرجال ظلا الى غير ذلك
عمي لا اكون ومالي انتهى ق جملتان مشتركتان ليس هو له مشتركتان في الاثبات اذ لو لم يوجد الا ثابتا
اصلا كما في قوله اقام زيد ام قعد عمرو مثلا لكان ايضا منقطعة عند جميع متاخري النحاة الا عند ابن الحاجب
فانه متصلة كما صرح به الفاضل المحشي وانما تعرض للاشتراك لان المثال السابق كذلك ثم ظ كلام الشارح يشير
الى ان قولك ام عندك عمرو انما كانت منقطعة لوجود الاشتراك بين الجملتين في احد الجزئين وقوة المتكلم
على ايقاع مفرد بعد ام وعدمه والحق ان الانقطاع لوجود الاختلاف بين الجملتين بتقديم الخبر في احديهما
وتاخيره في الاخرى مع امكان الاتفاق كما اشار اليه الفاضل المحشي فان قلت دليل الانقطاع وترجيح
كلام الشرح ان الدليل الذي ذكره يرجح الانقطاع من حيث هو وعند انضمام الاختلاف صار الانقطاع
محققا وما به قلت ق فام منقطعة لا متصلة للسؤال عن تعيين ما علم ثبوته على الابهام ويليها الاستفهام
وان يكون احد المستويين في علم المستفهم يليها ولا خفي بل الهمزة المنقطعة قد تكون بمعنى بل والهمزة اي للاضراب
عن كلام سابق مستفهما كان او خبرا والاستفهام عن كلام لاحق وقد تكون ام للاضراب المحض سواء دخلت
على حرف الاستفهام نحو ام هل يستوي الظلمات والنور ام لا قال الفراء يقولون هل لك قبلنا حق ام انت رجل
ظالم يريدون بل انت وعند البعض لا يسمى ام ح منقطعة ولا متصلة ثم ان كون ام منقطعة في صورة الاختلاف
بين الجملتين بالاسمية والفعلية حقيقة او بتقديم الخبر لا اختلاف فيه اذ ليست هي والهمزة داخلتين على المتساويين
وهذا ظ ونص صاحب الكشاف على ان ام في قوله تع افلا تبصرون ام انا خير متصلة لا يقدح فيما ذكرنا
لان المعادلة ليست الا باعتبار اقامة السبب مقام المسبب بهم اذ اصل الانتظار كانوا عنده بصراء فقوله
ام انا خير مثل يقول لك ام تبصرون فلا اختلاف في الحقيقة حتى لو اول بقوله ام انتم بصراء كانت منقطعة كما
صرح به سيبويه في الكتاب هذا واما في الصورة الاولى فيكون منقطعة لما ذكره بقوله لا مال تعدد الى فتدبر
ق لا ن هذا الكلام عند تقدير ثبوت ما فرضنا فيه لا حاجة الى هذا التوجيه لان القرينة هي ذات السؤال
وهي محققة مذكورة في الاية وان كان وصف السؤالية مفروضا والمتبادر من قول المص سؤال محقق
وان كان ان هناك سائلا صدر عنه السؤال وتحقق منه الا ان التفسير الى المتبادر النظر الى ما يقتضيه
المعنى احسن وذلك بان يحمل تحقق السؤال على تحقق ذاته سواء تحقق وصف سؤاليته ام لا هذا خلاصة ما
ذكره الفاضل المحشي وفيه بحث لان هذا التوجيه لا يناسب كلام المص فانه جعل القرينة وقوع الكلام جوابا
لسؤال محقق واعتبر اتصاف الجواب بالجوابية ويلزمه اعتبار اتصاف السؤال بالسؤالية فالمراد بتحقق

السؤال المحقق سؤال التراكيب فالتوجيه هو ما ذكره الش قوله ولان القرينة في الحقيقة جملة خلق السموات والارض لانه
المشتمل على المسند فهو الذي يدل على وجوده في الجواب وقولهم السؤال قرينة انما هو باعتبار جزئه الذي
هو خلق السموات والارض وقد يترجح حذف مسند المبتدأ اكثر من حذف مسند الفاعل فما يحمل عليه اولى ت فظهور
ان السؤال تحليل للنفي المستفاد من كلمة الحصر في انما يدل اي لا يدل على ان تقدير الفعل مقدما اولى لظهور السؤال
الخ ت ومن ثم قيل الخ قوله لتطابق السؤال قال الفاضل المحشي المطابقة حاصلة معنى على تقدير الحمل على حذف
الفعل المسند الى الفاعل المذكور لان السؤال وهو من خلق وان كان اسمية صورة فهو فعلية معنى اذ الاصل
في من قام اقام زيد ام قام عمرو ام خالد لكون الاستفهام بالفعل اولى وانما وضع كلمة من الدالة على ذلك الذوات
المفصلة اجمالا للاختصار وفيه بحث لما تقرر في باب الانشاء من ان المسؤول عنه بالهمزة ما يليها فلو كان
التقدير اقام زيد الخ لكان الشك في الفعل وليس كذلك بل في الفاعل فوجب ان يقدر ازيد قام ام عمرو
فالسؤال اسمية لفظا ومعنى ثم انه منقوض بما اطبقوا عليه من انه اذا صنعت اذا جعل اسمية يجاب بالاسمية
البتة وما ذكره في شرح المفتاح من ان الاخبار المذكور في من قام لا يتاتى في ماذا صنعت اذا جعلت اسمية
ويشير في الحواشي بان الفعل ههنا مسند الى المخاطب فليس في ماذا صنعت معنى الفاعلية بخلافه فيمن قام وما
وماذا اعطاه المجاب بقوله عطاه كذا محل بحث لان ما ذكره في من قام من ان الاستفهام بالفعل اولى يخص صورة
الفاعلية فان قولك من ضربته تقديره اضربت زيدا ام ضربت عمرا بالجملة الفرق بين ماذا صنعت على تقدير
كونه جملة اسمية وماذا اعطاه حتى يجاب بالاسمية في الاول والفعلية في الثاني تحكم والا فلا بد من الفرق
فليتامل ت والجواب انه يحمل الكلام الاول انه جواب عن المعارضة المذكورة بقوله ومن ثم قيل لا على النظر اذ
هو اثبات المدعى جمهور النحاة بدليل اخر لا يصحح لدليل السابق المنظور فيه وهو ظ ت وان الواقع عند عدم
الحذف جملة فعلية عورض بانه كما جاء جملة فعلية كذلك جاء جملة اسمية كقوله تع قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر
قل الله ينجيكم اجاب عنه الفاضل بان فيه مانعا من تقديم الفعل وهو قصد التخصيص وهذا الجواب انما يتاتى
على مذهب صاحب الكشاف ومن تابعه واما على مذهب السكاكي فلا اذ لا يقول بوجود التخصيص في امثال
الصورة المذكورة كما تقرر ت فرتبة يزيد الى المرتبة على وزن محالة مصدر رثاه ونسبة البيت الى الحارث خطا
ثم المذكور في شرح المفتاح للعلامة ان البيت للحارث بن ضرار النهشلي وفي شرح الرضي انه لحارث بن نهيك
والله اعلم قال بعض المتاخرين يحتمل ان يكون البيت من الحذف بالكلية بان يكون يزيد منادى اي ليبك يا يزيد
لفقدك ويكون ضارع هو الفاعل ان كانت الرواية بضم يا ليبك او النائب عن الفاعل ان كانت الرواية
بضمها وفيه بحث اذ يحتاج مع فتح اليا من ليبك الى ان تثبت الرواية بضم يزيد في هذه الحالة فيكون منادى
والا فالمعروف مع بناء ليبك للفاعل فتح يزيد على انه مفعول فيكون ذلك مرجحا لكونه في رواية الرفع نائبا
عن الفاعل لا منادى ت وان لم يعتمد على شيء لان الجار والمجرور فان قلت بل قد اعتمد على الموصوف المقدر
اي شخص ضارع فعلى تقدير اشتراط الاعتماد في تعلق الجار به لا محذور فيه قلت انما يكفي في عمله الاعتماد
على موصوف مقدر لا مطلقا بل لعدم الاعتماد لتصريح الشارح في شرح الكشاف بان ذكر الموصوف مع
اسم الفاعل يلتزم لفظا او تقديرا ايضا للذات التي قام بها المعنى وهو معنى الفاعل يرجحه اللهم الا ان يقال
الاعتماد على موصوف مقدر انما يكفي لعمله اذا قوي المقتضي لتقديره كما في يا طالعا جبلا وبا راكبا فرسا
لانضمام اقتضاء حرف النداء الى اقتضاء نفس اسم الفاعل لكن ثاني اعتبار مثل هذا المقتضي في كل موضع

على طوق ت ليس بقوي من جهة المعنى لان نظ الحصر ليس سببا بل هو موصف للعلوية فافهم ت اي يبكي لاجل هلاك
المنايا يزيد فيه بحث وهو انه قد يمنع ان ارادة الواحد من الجمع المحلى باللام لا يجوز فكيف يصح قوله لاجل اهلاك
المنايا يزيد ولاهلاك الشخص الواحد الامنية واحدة والجواب ان المراد بالمنايا اسباب الموت اطلاقا لاسم
المسبب على السبب ولا يخفى كثرتها ت وفضلة الخ ايما الى المقتضي للحذف بعد بيان المجوز وهو القرينة ت فعلم
انه هنا باكيا هكذا في اكثر النسخ وانت خبير بانه لا يجوز الفاء في جواب لما الا عند ابن مالك اذا كان
جملة اسمية والجمهور منعوا وقوعها جوابا لما فالوجه ان الجواب محذوف والتقدير لزم الاجمال فعلم ان
هناك باكيا وعلى هذا قوله فقد اسند الى مفصل ت وهو اشتماله على ايهام الجمع بين المتنافيين
فان قلت في ذلك الايهام موجود في صورة الحذف لان بناء الفعل للمفعول مشعر بان الاهتمام بدلالة على الفاعل
وذكر الفاعل بعده يهدم هذا الغرض قلت ذكر الفاعل في جملة اخرى انما هو بسبب سؤال ناش من الكلام
السابق والمفهوم من بناء الفعل للمفعول ان ذكر الفاعل في الجملة الاولى ليس بمقصود وحصول الاهتمام
في الجملة الثانية لا يهدم الغرض المذكور نعم يمكن ان يكون في بناء المفعول ايهام الجمع بين المتنافيين حيث
دل اول الكلام على عموم الامر واخره اعني قوله ضارع على خصوصيته فافهم ت ونحو قوله ولئن سالتهم من
خلق السموات الخ فان قلت وقوع الكلام جوابا للسؤال المحقق قرينة على حذف المسند والمخاطب بعد الكلام
وبما حذف فيه المسند من قوله تع ولئن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله واحد فالذكر
في احدهما لضعف التعويل على القرينة وعدمه في الاخر مع اتحادهما واتحاد المخاطب مما لا وجه له والصواب
ان الذكر ههنا للزيادة تقرير المسند قلت لما اختلف تيقظ المخاطب باختلاف العوارض والاحوال
لوحظ هذا الوجه في بعض المواضع فذكر المسند مع اتحاد المخاطب والقرينة جريا على سنن البلغاء في تفننهم
ت ومنه قوله تع بل فعله كبيرهم هذا فيه بحث وهو ان ما ذكره من التعريض يكون سببا لذكر المسند لكن السؤال
ههنا اسمية لفظا ومعنى والجواب فعلية محضة فما السر في عدم رعاية التطابق التي وجبوها فيما اذا صنعت
وامثاله ت وحصول التعجب بدون الذكر م اراد حصول قصد التعجب من التركيب بطريق كونه غاية
له على معنى ان يستفيد المخاطب ذلك ثم هذا اشارة الى دفع ما اورده المص في الايضاح من ان التعجب يحصل
بقيام القرينة فلا حاجة الى الذكر وحاصل الدفع ان مفهوم المسند كعقد رقبة الاسد مثلا اذا كان مقتضيا
للتعجب من المسند اليه وكان هناك قرينة دالة على المسند فان لم يذكر ثم اسناده الى المسند اليه واما
اذا قصد التعجب فلا واذا ذكر مع كونه مستغنى عنه في الظ ولا بد من نكتة وحيث كان قصد التعجب مناسبا
حمل عليه وقد يدفع الايراد بان عبارة المفتاح هكذا اذا قصد التعجب من المسند اليه بذكره ومراده ان
التعجب الحاصل بالذكر مع وجود القرائن اقوى من التعجب الحاصل بمجرد تحقق القرائن فاذا قصد هذا التعجب
فلا بد من ذكره وقد يتوهم ما ذكره المص على تقدير تسليمه وارد عليه في سائر اسباب ذكر المسند لان جميعها
مشروط بوجود القرينة فيحصل الاغراض بالقرينة والحق انه غلط فان التعريض بغباوة السائل والاستلذاذ
وبسط الكلام كيف يحصل بشيء من القرائن وكذا الكلام في غيره ت فلكونه غير سببي مع عدم افادة تقوي الحكم
اعترض عليه بان الجملة الواقعة خبر ضمير الشان نحو قل هو الله احد غير سببي ولا يفيد تقوي الحكم فتدخل
في ضابط الافراد مع كونه جملة واجيب بانه مفرد معنى لكونه عبارة عن المبتدا ولهذا لا يحتاج الى
الضمير كما سبق وان كان جملة صورة اذ لو كان سببا من جملة قطعا لا يرد عليه نحو زيد قام ابوه بناء

على ان المسند ههنا سببي مع انه ليس بجملة لما سبق انه ليس معدودا من المسند السببي وان كان القياس
يقتضي ذلك فعذ لك يحافظ على الضبط في اقتضاء سببية المسند كونه جملة ت بالطريق المخصوص وهو تكرر
الاسناد مع وحدة الفعل ت ليشمل صورة التخصيص اي ليشمل الاحتراز والاخراج تلك الصورة واخرج
الضمير الى ما ليس بمذكور صريحا بقرينة المقام ليس ببعيد في توجيه الكلام واما قوله بعد ذا افادة التقوي
اعم من عدم قصد التقوي فمعناه على ما نقل من الشارح المحقق انه اشمل لان فيه نفي القصد الى التقوي ونفي
افادة التقوي بلا قصد العصابية بخلاف قصد عدم التقوي فانه لا يدل على نفي التقوي بلا القصد
والحاصل ان العموم ليس بحسب الصدق على الافراد بل من جهة التعلق والاحاطة حيث اضيف النفي الى
الامرين والعموم بهذا المعنى لا يستلزم الخصوص بحسب الصدق وكذا الحكم في كل ما هو نقيض الاعم فانه اشمل
فانه اشمل من نقيض الاخص بالمعنى المذكور وان كان اخص منه بحسب الصدق ومع ظهور هذا التوجيه لا وجه
لحكم الفاضل المحشي بكونه سهوا من طغيان القلم ت واجيب لصاحب المفتاح هذا الجواب بعينه كما عرف
به نفسه ولو قيل مراد السكاكي لم يكن التقوي مقصودا حاصلا اي في هذا المقام ولا غيره لا يدفع الاعتراض
لكنه بعيد والاقرب ان كلام المفتاح محمول على حذف المضاف اي لم يكن من نوع بعض التركيب فلا محذور
اصلا ت وظاهر انه لم يحكم بثبوت منطلق وانطلق لزيد فان قلت اذا لم يحكم بالثبوت له كيف يكون مسندا
سببيا وقد فسر الاسناد بالحكم بثبوت الشيء للشيء او نفيه عنه قلت المراد بالثبوت المذكور في تعريف الاسناد
اعم من الثبوت التحقيقي والتعليقي والمعتبر في تعريف الفعلي المحكوم بانتفائه ههنا هو الثبوت التحقيقي ونفي
الخاص لا يدل على نفي العام فلا محذور ولو اراد ههنا الثبوت بالفعل حقيقة لا ينتقض في قيد بالفعل
طائل تحته فليفهم ت واذا كان المجموع فعليا فقد بطل سببية بانه مع التعريف مسند يكون كذا والمجموع
المركب من الاب والانطلاق والنسبة الحكمية في زيد ابوه منطلق ليس مسندا حقيقة بل المسند الحقيقي
هو الانطلاق في نفسه نظرا الى الاب ومع تقييده به نظرا الى زيد ولهذا يؤول زيد انطلق ابوه بزيد
منطلق الاب واما جعل الجملة خبرا فمن الاتساعات التي لا يلتبس معانيها ورد بان كلام السكاكي في بيان
ضابطة افراد المسند وجمليته فهو مبني على انه اذا كان في الكلام مسند سببي فمسند ذلك الكلام جملة فيكون
الجملة في زيد ابوه منطلق مسندا الى زيد عنده فيصدق عليه تعريف الفعلي مع جملته فيبطل عكس افراد المسند
والحاصل ان ما ذكره المجيب عن الجانب المعنوي مع قطع النظر عن الالفاظ وما ذكره الشارح بل جميع اهل
العربية حيث اجمعوا على ان المسند في زيد قام وامثاله هو الجملة رعاية لجانب اللفظ مع انه فيه رعاية لجانب
المعنى ايضا في الجملة كما هو المناسب بالفن حيث يبحث عن خواص الالفاظ ولا يقطع النظر عن جانب المعنى
ورعاية ما يقتضيه لا نزاع في ان الجملة مسند بناء على اللفظ والاصطلاح ولا في انها ليست كذلك حقيقة ولما
كان غرض المجيب الاصطلاح لتعريف السكاكي كان له ان يقول مراده مسند حقيقي يكون كذا فيخرج الجملة
ولا يضر كونها مسندا اصطلاحا بناء على اللفظ التوسع ت ثم استدل على ان المسند الى هذا امر عجيب اذ
بعد القول بان المسند هو منطلق بدون ابوه والاستدلال عليه كيف يحكم بفعلية المسند مع انه لم يحكم
بثبوت منطلقا لزيد بل لابيه ت وهذا خبط ظاهر لان اللازم مما ذكره المجيب بان حاصل استدلال
ذلك الفاضل هو انهم لما اتفقوا على ان اسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة تعين ان الفاعل في هذا الباب
بمنزلة العدم فكان المسند هو اسم الفاعل فقط ولهذا اظهر انطباق دليله على المدعى وان يجوز منطلق

ابوه لا يكون واسطة بين المسند السببي والفعلي بل مندرج في الثاني وليس شيء لما سبق حقيقة من ان اسم الفاعل
مع فاعله انما لا يكون عندهم جملة لعدم اشتماله على جملة نسبة اصلية وهذا لا يقتضي ان يجعل فاعله في حكم العدم
وانما ذلك لو لم يعتبر اشتماله على النسبة اصلا وليس كذلك كما لا يخفى على المنصف ت هي الجملة عبارة المراد وصح
لقولك زيد منطلق ابوه في ضابط الافراد في عبارة المصنف وحده دون عبارة المفتاح ت وقال اذ التقدير
استقر فيها او حصل رد عليه بان المسند فعلي سواء قدر الظرف بالفعل او باسم الفاعل فانه يفيد التعليل بتقدير
الفعل وايضا قد ذكروا ان الخبر اذا كان فعلا للمبتدأ مثل زيد قام لم يصح تقديمه والجواب عن الاول انه ليس المراد
انه لو قدر باسم الفاعل لم يكن مسندا فعليا بل لما كان المعتبر في المسند الفعلي هو الثبوت الحقيقي او انتفاؤه ولم
يكن ذلك ظاهرا في قولك في الدار زيد اراد تقديره بما يكون ثبوته للمسند اليه ثبوتا حقيقيا الا انه قدره بما هو
المختار عنده وعن الثاني بان سبب عدم الجواز الالتباس بالفاعل ولا التباس ههنا لان النظر الى
غير معتمد فلا يجوز اعتماده على المختار لكن المسند في المثال ليس جملة ويحصل التقوي اي قلت
لا مرية في عدم افادة زيد قائم للتقوي حاصل في زيد في الدار لعدم التفاوت في الغيبة والخطاب والتكلم مثل
هو في الدار وانت في الدار وانا في الدار قلت التفاوت في المقدر حاصل اذ التقدير حاصل وحصلت
بالفتح وحصلت بالضم وهذا كاف في الافادة ت لم يصح المركب لانه يستلزم ان جعل مبتدأ يلزم وقوع المبتدأ
نكرة مع انتفاء الخبر وان جعل خبرا يلزم تحقق الخبر بلا مبتدأ اذ ليس ههنا شيء يقدر وانما قال حتى يكون
خالد مرفوعا به لانه مذهب الكوفية الذي يبنى الكلام بحيث عليه ت وجميع ذلك خبط لانه مبني على ان
هذه الامثلة امثلة الافراد المسند ت لو جعلت هذه الاشكالية وبعضهم ضبطه اراد بالتغيير المتعارف وهو ذكر
مركب تقييدي دال على هيئة المعرف والاظهر انه نقض في المعقول انه لو لم يحو زيد ابوه منطلق تعريف المماثلة
في المحقق ت ويمكن ان يعتبر به جملة علقت الى رد عليه الفاضل المحشي بان هذا التعريف يقتضي ان يعرف
او لا كون المسند جملة حتى يعرف كونه سببيا مع انه جعل السببية احدى ضابطتي معرفة كون المسند جملة يقتضي
ان يعرف و لا كون المسند سببيا حتى يتوصل به الى معرفة كون المسند في الكلام جملة فلا طائل تحت هذا التعريف اجاب
عنه بعض الافاضل بان الغرض بيان مقتضيات افراد المسند وجملته فيكون المعنى على انه اذا قصد جعل المسند سببيا
او قصد تقوي الحكم يؤتى بالمسند جملة والاظهر ان اخذ الجملة في تعريف المسند السببي الذي قصد حاله مقتضية
لا يثبات ان المسند جملة لا يؤدي الى محذور اصلا وفيه ان قولك المقتضي لجملية المسند كون المسند جملة علقت على ما هو
مال المعنى لا يخلو عن سماجة ت هو ان يكون مفهوم المسند مع الحكم عليه اي يرجع الضمير الى كون المسند سببا
فقط وان رجع الى نفس المسند احتيج الى تقدير اي فيه وان يكون كذا وقوله مع الحكم عليه مبني على ان كل جزء من اجزاء
الكلام عمدة كان او جملة فضلة قد حكم عليه ضمنا بما هو له فالمسند مثلا حكم عليه بانه ثابت للمسند اليه والمفعول
بانه وقع عليه الفعل واعلم ان بعض الاسئلة التي اندرجت في تقرير الشارح للسببي خارج عن تعريف السكاكي
لمثل زيد من رب عمرو وما بعده اذ ليس ما بعد الفعل يعني فاعله متعلقا بما قبله تسببا فيخرج هذه الامثلة
عن ضابط الجملة مع كون المسند فيها جملة وقد يجاب بالتزام التقوي بناء على ان الضمير مطلقا يصرف الخبر الى
المبتدأ ثانيا فيكتسي الحكم قوة على ما سيجيء وانت تعلم ان كون المسند الى زيد جملة في هذه الصور لم ينشأ
من قصد التقوي ت او يكون المسند فعلا يستدعي الاسناد الى ما بعده الى ما بحسب اللفظ او بحسب الحقيقة
والمال البينا ولزيد طاب ابا اذ المال زيد طاب ابوه وانما صير الى ذلك لان الفرق بين المسندين

يجعل احدهما مسندا دون الاخر تحكم وورد بمنع التحكم للفرق بين طيب اب زيد وطيب نفسه وان كان مستفادة
من جهة ابيه فان قلت يفهم من التقرير ان المسند في زيد طاب نفسه من المسند السببي مع انه في زيد طاب
فعل والفرق تحكم لان الذي اسند اليه الفعل في كل من المثالين نفس زيد في المال اجيب بان الضمير لاجل
الشيء السابق في الاسناد لاجل الحاضر واما النفس فليس في تلك المثابة ت فالاولى نحو زيد ابوه منطلق
اورد عليه ان المسند في مثل زيد اخوه عمرو ولم يكن جملة سببا لانه لا معنى لتعلق ذلك الحاصلة بالمبتدأ تعليق
اثبات اجيب بانه مادل يسمى بعمرو فيظهر صحة تعليقه بزيد كما يصح زيد منطلق الاب ومنطلق ابوه يصح
زيد مسمى الاخ بعمرو او مسمى اخوه بعمرو ولا يخفى انه سهو والا لكان المناسب لي قال الفاضل المحشي وايضا للمحتاج
في ضابطة افراد المسند الى قيد ثالث يخرج به نحو انطلق ابوه ان المسند ههنا ليس فعليا كالحقيقة وليس
للقصد من نفس التركيب تقوي الحكم فلا بد من احتراج بقيد اخر ويرد على ذلك ظاهرة ان المسند اذا لم يكن فعليا
فقد خرج عن ضابطة افراد المسند بقوله فعليا اي حاجة لاحتراجه الى قيد اخر وغاية ما تقول في الجواب ان
السلب في قوله ليس فعليا متوجه الى القيد اعني كالحقيقة فيفيد ثبوت الاصل اعني فعليته يعني ان انتفاء الفعلية
عن المسند المذكور انما يصح على ما تحققه واما على زعم المتوهم فهو فعلي لانه يشترط في المسند السببي انتسابه الى
شي على وجه البناء اعني تقديم المبني عليه والفعل الذي يقابله ما ليس كل وهذا السلب يصدق بالانتساب
لا على وجه البناء فيدخل المثال المذكور في ضابطة الافراد على زعمه ويحتاج الى قيد اخر يخرجه ويمكن ان يقوله
قوله هو ان يكون مضاف محذوف هو الزمان هذا على ما ذهب اليه بعض النحاة في مثل اتيك خفوق النجم من تقدير
الوقت واما على مذهب من جعل المصدر بمعنى الوقت فلا حذف وكلا المذهبين مذكور في كتب النحو هذا
وقد يعتبر بلفظ في قوله ان يكون بناء على كثرة حذف الجار من ان وان ق والمعنى ان المسند السببي يكون ذاكان
الخ لما قدر لفظ الزمان المضاف الى ما بعده وقدر له عامل ضرورة وقلب المضارع ماضيا حيث لم يقل اذا يكون
بناء على ان الشايع عندا هو الماضي والمضارع قليل ثم هذا المعنى على تقدير رجوع الضمير الى المسند وقوله
او وقت كون المسند الخ على تقدير رجوعه الى قوله اذا كان المسند سببيا واعلم انه هنا استبعاد الشريف
هذا التوجيه هو انه اذا ليس بمذكور في الكلام وان المضارع معه قليل جدا ولهذا المقدر المحذوف عدل
من يكون الى كان فلا يرد عليه انه اختار تاويلا من جنس هذا التاويل في قول السكاكي واما الحالة التي بعضها
ذكر المسند اليه فهي اذا كان السامع الخ كما يتوهم ت وهو الزمان الذي قبل زمان تكلمك كان الاستاد
المحقق يقول العوفري لفظ قبل بضم اللام لم يرد عليه انه ظرف زمان فيلزم ان يكون الشي ظرفا لنفسه او ثبوت
زمان اخر للزمان وهذا انما يتم لو لم يكن يقبل لادم الظرفية ثم انه يعود المحذور بعينه في قوله وجوده بعد
بعد هذا الزمان سواء حمل يترتب على الاستقبال والحال وينبغي ان يعلم انه لو حمل يترتب على الاستقبال
يلزم محذور اخر لان كون الترتب في الاستقبال يقتضي عدم حصول الزمان المستقبل بعد زمان ا
المتكلم وقوله ووجوده بعد هذا الزمان يقتضي حصوله بعده فيلزم اجتماع النقيضين على تقدير
اتحاد الزمانين وخروج الزمان الذي يحصل فيه الحال على تقدير تغايرهما كما لا يخفى على المتامل
ثم ان ما ذكرته من التقرير وما ايراد المحذور بالنظر الى قوله وجوده بعد هذا الزمان احسن من تقرير
الفاضل المحشي حيث قال وكلمة يترتب دال على زمان مستقبل فيلزم ان يترتب وجود المستقبل في
المستقبل ويلزم احد المحذورين اذ يرد عليه ان كون الترتب في المستقبل لا يستلزم كون الترتب فيه حتى

كونه المسند اسما

يكون
يلزم احد المحذورين قال الشارح في شرح المفتاح هذا تدقيق فلسفي لا ينظر اليه العرف واللغة على انه يجوز ان
هذه الطريقة بطريق اشتمال الكل على الجزء يعني ان كل زمان مضى من اجزاء الزمان الذي قبل زمانك ماض وقد يتوهم
التغاير الاعتباري مصحح للظرفية في الجملة ت والحال هو اجزاء من اواخر الماضي واوايل المستقبل بتعيين
مقدار الحال مفوض الى العرف بحسب الافعال ولا يتعين له مقدار مخصوص فانه يقال زيد يأكل ويمشي ويحج و
يكتب القرآن ويعد كل ذلك حالا ولا شك في اختلاف مقادير ازمنتها وهذا المذكور على مذهب المتكلمين
القايلين بان الزمان موهوم محض لا وجود له واما عند الحكماء القايلين بان الزمان موجود متصل فالحال
عندهم وهو الان عرض حال في الزمان لا جزء منه فالان بحسب الظاهر مقالاتهم عرض موجود حال في زمان
موجود ثم ان ما ذكره الشارح من تفسير الحال لا يستقيم في ابتداء الزمان وانتهايه فكلا بالنسبة الى الامور
الابدية اللاانية الوقوع في اجزاء المذكورة ولوقوع واحدة منها دون وقوع في الحال ت بخلاف الاسم نحو زيد
قائم فيه انه مخالف لما اسلفه في تعداد امثلة خلاف مقتضى الظاهر من ان اسم الفاعل والمفعول حقيقة في الحال
مجاز في الاستقبال ولعلك اذا تاملت في بعض ما اسلفته هناك تطلع على التوفيق ت مع افادة التجدد الذي
هو من لوازم الزمان الخ المراد بالتجدد الحصول بعد ان لم يكن ثم ان افادة التجدد لازمة لدخول الزمان في
مفهوم الفعل ولم يقصد بذلك مجرد اقتران الحدث بالزمان بل حدوثه فيه فذكر افادة التجدد تحقيق
للمقام لا تقييد للاحتراز كذا في شرح المفتاح للشريف ت يقتضي تجدد الكل حدوثه ورد عليه الفاضل
المحشي بان هذا انما يدل على تجدد المجموع المركب من الحدث والزمان والمقصود تجدد الحدث المقارن للزمان
واجاب عنه بعض الافاضل بان المدلول عليه من المقصود لان الكلام في الحالة المقتضية لكون المسند فعلا
لا حدثا مقارنا للزمان يعني انه لم يرد بالمسند في قوله فليتقيد المسند هو المسند حقيقة اعني الحدث
على ما اشار اليه الفاضل في البيان لم يكن لفظ التقييد في نحوه لان الحدث لا يعتبر جزء الفعل لا قيده على ان
عرض جعل الغرض افادة انصرام الزمان على ما هو المال بعيد عن المحقق كيف وقول الشارح اي يتعرض
الوجوه فيما له ما يحدث منه فلك التوهم شيئا فشيئا فيصدر منه النظر لحظة فلحظة فيدل على ان المراد افادة
تجدد الحدث فتدبر ت اوكلما وردت عكاظ قبيلة للتقرير ان قيد المعطوف عليه بصحبة في وللانكار
بدر لم يرد العامل في كلما على الوجهين بعثوا الي عريفهم شيئا فشيئا يشعر بان المراد بالتجدد فيما سبق التقضي والحق انه
خارج عن مفهوم الفعل لفظا ووضعا وانما يفهم من خصوصية الحدث والمقام نعم قد يقصد من المضارع
الاستمرار التجددي بحسب المقام كما سيقوله عن الشيخ ويمكن ان يقال غرض الشارح بيان المراد من البيت بحسب
افادة المقام والتجدد المطلق الذي هو مدلول الفعل وضعا وهو المقصود بالبيان يفهم في ضمن التقضي فلا
عبارة ت ان لي على كل قبيلة جناية وقيل انما بعثوا اليه لانهم لا يتم لهم اظهار مفاخرهم الا بحضرته لانه الرئيس
على كل شريف والقاضي على كل مجد منيف ت فلافادة عدمهما الاظهر ان يقول فلافادة مطلق الثبوت
حتى لا يكون الكلام خاليا عن افادة مدلول الوضعي للاسم صريحا فان الاسمية لا يفيد عدم التقييد وعدم
افادة التجدد بل هما العدم ما يدل عليهما فتدبر ق لا يالف الدرهم الخ من ابيات الحماسة قايله جوير بن
نصر اوله انا اذا اجتمعت يوما دراهمنا ظلت الى طرق الخيرات تستبق وفي قوله لكن يمر عليها وهو منطلق
قوله لا يالف الخ ربما يتوهم بانه لا يحصل له جنس الدراهم فاراد دفع هذا الوهم وان مراده انه يمر فلا يألف الدرهم
المضروب ولدها ق اشار الى انه مستثنى من هذا الحكم لا يخفى ان الاستثناء يقتضي الاندراج وذلك

بان يوجد التقييد اعم من الظاهري والحقيقي فما ذكره الشارح جواب تسليمي ويمكن ان يمنع لزوم الاندراج
والانتقاض فان المتبادر من التقييد كون القيد فضلة غير محتاج اليه في تحصيل الجملة وهو مفقود في
باب الافعال الافعال الناقصة ق لتقرير الفاعل على صفة اطلاق اسم الفاعل على اسم كان اما على
سبيل التشبيه او تفسير الفاعل بما اسند اليه الفعل المعلوم او بشبهه غير مصدر ولذا اطلق الفاضل
المحشي زاد الشارح هذا القيد بناء لغيره ولا حاجة الى هذه الزيادة لان المتبادر من قولك موضوع للتقرير
ان التقرير تمام الموضوع له فيدل على خروج الصفة المذكورة وهذا انما هو في الافعال الناقصة لا
التامة لدخول الصفة في مفهومها وفيه نظر اما اولا فلان الشارح لم يزد هذا القيد على التعريف المشهور
بل اورده في تفسير قيد في التعريف المشهور بيانا لما هو المراد منه في الواقع واما ثانيا فلان اللام في
قوله لتقرير الفاعل على صفة للعاقبة لا الموضوع كما زعم المحشي يدل عليه قول الشارح على انها اعني تلك الصفة
متصفة بمعاني تلك الافعال فان الصفة المشار اليها انما يتصف بالكون وهو غير التقرير وايضا المشهور
والمستفاد من الشرح والحاشية ان كان دلالته على الاستمرار ولصار على الانتقال والتقرير المذكور يشمل
لا على الانتقال ولا على الاستمرار فكيف يكون جزء معنى الافعال الناقصة كيف ولو حمل الكلام على ذلك المتبادر
الذي ادعاه لم ينطبق التعريف على الناقصة من وجه آخر اذ الزمان داخل في مفهومها فلا يكون التقرير تمام
الموضوع له هذا ثم غرض الشارح من ذكر الوجهين ان يكون كان مثلا قيدا بالنظر الى كل واحد من جزئي
معناه اعني الزمان على ما في الوجه الاول والكون المطلق على ما في الثاني فلا وجه لما وهمه الحكم بالاستغنا
عن الثاني كما لا يخفى ق وهذا معنى قولهم الخ انما يكون ما ذكر معنى هذا القول اذا جعلت اضافة الحكم الى الخ
بيانية واما اذا لم يجعل كذلك كما يدل عليه قوله فان المعنى الخ فلانه اعتبر فيما سبق انضمام خبرها معنا ها
لا حكم معناها اللهم الا ان يحمل على حذف المضاف وهو الحكم ق او عدم ارادة ان يطلع السامع المراد بالسامع
ههنا المخاطب بقرينة قوله او غيره من الحاضرين ق اكرمك ان تكرمني اكرمك جزاء الشرط عند الكوفيين ولا
لوقع الطلاق بقوله انت طالق ان دخلت الدار سواء دخلها ام لا ودال على الجزاء عند البصريين اذ ليس بنفسه
لما سبقه الان من ثبوت الصدارة لحروف الشرط ولا يلزم المحذور السابق ولا نزاع في ارتباط المعنوي
ثم ان بعض النحاة شرطوا كون الشرط ماضيا اذا تقدم عليه ما هو جزاء في المعنى واختار بعضهم عدم الاشتراط
هذا المثال مبني عليه ق فالجزاء ان كان خبرا فالجملة خبرية قيل عليه ان الجزاء في قولك ان ضربتك تضربني
خبر مع ان الجملة انشائية ورد بان حروف الاستفهام داخلة في المعنى على الجزاء كما صرح به الرضي فليس بخبر
في نفسها للصدق والكذب اشار بقوله في نفسها الى ان الاحتمال يجب ان يقع فيه النظر عن خصوصية المتكلم
والجزائية ق تنبيها على انه في بحث تقييد المسند الخبري ولا يجوز ان يكون بملاحظة التاويل على ان يكون معنى
قولك ان جاءك زيد فاكرمه ان جاءك فانت مامور باكرامه لان ذلك التاويل انما يصار اليه عند اعتبار
التعليق واما عندهم كما هو مذهب السكاكي فلا اذ لا ضرورة داعية اليه ق لان الحرف قد اخرجه الى
الانشاء محمول على حذف المضاف بقرينة السوق اي الحكم الانشاء وهو تعيين معنى الكلام واحداث معنى فيه
به نطق قائله عدم احتمال الصدق والكذب فلا يرد ان نفس الشرط بعد الجزاء ليس كلاما فضلا عن كونه
انشاء ق ولهذا لا يتقدم ما في حيزه عليه لانها غيرت معنى الجملة كالاستفهام واحدثت فيه معنى
الشرط وقد تقرر ان كل ما يغير معنى الجملة كالاستفهام ونحوه فمرتبته الصدر ليعلم من اول الامر ان ا

الكلام

تحقيق الشرطية

تمثيل الفعل الناقص

الكلام من اي نوع من انواعه ق ويعرف منه جملة كلام المفتاح على ما عليه اهل الميزان تخليطا للاصطلاحين
فقول الشارح فتخليط الخ في موقع التبيان لوجه التعسف فانها قولها انه موضوع للصدق والكذب
اي لمحتمل الصدق والكذب ق عدم الجزم بوقوع الشرط واما في قولهم ان مات زيد افعل كذا مع ان الموت
مجزوم الوقوع وجه الزمخشري بان وقت الموت لما غير معلوم استحسن دخول ان عليها ق او على ضرب من التساهل
مثل سوق المعلوم مساق المشكوك لنكتة مقتضية او كون المخاطب غير جازم فان ان قد يستعمل في شك المخاطب
كما يستعمل اما التفصيل المجمل الواقع في ذهنه او غير ذلك كما سيجيء تفصيله ق واصل اذا الجزم الخ قيل المراد بالجزم
معناه الحقيقي واما المظنونات فانها تستعمل فيها باعتبار تحقق ق فليتامل ليطلع على الفرق بينهما من ان
عدم الجزم بلا وقوع الشرط في ان لوجود الشك وفي اذا الوجود الجزم بوقوعه فيه في المثال حيث قال لا
لكنه وهي ههنا تنزيل المخاطب منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب علمه من مراعاة حقه ق انما هو بوقوع
الشرط لا يستقيم الا بان يحمل على حذف المضاف اي بوقوع نقيض الشرط بقرينة المقام ق نحو فاذا جاءتهم
الحسنة الاية او رواية من كلام الله تعالى تحقيقا او صحيحا لاستعمال اذا في المقطوع وان في المحتمل والمراد القطع
او الاحتمال بالنظر الى حال الشيء في نفسه وفرض الكلام مقولا على لسان من يجوز عليه الشك والتردد
الا فالنظر الى علم الله تعالى ليس الا العلم بالوقوع او اللاوقوع ق وان تصبهم حسنة ولئن اصابكم فضل من الله
المراد بالحسنة في الاية الاولى الخصب والرخاء وبالفضل في الاية الثانية الفتح والغنيمة كما بين في الكشاف
ق اذ لم يتقدم ذكر الحسنة لا تحقيقا ولا تقديرا ليس شيء لا يطابق قبل الاية وهو ولقد اخذنا آل فرعون
بالسنين قرينة لما ذكر فيكون عهدا خارجيا تقديريا كما اشار اليه الفاضل المحشي فيما سيأتي وقد يكفي
في العهد كون المعهود مشهورا بينهم متداولا لديهم بحيث لا يلتفت ذهنهم الى الغير كما في قولهم ادخل السوق
اذا لم يكن في البلد الا سوق واحد وهذا الاعتبار جار في الحسنة اذ التعاهد ثابت بالنسبة الى الخصب والرخاء
وفيه ان هذا التعاهد انما هو بالنسبة الى قوم موسى لا المخاطبين بالاية وهو المعتبر في العهد الخارجي
كثرة وقوع واتساع المناسب بعبارة الكشاف التي مر ذكرها ان يكون كثرة وقوع مفعولا له اي وقع
حصولها الكثرة وقوعها واتساعها فان قيل ليس كثرة الوقوع فعلا للقاطع فكيف ينصب بحذف اللام قلنا
جاز ذلك بتاويل الاستكثار على ان الفاضل الرضي لم يشترط ذلك ق ولهذا ظهر فساد ما قيل
اي بما ذكر من بطلان ارادة العهد على مذهب الجمهور ظهر فساد ما ذكره الترمذي فان قوله حقيقتها ان
يثبت بينها دليل ظاهر على انه حمل العهد على مذهب الجمهور ق مع جعل السيئة القليلة غير قطعية الحصول
لا يخفى ان قلة السيئة مستفادة من تنكيرها وان القلة المستفادة من التنكير انما هي قلتها بحسب ذاتها
لا قلتها باعتبار وقوعها فان القلة بالمعنى الاول قد يجامع دوام الوقوع ثم لا يخفى ان القلة بالمعنى المذكور
تؤكد الوقوع والظاهر لا يخلو احد عن سيئة ما فعني اي او ان الدلالة على عدم قطعية الحصول من يبيده لا التنزيل
على فضل الله بلا شبهة فان اراد العهد على مذهب بنا على ان الحسنة المطلقة الى الخ من كلام الشارح اعتبار
المعهودية بالنسبة الى قوم موسى عليه السلام لكن فيه نظر لان هذا الاعتبار عند السكاكي بالنسبة الى
المخاطب والمخاطبة ههنا غير معلوم قوم موسى ع وبالجملة لام العهد انما يدل على علم المخاطب بالمعنى
وقوم موسى ع ليس المخاطبين فلا يكفي علمهم بالحسنة في العهد وهذا الاعتراض وارد على العلامة
ايضا ق ولهذا يبطل ما ذكره الشارح العلامة اي بما ذكر من ان المقصود ان المراد الحسنة المطلقة او من بطلان

لرادة العهد على مذهب الجمهور وانما لم ينظم بطلان كلام العلامة في سلك بطلان كلام الترديدي مع ان
وجه الفساد فيهما واحد لان كلام العلامة طويل الذيل فلو قدمه على الشق الثاني من الترديد لتباعد احد
الشقين عن الاخر وفي اختيار لفظ هذا دون ذلك اشارة الى تمييز المشار اليه وانه مما يقتضي التوجه اليه
وحضوره لدى الناظر لكونه مجابا لابطال على توجيه هذا الفاضل بقي على ان لك ان تجعل هذا اشاره
الى مجموع ما سبق من رد النقض الى ان بطلانه بهذا انما هو باعتبار الشق الاول وفيه الدليل على ان العلامة
حمل العهد على مذهب الجمهور وتعريف الجنس على تعريف جنس الحصة مطلقا وان الشارح حمل كلامه على هذا
ظاهر لمن له في كلامهما تأمل ق هذه العظايم من الصفات الجمع باعتبار جزئيات الخصب ق فيكون اسوار
مدار الاسوية على ان في الحمل على الجنس لزوم ترك الشكر على المعهود وغيره اذ لا شك انه اسوا من تركه على
المعهود فقط ق واما من حيث هي هي فيمتنع يرد عليه ان مراد العلامة ان المعهود قد اعتبر فيه كثرة الدور فيما
بينهم وحضوره لديهم فيكون واقعا موجودا بخلاف الجنس اذ ليس فيه ذلك الاعتبار فلم يدل على الوقوع
دلالة المعهود عليه وهو معنى قوله من حيث هي اي مع قطع النظر عن الاعتبار المذكور لا ما فهمه الشارح
اعني الجنس من حيث هو لا في ضمن الانواع ولا في ضمن الافراد ق يمكن الجواب بانه مع كونها معهودة اورد
عليه الفاضل المحشي ان الحسنة اذا اريد بها مطلق الخصب والرخاء لم يمكن ان يكون تعريفها هذا المعنى تعريف
جنس ضرورة كونها من افراد جنس الحسنة وقد جوزه السكاكي فلا يمكن حمل كلامه على ذلك اجيب بانه يجوز
ان يراد بالحسنة مجردة عن اللام الخصب مجازا لقيام القرينة ثم يعتبر دخول اللام عليها فكان اللام قد دخلت
على الخصب ابتداء مجازا ان يراد تعريف جنسه وان يراد تنزيل حقيقته بمنزلة المعهود الخاصة كما هو مذهب
السكاكي في العهد فاذا اريد بها مطلق الخصب يكون تعريفها تعريف جنس ورد بان قول الشارح مع كونها
معهودة ايها عبارة عن حصة معينة صريحة في جعله العهد على مذهب الجمهور وقد يتكلف فوجب ارادته
بالحسنة منكرة مطلقا حتى يصح حمل العرف على العهد الجمهور وقد يتكلف في الجواب عن الايراد بان
الاطلاق المذكور في عبارة المفتاح اعم من اطلاق الجنس واطلاق النوع فاذا حمل تعريف الجنس على الجنس
يحمل الحسنة المطلقة على اطلاق الجنس فلم يرد بالمحشي اعم مما ذكره الشارح من معنى الاطلاق على تقدير
ارادة العهد بقرينة سياق الكلام فلا محذور فليتامل ق ولهذا نكرت ليدل تنكيرها على تقليلها
ان اراد ان تقليل السيئة باعتبار نفسها بمعنى ان يكون شيئا يسيرا ففيه انه لا يكون حينئذ قوله ولهذا نكرت
في محله لان ندرة الوقوع لا يكون باعثة لتنكيرها المفيدة تقليلها في حد ذاتها وان اراد تقليلها بحسب
وقوعها ففيه ان التنكير لا يدل عليه ق فاذا مس الناس ضر دعاها هكذا في اكثر النسخ ونظم التنزيل
واذا مس الانسان ضر دعانا فلو او لفظ الناس سهو وفي بعض النسخ الانسان بدل الناس فيندفع اتيانا
ق فللنظر الى لفظ المس قيل هذا مناف لما اسلفه في بحث تنكير المسند اليه من انه لا دلالة للفظ المس على
التقليل بدليل قوله تع لمسكم فيما افضتم عذاب عظيم واجيب بان المذكور ههنا منقول عن الايضاح
وسكت عن اعادة المنع اكتفاء بما سبق وبان المنفي فيما سبق دلالة لفظ المس على ان ترجيح ارادة شيء من
العذاب في قوله تع اني اخاف ان يمسك عذاب من الرحمن لا نفس الانباء عن القلة والاظهر هو الجواب
الاول اذ الانباء عن القلة اذا كان مسلما يتسع لانه نفس هذا اللفظ على التوضيح فليتامل ق
فلان الضمير في مسه للانسان المعرض المتكبر اي الى الانسان المقيد من حيث هو مقيد كما صرح به في

للمفتاح والدليل على ان الضمير راجع اليه لا الى المطلق باعتبار ان مس الشر بجنسه مقطوع به لان فهم العاصي لان
اسره تع ذكر قبل هذه الاية لا بسم الانسان من دعا الخير وان مسه الشر فيؤس قنوط فقد ادرد لفظ ان مع ضمير
فيما ان راجع الى مطلق الانسان فيه لم يظهر نكتة في العدول الى اذا ثم ان الانسان اذا لوحظ بالاضافة
لم يكن باس الشر اياه مقطوعا به وانما ذلك القطع بملاحظة امر اخر كما لا يخفى ق وناى بجانبه نوماى بجانب
اي بنفسه كان الجانب مجاز والمعنى ابعد بنفسه واذهب بها عن محلها تكبرا وتعظيما ق كقولك لمن يكذبك
ذكر ابو الحسن ابن كيسان في مقر بحره انك تقول صدقت فلا ما اذا قلت له صدقت وكذبته اذا قلت
له كذبت ولا يخفى ان لا يستلزم القائل يكون فلانا كاذبا حتى يرد على المص ان التكذيب صريح بان المخاطب جازم
بلا وقوع الشرط فلا يكون من مواقع ان على انه قد يجوز ان يكون التكذيب كناية عن عدم التصديق لانه
لازم للتكذيب وقد يقال لما كان المتكلم جازما بالوقوع والمخاطب باللاوقوع تعارض الرجحانان فتساقطا
فبقي التساوي ولا يخفى انه وجه اخر مغاير لعدم الجزم من المخاطب ق كقولك لمن يؤذي اباه الى ان تعتبر
في هذه الصورة تنزيل المتكلم نفسه منزلة الشاك لان فعله من ايذاء ابيه كانه اوقعك في الشك ووجهه
الاعتبار بملاحظة حال المتكلم كما هو الاصل في ان ق اي اهملكم فنضرب عنكم الذكر اعلم ان همزة الاستفهام
اذا كانت في جملة معطوفة بالواو او الفاء او ثم نحو اولم يسيروا افنضرب عنكم الذكر اثم اذا ما وقع ونظائرها
فسيبويه والجمهور على ان الهمزة من الجملة المعطوفة قدمت على العاطف تنبيها على اصالتها في التصدير
احوالها تتاخر عن العاطف كما هو القياس نحو فاين تذهبون فانى تؤفكون فهل يهلك الا القوم الفاسقون
معطوفة
وخالفهم في ذلك جماعة منهم الزمخشري فزعموا ان الهمزة في الصور المذكورة في موضعها الاصلي والجملة
على جملة مقدرة بينها وبين العاطف فقولك أنهملكم فنضرب عنكم الذكر اشارة الى هذا المذهب
ويوجه قول الجمهور بان الامر لو كان كما قال الزمخشري ومتابعوه لجاز وقوعها في اول الكلام قبل ان يتقدمها
ما يكون معطوفا عليه ولم يجئ ذلك في الاستعمال بل لا بد ان يكون مبنيا على كلام متقدم ثم ان الزمخشري
جزم بما يقوله الجماعة في مواضع فقال في قوله تع افامن اهل القرى ان ياتيهم انه عطف على فاخذناهم وفي
قوله تع ائنا لمبعوثون او اباؤنا الاولون فيمن قرا بفتح الواو وآباؤنا عطف على الضمير في مبعوثون اكتفاء
بالفصل بينهما بهمزة الاستفهام ق فيمن قرا بالكسر واما فيمن قرا بالفتح على حذف اللام فلا يكون مما
نحن فيه فان قلت هذا شرط فاين جزاؤه قلت الجملة الشرطية وقعت حالا فاستغنى عن الجزاء لتجردها عن
معنى الشرط وقيل ما قبلها دليل الجزاء ق او للاعراض اشارة الى تجويز كون صفحا مفعولا له فان قلت
الضرب بمعنى الصرف فعل الله والصفح بمعنى الاعراض فعل هؤلاء فلا يتحد الفاعل فلا يجوز حذف اللام على المشهور
قلت المعنى والله اعلم اعتبار الاعراض منكم منطبق على المشهور ق ان الحال في هذا المقام يمكن ان يتوقع الاسراف
واقع في نفسه وقع بحسب النظر الى الايات الناطقة ووقع حاله في نفسه وحالته بالنظر الى الايات الناطقة
تجعل في مرتبة الشك والامكان الصرف ق ومنه قوله تع قل ان كان للرحمن الاية اي ان صح وثبت ببرهان
صحيح وحجة واضحة ان يكون له ولد فانا اول من يعظم ذلك واسبقكم الى الطاعة والانقياد له كما يعظم الرجل
ولد الملك لتعظيم ابيه ق اي يحتمل ان يكون للتوبيخ الظاهر ان المخاطب بالاية جميع من لم يؤمن وفيهم غير المرتاب
والاحسن في التوبيخ ان يعتبر او لا تغليب غير المرتاب على غيره ق لان الحدث المطلق الذي هو مدلول له
كما ان هذا الدليل لا يجري في غير كان لدلالته صار على الانتقال الذي لا يستفاد من جزئه كذلك المدعى

التغليب

مخصوص به كما صرح به الرضي لكن ربما يدعى انه لا يجري في كان ايضا لانه كما اعتبر الاستقبال في صار اعتبر الاستمرار
في كان وهو غير مستفاد من خبره قطعا ش ق ولا محيص عن هذا الاشكال اي لا مخلص عن الاشكال
الوارد على اعتبار التغليب الا ما ذكر فلا يرد منع الحصر بما اشار اليه سابقا من اندفاعه عن الاية بوجه
اخر ق ويكون معنى الكلام يعني يمكن تطبيق ما ذكره المص هيهنا على التوجيه المذكور بتكلف وملخص
ما ذكره تغليب سكون الارتياب على مقطوعه لكن فيه بحث لانه كان فيهم من ينكر عنادا والظ تناول
المخاطبا اياهم ايض فلا معنى للاقتصار على تغليب سكون الارتياب على مقطوعه بل الصواب تغليب
المشكوكين على المستيقنين ثم تغليب الكل على المنكرين ق وكانت من القانتين ان اريد بالقانتين جميع
اهل القنوت من الذكور والاناث كما هو الظ فهيه تغليب احد الجنسين على الاخر ونكتة التغليب التي ذكر
الفاضل المحشي لا يختص بمريم عليها السلام بل يعم جميع القانتات وان اريد الذكور فقط فالامر ظ وفي
الاية وجه اخر عن التغليب وهو ان يقدر موصوف عام للذكور والاناث بذكر اللفظ كالجميع والفوج
ق بل لا بد العابر فلا يتعين التغليب اذ لا دليل على ارادة ابهامهما ق لان الغرض مدحهما بانها
صدقت يعني ان الغرض مدحها بالحبك بالنسب ق كالعمرين قيل المراد عمر ابن الخطاب وعمر بن عبد العزيز
فلا تغليب ويرده انه قيل لعثمان نسالك سيرة العمرين قال قتادة اعمر العمران في سيرهما من الخلفاء ابهات
الاولاد وهذا المراد به عمر وعمر ق والقمرين للشمس والقمر وعليه قول المتنبي واستقبلت قمر السما بوجهها فارتني
القمرين في وقت اراد الشمس وهو وجهها بضيائه وشدة صقالته انطبعت صورة القمر فيه لما استقبله
كما يطبع الصورة في المراة فراى العاشق برؤيته وجهها الشمس والقمر في اوان واحد وقال التبريزي عنه
يجوز انه اراد قمرا وقمرا لانه لا يجتمع قمران في ليلة واحدة كما لا يجتمع الشمس والقمر اسمعي وما ذكرناه امدح
وايض القمران في العرف للشمس والقمر ق فانها تغلب على المونث وان كان اتقل ووجه كون القمر اتقل
من الشمس تحرك سطر ق ولا يخفى عليك ان ابويه وقريبي وفي بعض النسخ ابوان وقريبي فالاول محمول على
الحكاية من قوله وسر ابوان والثاني على الازواج ق لو سلم فليكن مجازا وايض جاز ان يجعل احدهما
مسمى باسم الاخر ادعاء ثم يأول الاسم بمعنى المسمى ليحصل معنى مشترك بينهما فيثنى باعتباره فيكون معنى الابوين
المسمين بالاب كما في العلم وقد رد بعضهم هذا التاويل في العلم بانه قليل لجلاء التثنية فلا ولى ان يق
الاعلام لكثرة استعمالها وكون الحقيقة مطلوبة فيها يكفي في تثنيتها وجمعها مجرد الاشتراك في الاسم بخلاف
اسماء الاجناس ق وجميع باب التغليب من باب المجاز قال في شرحه للمفتاح واما بيان مجازية التغليب
والعلاقة فيه وانه من اي نوع لم احد احاما حوله وههنا اشكال وهو ان التغليب ظ من باب المجاز كما
صرح به ولا يخفى ان فيه جمعا بين الحقيقة والمجاز لان الكل معنى مجازي اذ اللفظ لم يوضع له لانا نقول يلزم
ان لا يوجد للجمع اصلا لجريان هذه العلة في كل جمع والجواب ما اشار اليه الفاضل في حاشية الكشاف وهو ان
الجمع الممتنع انما يلزم اذا كان كل واحد منهما مرادا باللفظ وههنا اريد به معنى واحد تركيبي من المعنى
الحقيقي والمجازي ولم يستعمل اللفظ في واحد منهما بل في المجموع مجازا ولا يلزم جريان ذلك في جميع المعاني
الحقيقية والمجازية لجواز ان لا يكون هناك ارتباط جعلهما معنى واحدا عرفا يقصد اليه بارادة واحدة
في استعمالات الالفاظ ق ولتعودن في ملتنا يمكن ان يق عاد يجيء بمعنى صار فلا يكون في الاية تغليب
ولا يأباه قوله تعالى نجانا الله منها لان النجاة عن الشيء لا يستدعي سابقة الحصول فيه كما اشار اليه الشارح

سائرهم

٨٩

شرحه للمفتاح واما صاحب الفرائد من ان عاد لو كان بمعنى صار لقيل لتعودن الى ملتنا لان عاد بمعنى صار يعدى بالى
لا يفي بجوابه ان عاد اذا كان بمعنى صار لم يكن تخيير صلة العود بل يكون خبر العاد وقد يق يجوز ان يكون معتقد
الكفار ان شعيبا عليه السلام كان منهم يسكونه عن ابطالهم قبل البعثة فلا تغليب في لتعودن من هذا الوجه
وهذا مبني على ان اعتبار الخواص والمرايا في شان المحلي والظ اعتباره في الحكاية فتامل ق انا وانت فعلنا
وانا وفيه ضربنا اعترض عليه بان جميع باب التغليب مجاز كما سبق وكون فعلنا وضربنا مجازا في هذا
المعنى ثم لان هذا المتكلم مع الغير كما هو وضعه والجواب انه لما عبر اولا عن زيد في قولك انا وزيد ضربنا
بلفظ الغائب صار المعبر عن المتكلم وعنه بطريق التكلم في قولك ضربنا بطريق المجاز نعم لو لم يعبر عنه اولا
بطريق الغيبة بل قيل ابتداء ضربنا مرادا به المتكلم مع غيره لم يكن مجازا والفرق ظ وكذا القياس في انا وانت
فعلنا ق فيمن من ابناء الخطاب واما على قراءة الغيبة فلا يحمل على تغليب غيره عليه السلام اذ لم يعهد في
كلام البلغاء تغليب الغائب وان كان كثيرا على المخاطب ولا تغليب احدهما على المتكلم ق من المكلفين وغيرهم
الظ بالنظر الى المقام حيث سبقت الاية لبيان احاطة علمه تع بكل شيء ان يعم لفظ غيرهم بغير المميز من نحو
اما بان يحمل من في قوله من سواك على الاستعمال النادر كما في قوله تع ومنهم من يمشي على بطنه ومنهم من يمشي على
اربع واما بحمله على التغليب ق اذ لا معنى لقوله اعبدوه لعلكم تتقون اي لا وجه لتغليب قوله لعلكم تتقون
بقوله اعبدوا اما لفظا فلما ذكره الشارح في شرح الكشاف ردا على تجويز القاضي كونه حالا من ضمير
اعبدوا على معنى اعبدوا ربكم راجين ان تنخرطوا في سلك المتقين الفائزين بالهدى من ان قوله الذي جعل
لكم الارض فراشا موصول بربكم صلة له او مدحا منصوبا او مرفوعا فيكون بمنزلة اعبدوا ربكم الخالق
راجين منه التقوى الرادف فتوسط بين فعل اعبدوا بين وصفي المفعول توسط بين العصي ولحائها
مع ان فيه تعليقا عن الاقرب بالابعد واما معنى فلان البلاغة القرآنية تقتضي والله اعلم ان يعتبر من
الاول غاية عبادتهم ما هو لذيذ لهم اعني الثواب لا ما يشق عليهم وهو التقوى وان كان مفضيا الى
الثواب على ان التقوى عبارة عن الاتيان بجميع المامورات والانتهاء عن جميع المنهيات وهو عين
العبادة فلو تعلق لعلكم تتقون باعبدوا صار المعنى اعبدوا لعلكم تعبدون وهو غير صحيح كذا ذكره
الافتراني فالوجه ان يتعلق بجعلكم ويكون لعل مستعارة للارادة اعني مجرد الطلب فلا يرد ان هذا يستلزم
اتصافهم بالتقوى البتة لامتناع تخلف المراد عن الارادة ق ففي لفظكم تغليبان قيل عليه يلزم اجتماع
مجازيين في كلمة واحدة وهو ممتنع اتفاقا والجواب ان اللازم جمع مجاز في لفظ واحد لارادة معنيين
مجازيين منه والمحذور هو الثاني دون الاول ق الخطاب يختص بهم استدل عليه بانه لو كان الخطاب بالبث
والتكثير عاما للانعام والتكثير فلا يناسب الامتنان على الانسان كما لا يخفى وفيه نظر لان مشاركتهما
للانسان في نعمة البث ايض لان مشاركة الانعام للانسان في نعمة البث والتكثير ثابت في نفس الامر
فلو صح ما ذكره لم يناسب الامتنان سواء جعل الخطاب عاما او خاصا ثم لما كان تكثير الانعام بمنفعة
الانسان كما يدل عليه سوق الاية حيث عطف قوله ومن الانعام على قوله من انفسكم المقيد بقيد مقدر
اعني لكم وقد تقرر ان القيد للمتقدم على المعطوف عليه معتبر في المعطوف كان الانسان في موضعه ولا يعاب
ذلك بعموم الخطاب وخصوصه اذ ليس سوق الاية للامتنان على الانسان بجعله محلا للخطاب حتى يفوت
بمشاركة الانعام اياه في تحلية الخطاب حسن ذلك الامتنان كما لا يخفى فتامل ق لكم فيها دفء في

في الصحاح الدرفا نتاج الابل والبانها وما ينتفع به منها لكن المراد ههنا مطلق النتاج وما ينتفع به اذ المذكور من
الانعام بوصف الاطلاق ق متعلق بغيره على ان يكون ظرفا لغواله لكونه عبارة عن حصول الشرط كما يحمل
الضمير الراجع الا ما يصلح للعمل عاملا في الظروف ويحتمل الحالية عنه والوصفية له بتقدير المتعلق نكرة او معرفة
هذا وكانه لم يورد متعلقة بالامر للزوم الفصل بين الموصوف وصفته بلا ضرورة ق ولا يجوز ان يتعلق
بتعليق امر قيل التعليق بما يتم بامرين مبتدا متعلق لان معناه جعل الشيء متعلقا بغيره فقوله في الاستقبال
لا يجوز ان يتعلق بجزئه الاول اعني اجعل لانه في الحال لكن لا مانع من تعلقه بجزئه الثاني اعني التعليق ق لانه
مفروض الحصول في الاستقبال ممتنع ثبوته فيه بحث لان بعض الاسمية يدل على التجدد لا الثبوت وهي التي
خبرها فعلية نحو زيد يقوم كما صرح به في اواخر هذا الباب فالتعليل قاصر عن المرام ق لانه مفروض الصدق
في الاستقبال فلا يكون طلبيا لان غرض الصدق اي التحقق في الاستقبال لا يتصور في الانشاء والقائل
ان يقول لم يلزم وقوع الصدق في المركب الخبري التام لان اداة الشرط اخرجته عن كونه كلاما وهو خلاف
المذهب اللهم الا ان يقال باعتبار الاصل وما كان عليه كما قال الحصار ق ان تجعلت كلتاهما او
احديهما اسمية ظاهره يقتضي جواز كون الشرط جملة اسمية وقد تقرر في النحو امتناعه وصرح به في شرحه
للمفتاح فيمكن ان يكون مبنيا على ما ذكره الاخفش ووافقه ابن مالك في شرحه للتسهيل من جواز وقوع الاسمية
شرطا لاذا وان لم يكن لان ويمكن ان يكون المراد باحديهما هو الجزاء بخصوصه ق في عندي اكرامي اياك
اسم من صيغة الامر على ما جوزه الشارح من جواز كون الجزاء طلبيا بلا تاويل واما على ما اختاره الفاضل
المحشي من صيغة المضارع المتكلم واما ما ذكره في شرح المفتاح من انه على صيغة الامر فيكون طلب الاعتداد
باكرام المتكلم متعلقا بحصول اعتداد المخاطب باكرامه فلا حاجة في الانشائية الواقعة جزاء الى تاويلها
بالخبرية فمبني على ما ذهب اليه السكاكي من كون الجزاء كلاما مستقلا وكون الشرط قيدا له وقوله فيكون طلب
الاعتداد الخ بيان ما هو المفهوم من الجملة الشرطية نظرا الى الظاهر والا فلا تعليق حقيقة على اصل السكاكي فلا
مخالفة بين كلامي الشريف كما ظن ق وتاويل الجزاء الطلبي الخ وجه ذكر هذا الكلام في هذا الموضع مع ان المناسب
ذكره بعد قوله ويجب ان نعبر الخ انه لما ذكر ههنا جواز مخالفة اللفظ النكتة اشار الى رد من جعل وقوع
الطلبي جزاء من هذا القبيل وفيه بحث لانا ذكر ههنا مخالف لما ذكره في شرح الكشاف في سياق تفسير قوله تعالى
فتلقى آدم من ربه كلمات من ان وقوع الجملة الاستفهامية جزاء الشرط محل بحث اللهم الا ان يفرق بين الامر
والاستفهام ق كما في قول ابي العلاء المعري فيا وطني ان فاتني بك سابق من الدهر فلينعم لساكنك البال
البيت من قصيدة مطلعها معاني اللوى من سقط
اليوم اطلال وفي النوم مغنى من خيالك محلال وبعد البيت المذكور في الشرح فان استطع في الحشر اتيك
دائرا وصهات لي يوم القيامة اشغال قوله فلينعم دال على الجزاء وهو محذوف اي لم يبق خاليا عن سكانه
من نعم الشيء بالضم او نعم كعلم اي صار لينا والبال القلب ق اي على اظهار الرغبة ورد قوله تعالى اظهار
الرغبة في قوله تعالى مجاز عن لازم معنى اظهار الرضى وقيل المراد اظهار كون الشيء مرغوبا فيه في نفس الامر
لا اظهار الرغبة القائمة بالمتكلم ق الاول لا نسلم ان التعليق الخ عدم الاقتضاء بطريق القطع مسلم لكن
لا نسلم ان المتبادر في اللغة من مثل قولك ان ضربت ضربت هو الربط في جانبي الوجود والعدم ق او لان
الاية نزلت في حاصلان في التقييد بها على تحقق الارادة في هذه الحالة فعلى هذا التوجيه لا يكون
الاية من ابراد غير الحاصل في معرض الحاصل لكن المنظور اليه دفع الاشكال بين الاية الكريمة فان قلت قد تقرر

الاصول

٩٠

الاصول ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وقد تقرر اعتبر في هذا الجواب خصوصه قلنا العموم بالنظر
الى ما استفيد من اللفظ صريحا باق على حاله ولم يخصص بخصوص السبب وهو المراد مما تقرر في الاصول نعم لم يثبت
مفهوم المخالف لظهور فائدة اخرى للشرط ق والخطاب لمحمد صلى الله عليه وآله قيل سوق الاية على عموم
الخطاب لان الموحى اليه عليه السلام والى الذين من قبله وهذا بعينه لئن اشركت فلا يلزم ان يكون الخطاب له وا
الى الذين من قبله والجواب انه في الحقيقة خطاب باعتبار كل واحد فمعنى اذ الخطاب له عليه السلام بذلك ان تقول لن الموحى
الى الذين من قبله هذا الكلام لكن بعبارة تليق بهم فكان التقدير لئن اشركت ليحبطن عملك ولئن اشركتم
ليحبطن عملكم والله اعلم ق ولا يخفى انه لا معنى للتعريض لمن لم يصدر منهم الاشراك ولما عمم الحكم
من ان التعريض عام لمن صدر منهم الاشراك في الماضي وغيره واذا حصل بصيغة المضارع اعني لئن تشرك
ووجه الوارد ان من لم يصدر منهم الاشراك لم يستحق التعريض فلا وجه للتعميم ولا طائل تحته ق وان ذكر
المضارع لا يفيد التعريض لان استفادة التعريض في صورة الماضي بسبب ان الفعل الواقع في الشرط
لما ذكر بلفظ الماضي الدال على وقوع مدلوله بحسب الوضع مع القطع بانه لا يقع ممن اسند اليه طلب له وجه
وما ساسب ان يكون هو التعريض بخلاف ما ذكر بلفظ المضارع على ما هو الاصل في الشرط كذا في شرحه للمفتاح
فان قلت ان يدخل على المشكوك كما سبق واشراك الانبياء مجزوم اللاوقوع هذا يصلح باعتبار الطلب النكتة
قلت الجزم بوقوع نقيض الشرط ههنا وان كان باعتبار الطلب النكتة في استعمال ان لكن التعريض لا يصلح نكتة له
وانما يصلح لو كان الاشراك بالنسبة الى المعرض له مشكوك الوقوع وليس كذلك لما تحققته من ان التعريض
لمن صدر منهم الاشراك الخ ق من الحفاظ واما الضعف في ما يتوهم من ان ذلك التعريض يحصل من صيغة
المضارع وقد عرفت اندفاعه عند الشارح واما ما ذكره المؤدي من ان اللام الموطئة يوجب كون المشروط ماضيا
لما تقرر في النحو من ان الجواب لما كان للقسم لتقدمه الدال على الاهتمام به فمقتضاه ان لا يكون حرف الشرط عاملا
لفظا فلا مدخل للتعريض لكون الشرط ماضيا وهذا ايضا مدفوع بما ذكر مرارا من انه لا تنافي بين المقتضيات
لجواز تعددها على انه قد يقع القسم من الاتيان باللام والتزام المضي في الشرط هو التعريض ق على وجه يعين
قيل هذا اشارة الى انه يقدر في تعين على وجه لان الوجه الاول يفيد ترك التصريح والوجه المعين هو نسبة الحكم
في نفسه لا ترك التصريح بنسبته اليهم ايضا ق ويسمى ايضا الاستدراج يقال استدرجه الى كذا اي قربه منه
على تدريج ق اي تمنوا ان ترتد وامن منكم اشارة الى ان لو ههنا حرف مصدري يجعل ما بعدها في تاويل
المصدر بمنزلة ان الا انه لا ينصب واكثر وقوعها بعد ود ويود واكثر النحاة لا يثبتونها فان قلت كيف يصح القول
بمصدريتها وقد دخلت على ان في قوله تعالى تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا قلنا الفعل بعده مقدر بعده
يود لو ثبت ان بينها وبينه ق وما بينهما وهو المذكور في المفتاح يرد عليه انه مخالف لما ذهب اليه في شرح
المفتاح من اتحاد كلام الشيخين حيث قال هناك بعد تقرير كلام المفتاح وهذا حاصل ما قال في الكشاف
يمكن ان يوجه الحكم بالاتحاد والاختلاف بين الكلامين بالنظر الى التقريرين فانه لو قيل مؤدى ما في الكشاف ان
النكتة هي الدلالة على ان مرادهم كفر المؤمنين سابق على ما سواه من اظهار العداوة وبسط الايدي
وغيرها سبقا ما يا ومؤدى ما في المفتاح انه لزوم ودادة كفرهم للشرط المذكور اوضح واقوى فعبر عنه
بلفظ الماضي الدال على التحقق والثبوت كان الكلامان متغايرين ولو قيل المراد بالقبلية في
تقرير الكشاف القبلية الترتيبية بمعنى ان لزوم الودادة المذكورة بحيث لا يبلغ لزوم الاولين مرتبة

ويكون قبلهما كانا بحذين بعد لكن الاظهر هو التغاير لانها واضحة اللزوم بالنسبة اليهما فان قيل الماضي
يدل على تحقق مدلوله لا على تحقق مدلوله لا على تحقق مدلوله لا على تحقق لزومه لغيره فكيف يدل ماضيا
الماضي على تحقق اللزوم ووضوحه قلنا الماضي اذا وقع جزا دل على تحقق مدلوله على تقدير وقوع ا
الشرط وهو معنى تحقق لزومه له ق فانه يجوز انتفاؤهما لعدم المصادفة الى اخره اعترض عليه بانه لا يجوز ا
انتفاء شيء منهما قطعا والا لزم الكذب في خبر الله تع اذ ليس الكلام في الخبر مط بل في خبر الله تعالى
فالملازمتان واضحتا اللزوم والجواب ان الكلام في ترجيح احد الاحتمالين على الاخر بالنظر الى مقتضى
العبارة فلا محذور ق اذا ملكت فاسجح الاسجاح بالجيم والحاء المهملة حسن العفو ق واما انتفاء ا
ودادة الكفر بهم جواب عما يقال ان في هذا الكلام شبهة ايضا لجواز انتفاء الودادة المذكورة باسلام
المشركين فلا وجه للعدول الى الماضي ق ليكون مجموع الجمل الثلث لازما واحدا لم يصح ما في
المفتاح لابتنائه على كون الجزاء الثالث لازما للشرط الاول بلا واسطة اذ لو كان لازما له بواسطة
الاوليين كان الاوليين فيهما شبهة لم يكن الثالث واضح اللزوم بالنسبة اليهما واما قوله ليكون مجموع
الجمل الثلث غير نظر الى الجزاء بمعنى الاخريين اذا كانا لازمين للاول كانا تابعين له فيرجع حاصل
مجموع تلك الجمل الى لازم واحد ولا يكون كل واحد منهما مستقلا والحاصل صحة كلام المفتاح
مبني على اثبات الملزومات المتعددة بالنسبة الى الملزوم الاول اعني الشرط حتى يتصور كون بعضها
اوضح بالنسبة لا بعض وغاية ما يوجه به كلام المفتاح ان يقال مراده ان الظفر يلزمه العداوة ملازمة
لزوما ضعيفا ويلزمه البسط بواسطة العداوة لزوما ضعيفا ايضا بمعنى انه غير قطعي عند تحقق الظفر
والعداوة ويلزمه الودادة بواسطة البسط لكن لزوما قويا بمعنى انه قطعي عند تحقق الظفر والعداوة
والبسط فليتامل وان كان من الضرب الاول لم يكن في تقييده ودادة الكفر الى اخره اشار الفاضل المحشي الى
ان اللام على تقدير كونه من الضرب الثاني ايضا لا ينفي تقييد ودادة الكفر بالشرط المقدر خاليا عن الفائدة
لانها حاصلة للبطوء اليهم الغير باسطوا ويمكن ان يجاب بان ترتب الودادة للمصادفة بعد بسط الايدي
والالسن الظاهر ان بسط الايدي والالسن يحمل على المحاربة والقتال عادة فيوردون ح ارتدادهم الى ما
لم يقع القتال والمحاربة وهذا القدر يكفي للتقييد المذكور في الخطابيات لا يقال الاية نزلت الى حاصله انه لا
احتياج لاحل الاية على خلاف الظ بل المراد نفي العداوة والودادة ق فرضا في الماضي مع القطع با
انتفاء الشرط قوله فرضا نصب على المصدرية اي حصولا فرضيا او الحالية من الحصول وقوله في الماضي
ظرف للمعنى المندرج في مفهوم لفظ الشرط اعني حصول مضمون الشرط ولا يصح جعله ظرفا للتعليق المندرج
في مفهومه ايضا لانه حاصل في الحال ولا وجه لجعله ظرفا لحصول مضمون الجزاء لان المقصود تقييد الموقوف
عليه بالماضي فيفهم منه كون الموقوف مقيدا ايضا دون العكس وقوله مع القطع حال من الشرط الثاني
او مصدر له والمراد من الشرط الثاني الجملة الشرطية المعلق بها لا التعليق كما في الاول ولهذا اتى بالظ
ق فيلزم انتفاء الجزاء وفيه بحث وهو انه اشارة الى اول الاجوبة عن الاعتراض المورد على قوله تع
ولا يكونوا فتيانكم على البغاء ان اردن تحصنا الى ان التعليق بالشرط لا يقتضي انتفاء المعلق عند انتفائه
وبسط فيه بعض البسط تاييدا له فان معنى تفريع انتفاء الجزاء على انتفاء الشرط هاهنا اللهم الا ان يجعل
احد كلاميه على انه نقل الكلام القوم مع قوله وصوح فساد كل منهما اذ الصواب تعلق الممتنع بالممتنع او

يعني

مطلب يذكر فيه تفصيل

او تعليق الامتناع بالامتناع على ما ذكره ولا يجوز جعل ما مصدرية في الموضعين ليكون تعليق الامتناع بالامتناع
لان ما المصدرية حرف عند الجمهور ومنهم السكاكي ولم يوجد في كلام العرب ارجاع الضمير الى الحرف في
تلبسها بالاسم وقد درج اليها فيما نحن فيه وتبيينه قوله من يحيي عاطلك ق لان تعليق الحكم الى المراد بالحكم
ما يدل على النسبة وهو هاهنا التعليق المذكور في عبارة المفتاح والوصف هي الممتنع المدلول عليه بالممتنع ق
وهذا اعني تعليق امتناعه لانا اذا قلنا اكرم العالم فحقيقته رجوع الاكرام الى علم العالم وان جعل المكرم بحسب الظ
ذاته بسبب علمه فكذا المعلق بالحقيقة فيما نحن فيه نفس الامتناع وان كان بحسب الظ ذات الممتنع بسبب امتناعه
ق نعم هي تعليق الامتناع بالامتناع القطعي قيل لم يرد به كون الامتناعين طرفي الشرطية فلا بالمعتبر في
طرفيه الامتناع بل اراد انه لولا فادة التعليق اي الربط حتما بين الامتناعين وهذا صادق على تقدير لزوم
القطع بامتناع الجزاء لامتناع الشرط للتعليق الشرطي الذي هو مفهوم لو فاندفع اعتراض الفاضل المحشي
وهذا فان كان تعسفا اذ المتبادر منه انه مفهوم لو صريحا الا ان بعض الشراح هو من بعض ق والمال واحد فان
قلت كلام السكاكي على توجيه الشارح يقتضي صحة قولنا ان تعجل الجدار فقد البيت ضرورة ان امتناع وجود
البيت مرتبة على امتناع وجود الجدار ولا يصح على تقدير تعليق الثبوت بالثبوت مع القطع بالانتفاء فكيف يصح
وحدة المال قلت التعليق في عبارة السكاكي بمعنى الربط وجودا وعدما فلا صحة عنده للمثال المذكور قطعا
ق والسبب قد يكون اعم من المسبب هكذا وقع العبارة في اكثر النسخ وهذا وان امكن ان يصحح بان المراد بالعموم
كثرة الافراد لكن المذكور في نسخ شرح الرضي نقلا عن ابن الحاجب والمسبب قد يكون اعم من السبب وهو الظ
منه ق اما الاول فلان الشرط عندهم اعم من ان يكون سببا جوابا به لا حاجة للشيخ ابن الحاجب في اتمام اعتراضه
على الجمهور دعوى انحصار الشرط في السبب بل يكفيه ان الشرط قد يكون سببا للجزاء اداعم والسبب الاعم لا يترتب
على انتفائه انتفاء المسبب فلا يكون دعوى الكلية على ما هو المشهور من الجمهور صادقة فمراده ان لا دلالة في السبب
في بعض الصور والمناقشة في ظ العبارة ليس من داب المحققين ق وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم
من غير عكس اجاب عنه السيد عبد الله بان ما قاله النحاة في الشرط انما هو بحسب اللغة لا بحسب حكم العقل فيه
حتى يلزم عليهم الاعتراض بان انتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء اللازم لجواز عمومه فاما اذا قلت ان قام زيد
قام عمرو فهو دال بحسب عرف اللغة على انه ان لم يقم زيد لم يقم عمرو لان الاصل فيما علق على شيء ان لا يكون معلقا
على غيره ولهذا فهم عدم جواز القصر في السفر عند عدم الخوف من قوله تع ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة
ان خفتم على هذا ان قلت لو جئتني اكرمتك فقد دللت لو على ان المجيء مستلزم للاكرام وعلى انه ممتنع فيفهم منه
ان الاكرام ايضا ممتنع ونقض الجواب بقولك لو كان هذا انسانا كان حيوانا فانه لا يصح ان يحمل هذا على انه
اذا لم يكن انسانا لم يكن حيوانا اللهم الا ان يكون المثال المذكور ونظائره واردة على قاعدة المعقول غير صحيحة
بحسب اللغة بمعنى انتفاء مضمون الشرط النقض بقولك لو كان هذا انسانا كان حيوانا بحاله اذ ليس انتفاء ا
الحيوانية في الواقع لانتفاء الانسانية خصوصها وبالجملة هذا لا يتم في صورة كون الشرط معلولا والجزاء
علة نحو لو اضاء العالم لطلعت الشمس وكذا في صورة كونه علة خاصة يمكن ان يوجد المعلول باخرى نحو لو اضاء
الدار لطلعت الشمس فان عدم العلة المعينة ليست علة لعدم المعلول اللهم الا ان يصار الى ما اشرنا اليه من
ان امثال هذه الاسئلة واردة على قاعدة ارباب المعقول ق ولو دامت الدولات كانوا كغيرهم البيت
من قصيدة مطلعها لقد انتشى الجموع لحسام وان بلت الصعاب لابي ريام ابو عدنا لزوم ناس وامامهم

ابنت والبيض الرقاق وسوام ق كمعنى هم خير كان وقوله رعايا عطف بيان للكاف كذا ذكره صدر الافاضل
ومعنى البيت يحتمل ان يكون لو دامت الدولات كما في جميع السلاطين رعايا للاول والاوجه ان معناه لو دامت
دولات الذين يرغبون عن طاعة الممدوح لكانوا منخرطين في سلك رعيته لكنها لم يتقيدوا وابوا فعصوه في
ستاصلهم للدلالة على ان العلم بانتفاء الثاني علة للعلم بانتفاء الاول سوق الكلام يقتضي ان يقول او على ان العلم
بوجود الاول علة للعلم بوجود الثاني لان استثناء نقيض التالي كما ينتج نقيض المقدم كذا استثناء عين المقدم
ينتج عين التالي وانما لم يتعرض لهذا لان الغرض تعيين العلة والمعلول في صورة الانتفاء فانه المتنازع فيه
على ما سبق ق لكنه قد يستعمل على قاعدتهم لا وجه لحمل الاية على مقتضى اوضاعهم من حيث كذلك بل من حيث
انه استعمال مجازي بالنسبة الى اهل اللغة فح لا محذور في حمل الاية على هذا اذ لا بعد في وقوع الاستعمالات المجازية
بالنسبة الى اهل اللغة في القران وقد يوقع تخصيص المعنى بارباب المعقول لكون اصطلاحهم مقصورا عليهم لا
لنفي كونه معنى لو عند من عداهم وح لا ينافي ورود الاية على وضع اهل اللغة حقيقة ايضا وقوله وكم من غائب
قوله صحيحا صدر بيت وعجزه وافته من الفهم السقيم ايضا ان كم خبرية ويحتمل الاستفهامية وقوله معقول
غايب لاعتماده على حرف الجر عند الامام المرزوقي وعلى الموصوف المقدر عند جمهور النحاة وقد سبق تفصيل
متعلق بهذا المقام في اوائل احوال المسند فليتذكر ق وفي نحو قوله عليه السلام وقد وقع عبارة ابن الحاجب
في شرح المفصل ان ذلك في الحديث وظاهره على النبي صم وقال القاضي بهاء الدين السبكي في شرح التلخيص
لم ار هذا الكلام في شيء من كتب الحديث لا مرفوعا ولا موقوفا لا عن النبي ولا عن عمر مع شدة التفحص وقال
الذهبي سالت عنه الله علم يقف عليه نعم ذكر في الحلية لابي نعيم الحافظ مرفوعا من طريق عمر ابن الخطاب قال
قال سمعت رسول الله صم يقول ان سالما شديد الحب لله عز وجل لو كان ما يخاف الله ما عصاه ق
ما نفدت كلمات الله اي كلمات العلم والحكمة والمراد معلومات الله وهي غير متناهية بالاتفاق كذا ذكره
الزمخشري لوجوده عند عدم هذا الشرط بالطريق الاولى ولعدم تسعمل لو لتقرير الجواب على كل حال من غير
تعرض للاولوية نحو ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه هذا واشاله يعرف بثبوتها لعلة اخرى مستمرة على التقديرين
والمقصود في هذا تحقيق ثبوت الثاني واما الامتناع في الاول فانه وان كان حاصلا لكنه ليس بمقصود ق
ويستعمل لهذا المعنى لولا ايضا نحو لولا اكرمك فان قلت ظاهر ان لولا في قوله عليه السلام لولا ان اشق على
امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة ليس لهذا المعنى ولا بالمعنى المذكور من قبل في قوله لولا علي لهلك عمر
الملعون عني ربط امتناع الثاني بوجود الاول والا الاعكس معناها اذ الممتنع المشقة والموجود الامر التقديري
فما معناها قلت لولا مخافة ان اشق على امتي لامرتهم امر ايجاب فهو كربط امتناع الثاني بوجود الاول ومن
مثلات لولا ايضا ما في قوله تع ولولا فضل الله عليكم ورحمته لهمت طائفة منهم ان يضلوك فذلك لان
القاعدة ان يكون جوابها ممتنعا فيقتضي ان ينتفي الهم لوجود الفضل وقد هموا والجواب ان المعنى لولا
فضل الله عليكم ورحمته لاضلوك اذ هموا وانت غير مطلع على حقيقة الحال فيهم ق وليس كل ما له دخل في
لزوم شيء الخ يعني ان الارتباط بالشرط وان كان له دخل في لزوم الجزاء له لكنه لا يلزم ان يكون ملاحظا للعقل
وقيد للجزاء حال الحكم بلزومه للشرط ق فيتناقض اي يقع التناقض اذ لو قيد بانتفاء عدم العصيان لعدم
لكان العصيان ثابتا على كل تقدير وقرينة المدح تدل على انه غير ثابت فيناقض المعنى الذي يفهم من القرينة
المعنى الذي يفهم من ظاهر جواب لو ق فاستحالة النتيجة ممنوعة اي استحالتها على تقدير وقوع المقدر

واما قوله والمحال جاز ان يستلزم الخ فبالنظر الى استحالته في نفسه فلا تدافع بينهما ق فهذا غلط لا يمكن ان يدعى
ان لفظ هذا اشارة الى السؤال لا الى الجواب هذا تغليط السؤال المتقوي الجواب في لا يرد تشنيع الفاضل
المحشي وهذا التوجيه وان كان غير نوع بعيد بالنظر الى سياق الكلام ق لكن الظاهر انه من التزام فساده
ق كلاما اخرج على طريقة ولو لم يخف الله لم يعصه اعترض عليه بان المراد من الاسماع ان كان مطلقه فغير مشترك
الكافر والمسلم فيلزم ان يكون من الكافر خير وان كان اسماع اجابة لا يتصور التولي على فرضه فلا يكون من
قبيل لو لم يخف الله لم يعصه اجيب بان المراد اسماع خفيف فيجوز ان يوجد التولي في الجماعة المذكورة الغير
عبد الدار حيث نفى عنادا ومكابرة ق فيجوز ان يكون التولي رد بان انتفاء التولي لانتفاء سببه لا مدخل له
في ذمهم بل المدخل له كون اسماعهم سببا لتوليهم كما ان المدخل في قولك لا خير في فلان لو كان به قوة لقتل
المسلمين كون قوته سببا لقتل المسلمين لا انتفاؤه لانتفائها وحمل كلام الحكيم تعالى وتقدس على معنى لا يكون
لبعضه مشتملة الذي هو المبادر بكونه مطمح النظر فله دخل فيما سبق له الكلام مع وضوح الوجه الصحيح المفيد
لا يليق الانكار على من سبق الكلام للانكار عليهم لا يليق بمن له دربة في صناعة البلاغة هذا حاصل ما ذكره
الفاضل المحشي ويمكن ان يجاب بان بيان كون سبب انتفاء التولي عدم الاسماع له مدخل في الذم باعتبار دلالته
على ان عدم توليهم ليس من صلاحهم بل لهم في الدرجة القصوى من الفساد فليتامل ق يعني لو جعلنا الرسول ملكا
كان في صورة رجل والحكمة في ذلك والله اعلم ان الجنس الى الجنس اميل وان البشر لا يطيق رؤية الملك وذكر
الامام في تفسير الكبير من جملة وجوه الحكمة ان النبوة فضل من الله تع فيخص بها من يشاء سواء كان بشرا او ملكا
وفيه بحث ظاهر لو بطل كونه حكمة لما ذكره وقد يوجد بان هذا الصور الذي قد يكون سببا لما اشتمل على
حميت البشرية صورة وللملكية حقيقة لا ينبذل منه لا يبعد ان يكون دليلا على ان النبوة فضل من الله تع
يختص به من يشاء من عباده سواء كان ملكا لهذا المصور وانه كان ملكا او بشرا لهذا الصور ايضا في نشر الان
ولا يخفى انه تعسف وقد ذكر من جملة وجوههما ان طاعة الملكية قوية فيستحقرون طاعة البشر وربما لا يعذرونهم
في الاقدام على المعاصي وفيه ايضا بحث ظاهر لانه انما يتم اذا تبدل حقيقة الملك المقدر نزوله بحقيقة البشر وهو
مع كونه من انقلاب الحقائق خلاف ما يفهم من كتب التفاسير فان المفهوم منها تبدل صورته بصورة البشر
لا حقيقته بحقيقته فليتامل ق فيما مضى وقتا فوقتا استفاد بقوله فيما مضى الى انه لو على معناها من ان
المضارع الواقع موقع الماضي افاد الاستمرار فيما مضى وبقوله وقتا فوقتا الى ان انتفاء ملاحظة تجدد
فان الوجود في الطاعة توجد في العرف وقتا فوقتا فلاحظ انتفاؤها كذلك فيكون المضارع المنفي كما
ثبت في ان الاستمرار المستفاد تجددي لا ثبوتي بدليل قوله في كثير من الامر لا يقال المفهوم من هذا القيد ان
مرادهم اطاعة الرسول اياهم في كثير من الامر لا كله فكيف يستدل به على ان مرادهم انه كلما عن لهم راي في امر
كان معمولا عليه لانا نقول المفهوم من الاية الكريمة انتفاء الاطاعة في كثير من الامر كيلا يقعوا في الهلاك واذ
ليس في الاية تعيين ذلك الكثير فلو لم يكن مرادهم الاطاعة في الجميع لم يكن للاية رد المهم لان السلب الجزئي لا ينافي
الايجاب الجزئي فليتامل ق وتجدده وقتا بعد وقت تدبيق هذا الاستمرار ابلغ من الدوام الذي يعطيه
الجملة الاسمية لان النفس اذا اعتادت الشيء الفته ولا يحب مفارقته ق وهذا مخالف لما في المفتاح قبل
ما ذكره صاحب المفتاح غير موجه بحسب المعنى ايضا فلا ضير في مخالفته وذلك لان امتناع عنتهم ليس باستمرار امتناعه عن طاعتهم حتى لو لم يستمر بل اطاعهم في امورهم لو قعوا في العنت وانما وقوعهم فيه اذا

استمع النبي عليه السلام على ما يسقونه كما هو في ادارتهم فيمتنع الوقوع بامتناع الاستمرار ولانتجير بان انتفاء
الوقوع لاستمرار لايقدح في انتفائه باستمرار الامتناع ايضا بجواز تعدد الاسباب فتأمل ق على ابلغ وجه واكده لامتناع الا
لانهم لو عوا احداث الايمان فنفاه نفيا مؤكدا وفيه تاكيد النفي ولو حمل قوله وما هم بمؤمنين على نفي الاستمرار
والثبوت لما كان كذلك لانهم ما ادعوا استمرار الايمان بل حدوثه ق وجواب لو محذوف اي لرايت امرا
فظيعا لايخفى ان الا وطان يقدر للجزاء مستقبلا مناسبا للشرط اي لترى عند النكتة التنزيل والالتحقنا
المذكوران ق لانه كلام من لا خلاف في اخباره الخ يعني ان في العدول الى المضارع تنبيها على ان لفظ
للمستقبل الصادر عمن لا خلاف في اخباره بمنزلة الماضي المعلوم تحقق معناه وايضا لما كانت تلك الامور
ماضية تاويلا مستقبلة تحقيقا روعي الجانبان معا فاتى بلو وصيغة المضارع ق وان جعل الخطاب للنبي ع
ولو للتمني فلا استشهاد عرض الشارح نفي الاستشهاد اذا جعل لو للتمني ولا مدخل في ذلك لخصوص الخطاب
بل انما تعرض له بيانا لما في الواقع من ان الحق كون المخاطب خاصا عند جعل لو للتمني لان التمني ههنا للمخاطب
قطعا لاستحالته من المتكلم كانه قال لينك ترى والتمني للرسول صلى الله عليه وآله وسلم كما كان الترجي له في لعلهم
يهتدون لانه تحرج منهم التعنت فجعل الله تمنيه ان يراهم على تلك الصفة القطيعة ليشمت بهم ثم الحق ان الاية
تمثيل للاستشهاد فاحتمال كون لو للتمني يرفع الاستشهاد فتأمل ق عند بعض المكفوفة بما ذهب البصريون
الى انها حرف والكوفيون والاخفش الى انها اسم فقيل مرفوع محلا بالابتداء ولا خبر له وقيل لا محل لها من
من الاعراب ولا عامل لها لانها ضارعت النفي والنفي لا يعمل فيه عامل ق في احد قولي البصريين والقول
الاخر لهم ما ذكره بقوله واما جعل ما نكرة الخ ق فلا يخفى ما فيه من التعسف وبتر النظم اما الاول فلان فيه تقديرا
بلا ضرورة داعية اليه واما الثاني فلفوات حسن ارتباط قوله كانوا مسلمين بما قبله كما لايخفى ق ويجوز ان
يكون مستعارة للتكثير فلة الودادة المستفادة من رب في التوجيه المذكور اولا بالنسبة الى عدم الودادة
نظرا الى الحكمة عليه الدهشة عليهم والكثرة المستفادة في هذا التوجيه كثرة الودادة في نفسها فلكل وجه
ولا تنافي بينهما ههنا وفي ايقاع رب على التقليل بالتوجيه الذي ذكره الشارح نكتة وهي الايماء الى ان مقتضى
العقل ان يحترز الشخص عن كل ما فيه سوء عاقبته ووبال وان كان نادرا امكانه ادعى انه يكفي في مقام
الردع عن الكفر والتحريض على الاسلام ان الكفار يتمنون في القيامة احيانا كونهم مسلمين مطيعين لا وامره
تع منتهين عن نواهيه عز وجل عاينوا ان الاسلام من النعيم المقيم وشاهدوا مصير الكفر لمن الدخول
في دركات الجحيم ق كما قال الله تع فتثير سحابا يحتمل والله يعلم ان يكون التعبير بالمضارع بكون اثارة السحاب
مستقبلة بالنسبة الى زمان ارسال الرياح وان كانت ماضية بالنسبة الى زمان تكلمنا كما اشار اليه المحشي
في بحث الفصل والوصل ق لا جعل الجملة الثانية اسمية كقوله تع ولو انهم امنوا الاية مبني على ان الجملة الاسمية
جواب لو وليس كما ينبغي اما لفظا فلا لطباق محققي النحاة على انه لا يكون الا فعلية ماضوية معنى فقط نحو لولم
يخف الله لم يعصه او لفظا ايضا واما معنى فلان خيرية المثوبة لا يتقيد بايمانهم وايقانهم ولا ينتفي بانتفائهما
فالحق ان المجعل لو للتمني ان الجواب محذوف وهو لاثيبوا ثم ابتدأ الجملة الاسمية على انها جواب القسم
مقدر ق دلالة على ثبات المثوبة واستقرارها فيه بحث لان الاسمية انما تدل على ثبات مدلولها
وهو كون المثوبة خيرا لا على ثبات المثوبة وما ذكر انما يتم لو قيل للمثوبة لهم فقد يتكلف ويقال الاصل في الاية
الكريمة لاثابهم الله مثوبة فالجواب ماضوية بتقدير ثم عدل الى مثوبة لهم للدلالة على ثبات المثوبة لهم

واستقرارها

واستقرارها على تقدير الايمان والتقوى ثم لمثوبة من عند الله خير خبر لهم على حالهم الخير وثم عيبا لمن سواهم
في الايمان والتقوى فانه مندفع لان اعتراضات الثلث لانه ظ على لعدم التعرض لما ذكره واما عدم التعرض للعدول
عن الماضي الى المضارع في الجزاء فلعله لعدم وجدان مثال له في كلام البلغاء واما الجملة الاولى فلا تقع الا علية
واما قول المستثنى ولو قلم الفتى فيشق واسه من الضعف ما عرفت من خط كابتغيل حتى لانه لا يمكن ان تقع
ولو الفتى قلم ورده ابن هشام بان الرفع بتقدير فعل دل عليه المعنى اي ولو حصل قلم او فعلو يونس قلم ويقدر
قلم بالنصب فالامر ظ اذا التقدير ح ولو لابست قلما ق فلا دلالة على عدم الحصر والعهد بحثنا اذ قد سبق
في بحث تعقيب المسند اليه بضمير الفصل انه لا قصد للحصر والعهد في قولك هو البطل الحامي مع وجود تعريف
المسند ومثله مثل رايت بجمال الحسن الجميل على ما سيأتي ان لاولى نين ادفعه بعج امثاله ق نحو ان زيدا ستفتنا اي
هو ملحق بالعدومات فليس مستحقرا فضلا عن العظيم يكون مزاجها عسل وماء المصراع لحسان بن ثابت
من قصيدة يمدح بها النبي ع ويهجو ابا سفيان كان سبيئة من بيت راس وهو كان سلافه وبيت راس
قرية بين غزة ورملة اشتهرت بجودة الخمور يقال بها مولد الشافعي والسبيئة بالهمزة الخمر المشتراة للشرب
واما المحمولة من بلد الى بلد فهي سبية بالياء الاخيرة على ما صرح به الجوهري وتبعه الشارح في شرح المفتاح
ووقع في القاموس ان الجوهري وهم في ذلك هذا والرواية في البيت الهمزة والسلافة والسلاف ما سال
من عصير العنب قبل ان يعصر ويسمى الخمر سلافه وسلافا وقد يروى البيت برفع المزاج ونصب العسل على الاصل
فارتفاع ما بتقدير وخالطها ماء ويروى برفعهما على اضمار الشان واما قول ابن اسد انكان زائدة فخطأ اذ
لا يراد بلفظ المضارع ههنا ولا ضرورة تدعو الى ذلك هنا ثم خبر كان نعم له بعد البيت المذكور على انيابها
او طعم غض من التفاح هصره اجتناء شبه ريقها بخمر مزج بعسل وماء او بطعم تفاح طري كسره اجتناء من
الشجر لكمال نضجه ولطافته ق لانهم جوزوا كون المبتدأ نكرة اسم استفهام قد سبق منا في اخر الباب الاول
في بحث القلب تفصيل يتعلق بهذا المقام فليتذكر ق لا يستلزم الحكم على الشيء العلم به لان تعلق الحكم على الشيء كما يستلزم
العلم بالمحكوم عليه يستلزم العلم بالمحكوم به فلو تم الدليل المذكور لزم كون المسند ايضا معرفة قلنا ان ذلك لا بعض
لا بد منه في هذا الدليل وجوب تعريف المسند اليه بل اصالته ورجحانه بناء على وجوب العلم به وكون المعارف اعلى منه
اقرب وبملاحظة اصالة التنكير في جانب المسند ولزوم مخالفة الاصلين في تعكيسهما يثبت مدعاه على زعمه
ثم الدليل المذكور على اصالة تعريف المسند اليه في جانب المسند معارض بما هو قوي منه وهو لزوم استغناء الفائدة
في الاخبار بالمعرفة على زعمه فلا ورود لما ذكر يعني ان تلك الحجة ق الثاني ان العلم حكم من احكام الشيء الى قيل
الطالبة ويمكن العلم بالحكم على وجه انه حكم له لا ان علم ذات الحكم لا يستلزم الجواز المذكور ثم العلم المذكور يستلزم
الحكم على ماله الحكم بالفعل اي تقتضيه الا انه اكتفى بالجواز الكفاية في المقصود ههنا ابحاث الاول انه لو صح
الدليل الثاني لاستلزم وجوب كون الفاعل معرفة ايضا الثاني يستلزم وجوب تعريف المسند نفسه لان
الحكم يستدعي العلم بالطرفين على السواء ولا ينافي الاعتداد المذكور ههنا كما لايخفى الثالث انه يستلزم وجوب
تعريف المسند اليه وان كان المسند نكرة الرابع انه لو صح لكفى ايقاع المخبر عالم بالمخبر عنه لامتناع الخبر عن
المجهول المطلق فلا حاجة الى توسيط الاحتياج بمعلومية المخبر به الخامس انه اذا حمل الجواز على عدم
الامتناع مطلقا لا من الذات ولا من الغير يندفع قوله على ان قوله جواز الحكم الى اخره ق ففي الفعل ايضا
شيوع لان قولك جاءني فيه الخ اجيب بان المحتمل تكون على حالة الركوب وغيره انما هو المجيء المستفاد

من جاني وهو اسم لا جاني لا جاني وكذا المحتمل في جاء زيد لا ان يكون من جهة النفس او غيره انما هو الطيب
المستفاد من طاب لا مجرد طاب فلا يكون الشيوع في الحقيقة الا الاسم ولا يكون التعليل بهما وفيه نظر
لان التقييد للفعل بالحال او غيره انما هو باعتبار ما فيه من الحدث فكما صح تقييده باعتبار جزء معناه كذلك
يصح تخصيصه بمعنى نقض الشيوع بذلك الاعتبار فلا فرق بينهما من هذا الوجه فليفهم ق باخر اشارة الى
لا يخفى ان مجرد التغاير لا يكفي في الافادة لوجوده مع عدمها في الحيوان الناطق حيوان بل لا بد من عدم اشتمال
المحكوم عليه على المحكوم به وان زيد الاخير جزء وكلا لزم عدم افادة قولنا الناطق حيوان ناطق ق اما ابو
النجم وشعري شعري تمامه سدري يا احسن صدري شام عيني وفوادي يسرع مع العفاريت بارض قفر يقال
عن الشارح انا انا باشباع فتحة النون ليكون مصراعا واحسن من الاحساس والعفاريت جمع عفريت وهو الخبيث
من الجن والمراد ههنا الخيالات الفاسدة ق قول ابي فراس فان تكونوا ابن جنايته ابو فراس كنية الفرزدق
والبرا اما بكسر الباء على انه جمع برئ مثل كرام وكريم او بفتحها على انه مصدر في الاصل ولهذا لا يثنى ولا يجمع او بضمها
على ابدال الضم من الكسر كرجال ورباب على ما ذكره صاحب الكشاف في تفسير سورة الممتحنة ثم لا يخفى ان يجوز
ان يجعل البيت من قبيل هو البطل الحامي وحاصله يعلم ان الجزاء في البيت محذوف وعلته قائمة مقامه
والمعنى فان تكونوا ابرا من جنايته في زعمكم فقد كذبتم لان من بعض الجاني هو الجاني ق لكن قوله بامر معلوم الى هذا
نقل بالمعنى اذ ليس نظم الكلام في هذا الكتاب والايضاح على هذا الاسلوب فلفظ الكتاب ناظر الى اصل الوضع
وما في الايضاح الى هذا الاستعمال فبذا يندفع بهذا الوجه المخالفة بين الايضاح والتلخيص لكن بقي البحث
في المخالفة بين كلامي الايضاح فانه قال اولا واما تعريفه فلافادة السامع اما حكما على امر معلوم له بطريق
من طرق المخالفة بامر اخر معلوم له كذلك واما لازم حكم بين امرين كذلك ثم قال تفسير هذا قد يكون للشي
صفتان من صفات التعريف ويتم الكلام الى ان قال كما اذا كان للسامع اخ يسمى زيدا وهو يعرفه بعينه
واسمه لكن لا يعرف انه اخوه فتقول له زيد اخوك سواء عرف انه اخا ولم يعرف ان زيدا اخوه واو لم يعرف
انه اخا اصلا فقد صرح اولا بمعروفية الطرفين مطلقا سواء كان تعريف المسند بالاضافة او غيرها وحكم
اخيرا بان المسند اذا كان معرفا بالاضافة لم يجب كونه معلوما للسامع والجمع بين كلاميه في افقهما وان امكن
بما اشار الشارح من ان الاول ناظر الى ما يقتضيه الاضافة بحسب اصل وضعها والثاني لما طرا عليها
في الاستعمال لكن يرد عليه ان ذكر الكلام الثاني تفسيرا للاول فالتفسير لا يطابق المفسر لتحققت من ان المفسر
يدل على ان الخبر في الصورة المذكورة معلوم كذلك والتفسير يؤذن بخلافه على ان قول الشارح فلفظ الكتاب
ناظر الى الاصل الوضع الخ مبني على ان المراد بالمعلوم المعهود والمعهودية حاصلة في اصل وضع الاضافة
وقد تقرر عندهم ان المضاف الى المعرفة وذا اللام والموصول سواء سببه في الاقسام فكلامه يشعر بان لام
الحقيقة ليست من الموضوعات الاصلية بل من الطارئة بحسب الاستعمال وظاهر كلمات القوم لا يساعده فالصواب
الصواب ان نصار الى ما ذكره الفاضل المحشي في مجرد التلفيق وحاصله ان المراد بالمعلوم ما يعم المعهود وغيره
والمراد من طرق التعريف ما يعم الطريق الاصلي والعارضي بحسب الاستعمال ق صفتان من صفات التعريف
الاضافة لا دونه فلا ابتداء اي صفتان معلومتان بطريق من طرق التعريف ككون الانسان يسمى بزيد وكونه
اخا العمرو وكونه مشارا اليه وامثالها ق وايهما كان بحيث يجعل الخ اراد بيان نكتة التعريف اعني التاخير على
وجه الاستقلال اما ما والاثبات سبب تقديم احدهما المستفاد من قوله فايهما كان بحسب يعرف

السامع الخ يتضمن بيان سبب تاخير الاخر ق واذا عرف اخاله ولا يعرفه على التعيين الى قوله ولا يصح زيد اخوك
ليس لمجرد ان السامع عارف بان له اخا وان لم يعرفه على التعيين فيجب ان يقدم اللفظ الدال عليه كيف وقد صرح
في الايضاح انك تقول زيد اخوك سواء عرف انه اخا او اخره كما نقله الفاضل المحشي بل لان مراد المتكلم في هذا التعريف
تعيين الاخ عند السامع وهذا يقتضي موضوعيته ذلك ومحموليته ما به التعيين كزيد كما ان مراده في زيد اخوك تعريفه
ان زيدا اخوه وهذا يقتضي حمل اخوك على زيد والحاصل ان السامع اذا عرف ان له اخا يجوز تقديم اخوك وتاخيره
بحسب الاعتبارين وبهذا التقرير سقط ما يتوهم من قول المص في الايضاح سواء عرف ان له اخا اي زيد اخوك
في صورة معرفة السامع ان له اخا مع انه قال وان عرف ان له اخا في الجملة واردت ان تعينه عنده قلت اخوك زيد
وهل هذا الا تناقض ق ولهذا قيل في بيت السقط يخوض بحر الخ قيل انه من باب القلب وقيل المفرد مبتدا
قدم عليه الخبر المعرف اعتمادا على قرينة المقام ق محل نظر لا نقوله اولا اذا بلغك ان انسانا من اهل بلدك
يدل على انه عرف ان انسانا تاب فلا بد ان يقدم اللفظ الدال عليه ويقول التايب زيد على ما يقتضيه القاعدة
السابقة المقررة في اخوك زيد والجواب عن طرف الزمخشري ان في تقييده الانسان بكونه من اهل بلدك
اشارة لطيفة الى ان غرضه ان ذلك الانسان ممن يعرفهم باشخاصهم واعيانهم واسمائهم فهذا استوى المسند
المسند اليه في المثال المذكور اعني زيد التايب في المعلومية بطريق من طرق التعريف وليس مقصود المستخبر
الا العلم بالانتساب فلك ان تسال اي شخص من تلك الاشخاص ينسب له هذه التوبة المعهودة وان تسال
ان التايب المعهود هل هو زيد او عمرو ثم انه اعتبر من في السؤال المذكور اعني من هو مبتدا والضمير الراجع الى
التايب اعني هو خبر اله على ما هو المشهور وهو مذهب سيبويه وجعل الجواب زيد التايب ليلايم المقصود
الذي هو اي اد النظير بقوله تعالى واولئك هم المفلحون ق على طريقة انت الرجل كل الرجل قيل حق العبارة
ان يقول كل رجال وقد تقرر ان كلمة كل اذا دخلت على المعرف باللام تكون للاحاطة الاجزاء كما تكون كل الرمان
ماكول والمراد ههنا الافراد اي كل فرد من افراد الرجل وانما اختار اللام يفيد الكلية ولا حاجة الى الجمع بينهما
والجواب انا نمنع كليته هذا الحكم كيف وقد وقع علة كلمة كل الطعام كان حلا لبني اسرائيل والمراد الجزئيات
لا الاجزاء وقال عليه السلام كل الطلاق واقع الا طلاق المعتوه ثم اذا دخلت على كل ما فيه الالف واللام واريد
الحكم على كل فرد مهمل في حرف التعريف يفيد العموم وكل تاكيد لها وانها البيان للحقيقة حتى يكون نا سبا كلا
الامرين فحمل يقي ههنا بحثان الاول انه على تقدير اسناد القصر على الاتحاد لم يصح ان يقع الكاتب حيوان بان
يراد قصر الكتابة على الحيوان لانه يستلزم ان يكون كل حيوان كاتبا الثاني انه ذكر في بيان الحصر لو تم لدل
على وجوب الحصر في كل معرف بلام الجنس مع انه قوله والثاني قد يفيد يتضمن الحكم الثالث انهم صرحوا بان
المصادر موضوعة للماهية من حيث هي ولذا لا يثنى ولا يجمع حصوصا مثل رجعى وبشرى وذكرى ونظائرها
فينبغي ان يفيد حملها على موضوعاتها حصرها عليها ولم يقل به احد بعد ذلك ان يحمل وجه النظر هذه الوجوه
الرابع ان ما ذكره الشريف من ان المحمول في صورة كونه منكرا نحو زيد انسان لو كان ما صدق عليه المفرد وكان
غير زيد لم يكن حمل حقيقة ليس بظاهر لان تغاير وصفي الموضوع والمحمول كان في حقيقة الحمل عند محققي
الفن فتامل ق اما مخاضا واما عشارا المخاض الحوامل من النوق ولا واحد لها من لفظها والعشار
جمع عشر وهي الناقة التي اتت عليها من يوم ارسل فيها الفحل عشرة اشهر وزال عنها اسم المخاض ثم لا يزال
اسمها حتى تضع وبعدما تضع ق ليس معناه انك الكامل في المجموع الفرق بين المعنيين ان في الاول دعا

قصر جنس المحبوبية على المخاطب دون الثاني بل المتكلم يسلم فيه ان المحبوبية موجودة في غير المخاطبة لكن يدعي ان
تلك المحبة في جنب محبته كلا محبة وكم بين المعنيين ع وكيس في المعنى الاول قصر جنس المحبة ايضا حيث صرح
بان المعنى الاول ان الكامل في المحبوبية وليس فيه قصر المحبوبية المطلقة لانا نقول الذي صرح به مآل المعنى في قصر الجنس
ادعاء كما اشار اليه المص فيما سبق بقوله او مبالغة لكمال فيه هذا ثم لا يخفى ان المثال المذكور يمكن ان يحمل من
قبيل ورد الى العبد يعني ان يضافك بالمحبوبية اخط فلا شك فيه كما في قولنا انت المظلوم لا يخفى جواز كون
هذا المثال من قبيل انت الشجاع لكن الشايع في الاستعمال والمعتبر عندهم هو ما ذكره الشيخ ق اذا قبح البكا
على قتيل البيت وله الا يا صخر ان بكيت عيني فقد اضحكتني دهرا طويلا بكيتك في نساء معولات وكنت احق
من ابدى العويلا وفيه بن الجليل وانت حي فتى ذا ابدع للخطب الجحفي اذا قبح البيت ق لان القصد على
التقابل الملحوظ تقابل العدم والملكة اعني عدم القصر مما من شانه ذلك فلا يرد ان فيما ذكر ارتفاع النقيضين
واعترض عليه الشريف بانه مع هذا التكليف مستدرك في البيان قطعا ويمكن ان يجاب بان فيه تحقيق اعتبار
العموم لانه اذا وجب فيما شانه ان يقصر كان وجوبه فيما قصر بالفعل اولى ق ورد بان المعنى الشخص الذي
لا يصغر صاحب الاسم قيل المطلق بهذا المعنى صار كالاسم في دلالته على الشخص والذات ورد بان ما
لمعنى المذكور صار كالصفة في دلالته على معنى قائم بغيره فالمبتدا هو الاسم اما في تاويله وهذا هو مراد الشارح
المذكور لامتناع كون المطلق ونحوه مبتدا او امتناع كون نحو زيد ونحوه خبرا لتحقق ان النزاع لفظي ق
لان الحمل الحقيقي لا يكون نحو لا البتة فيه بحث لان الحمل في غير ما يكون المحمول عليه امرا عدميا معبرا بالاتحاد المتغايرين
في هما حسب الوجود الخارجي بحيث يصدق هذا التعريف ينبغي ان يصدق ولا شك ان التغاير والاتحاد
من الجانبين فكما صح زيد ناطق فليصح الناطق زيد بلا تاويل اللهم الا ان يقال ما ذكر خاصة اضافية للحمل
فهو تفسير للاعم لا بالمساوي فان قلت لا شك ان المراد بالناطق ذاته لكونه موضوعا فيكون حمل زيد عليه بلا
تاويل حمل الشيء على نفسه وهو ليس ببعيد قلت لم لا يكفي التغاير باعتبار الوصف العنواني على ان عدم الصحة
عند عدم الاداة ق والانشاء ليس ثابتا في نفسه فلا يكون ثابتا لغيره وفيه بحث اما اولا فلان مدلول
الكلام الطلبي هو الطلب الثابت في نفسه لا المطلوب الذي هو ليس حاصلا معه واما ثانيا فلان الاخبار الواردة
على المستحيل غير ثابتة اتفاقا مع ثبوتها لغيرها على معنى اتصاف الغير بها لا ما يحتمل الصدق والكذب للاتفاق
على ان اصله الاول واحتمال الصدق والكذب انما هو من صفات الجملة ق انما هو في الجزء القضية اي في الكلام
الخبري والقضية الموجبة الا ترى ان الظرفية في نحو ابن زيد واني بكم هذا ومتى القتال هذه الامثلة و
نظايرها ليست من النزاع فيه اي من الخبر فيه انشاء لان الاستفهام في الحقيقة داخل على المبتدا المذكور و
الخبر المقدر لا على الخبر وحده وكذا في قوله تعالى بل انتم لا مرحبا بكم حكم الفاضل المحشي بوجوب تقدير القول
في الانشائية الواقعة خبرا للمبتدا يمكن فيه بحث لان الظاهر ان قوله تع بل انتم لا مرحبا بكم انشاء للدعاء
على المخاطبين لا اخبار عن استحقاقهم اياه وكذا قولك نعم الرجل زيد انشاء المدح لا اخبار عن استحقاقه
للمدح وتدقيقه في بحث هو حسبي ونعم الوكيل بحث فليتذكر وقوله زيد كانه الاسد ليس المراد التشبيه
والا احتمل الصدق والكذب بل التشبيه بالتمني في شجاعته وبقول المراد منه انشاء التشبيه اي اخبار عن تشبيهه
اياه فلا يحتملها على هذا التقدير ايضا فليفهم ق فعلى هذا يعني التقوي اي سبق الكلام يدل على ان المعنى
على ما ذكره صاحب المفتاح لكونه في علمه ان تخصيص الضمير المذكور في التعليل بما يسند اليه الفعل تقييد بلا

دليل فان المذكور فيه هو الضمير مط ولا دليل في الكلام على ذلك التقييد كيف وقول السكاكي في زيد عرفت ان الوقوع يفيد
تحقق انك عرفت زيدا يدل على ان ما ذكره في التعليل التقوي محمول على اطلاقه فقوله في المثال المذكور زيد عرف
لا نفسه ما بعده وهو وقوع المعرب عليه ثم لا يعني الخبر ايقاع على ضميره تحقيقا تكرر انتسابا لوقوع اليه و الصاحب
تقوي الحكم وقس على ذلك نظايره وبالجملة ان حمل السكاكي الضمير المذكور في التعليل بما يسند اليه الفعل ولا كان
تقييدا بلا دليل وان لم يعتد الشمر الثمر وجود التقوي في مثل زيد ابو مسطلق ورد عليه انه جعل المسند سببي
فيما المراد به التقوي فافهم ق وهو ان الاسم لا يؤتى به معريا الخ لا يخفى ان الحكم بعد التوطئة والتقدمة بعم مثل
ان زيدا قائم وما زيد بقائم وكان زيد قائما واشالها ولعل غرض الشيخ ليس منحصرا في المجرد عن العوامل اللفظية
ق قلت هو داخل في التقوي الخ فيه بحث اما اولا فلان اللام في قوله فالتقوي للغرض كما يستدل اليه تفصيل
الباعث لكون الخبر جملة وقد سبق ان لا قصد للتقوي في صورة التخصيص اللهم الا ان يق بالقصد الشيء وهو
خلاف ما قال به فيما سبق واما ثانيا فلانه لا احتمال للتقوي في رجل جاءني عند المص كما صرح به الشارح في مباحث
تقديم المسند اليه وحمل ما سبق على ان المص سهى في نقل كلام الشيخ لانه مذهب المص مفسر باباه سياق كلام
الشارح كما لا يخفى على المنصف ق لان الاصل في التعلق هو الفعل وذلك لان العامل انما يعمل لافتقاره الى غيره
والفعل اشد افتقارا لانه حدث يقتضي صاحبا ومحلا وزمانا وعلة فيكون افتقاره من جهة الحدث ومن
جهة التحقق وليس في الاسم الا الثاني هذا اورد جماعة منهم ابن مالك على من قدر الفعل بنحو قوله تع اذا لهم
مكر وقولك اما في الدار فزيد لان اذا الفجائية لا يليها الفعل واما لا يقع بعدها فعل الا مقرونا بحرف الشرط نحو
فاما ان كان من المقربين واجاب عنه ابن هشام بان الفعل يقدر ابوخر ق ولانه قد ثبت تعلقها الضمير في تعلقها
راجع الى الظروف المعلومة بقرينة ذكر الظرفية ويسابق الذهن اليه من لفظ التعلق انسياقا ظاهرا ويرد على
الدليل المذكور ان الظرف الواقع صلة واقع موقعا لا يغني عنه المفرد بل اذا وقع فيه مفرد يأول بالمفرد فلا يصح
ان يعامل احدهما معاملة الاخر وكان ينبغي ان يقول ان الظرف مقدر بالفعل لما اعترف بصحة المعنى على هذا القول
فليجعل ضميرها في عبارة المص راجعا الى الظروف الدال عليها لفظ بمساعدة المقام وليس في ذلك كثير تكلف
لا يرتكب لتصحيح الكلام وليس في عبارة المفتاح ايضا ما يوجب ارجاعه الى الظرفية المذكورة بطريق الاستخدام
ق لا فيها غول ولا هم عنها ينزفون في الصحاح غاله الشيء واغتاله اذا اخذه من حيث لم يدر وقوله تعالى
لا فيها غول ولا هم عنها ينزفون اي ليس فيها غائلة الصداع لانه قال في موضع اخر لا يصدعون عنها وقال
ابو عبيدة الغول ان تغتال عقولهم اي بخلاف خمور الدنيا فيه بحث لان هذا مناقض لما صرح في بحث المساواة
ردا على من زعم ان تقديم الخبر على المبتدا في ولكم في القصاص حيوة للاختصاص من ان تقديم الخبر على المبتدا المنكر
في الدار رجل لا يفيد الاختصاص نعم لو لم يحمل قوله تع لا فيها غول بعد ولا فيها سالبة لا يمكن ان يفرق بين المثالين
بان المفيد للاختصاص تقديم ما هو التاخير كما صرح به الشارح في بحث القصر وحق الخبر في نحو في الدار رجل
التقديم لتخصيص المبتدا المنكر به فلا يفيد الاختصاص واما فيما نحن فيه فقد صح وقوع النكرة مبتدا بالوقوع
في سياق النفي فكان حق الخبر التاخير ولذا افاد تقديمه الاختصاص لا يق الغول مصدر فصح وقوعه مبتدا وان
لم يقع في سياق النفي كما في سلام عليكم وتبا له في الاية تقديم ما هو حقه التاخير لانا نقول ذلك مخصوص
بالمصدر المدعو به على ما في اللب والمراد به التعجب ايضا على ما في مغني اللبيب لابن هشام فان قلت التنوين في
غول للتنويع اذ ليس المراد الغول المطلق كما نبهت عليه فهذا القدر صح وقوعه مبتدا بلا تقديم الخبر عليه

فكان تقديم الخبر عليه تقديما لما هو التاخير مفيدا للتخصيص المذكور بخلاف قولك في الدار
رجل اذ مصحح وقوع رجل مبتدا تقديم الخبر عليه حيث لم يعتبر غير كون التنوين للتنويع والا فلا تم عدم افادته
للحصر ايضا قلت فلا يلزم من عدم افادة في الدار رجل التخصيص عدم افادة قوله تعالى ولكم في القصاص حيوة
اذ قد صرح ان التنوين في حيوة للتنويع فيندفع النظر الذي اورده في المناواة ق فهو من قصر الموصوف على
الصفة لا العكس لان الحمل على العكس يستدعي جعل التقديم لقصر المسند على المسند اليه والقائل انه لقصر
المسند اليه على المسند كما دل عليه سياق كلامه وصرح به الفاضل المحشي ايضا في جواب ولا انا يوسف
المعنى بناء على ان التقديم قد يفيد قصر المسند على المسند اليه مما لا يعتد به الا اذا ثبت نقل من الثقات ق وكذا
قوله تعالى لكم دينكم ولي دين فانه يفيد قصر الاول على حقيقي هذا تذكير لما سبق ق من ان
الاختصاص ههنا ليس على معنى ان دينكم الخ مبني على انه يلزم من الاختصاص بالمعنى المذكور ان لا يتجاوز دين
رسول الله صلى الله عليه وآله الى غيره من المؤمنين ودين المخاطبين الى غيرهم من الكفرة وقد اشار الشارح
المدقق بان القصر اضافي ق لتوهم انه يقتله لا اجزاء لتوهما قوله بالقاصد الامرين في ذلك استدعاء
المنكر في المقام الابتداء الوصف وصلاحية الظرف له فلا يرد جواز زيد القائم ونحوه مع وجود الالتباس
بالنعت فافهم ق لجواز ان يكون قائم مبتدا ورجل بدل منه اي ويكون الخبر محذوفا نحو في الدار ونحوه ولا يكون لجواز ان
رجل فاعلا له لان الاعتماد شرط العمل الرفع والنصب عند محققي النحاة ولذا ذكر في اللب في تعريف المبتدا
وسند بعد نافي ظاهر بعد همزة الاستفهام واما النافية فليرجع الى شرحه لاني قائم لا يصح للابتداء بالنكرة
نكرة محضة والبدل ليس من المخصصات لانا نقول بعد التنزل عما ذكره ابن دهان قد جوز جمهور النحاة الابتداء
بالنكرة اذا كانت موصوفة او خلفا من موصوف كما قالوا ضعيف عاذ بقرملة اي رجل ضعيف فيمكن ان يجعل المثال
من هذا القبيل اي شخص قائم رجل ق فلا يجب التقديم كقوله تعالى واجل مسمى عنده الا ان الاكثر في الاستعمال
تقديم الظرف على النكرة الموصوفة نحو عندي ثوب جيد ولي عبد كيس وذلك لانه لو اخر لاحتمل ان يكون
وصفا اخر وانما لم يقدم في الاية الكريمة لان المعنى والى اجل مسمى تفخيما لشان الساعة وقد تضمن معنى الشرط
المقتضي للصدارة ق ضرورة ان التخصيص لا يحصل الا بعد حصول الحكم قد يتكلف في الجواب عن الايراد
بان التخصيص بسبب تقديم الحكم اي المحكوم به عليه امر اعتباري اعتبره المتكلم في ذهنه وجعل تقديمه في الذكر
دليلا عليه بحيث يعرف السامع ق انحكم بالخبر على مخصص وليس المراد به ان المتكلم حكم اولا على غير مخصص ثم
بتقدم الحكم عليه قد برق على تضمين تشرف معنى فعل متعدا وعلى كونه متعديا بنفسه على ما في الكشاف و
ههنا نكتة ينبغي ان تتنبه لها وهي ان اللفظ في صورة التضمين مستعمل في معناه الحقيقي للمعنى الاخر يراد بلفظ
اخر محذوف يدل عليه بذكر ما هو من متعلقاته كيلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز فتارة يجعل المذكور اصلا
والمحذوف حالا وتارة يعكس فان قلت اذا كان المعنى الاخر مدلولا عليه بلفظ محذوف لم يكن في ضمن المذكور
فكيف قيل انه متضمن اياه قلت لما كان مناسبة المعنى المذكور معونة ذكر صلته قرينة على اعتباره جعل كانه
في ضمنه ق وهو سهو اما وجه السهو في التوجيه الاول فهو ان الغرض اضاءة الدنيا بسبب هذه الثلثة
اذ فيه المبالغة المناسبة للمدح وعلى الوجه الاول لا يفهم هذا المعنى كما لا يخفى واما وجهه في الثاني فلان الشايع
استعمال الاشراق لازما على ان المعنى في الوجه المختار انهم انفسهم ذو اشراق الدنيا شرقة بمعينهم وما
انعكاس شعلتهم سواء قصدوا اشراقها ام لا وعلى هذا الوجه انهم يتغلبون على اشراقها وانارتها

ولا ولي لقوى قال الشريف في شرح المفتاح وتحقيق الاول ان يجعل ثلثة مبتدا خبره محذوف اي لنا ثلثة موصوفة بكذا
فيكون شمس الضحى وما عطف عليه بدلا او بيانا او يكون المثال خارجا عما نحن فيه ولا يبعد ان يقال ان فيه ضعفا
لتبادر الذهن الى ان يكون الغرض الاصلي مدح الشاعر نفسه كما لا يخفى ق يفتق عن خبط واشكال وذلك انه
قال في افتر فلان ضاحكا اي ابدى ضاحكا اي ابدى اسنانه وكانه جعله متعديا بمعنى لتضمنه معنى الكشف
هذا وقد بقي ههنا بحث وهو انه لا اختلال ولا اشكال في اصل مدعى السكاكي وانما الاشكال فيما تضمنه وتفصيله
هذا الذي ذكره الشارح انما ينهض وجها لعدم ابي اد المص تلك الظهور فانهم قوله خارجه بقوله في الدرجة الاولى بقال الفاضل
المحشي اذا كان الاسناد الاولى في هذه الامثلة واسناد الفعل الى المبتدا كان هذا الاسناد في الدرجة الاولى
فكيف يتصور خروج هذه الامثلة بهذا القيد بل يجب ان يكون داخلة فيه واردة نقضا على ما ذكره من
القاعدة القائلة ان الفعل يقدم البتة على ما اسند اليه في الدرجة الاولى وفيه بحث ظاهر وهو ان القاعدة
ليست ما ذكره بل ان الجملة اذا قصد بها التجدد يجعل مسندها فعلا ويقدم البتة على ما يسند اليه في الدرجة
الاولى حتى اذا قدم ما اسند اليه الفعل في الدرجة الاولى على الفعل كما في هذه الامثلة لا يفيد تلك الجملة
التجدد فيخرج الامثلة بهذا القيد وقد يوفق في توجيه كلام الشريف قول السكاكي ويقدم البتة على ما يسند
اليه في الدرجة الاولى حتى اذا قدم ما اسند اليه الفعل في الدرجة الاولى على الفعل كما في هذه الامثلة لا تفيد
تلك الجملة التجدد فيخرج الامثلة بهذا القيد وقد يوفق في توجيه كلام الشريف قول السكاكي ويقدم البتة
على ما يسند اليه في الدرجة الاولى بيان لجعل المسند فلا يعني اذا جعل المسند فعلا يقدم البتة على ما يسند
اليه في الدرجة الاولى والحاصل ان ضابطة كون المراد من الكلمة افادة التجدد دون الثبوت جعل
المسند فعلا بقرينة قوله البتة على ما يشهد به الذوق السليم والطبع المستقيم فلا غبار على كلام السيد رحمه
وانت خبير بان عبارة السكاكي ليست نصا فيما ذكره حتى يرد اعتراض الشريف اذ يجوز ان يكون معنى البتة
وجوب تقديم الفعل على ما يسند اليه في الدرجة الاولى وقت ارادة التجدد لا مطلقا والحق ان كلام الشريف
ههنا محل نظر وانما اسناد السكاكي الاحتراز المذكور الى قوله في الدرجة الاولى من قبيل اسناد الشيء الى
الجزء الاخير من سببه وان كان المحترز به مجموع قوله ويقدم على ما يسند اليه في الدرجة الاولى فتامل
ولا طيف خيال بالنصب معطوف على الضمير المنصوب في لم يره وطيف الخيال مجيئه في النوم والمقصود ان المعرض
لم يره معشوقه الكاكي بعينه ولا بصورته الخيالية له ق فالقول بان كل جملة اسمية يفيد الثبوت فهي القول
بما ذكر وان لم يكن مصرحا في كلام الشيخ الشارح الا انه لما ذكر ان كلا من الامثلة الثلثة اعني عرفت ودانت
عرفت ونبيعرف يفيد الثبوت وما ذلك الا لكونها اسمية لزم منه ان كل اسمية يفيده ق
بل انما يكون ذلك اذا لم يكن الخبر جملة فعلية يعني ان ذلك الحكم الكلي انما يصدق اذا كان الموضوع مقيدا
بما ذكره اي بعدم كون الخبر جملة فعلية واما اذا كان كذلك فهو يفيد التجدد الا ان ينضم قرينة على الثبوت
كالعدول عن النصب فافهم ق مما لا يخفى بطلانه لان المسند اليه واحد بالذات ونسبة المسند الواحد
الى شيء واحد لا يكون بالثبوت والتجدد معا وهذا ظاهر وما قيل من انه اعتبر ثبوت حقيقة العرفان
فهو ثابت وان اعتبر ثبوتها فوادها فهو متجدد فلا بطلان فكيف عدم خفائه مما لا يلتفت اليه لان اعتبار
حقيقة العرفان في احد الاسنادين وافراده في الاخر تحكم مع انه مخالف لاطلاق الحكم بافادة التجدد
وطريق القصر في المثالين المذكورين ق كالمجرور في قولنا دخلت على زيد فقام فانه ليس مسندا اليه

اصطلاحا لانعدام الرفع فيه لفظا وعلا مع لزوم احدهما فيه ق ليس الا بين المبتدأ والخبر وبين الفاعل وعامله اذا سناد
جملة عرفت مثلا الا انا من الاول واسناد عرف الى الضمير المتصل من الثاني واما اسناد عمرو عرف الى الضمير المنفصل
المقدم اعني انا فليس بشيء من القسمين ق لا يخفى على عارف بذلك حينئذ لانما يدل على اولية اسناده الى
ضمير الخ واحترز بقوله في الدرجة الاولى عن نحو زيد عرف حاصله ان الاحتراز عن الخروج لا الدخول يعني
انه لو قال ليقدم البتة على ما يسند اليه بلا تقييد بقوله في الدرجة الاولى لورد عليه نحو زيد عرف فانه يصلح
للتجدد مع انه خرج عن الضابط لانه لم يتقدم على ما اسند اليه وهو زيد فلما قال في الدرجة الاولى علم من هذا
التقييد ان افادة التجدد انما يقتضي وجوب تقديم المسند الذي هو الفعل على ما يسند اليه مطلقا في الدرجة
الاولى لا على ما يسند اليه مطلقا فهو موجود في نحو زيد عرف ق لان كل فعل يسند دائما واما الافعال
المكفوفة بما مثل قلما يكون فلعله لم يلتفت اليها لانها قلما يكون قال في احوال متعلقات الفعل
المحققون على كسر اللام في المتعلق وان صح الفتح ايضا اذ المراد بها معمولات الفعل والمتعارف ان المعمول متعلق
بالكسر والعامل متعلق بالفتح وسره ان التعليق هو التشبث والمتشبث بالكسر هو المعمول الضعيف وبالفتح هو العامل
القوي ق قد سبق اشارة اجمالية يعني في التنبيه السابق بقوله كثير مما ذكر غير مختص بها الخ ق واراد
بالاحوال بعضها بقرينة المقام وان كان الجمع المضاف ظاهرا في العموم ق الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل
الظرف معمول المضاف مقدر اي ذكر الفعل مع المفعول كذكره مع الفاعل وادخل ههنا كلمة مع التابعين
اعني المفعول والفاعل الذين كل منهما تابع للفعل مريدا بها مجرد المصاحبة فانها قد تستعمل في هذا المعنى
كما صرح به الشريف في حواشي المفتاح وان كان الشايع دخولها على المتبوع رعاية لامر خطابي وهو ان
الكلام في متعلقات الفعل من حيث هي مضاف اليه وحق المضاف اليه ان يتقدم في الذكر التفصيلي ثم جرى على
الاستعمال الشايع من دخولها على المتبوع والوجه هو الاول وان كان الثاني فيه رعاية امر لفظي لوضوح
الفهم وهو ارجاع الاولين من الضماير الاربعة الى شيء واحد وكذا الثانيين ووجه الوجاهة التي احاله على
التامل ما فصله الفاضل المحشي غير ان لقائل ان يقول لا نسلم ان قوله فيما بعد فاذا لم يذكر متعلق بالمفعول لم لا يجوز
ان يتعلق بالفعل كما هو المناسب بقوله الفعل مع المفعول ليكون النفي متوجها الى القيد اي اذا لم يذكر الفعل
مع المفعول بل ذكر وحده وللمجيب ان يرجح تعلقه بالمفعول لقول المص في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا
الكتاب بعد قوله ههنا كحال الفعل مع المفعول كحاله مع الفاعل واذا تقرر هذا فنقول الفعل المتعدي
اذا اسند الى فاعله ولم يذكر له مفعول وبان المطمح للنظر والمقصود بالبيان فيما نحن فيه عدم ذكر المفعول
مع الفعل على ان فيما ذكره القائل مخالفة للاستعمال الشايع اعني دخول مع على المتبوع في موضع واحد
لنكتة خطابية تقتضيه كما نبهنا عليه اي تلبس الفعل بكل منهما في العبارة مسامحة اذ ليس الغرض من
ذكر كل منهما فالاظهر ان يقول اي تلبس الفعل بما ذكر معه والمقصود واضح ق ومن هذا يعلم الخ اي مما ذكره
نقلا عن الايضاح من ان تلبسه بالمفعول من جهة وقوعه عليه وان لم يصرح بكونه نقلا عنه وكان الاولى
التصريح به لان تصريحه في الايضاح بجهة التلبس بالمفعول هو الحجة في حمل المفعول في كلام المص على المفعول
به ق مطلقا اي من غير اعتبار عموم الفعل الخ هذا كلام ذكره المص في الايضاح وفيه حزازة لان
سلب اعتبار عموم الفعل لا دخل له في ترتب الحكم المذكور اعني التنزيل منزلة اللازم لجواز ان يقصد
التعميم المذكور وينزل الفعل مع ذلك منزلة اللازم كما لا يخفى تامل ق ويكون كلاما مع من اثبت له اعطاء

عني

عند الدنانير كانه مبني على ان التخصيص بالذكر عرفا واستعمالا يدل على نفي الحكم عما عداه كما قالوا ان التخصيص بالذكر
في الروايات يدل على نفيه عما عداه بلا خلاف لكنه ضعيف مستغنى اعتباره في تعيين المفعول اذ لو اريد
التخصيص لقيل الدنانير يعطي بتقديم المفعول لا مع من نفى ان يوجد عنه اعطاء بدليل على ان قوله هو يعطي
كلام مع من نفى الاعطاء ان قلت فيكون تلقي المنكر في التاكيد قلت اسمية الجملة مؤكدة فينبغي ان لا يلغى
الاسمية الى حال الذهن قلت قد سبق جوابه في الباب الاول ق اما ان يجعل الفعل مطلقا كناية عنه متعلقا
بمفعول مخصوص جعل المطلق كناية عن المقيد مع انها انتقال من الملزوم الى اللازم بناء على ان مطلق اللزوم
ولو بعد لا دعاء كاف فيها كما سيجيء تفصيله في البيان انشاء الله تع ق المؤمن غر كريم الغر بالكسر الذي ينخدع
بسهولة لقلة تجاربه والخب بفتح الخاء وكسرها هو الرجل الخداع الجربز يقول منه خببت يا رجل تخب خبا
لكن الرواية بالفتح لئلا يشتبه بالمصدر الذي هو بالكسر غير ق لعله ابهام ان القصد الى الابهام الابهام
ايماء الى جواز وجود مرجح للحمل على البعض في الواقع فان تساوي الكل في تحقق الحقيقة وصحة الحمل عليه ق افادة
المقام الخطابي ذلك اي كون الغرض متوجها الى فاعله قيل فيه بحث من وجهين الاول ان الظ كون المفاد نفس الثبوت
لا كون الغرض ذلك الثاني ان المقام الخطابي افادة مجرد التعميم في افراد الفعل ولا دخل له في افادة الحمل الاول
وكل من الامرين هين اذ المقصود افادة التركيب ذلك بواسطة المقام الخطابي وما ذكره من كون الغرض كذا ايضا
قبيل مستعملات التركيب التي يعينها وان لم يستعمل فيها وبهذا تبين سقوط الثاني ايضا فافهم ق
مصدر هذا الفعل معرف بلام الحقيقة لان المقصود نفس الحقيقة وفي المنكر دلالة على الفرد وبهذا يظهر ان
المصادر العارية عن الدلالة على الفردية ولو نكر كرجعى وذكرى يمكن ان يحمل في المقام الخطابي على الاستغراق
لانه بمنزلة المعرف بلام الحقيقة وتدقيق الكلام ان مدلول الفعل والمصدر نفس الحقيقة فيمكن اعتبار الا
ستغراق بمعونة المقام الخطابي من غير حاجة الى ضم التعريف ق لا يوجب افادة التعميم الخ يجاب عنه بان المراد
ان المقام اذا كان خطابيا يراد في صورة التنزيل نفس الحقيقة لكن لا من حيث انها معتبرة بنفسها بل لان
يتوسل بها الى التعميم وهذا الاعتبار ليس اعتبار حقيقة الفعل في ضمن جميع افراده الذي اعتبر انتفاؤه بعد
الاطلاق اذ فرق بين ان يقصد الحقيقة في ضمن الافراد وبين ان يقصد من حيث هي يتوسل به الى التعميم
التعميم كناية فان الثاني ابلغ ق معتبرا في الغرض والقصد قيل مراده نفي دخوله في الغرض الاولي والمقصود
نفس الكلام وان كان ذا دخل في المقصود من الكلام مع المقام فلا يرد اعتراض الفاضل المحشي وانت خبير بان
طي ما يعود عليه وقع اللام من الكلام مما لا يرتضيه اولو الاحلام ق لان ما ذكره من الحصرين مما لا يشهد
به نقل ولا عقل ونقل عن الشارح انه قال لا علم ان المردود عقلا ونقلا هو اجتماع الحصرين في مثل فلان يعطي
عليهما ذلك الشارح العلامة واما الحصر الاول فقد حققناه على وجه يصح عند صاحب المفتاح ايضا واما
الحصر بناء على التقديم فلا يصح شرحا لكلام السكاكي على ما عرف من مذهبه انتهى كلامه واراد بقوله
واما الحصر بناء على التقديم الخ ان افادة التقديم للحصر عند السكاكي انما هي اذا كان المقدم مضمرا او مظهرا
منكرا كما سبق وفلان ليس منهما بل هو معرفة لكونه علم جنس كما صرح به في شرح اللب للسيد وغيره وبالحصر
الاول ليس عند السكاكي باعتبار تقديم المسند اليه بل باعتبار عموم الاعطاء المستفاد من المسند المحمول
في المقام الخطابي على الاستغراق وهو الذي اراده الشارح بقوله واما الحصر الاول فقد حققناه على وجه
يصح عند صاحب المفتاح فيلزم ان لا يكون غيره موجدا للاعطاء والا يخرج ذلك الفرد من الاعطاء من كونه

موجب العلان مع ان المفروض انه يوجد كل اعطا ق اما انه لا يوجد غير الاعطا فمما لا يسعه هذه العبارة ا
اجاب الفاضل الهروي بانه يمكن ان يحصل الحصر من المقام وفرض الكلام في صورة يدل قراين المقام او الوقوع
في جواب السؤال عليه فانه اذا ظهر خطاء من صنف في مسئلة دقيقة وقلت هو رجل نحوي يفهم منه انه لا يعلم
غير النحو مما له مدخل في تحقيق الدقايق وسلب عن شان فلان نحو مما يشتغل به من حقايق الا دعا وقلت
يعطي او يكتب او غير ذلك ثم انه مقصور على الجاد ماذكرت في جوابه ورد بان ذلك لا يصح مطلقا ولا قرينة ههنا
على التقييد فلا يصح فتامل ق فان هذا المقام مما وقع فيه لبعضهم خبط عظيم اراد بالبعض الخلخالي لانه سلك
مسلك الشارح العلامة ق ايري مبصر ويسمع واع هذا بالحقيقة سبب للخروج والغضب الكامل لكن جعل
خبرا عنهما بنيتها على كماله في السببية فكانه خرج عن السببية وصار عين المسبب ق بل لا يبصر الراني الا اثاره
اي وجه الترقي ان الراني لو ابصر غير اثاره لم يكن ابصار اثاره لان ما المطلق الرؤية كما هو المدعي لتحققها
بتعينه في تلك الصورة وعلى هذا القياس سماع الواعي وفيه تامل ق والفرق بين تعميم اي جواب عما
توهمه الخلخالي من ان تعميم افراد الفعل يستلزم تعميم المفعول فلا معنى لتجويز ارادة تعميم الفعل من غير اعتبار
تعميم المفعول ق وههنا ان فرض اي تجوز ان يكون الجملة الشرطية خبر المبتدا والواو زايدة بينهما لتاكيد
اللصوق ويجوز ان يكون الخبر قوله فلا بد لازم والفاء زايدة في الخبر على ما يراه الاخفش والشرط على هذا
لا يحتاج الى الجزاء كما مر ق فلا بد من ذكر المفعول اي مبني على ان المستحسن عند البلغاء في حكم الواجب عندهم وا
فان اذا تعلق بالحذف نكتة وقامت قرينة قوية على تعيين المفعول جاز الحذف كما اشار اليه الشيخ في دلايل الاعجاز
بقوله اذا كان تعلق المشيئة بمفعوله غريبا فالحذف غير مستحسن ق على ما سبق الى الوهم اي وعلى هذا الوهم يعني
ان يحمل في تفكر اول الفعلين المتنازعين اعني ابكي لا ثانيهما اعني بكيت لان الغرابة في تعلق المشيئة بكاد
التفكر ومنشاؤها تعلق البكاء بالتفكر فلا يحمل الغرابة سببا لذكره مفعول المشيئة ناسب ان يدعي انتفاء
ما هو منشأ للغرابة مما ذكره صريحا ق بكاء مطلق يحتمل ان يكون المراد ان ابكي دمعا لحذف المفعول للاختصار
فلا يكون البكاء الدنيا وارادتها ايقاع للمشيئة عليه بكاء مطلق ق متعلق بقوله توهم انما الحمله متعلقا بالدفع
انتفاء للايضاح حيث قال اذ لو ذكر اللحم لربما توهم قبل ذكر ما بعده ان التعليق بالدفع يوهم بكون الدفع
لا في الابتداء غير حاصل كان التعليق بالتوهم يدل على ان توهم في الانتهاء اعني بعد ذكر الى العظم غير متحقق
مع ان النكتة هي الدفع المطلق اعني ابتداء وانتهاء على ان نفس الدفع يشعر بالابتداء ان الظاهر انما يكون في
ثاني الحال هو الدفع وان جاز استعمال احدهما مكان الاخر مسامحة وقد اشار ايضا الى جواز التعلق بالدفع
في الجملة بقوله ولتصوره في نفسه من اول الامر ق وكم ذدت قد يروي بصيغة الخطاب والمعنى ظ وقد يروي
بصيغة المتكلم في وصف نفسه بالتثبت على المحن والرزايا ويفتخر بحسن صبره على الوقايع والبلايا ق
فحذف المفعول اعني اللحم اذ لو ذكر الخ فان قلت هذا التوهم يندفع بذكر المفعول بعد قوله الى العظم فلا
ملجأ الى الحذف قلت من حق المفعول بلا واسطة تقديمه على المفعول بواسطة وقد عرفت ايضا مع ان
ذكر اللحم اذن لغو لا طايل تحته على انه لا يلزم الاطراد والانعكاس في المقتضيات هذا وقد يق البيت من قبيل
التنزيل للحذف كما يتبادر اليه الذوق السليم من قوله بلغ السكين من العظم ق على وجه يتضمن ايقاع الفعل
على صريح لفظه سواء كان الفعل المقصود ايقاعه عين الفعل المحذوف ومفعوله كما في قولك ضرب زيد وضرب
عمرا او غيره كما في قول البحتري فان قلت حذف المفعول سوق الكلام على خلاف مقتضى الظ واذا سبق عليه

فيذكر

فيذكر المظهر مقام المضمر لا يناسب تلك النكتة ولا يحتاج الى حذف المفعول الاول قلت يحذف ما هو نكتة
في المفعول الذي هو فضلة ق ان يكون اصابنا الا اي وقت ان يكون او ان يكون وانما قال يكون بلفظ
المضارع ليصور حال اصابة الحال واستحضارها ق لكن التامل الذوق يشهد الى اخره يؤيد ذلك ذكر
المفعول في فبشر عبادي ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم فان المتبادر الى الذوق ان المقصود تعميم الدعوة للكل
وتخصيص الهداية بالبعض وهذا التعميم انما يظهر ظهورا تاما بتقدير المفعول العام بالتنزيل كما لا يخفى
ق وههنا بحث يندفع هذا البحث بما سبق له في حذف مفعوله العام حيث ذكر ان الحذف ليذهب
نفس السامع كل مذهب وقد وقعه صريحا في شرحه للمفتاح بما فصله الفاضل المحشي فالمراد بعدم تمييز
احد الوجهين عن الاخر الذي ذكره الفاضل عدمه في الشرح هذا وقد يورد على الفاضل المحشي ان
ماذكره مفرع للمص لا يناسب تمثيله بقوله والله يدعو الى دار السلام لان عموم المقدر فيه مفهم من قرينة
عقلية هي حكم العقل بان دعوة الله تع غير مختص ببعض المكلفين اللهم الا ان يمنع حصر الانفهام في كونه من
تلك القرينة ثم ق ولا حاجة اليه فيه بحث لجواز ان يكون المراد عند قيام قرينة غير الحذف على عموم المقدر
فتحصيل التعميم ح من عموم المقدر المدلول عليه بقرينة غير الحذف ويكون الحذف لمجرد الاختصار والقرينة
على ارادة هذا المعنى ذكره عقيب قوله واما التعميم مع الاختصار وعدم دلالة لفظ الكتاب على ماذكره ايضا
صريحا لا يقدح ق وقد عرض صاحب هذا البحث اشارة الى الاشكال المذكور بقوله وههنا بحث اخر وعن قوله
واما لمجرد الاختصار مع امثلته لشدة اتصال هذا القول بالبحث السابق كما يدل عليه سوق كلامه ق
اذ لو كان الدعا بمعنى النداء المتعدي الى المفعول اي كما هو المفهوم من الكشاف فان الدعاء المتعدي الى مفعول واحد
قد يكون بمعنى الذكر حيث قال في تفسير الاية سموا بهذا او بهذا واذكروا اما هذا ويؤيده ما نقل في سبب
نزول الاية وهو ان اهل الكتاب قالوا للرسول صلى الله عليه وآله انك لتقل ذكر الرحمن وقد اكثر الله في التورية
هذا الاسم فنزلت فلا يلزم الترك ولا عطف الشيء على نفسه ويصح الاطلاق اي يا ثم لو جعل الدعاء بمعنى النداء
لكان لما ذكره وجه على انه قد يجعل لفظا او للتخيير بين ان يدعوه بهذا الاسم تارة وبذاك اخرى كذا في شرح
التبيان واعلم ان جعل الدعاء بمعنى التسمية المتعدية الى مفعولين يناسب ما روي عن ابن عباس في سبب نزول
الاية وهو ان ابا جهل لعنه الله سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول يا الله يا رحمن فقال انه ينهى ان نعبد
الهين وهو يدعو الها اخر فانه حمل الاسمين على المسميين ورد بان المراد الاسم لا المسمى وجعله بمعنى التسمية
المتعدية الى مفعول يناسب ما مر من سبب النزول وكلا السببين مذكوران في الكشاف ق وان صح بالواو
باعتبار الصفات اي ان قلت لما جاز تعاطف الصفات بالواو ولم يجز عطف الصفة على الموصوف مع ان
الاتحاد بحسب الذات والتغاير بحسب المفهوم جار في الموضعين قلت انما جاز تعاطف الصفات بها لانه لم
يقصد بشيء منها الذات التي هي جهة الاتحاد بل المفهومات المتغايرة بخلاف الموصوف والصفة فانه الاتحاد
مراد بالاول ق القرم السيد والهمام كثير الهمة والليث الاسد والكتيبة العسكر والمزدحم موضع القتال
ق فلما ورد ماء مدين الاية ضمير وجده راجع الى موسى ع ومدين قرية شعيب عليه السلام والامرأتان
بنتاه ع والذود الطرد ق حتى لو كانتا تردان غنمهما الخ للتنبيه ان يعول الترحم باعتبار ان
المسقي من الامة لاجل انفسهم والذود من المرأتين ق وجعل انفسهما بلا مدخل لملاحظة خصوصية المسقي
وتنزيل الفعل منزلة اللازم بالنسبة الى المفعول الصريح المعين لا ينافي عدم التنزيل باعتبار المفعول

تقديم المفعول ونحوه

بالواسطة فلا فساد في المعنى على انه ما كان زعمه الفاضل المحشي ونظير هذا ما ذكره هذا الفاضل في قوله تع اقرا باسم
ربك على ما سيجي وتحقيق الموضع كان مجمع الناس للسقي وجرد عدم اشتغالهما بالسقي استعمال الناس به
مع ذكر ضعفا بهما كاف في ايجاب الترحم وغيره ما قيل ق وكان على المص ان يذكره بل كان الاحسن ان
يقول الح حكم اولا بوجوب ذكر قصر الافراد ثم اضرب عنه على وجه الترقي مدعيا احسنية العبارة
الثانية اعني لافادة الاختصاص لاشتمالها على قصر التعيين ايضا وقصر الانشاءات فاجاب الشريف اوله
عن دعوى وجوبه ذكر قصر الافراد وثانيا عن دعوى احسنية ادراج قصر الانشاءات وهذا كلام جدل
لا غبار عليه ثم الواقع في اكثر النسخ ليدخل فيه القصر بانواعها وكان تانيث الضمير باعتبار تاويل القصر
بالحقيقة القصرية والله اعلم ق ومعلوم ان ليس القصر الا تاكيدا على تاكيد سيجي تفصيله في مباحث القصر
في تحقيق المناسبة التي ابداها على ابن عيسى الربعي بين انما والقصر ق فيقوي بازدياد التاكيد اعترض
عليه بان ذكر الفعل في مثل هذا يكون لمجرد التفسير المحذوف دون التاكيد والتقوي ولهذا لا يجوز الجمع
بينهما والجواب ان المقدر الباقي اثره في حكم الملفوظ فهناك تكرير ضمني يفيد تاكيدا ولا ينافيه امتناع
اجتماع المفسر والمفسر صريحا ق انه من باب زيدا رهبته ويدل انه من باب الاضمار على شريطة التفسير
وفيه بحث لما تقرر عندهم من ان ما لا يعمل فيما قبله لا يفسر عاملا فيه والفعل المشغول بالضمير ههنا لا يصح
ناصبا للاسم السابق على تقدير التسليط لامتناع توسط الفاء بين المفعول والفعل اللهم الا ان يحمل على انه
مثله في كون الاسم منصوبا بالفعل مضمر يدل عليه المذكور كما في باب الاضمار والتفسير والجواب انه منقوض
بمثل وربك فكبر وهو كثير في الكلام من غير خلاف في ان المنصوب مفعول الفعل وسره ان الفاء في الحقيقة
داخلة في الكلام اي مهما يكن من شيء في ربك كبر وانما زحلفت الى الفعل ليقع الاسم في موضع الشرط كما في اما
زيدا فاضرب كذا في شرح الكشاف للشارح والاقرب انه في اما مقدرة والفاء جوابها اذ قد تقرر ان
حذفها مطرد اذا كان بعدها امر او نهي فان لها خاصية جواز تقديم ما بعد فيها عليهما وقد صرح
بان الفاء للعطف على المحذوف على تقدير كون الفاء للعطف لا يظهر كون واياي فارهبون وكذا في افادة
الاختصاص من اياك نعبد وان جعل المفسر متعلقا بالضمير على وجه الاختصاص تعلق المفسر بالظاهر على ذلك
الوجه كما ذكره الفاضل المحشي لان العطف يقتضي للتغاير الشخصي والاختصاص في شخص لا يقتضي قوة الاختصاص
في شخص اخر اللهم الا ان يعتبر خصوصية التخصيص في الاختصاص للمؤكد ق واتيم مقامه ملفوظ القيام
وهو بيان قلت هذا مناف لما تقدم في شرح ديباجة الكتاب من ان اما في معناه مهما يكن
من شيء اذ علم من تقريره ههنا انه ما لم يقع الا موقع اداة الشرط وعلم من تقريره في صدر الكتاب انه اداة وقعت
موقعهما جميعا قلت مبني على المذهبين كما فصل ابن الحاجب في الايضاح ق ولذا يقدم على الفاء من
اجزاء الجزاء المفعول والظرف الخ هذا التقديم انما يجوز اذا كان المقدم هو الفاصل بين طرفي الجزاء الا انه
يتعلق بتقديمه اغراض واما اذا كان فاصل اخر ايضا فلا فامتنع اما زيد طعامك فاكل وان جاز اما طعامك
فزيدا كل صرح به الفاضل الرضي وغيره ق وقد يظهر لك من هذا التحقيق ان مثل هذا التقديم ليس للتخصيص
اي ليس الغرض الاصلي في هذا النوع هو التخصيص وانما افاده في بعض المواضع والغرض من هذا الكلام رد
قول المص ونحو واما ثمود فهديناهم فلا يفيد الا التخصيص فليس لانه لم يكن عارفا بثبوت اصل الاكرام والاهانة
فيه بحث لان هذا مبني على كون القصر في كل واحد من المثالين المذكورين اضافيا بيانا لما خص به

كل واحد من الجانبين بالقياس الى اللفظ الاخر لا يكون القصر مبنيا على حال السامع انما هو في الاضافي كما مر
به الخ لا يكون هذا التعليل نافيا للتحقيق اللهم الا ان يدعى انه لا يجي تقديم متعلقات الفعل عليه الا بحصر الاضافي
كما ينبئ عنه ظاهر قول المص سابقا وتقديم مفعوله ونحوه عليه لرد الخطاء وان احتمل بناؤه على الاكثر ق بل المجرد الا
ان هذا الاهتمام كون المقدم نصب عين المتكلم في نفسه فان مطلق الاهتمام متصرف اليه كما يوضح ذكر اسم
لكنما وقد قوبل ههنا بالتبرك والاستلذاذ وغيرهما واما الاهتمام الذي لم يرض الشيخ الاقتصار على ذكره
في بيان وجه التقديم كما سيجي فهو بالمعنى الاعم الذي ذكر فيما لا يكون المقدم في نفسه نصب العين ق
لو اعاة حسن النظم السجعي الصواب ان يبدل لفظ السجع بالفاصل لمغايرته للادب ق اهتماما بالمقدم سواء كان
ذلك من جهة الاهتمام اختصاص او من غيره ولا بيان في هذا المعنى قوله وورد التخصيص كما لا يخفى فيطبق الدليل على
قوله لانهم يقدمون الخ على المدعى ق وفيه نظر وجهه على ما نقل عنه واشار اليه فيما سبق ان الاتم ان القول با
التقديم لرعاية القافية او الفاصلة خطأ ق لانها اول سورة نزلت قال الزهري اول ما نزلت اقرا على
ما لم يعلم وقيل اول سورة نزلت هي المدثر وقيل هي الفاتحة واهل الحديث وفقوا بان اقرا اول ما نزل مطلقا
المدثر اول ما نزل بعد فترة الوحي من الايات والفاتحة اول ما نزل من السورة الجوهري لما نزلت
سورة اقرا الى ما لم يعلم ق فكان الامر بالقراءة اهم ودون تخصيصها الموقف على العلم باصلها واما المخاطب
هو النبي صلعم كما هو الظ ولا يتصور تحرير القراءة بغير اسمه تع حتى يقصد احد وجوه القصر كذا في شرح المفتاح
للسيد وهذا انما يظهر اذا جعل باسم الله تعالى حالا اي متبركا باسم الله تع اذ لا يتصور منه ص التبرك
بغير اسمه تع واما اذا جعل معمولا كما توهمه الشارح من ظاهر عبارة المفتاح فلا اذ يتصور منه ص ان يكون معرفة
اسم غيره تع وغيره على ان فيه بحثا لانك قد حققت ان اعتبار حال السامع انما هو في القصر الاضافي فيحمل
القصر على الحقيقي فلا محذور اللهم الا ان يعين الاحتمال الذي اشرنا اليه من عدم مجي تقديم متعلقات الفعل
الا للاضافي ق فهو مبني على ان تعلق باسم ربك الخ لا شك ان دخال الباء على ما هو مفعول بلا واسطة
دلالة على التكرير والدوام امر نادر لا يحسن تخريج التنزيل على ذلك فالوجه ههنا ما ذكره الفاضل المحشي وان
كان فيه صرف عبارة المفتاح عن ظاهرها في مواضع لان صرفنا عبارة السكاكي عن ظاهره مرارا كثيرا بانقضاء
المقام احسن من تخريج الاية على امر نادر فان المحققين من النحاة منعوه وقد اشار اليه ابن هشام في الباب
الخامس من مغني اللبيب في مواضع اخر ق والباء للاستعانة لان في الاول لجعل اسم الله تع بمنزلة
الالة التي لا تكون مقصودة بالذات فغيه ترك التادب ق اي اقرا القران فذيق السورة لما كانت
اول ما نزلت فيناسب هذا المعمول الذي قدمه اللهم الا ان يصير الى الروايتين الاخريين في اول النازل
وانت خبير بان الجمهور على جواز تاخير البيان عن وقت الخطاب وان لم يجز تاخيره عن وقت الحاجة الا عند
القائلين بجواز تكليف الخ فلا غبار في التقدير المذكور ق ولا يبعد على المذهب الصحيح الخ اراد به مذهب
الشافعي فان الشارح شافعي المذهب ثم على هذا التوجيه انما يقرب اذا لم يكن التخصيص نابيا عن المقام
بان يحمل على الحقيقي على ما ذكرته والا فان حمل التقديم على التخصيص الاضافي فقد عرفت ما فيه وان حمل على مجرد
الاهتمام فهو واضح الا انه موهم لما هو ناب عن المقام فليس ما ذكره الشارح تضعيفا لمسا دفضلا عن عدم
الاستبعاد ق كالفاعل في نحو ضرب زيد عمرا واحترز عن نحو ضرب غلامه زيد فان هذا مقتضى للعدول
عن ذلك الاصل ق فقيل الاصل تقديم المفعول المطلق لانه جزء مدلول الفعل ثم المفعول لانه تطلب الفعل

٩٩

المقدمي له اشد من طلبه لغيره ووجه تقديم ما هو المفعول بلا واسطة على ما هو المفعول بواسطة ثم المفعول فيه
الزمان لدلالة الفعل عليه بصيغته ثم المكان لان الاحتياج اليه اشد بخلاف العلة والمصاحبة كذا قيل ثم المفعول له لان الفعل الذي لا علة له ولا غرض منه قليل بخلاف المصاحبة وقيل بتقديم المفعول به على المفعول
المطلق فلعله كان نظر الى قلة الفائدة في المفعول المطلق واعلم ان ما ذكره الشارح ههنا من عدة المفاعيل
على مذهب الجمهور ولذا اورد المفعول معه والمفعول به مع ان الزجاج اسقطهما واسقط المفعول معه ان
السراج ايضا كما بين في كتب النحو ق الاصل تقديم النعت لان مع المنعوت كشيء واحد فيكون بمنزلة الجزء
ثم التاكيد لكونه ادخل في التابعية من البدل اذ هو مقصود بالنسبة دون متبوعه فانه في حكم التنحي والمضروب عنه ولهذا صرح صاحب المفتاح اولا بان البدليين موضعا للعطف لفقدان شرط العطف
حكما وهو تقدم المعطوف عليه فلهذا تعين ما ذكره الشارح والشريف في توجيه قوله ثانيا ليس واحد
من الانواع الاربعة يعني البدل والوصف والبيان والتاكيد موضعا للعطف بالواو من ان التقييد بها
بناء على ان بعض الانواع الاربعة صالح للعطف باي على راي وبل نحو اعجبني زيد اي حسنه او بل حسنه
محل بحث واشكال لان ما ذكره السكاكي من فوات شرط العطف حكما وكون تقدير سلب نسبة ثوبه على
تقدير العطف سلب ثوبه قائم في العطف ببل واي فالظاهر ان شيئا من الانواع الاربعة ليس محلا للعطف
مطلقا فان قلت مراده الصلوح بحسب اصل المعنى قلت فحينئذ فانما يصح في اي دون بل لتغير المعنى
عند ارادها فالصواب الاقتصار على ان التقييد بالواو بناء على ان المقصود بالبحث هذا وانما ادخل او
في قوله او البيان تنبيها على ان عطف البيان مع البدل من واد واحد حتى ان بعض النحاة لم يميزه من بدل الكل
فان قلت لما اعتبرتهما من واد واحد لم يبق شيء من التوابع حتى يقدم احدهما عليه فكيف يصح تقديم احدهما
على ما هو مال المعنى بل نفي العطف بالحرف والمتاخر عن الكل نعم يرد ما ذكرته في قوله ثم المفعول معه الا ان يبنى
على المشاكلة او يقدر هكذا ثم ذكر المفعول معه فافهم في اداء المقصود بالاهمية ههنا الى فيه نظر لانه عطف
عليه باو قوله او لان في التاخير اخلالا ببيان المعنى او بالتناسب وهذا لعطف باي تلك الارادة الا ان يبين
فايدة بتقييدها في الاول بالذكر ق وجعل السكاكي التقديم للعناية ثم ان قوله احدها ان يكون اصل الكلام
لي مسامحة لان ما ذكر سبب العناية والتقديم لا قسم منها فتقدير اللام اي احدها ان يكون وقد يحمل على
المبالغة في اقتضائه للتقديم وهذا لا يدفع التسامح فان قلت ما فائدة تقييد المبتدا وذي الحال بالمعرف
باللام قلت للاحتراز عن المنكر المحض فعلك لان التمثيل مجموع قوله الاصل هو التقديم ولا مقتضي للعدول
عنه كما يدل عليه لفظ المفتاح فلو كانا نكرتين محضتين يوجد المقتضي للعدول عن التقديم وان كان
اصلهما التقديم ايضا كما في قولك في الدار رجل وجاءني راكبا رجل وانما لم يتعرض للنكرة المخصصة لان التخصيص
يجعلها في حكم المعرف ق نصب عينيك بضم النون وفتحها اي منصوبا بازائهما من نصبت الشيء اقمته
وجعلته تجاه عيني بحيث لا يغيب عنها كانما نظر اليها دايما ق وتقديم المفعول الثاني على الاول في قوله
وجعلوا لله شركاء الاية مبني على ان لله مفعول بواسطة قدم على الذي بلا واسطة اعني شركاء وا
استشار الجن بفعل مضمر دل عليه السؤال المقدر وفيه من جعلوا شركاء وهذا هو مختار السكاكي والقول
المنصور على ما حقق في شرح المفتاح وذهب جماعة منهم صاحب الكشاف الى ان الجن مفعول اول وجعلوا
شركاء مفعوله الثاني وله ظرف لغو متعلق بشركاء فيجوز التمثيل بالاية على راي هؤلاء ايضا باعتبار

ثالثها

ان الظرف المتعلق بشركاء قدم عليه فان قلت هل يجوز على تقديره ان يجعل له مفعولا ثانيا ان يجعل تقديمه على
المفعول الاول اعني شركاء بابا الا ولا يمكن يسحق الشارح قلت جوزه الشريف وكذا الشارح في شرح للمفتاح
جعلا من قبيل في الدار رجل لكن للقائل بل ان يقول لم لا يجوز ان يكون تقديم الفعل مخصصا كما ان تقديم الخبر يخصصه
على ان اعتبار المبتدا ابنه والخبر به يبطل في الحال ولذا قيل فتقع النكرة المحضة اسم ان كانت كما الشارح
المدلك في قوله ان المتواد وشوق البيت ق بتقديم الحال اعني من قومه على الوصف اعني الذين كفروا
فان قلت يحتمل ان يجعل قوله من قومه وصفا ايضا اما بتقدير متعلقه معرفة بان يجعل للثبوت لا الحدوث
ويكون اللام الداخلة عليه حرف تعريف لا اسم موصول لكيلا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته ما مرت اشارة
اليه او بجعل اللام في الملا للعهد الذهني فلا حاجة الى تقدير المتعلق معرفة لانه لو اعتبر الملا في حكم النكرة
لم يقع الذين كفروا صفة له لا نقول ثم اوله حظ من التعريف مكما يجوز ان يعامل معاملة النكرة يجوز ان يعامل معاملة
المعرفة على انه قد سبق ان الموصول قد لا يعتبر فيه التوقيت ايضا فيقع صفة للنكرة قلت هذا الاحتمال
لا يضر بالنظر الى المقصود الاصلي هو الوصف بالكفر كما في الاية الاولى فتقديم الوصف الاخر صحيح العارض وانما
الحكم بان قوله من قومه حال فبالنظر الى الظاهر الذي لا يعدل عنه بلا ضرورة فيمتنع ان يكون تعلق جعلوا الى
تذوق تعلق الانكار باحدهما باعتبار والاخر لا ينافي ان يلاحظ احد المتعلقين اصلا مهما ان يستتبع فيه
قولك اعطيته ديناراسائلا فان في اعطاء الدينار زيادة مباهاة تقديمه وان كان لخصوصية المفعول الاول
دخل في تلك المباهاة والحاكم هو الذوق ق والجواب الثاني في كلامه رد ذلك بعض شراح الايضاح بان مفعولي
جعلوا يجب ان يكونا حاضرين في الذهن وقت الانكار لتوقفه عليهما فيكون كل واحد منهما نصب العين
في ذلك الوقت واذا كان كل واحد منهما نصب العين في ذلك الوقت لم يصح كون احدهما نصب العين علة لتقديمه
كما فعله صاحب المفتاح لان علة تقديم المقدم يجب ان يكون مختصة به ونصبيته العين مشتركة بينهما كما حققت
واقول جعل السكاكي سببا التقديم كون المقدم في نفسه نصب العين وكون كل واحد من مفعولي جعلوا حاضرا
في الذهن وقت الانكار لا يقتضي كون كل واحد منهما في نفسه نصب العين غاية ما في الباب ان يكون كل منهما
نصب العين باعتبار تعلق الانكار وهذا لا ينافي كون المقدم متفردا بكونه نصب العين باعتبار تعلق
اخر مقتضيا التقديم والسكاكي قد صرح بهذا المبدا يعني بنفسه والمعترض غفل عنه او عن فائدته فان قلت لا
الناشي من كون احد المفعولين نصب العين في نفسه لا يقتضي التقديم على احد المفعولين بل على جميع اجزاء الكلام
وانما المقتضي له الاهتمام الناشي باعتبار تعلق الفعل به وقد عرفت انتفاءه قلت لا حجر في التصرفات العقلية
الذوقية فليعتبر في تاخير المفعول الثاني عن العامل تقدمه رتبة العامل ولينظر في تقديمه على المفعول الاول
كونه في نفسه نصب العين فلا محذور اصلا ق وجوابه المنع فان الاحتراز المذكور التي فيه مناقشة وهي
ان الاحتراز المذكور كما يتعلق بالمقدم يتعلق بالمؤخر فيوجب كونهما نصب العين فيلزم ان يكون تقديم الاخر
اعني العبيد في الاية الاولى وموسى في الاية الثانية لان الاحتراز يوجب كون تقديم احدهما وتاخير
الاخر نصب العين لا نقول اذا ثبت ان نصب العين يكون مقدما يلزم ان يكون تقديم احدهما وكذا تاخير
الاخر مقصودا وليس كذلك ولنا ان نقول الموجب للتقديم هو كون الشيء نصب العين من جهة التقديم
فقط ق وان كان مناقشة في المثال لكنه حق يدفع المناقشة بان صاحب المفتاح لم يدع انه معتبر
منه انهما مما صحيحا بل ان التوهم انه من صلة العبيد والتقديم لدفع مثل هذا التوهم صحيح والله خبير بان

بان عبارة المفتاح ابى عن ذلك الدفع حيث قال احتمل ان يكون من صلة الدنيا واشتد الامر بين
في القائلين هم من قوم دام لا كيف وسئل هذا الاحتمال البعيد المضمحل بادنى تامل لا يكون سببا لاشتباه
الامر على مثله ادنى استعداد لان يخاطب بكلام اصلا و بالجملة القرينة الدالة على انه من قوم ليس صلة
الدنيا اقوى من كثير من القرائن الحالية المصححة للاستعمالات المجازية ق وقد يجاب بانه تنبيه اشار بلفظ
قد الى ضعفه لانه مبني على ان يكون الكلام في تقديم بعض المعمولات على البعض فقط وليس كذلك وبالجملة لا
يقطع عرق الاعتراض لانه انما يكون جوابا عن قوله وجه الحبيب اتمنى دون سائر الامثلة من تقديم
المبتدا على الخبر وذي الحال على الحال ونظائرهما والله اعلم مبحث القصر قال في مباحث القصر يقال
قصرت اللقمة بكسر اللام والقوح بفتحها هي الناقة الحلوب ق وفي الاصطلاح تخصيص شي بشي بطريق
معهود اما على الاطلاق او على سبيل الاضافة الى معين صرح به الشريف في شرحه للمفتاح فكلا معنيي القصر
حقيقة اصطلاحية ق اما ان يكون بحسب الحقيقة ونفس الامر اي الحقيقي ههنا مقابل الاضافي كما صرح
به فيتناول الادعائي وقد فسره بوجه اخر حيث قال او كانه نظر الى ان الحقيقي هو الاصل ولو اريد الشمول
لا يصح التقييد لان تخصيص الشي بالشي اما بغيره عن جميع ما عداه او عن بعضه وتقييد قوله بحسب الحقيقة ونفس
الامر اعم ما هو كذلك حقيقة او ادعاء فيتناول التعريف القصر الحقيقي والادعائي ولا يخفى انه خلاف
المتبادر ثم انه اعتبر الحقيقي مقابلا للاضافي دون المجازي مع ان اطلاق التخصيص على الاضافي مجاز بحسب اللغة
كما فصله الفاضل المحشي لان الاضافي في القصر حقيقة بحسب الاصطلاح كما اعترف به هذا الفاضل في شرحه
للمفتاح وحمل تقسيم ارباب الاصطلاح على اعتبار اللغة غير مقبول مع ان المتعارف اطلاق الاضافي
على قسيمه دون المجازي ثم ان ارباب الادب استعملوا الاضافي في المقابل للقصر والحصر او التخصيص في مقابلة الحقيقي تنبيه
وان اهل الميزان استعملوا الاضافية المعتبرة للخاصة في مقابلة للمطلقة ولا مشاحة في الاصطلاح فان قلت
الحقيقة الاصطلاحية في المعنيين على ما فهم من شرح المفتاح لفظ القصر لا لفظ التخصيص وكلام الشريف
في اطلاق التخصيص الاضافي قلت يدل عليه هذه القرينة قوله انما يسمى قصرا وتخصيصا باعتبار ق لقلة جدواه
اي لقلة جدوى التصريح ونسياق الكلام على وجه دخل فيه القسمان فالتصريح بالتقسيم قليل الفائدة
وتدقيق كيف يكون قليل الفائدة وفيه رفع توهم خلاف المقصود واذا لم يغفله الامر كيف اشتبه
الحال على صاحب الايضاح بسبب اشتغاله بتلك التصريح على ان تلك التقسيم وسيلة الى التنبيه على عدم
جريان الانقسام الى الافراد والتعيين والقلب في الحقيقي فيترتب عليه عظيمة لها نفع في مواضع وقيل
الضمير في جدواه راجع الى الحقيقي والمعنى لم يصرح بالتقسيم لقلة جدوى احد القسمين يعني الحقيقي
لان بعض اقسام هذا القسم وهو قصر الموصوف على الصفة يكاد يمتنع وقسمه الاخر وان كان جائزا
الا انه غير وارد في الكلام وفيه ان القصر الحقيقي الادعائي بقسميه كثير في الكلام والقسم الثاني منه موجود
فيه وان كان حقيقيا كقولنا لا واجب بالذات الا الله ق وهذا التفسير شامل للحقيقي وغيره يرد
عليه ان عبارة السكاكي هكذا وحاصل معنى القصر راجع الى تخصيص الموصوف عند السامع بوصف دون
ثان كقولك زيد شاعر لا منجم لمن اعتقده شاعرا او منجما وقولك زيد قائم لا قاعد لمن توهم زيدا
على احد الوصفين من غير ترجيح فقوله عند السامع ينبئ بان المراد هو القصر غير الحقيقي كما ينبئ به
ايضا قوله لمن يعتقده شاعرا او منجما الى قوله من غير ترجيح فان الحقيقي لا يعتبر فيه اعتقاد السامع

ولا يعود اليه هذا مثل زيد شاعر لا غير او زيد فهو على هذا التقدير من قصر الصفة على الموصوف ويجوز ان يقدم او لا غير قائما
لا غير شاعر فهو من قصر الموصوف على الصفة وسيرد عليك استعمال لا غير في كلا القصرين وعلى هذا لا يكون
القصر حقيقيا وعاديا وان جاز ان يعتبر قصرا اضافيا وكذا ما بعده من الامثلة ق التي هي معنى قائم بالغير اي
اراد بالمعنى مقابل اللفظ كما هو الظاهر يصح قوله لتصادقهما على العلم فان النسبة بينهما باعتبار الصدق هو التباين
ليس الا وان اراد به نفس اللفظ تسمية للدال باسم المدلول صح على حذف المضاف اي دال معنى يصح ذلك القول
لكن الظاهر ان اطلاق الصفة المعنوية وكذا اطلاق القيام بالمعنى المراد من اللفظ من قبيل المسامحات التابعة فيهما على
ق تابع يدل على ذات مع معنى فيها غير الشمول المراد بالذات ما يقوم به غيره لا ما يقوم بنفسه والا يخرج عن
التعريف النعت في نحو قولك اعجبني هذا السواد الشديد وبالمعنى ما يقوم بغيره ان قلت يرد النقض بالبدل
في اعجبني زيد حسنه لانه يصدق على الحسن انه ذات حيث يقوم به العرضية مثلا وانه معنى حيث يقوم بموصوفه
قلت لفظ فيها يدل على وجوب التغاير بين الذات والمعنى المدلولين وقيام الثاني بالاول فان قلت الحسن
يدل على المعنى بلا شبهة وعلى الذات لا بد له من محل يقوم به قلت ما ذكرته دلالة التزامية غير معتبرة فيما
نحن فيه فان قلت التعريف غير منعكس لخروج الوصف في جاءني القوم المجتمعون اذ المعنى المدلول عليه الشمول قلت
المراد من الشمول الذي اضيف اليه غير في التعريف ما هو معتبر في باب التاكيد وهو ان لا يشذ من افراد المتبوع
والاجتماع المدلول عليه بالوصف فيما ذكرته غيره فانه بمعنى عدم التفرق فهذا المعنى الثاني وان توهم الزجاج
والمبرد كونه مدلول التاكيد الثاني في قوله تعالى فسجد الملئكة كلهم اجمعون الا ان الشارح رده في بحث
التاكيد ق وكذا بين النعت والصفة الخ قال الفاضل المحشي واما الفرق بين معنى المعنوية لغة هو المباينة
الكلية اذ المعنى الاول هو نفس الامر القائم بالغير كالعلم والمعنى الثاني هو ذات ما مع انتساب تلك الامر اليه
كالعالم هذا كلامه ولك ان تقول انه حمل معنى الصفة المعنوية على ما يتبادر من تعريفهما كان المباينة ظاهرة لا
لما ذكره الفاضل بل لان المعنى الاول يكون نفس المعنى والمعنى الثاني نفس اللفظ وان حمل اول معنى المعنوية
على اللفظ ايضا على سبيل التوسع كانت النسبتان على ما ذكر لكن ينبغي ان يصار الى الحذف في الموضعين
من عبارة المحشي بان يقال المراد ان المعنى الاول هو دال نفس الامر القائم بالغير والمعنى الثاني هو دال ذات
ما مع انتساب ذلك الامر اليه بقي فيه بحث وهو ان اللفظ العارض مثلا يصدق عليه انه معنى قائم بغيره على
الوجه المذكور وانه يدل على ذات باعتبار معنى هو المقصود فقد تصادق فيه معنيا المعنوية فالنسبة بينهما
العموم من وجه فما وجه الحكم بالمباينة ولا يخفى ان اعتبار هذا يعتد في الاول من معنى المعنوية تعسف لا يصار
اليه بلا ضرورة فتدبر ق فحواه والاولى ان يقال ان اعتبار المعنى الثاني في مثل يا زيد الا بقوم او وقام
وغير ذلك من صيغ الافعال يحوج الى التاويل بتقديره الا قائما وان المقصود عليه مفهوم القائم لا نفس القيام
ولا يخفى انه تكلف فمن قصر الموصوف على الصفة مبني على ان التاويل في جانب المقصور عليه ههنا
هو الظاهر لكونه خبرا وقد يعكس ويعتبر التاويل في جانب المقصود على معنى قصر الهوية على زيد والكون
زيدا على احد والمطابقة على الساج في يكون من قصر الصفة على الموصوف لكنه لا يخ عن تكلف ق
يتعذر احاطة المتكلم بها لا لكثرتها حتى يتوجه عليه امكان الاحاطة الاجمالية وكفاية في القصر كما في
ليس في الدار الا زيد بل لان الصفات امور خفية خصوصا النفسية فلا يقع من العاقل المتحري للصدق اثبات
واحدة منها ونفي ما سواها مطلقا وامثلة ليس في الدار الا زيد ان حصر حاكم عموما في الدار الا زيد الخ

مبحث على

الضمير اي ان ... من الصفات الوجودية نفسية ... عين الاخرى ... خصوص ... الكمال فقط ... ومنها

فيه بحث لان قصر الكون في الدار على زيد انما هو بالنسبة الى باقي افراد الانسان ضرورة تحقق الهواء بل الاسطوانة فيه فهو الى القصر الغير الحقيقي والظاهر في التمثيل انه لا واجب بالذات الا الله فان قيل التقدير في المثال المذكور ما في الدار انسان الا زيد لان المقدر في الاستثناء المفرغ من جنس المستثنى منه ويكفي في كون هذا القصر حقيقيا انتفاء الكون في الدار عن جميع من سوى زيد من افراد الانسان قلنا فح يتحقق قصر الموصوف على الصفة قصرا حقيقيا في مثل قولنا ما هذا الثوب الا اسود اذ التقدير ما هذا الثوب ملونا الا اسود ويكفي في كون القصر حقيقيا انتفاء سائر انواع اللون عن هذا الثوب ولا محذور فيه مع انه قد ادعى سابقا امتناع هذا النوع من القصر اي المحال ق اي بالثاني لارجاع الضمير الى الحقيقي مطلقا كما ذكره الفاضل المحشي بل الى مطلق القصر اصح واشمل اذ لا مانع من اعتبار القصر الادعائي الاضافي اللهم الا ان يقال لم يقع مثله في كلام البلغاء وان جاز ولا دعا لان ق مجاورا صفة اخرى اشارة الى ان دون وقع حالا من الحال اما المفعول المذكور وهو الامر واما الفاعل فهو الامر واما الفاعل وهو المحشي فانه مراد بحسب المعنى في قوة الملفوظ واما مكانها فمنصوب على الحال ومعناه او واصفا تلك الصفة مكان اخرى وقيل منصوب على الظرفية اي متصفا واقعة في مكان صفة اخرى واحدة كانت او اكثر ق ادنى مكان من الشيء الجار ومتعلق بادنى باعتبار اصل اللغة كأنه قيل ادنى منه وقريب منه باعتبار معنى التفضيل فلا يلزم استعمال افعل التفضيل بالاضافة ومن ق ولقائل ان يقول الخ يمكن ان يجاب بان المراد هو الشق الثاني ولما كان الحقيقي معلوما قبل اراد ههنا ما لا يكون على الوجه المعتبر في الحقيقي اعتمادا على ما ذكره قبله كان يراد به اعم من الواحد والاثنين والجمع لكن لا الى ما لا نهاية له حتى لا ينافي الحقيقي ولما لم يكن المص بصدد التعريف كما سيذكره الشارح الان لم يبال بهذا القدر من صرف الكلام عن الظاهر ق فان قلت تخصيص الخ اخره لان تقرير هذا الجواب بوجه يندفع عنه قوله قلت هذا الاختصار الخ وذلك لانه ان قول المص مكانها بعد قوله دون صفة اخرى يدل على ان اعتقاد المخاطب عكس الحكم وتجويزه الامرين كما سيصرح به الشارح في النظر الاتي في الصفحة الثانية فمعنى دون اخرى لهذه القرينة هو التجاوز بحسب اعتقاد المخاطب ايضا فقد خرج القصر الحقيقي لا لعدم وجود التخصيص فيه مطلقا بل لعدم التخصيص المستفاد من دون اخرى ومكانها فبهذا الوجه اندفع قول الشارح قلت هذا الاقتضاء وكذا قوله ويمكن ان يجاب وكذا بحث الفاضل المحشي فان قلت لو استفيد ملاحظة حال المخاطب مما ذكر للغا قوله بعد ذلك والمخاطب بالاول قلت يمكن ان يجعل تصريحا لذلك المستفاد الضمني بقي ان يقال المقصر الحقيقي الادعائي داخل فيه لان حال المخاطب فيه غير معتبر فيه كما سنشير اليه ق قلت هذا الاقتضاء مختص الخ ومما ينبغي ان يعلم انه لا ينحصر القصر الاضافي فيما ذكر من ان السامع يعتقد انه اعتقد محما وشاعرا مثلا او اعتقد على خلاف ما هو عليه من الشعر والتنجيم او يتردد في امره فيقول ما انت الا شاعر بناء على ظنه خطاء او صوابا ومنه قوله تع ان انتم الا مكذبون كما يشير اليه الفاضل المحشي الا ان هذا القسم لقلته لم يتعرض له ق وهذا التقسيم لا يجري الخ لعل المدعى عدم جريانه فيه على الاطلاق وبالكلية اي في جميع اقسامه والا فالدليل المذكور اعني قوله اذ العاقل لا يعتقد الخ لا يدل على عدم جريانه في القصر الحقيقي الا بان يقال اذ لا يمكن ادعاء الاعتقاد المذكور في الاقسام المذكورة ق من ملك اي بين الاتصاف بجميع الصفات غير صفة واحدة وبين الاتصاف بتلك الصفة الواحدة ق والمخاطب بالاول كون المخاطب كذلك ليس بمعتبر في مفهوم القصر بل هو شرط الاستعمال بحسب الغالب ق ولفظ الايضاح

صريح في ذلك حيث قال والمخاطب بالثاني اما من يعتقد العكس واما من تساوى عنده الامران ولولا عبارة الايضاح لامكن توجيه عبارة التلخيص بان قوله او تساويا معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل المخاطب في القسمين من اعتقد الامرين كليهما او تساويا عنده ويسمى قصر تعيين فان قلت اذا اعتقد المخاطب ان زيدا قائم وان له وصفا اخر اما الكتابة او الشعر من غير تعيين احدهما فقلت له ما زيد الا كاتب فقد اجتمع فيه تعيين احد المتساويين وقطع الشركة ايضا فمن اي اقسام القصر هذا قلت الظاهر انه قصر التعيين اذ لوحظ نفي الشركة ينبغي ان يقال ما زيد الا كاتب او شاعر لان اعتقاد المخاطب هو الشركة بين القيام واحد الوصفين لا بينه وبين وصف منهما معين ق وهذا ظ لا مدفع له قد يعتذر عنه بانه لما كان معنى التساوي المعتبر في قصر التعيين تجويز احد الامرين معا كان المناسب ادراج قصر التعيين فيما يندرج فيه قصر القلب لا يغير قلب جزم المخاطب باحد الامرين وهو ما استعمل فيه المكان لا فيما يندرج فيه قصر الافراد الذي يخاطب به من يعتقد الشركة وهو ما استعمل فيه لفظ دون لان المناسب لاعتقاد الشركة تجويز الامرين معا وهو ههنا مفقود لا تجويز احدهما الذي هو الموجود فليتامل ق وغاية ما يمكن قد اشرنا فيما سبق الى انه يمكن توجيه عبارة التلخيص بما يفيد هذا المعنى بتوجيه اخر ايضا لكن عبارة الايضاح ابت عن كلا التوجيهين كما سبق تحقيقه الا ان يعتبر مثل هذا التمحل في عبارته ايضا فتامل وقد يوجه ايضا بما كان اعتبار المكانية في قصر التعيين خفيا واعتبار من دون اخرى جليا مذكورا في كتب القوم حصل البيان بادخال قصر التعيين في القسم المشتمل على المكانية واضرب عن ذكر الثاني اعتمادا على الوضوح وشرط قصر الموصوف على الصفة افرادا من هذا الشرط علم ان شرط قصر الصفة على الموصوف افرادا عدم تنافي الاوصاف اذ لو كان الوصف مما لا يصح قيامه بمحلين لم يتات اعتقاد المخاطب ثبوته لموصوفين او للمتعدد فلم يتعين صورة ق وقلما تحقق تنافيهما هذا من قبيل العطف على معمولين عاملين مختلفين مع عدم تقدم المجرور ق وايضا يخرج الخ قيل اشتراط تنافي الوصفين في قصر القلب انما هو الاكثري لا كلي وقوله ليكون اثباتها الخ معناه ان الاصل ذلك لان الاستقراء الصحيح تشهد بوقوعه في الوصفين المتنافيين اكثر وقد يتفق فيما اشترط التنافي ليمكن الاستدلال من احد جزئي الوصف القصر وهو مجرد الاثبات مع قطع النظر عن جزئه الاخر وهو النفي على انتفاء الصفة الاخرى خصوصا اذا كان القصر بطريق التقديم نحو قولهم تميمي انا فان النفي فيه خفي والاثبات صريح فشرط التنافي ليثبت المقصر في جميع المواضع بطريق اخرى بطريق اصرح واوكد فان قيل فائدة الجزء الاخر للقصر مع حصول المقصر من مجرد الاثبات اجيب بانه التنبيه على رد خطاء المخاطب ولا يخفى ما فيه من التعسف قيل يا باه لفظ الايضاح حيث قال في الشرط الاول مفهوم اعتقاد المخاطب اجتماعهما وفي الثاني ليكون اثباتهما مشعرا بانتفاء غيرها وقد اطلق الشرط في الوصفين وساق الكلام على وتيرة واحدة فحمل احدهما على شرط الصحة والاخر على شرط الحسن تعسف ظ ق وتعريف المسند انما خص تعريف المسند بالذكر لخصوصه مع ان تعريف المسند اليه ايضا يفيد القصر توطئة لقوله مع التعرض لهما فيما سبق لان المص لم يذكر فيما سبق افادة تعريف المسند اليه للقصر بل ذكره الشارح فلا يصح ان يقول مما ترك المص ذكره ههنا لتعرضه له فيما سبق ق فكانهم جعلوا القصر بحسب الاصطلاح وهذا الكلام مرتبط بقوله والمذكور اربعة والمراد ان الانحصار على تلك الاربعة في الذكر اما لان الكلام في القصر الاصطلاحي وهو عبارة عن تخصيص يكون بطريق من هذه الاربعة لا غير واما لانها طرق عامة له لكنهما يعمان غير المسند اليه والمسند كالطرف المذكور

فههنا وعلى هذا كان الاتيان بهذا المثال لهما من غير باب المسند اليه والمسند وظهر عمومهما على ان عموم
طريق التقديم كما قد علم في الباب الرابع فهو لا يصلح نكتة لاعادة ذكره والا فلم لا يقع ذكره بمهيد الاحكام
لحكام له غير مذكورة فيما سبق ثم الظاهر في العبارة ان يقول كالطريقين المذكورين ههنا ق منها العطف
تقصر على الطرق الثلثة الباقية لان النفي والاثبات فيه مصرح بخلاف غيره فان النفي هناك ضمني ثم النفي
والاستثناء فيه مصرح بخلاف غيره فان النفي هناك ضمني ثم النفي والاستثناء اصرح من انما اصرح من انما
فاخر التقديم عن الكل لانه لا يدل على القصر وضعا وصنعة وههنا بحث وهو انه قال في مغني اللبيب
قد يمتنع العطف على اللفظ وعلى المحل جميعا نحو ما زيد قائما لكن او بل قاعد لان في العطف على اللفظ
اعمال ما في الموجب وفي العطف على المحل اعتبار الابتداء مع زواله بدخول النواسخ قال والصواب الرفع
على اضمار مبتدا اي بل هو قاعد وانما هي حرف ابتداء فلا معنى لجعل ما بعدها كما بل شاعر من قبل
القصر بالعطف اذ لا عطف فيه لا على اللفظ ولا على المحل هذا ويمكن ان يدفع بعد التسليم عن اعتبار العطف الجملة
بالتزام العطف على المحل وزوال الابتداء بدخول الناسخ لا يضر عند بعض البصريين جواز العطف ولهذا
جوزوا العطف على محل اسم ان بعد مضي الخبر كما سبق في اوايل احوال المسند والمسئلة ايضا مفصلة في مغني
اللبيب ق وقلبا زيد قائم لا قاعد اقتصاره على الاسمين المفردين ربما يوهم عدم جريان طريق العطف
في قصر التعيين لكن المفهوم من دلائل الاعجاز جريانه فيه فلا اقتصار لما سيصرح به الشارح ق فلطريق
القصر دلالة على هذا المعنى فيه منع لجواز ان يستعمل الطريق لقصر التعيين فلا اعتقاد عكس الحكم الا ان
طريق القصر يدل على ان المخاطب يعتقد ثبوت المنفي وتجويزه وبالقرينة يتعين حاله ق اما لانها صلة
العمل بما لا يوافق اللغة العاملة يعني انه لما امتنع تقديم خبرها على اسمها عند العمل بناء على ضعفها كما تقرر
في كتب النحو امتنع التقديم اذا لم يعمل ايضا اما عند الحجازيين فلان اصلها العمل وان جاز ان لا يعمل لمانع مثل
الفصل بان وغيرها فان جرى حكمها في جميع مواردها على ما هو حكمها في اصلها طردا للباب واما عند بني
تميم فلانها وان كانت غير عاملة الا انها تتدنى في تصل نفسها اللغة العاملة فمنع التقديم كما منع في تلك اللغة
فقد اجمع النحاة على صحة هذا التقديم وبطلان العمل كانه يريد اجماع اكثرهم والا فابن عصفور على ان الخبر
المقدم اذا كان ظرفا لم يبطل عملها وقال ابو علي ان قوما جوزوا اعمالها اذا تقدم ظرف كانا وغيره ق
كقولك في قصره افرادا ما زيد الا قائم اعلم ان الشيخ صرح في موضع من دلائل الاعجاز ان قولك ما زيد الا
قائم لقصر القلب لا لقصر الافراد ومن ههنا توهم بعضهم ان النفي والاثبات مطلقا مخصوص عنده لقصر القلب
وليس الامر كما توهم بل الشيخ صرح قبيل ذلك الكلام بجعله لكل من القصرين واما نفيه لقصر الافراد في المثال
المذكور فمن خصوصية ذلك المثال وسريان المنفي فيه عموم ما ينافي القيام من الاوصاف من الاضطجاع
والاتكاء ونحوه مثل السواد والكتابة ونحوهما فلم يتحقق شرط قصر الافراد وهو عدم تنافي الوصفين وا
هذا الذي ذكرته اشار الشيخ في ذلك الكتاب ايضا كما لا يخفى على الناظر فيه لذلك لان لا تدخل الا على
الاسم ان قلت ما الكافة حرف فكيف قلت ان عليها على المذهب الصحيح قلت هو زايدة فلم يدخل الا في
الحقيقة الا على ما بعدها بخلاف النافية قال الفاضل المحشي وايضا يلزم تجويز اعمال انما اذا لم يكن مانع عن
العمل فان قيل الفصل مانع من اعمالها قلنا ان صح ذلك فالمانع عن اعمال حرف النفي تجويز انما زيد قائما
على لغة غير بني تميم وفي بعض النسخ على لغة بني تميم وهو سهو من القلم فان العمل لغة اهل الحجاز بلا خلاف

فيقول

١٠٣

ويبقى عليه المانع من عملها انه ليس بداخل على المذكور في المغني ولا يخفى عليك ان هذا بعينه ما ذكره المحشي بقوله
ويدفع هذا بانتقاض النفي بمعنى الا فتامل ق اذ لو كانت موصولة لبقي ان بلا خبر الخ واما المصير الى حذفه
كما انه محلا وحذف ضمير المفعول العايد الى الموصول وجعل انتصاب الميتة بتقدير اعني او على البدلية من اسم ان
اي ان الذي حرم الله عليكم الميتة ثابت فتعسف لا يصار اليه مع وضوح الوجه الصحيح ق ودينا بانها موصولة
الخ واما جعله من قبيل كما يجيء انما بان يجعل جملة حرم خبرا مقدما باعتبار ضمير محذوف عايد الى المبتدا
المقدم رتبة ففيه تكلف مستغنى عنه بوضوح الوجه الصحيح ق نحو المنطلق زيد بتعريف المنطلق في المثال الثاني
اسطرادي والمقصود هو الاول فان المنطلق زيد والذي انطلق زيد واحد في المال ق لكنا نقول جعلها
للموصولة الانفصال ولهذا اختار ذلك في شرح الكشاف وكونها في الامر كافة والتحيز بان رسم القران
لا يجري على القياس المقرر في الكتابة بل هو سنة متبع وكم فيه من اشياء خارجة عن قياس الخط المصطلح كما
اشار اليه القاضي في تفسير ال عمران ثم ان وجه الموصولة قوي فالحمل عليه اولى ق ولقول النحاة انما
الاثبات الخ لا يخفى ان قول النحاة انما يدل على وجود معنى القصر في انما لا خصوص تضمنها معنى ما والا فكذا
المناسبة التي سيقولها الشارح عن علي بن عيسى الربعي انما هي مناسبة افادتها القصر لا تضمنها خصوص ذلك
المعنى اللهم الا ان يقال تضمنها معنى القصر انما هو بتضمنها معنى ما والا فانما يدل على وجود الاول ويدل على وجود الثاني
فكذا ما هو مناسبة لذلك مناسبة لهذا ايضا ق ولا يجوز ان يقال انه محمول على الضرورة لا كان يصح الخ هذا
مبني على ما ذهب اليه ابن مالك من ان الضرورة الشعرية عبارة عما لا مندوحة للشاعر عنه ورده الدماميني
في شرح مغني اللبيب بان هذا يقتضي عدم تحقق الضرورة دايما او غالبا لان الشعراء قادرون على تغيير التراكيب
والاتيان بالاساليب المختلفة فلا يتحقق تركيب معقد لا مندوحة لهم عنه ثم قال المختار في تفسير الضرورة عندهم
انه هي ما لم يرد الا في الشعر سواء كان للشاعر عنه مندوحة ام لا ق على ان انا تاكيد فان قلت كيف يجوز
عطفا وشيئا على المستتر في ادافع مع انه لا يصح ادافع مثلي قلت كما يجوز عطف زوجك على ضمير المخاطب
في قوله تعالى اسكن انت وزوجك الجنة مع انه لا يصح اسكن زوجك وحله ان انه يغتفر في التوابع ما لا
يغتفر في الاوايل وان شئت فاعتبر قولهم ضربتني هند وزيد مع عدم جواز ضربتني زيد على ان حذف الفعل
وجعل العطف في مثله من قبيل عطف الجملة بان يقدر او يدافع مثلي سايغ ق لان قولك انا الزايد دليل
على ان الغرض الخ يعني انه يدل على كون المتكلم مخبرا عنه في هذا الكلام فلو جعل ما موصولة كما ذكر كان مخبرا
به فلا يستحسن ق في العدول عن لفظ من الى لفظ ما فيوجه ذلك العدول بان المراد الوصف اي نوعا
يدافع انا كما اشار اليه صاحب الكشاف في مات سورة الكافرون وغيرها ق قلنا لا نسلم ان الفعل غايب لما
كان في الجواب المنفي نوع تعدد اهمله في شرح المفتاح وقد يجاب ايضا بان ضمير الفاعل لما كان منفصلا مع
الاصل الاتصال يعطى حكم الاسماء الظاهرة فيسند اليه الفعل الغايب وبان مجموع الا انا يتضمن معنى لا غير
فيجوز اسناد يدافع اليه كانه قيل لا يدافع غيري ولا يخفى بعدهما ايضا باعمال الصفة الواقعة بعده اذ لا احتمال
اعتماد على شيء سوى النفي عن علي بن عيسى الربعي هو من اكابر نحاة بغداد منسوب الى قبيلة ربيعة لحقيقي
في حقيقته وذلك لان قولك زيد جاء لا عمرو فان قلت ما ذكره من الاثبات الصريح والضمني انما يظهر
في صورة العطف دون قولك ما شاء الا زيد ونحوه انما قلت يصح المناسبة بكفيه بعض الصور ق
اي تقديم ما حقه التاخير سواء بقي بعد التقديم على حاله كما في زيدا ضربت ولا كما في انا كفيتك مهمك كذا

في شرحه للمفتاح وهذا ظاهر على قانون السكاكي حيث يعتبر في التخصيص كون انا في الاصل تاكيدا كما سبق تحقيقه
الا انه غير ظاهر على راي للمص في تقديم المسند اليه يفيد القصر عنده وان كان من قبيل التقوي عنده فتقديم المقدم
يكون ناحية الناحية هنا مناسب فيهما الا انه يبني على الاعم الاغلب ق حيث يكون حاكما مشوبا الى
فيه هنا اشارة الى انه يجب بالنظر الى الاعم الاغلب وان كان في القصر الاضافي قال الشارح
في شرح للمفتاح هذا النوع من السور انما هو بطريق الفرض والتقدير بمعنى ان المخاطب لو كان ممن يجري على
الخطا لكان كذلك لا بطريق التحقيق لا مشاعر في مثل اياك نعبد واياك نستعين ونحن نقول لان المثال
المذكور من قبيل القصر الحقيقي لا يعتبر فيه حال المخاطب ولا يلي في التمثيل فوله ثم حكاية عن عيسى ما
قلت لهم الا ما امرتني به بانه قصر اضافي ق والخطا يجري كل منهما على التساوي قال الفاضل المحشي ان
كلنا التجويز عبارة عن تردده وتشككه فيهما فذلك ليس حكما حتى يوصف بالصواب والخطا بل الشك
بناء الحكم لانه يقتضي رجحان احد الطرفين المنافي للشك ويجب ان يعني ما يجري فيه على الامور التي فيها
الصواب والخطا لا يختصان بالحكم في العرف بل قد يوصف بهما الافعال كالاساءة الى من يحسن اليك
خطا والاحسان الى المحتاج صواب ومنه قولهم في الكتب الصواب في العبارة ان يقول كذا حيث لا حكم
وقد صرح في بعض كتب الاصول في مباحث بان الانشا يتصف بالخطا مع انه لا حكم في الانشا بمعنى
المعتبر هنا فلا الحاجة في رد هذا الشق نفس التجويز عند عدم الدليل المعين لاحد الطرفين فعل
لا يوصف بالخطا بل لا سيدان تحقق الخطا عدم التردد ق زيد يعلم النحو لا غير حكى صاحب القاموس
عن السيرافي ان الحذف انما يستعمل اذا كان الا وغير بعد ليس ولو كان مكانهما غيرهما من الالفاظ الجحود
لم يجز الحذف ولا يتجاوز ذلك مورد السماع وتبعه في ذلك ابن هشام وحكم في مغني اللبيب بان قولهم لا غير
لحن والمختار انه يجوز فقد حكى ابن الحاجب غيره وتبعه على ذلك شارحوا كلامه وفي المفصل حكاية لا غير
وليس غير واثبت الامام جمال الدين بن مالك في باب القسم من شرح التسهيل مستشهدا على جوازه جوابا بام
يجوا اعتمد فو ربنا لعن عمل اسلفت لا غير تسال لعمو نعمه لا يستشهد الا بشاهد عربي فتامل ق والمطور
في كلام بعض النحاة الى ايراد على المص حيث عدها من طرق العطف والمراد ببعض النحاة هو الفاضل الرضي
ق واجيب بان ترك النص الى لا يخفى ما في هذا الجواب من التكلف وصرف الكلام عن المتبادر لان
السابق الى الفهم من قصدنا كراهة الاطناب ترك النص على المثبت والمنفي في طريق العطف لكون العطف
موجودا والاصل متروكا لكنه اهون من حمل كلام السكاكي على الفساد فان قلت اي حاجة الى هذا التكلف
فليجعل ايراد المثال المذكور اشارة الى تعميم الحكم بانه قد يترك النص عليهما في طريق النفي والاستثنا
ايضا كراهة الاطناب وله نظاير كثيرة في المفتاح قلت الكلام في طريق العطف لا غير بقرينة المقابلة
للطرق الثلثة الاخيرة واعلم ان كلمة غير في ليس غير في محل النصب عند المبرد على انه خبر ليس واسمه
مضمر لا يظهر وتقديره ليس معلومة غير النحو وفي موضع الرفع عند الزجاج بانه اسم ليس وخبره محذوف
والتقدير ليس غير النحو معلومة ق وفي الثلثة الباقية النص على المثبت فقط يعني ان الاصل فيها وا
الكثير الراجح هذا وكما يترك الاصل الاول كراهة الاطناب كما سبق يترك هذا ايضا في مثل قولك
ما زيدا ضربت وما انا قلت اذ المقصر به قصر الفعل على غير المذكور لا قصر عدم الفعل على المذكور كما هو الحق
فيكون النص بما ينفي لا بما يثبت ق لان الحكم منتفي بلا دون بل فيه مسامحة لان المقصر ان الحكم لا يجري

في بل لانه غير مختص بها كما يشعر به العبارة ق لانها موضوعة لان ينفي بها ما اوجبته للمتبوع او فق هذا النوع قلته صو
له لا ينافي في نحو قولك زيد قائم لا قاعد لان المثبت هو القيام والمنفي هو القعود فلم يحصل مورد الايجاب
والسلب على ما يقتضيه وضع لا العاطفة وكان هذا الاستعمال على خلاف الوضع مع شيوعه قلت بل هو وارد
على الوضع والمثبت في المثال المذكور للمتبوع اعني قائم هو الاستناد الى زيد فهو المنفي عن قاعد
اي انما هو بكسر الهمزة والحق ان انما ههنا متوق انما انا تميمي لا قيسي فان قلت عند اجتماع الطريقين ما
الى هيهما ينسب افادة القصر قلت الى الاسبق والاقوى ففي مثل انما جاني زيد لا عمرو الى انما والعاطف صرح الشريف
مؤكدة لذلك القصر وفي مثل زيدا ضربت لا عمرو الى التقديم وفي مثل انما زيدا ضربت وانما تميمي انا الى التقديم حتى
يكون زيدا هو المقصود عليه وتميمي لان التقديم اقوى كذا في شرحه للمفتاح وحكم الشريف بان القصر في انما
تميمي انا مستفاد من انما وافق الشارح في الباقي وان شئت فارجع الى شرح المفتاح غير مصرح به فان الثاني تاكيد
قلت كيف جاز قولك ما جاني زيد لا عمرو مع تقديم النفي المصرح به قلت الكلام في العاطفة وفيما
ذكر من المثال من حروف الصلة لان حروف العطف لا يدخل بعضها على بعض ق ويمتنع انما من اله الا الله
وانما احد الا وهو يقول ذلك وقد وجد في اكثر النسخ حرف الاستثنا حرف الاستثنا في الموضعين
اعني الا الله والا وهو وقد خط عليها في النسخ المصححة من نسخة الشارح وهو الوجه المناسب للسياق
اذ لا يخفى ان معنى النفي والاثبات مستفاد من انما فلا يستدرك قطعا الا ان يجي بها على سبيل
التوكيد فان كان الاستعمال لا يا باه على ان فيه مناقشة ظاهرة وهي انه لو وقع الا مصرحا بها
لم يحل النفي في قولنا انما زيد القيام لا القعود حتى امتنع كما سياتي الان ق ثم ظ كلامهم يقتضي جواز
الخ انما قال ظ كلامهم لجواز ان يكون المراد بالنفي النفي تحقيقا او تاويلا ق لعدم الفايدة في ذلك عند
الاختصاص منع ذلك بان الاختصاص الواقعي لا يستلزم العلم به فيجوز ان يكون المخاطب جاهلا ومنكرا
ويحصل الفايدة لذلك وغاية ما يتوقع لا شك ان اصل الدليل الاستعمال وما ذكر ابدا مناسبة فيه فيكفي
انه اذا كان الوصف مختصا بالموصوف في نفسه وانضم بيان ذلك الاختصاص بلفظ قوي في الدلالة
عليه كان نهاية في افادة الاختصاص فلا فايدة في تصريح النفي بلا العاطفة واما اذا نفي احد الامرين
ففيه فايدة والفرق ظ فتامل ق الا من يسمع وتعقل فيه اشارة الى ان المراد بالسماع في الاية ما يكون
مقرونا بتعقل المسموع فان قلت فاذا كان هذا الحكم معلوما لكل احد فما الفايدة في القاء الخبر والقصر
الذي يقتضي كون حكم المخاطب مشوبا بخطئه وبالجملة الاشكال الذي سيورده الشارح على ما نقله المص من
دلايل الاعجاز وارد ههنا قلت اما القصر فحقيقي لا يقتضي ما ذكروا اما فضل الالقاء فلعله بطريق التنزيل
لاعتبارات خطابية وحمل انما في جميع موارده على التنزيل بعيد كل البعد ولذا اول كلام الشيخ بوجه اخر
فكان دلالته على القصر اضعف من انما اعترض عليه بانه مناقض لما ذكره في شرح المفتاح من ان دلالة
التقديم على القصر اقوى من دلالة انما حيث حكم بان المفيد له في قولنا انما زيدا ضربت هو التقديم على
ما نقلناه انفا وقد يلفق بين كلاميه بان في كل منهما ضعفا من وجه وقوة من اخر فالقوة في انما باعتبار
ان دلالته على القصر بحسب الوضع بخلاف التقديم والقوة في التقديم باعتبار ان القصر يفهم منه بالذوق
السليم وهو ادخل في البلاغة او لعدم احتياجه الى التاويل بخلاف انما وانت خبير بان كلا منهما اذا
اشتمل على قوة وضعف لم يثبت بما ذكره ما ادعاه اعني تعيين استناد القصر في نحو انما زيدا ضربت الى

تنبيه لافادة طرق القصر

١٠٤

لا المعقديم فان قلت قوة التقديم باعتبارين كما اشرنا اليه فيصح وجها لترجيح اسناده اليه قلت فلا يتم ما ذكر
ههنا من قوله ولم ينكر واصلا الشرط على ان جعل الاسناد الى الذوق سببا للقوة تارة والاسناد الى الوضع
سببا اخرى مما يخرج عن نعت عشق وجاءت عليهم بسيطر في الصحاح المسيطر والمصيطر المسلط على الشي ليشرف
عليه ويتعهد احواله ويكتب عمله واصله من السطر ف ويرد بحث كان في النفي بلا العاطفة الخ قد يجاب
عنه بان الشيخ حصر الكلام اولا بالنفي بلا العاطفة ثم عمم ولهذا قال ثم ان النفي المنفي فيما يجئ فيه النفي حينئذ كر
الاسم الظ ولم يقل ثم انه مع تقدم ذكر النفي بلا العاطفة كما يدل عليه النظر في دلائل الاعجاز ف فما جهله
المخاطب ينكره ان قلت جعل المخاطب مما لا ينكر في جميع الطرق فلا وجه لتخصيص الوجه الرابع بالطريق
الثاني قلت يفهم قيد الانكار لان المراد به الانكار التسلم والاصرار كما يظهر من تحقيقه كلام الشيخ ف وكان
مراد الشيخ انه يحيل الى من نظر في دلائل الاعجاز يظهر له ان مراده ما يستفاد من ظ كلام وان تطبيق كلا
على ما ذكره الشارح لا يكاد يصح ف واما اثباتها بطريق القصر فليكون على وفق كلام الخصم يعني ليس
المراد بالجملة القصر قصرهم على البشرية بل انما اثبتها متلبسا بطريق القصر وصورة قصدا الى مجرد الموافقة
الصورية مع كلام الخصم هذا ويمكن اجراء القصر على ظاهره بان يقال قصر الكفرة الرسل على البشرية بالنظر
الى الملكية وحاصل كلامهم انكم مقصورون على البشرية لا تتعدونها الى الملكية فلستم رسلا لان الملكية
لازمة للرسالة كما يدل عليه قوله لولا انزل عليه ملك فانتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم والرسل
عليهم السلام سلموا كونهم مقصورين على البشرية لا يتعدونها الى الملكية لكنهم منعوا لزوم الملكية للرسالة
حيث قالوا ولكن الله يمن على من يشاء من عباده فتم ف والاول اوفق لجواب الملزم حيث قال لا
لتسليم انتفاء الرسالة فان المناسب للتقرير الثاني انه لا لان المخاطبين ينكرون ذلك ف ان انتم الا بشر
مثلنا لفظ الآية ههنا وفي قوله ان انتم الا بشر فقد قلب سهو من قلم الناسخ فان نظم الآية في سورة يس
ما انتم الا ف فالاولى بناء على ما ذكرنا ان المراد بما ذكره الاشكال الذي اورده على ظ ما يستفاد من ظ
كلام الشيخ ثم توجيه مراده انما قال فالاولى لاحتمال ان يكون المراد بقوله يعلم ذلك ويقربه تعلمه ويقربه اذا لم
يتنبه ف مشاركه وباعثه كما مر من وجوب كون حكم المخاطب مشوبا بصواب وخطاء كاشتراك الاخرين
في صحة المجامعة وكاشتراك الاولين في تقديمها ف واحسن مواقعها الخ قيل وجه الاحسنية ان انما تجعل
في حكم معلوم بعلمه المخاطب ويقربه على ما فهم من ظ كلام الشيخ فلان يدل اذ لا في القصر بالنسبة الى
مدلول الجملة والمعنى التعريضي فيدل حيثية تحسن موقع الكلام مكانه حسنا لا يوجد بدونه ف
ثم قال الشيخ اعلم انا اذا استقرينا الخ مفعول استقرينا محذوف اي اذا استقرينا مواقع انما وضمير
نجدها راجع الى انما ف اقوى متبدا خبره اذا كانت الجملة مفعولتنا فلو جدت وما في الموضعين
مصدرية وكان تامة ومعنى تعلق اشد تعلقا بالقلب يجوز ان يكون اقوى وما عطف عليه بدلا من المفعول
الاول والمفعول الثاني الظرف والمعنى على الاول وجدتنا مقصفا بان اقوى احوالها اذا اريد الخلا
بعدها التعريض وعلى الثاني وجدنا اقوى احوالها حاصلا اذا اريد به التعريض ف سوى ا
المفعول معه انما استثناه لان المفعول معه لا يجئ بعد الا بل لا يمتنع الا وزيد فاقبل الفاضل
الرضي ولعل ذلك لان ما بعد الا كانه منفصل عما قبله قبله لمخالفته له نفيا واثباتا والاموذن
من حيث المعنى بنوع انفصال وكذا الواو فستحق على الفعل مع حرفين موذنين بالفصل ولذا لم يقع

من التوابع بعد الا عطف النسق فلا يقال ما قام زيد الا وعمرو كما يقع الصفة واما وقوع الحال بعدها في حالي
ما جاء في الا وعلامه راكب فلعدم ظهور عمل الفعل لفظا فيما بعد الواو بل هو مقدر انتهى كلامه هذا ولك
ان تقول في الفرق بين قولنا ما جاءني زيد الا مع عمرو وبين قولنا ما جاءني زيد الا وعمرو حيث جاز الاول
دون الثاني ان الواو في المفعول معه ليس الا الملاحظة الاشتراك التبيين في الفعل وليس معناها مستقلا
بالمفهومية ولا يصح القصر على المقصود عليه يجب ان يكون مستقلا بخلاف مع فانه اسم يستقل بمعناه
بالمفهومية فافهم ف ومنه قول الشاعر لا اشتهي الخ اي من قبيل تقديمهما على الملهما لانه من قبيل قصر الفاعل
على المفعول او على العكس من انتصاب باب على انه مفعول لا اشتهي لا على انه مفعول كما زعمها لان الاوقاع
الحاجب بالغيرفافهم ف كان لم يمت حي سواك الخ البيت للاشجع الاسلمي من قصيدة اولها في
ابن سعيد حتى لم يبق شرق ولا مغرب الا له فيه مادح وبعده وما كنت ادري ما فواضل كفه على الناس
حتى غيبته الصفائح فاصبح في لحد من الارض ميتا وكانت به حيا تضيق الصحاح الم يسابيك ما فاضت
دموعي فان تغض فجمك منها ما تجن الجوانح وما انا من رزء وان جل جازع ولا بسرور بعد موتك فارح
كان لم يمت حي سواك ولم يقم على احد الا عليك النوائح لئن حسنت فيك المراثي وذكرها لقد حسنت
من قبل فيك المدائح الصفائح الاحجار العراض التي سقفت بها قبره والصحاح جمع صحيح وهو المكان
وكذا ... والجوانح الاضلاع التي تحت الترائب وهي مما يلي الصدر كالضلوع مما يلي الظهر
واحدها جانحة والرزء المصيبة ف لاستلزامه قصر الصفة قبل تمامها فالاقرب ان يحمل على حذف
المضاف اي لايهام استلزامه والا فلا استلزام في نفس الامر لان الكلام انما يتم بآخره ف واعلم ان
تقديمهما جالهما ما ستعم بعض النحاة هم الاكثرون واختاره ابن الحاجب حيث قال لا يستقيم ما ضرب
الا عمرا زيد ولا ما ضرب الا زيد عمرا لانه ان جوز تعدد المستثنى المفرغ حتى يكون التقدير ما ضرب
الا زيد عمرا لانه ان جوز تعدد الاستثناء المفرغ حتى يكون التقدير ما ضرب احد احدا الا عمرا الا زيد
جوز تعدد الاستثناء زيد وما ضرب احد احدا الا زيد عمرا كان القصر فيهما جميعا والكلام فيما اذا
كان القصر في احدهما فقط وان لم يجوز لزم فيما ضرب الا عمرا زيد بقاء الفعل بلا فاعل لان زيدا مرفوع
بمضمر بناء على ما صرح به المحققون من النحاة من ان الا يمتنع ان يعمل ما قبلها فيما بعد المستثنى بها كما يمتنع ان يعمل
ما بعدها فيما قبلها وفيما ضرب الا زيد عمرا ان يكون عمرا منصوبا بمضمر لما تحقق فيصير الكلام جملتين
ولا يكون من تقديم الفاعل على المفعول في شيء واجاب الشارح في شرح المفتاح عن الاول بان الفاعل
مضمر قبل الذكر كما ضربني واكرمت زيدا باعمال الثاني وضمير عايد الى مصدر الفعل وعن الثاني بان المفعول
في نية التقديم فلا يصير الكلام جملتين واعلم ان نسخ الشرح ههنا مختلفة وقد ذكر في بعضها الدليل الذي
نقله من ابن الحاجب مع تفصيل كما يدل عليه النظر في النسخ ف الظرف في قوله الى المحوج الى هذا التوجيه هو ان
الظرف في الآية معمول استعمل فيكون من جملة الصفة المقصودة على الاول هي الاتباع المعلق بادي
الرأي فقد قدم المقصور عليه على المقصور اي ذكر قبل تمام المقصور الذي هو الاتباع المقيد وكذا
القياس في سائر الامثلة كما مر ف والنوابع في البيت الثاني قد وقع في بعض النسخ بعد قوله اي
قامت النوابح هكذا وفيه بحث لان الفعل الاول يبقى بلا فاعل واعتبار المضمر لا يخرج عن تعسف نعم
يصح هذا فيما اذا قدم المرفوع واخر المنصوب فمن بعدا قيل ان عمرا في قولنا ما ضرب زيد الا عمرا

منصوب بمضمر كانه قيل الخ ق فرغ الفعل فيه اشارة الى ان المفرغ في الحقيقة هو العامل في المستثنى
الاستثناء مجاز ثم الاولى ان يقول فرغ العامل ليكون اشمل قوله لئلا يلزم التخصيص من غير مخصص
هذا اشارة ايضا دليل على وجوب تقدير المستثنى منه عاما محصوله انا لا يدل على مخرج منه مطلقا ونسبته
الى جميع الخواص على السوية فلو قدر خاص دون خاص لزم التخصيص بلا مخصص وبهذا اندفع ما يتوهم كما كان تقدير
المستثنى منه ... المستثنى منه لضرورة اقتضاء المستثنى مخرجا منه فيتقدر بقدر ما يثبت بالضرورة
تقدير بقدرها وتلك الضرورة تندفع بتقدير خاص لم يحتج الى تقدير العام ق ولذلك تراه الى
وكذا سكل امر الا العموم في المستثنى منه لما في شرح المفتاح وهو المستفاد منه والتحقيق ان مبنى الحكم بان
تانيث الضمير للنظر الى ... على مجموع الاحكام الثلثة وكلام المفتاح وشرحه لا يخلو عن تعسف فيهما
حيث يعود ان تانيث الفعل في الابيات وفي البيت لا يتعين ان يكون بالنظر الى الظاهر لجواز ان يقدر
المستثنى منه في الكلام مونثا بان يقدر في الابيات الاولى فعلة وفي الثانية اشياء وفي البيت اعضاء فليتأمل
وفي بيت ذي الرمة ما بقيت الخ صدر بيته طوى النحز والاجراز ما في غروضها فما بقيت الا الضلوع الجراشع
بالهزال من السير والتخطيط طوى اي اضمر واهزل والنحز بالنون والحاء المهملة والزاء المعجمة الضرب بالاعقاب
والحث على السير والاجراز بالجيم والراء المهملة والزاء المعجمة الدخول في الارض الجرز وهي التي لا نبات لها
وقد يصحح همزة الاجراز على انه جمع جرز وهي السنة المجدبة والغرض بالغين والضاد المعجمتين على وزن
الفلس للرحل كالحزام للسرج والضلوع الجراشع الاضلاع العظيمة القوية والجرشع من الابل هو العظيم
القوي ق فيه اشكال الخ اجيب بانه يجري علامات التانيث في الضماير على سبيل المجاز من باب اطلاق
المجاز مبني على الاجراء اعتمادا على فهم السامع ق فكيف يسند الفعل المنفي الى هذا الكلام وادعى البديهة
ثم تجويز الجواز اسقاط النفي بالا نفي الفاعل كذلك ق فعلى مذهبه يكون الخ ردّ الشريف هذا التوجيه
في شرح المفتاح بان قولنا ولكن النظر الى ظ اللفظ بان يقدر على تقدير الابدال لا يكون الفعل في الظ مسندا
الى المونث المذكور بعد الا فكيف يتوجه النظر اليه وقد تكلف بعضهم في دفعه بان معنى الكلام ان انث الضمير
العائد الى ذلك العام بالنظر الى ظاهر اللفظ المذكور بعد كانه المسند اليه ظاهرا وان الابدال غير مبني على النظر
فالقول بالنظر الى ظ اللفظ بالجام الظ معه لا ينافي واعلم ان هذا البدل في باب الاستثناء يخالف سائر الابدال
من وجهين الاول عدم احتياجه الى الضمير العائد الى المبدل منه مع وجوبه في بدل البعض وانما لم يحتج لان
الاستثناء المتصل يعين ان المستثنى جزء من المستثنى منه فيكون الاتصال قائما مقام الضمير والثاني مخالفته
للمبدل منه في الايجاب والسلب مع وجوب الاتفاق في غير باب الاستثناء ق كما في على حال من الاحوال
ظاهره يدل على ان المثال من قبيل القصر الحقيقي ولهذا استشكل بانه يؤدي الى المحال واجيب بانه من
باب التاكيد للمبالغة بجعل ما سوى الركوب في حكم العدم ق بل المراد اخص من ذلك اي من كون المستثنى
منه بحيث يصح اطلاقه على المستثنى والحاصل انه لا بد مع ذلك من مناسبة مخصوصة يقتضي المقام رعايتها
فلا يقدر فيما جاءني الا زيد شيء ولا جسم ولا حيوان بل يقدر احد وفيما كسوته الا جبة يقدر كسوة و
ملبس وفيما صليت الا في المسجد يقدر في مكان وموضع وعلى هذا القياس تقدرينا في ... في هذا بناء
على ان التقدير للضرورة كما عرفت بان الضرورة اذا اندفعت بالعبيد فلا حاجة الى تقدير القريب
فان فيه زيادة على الحاجة ولذلك نقول هذا انما يرد اذا كان في تقدير الخاص زيادة تقدير بحسب

اللفظ

اللفظ وليس كذلك مع ان المقام شاهد صدق عنده له ادنى ذوق على تقدير المناسب ق وفي
الحديث ما انتم من الشيطان نعني بني آدم الا انا هم من قبيل النسا في الحديث اشكال مشهور من جهة دلالته
على انه لا يأس من البشر في تلك الحال فاورد الشارح الحديث واشار الى الجواب لا اشكال كما ترى ق
فذلك لانه قصد تعقيبا الى اشارة لا تعجب وقوع هذه الحال ماضيا مجردا عن قيد الواو وحاصله ان
النفي والاثبات لما دل على لزوم الثاني للاول كالشرط استعمل فيه وارد به كلما ايس من جميع جهات
ايا هم ايا هم من قبيل النسا الا اخبار رهانية فقد يطلق على نفس الكلام على ما صرح به في التلويح وقد
يطلق على فعل المتكلم وهو ط ق والمراد ههنا هو الثاني لقابل انه يقول فيما تقدم في بيان حصر الفن الاول
في ثمانية ابواب وان الانشاء باب من تلك الابواب وقد جعل هناك عبارة عن نفس الكلام فالمناسب
ان يراد بالانشاء ههنا ايضا نفس الكلام وكذا باقسامه التي هي التمني وغيره بان يرجع ضميرهم في قوله
واللفظ الموضوع له الى المعنى المصدري على طريقة الاستخدام ق واراد بها معانيها المصدرية يعني الالقاء الكلام المشتمل
الالقاء الكلام المشتمل على الاستفهام وهكذا ق لظهور ان ليت موضوع الخ لا يخفى ان التعليل يبين للنفي
فقط اعني قوله لا الكلام المشتمل عليها ولا يكفي في ثبوته لظهور انه ليس ليت موضوعا للذي فيه التمني
بل هو للمثبت والمنفي جميعا اعني قوله واراد بها معانيها المصدرية مع قوله لا الكلام ويحصل الاستدلال
الاول المثبت واللفظ الموضوع له الخ لا يصح اذا حمل الانشاء على الكلام ايضا ويصح اذا حمل على الالقاء
الذي هو من جزئيات الافادة بان يحمل اللام على العاقبة هذا وقد عرفت ههنا الوجه الصحة ايضا وهو
الحمل على الاستخدام ق والانشاء ان كان طلبا قد سبق ان المراد بالانشاء الالقاء الكلام الانشائي والظاهر
ان الالقاء ليس نفس الطلب فاما ان يكون المراد بالانشاء الالقاء كلام يدل على الطلب واما ان يعني الطلب
الظاهري لازم للالقاء المذكور فلا اجله فتسامح في العبارة مسامحة لا يشتبر اعني المراد بالطلب
معناه الاصطلاحي اعني الالقاء الكلام المخصوص لا اللغوي الذي هو فعل القلب ق وهي على ما ذكره
المص خمسة ومنهم من جعل الترجي قسما سادسا ومنهم من اخرج التمني والنداء من اقسام الطلب بان العاقل
لا يطلب ما يعلم استحالته فالتمني ليس طلبا ولا يستلزمه وان طلب الاقبال خارج عن مفهوم
النداء الذي هو صوت يهتف به الرجل وان كان يلزمه ق فالاول ان كان المطلوب حصول امر في ذهن
الطالب فهو الاستفهام لا يخفى ان المراد ان كان طلبا يكون المطلوب على ما يدل عليه جعله من اقسام
الطلب بلا ينتقض بمجموع علمي وفهمي وان لم يعتبر قيد الحيثية اذ الطلب نفس علم وفهم لا مجموع علمي و
فهمي ولا بمجموع علم وفهم اذ المطلوب بهما حصول امر في الذهن مطلقا لا في ذهن الطالب بالجملة لو اعتبر
التقييد بالمفعول المخصوص من جانب المطرد لا دخل للقيد غيره وان لم يعتبر خرجا بقوله في
ذهن الطالب واما ما ذكره الفاضل المحشي من ان الاطالب مع ان كان المطلوب مطلوبا من حيث
حصوله في ذهن الطالب فهو الاستفهام الخ ففيه نظر لان الاستفهام وان كان ينتقض ايضا
على ما فصله في شرح المفتاح الخ الا انه ينتقض تعريف الامر لان المطلوب يعلمني على هذا الجواب حصول
امر في الذهن لا في الخارج اللهم الا ان يق المقصود بما ذكر تصحيح تعريف الاستفهام وتصحيح تعريف الامر
موكول الى ان يجيب في تعريف الامر بالجواب الاخر او يكون مراده ايجاب بغير سياق الكلام فان يق
يدل قوله وان كان المطلوب حصول امر في الخارج والا اي وان لم يكن المطلوب به مطلوبا من حيث حصوله

في ذهن الطالب فتامل قوله وان كان المطلوب حصول امر في الخارج اي في خارج ذهن الطالب فلا ينتقض بمثل
اعلم وافهم فان المطلوب بهما وان كان تحصيل امر في ذهن المخاطب لكنه خارج عن ذهن الطالب بقي فيه بحث
وهو ان المطلوب في النهي وكذا في بعض الاوامر هو نفس الامر الخارجي لا حصوله سواء اخذ الحصول بمعنى ا
الحصول في نفسه او بمعنى بعينه والحصول لغيره لان الحصول للغير في الخارج وان لم يقتض حصول الحاصل
فيه لجواز ثبوت العدميات لموصوفاتها في الخارج كما في زيد اعمى لكنه يقتضي حصول الموصوف فيه ويمكن
ان يجاب بان المطلوب في النهي مثلا حصول انتفاء الفعل عن المطلوب منه اعني المخاطب له في الخارج فلا شك انه
موجود فليتامل وان كان ذلك الامر انتفاء فعل هو النهي هذا على مذهب من جعل العدم مقدورا مطلوبا
واما على مذهب من لا يجعله كذلك فالمطلوب بالنهي عنده امر وجودي وهو كف النفس قوله والا فهو الامر فيه بحث
لان الدعاء والالتماس من اقسام الطلب حقيقة والمطلوب بهما حصول امر في الخارج وليس فيهما احد حروف
النداء مع انهما ليسا من اقسام الامر حقيقة عند المصنف كما سيجي وان كانا امرا عند النحاة ثم انها التمني قد
يعم مرجوحا بانه في الممكن والممتنع وعقبه بالاستفهام لكثرة مباحثه ثم بالامر لاقتضائه الوجود ثم با
لنهي لمناسبته له في الاحكام قوله وهو طلب حصول شيء على طريق المحبة قيل ينبغي ان يقيد المحبة بالمجردة
اي عن الطمع احترازا عن الاوامر والنواهي والنداءات التي قد وجدت المحبة فيها وقيل قيد الحيثية
المرادة يكفي في اندفاع النقض بها قوله واللفظ الموضوع له ليت قد تحققت ان اللام للغاية لا صلة للوضع
فان ما وضع له ليت الهيئة الجزئية المتعلقة بالنسبة الجزئية من حيث تعلقها بها وتلك الهيئة ملحوظة
لا قصدا وبالذات بل من حيث كونها حالة متعلقة بتلك النسبة فلذا صارت كلمة ليت حرفا لا اسما
هذا على قانون تقدير الفاضل المحشي لكن فيه بحث وهو انه لا ينبغي للانسان ان لا يتخلف مدلوله
عن لفظه ومن هذا قيل الانشاء ايجاد معنى بلفظ يقارنه وظاهر ان المتلفظ بليت في ليت زيدا قائم لا يجب كونه
ذاهبة مذكورة واما اذا كان الموضوع له نفس الطلب الظاهري فلا يرد شيء لعدم التخلف فتدبر قوله
وطماعية وهو تخفيف لياء على وزن الكراهة مصدر من طمع فيه طمعا وطماعة وطماعية فهو طمع
وطمع بكسر الميم وضمها قوله والا لصار ترجيا ويستعمل فيه لعل او عسى ان كان فيه توقع يستعمل فيه لعل وان كان
فيه طمع يستعمل فيه عسى والفرق بين التوقع والطمع ان الاول ابلغ من الثاني ولذا اخر الطماعية عن التوقع
قوله نحو ليت لي مالا فاحج منه لو تاتيني فتحدثني بالنصب والتقدير ليتك تاتيني فتحدثني ولا يحتاج لو الى الجزاء لحصول معنى
معنى التعليق ولو رفع الفعل لخرج المثال عن الباب وح يجب ان يقدر الجزاء لبقاء لو على معناها قوله فكما
يفرض بلو هذا بيان للمناسبة بين لو وليت حتى يظهر جواز استعمال الاول في موقع الثاني قوله يعني بقول فيه معنى
التمني وقد يجي بخلاف ذلك كقول امرئ القيس تجاوزت احراسا عليها ومعشرا علي حراصا لو يسرون مقتلي
قوله مركبتين مع ما ولا المزيدتين اعترض عليه بان هذه الحروف انما اخذت من هل ولو قبل التركيب
لا في حالة التركيب اذ لا فرق بينهما عند التركيب فيرجع المعنى على ما يقتضيه قوله مركبتين الى ان هلا
ولولا ماخوذة من هلا ولولا ولا يخفى فساده اجيب بان قوله مركبتين حال مقدرة لا محققة
حتى يرد الاشكال والمعنى انهما ماخوذة من هل ولو حال كونهما مقدرتي التركيب مع ما ولا المزيدتين
قوله لتضمنها معنى التمني بيان ما المضمن المضمن فيه وهذا المعنى اعني اللزوم هو المقصود بالتركيب والا فاصل
التمني موجود في هل ولو قبل التركيب والحاصل ان هل ولو اذا كانتا مركبتين تفيدان مجرد معنى التمني

على سبيل الجواز واذا دكبتا مع ما ولا لزمتا معنى التمني لا فادتها التوليد منه التنديم في الماضي والتحضيض في
المستقبل قوله والاشفاق في ارتكاب المكروه واذا كان الاشفاق بمعنى الخوف واذا على بعلى يكون
بمعنى العطف قوله وبهذا يظهر ان الترجي ليس بطلب اي بعدم دخول الاشفاق في الترجي ووجه الظهور ان العاقل لا
يطلب ما يكرهه قوله ولم يقبح ازيد قام كما قبح هل زيد قام قيل بعض شراح الايضاح قبح المثال بما اذا قصد به
التخصيص فانه قد يتوقى لذلك عند الشيخ عبد القاهر بالمص وانما قيد به دفعا لما يشير اليه الشارح من انه يجوز
ان يكون تقديم زيد للاهتمام وهل لطلب التصديق وفيه نظر لان المثال ح يكون ممتنعا لا قبيحا وسيجي تحقيق
الكلام فيه قوله وهذا ظاهر في عمرا عرفت واما في نحو ازيدا قام فلا لان فيه بحثا وهو ان تقديم المرفوع كما سيجي
للتخصيص والاهتمام كما في تقديم المنصوب فلو قال المنصوب ظ دون تقديم المرفوع لحكم فان وقلت الاختصاص
في تقديم المفعول ظ على الباقي دون تقديم المرفوع قلت يمنع الشارح كون غلبة القبح مثل هل عرفت عمرا واللهم
الا ان يقال قوة الدلالة على الاختصاص بحيث يحمل الاهتمام عنه فحمل فيه الوجه في القبح في التقديم دون الامتناع
ان يحمل على الاضمار والتفسير كما سيجي لا يخفى عن تعسف وجه التعسف ان معنى كون السؤال عما يلي الهمزة كونه متعلقا به
على وجه لا يتعلق بغيره كك فان السؤال في اضربت زيدا متعلق بالفاعل على معنى ان الضرب المتعلق بزيد
هل صدر عنك ام لا وقولك اضربت زيدا على طلب التصديق ليس كذلك لان السؤال كما يتعلق بالضرب يتعلق
بزيد لان المعنى هل تعلق الضرب بزيد وهل صار زيد متعلقا بالضرب ثم ما يؤيد ذلك اي كون المسؤول عنه ما
يلي الهمزة ما يليها قوله ولطلب التصديق اي لطلب اصل التصديق والا فالهمزة ايضا لطلب التصديق في المحقق
كما حققه الفاضل المحشي والحاصل انهم اطلقوا التصور على ما يعم نوعا من التصديق والتصديق على سائره فمعنى
قولهم ان هل لطلب التصديق انه لطلب نوع منه غير النوع المخصوص قوله امتنع هل زيد قائم ام عمرو وقد سبق
منا في اوائل بحث الاسناد الخبري ان ابن مالك استشهد بقوله ع هل تزوجت بكرا ام ثيبا على انه يقع هل
موقع الهمزة فيوتى لها بمعادل واشرنا هناك الى الجواب بجواز كون ام في الحديث النبوي منقطعة والمعنى
هل تزوجت ثيبا قوله وفيه نظر لانه لا وجه لتقبيحه سوى ما ياتي اي وجه على التعليل المذكور فلا يرد جواز كون
وجه التقبيح كونها بمعنى قد على ما سيجي والجواب عن النظر ان وجه التقبيح على ما ذكره هذا القائل هو لزوم تحصيل
الحاصل بناء على اختصاص هل بطلب التصديق واستدعاء التقديم حصول اصل التصديق بنفس الفعل على ما هو
الغالب من ان التقديم للاختصاص المفيد لذلك فلا يلزم من هذا قبح وجه الحسن اذا بني على قصد الاهتمام
لعدم حصول سبب القبح المذكور فيه وهو لزوم تحصيل الحاصل بالنظر الى الغالب ويدل على عدم اتجاه النظر
انه اورد هذا الوجه في شرح المفتاح ولم يتعرض لهذا النظر حيث قال وانما لم يمتنع هل زيدا عرفت
لاحتمال ان يكون زيدا مفعولا لمحذوف مقدر وان لم يكن الفعل بعده مشغولا بضميره او يكون مفعولا
للمذكور مقدما لكن لا للتخصيص بل لغرض آخر لكن ذلك قليل بعيد فقبح ولم يمتنع نحو ما ذكرنا يكون معنى قول
المص لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل انه يستدعي ذلك بالنظر الى الاعم الاغلب فلا يرد
عليه احتمال كون التقديم لمجرد الاهتمام كيف ولو لم يوجد احتمال غير التخصيص لكان المثال المذكور
ممتنعا لا قبيحا قوله لاحتمال ان يكون رجل فاعل فعل محذوف لكنه لعدم ستقبح قوله لجواز ان يكون قبيحا
لعلة اخرى كونها بمعنى قد في الاصل كما سيجي الان وهذا النظر انما يرد اذا لم يكن علة القبح منحصرة عند السكاكي
فيما ذكره وظاهر عبارته يفيد الانحصار حيث قال ولاختصاصه بالتصديق قبح هل زيدا عرفت

بلغ

الآن بقي تقديم قوله لاختصاصه لا للاختصاص بل للعرض لحرف اهل عرفت الدار بالعرين بفتح العين المعجمة وتشديد الراء المكسورة والياء اسما قرا مالك وعقيل بدل من جذيمة الابرش ق وحنت الى الالف المالوف حنت بالتخفيف بمعنى مالت وعطف من حنا يحنو حنوا بالتشديد بمعنى اشتاقت من حن يحن حنينا
قوله اضرب زيدا وهو اخوك المراد من الاخوة الصداقة والتآخي لا الاخوة الحقيقية والا لكانت الجملة الاسمية حالا مؤكدة فلم يجز دخول الواو عليها كما تقرر في النحو قوله قال الحماسي ساغسل العار عني بالسيف جالبا علي قضاء الله ما كان جالبا
ثم تستعمل في كمال الصنع والفراغ من الشيء وضاربا يروى بالرفع والنصب فاذا رفعت يكون فاعلا لجالبا و مفعوله ما كان جالبا ويكون القضاء بمعنى الحكم والتقدير والمعنى ساغسل العار عن نفسي باستعمال السيف في الاعداء في حال جلب حكم الله على الشيء الذي يجلبه واذا نصب يكون مفعولا لجالبا وفاعله ما كان جالبا ويكون المراد بالقضاء الموت المحتوم والقدر المقدر والمعنى جالب الموت على جالبه وبعد البيت المذكور واذهل عن داري واجعل هدم بها العرض من يا في المدمر جالبا وصغر في عيني تلادي اذا انثنت يميني بادراك الذي كنت طالبا ربما في ان لنداري واجعل جرا بها وقاية لعرضي يجي على قلب تركها حبوبا عن لحوق العار وتقل في عيني اتفاق تلادي اي مالي القديم عند انصراف عيني جائزة للمطلوب قوله لما سنذكره في بحث الحال من ان
الحال الذي نحن فيه والحال الذي يثاني الاستقبال وان تنافيا حقيقة الا انهم استبعدوا علم الاستقبال في صدر الجملة الحالية للتنافي بحسب الظاهر في الجملة ولو بحسب اللفظ ق وهو يناديك على خطابه لانه يدل على وجوب تجريد الجملة الحالية لا على تجريد الفعل المقيد بالحال فعلى كان الاظهر بدل احتصاص لان للاستفهام مطلقا نوع اختصاص بالفعل كما عرفت في النحو ق ما موصولة ويجوز ان يكون موصوفة والجملة صفة ق او المضارع لا يكون الا فعلا فيه بحث لان غاية ما علم ان هل اذا دخل على المضارع يخصصه بالاستقبال ولا يلزم منه مزيد اختصاص بالمضارع ولا يكون دخولها عليها اكثر من دخولها على الاسما وغيرها حتى يتم ما ذكره ونظيره هذا ان قد يقرب الماضي من الحال ولا يلزم منه كون دخولها على الماضي اكثر من دخولها على المضارع ويمكن دفعه فتامل
ق والنفي والاثبات انما يتوجهان الى الصفات التي هي مدلولات الافعال لا الى الذوات فذا اشار الفاضل المحشي الى تحقيق هذا الكلام بان المراد بالذوات ما استقل بالمفهومية وبالصفات مقابلها وهي النسب الحكمية ولسط فيه بعض البسط الى ان قال الافعال يتضمن نسبا حكمية يصلح ان يتوارد عليها النفي والاثبات ولها انتساب الى الازمنة واحتمال اختصاص بعضها وضعا بخلاف المشتقات فان نسبها تقييدية لا تصلح لذلك لكن فيه بحث لان توجه الاثبات والنفي الى النسب الحكمية الصالحة لذلك انما يدل على مزيد اختصاصها بالفعل بالنظر الى المشتقات لا بالنظر الى الجملة الاسمية المشتملة على تلك النسب تامل ق
ادل على طلب الشكر اي طلب حصوله في الخارج لانه المراد دون حقيقة الاستفهام لامتناعها عن علام الغيوب ق وفي هل انتم شاكرون لانها داخلة على الفعل بتقدير الخ لا يخفى ما سبق في اوايل احوال المسند اليه من ان قوله تعالى لو انتم تملكون خزائن رحمة ربي في صورة الجملة الاسمية حقيقة فلم لا يكون نحو فهل انتم شاكرون في تلك الصورة وان لم يكن اياها حقيقة مفيدا لابراز المتجدد في معرض الثابت لا فاتفق لحقيقة الجملة الاسمية فيما نحن فيه اعني هل انتم شاكرون لا يفيد الثبوت بل التجدد لكون خبرها فعلية تكرارا فيما هو في صورتها فظهر الفرق فيما بحثنا عنه وعنوان هل انتم شاكرون يفيد الاستمرار التجددي لما لبرورده في صورة المبتدا والخبر او لكونه ايا بما في الحقيقة على راي والاستمرار التجددي اشتق بالمقام

عامّيًّا
يجئ
استعمل
فيها

تمّ افاد الاختصاص كما يفيد الجملة الاسمية

كالاستمرار

١٠٨

من الاستمرار الثبوتي الذاتي لدلالته على طلب استمرار الشكر على سبيل التجدد والاشق على النفس المدعي لزيادة الثواب كما مرت اليه الاشارة في قوله تعالى الله يستهزئ بهم فاوجه العدول الى ما يفيد الاستمرار التجددي و للتنبيه نقول ما ذكر في النظم ادل على كمال عنايته تعالى بعباده حيث رضي منهم بما هو اهون عليهم والله اعلم قوله كقولنا الحركة موجودة لا يخفى ان الوجود اذا كان محمولا كانت النسبة الرابطة الوجود للموضوع بمعنى اتصاف الموضوع به فيها ايضا ثلثة اشياء لكن لما كان المحمول والرابطة شيئا واحدا بالنظر الى اللفظ عد قولنا الحركة موجودة بسيطا بالنسبة الى قولنا الحركة دائمة ق وجود شيء لشيء اراد بالشيء الاول معنى الوجود بقرينة المقابلة والا فالمطلوب بالبسيطة ايضا وجود شيء هو الوجود لشيء واعلم ان المفهوم من تحقيق الفاضل المحشي ان لا يسال بهل المركبة عن الاحوال التي تعرض الماهية من حيث هي هي موجودة كانت ما في الخارج او معدومة ولعل ذلك بحسب وضع اللغة ق فان المطلوب وجود الدوام للحركة وفي بعض النسخ او لا وجوده لها فعلى النسخة الاولى يكون بيانا لحال المثال المذكور في المتن وعلى الثانية لها ولما ضم اليه بقوله او لا دائمة ق طالبا ان يشرح هذا الاسم هكذا وقعت العبارة في النسخة التي رايناها ولا نسب بقولنا ان يقع طالبين ولعله اراد ان يقع طالبا كل منا وحمل ضمير الجمع على الواحد المعظم هذا وان كان شايعا في المتكلم الا انه ينبو المقام عنه ق اي حقيقتها التي هي هي اشارة الى ان المراد بالماهية ههنا هي الحقيقة اعني ما به الشيء هو هو باعتبار التحقق لا المعنى المشهور الذي لم يعتبر فيه التحقق بقرينة حكمه بتقدم مطلب هل البسيطة عليه ق يعني ان مقتضى الترتيب الطبيعي ان يطلب اولا شرح الاسم ثم وجود المفهوم في نفسه فيه بحث فان المطلوب بما الشارحة للاسم بحسب الاصطلاح تمام ماهية الاسم حتى يقع في جوابه الحد التام ولا شبهة في ان طلب التصديق بالوجود غير متوقف على تصوره بالوجه المذكور وعلى تقدير ان يراد به الاعم من المعنى الاصطلاحي لم يكن بد من ان يكون المراد به نوع حصول المفهوم الاسم ويجوز ان يعلم ان هذا اللفظ مفهوما وقبل ان يتصور ذلك المفهوم بخصوصه يسال عن ذلك المفهوم امو موجود ام لا ثم بعد العلم بوجوده يتصور بخصوصه وبالجملة لا بد من تصور المفهوم قبل طلبه بما الشارحة للاسم على اي معنى حمل فلم لا يكفي هذا التصور في طلب وجوده لا يتم ما ذكره من الاقتضاء بناء على ما هو الاولى لانا نقول قد صرح الفاضل المحشي بان هذا الترتيب قطعي واجب في نفس الامر لا باعتبار الاولى والاجمة نظر البلغاء الا انه قد جعله مقابلا لما هو الاولى فتامل ق لا ماهية له ولا حقيقة كان الاحق عطف تفسير لما بينه قوله والمعدوم لا هوية له اي لا وجود فان الهوية كما يطلق على الحقيقة الجزئية يطلق على نفس الوجود الخارجي وخلاصة الكلام ان الماهية المرادة هنا ما به الشيء بالمعنى المتعارف اعني الموجود هو هو والمعدوم لا وجود له فلا ماهية ليس بالمعنى المراد هنا ق صارت تلك الحدود بعينها حدودا بحسب الذات والحقيقة اما اذا تصور الواضع حقيقة الشيء و عين الاسم بازائها فظاهر واما اذا تصورها ببعض عوارضها واعتبارها ووضع الاسم بازائها فالتعريف انما يكون حدا اسميا بالنظر الى تلك الاعتبارات فبعد العلم بالوجود يكون حدا حقيقيا بالنظر اليها بلا اشتباه واما بالنظر الى نفس ذلك الشيء فرسم اسمي قبل العلم بالوجود ورسم حقيقي بعده فلا حاجة هنا الى التقييد كما زعمه الفاضل المحشي هذا اذا اريد بالحد والرسم المعنى المصطلح بين ارباب المعقول واما اذا اريد بالحد المعرف مطلقا فالامر ظاهر وهو العارض المتخصص لذي العلم ولم يقل لذي العقل ليتناول الباري جل اسمه نحو من ربك واعلم ان السائل بمن و نحوه مما يطلب به التصور سواء الهمزة لما لم يتصور خصوصية زيد وعمرو بمقتضى هذا السؤال كان مطلوبه اصالة تصور الخصوصية وكان التصديق بثبوت الشيء لذلك المخصوص تابعا له ولذا حكموا بان هذه الكلمات لطلب التصور فقط واما الحكم بان الهمزة في مثل ازيد في الدار ام عمرو لطلب التصور مع ان مطمح النظر فيه طلب ثبوت شيء للشيء بعينه فاس....

للموضوع الموجود

اي لفظ قرآن

خصوص الطلب

نظم

وهذا خلاصة ما ذكره الفاضل المحشي وامرفيه بالتأمل وبهذا اندفع اعتراض بعض الفضلاء بان اللازم من تحقيقه
ان من وامثاله يكون لطلب التصور ولا يلزم منه ان يكون لطلب التصديق فلا يستقيم حكمهم بانها مختصة بطلب التصور
قوله اي اجناس الاشياء عندك لو قيل في العبارة بانه لوصح ذلك لكان مطلب اي مع تحريج الجنس جوابا في السؤال
عن الفصل وهو ظاهر البطلان وقد يجاب بان السؤال باي اجناس الاشياء عندك للسؤال بما هو جنس لا يحصل عند المخاطب
فان السائل اذا طلب بما جنسا ما عند المخاطب كان طالبا بالضرورة لتميز هذا الجنس من بين الاجناس فلهذا صح ان يذكر
الثاني يعني اللازم لبيان الاول يعني الملزوم فلا يلزم المحذور ق فقد سبق المفردون اما من الافراد او التفريد على الروايتين
ومعناه الجاعلون انفسهم فردا ممتازا عن غيرهم بكثرة الطاعات والاشتغال بذكر الله جل جلاله او الجاعلون
الله فردا في الذكر بان لا يذكر معه غيره وانما لم يقل في السؤال ومن المفردون على ما هو الظاهر لان مرادهم السؤال
عن صفة المفردين وهي ليست من ذوي العلم قال بعض الفضلاء جوابه عم الذاكرون من باب الاسلوب الحكيم يعني
دعوا سؤالكم هذا لان معنى الافراد ظاهر واسئلوا عن اوصاف المفردين ق وفيه نظر اذ لا نسلم ان خلاصة النظم
منع ورود من في اللغة للسؤال عن الجنس وقد يستدل على وروده فيها لذلك ببيت الكتاب اتوا ناري فقلت منون
انتم فقالوا الجن قلت عموا ظلاما فان الجواب دليل على ان السؤال عنه الجنس وفيه بحث اذ الظاهر ان الشاعر ظنهم
اناسي فسألهم عن شخصهم فردوا عليه بانا من الجن لا من الانس الذي ظننتنا منه ق ففساده يظهر من جوابه فيه
بحث لاحتمال ان يكون جواب موسى لبيان انه لا مجانسة له تعالى مع غيره لانه خالق كل شيء وهاديه فليس كمثله
شيء وبالجملة يجوز ان يكون الجواب من باب الاسلوب الحكيم كانه قال دع السؤال عن الجنس فانه معلوم بطلانه
لان ذاته تعالى لا يدخل تحت جنس بل اللائق بجنابه ان تسأل عن صفاته الكاملة ق عما يميز احد المتشاركين هو على صيغة
التثنية اخذا بالاقل والا فقد يكون للسؤال عما يميز احد المتشاركات وقوله يعمهما زيادة توكيد والا فالامر المشارك فيه
ليس الا كذلك كقولنا ايهم يفعل كذا ان قلت لو قال اي هو لا يفعل كذا لكان اظهر لان المضاف اليه فيما ذكر من المثال
ضمير لا اسم اشارة قلت لم يقل اذا اضيف الى اسم الاشارة بل قال الى مشار اليه وهذه الاضافة متحققة بحسب المعنى
فيما ذكر لانهم عبارة عن الاشخاص الانسانية التي من شانها ان يشار اليها اشارة حسية فتامل قوله فجوابه اسم متميز
للاشارة الحسية الظاهرة الجواب بالمعرف بلام العهد وما في حكمه من الموصول ايضا وتعميم الاشارة الحسية بعيد
فاذا اضيف الى كلي فجوابه كلي رد عليه بانه منقوض بقولنا اي رجل ضربك فيجاب بهذا او بزيد فالحق ان ما اضيف
اليه اي يكون كليا دائما لعلة الاشتراك في امر عام للمتشاركين فصاعدا واما الجواب فقد يكون جزئيا اذا اريد
بالتميز التعيين الشخصي وقد يكون كليا اذا لم يقصد ذلك والغرض من ذلك السؤال التقريع لا حقيقة استفهام الرسول
منهم عن كمية المعجزات لان المقام يأباه فلو ذكر مثاله كانت كم فيه على اصله نحو كم درهما مالك وكم رجلا رايت
لكان اولى وانما لم يبال بايراد المجاز لانه فرع الحقيقة والمعنى الموضوع له ملحوظ هاهنا ايضا ق كما مر في الخبرية الفرق بين
كم الاستفهامية والخبرية ان كم الاستفهامية لعدد مبهم عند المتكلم معلوم عند المخاطب وكم الخبرية لعدد مبهم عند المخاطب
وربما يعرفه المتكلم واما المعدود فهو مجهول في كليهما فلهذا احتيج الى المميز المبين للمعدود ولا يحذف الا لدليل و
ان الكلام مع الخبرية يحتمل الصدق والكذب بخلافه مع الاستفهامية وان المتكلم مع الخبرية لا يستدعي من مخاطبه
جوابا لانه مخبر والمتكلم بالاستفهامية يستدعيه لانه مستخبر وغير ذلك مما هو مذكور في مغني اللبيب وغيره واول سل
بني اسرائيل كم اتيناهم من اية بينة رد على ذلك البعض وهو الفاضل الرضي وقوله بينة امام فرع على الخبرية مستدله
ما قبله من النظم بتاويل هذه الاية واما بجر من على انه من تتمة الاية واول بمعنى اقرأ وكان الاية لوضوحها في

هذا

هذا المعنى بمجرد قرائنها كافية وقد يجاب عن هذا الرد بعد تسليم ان الرضي يجوز كون كم في الاية استفهامية كما جوزه الزمخشري
ان مرادهم عدم العثور على خبرية بمعنى اذا لم يفصل بينه وبين كم بفعل متعد وقد دل عليه سياق كلامه حيث قال اولا اذا كان
الفصل بين كم الخبرية ومميزها بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس المميز بمفعول ذلك المتعدي نحو قوله تعالى
كم تركوا من جنات وكم اهلكنا من قرية وحال كم الاستفهامية المجرور مميزها مع الفصل كحال كم الخبرية في جميع ما ذكرنا
فقد اندرج في هذا العموم وجوب اتيانه من اذا فصل بينهما بفعل متعد ثم قال ويدخل من في مميزها اما في الخبرية فكثير نحو كم من ملك
في السموات ونحو كم من قرية واما مميز كم الاستفهامية فلم اعثر عليه مجرورا بمن وانت خبير بان عبارة ذلك الفاضل اعني قوله و
حال كم الاستفهامية المجرور مميزها مع الفصل لا يلائم ما ذكره من الاندراج نعم لو قيل وحال كم الاستفهامية وجر مميزها
على ما نقله هذا المجيب لكان الاندراج ظاهرا فتامل والحق ان قوله وحال كم الاستفهامية المجرور مميزها مع الفصل يؤيد الجواب بان
المراد عدم العثور على جره بمن اذا لم يفصل فتامل قوله وايان من الزمان المستقبل قيل ايان اصله اي اوان فحذف احدى الياءين
من اي والهمزة من اوان فصار ايوان فقلبت الواو ياء فصار ايان ورد بان كسر الهمزة فيه لغة مستعملة وهو يابى ان
يكون اصله ذلك لانه يستثقل في مقام التخفيف اللهم الا ان يقال الكسر عوض من الياء المحذوفة والحق ان كون الاسم غير
متمكن يابى التصرف المذكور مثل ليسئل ايان يوم القيمة المضاف محذوف اي توقع يوم القيمة فلا يلزم وقوع ظرف الزمان
خبرا عن غير الحدث ق بعد ان يكون اللام موضع الحرث وهو القبل دون الدبر وفي الاية رد على اليهود حيث كانوا يزعمون
ان من جامع امرأته من دبرها في قبلها كان الولد احول ق وبعضها مختص بطلب التصور كساير الاسماء الاستفهامية فان قلت
قد صرح ابن هشام بان ام من كلمات الاستفهام وصرح بعض النحاة بان ام المنقطعة لطلب التصديق فقط وكلام الشارح يشعر باختصاصها
لطلب التصور فما وجه ذلك قلت مراد الشارح تفصيل الكلمات المذكورة هاهنا ولذلك قال فلذلك فظهر ان كلمات الاستفهام ان
اي ظهر مما ذكر ومحله اول الباب الى هاهنا وام لم يذكرها هاهنا فلها مسكوت عنها على ان كون ام من كلمات الاستفهام محل نظر اما
المتصلة فلان مدخولها معطوف على مدخول الهمزة فثبت مشاركته لما قبلها في كونه مستفهما عنه بقضية العطف كما في ازيد
قائم ام عمرو واما المنقطعة فلا نم ان الاستفهام جزء معناها ولا احد معنييها بل المفيد له الهمزة المقدرة ق ولهذا
يجوز ان يكون يقع بعد ام ساير كلمات الاستفهام سوى الهمزة اي لعراقة الهمزة في الاستفهام لم يجز ان يقع بعدها لا تقتضيها
كان التصديق كما صرح به في مغني اللبيب ولهذا اذا وقعت في جملة معطوفة بالواو وبالفاء او بثم قدمت على العاطف ليكن
كمال تحقيقه ام كيف ينفع ما يعطي العلوق به رئمان انف اذا ما ضن باللبن هذا البيت يستشهد لمن يعد بالجميل ولا يفعله
لانطواء قلبه على ضده وقد انشد الكسائي في مجلس الرشيد بحضرة الاصمعي فرفع رئمان فرد عليه الاصمعي وقال انه بالنصب
فقال الكسائي اسكت ما انت وهذا يجوز الرفع والنصب والجر فسكت ووجهه ان الرفع على الابدال من ما والنصب بيعطي و
الخفض بدلا من الهاء وصوب ابن الشجري انكار الاصمعي قال لان رئمانها للبو بانفها هو عطيتها اياه لا عطية لها غيره فاذا رفع
لم يبق لها عطية في البيت لان في رفعها اخلاء يعطي من مفعول لفظا او تقديرا وفيما ذكره ابن الشجري نظر لجواز ان يقدر من طرف
الكسائي الباء في به زايدة في المفعول والتقدير ما يعطيه العلوق او تضمين يعطي معنى يجود فيكون العطية نفس الرئمان
كما في صورة النصب او يقدر نزل يعطي منزلة اللازم كما في يجرح في عراقيبها نصلي قوله وام هاهنا بمعنى بل وليست منقطعة
ولا متصلة كما صرح به في حاشية الكشاف فلا وجه لوقوع ما الاستفهامية بعدها قد يجاب بان الثانية تاكيد للاولى
اشار اليه ابن هشام في المغني مما لم يحم احد حوله قد تصدى الفاضل المحشي لذكر ما يتضح به وجه المجاز في الكل لكن فيه بحث
لانه لم يركز عليه على ان بين اللزوم بين المعنى الحقيقي والمجازي ولا يخفى على العارف بقانون المجاز انه لا يكفي في سبب تصحيح
العلاقة لان مطلق اللزوم في جميع انواعه فالحق ان العلاقة في البعض علاقة السببية بمعنى الاستبطاء مثلا استعمل ما
معتبر

العثور على جره بمن

واحد حذفت الياءين

الحذف

وقوعها بعدها لا للزوم الاستفهام صدرة كما ذكره الاستاد في اللزوم الصدارة جار في الكل كما لا يخفى على المنصف بل لاقتضائها تماسحه

البو جلد ولد الناقة اذا مات يحشى فيعطف عليها الناقة اذا مات ولدها

مطلب في مقابلة

مطلب في من

عن جنس

في كلام المتكلم

وضع للسبب في المسبب بوسايط وفي التنبيه على الضلال بالعكس كل ذلك ظاهر بالتأمل الصادق فيما ذكره ذلك الفاضل في
تحقيق اللزوم واما ما ذكره في صورة التعجب حيث قال الاستفهام عن سبب عدم رؤيته للهدهد يستلزم الجهل به المناسب
للتعجب من المسبب ففيه خفاء لان الاستفهام عن السبب مسبب عن الجهل به ليس بمسبب عن التعجب بل الظاهر عكسه فليس من
استعمال ما وضع للمسبب في السبب ولا عكسه بل من كب من الامرين على ان الاظهر في بيان اللزوم ههنا انه لما كان عدم
رؤية الهدهد امرا غريبا وكان الاستفهام عن سببه يستلزم العلم بوقوعه والجهل بسببه وادراك الغريب مع الجهل بالسبب
يستلزم التعجب لزم التعجب لكن هذا ايضا لا يفيد خصوصية العلاقة قوله الام وفيم يلعنا ركاب ان لفظة الام
في قوله الام مخففة من ما الاستفهامية فانه يجب حذف الفها اذا جرت وابقاء الفتحة دليلا عليها فرقا بين الاستفهامية
والخبرية وربما تبعت الفتحة الالف في الحذف ويسكن الميم وذلك مخصوص بالشعر وقد صرح صاحب الكشاف في سورة الاعراف
حيث تكلم على قوله تعالى فبما اغويتني لا قعدن لهم ان اثبات الالف اذا دخل عليها حرف الجر قليل شاذ وورد بذلك حمل في الاية
المذكورة على الاستفهامية كما يقتضيه مساق كلامه وهذا هو القول الحق اذ لا يجوز حمل القراءة المتواترة على الوجه الشاذ
النادر بلا ضرورة لكنه جوز في يس حيث تكلم على قوله تعالى بما غفر لي ربي ان يكون ما استفهامية وقال الان وقال بم غفر لي بطرح
الالف اجود وانكان اثباتها جايزا ما التعارض بين كلاميه ظاهر مكشوف والوجه ما في سورة الاعراف والله اعلم قوله والتعجب ما
لي لا ارى الهدهد هذا انما حمل على التعجب وقد تقرر ان الحمل على المجاز فيما يتعذر فيه الحقيقة بناء على انه لا معنى لاستفهام
العاقل عن حال نفسه وهو الذي قصده المص يدل على ذلك لفظة ايضا اذ لو حمل على المعنى الاول لقال بايراد المقرر واجيب
بانه عليه ما قيل يرده بعض شراح الايضاح بانه لا دلالة لشيء مما ذكر على علمهم قطعا ويقينا كيف وقوله تعالى حكاية عنهم
من فعل هذا بالهتنا صريح في السؤال عن الكاسر حتى قيل لهم سمعنا فتى يذكرهم والسؤال عن الكاسر دليل على عدم العلم وانت
خبير بان كونهم من فعل هذا بالهتنا سؤالا عن الكاسر لا يفيد عدم علمهم وقت قولهم اانت فعلت لان هذا القول بعد
ما قال قول بعضهم سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم والظاهر تحقق العلم بعد ما سمعوا هذا مع ما صدر منه من الحلف على ان اهل
التفسير ذكروا في قوله تعالى فاقبلوا اليه يزفون اي يسرعون ان بعضهم قد شاهدوا انه يكسر الاصنام فاسرعوا اليه يمنعونه كما
ذكره اش قوله والانكار بالجر عطفا على التقرير وقوله كلما حال من الانكار اي حال كون الانكار مثل التقرير في حديث الخ يليه
واما غيرها وان صح آه الظاهر ان فاء جواب شرط اما محذوف مع الجواب وانه جاز في السعة والتقدير واما غيرها فليس كا
طرد لانه ولا آه وقد سبق في اوايل الكتاب بيان شيوع مثل هذا التركيب وفي بعض النسخ واما غيرها فان صح تجيء للانكار
فلا يجري فيه هذا التفصيل فلا اشكال قوله ومن ابن يدري ما العزار من الرند مصراع بيت صدره وتصبو الى رند الحمى وعراره
وتسله خليلي ان المحب لعزمانه فلا تنكران الحنين من الوجد احسن ولا نضاء بالعزم جثة اذا ذكرت اوطانها وبا نجد
يحتمل ان يكون ما في قوله نعرفانه نافية ويحتمل ان يكون موصولة والانضاء جمع نضو وهو المهزول والعزم موضع باليمامة
وهو في الاصل المطمئن من الارض والنجد المرتفع منها والرند بالراء المهملة شجر طيب الرايحة وتصبو اي تميل قوله اتقتلني
مضاجعي المصراع صدر البيت لامرء القيس وآخره ومسنونة زرق كانياب اغوال المشرفي سيف قال ابو عبيد نسب الى مشارف وهي
قرية من ارض العرب يدنو من الريف يقال سيف مشرفي ولا يقال مشارفي لان الجمع لا ينسب اليه اذا كان على هذا الوزن كذا في الصحاح
وقيل المشرفي منسوب الى مشرف وهو قين كان يعمل السيف كذا في ضرام السقط المسنونة المحددة يقال سن السيف اذا احده وصفها
بالزرقة لدلالتها على صفائها وكونها مجلوة قوله فالمنكر هو نفس اتخاذ الالهة ايماء الى الفرق بينه وبين قوله تعالى اغير الله
اتخذ وليا واشارة الى دفع اعتراض يتوهم وهو ان المنكر الاتخاذ الاصنام لا مطلق الاتخاذ فيجب ان يقال اصناما تتخذ الهة
على نمط قوله تعالى اغير الله اتخذ وليا وتوضيح الدفع ان المنكر في الاية الاولى احد المفعولين حتى لو اسقط ذلك المنكر صار

يقام

١١

يقام مقابله ما هو غير المنكر ويجب تقديم ذلك المفعول والمنكر في الاية الثانية كلا المفعولين حتى لو لم يكن مثل الاسقاط السابق فلا
يجب تقديم احدهما على الفعل ولهذا لم يقل يتخذ اصناما تتخذ الهة ولا الهة تتخذ اصناما تامل قوله كانه يعتقد قدرته على ذلك
هذا مبني على ان قوله تعالى افانت تكره افانت تسمع لاثبات القدرة على الاكراه والاسماع على معنى افانت تقدر على اكراه الناس
افانت تقدر على اسماع الصم لا لانكار نفس الاكراه والاسماع كما هو المتبادر من ظاهر الاية والا فلا تقريب لجعل شفقته
كاعتقاد القدرة قوله مرادا منه تقوية حكم الاثبات لم يقل انكار التقوية مع ان الظاهر ههنا هذا لان النفي داخل على كلام
يفيد تقوية لما سبق تحقيقه في بحث لو حيث جوز حمل قوله تعالى لو يطيعكم في كثير من الامر على استمرار الامتناع مع ان الظاهر
امتناع الاستمرار قوله وكانه بني على هذا آه واعتذر ايضا بانه اراد ان في الاية مانعا آخر سوى ما تقدم وبان قوله في
الثالث في باب تقديم المسند واما نحو زيد عرف ورجل عرف فليسا من قبيل هو عرف في احتمال الاعتبارين على السواء بل حق
المعرف حمله على وجه تقوي الحكم وحق المنكر حمله على وجه التخصيص يشير الى ان زيد عرف يحتمل اعتبار التخصيص مرجوحا كما
اشير اليه فيما سبق فعلم ان التقرير فيه ايماء الى ان شرط المص فيما سبق ايلاء المقرر به للهمزة ليس كما ينبغي قل آلذكرين
حرم ام الانثيين الهمزة للانكار والمراد بالذكرين الذكر من الضأن والذكر من المعز وبالانثيين الانثيان منهما وكانوا
يحرمون ذكور الانعام تارة واناثها اخرى واولادها تارة كيفما كانت ذكورا او اناثا او مختلطة وكانوا يقولون قد
حرمها الله فانكر ذلك عليهم والمعنى لو وجد التحريم كان المحرم اما هذا او ذاك ولا حرمة في شيء منها فلا حرمة اصلا قال كما
ينبغي ان يكون ذلك الامر الذي كان لفظ كان بصيغة الماضي يشعر بان هذا معنى الانكار التوبيخي في الحال مسكوتا عنه محالا
على المقايسة على الماضي ويمكن ان يتم المراد بقوله انه كان في الحال او الماضي قوله فوق البدر يوضع لي مهاد مصراع بيت لابي العلاء
المعري تمامه ام الجوزاء تحت يدي وساد الاستفهام للتقرير وام منقطعة قرر اولا ادعاء وافتخارا انه فراشه فوق البدر ثم اضرب
من ذلك وترقى الى جعل الجوزاء وسادة لان الجوزاء في زعمهم في الفلك الثامن والبدر في الفلك الاول قوله وقول الشاعر وهل يدهم
الضرغام البيت لابي العلاء من قصيدة مطلعها يسر ولك والجوزاء دون مرامه معد ويغيب البدر عند تمامه يقول يطلبك العدو
بالمضارة والمعاداة والحال ان الجوزاء قبل مرامه لا يصل اليك الا بعد الوصول اليه لانك قدمتها مرتبة ومن المعلوم انه
لا يصل اليه فكيف يصل اليك وهذا العدو في غيبته اياك كغيبة البدر عند تمامه والا فكل مصلحة فيه اي لو لم يكن المراد التوبيخ
بل كان الاستفهام على حقيقته لم يصح لانه سؤال عن خصوصية الوالد بقرينة على ولا والد فيه بل كل مصلحة فيه قال من
فرعون بفتح الميم فرفع فرعون على انه مبتدا ومن الاستفهام خبره او بالعكس على اختلاف الروايتين وليس المراد حقيقة الاستفهام
اذ لا معنى له وهو ظاهر بل المراد انه لما وصف العذاب بالشدة والفضاعة زادهم تهويلا بقوله من فرعون اي هل تعرفون من هو في فرط
عتوه وشدة شكيمته فما ظنكم بعذاب يكون المعذب به مثله قال انى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه اول الاية
فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون انى لهم الذكرى الاية روي
ان حذيفة قال يا رسول الله ما الدخان فقال تلا يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة اما المؤمن فيصيبه كهيئة
الزكام واما الكافرون فهم كالسكران يخرج من منخريه واذنيه ودبره ومعنى الاية والله اعلم كيف يذكرون ويتعظون
ويوفون بما وعدوه من الايمان عند كشف العذاب عنهم وقد جاءهم ما هو اعظم وادخل في وجوب الادكار من كشف الدخان
وهو ما ظهر على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الايات البينات والكتاب المعجز وغير ذلك فلم يذكروا واعرضوا عنه قوله لا يخفى المتولدات
فيما ذكر للصفة بل قد يتولد اظهار معاندة المخاطب كقوله تعالى ما منعك ان لا تسجد اذ امرتك واظهار تفخيم الشان كقوله تعالى
عم يتساءلون وغير ذلك على جهة الاستعلاء واما قوله تعالى حكاية عن فرعون ماذا تامرون فجار عن ماذا تشيرون وقد يقال انه اذا
انقطع فنزل نفسه منزلة الادنى قيل ينبغي ان يزاد في التعريف قيد آخر وهو طلب الفعل بالقول ليخرج طلب الفعل على جهة الاستعلاء
حصيع

بالإشارة تامة ليس لرامستعم فلو عرف الأمر بأنه طلب فعل هو مدلول جوهر الصيغة التي وقع الطلب بها لم يرد شيء ق وفيه نظر لأنه
يخرج عنه نحو اكفف عن الفعل اجاب الشارح عنه في التلويح بأن المراد غير كف عن الفعل الذي اشتق منه صيغة الاقتضاء
ويرد عليه نحو اكفف عن الكف اللهم الا ان يراد غير كف عن المشتق منه من حيث انه مشتق منه او يقال ليس الدال على الكف
عن الكف نفس اكفف بل المجموع كما لا يخفى ق رويد بكسر حركة الدال لالتقاء الساكنين ونصب المصادر وهو مصغر مأمور به
لأنه تصغير الترخيم من ارواد وهو مصدر ارود ومعنى رويد عمرا اي امهله ورويد قد يكون صفة لساكن واسير رويدا
وقد يكون حالا نحو سار القوم رويدا وقد يكون مصدرا نحو رويد عمرو بالإضافة كقوله تعالى فضرب الرقاب وإذا اتصل
به الكاف نحو رويدك عمرا فهو اسم فعل بمعنى امهله لا غير قوله ويختص بالنفي على غير المخاطب هذا الاختصاص بحسب غالب
الاستعمال وقد يستعمل نادرا في امر المخاطب كما ذكر في كتب الصرف ق وفيه نظر لأنا لا نسلم ان عبارة المص في الايضاح هكذا
وفيه نظر لا يخفى على المتأمل وما ذكره الش هنا اجود مما قيل في وجه النظر ومما قيل فيه ان الإضافة لا تدل على كون
اللفظ حقيقة في الطلب المذكور لأنها تصح بادنى ملابسة وانه يجوز ان يكون الإضافة الى الامر لشهرة الصيغة فيه مع
كونها حقيقة في غيرها ايضا ق بدليل انهم يستعملون ذلك في مقابلة الماضي والمضارع وتقديم الأصل والتابع في مثل هذه
الإضافة هو الإضافة الى المدلول الحقيقي كألفاظ الاستفهام وحروف الشرط وحروف النداء واسماء الأصوات وافعال
المقاربة ونحو ذلك لأن الوضع اخص السبب الذي بين اللفظ والمعنى ولهذا قال الفاضل الرضي تسمية ها واما ونظيرهما
بحروف التنبيه اولى من تسميتها بحروف الاستفتاح لاقتضائها صدر الكلام وما ذكره الش من الاحتمال بعيد ضعيف
اذ المتبادر من لفظ الامر هنا هو المعنى اللغوي الذي هو الحقيقة الأصلية وهذا القدر كاف في الامداد على ان
كون الإضافة بيانية مستبعد جدا ق وقد يستعمل لغيره كالإباحة آه علم عند المص الندب من الاعتبار يشعر بأن الطلب على
جهة الاستعلاء شامل للندب وغيره وان الأظهر عنده كون الصيغة موضوعة للقدر المشترك بينه بين الوجوب و
الندب عنه وانكان مخالفا لرأي الجمهور من حيث كونها موضوعة للوجوب فقط عندهم فلا يرد اعتراض الفاضل المحشي
على الش حيث اعتبر القدر المشترك بين الوجوب والندب الطلب على سبيل الاستعلاء لا مطلق الطلب ودلالة كلام
المفتاح على نفي الاشتراك حجة لا يقضي عليه على ان السكاكي من علماء المعاني لا الأصول وكلام الش مسوق لبيان انهم
لأنه ابلاغ مع تخويف قيل الأظهر ان يقال تخويف مع ابلاغ ق نحو فأتوا بسورة من مثله لكونه محالا وقوله من مثله
متعلق بقوله فأتوا والضمير المجرور لعبدنا لا للموصول فيما نزلنا لأنه يفضي الى ثبوت مثل هذا القرآن في البلاغة وعلو
الطبقة بشهادة الذوق اذ التعجيز انما يكون عن المأتي به فكأن مثل هذا القرآن ثابت لكنهم عجزوا عن ان يأتوا منه
بسورة او صفة لسورة والضمير لعبدنا او للموصول ولا يلزم المحذور السابق على هذا التقدير لأن المعجوز عنه هو السورة
الموصوفة باعتبار انتفاء الوصف واما التعجيز باعتبار المأتي منه فاحتمال عقلي لا يسبق الى الفهم ولا مساغ له في استعمال
البلغاء فلا اعتداد به قال خاسئين في الصحاح خسأت الكلب خسأ طردته وخسأ الكلب بنفسه يتعدى ولا يتعدى قال
والتمني نحو قول امرء القيس عد التمني من القسم الأول المعتبر فيه انتفاء الطلب مع انه من اقسام الطلب كما مر بناء على
ان الطلب المنفي في القسم الأول هو الطلب من المخاطب ويرشد اليه انه قال هيهنا فليس الغرض طلب الانجلاء لأنه
لا يقدر على ذلك وقال في التمني ولأنه ليس الغرض الا ان يطلب منهم كونهم قردة او حجارة لعدم قدرتهم على
ذلك فلا حاجة الى ما ذكره الفاضل المحشي في الجواب من امكان اعتبار المطالب ق من تباريح الجوى ولواعج الاشتياق
تباريح الشوق توهجه والجوى الحرقة وشدة الوجد من عشق والوالج جمع لاعج لعجه الضرب اي آلمه واحرق جلده
يقال هو لاعج لحرقة الفؤاد من الحب قال حقه الفور والمراد بالفور وجوب تعجيل المأمور به في اول اوقات الامكان

نحو

التنبيه

صدر الآية وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله المراد من الأمر التعجيز لا طلب الإتيان بسورة من مثله لكونه محالا صح

انتفاء

بلغ

ومن التمني

111

ومن التراخي جواز تأخيره عنه لا وجوبه حتى لو اتى به فيه لا يعتد به اذ لا قائل به فالتقابل باعتبار القيد بين جميعات والتكرار
الفرق بين الأمر والنهي في ذلك ان الأمر يدل على طلب الماهية مط كما هو مذهب الجمهور وماهية الفعل يتحقق بمرة واحدة و
المراد من الاستمرار مواظبة المخاطب على الفعل او الترك ما دامت قدرته موجودة والاتصال الواقع اعم منه فلا يكون نحو
الكلام لهما اذا افادا استمرارا فالأمر فيه الاستمرار حتى يكون تكرارا كما ظن الكاتبي في شرحه فتأمل ق كف النفس عن الفعل
انما ذهبوا الى هذا لأن عدم الفعل مستمر من الأزل فلا يكون مقدورا للمخاطب فكيف يتصور طلبه منه اجاب الفرقة
الثانية بأن هذا العدم المستمر وان لم يكن مقدورا باعتبار تحصيله لكنه مقدور باعتبار ابقائه على ما كان بأن لا يشتغل
بالفعل وباعتبار ازالته عما كان عليه بأن يشتغل ويزيل استمراره اللهم لا تشمت بي اعدائي الشماتة الفرح ببلية العدو
ويقال شمت به بالكسر تشمت شماتة وبات فلان بليلة الشوامت اي بليلة تشمت الشوامت ق لطلب الدوام والثبات
لعله اراد بالدوام ابقاء الفعل الصادر وبالاستمرار حدوث فعل مرة بعد اخرى فبينهما فرق ولهذا لم ينظم هذا الاستعمال
في قاعدة الاستمرار السابقة ثم ان حمل الامر في الآية على طلب الثبات انما يحتاج اليه اذا اريد بالصراط المستقيم ملة الاسلام
واما اذا اريد بها طريق الحق على وجه الكمال بحيث يفيد كمال النفس بحسب قوتها فالطلب على حقيقته ق والطلب لا يتعلق
ليس هذه السببية والمسببية بحسب مطلق الطلب بل بحسب خصوصيات الطلب المتعلقة بأمور مخصوصة فيفهم منه سببية ذلك
الأمر المخصوص وبهذا التوجيه يندفع اعتراض الفاضل المحشي فليتأمل ق لأن العلة الغائية فيه بحث لأن العلة الغائية
هيهنا عبارة عن السبب الكامل فلا يلزم ان يكون لوجودها عللا لأن السبب الحامل نوعان احدهما غاية يقصد حصولها
نحو ضربته تأديبا وثانيهما ما هو سبب لوجود شيء نحو قعدت عن الحرب جبنا ق فهو مأمور اه لا يخفى ان المفهوم من ذكر
الطلب وجود السبب الحامل واما كونها سببا عن ذلك الطلب في الخارج فليس مفهوما منه نفسه بل من مقدمة اجنبية وهي قوله
لأن العلة الغائية اه لكن هذه المقدمة مشهورة مقررة فكلما ذكر الطلب فهم ذلك والمراد بالسبب في قوله ودل عليه ذكره
المسبب هو الأشياء المجزومة بعد الأربعة وضمير يرجع راجع الى المسبب وضمير عليه الى الطلب ق واما قوله تعالى قل لعبادي اه
جواب سؤال مقدر وهو ان اقامة الصلوة لا يكون مسببة عن القول اذ كثيرا ما يتخلفون عنه فالمذكور بعد الأمر اعني يقيموا لا
يصلح جزاء له فكيف الجزم وذهب الفراء في الآية الى ان الجزم باضمار اللام الجازمة والتقدير قل للذين آمنوا ليقيموا الصلوة
ورد بأن اضمار الجازم في الأفعال كإضمار الجار في الأسماء وهو ضعيف لا يحمل عليه نظم القرآن وان وقع في الأشعار
نحو محمد تفد نفسك كل نفس اذا ما خفت من امر تبالا وقد يجاب ايضا بأن الجزم على تشبيهه بالجواب كما قيل في قوله تعالى من قال
كن فيكون بالنصب ق عرض النزول وقيل عرض محبة النزول كما يدل عليه كلام السكاكي حيث قال اذا قلت لمن تراه لا يهم بالنزول
الا تنزل فتصيب خيرا امتنع ان يكون المطلوب بالاستفهام التصديق بحال نزول صاحبك لكونه حاصلا وتوجه بمعونة قرينة
الحال الى نحو الا تحب النزول مع محبتنا اياه ق يجب ان يكون آه الظ ان الجنسية يعم المجانسة في النفي والاثبات وفي خصوصية
الفعل وان خلاف الكاف انما هو في وجوب الأول فتقدير صاحب الكشاف في قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين
ظلموا منكم خاصة على تقدير كونه لا تصيبن جواب الأمر ان اصابتكم لا تصيبن الظالمين خاصة مخالف لمذهب القوم
بل التقدير على الجوابية ان يتقوها لا تصيب الظالم وليس بمستقيم ق فلا يحسن الآباء في الحالية نقضه بعض اصحاب
الحواشي بقول ابي تمام احاولت ارشادي فعقلي مرشدي ام اشتمت تأديبي فدهري مؤدبي وجوابه ان مراده
عدم حسن مثل قولنا اضرب زيدا فهو احق على ان يكون الفاء تعليلا للنفي الضمني والشاهد بذلك هو الذوق
السليم كما اشار اليه الشريف في شرح المفتاح ولا نقض لذلك بقوله ابي تمام لجواز ان يكون الفاء فيه تعليلا للمقدر
اي لا حاجة الى ارشادك لأن عقلي مرشدي كما ذكروا مثله في قوله تعالى افمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فان

والحق بالنهي انه انتفاء ماهية الفعل والمتبادر من ذلك انتفاؤها ماهية الفعل في جميع الأوقات ق وانكار الاستمرار المراد منه راجعا الى الاتصال الواقع فالأنسب

يكون المقلد

ام اشتمت

الله يضل من يشاء حيث قال ان التقدير لا جدوى للتحسر وقوله فان الله يضل من يشاء تعليل لهذا المقدر هذا وقد علل الشيخ
في شرح المفتاح عدم جواز كون الفاء في قوله تعالى ام اتخذوا من دونه اولياء فالله هو الولي تعليلا للنفي الضمني بان
قوله فالله هو الولي ليس بمعنى المضي فلا يصح ان يعلل به ما هو ماض وفيه بحث اذ يكفي في صحة التعليل استفادة الدوام من
الجملة الاسمية التي خبرها صفة مشبهة بمعونة المقام لشموله الماضي على ان القرينة قائمة بان مصب الانكار نفس اتخاذ
غير الله اولياء من غير تقييد بالزمان فتدبر قوله اي والهمزة للقريب ونقل ابن خباز عن شيخه انه للمتوسط وان اي للقريب يا
وهذا خرق لاجماع النحاة وهل يعتبر اجماعهم في الامور اللغوية تردد فيه بعض العلماء قوله اسكان نعمان الاراك البيت نعمان
بفتح النون واد في طريق الطائف يخرج الى عرفات والاراك جمع اراكة وهي شجرة طيبة الرائحة يتخذ منها السواك والربع المنزل
واما يا فقيل انه القول الاول قول ابن الحاجب والثاني قول الزمخشري والثاني اقرب لاستعمالها في القريب والبعيد على السواء
دعوى المجاز في احدهما خلاف الاصل فان قلت لم يذكر اسم ما هو موضوع للنداء المتوسط وكذا اكثر النحاة فكانه لم يوضع له
حرف من حروف النداء مع انه معنى ظاهر الحاجة الى التعبير عنه قلت بعد تسليم ان ليس المراد بالبعيد خلاف القريب المعنى الكلي
قد يستغنى عن الوضع له خاصة بالمجاز ونحوه كخصوص الروائح والطعوم التي اكتفي في التعبير عنها بالاضافة كرائحة المسك
واما الاستقصار الداعي نفسه واستبعاده من مرتبة المدعو نحو يا الله هذا كلام صاحب الكشاف وفيه بحث لان الداعي
ربما يقول في دعائه يا قريبا غير بعيد وربما قال يا من هو اقرب الينا من حبل الوريد فلا يحسن فيه الاعتبار المذكور فالظاهر
ههنا قول ابن الحاجب على ما اشرنا اليه ق لكن بمعنى عنه في [illegible] على الحال رد على ابن سعيد السيرافي حيث قال ان ايها الرجل
مبتدأ خبره محذوف اي مراد او بالعكس اي المراد الرجل ق ايها الناس اي اكثرهم قرى وهو الضيافة ق انا معاشر الانبياء
اشارة الى قوله انا معاشر الانبياء فينا بكاء اي قلة كلام او الى قوله نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة ق
يكشف الضباب الضباب بالفتح جمع ضبابة وهي سحابة تغشى الارض كالدخان يقال منه اضب يومنا ق قال ابن الحاجب
المعرف ليس منقولا قال الفاضل الرضي الاولى ان يقال الجميع منقول عن النداء وانتصابه انتصاب المنادى اجرى باب الاختصاص
مجرى واحد ثم نقل لكن جوز النصب ودخول اللام في نحو نحن العرب لانه ليس بمنادى حقيقة ولانه لا يليه في باب
الاختصاص حرف النداء المكروه اجتماعه مع اللام ق في قوله انا بني نهشل البيت لبشامة بن حزن النهشلي من قصيدة اولها
انا محيوك يا سلمى فحيينا وان سقيت كرام الناس فاسقينا وان دعوت الى جلى مكرمة يوما سراة كرام الناس فادعينا انا بني
نهشل لا ندعي لاب عنه ولا هو بالابناء يشرينا يقول انا مسلمون عليك ايتها المرأة فعاملينا بمثله وان خدمت الكرام وسقيتهم
فاجرينا مجراهم فانا منهم والجلى تانيث الاجل وسراة كل شيء ظهره ووسطه والجمع سروات وسراة الناس رؤساؤهم وادعى
فلان من بني فلان اي عدل بنسبه عنهم وادعى فيهم اذا انتسب اليهم والشراء يجيء بمعنى البيع وبمعنى الاشتراء فهو من الاضداد
والمراد ههنا البيع ق ومما يستعمل فيه النداء الاستغاثة نحو يا لله من الم الفراق ومنها التعجب نحو يا للماء قد تقرر في كتب
النحو ان اللام الجارة الداخلة على المستغاث به والمتعجب منه المناسب معناها وهو الاختصاص لمعناها باعتبار ان المستغاث
به والمتعجب منه مخصوصان من بين امثالهما بالدعاء وبالاستحضار لتعدية ادعو المقدر عند سيبويه لسبب ضعفه بالاضمار
او حرف النداء القائم مقامه عند المبرد وحقها ان يكون مفتوحة فرقا بين المستغاث والمستغاث له وبين المتعجب والمتعجب منه اذ قد يلي
حرف النداء المستغاث له على حذف المنادى نحو يا للمظلوم بكسر اللام الداخلة على المظهر لو اضمر عملها وان كان اصلها هو
على حرف واصل البناء على الفتح تخفيفا وانما لم يعكس لان المدعو منادى واقع موقع الضمير فليفهم ق يا ناق جدي البيت
لابي العلاء من قصيدة كتبها الى ابي حامد الاسفرايني عند كونه ببغداد مطلعها لا وضع للرحل الا بعد ايضاع فكيف
شاهدت امحاضي واتزامي الايضاع السير السريع فكيف شاهدت خطاب لناقة يشكو من فتورها والاعناء بالحاء المهملة

والقاء من

والقاء من الحفا مقصورا يقال للذي حفي قدمه وحافيا من كثرة المشي وهو حفي بين الحفا والحفاء غير والازماع على الشيء
العزم عليه وجدي من الجد والاناة على وزن القناة التاني والاحلاس جمع حلس وهو كساء يطرح على ظهر البعير
والانساع جمع نسع بكسر النون وهو ما ينسج عريضا للتصدير اي الحزام في صدر البعير قوله يا عين بكي عند كل صباح تمامه جودي
باربعة على الجراح وبعده وقد كنت لجبلة الوذ بظله فتركتني اضحي باجرد ضاح قوله يا عين بكسر النون وحذف الياء اوفق
موقع بالحذف في النداء وهو التنوين لان الكسرة يدل عليه وباب النداء باب الحذف والايجاز كذا ذكره المرزوقي
قوله بكي اما بمعنى اكثري البكاء واما بمعنى كرريه فان تضعيف العين اذا لم يكن للتعدية يجيء لكليهما وقيد البكاء بوقت
الصباح اما لانه يريد ابتداء مبدأ نهاره لذلك او لان هذا الوقت كان وقت بكائه بالاعداء وشتم العاذلين وقوله
جودي باربعة اي باربعة قبائل الراس وجوانبه والدمع يخرج من الشؤون وهي موصل قبائل الراس وملتقاها جمع
شأن اي جودي بدمعك كله وقوله وقد كنت انتقال من الاخبار الى خطاب الجراح على عادتهم في خطاب الموتى والا
طلال والضاحي البارز ق اي ينسب اليه الكذب اشارة الى ان يكذب في عبارة المتن على صيغة المجهول من باب التفعيل ق
ويحتمل ان يجعل كناية في البعض قيل كما في المثال الثالث فان حصول النظر الى العبد من المولى في المستقبل لازم لطلبه فعبر
باللازم عن الملزوم كما هو طريق الكناية وانت خبير بان كون طريق الكناية هو الانتقال من اللازم الى الملزوم مذهب
السكاكي واما عند المصنف فالكناية انتقال من الملزوم الى اللازم كالمجاز والفرق بتحقق القرينة المانعة عن الموضوع له في المجاز
دونها ففي اختصاص الكناية بالبعض تامل ق ونحو ذلك من الاعتبارات كان يقصد في قولك رزقني الله لقاءك بدل في
اللهم وفقه للتقوى الاحتراز من نسبة المخاطب الى ما يكره من عدم اتصافه بالتقوى بالنظر الى ظاهر اللفظ وادخال السرور في
قلبه كقولك اعطاه التنزيل مقام ليعطيه الى غير ذلك مما يهتدي اليه بالتامل في الاعتبارات ق الانشاء كالخبر في كثير مما ذكر
قيل انما قال في كثير لانه قد لا يكون مثله في بعض احواله فان مسند الانشاء مثلا لا يكون الا مفردا بخلاف مسند الخبر اذ قد يكون
جملة وهذا انما يتم في مسند الامر والنهي واما المسند في التمني مثلا قد يكون جملة ق لانه الاصل والوصل طار عليه ولان مدار
الفصل على جهتين اعني الاتحاد والمباينة ومدار الوصل على جهة واحدة وهي التوسط ولا يقدح في المدارية التخلف على سبيل
الندرة كالوصل لدفع الايهام مع المباينة والفصل للاحتياط مع التوسط ق لان الكلام ما تضمن الاسناد الاصلي قيل
ظاهره مخالف لما ذكره ابن الحاجب من ان الكلام ما تضمن الكلمتين بالاسناد حيث لم يعتد بكونه مقصودا اصليا وانت خبير
بان نفس الاسناد قد يفسر بما يخص الكلام بالمعنى الخاص على انه يحتمل ان يكون ساق الكلام على الترادف كما هو مذهب النحاة
ويدل عليه ظاهر قول صاحب المفصل ويسمى الجملة وبيان انه على الاصطلاح المشهور ثم المراد ما لا يكون للمشابهة فخرج الى فاعله
لانه انما يعمل لمشابهة الفعل باعتبار انه بتقدير ان مع الفعل ولهذا لا يتقدم عليه معموله ولا يعمل المصدر المصغر والموصوف
والمقرون بالحال والمعرف باللام على الاكثر كما فصل في شرح اللب للسيد وكذا خرج اسناد اسم الفاعل والمفعول لان عملهما ايضا
لمشابهتهما الفعل ولهذا يشترط اقتران معناهما بالحال والاستقبال ليتم مشابهتهما له وكذا خرج اسناد الصفة المشبهة لانها
انما يعمل لمشابهتها اسم الفاعل الجاري على الفعل ق فالصفات والمصدر المسندة الى فاعلها ليست كلاما مراده ان الصفات
المسندة الى فاعلها من حيث انها ليست كلاما لما عرفت في بيان الاسناد الاصلي من عدم اشتمالها عليه فلا يرد اقائم الزيدان
لان اسناد الصفة فيه باعتبار تاويلها بالفعل ق فانه اذا قصد تشريكه اه واما اذا لم يقصد التشريك فلا يعطف وان
وجدت الشركة في نفس الامر كما في الخبر بعد الخبر والصفة بعد الصفة ونحوهما ق الا وهي واقعة موقع المفرد اي واقعة
موقعا يكون الاصل وقوع المفرد فيه وان لم يكن هذه الجملة بتاويل المفرد فلا يرد النقض بالجمل الواقعة خبرا عن ضمير الشأن
ولا بالجملة الحالية الخالية عن الضمير كقولك اتيتك والجيش قادم اذ قد تقرر في كل من الخبر والحال ان الافراد مقبول

بالواو ونحو اى نحو الواو مما يكون مدلوله الجمع المطلق كاو الفاصلة التى بمعنى الواو والواصلة وثم الداخلة على الجملة كما
نقلناه فى اوايل الكتاب عن الامام وغيرهما من حروف العطف المنسلخة عن معناها المستعملة فى مجرد التشريك مجازا
فسقط بهذا ما اورده التحرير بقوله وهذا فاسد قوله لما بين الكتابة والشعر من المناسبة باعتبار ان كلا منهما مشتمل
على التاليف كما ذكرنا فى اوايل الكتاب ق لان لكل من الواو وثم وحتى يشعر بوقوع حتى يشعر بوقوع معنى ق عطف الجمل
كما يشعر به قول السكاكى فى بحث العطف ولا بد فى حتى من التدريج كما ينبى عنه قوله وكنت فتى من جند ابليس فارتقى بى
الحال حتى صار ابليس من جندى وسيصرح الان فى التفصيل لانه بانه حتى لا يقع فى عطف الجمل الا ان يحمل على اختلاف
القولين لكن المختار على ما قيل ما ذكره فى التفصيل لان شرط عطف المفرد فى كتب النحو لا يتحقق فى الجمل ق بخلاف الواو
اى حاصل الفرق ان لكل حرف من حروف العطف سوى الواو معنا معين فى نفسه يستدعى ذلك المعنى جلبا من الجمل مخصوصا
يتمكن ذلك البين على فايدة العطف وكونه مقبولا لعدم توقف القبول فيها على امر غير محصل معلينها واما الواو فانها تدل
على معنى مبهم غير محصل هو مطلق الجمع فى معنى من المعانى على احتمال المقارنة والتعقيب والمهلة والجمل المشاركة فى التحقق
بحيث لا يكاد يحصى واكثرها غير متناسبة بحيث اذا تعاطفت علقت من قبيل الجمال واودعت كتب للفاضل فلا بد بين المتعاطفين
بها من خصوصية جامعة ق وبهذا عيب على ابى تمام والذى آه الصبر بكسر الباء هو الدواء المعروف المر ولا يسكن الباء الا فى
ضرورة الشعر واعتذر عن البيت بان كرم ابى الحسين سبب دفع مرارة النوى فكانه قال والذى هو عالم بمرارة النوى ودافعها
وبان كرم ابى الحسين حلو والنوى مر فبينهما مقابلة ولا يخفى انه تعسف والاقرب ان الجهة الجامعة يجوز ان يكون خيالية
بان يكون ابو تمام ممن كان فى خياله هذا الامر ان مرارة النوى وكرم ابى الحسين ووضحه ان من عادة القدماء من الشعراء العرب
الاقتصار وهو الانتقال مما بدء منه الكلام من نسيب وغيره الى المقصود اعنى المدح بلا ملاءمة بينهما كان عادة متاخريها
التخلص وهو الانتقال مع رعاية الملاءمة كما سيجى فى البديع انشاء الله تعالى فابو تمام لما اراد اختيار هذه الطريقة عطف كرم
ابى الحسين على مرارة النوى لتقاربهما فى خياله فليفهم ق زعمت هواك اه عفا وهو لازم متعد لا زعمت والغداة ظرف لعفاء
اندرس وفيه ايذان بقرب الاندراس ومضى عنها الديار وهو حال من طلال قدم عليه على تنطلية من هنا طلال قديم و
طلال فاعل عفى النادى واللوى اسم موضع والباء فيه بمعنى فيه ورسوم عطف على طلال والسبيل الطريق لا غدت اى لا
صارت وقوله عطالت اى لاوت متعلق بمثل اى يطوف ويدور وهو خبر غدت لانه بيانه لا انا معكم اراد بالبيان معنى
اللغوى وهو الايضاح وهو موجود فى انما نحن مستهزؤن سواء حمل على التاكيد او على الاستيناف او البدل كما فصله الفاضل
المحشى اما على الاوليين فظ واما على الثالث فلما سبق فى احوال المسند فى بحث الابدال منه فظهر ان الشارح ذكر البيان لعموم فان
قلت البيان يجب ان يكون اوضح من المبين وذا انما يكون الابهام فى انا معكم قلت فيه ايضاح بالنسبة الى الابهام المقدر
بناء على احتمال ان يتوهم ان معناه انا معكم ظاهرا كما ذكره مثل ذلك قوله نعم الا بعد العام قوم هود ق واو اما وام انه لا فرق
بين او واما الا بحسب اللفظ ويشترط فى اما ان يتقدم قبل ما عطف بها عليه اما الاخرى ولا خلاف فى ان اما الاولى
ليست بعاطفة لانه عترضها بين العامل والمعمول وبين احد معمولى العامل ونقل ابن عصفور الاجماع على ان اما الثانية
غير عاطفة ليضا لملازمتها غالبا الواو العاطفة مع انه لا يدخل عاطف فى عاطف والصحيح ان الاجماع بل الاكثر على
انها عاطفة وفى ايضاح المفصل ان العاطف فى جاءنى اما زيد واما عمرو هو مجموع واما حيث قال لا يبعد ان يكون
صورة الحرف مستقلة حرفا فى موضع وبعض حرف فى آخر كما فى اما وزعم بعضهم ان اما عطفت الاسم على الاسم والواو
عطفت اما على اما وعطف الحرف على الحرف غريب واما الفرق بين او وام فهو ان وضع ام للعلم باحد الامرين واو ليكن
فانك فى ازيد عندك ام عمرو عالم بان احدهما عنده مستفهم عن التعيين ولهذا يكون بالتعيين ولا يستقيم فيه نعم وفى ازيد
الجواب

ولا بد فى العطف لحمل المقترن فى كتب النحو سيحه

معيناً

متناهية

بلغ

عندك

١١٣

عندك او عمرو مستفهم عن احدهما عنده ام لا ولذا كان جوابه بنعم او لا مستقيما قوله و قوله مائة الف او يزيدون اختلف النحاة فى
هذه الاية فالفراء على ان او بمعنى بل كما ذكره الشارح وقال بعض الكوفيين بمعنى الواو ونقل ابن الشجرى عن سيبويه انها
للتخيير اى اذا راهم الراى كان له ان يقول هم مائة الف او يقول هم اكثر ورده ابن هشام بانه لا يصح التخيير بين شيئين
الواقع احدهما وفيه بحث اذ محصل ما نقل عن سيبويه انه يجوز ان لا يكون عددهم فى نفس الامر شيئا من القسمين المذكورين
بل يكون عددا كثيرا اجمالا بحيث اذا راهم الراى كان له ان يقول هم ازيد من مائة الف ولا كذب فى شى منهما اذ ليس المقصود
بيان كمية العدد بحيث لا يزيد ولا ينقص وانما المراد المبالغة ق وحكم لكن قد عرفت فيما سبق اى فى بحث العطف على المسند اليه وقد
يفيد كون المذكور بعدها قال الفاضل الرضى بعد ذكر الكلام وقد يجى الفاء العاطفة للمفرد بمعنى الى على ما حكاه الزجاج من
انه يقول العرب مطرنا ما بين زبالة فالثعلبية بمعنى ما بين زبالة الى الثعلبية ق ونادى نوح ربه وفى الاية وجه آخر
وهو انه اريد بالنداء ارادة النداء ق فجاءها باسنا بياتا وهم قائلون بياتا حال والبيات مصدر التوبة والقائلون من القيلولة
وهو النوم فى الظهيرة قال يقيل قيلا وقيلولة ومقيلا والجملة ايضا حال معطوف على بياتا كانه قيل فجاءها اهلها بياتا او قائلين
خص هذين الوقتين لانهما وقتا الغفلة والراحة فيكون نزول العذاب اشد وافظع ق فان الاخطار يبتدا عقيب نزول
المطر فان قلت الاخطار لا يبتدى عقيب نزول المطر قلت ذكر الشارح فى بحث الاستعارة ان الفاء موضوعة لما يعد فى العادة
فقد يقصر الزمان والعادة يقضى علم اعتبار المهلة وقد يكون بالعكس والاية من قبيل الثانى ق ثم انشاناه خلقا آخر المراد بالخلق
الاخر نفخ الروح فى الجسم فكانه استبعد هذا الطور الذى فيه كمال الانسان من الاطوار المتقدمة قوله ونحو ثم الذين كفروا بربهم
يعدلون جوز فى الكشاف عطف على جملة الحمد لله على معنى ان الله حقيق بالحمد على ما خلق لانه ما خلق الا نعمة ثم الذين
كفروا بربهم يعدلون به وعلى جملة خلق السموات على معنى انه خلق ما خلق مما لا يقدر عليه سواه ثم هم به يعدلون ما لم يقدر
على شى منه والظاهر ان يعدلون على الوجه الاول من العدول وبربهم صلة كفروا وعلى الثانى من العدل بمعنى التسوية وتقديم
الصلة للاهتمام وهذا تخصيص من غير مخصص لتاتى التقديرين على كل من الوجهين كما لا يخفى وبالجملة انما لم يحمل على التراخى
لعدم طباقه المقام اما على الوجه الاول فلان استحقاقه للحمد مستمر يوجد قبل المعطوف وبعده ومعه فليس المعطوف هيهنا
متراخيا بالزمان عن المعطوف عليه البتة ولو سلم فلا فائدة معتدا بها فى الحمل على ذلك واما على الثانى فلانه من قبيل توضيح الواضح
وهذا مما لا حاجة اليه ق فلا اقتحم العقبة اعترض عليه بان لا يدخل على الماضى الا مكررة نحو فلا صدق ولا صلى ولا تكرير فى الاية
اجاب الشيخ ابو على الفارسى بان لا هيهنا بمعنى لم فالتكرير غير واجب كما لا يجب مع لم وان جاء كما فى الاية المذكورة واخرون بان
لا هيهنا مكررة تقديرا لانه قال تعالى وما ادريك ما العقبة فك رقبة او اطعام فى يوم ذى مسغبة ففسر بفك الرقبة وبالاطعام
فالمعنى فلا اقتحم العقبة ولا فك رقبة ولا اطعم مسكينا ووجه بعد المنزلة بين الايمان وفك الرقبة ظ فى ان الايمان هو السابق المقدم
على غيره ولا يثبت عمل صالح الا به ق لمجرد الترتيب اى بيان الترتيب الرتبى بين المعطوف والمعطوف عليه بان يكون احدهما
مقدما على الاخر فى الرتبة ومثل له بمثالين ليعلم ان التدريج اى الدخول فى درجة الارتقاء اما من الاعلى الى الاسفل كما
فان سيادة نفسه فى الرتبة على سيادة ابيه وسيادة ابيه على جده او بالعكس كما فى الاية فاذا قيل اولا ما ادريك فهم منه
اعتبار واهتمام واذا قيل ثانيا ما ادريك ثانيا فهم منه زيادة اعتبار مما فهم من التعجب والعظم مما ذكر اولا موخر فى الرتبة
والاعتبار عما ذكر مما ذكر ثانيا فليفهم ق كقوله ان من ساد البيت اجاب ابن عصفور بان ثم على ظاهره والبيت من قبيل
ادعاء الترتيب فى النسبة بان يدعى ان الجد اتاه السود من قبل الاب والاب اتاه ذلك من قبل الابوين كما قال ابن الرومى
قال ابو الصقر من شيبان قلت لهم كلا لعمرى ولكن منه شيبان كم من اب قد علا بابن ذى حسب كما علا برسول الله عدنان
وقد رد عليه بان قول الشاعر قبل ذلك تصريح بما ينافى هذا المعنى وذلك لان مصرف الكلام على ما اجاب به ان سود

بانسنا بانبينا وقائلين هم

ترتيبا غير متراخ وقال وهذا تخلف ... عادات

الأب سابق على سودد الجد كما أن سودد الابن سابق على سودد الأب وقوله قبل ذلك تصريح بأن سودد الجد مقدم على سودد
الأب وهذا ظاهر سواء جعل قبل ذلك متعلقا بساد او حالا من جد قدمت عليه اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلانه
اذا جعل قبل ذلك حالا من جده وجب ان يتصف الجد بالقبلية وفيه اتصافه بالسيادة لانه مبني على حيثية الفاعل حال
كونه فاعلا والجد لا يتصف بالقبلية الا قبل ان يجامعه الأب في الوجود اذ لو جامعه لزال القبلية الى المعية وقد يجاب
عن ذلك بان دعوى الشاعر ان سيادة الأب لما حصلت عند سيادة الابن امتدت وامتدت الى اول وجود الجد فسيادة
الأب مترتبة على سيادة الابن باعتبار حصولها وسابقة عليها باعتبار امتدادها واستنادها الى وجود الجد فلا يكون
قول الشاعر قبل ذلك مخالفا للمعنى الذي قاله ابو العصوص فتأمل قوله وهذا انما يظهر اه فيه نظر لان مجرد الاشتراك
قد يتحقق فيما لا يكون له حكم اعرابي كما اذا عطف شيء على جزاء الشرط واذا جاء الحبيب يدعى حذب فانه يفيد تشريك
الثاني للاول في الجزائية مع ان الجزاء لا محل له من الاعراب ق احتمل ان يكون قولك اما قيل هذا انما يكون اذا لم يكن الجملة
الاولى لازمة للثانية او لم يوجد دليل آخر على عدم ارادة الرجوع اذ لو وجد لم يلزم العطف كما في قولنا لا اله الا الله
محمد رسول الله وقد يقال المراد بالاتصال ليس الا جعله في حكم المسكوت عنه والتلازم لا ينافيه ق يسكب فيه العبرات
كناية عن الاشكال بحيث اذا لم يعرفه الطالب يبكي لعجزه ق وهوان مذلم حذله خذلانا اذا ترك عونه ونصرته و
وخذل عنه اصحابه تخذيلا اى حملهم على خذلانه والتزيين فيه سولت له نفسه اى زينته له وصيد بها حال من ضمير الفاعل
في خلتهم يقم درجة الى كذا واستدرجه اى ادناه منه على التدريج وفي الكلام ايماء الى ان حقيقة الاستهزاء لا يتصور منه تعالى لانه عيب
وجهل ق وبعد تسليم ان العامل في اذا الشرطية هو الجزاء فلا نم ان المشهور ان اذا الشرطية مضافة الى ما بعدها ومعمولة لجزاء
فيكون الحصر مستفادا من التقديم وحده وان جعلت شرطية معمولة للجزاء على قرات كما هو المشهور كان الحصر مستفادا من التعليق
بالشرط كما في قولنا ان خلوت قرات القرآن وجاز ان يعتبر التقديم عونا للتعليق في افادة الحصر باعتبار ارادة الشرط معمول الجزاء وحقه
التأخير وهذا لا ينافي التزامهم لتقديم الشرط لاجل نكتة اخرى وان جعلت معمولة للشرط كما ذهب اليه جمع كان التعليق مستقلا بافادته
اذ ليس اذا معمولة للجزاء مقدمة عليه حتى يستفاد حصر الجزاء فيها ق ولو سلم اه لو سلم ان مثل هذا التقديم يفيد الاختصاص فلا
نم ان هذا التقديم حاصل فيما نحن فيه لان العطف على مقيد اه ق اذا الشرطية اه اي هذا اشارة الى دفع ما ذكر اولا وقوله ولا
مثل اشارة الى دفع ما ذكر ثانيا وقوله ثم القيد اشارة الى دفع ما ذكره ثالثا ق سواء جعل باعتبار مفهوم الشرط يعني كون اذا
للشرطية لا يضر بالنظر الى المعنى الاصلي وهو حصول الاختصاص فبالنظر الى اللفظ الغالب من كون اذا ظرفية ق نعم انه ليس بقطعي
قد سبق منا في اوائل الكتاب ان الش ذكر في شرح الكشاف في قوله تعم وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء الآية ان القاعدة
كلية بحكم الاستعمال لا يجوز الاستعمال بخلافه وان الشيخ ليس بمثل القول بذلك فدليل الاعجاز ق فهي على ضربين قيل بينهما
ضرب ثالث وهو ان يكون الاول مفعولا والثاني فاعلا نحو ان عاداني من الم صليت وتوضأت و ورد مثله في كلام البلغاء ق ثم ق
فلم لا يجوز ان يكون الله يستهزئ بهم اه فيه بحث لان الظاهر ان المقيد بالقصد بالشيء مقيد بذلك الشيء فيلزم ان يقيد الاستهزاء
المقيد بالقول المقيد بالخلو فالمحذوف بحاله ق لا على اخبارهم عن انفسهم بانا مستهزؤن بدليل اه فيه بحث لانا لا نم ان الجزاء
هيهنا ليس مترتبا على مجرد الاخبار بكونهم منهم لان الاخبار المذكورة هيهنا اخبار صادرة عن صميم القلب بدليل ما ذكره صاحب
الكشاف في جدوى التأكيد في قوله تعم انا معكم حيث قال واما مخاطبة اخوانهم فهم في الاخبار عن انفسهم بالثبات على اليهودية
فهم فيه على صدق نشاط وفور رغبة وهو رائج عنهم متقبل منهم فكان مظنة للتحقيق ولا يخفى ان الاستهزاء يترتب
على هذا المذكور فان قلت مراد الشيخ انه لو عطف الله يستهزئ بهم وجعل من الضرب الثاني لتوهم ترتب الجزاء على مجرد القول و
الاخبار بكونهم معهم ففصل لئلا يتوهم خلاف الواقع قلت هذا انما يتوهمه ذو نظر قاصر غافل عن فائدة التأكيد في انا معكم

[هامش:] ... لو جعلت اذا مضافة الى الشرط طالبا للعامل فيها كما على منه اتفاقا فان جعل اذا مثله في قولنا اذا خلوت قرات القرآن ظرفية مجردة كانت مضافة صح

[هامش:] المانع من العطف واما قوله فيما سبق لما مر من ان تقديم المفعول ونحوه من الظرف وغيره يفيد الاختصاص فبالنظر صح صح صح

ودفع

ودفع توهمه لا يكون مقتضيا للفصل على وجه الوجوب فالوجه ما اشرنا اليه ق فانكان بينهما كمال الانقطاع بلا ايهام او كمال الاتصال
فيه بحث وهو انه يمكن اعتبار الايهام مع كمال الاتصال كما يمكن اعتباره مع كمال الانقطاع والوجه حينئذ هو العطف ليتضح فلم لم يتعرض
ولم يجعل الاقسام سبعة مثلا اذا سئلت هل تشرب خمرا فقلت لا وتركت شربه يكون قولك وتركت شربه تأكيدا للنفي السابق ولو لم يؤت
بالواو لتوهم تعلق النفي بالترك كما في قولك لا وايدك الله ويمكن ان يجاب بانه لم يعتبر هيهنا دفع الايهام كما اعتبر في كمال
الانقطاع اذ لا يتصور عطف احد المتحدين على الاخر لدفع الايهام فليتأمل قوله اما الاول والثالث فلعدم المناسبة
اي مع الايهام وانما تركه لدلالة السوق عليه والا فعدم المناسبة ايضا موجودة في الخامس مع وجوب الوصل ق فلعدم المغايرة
المفتقرة الى الربط فيه بحث وهو ان هذا المعنى ما يعم الجملة والمفرد فيلزم ان لا يصح او لا يحسن العطف التفسيري بالواو في المفرد
مع انه شايع حسن اللهم الا ان يقال حسنه مم عند البلغاء وشيوعه في عبارات المصنفين لا في كلامهم ق وكل حتف امرئ يجرى بمقدار
ادخال الكل على الحتف انما هو باعتبار الاسباب من كونه بالمرض والسيف والرمح وغيرها والا فالحتف المضاف الى امرئ امر
واحد وانما لم يقل بحتف كل امرئ مع بقاء الوزن لان ما ذكره هو المناسب لمقام الحرب حيث يأتي فيه اسباب الموت من السيف
والرمح ونحوهما من كل جانب ان قلت فقول الش فان موت كل نفس يجرى بمقدار لا يلايم غرض الشاعر ولا يكون مطابقا للمعنى
قلت مراد الش الاشارة الى وجوب اعتبار العموم في المضاف اليه اعني امرئ كما اعتبر صريحا في المضاف ايضا وهو الحتف لان المعنى
على دخول الشاعر وغيره من اهل السفينة فيه وقد تقرر فيما سبق ان النكرة في الاثبات قد يعم بواسطة المقام وانما يتعرض
في بيانه حاصل المعنى للعموم المعتبر في المضاف لظهوره فقول الش لا يلايم غرض الشاعر جدا ق اذا اجلسناها بالمرساة المرساة الة الارساء
وهي الحديدة التي تلقى في البحر لتقف السفينة ويقال لها بالفارسية لنكر ق والضمير للحرب فانها مؤنث سماعي يقال وقعت بينهم حرب عظيم
قال الخليل تصغيرها حريب بلا هاء رواية عن العرب وقال المبرد الحرب قد يذكر وقيل الضمير للكتيبة وهي الجيش ق وقيل الضمير للسفينة
والمعنى قال مقدم القوم للملاحين ارسوها اي السفينة ولا تجروها لكي نقاتل الجماعة ق والوجه ما ذكرنا وهو الارجاع الى الحرب لان
المصراع الثاني يلايمه اشد ملايمة واما على القولين الاخرين فيحتاج الى تكلف وهو ان يقال انهم جعلوا البحر جوا من السفينة لخوفهم من الغرق
والهلاك فلم يقيموا ولم يتوقفوا لمعالجة السفينة ولا للاشتغال بشرب الخمر ق لان الغرض اه فيه بحث لان المزاولة ليست علة خارجية
للامر بالارساء بل غاية له والجزم ايضا يفيد هذا المعنى اعني كون الثاني غاية للاول ولا ينافي كون الاول علة خارجية للثاني
الا يرى ان الاسلام علة خارجية لدخول الجنة والدخول غاية له فالاولى ان يقال لو جزم لكان المعنى على التعليق اي ان يقيموا نزاولها
والمراد ليس الا التنجيز اي اقيموا السفينة البتة لاجل تحصيل هذا المهم فليتأمل ق قلت لما ذكر انه اه قال ابن هشام في المغني لا حاجة الى
هذا الجواب لان كلا من الجملتين على الانفراد لا محل لها من الاعراب اما في كلام الحاكي فلانه جزء من المحكي اذ المحكي انما هو مجموع الجملتين
ودون المحل هو المحكي لا اجزاؤه واما في كلام المحكي عنه فظ وكان هذا مما يمكن ان يصار اليه هنا لولا عد المص فيما سبق قوله تعم انا معكم مما
لا محل من الاعراب واعلم ان خلاصة مراد الش في هذا المقام والله اعلم ليس الا ان يقول هيهنا امران الاول كمال الانقطاع والثاني
وجوب الفصل عنه فيما لا محل له من الاعراب والمص مثل للامر الاول ولم يتعرض للثاني اذ لم يورد في المثال الا المصراع الثاني
وليس فيه الفصل فيما لا محل لها كمال الانقطاع فقول الفاضل المحشي له لكمال الانقطاع كما توهمه الش توهم محض اذ ليس في كلامه
ما يفيد قطعا بل ما اشرنا اليه من ان تمثيل المص لمجرد كمال الانقطاع لا لترك العطف لاجله ولو كان فيما له محل من الاعراب
واما قول الش فيما سبق لما كان ارسوا اقتضاء لفظا ومعنى اه فتحقيق منه لوجود الفصل في المحكي لا توضيح لمثال المص ومراده ايضا وسياق
كلامه يكاد ينادي عليه لمن كان له سمع وبهذا التوجيه اندفع الاعتراض الاول ايضا من اعتراضات ذلك الفاضل ق او
لانه لا جامع بينهما هذا غلط تقدير اتفاق الجملتين في الخبرية والانشائية لان عدم الجامع بينهما انما يعد سببا لكمال الانقطاع
على تقدير هذا الاتفاق والا فالاختلاف سبب مستقل لكمال الانقطاع بحيث اذا جامعه عدم الجامع لم يعتد به ولم يبق

اجتمع هناك للانقطاع ببيان قوله مؤكدة للأولى او بدلا عنها او بيانا لها قيل اراد بكل واحد من هذه الامور ما يفيد فايدة ذلك
الواحد كما يظهر من المفتاح في موضع كل منها لا معناه الاصطلاحي لان كل واحد منها تابع والتابع هو الثاني باعراب سابقه
فلا بد ان يكون للمتبوع من اعراب لفظي او تقديري او محلي مع ان الكلام يشمل الجمل التي لا محل لها من الاعراب ولذا ان
تقول المراد من قولهم هو الثاني باعراب سابقه كونه كذلك فيما لسابقه اعراب او انه باعراب سابقه نفيا واثباتا وان كان خلاف
الظاهر والحق ان كون التوابع ما يتلو السابق في احوال آخره على الاكثر فالتقييد بذلك بناء على الغالب صرح به في اللب وشرحه
للسيد يؤيده ان الدماميني صرح في شرح المغني بان قوله امدكم بانعام وبنين بدل اصطلاحي من قوله امدكم بما تعلمون
مع انه لا محل لها من الاعراب كما سنحققه ق واما النعت فلما لم يتميز آه واما عن التأكيد والبدل فيتميز بان المقصود من التأكيد
التقرير ودفع توهم غلط او تجوز ومن البدل توفية المراد كما سيأتي واستيناف القصد الى الجملة الثانية ولم يوجد شيء من ذلك
المراد في النعت وهو ظ ق وهذا المعنى مما لا تحقق له في الجملة قال الفاضل المحشي اي كون التابع دالا على بعض احوال المتبوع مما لا تحقق
في الجملة والا لكان الجمل محكوما عليها به لكن الجمل من حيث لا يصلح ذلك هذا كلامه والمتبادر من عبارته ان ضمير به راجع الى
كون التابع دالا فحاصل كلامه ان الجملة الثانية لا تجري مجرى النعت والا يلزم ان يكون محكوما عليها بكونها دالة على بعض احوال
متبوعها مع انه بط لان المحكوم عليه يجب ان يكون مفهوما مستقلا ملحوظا في نفسه اصالة والجملة بمعزل عن ذلك وفيه نظر اما
اولا فلان هذا منقوض بوقوع الجمل بدلا او عطف بيان مثلا فنقول لو كانت الجملة عطف بيان للزم ان يكون محكوما عليه بكونها
دالة على نفس المتبوع هكذا نقول في البدل واما ثانيا فلان المحذور لزوم صحة الاخبار عن معنى الجملة معبرا عنه بمجرد لفظها
على قياس ما قيل الفعل لا يخبر عنه ولزومها مم واما ثالثا فلان هذا البيان يدل على عدم جواز كون الجملة صفة للمفرد ايض وقد
صرحوا بجواز توصيف النكرة بالجملة وانه لم يجز توصيف المعرفة بها ونقل عن بعض الافاضل ان ضمير به راجع الى بعض احوال المتبوع
والمعنى لو جعلت الجملة الثانية بمنزلة النعت من الجملة الاولى لزم ان يدل الثانية على بعض احوال الاولى فيلزم ان يكون الاولى
محكوما عليها بالثانية كما يجوز حمل بعض احوال الشيء عليه ويرد عليه ايض الوجه الثاني والاظهر في عدم وقوع الجملة نعتا للجملة ما ذكر
في شرح الفوايد الغياثية وذكر الشريف ايضاح شرح المفتاح وغيره من ان المنعوت يجب ان يكون ذاتا اي مفهوما مستقلا ملحوظا في نفسه
والجملة ليست كذلك كما يشهد به الوجدان ولكن هذا ايض لا يخلو عن اشكال اذ قد سبق ان ليس المراد بالنعت والبدل وغيرهما معانيها الاصطلاحية
بل المراد كون الجملة شبيهة بالنعت ونحوه ولا مانع في ان يتصور الذوق السليم بين الجملتين تصورات مختلفة حسب اقتضاءات مقامية
ينشأ فيهما اعتبارات متفاوتة فتارة تصير الجملة بمنزلة الصفة الاولى وتارة عطف البيان وهكذا وقد ذكر الشيخ في مواضع من دلايل
الاعجاز الاشارة الى هذا من جملتها انه قال في موضع وهو اللطف في ذلك قوله تعالى ما هذا بشرا ان هذا الا ملك كريم وذلك ان
قوله ان هذا الا ملك مشاكل لقوله ما هذا بشرا وداخل في ضمنه من ثلثة اوجه وجهان هو فيهما شبيه بالتأكيد ووجه فيه شبيه بالصفة ثم
قال بعد ذكر وجهي الشبه بالتأكيد واما الوجه الثالث الذي هو فيه شبيه بالصفة فهو انه اذا نفى ان يكون بشرا فقد اثبت له جنس
سواه اذ من المحال ان يخرج من جنس البشر ولا يدخل في جنس واذا كان الامر كذلك كان اثباته تبيينا وتعيينا لذلك الجنس الذي
اريد ادخاله فيه ثم اوضح ذلك بنوع بسط كيف ولو حمل على المعنى الاصطلاحي لم يجز ان يكون جملة عطف بيان لجملة اذ قد ذكر
ابن هشام في مغني اللبيب ان ما لا ينعت لا يعطف عليه عطف بيان لان عطف البيان في الجوامد بمنزلة النعت في المشتقات
وايده بنقل عن ابن مالك ومحمد بن السيد فليرجع اليه ق ان يكون الم جملة مستقلة او طايفة من حروف المعجم مستقلة الاول
على تقدير ان يكون الم اسم السورة او القرآن والثاني على ان يقدر ما يؤلف من هذه الحروف ثم في العبارة مسامحة لان كون الم طايفة
من حروف المعجم مستقلة لا يقابل كونه جملة مستقلة اذ على كل من التقديرين اما مبتدأ محذوف الخبر او بالعكس فالتقدير على
الاول الم هذه وعلى الثاني هذه الم ثم المعجم اسم مفعول صفة محذوف اي حروف الخط التي وقعت عليها الاعجام وهو النقط

او مصدر كالاعجام وعلمها فاطلاق حروف المعجم على الكل من باب التغليب وجوز الشيخ في شرح الكشاف ان يكون معنى الاعجام ازالة
العجمة بالنقطة وهذا انما يتم اذا جعل كون الهمزة للسلب مقيسا او سمع في هذه الكلمة قوله وههنا وجوه اخر خارجة عن الحق
ان يكون لا ريب فيه خبر الم وذلك الكتاب اعتراضا او حالا او غير ذلك مما هو مذكور في الكشاف وتفسير القاضي وغيره هاق
وهو الذي يسأل في الصحاح يقال فلان اهل لكذا ولا يقال مستاهل والعامة يقول لكن العلامة التفتازاني صحح هذه العبارة في
الاساس ما يرمى به جزافا الجزاف بالكسر مصدر جازفت بجازفة اي اخذ بغير تقدير ومعرفة بالكمية فارسي معرب
كزاف والمجازفة التكلم من غير خبرة وتيقظ ونصبه على المصدر اي يرمى به رمي جزاف اي رميا بطريق الجزاف قال
فوزانه وزان نفسه الى زان مصدر قولك وازن الشيء الشيء اذا ساواه في الوزن وقد يطلق على النظير باعتبار كون
المصدر بمعنى الفاعل وقد يطلق على مرتبة الشيء اذا كان مساويا لمرتبة شيء آخر في امر من الامور وهو المراد هنا ق اي
هو هدى اشارة الى انه خبر مبتدأ محذوف وانما لم يجعله مبتدأ محذوف الخبر على تقدير فيه هدى لفوات المبالغة
المطلوبة قوله ونزانه وزان زيد الثاني اعترض عليه الفاضل المحشي بان الانسب في عطف هدى للمتقين على لا ريب
فيه لاشتراكهما في التأكيدية لذلك الكتاب ثم اجاب عنه بجواب حسن يتبين منه وجه عدم العطف في قوله تع فسجد الملائكة كلهم
اجمعون مع اتحاد كلهم واجمعون للتأكيد في الملائكة فليتامل ق ولكن ذكر الشيخ بعضا ان كلام الشيخ يدل على ان لا ريب فيه بمنزلة
التأكيد اللفظي فيكون مخالفا لما عليه المص ومن تبعه من كونه بمنزلة التأكيد المعنوي ق اي القسم الثاني من كمال الاتصال قال في
شرح الفوايد الغياثية في كون الفصل في البدل من باب الاتحاد نظر لانه ليس للاتحاد بل لانه في حكم الجملة العارية عن المعطوف
عليه اللهم الا ان يقال ذلك الحكم اي كون المبدل منه في حكم المطروح في المفردات والتوابع الحقيقية بخلاف هذه فانها كالتوابع
انتهى كلامه ق لانه لا يتميز عن التأكيد واما عن عطف البيان فيتميز بان البدل لتوفية تمام المراد وعطف البيان للايضاح
وازالة الخفاء ق وهذا مما لا تحقق له اي التميز بمجموع الامرين المذكورين لا يجري في الجمل لا سيما التي لا محل لها من الاعراب
فانه لا يجري فيه التميز بشيء منهما وقد اشار الفاضل الى تحقيقه فلا يرد ما يتوهم من ان هذا الكلام بدل على من له ذوق
سليم على ان عدم تحقق كون الثاني مع بالنسبة يعم جميع الجمل سواء كانت ذوات محل ام لا مع انك اذا قلت ضربت رجلا ضربه
اخوك ضربه زيد صرفا لقصد النسبة اليه لم يعني بدل الكل من الكل بلا مرية هذا وفي شرح الفوايد ما يدل على جواز جعل الجملة بدلا من
الجملة بدل الكل من الكل ممتازا عن التأكيد باعتبار الثاني حيث قال ففي نحو قولنا فنفعنا بالاسودين فنفعنا بالماء والتمرات
كان المقصود من ذكر الجملة الثانية وذكر الاولى توطئة له كانت الجملة الثانية بدلا من الاولى بدل الكل من الكل وان كان المقصود ذكر
الاولى وذكر الثانية لبيانها كانت الجملة الثانية عطف بيان للاولى او تاكيدا لها ق نحو قوله تع امدكم بما تعلمون فان تلك الكلام
في الجملة التي لا محل لها من الاعراب وقوله تع امدكم بما تعلمون في محل النصب لان اول الاية واتقوا الذي امدكم بما تعلمون تلك
لو سلم ان الكلام في ذلك فلا نسلم ان الجملة الاولى ههنا مما له محل من الاعراب فان الاعراب لمجموع الموصول والصلة على ما اشار
اليه الشريف في اواخر الحالة المقتضية لتقديم المسند من شرح المفتاح او للموصول وحده والصلة لا محل لها كما ذكره ابن هشام
في الباب الثاني من كتاب المغني ق فدلالته عليه بالالتزام دون المطابقة قال الفاضل المحشي ويمكن ان يجاب عنه بانه مبني
على مذهب من لا يفرق بين الطلب والارادة فنقول طلب الفعل من غيره ارادته منه فيكون مدلول الامر هو الارادة ومدلول
النهي هو الكراهة وفيه بحث لانه مقتضى عدم الفرق بين الطلب والارادة كون مدلول النهي الذي هو من اقسام الطلب ولا خلاف
الا ارادة الكف ارادة عدم الفعل واياما كان فالكراهة لازمة لمدلول النهي لا نفسه ق والتأكيد بالنون دال على كمال هذا
المعنى فيه بحث لان هذا الشرح لا يطابق المشروح اذ المفهوم من هذا الكلام ان يكون التأكيد بالنون مبنيا لاصل الدلالة
على ان يكون استفادة الكمال في لا يقيمن من النون و المفهوم من قول المص بتأدية المراد لدلالته عليه بالمطابقة مع التأكيد ان

يكون التأكيد مبالوصف الذي لا اذا ظ ان التأكيد كالمطابقة من وجه كونه اوفى لا وجه لاصل الدلالة اللهم الا ان يقصد مرتبة
من الكمال في قوله التأكيد بالوزن دال على كمال هذا المعنى الكمال البالغ لان درجات الكمال متفاوتة ودلالته على الكمال البالغ
على وجه كونه اوفى من الكلام بتأدية اصل الكمال فيتحد مؤدى الكلامين تدبر قوله وقريب من هذا ما يقال لا يخفى ان التأكيد
والمطابقة في هذا الوجه القريب وجه كون اللفظ اوفى بتأدية المراد بخلاف ظ الوجه الاول فالقريب اقرب لغرض المص
وتقديمه ثم انه قد بين الفاضل المحشي وجه القرب بان اللفظ اذا فهم منه قصدا وصريحا غير الموضوع له فاما لكونه حقيقة
فيه او مجازا مشهورا وان لم يصل الى حد الحقيقة او لكن فيه نظر لان القصد يحصل باستعمال اللفظ في المعنى فان استعمال اللفظ
في غير الموضوع له وكانت القرينة في غاية الوضوح حصلت الصراحة ايضا وان لم يكن اللفظ ولا مجازا مشهورا فالاولى ان
يقتصر على الامرين المذكورين بل يقال فهم غير الموضوع له قصدا صريحا اما لاحد الامرين المذكورين او لكون القرينة في غاية
الوضوح ق ويمكن ان يتوهم انه مبني على ان الامر بالشيء يتضمن النهي عن ضده بمعنى انه جزؤه كما ذهب اليه جمع وقد صرح بهذا
الشريف في شرح المفتاح فلا يرد عليه ما اورده البعض من ان معنى تضمن الامر بالشيء النهي عن ضده اقتضائه واستلزامه عقلا
لا ان هذا النهي جزء لذلك الامر نعم يرد على هذا التوجيه ان مقتضاه انما هو دلالة الامر على اظهار الكراهة ضمنا وهو لا يوجب
بل المقصود دلالته على كمال ذلك الاظهار والفرق ظ واضح واعلم ان مجرد كون الامر بالشيء متضمنا للنهي عنه لا يكفي في كون عن ضده
النهي المذكور اصطلاحيا بل هو موقوف ايضا على ان مدلول النهي الكراهة وهذا ظ ثم ان قوله وهو اظهار كراهة اقامته لا
يوافق لما عرفت الا ان يحمل على حذف المضاف اي وهو كمال الاظهار وفيه ان السوق لا يلائمه ق ونزله منزلتها في نحو
الدار حسنها يريد انه في حكم بدل الاشتمال وهذا ظ على توجيه المص واما على قول من يقول الامر بالشيء يتضمن النهي عن ضده
بالمعنى المتبادر فهو في حكم بدل البعض من الكل ق لان عدم الانتقال مغاير للامر بحال اراد المغايرة ذاتا ومفهوما والا
وان لم يتحقق في الجملة الا انه اعتبر هذا المعنى فيه نزل منزلتها مثله ومثاله قوله بل قالوا مثل ما قال الاولون قالوا ءاذا متنا و
كنا ترابا وعظاما انا لمبعوثون فان الكلام الاول غير واف بالمقصود من القصور لانه دال بالقرينة المتأخرة للخفية اعني
والا تكن في السر والجهر مطمئنا ق فوسوس اليه الشيطان الآية عدى الوسوسة بالى لتضمنه معنى الانهاء والالقاء واضافة
الشجرة الى الخلد بادعاء ان الاكل منها سبب لخلود الاكل منها ومعنى ملك لا يبلى لا يتطرق اليه نقصان فضلا عن الزوال
قال اقسم بالله ابو حفص عمر قصته على ما ذكر العلامة في الفائق ان اعرابيا اتى عمر بن الخطاب عليه اللعنة والعذاب و
على اتباعه العقاب فقال ان اهلي بعيد واني على ناقة دبراء عجفاء نقباء واستحمله فظنه كاذبا فلم يحمله فانطلق الاعرابي
وحل بعيره ثم استقبل البطحاء وجعل يقول وهو يمشي خلف بعيره اقسم بالله ابو حفص عمر ما مسها من نقب ولا دبر اغفر له
اللهم ان كان فجر وعمر لعنة الله عليه مقبل من اعلى الوادي فجعل اذا قال اغفر له اللهم ان كان فجر قال اللهم صدق حتى التقيا
فاخذ بيده فقال ضع عن راحلتك فوضع فاذا هي نقباء عجفاء فحمله على بعيره وزوده وكساه وفي بعض الروايات ما ان بها
مكان ما مسها والدبر جراحة الظهر والعجف الهزال والنقبة بالضم اول ما يبدو من الجرب قطعا متفرقة ق لانا اذا قطعنا
النظر فيه بحث وهو انه لم لا يجوز ان يكون الوسوسة لادم مبينة بقول مخصوص وهو الفعل المقيد بالمفعول والحاصل انه
يجوز ان يعتبر الفعل المقيد بالمفعول مع قطع النظر عن الفاعل فان قلت المعتبر عام قلت المعتبر بعد اعتبار الفاعل هو وسوسة
الشيطان لادم وهو عام ايضا فتامل ق يسومونكم سوء العذاب سيئة حسنا اي اوليته اياه واوردته عليه ق حيث طرح الواو
هذا ظ لكون الكلام في وجه تخصيص الاية الاولى بترك الواو والثانية بايرادها ويمكن ان يتوهم وجه التخصيص انه يعد
في سورة ابراهيم قوله تعالى وذكرهم بايام الله ولا كذلك السياق في سورة البقرة كما لا يخفى وذلك ان قوله تعداد انواع النعم
ان اية البقرة من كلامه تعالى فلم تعد المحن واية ابراهيم من كلام موسى ع فعدها ويحتمل انه لما تعدد ههنا ذكر النعم

اي بنعمائه وبلائه كما قيل مناسب العطف على
سوء العذاب فيدل على انه نوع آخر ويكون
فيه تعداد انواع النعم والمحن التي اشير بها بقوله
تعالى وذكرهم بايام الله صح صح صح صح

جعل

جعل يذبحون بيانا ليسومون وفي ابراهيم عطف ليحصل نوع من تعديد النعم ليناسب قوله تعالى اذكروا نعمة الله عليكم فتامل قوله
فانه بين عذاب اليوم الكبير وفي الاية وجه آخر وهو جعل الى الله مرجعكم صفة اليوم بتقدير العائد اي فيه قوله وشبه هذا بكمال
الانقطاع انه يشتمل على مانع من العطف ينبغي ان يزاد قيد آخر ويتم مع المغايرة الكلية والا فالمانع من العطف موجود في
كمال الاتصال ايضا ق ويسمى الفصل لذلك قطعا اما لكونه قاطعا للتوهم او لان كل فصل قطع فيكون من تسمية المقيد باسم المطلق
قوله اراها في ضلاله ثم قال الفاضل الكاشي اراها فعل مجهول من اري يرى لكن يستعمل بمعنى المعروف الفعل وحقيقة ذلك ان
اري بمعنى ظن متعد الى مفعولين فاذن اري يصير متعديا الى ثلثة مفاعيل ويكون معنى زيد اري خالدا عمرا فاضلا ان
زيدا جعل خالدا ظانا عمرا فاضلا ويلزم هذا المعنى ظن خالد عمرا فاضلا فهم كما قد استعمل اري في معنى لازمه هذا
يقم هام على وجهه يهيم هيما وهيمانا ذهب من العشق وغيره ق فان بين الجملتين مناسبة ظاهرة فيه بحث لان هذا ينافي ما
ذكره سابقا عقيب ذكر الاقسام الستة بقوله اما في الاول والثالث فلعدم المناسبة فان ذلك يصرح بان الجملتين في شبه
كمال الانقطاع ليس بينهما مناسبة وما ذكره هنا صريح في خلافه نعم لو قال هناك اما في الاول فلعدم المناسبة واما في الثالث
فلمشابهته الاول في اشتماله على المانع مع المغايرة التامة لم يرد هذا لا يقال مراده هناك لعدم المناسبة عدم الوجه للعطف
لتحقق المانع سواء كان المانع عدم المناسبة او كون العطف موهما يؤدي الى فساد المعنى قلت المانع موجود في الثاني والرابع ايضا فلا
وجه فلا وجه لجعلهما قسيما للاول والثالث ق لئلا يتوهم انه عطف على قوله فيه بحث لان في القطع احتمال كون المقطوع جملة بعد
جزء واحتمال كونه تأكيدا لاني وبيانا له او بدلا منه ففي كل من الفصل والوصل ايهام خلاف المقصود فلا يتجه تعليل الفصل بايهام الوصل
خلافه ويمكن ان يتم الامر عند الفصل موكول الى العقل والعقل يدفع الاحتمال المذكور بالتأمل في السياق وايضا الاستئناف
اظهر في الجملة لانها مستقلة بشأنها واما عند الوصل فالعبرة باللفظ والعطف على القريب كالنص في الاول فاحتمال خلاف
المقصود في العطف اقرب فتركه فلذا اختير الفصل ق لا للوجوب كما زعم ان وجه الفاضل المحشي زعم السكاكي وبين وجه عدم ذلك
البيان الا ان كلامه ره ان عدم عطف الله يستهزئ بهم على ما قالوا مع انه وجد قرينة على عدم اشتراك القيد جائز اعتبار
العطف على الجزاء المقيد بدون لزوم الاشتراك بين المعطوفين في القيد السابق لعدم ظهور قرينة على ان المعطوف عليه نفس
المقيد اعني قالوا بدونه لاشتراك في القيد وهو الخلو فظهور دلالة قوله تعالى فاذا جاء اجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون وانت
خبير بان عدم الاعتماد على القرينة الضعيفة عين الاحتياط فلا يدل ما ذكر على وجوب الفصل ق لانا نقول الاولى لم
قيل رعاية المناسبة واجبة في الكلام البليغ فلا يجوز عطف الجملة الاسمية على الشرطية وبالعكس لتحقق المنافاة بينهما دائما
من حيث لزوم الشك للشرطية ولزوم عدم الشك للاسمية وكذا لزوم القطع للاسمية وعدمه للشرطية وجواز عطف الاسمية
على الفعلية وبالعكس لتحقق اصل المناسبة بينهما من حيث ان كلا منهما جملة مقطوع بها واما ما اورده من المثالين فلا يدل على
مدعاه لان الاول محمول على تقدير المبتدأ والشرطية خبر فلا يكون المعطوف جملة شرطية واما الثاني فيجوز ان يعطف ولا
يستقدمون على لا يستأخرون مع ان اعتبار اشتراك القيد اعني اذا جاء اجلهم بناء على ان معنى قوله تعالى لا يستأخرون ساعة و
يستقدمون لا يستطيعون تغييره على نمط قوله تعالى ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين ونوظهم كلمته فارد على سوداء ولا بيضاء
ق بدليل انه على متعلق بقوله لظهور المناسبة فان قلت لا تقريب لهذا الاستدلال فانه انما يشعر بوجود الجامع بين جملة
الله يستهزئ بهم وبين جملة قالوا انا معكم واي دلالة على وجود الجامع بين الله يستهزئ بهم وبين الجملة الشرطية قلت
الجملتان من اجزاء الشرطية فالجامع بينهما جامع بينها فافهم ق فلكونها جوابا للسؤال اقتضته الا وقد صرح الشيخ في دلائل الاعجاز
بوجوب القطع في هذه الصورة وهو المفهوم من شرح المفتاح وانما الخلاف في سبب القطع فمنهم من يقول السبب هو كمال الانقطاع
لاختلافهما طلبا وخبرا ومنهم من يجعله كمال الاتصال وهو ارتباط اللاحق بالسابق ارتباطا ذاتيا ومنهم من يعلله

باته ختمها ان يكونا كلاهما تخصيصا بلا مجال للعاطف اذ لا وجه لعطف المتعلقين هيهنا وربما يتوهم لي جاء بالواو لفهم منه انه من جملة
وعلى كل وجه فهو مفروض بوصل قوله نعم وما كان استغفار ابراهيم فان صدر الاية هو قوله وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين
ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم مقتضى لسؤال دفع قوله نعم وما كان استغفار ابراهيم لابيه الاية جوابا له
وهو ظ اللهم الا ان يقال استينافية لا عاطفة ولا اشكال وقد يجاب بان المعتبر في صورة الاستيناف التردد في حال المسؤل عنه
بان حاله كذا ام لا والغرض من السؤال المعتبر في الاية الكريمة ونظايرها النقض فليس من صور الاستيناف والفرق واضح فانه يطلب
في الاول بيان ما اجمل فيعتبر كمال الاتصال الموجب للفصل وفي الثاني دفع ما اورد وكان كل واحد مما يؤدي اليه الغرض
من السؤال والجواب في طرف وكان المقام مقام الوصل يقتضي المناسبة من وجه والمغايرة من وجه آخر وفيه ان لمية القطع وهي
الوجوه الثلثة التي ذكرته فيما سبق جارية في هذه الصورة فالوجه فيه ايضا القطع اللهم الا ان يقال لم يعتد الرد في الاية لكمال
لاستبعاد حضوره في الاذهان وغناء الجواب عن البيان مع لم يعتبر الاتصال بين الجملتين بملاحظة كانه بيان آخر لكنه مناسب
بالجملة الاولى وكان المقام بهذا الاعتبار مقام وصل وفيه ايضا تعسف لا يخفى انه لا يلائم هذا الاستبعاد ذكر الجواب والله اعلم ق
كالمورد للسؤال قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح هو على صيغة اسم الفاعل فان الكلام سبب كونه منشأ للسؤال كانه يورده وبتقييد
بالعرف زيادة توضيح انتهى ولك ان تقول هو على لفظ اسم المفعول والمعنى ان الكلام بواسطة دلالته وتضمنه على السؤال كالكلام الذي
اتى به الدلالة على السؤال ق وغير ذلك قال الفاضل المحشي مثل تنبيه المتكلم على كمال فطانته وادراكه ان الكلام السابق مقتضي
للسؤال وعلى بلادة السامع وعدم تنبيهه لذلك الا بعد ايراد الجواب وفيه بحث لان التنبيه لكون الكلام مقتضيا للسؤال اذا كان
لكمال الفطانة كما يدل عليه اول كلامه لا يكون عدم التنبيه له بلادة فلا يصح الاعتبار الثاني اللهم الا ان يجعل الاضافة
في كمال فطانته بيانية ويراد بالبلادة عدم كمال الفطانة ق بخلاف ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم لانه من باب التقابل فان
المحكوم عليه في احدهما مقابل للمحكوم عليه في الآخر وكذا المحكوم به بخلاف جملة الذين يؤمنون لان المحكوم عليه بالحقيقة فيها
الكتاب وهو ليس في مقابلة الكفار وكذا المحكوم به ق وانه مبني على تقدير السؤال لانه لما خص المتقين بان الكتاب هدى لهم
خاصة اتجه السؤال بان يقال ما بال المتقين خصوا بذلك فوقع الذين يؤمنون جوابا لهذا السؤال وفي قوله على تقدير سؤال اشارة الى
ان الجواب متصل بما هو منشأ للسؤال من غير احتياج الى تقدير تشبيهه بالسؤال وتنزيله منزلته لانه جعل الادراج في حكم المنفي
مترتبا ومبنيا على تقدير سؤال ناش عما قبله ق اي ما لك عليلا قال في الصحاح ما بالك اي ما حالك والسؤال عن الحال بعد العلم بكونه
مريضا يكون عن سببه فمعناه اخرارة تشتغل بك ام رطوبة بقلبك حال كونك عليلا ق له نعم ما ابعد لسبب من اسباب المرض اي بسبب بعيد
بحسب الوقوع لانه نسبة السبب وعدم التاكيد ليس مشعرا بذلك هذا اذا اجري الكلام على مقتضى ظاهره واما اذا حمل على خلافه
فيمكن ان يكون السؤال عن سبب خاص فترك التاكيد بناء على ادعاء ان كون سبب علة العاشق سهرا وحزنا متعين لا ينبغي
ان ينكره العاقل او يشك فيه ق فالتاكيد دليل على ان السؤال عن سبب الخاص هذا ايضا مبني على ما في كلامه من سياق مقتضى
الظاهر المتبادر والا فللتاكيد معان غير دفع الشك ورفع الانكار كما سبق وليس فايدته منحصرة فيهما حتى يتم لو كان السؤال
عن مطلق السبب لكان سؤالا عن مضمونه الذي لا يتصور فيه شك وتردد حتى يؤكد الجواب كما اوضحه الفاضل المحشي ق
فهو بيان في المطلق فان قلت كيف يتصور ترتب السبب على المسبب بالفاء ان الواقع ترتبه على السبب قلت من حيث ان
ذكر المسبب يقتضي ذكر سببه ق وهذا ابلغ الوصلين واقواهما لانه ادعى فيه ان ذلك بلغ في كماله الى حيث لا يحتاج
الى حرف دال على الوصل وقد يناقش فيه بان كلا من هذه الاقسام امر يتعلق بالمقام وكل منها ابلغ في مقامه من الاخيرين
مثلا اذا اقتضى المقام الوصل الظاهر يكون قولك فالعبادة حق له ابلغ من قولك العبادة حق له فكيف يحكم عليه بانه ابلغ
الوصلين على الاطلاق والجواب ان مراده ان المقام اذا اقتضى مطلق الوصل فهذا التركيب ابلغ لما فيه من تقليل اللفظ

وتكيل

وتكيل المعرق فيتفاوت هذا الثلثة بحسب المقامات قال الشارح في شرح المفتاح اذا قلت اعبد ربك فان كان المخاطب منكرا لاستحقاقه
العبادة او مترددا فيه او خالي الذهن مع امارات انكار او سؤال كان قولك ان العبادة حق له جيدا في الغاية لمصادفته
مقتضى المقام والعبادة حق له رديا لخلوه عن ذلك فالعبادة حق له متوسطا لاشتماله على شائبة تاكيد واشعار بالسببية
وان كان خالي الذهن من غير امارات انكار او تردد او منكرا او مترددا مع اعتبار ما يزيل الانكار والتردد كان قولك
العبادة حق له جيدا في الغاية وان العبادة حق له رديا فالعبادة حق له متوسطا لقربه من الكلام الابتدائي بشرطه وان كان
ممن كان يناسبه الا وصل الكلام بما قبله بمجرد ظ دال على السببية كان فالعبادة حق له جيدا في الغاية والعبادة حق له رديا
وان العبادة حق له متوسطا لان ان يفيد غناء الفاء في الجملة وان كان يناسبه الوصل الخفي كان الاجود العبادة حق له ق
قالوا اسلاما قال سلام يحتمل ان يكون تفاوتهم بلغة يعتبر فيها ما يعتبر في اللغة العربية ويحتمل ان يكونوا جهالا لانهم كانوا على ما قيل
عالمين باللغة العربية نعم شيوع هذه اللغة انما كان من اسمعيل ع ق زعم العواذل فيه ان الزعم اكثر ما يستعمل في الباطل ولهذا قيل
زعم مطية الكذب فلا يناسب المقام ولو بدل زعم بعلم لكان حسنا ق جمع عاذلة يعني انه ليس جمع عاذل لان فاعلا صفة لا
يجمع على فواعل وقد مر فيه الكلام في شرح الديباجة فليتذكر ق واما كونه عاذلة صفة جماعة فمبني على الظ الذي لا يعد لعينه
الا لصارف ان القول بانه يجوز ان يكون جمع عاذلة بمعنى رجل عاذلة على ان التاء للمبالغة مما لا يلتفت اليه لانه ليس بقياسي
قوله اي اوقع عنه الاستيناف يشير الى ان الفعل في كلام المصنف اسند الى مصدره بالتاويل المشهور كما في قوله وقد حيل
بين العير والنزوان ولك ان تقول هو مسند الى الظرف بعده كما يشعر به قوله كما اذا عقب المستانف عنه ان والوجهان مطردان في مثله
اي اعادة ذكر ذلك الشيء ان الاظهر ان يقال ان قوله باعادة صفته من باب المشاكلة على نمط قوله قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه قلت اطبخوا لي
جبة وقميصا على ما يسمى في البديع والمراد بذكر الصفة وقد يقال المراد بالاسم العلم وهو موضوع للذات مع جميع المشخصات فاذا ذكر اولا
كان الصفة مذكورة بالتبع فاذا ذكر بعده وجب الاعادة فيحصل الدلالة ق قلت وجهه انه اذا اثبت لشيء حكم او رد عليه الفاضل
المحشي ان سؤال المخاطب غيره عن سبب احسانه انه مما لا وجه له اذ هو اعلم بالاسباب الحاملة على افعاله الاختيارية ثم بين ما
هو الصواب بتفصيل فان قلت ليس في كلام الشارح ما يدل على ان السؤال المقدر من جانب المخاطب حتى يرد ما ذكره بل قوله لماذا احسن
بصيغة الماضي دون لماذا احسنت يدل على ان السائل غير المخاطب قلت قول المتكلم في الجواب صديقك بالخطاب يدل على اعتبار السؤال من
المخاطب فالحمل على خلافه تعسف ظ فان قلت رد الفاضل انما يتوجه لو كان كلام الشارح في المثال المخصوص السابق وليس كذلك بمقتضى
بابه قوله فان قلت انكان السؤال في الاستيناف عن السبب يدل على ان كلامه ليس في خصوص المثال ولذا لم يقل فان قلت انكان السؤال
فيما سبق من المثال فيمكن ان يصور السؤال والجواب في مثال يمكن ان يقدر فيه السؤال عن السبب مثلا ان يكون اخوك زيد له
عمرو صديقه القديم اهلا له ثم انه لم يرد ان تقدير السؤال عن السبب واجب في كل مثال كيف وقد سبق منه تجويز تقدير السؤال
عن الاستحقاق فمقصوده الاشارة الى الجواب بالنسبة الى تقدير واحد فيما يمكن فيه ذلك التقدير واحاله الجواب بالنسبة
الى تقدير آخر الى المقايسة قلت هذا لا يفيد لان قوله والسؤال المقدر فيهما لماذا احسن نص في جواز اعتبار السؤال عن السبب
في قوله فان قلت انكان السؤال في الاستيناف وان لم يكن مخصوصا بالمثال السابق لكنه يتناوله قطعا فيرد اعتراضه اللهم الا ان يقال
لفظ او في قول الشارح او ها هو حقيق للاضراب بمعنى بل فالاضراب معنى لابطال تقدير السؤال المذكور ردا على من زعم ان المقدر هو ذلك والله اعلم
ان ايراد المحشي مبني على ان احسنت في المثال على صيغة الخطاب كما نص عليه الشارح واما على صيغة الحكاية ولا يخفى ان صداقة المخاطب اذا كان بعلي
قد يكون سببا لاحسان المتكلم فلا يرد كما لا يخفى على المنطق بل في كلام الشريف بجنابه الاول ان قوله نعم فيصور ذلك اذا اريد الى
ان يحكي غيره هل يعرف ذلك لا لكنهما على ما نحن فيه على ما احل ما منع لان الاصل اعني قوله احسنت بطريق الخطاب ليس الا
لافادة لازم فايدة الخبر وحقيقة الكلام اني اعلم احسانك الى زيد ولا يخفى ان الانسب ان يقدر السؤال والجواب مناسبا

عقبت

للأصل على قيل معنى السؤال المقدر هو لماذا احسنت اليه ومعنى الجواب اعلم انه مستحق للصداقة القديمة لم يكن بعيدا بمرحلة فهذا
عن مراحل الثاني ان السؤال اذا كان هل هو حقيق بالاحسان استحسن التاكيد في الجواب لكونه جملة ملقاة الى السائل المتردد وكون
موجب الاستئناف المغني عن التاكيد انما هو في القسم الثاني والاول خال عنه فيكون المثال الاول اتم مستقيما وهذا هو الذي حمل
الش على تقدير السؤال عن السبب فقوله السؤال المقدر لماذا احسن اوهل هو حقيق بالاحسان ونشر مرتب تأمل قوله وليس يجري
سائر صور الاستئناف قائل اي ليس يجري كون الجواب باحد الامرين اعني باعادة الاسم تارة واعادة الصفة اخرى في جميع صور
الاستئناف بل يجوز ان يقع جوابا عن السبب او السؤال وغيره بدون اعادة اسم او صفة وانما امر بالتامل لئلا يتوهم من قوله منه
ما ياتي باعادة الاسم ومنه ما يبنى على صفة الحصر فان المفيد لذلك اما او ان ومنه ومنه ق بالغدو والاصال الغدو في الاصل
نقيض الرواح والمراد هنا الغداة فعبر بالفعل عن الوقت كما يقال اتيك طلوع الشمس اي وقت طلوعها وانما لم يجمع اعتبارا للاصل
لان المصدر لا يثنى ولا يجمع والاصال جمع اصل وهو الوقت بعد العصر الى المغرب وقد يجمع على اصل واصايل كانه جمع اصيلة ويجمع
على اصلان مثل بعير وبعران ق كانه من تتمة الشيخ في دلايل الاعجاز بان السؤال المشتمل على الفعل اذا كان مقدرا لا يجوز حذف
الفعل في الجملة الجوابية ان قلت فما قرئ في الاية قلت لما ان يقدر من المجهول فقيل رجال اي هم رجال فالمسند الى المستأنف هو الاسم
لا الفعل ق لم الفر وليس لكم الاوى الالف مصدر الفه يالفه اذا سكن اليه واحبه والالاف مصدر الفه يؤلفه والايلاف مصدر
الفه يولفه فحذف هذا الاستئناف قيل يجوز ان يكون الاستئناف في هذا البيت مذكورا لا محذوفا ووجهه انه لما قال زعمتم ان
الخ معين انه يسال او يقول لم فكر ذلك فاجاب بقوله لهم الف والدليل على ان الكلام المتكلم ذلك لفظة زعمتم لانها استعمال الزعم في الكذب
الكثر ق موكدا للجواب وبيانا له لان المراد بكذبهم انهم يخالفونهم في مقتضى الاخوة فاصل معنى قولهم لهم الف اي عليه قوله كذبتم ق
فلدفع هذا الوهم جيء بالواو العاطفة يحكى عن صاحبه عبادة انه قال هذا الواو حسن من واوات الاصلاح على حذوه الى المخاطب
قد توهم بعضهم ان توهمه الرد ونحوه فكونه حسنا انه يحتاج كما اعترف نفسه الى ان يقدر اصل الكلام هكذا واما الوصل فاما الدفع الايهام
واما التوسط فيه تقدير محذوف وليس لحذفه نظر بلا ضرورة داعية اليه ق لانه لا يعبدون اخبار في معنى الانشاء اي لا تعبدوا لان
اخذ الميثاق يقتضي الامر والنهي والمعنى على تقدير القول اي قائلين لا تعبدوا وقيل اخذ الميثاق في قوة القسم ولا تعبدون جواب له
فلا حاجة الى تقدير القول وقيل لا يعبدون مقدر بان المصدرية بدلا من الميثاق فلما حذف ان عاد الفعل الى الرفع فعلى هذا يكون
قولوا صلة بمعنى ولا يكون الاية مما نحن فيه بل يكون من عطف المفرد على المفرد لان الامر مؤول بالمصدر معطوف على جزاء وان به ق
لانه بمعنى امنوا الاية يومنون اشار الى التجارة المنجية وتعليمها والمتعارف في التعليم هو الامر والنهي دون الخبر الا عند
التصريح بالنداء فيه بحث لان هذا التصريح في مثله انما يلزم اذا لم يوجد قرينة واضحة على تغاير المخاطبين اذ لو وجدت لحسن
العطف بلا تصريح بحرف النداء كما في قوله تعالى يوسف اعرض عن هذا واستغفري لذنبك ولا يجوز ان اراد اهل الفعلين رجع الاخر في
الاية قرينة على اختلاف المخاطب فلا يبعد ق فلا يصح عطف بشر عليه اجاب صاحب الكشاف بانه لا مانع للعطف على جواب السؤال بما لا
يكون جوابا اذا ناسبه فيكون جوابا وزيادة وكانهم قالوا ادلنا يا رب فقيل امنوا يكن لكم كذا وكذا وبشرهم يا محمد صلى الله عليه وسلم بالمثوبة
لهم وقد يجاب ايضا بان خطاب يا ايها الذين امنوا عام للنبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين والتجارة المدلولة عليها في شأنه عليه السلام نوع التبشير وفي شأنهم
نوع الايمان المذكور فيجوز ان يكون يومنون مع بشر بيانا للكل ق فيها فكذبوق ليس المعتمد بالعطف هو الامر ان اي اذا نه ليس
المعتمد بالعطف الامر من حيث هو امر اي الجملة الانشائية النحوية من حيث خصوصها بل الجملة من حيث انها وصف ثواب المؤمنين
واراد بالجملة في قوله وانما المعتمد بالعطف هو جملة وصف ما اريد بها في قوله و بالجملة في قوله وجملة الامر وامثالها وهي الامر
الاجملة اي الحاصل كما يشير اليه قوله بل يوخذ عطف الحاصل من مضمون المعتمد بالعطف حاصل الكلام الذي هو وصف ثواب
المؤمنين اي المتلو في العطف ذلك لا خصوصية الجملة الامرية من حيث هي كلا حتى تطلب لها مشاكلا واما قول صاحب الكشاف

ان تقول

ان تقول هو معطوف على فاتقوا فهو مبني على ما عطف الجملة من حيث خصوصها لا ان يشر منفردا عن فاعله معطوف على قوله فاتقوا كما هو
الفاضل المحشي وبهذا التوجيه تبين ان لا غبار في كلام الش واندفع اعتراض الفاضل المحشي واما اعتبار عطف القصة على القصة على
الذي ذكره هذا الفاضل فهو ما افاده الش ايضا في شرح الكشاف لكنه لا يخفى عن تعسف لان الانسب التصريح بتلك الجمل لانها مناط
الجواب وهذا غير خفي على من له تدرب وتمهر في اساليب الكلام فاذكره الش في هذا الكتاب توجيه اخر لكلام الكشاف غني عما وقع في شرح الكشاف
ق لكن من شرط اتفاق ان قال ابن هشام في مغني اللبيب عطف الانشاء على الاخبار وبالعكس منعه البيانيون وابن مالك في شرح باب
المفعول معه من كتاب التسهيل وابن عصفور في شرح الايضاح ونقله عن الاكثرين واجازه الصفار وجماعة مستدلين بقوله تعالى وبشر
الذين امنوا في سورة البقرة وبشر المؤمنين في سورة الصف قال ابو حيان واجاز سيبويه جاءني زيد ومن عمرو العاقلان على ان يكون
العاقلان خبر محذوف ثم اورد عدة ابيات مستشهدا بها على جوازه فيما لا محل له من الاعراب والجواب عن الكل فقول الفاضل المحشي اشتراط اتفاق
الجملتين خبرا وانشاء في عطف الجمل التي لا محل لها من الاعراب مما لا نزاع فيه محل نظر اللهم الا ان يقال مراده انه لا نزاع فيه بين المحققين من علماء
البيان واما ما نقله ابو حيان عن سيبويه فقد صرح ابن هشام بانه غلط عليه وانما قال سيبويه واعلم انه لا يجوز من عبد الله وهذا زيد
الرجلين الصالحين رفعت او نصبت لانك لا تثني الا على من اثبته وعلمته ولا يجوز ان يخلط من تعلم ومن لا تعلم كما منعها سيبويه من جهة
النعت علم ان زوال النعت يصححها فيصرف ابو حيان في كلام الصفار فتوهم فلا حجة فيما ذكر الصفار اذ قد يكون من الذي ما نعا ويقتصر على ذكر لعدمها
الذي اقتضاه المقام واعلم ان الشريف الجليل الذي التبكي حاول التوفيق بين كلام النحاة وبين البيانيين في هذه المسألة بما حاصله ان اهل هذا
الفن يعني ان اهل البيان متفقون على منعه وظاهر كلام كثير من النحاة على جوازه ولا خلاف بين الفريقين لانه عند من جوزه يجوز لغة قوله فكانه امر
النبي صلى الله عليه وسلم بان يؤدي معنى هذا الكلام في لفظه كان ايماء الى توجيه اخر وهو ان يقدر امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يلقي هذا الكلام على سبيل
الحكاية اي قل لهم قولي هذا بعينه على طريقة قراءة من قرأ قل للذين كفروا ان ينتهوا بياء الغيبة كما صرح به صاحب المفتاح في بحث
الانجاز وذكر الفاضل الترمذي في شرحه ق من القوة المدركة للعقل اراد بالقوة المدركة التي يكل بها الادراك سواء كانت مدركة او معينة في
الادراك ق وهي الحاكمة بين المحسوسات الظاهر بان هذا الاصغر هو هذا الحلو فيه بحث لان النسبة التي بين الطرفين في المثال المذكور
المذكور معنى جزئي يدرك بالقوة الوهمية عند المثبتين للقوى الباطنة والطرفان محسوسان مدركان بالحس المشترك والحاكم
الحاكم عندهم لا بد ان يدرك الطرفين والنسبة حتى يتمكن من الحكم ولهذا اثبتوا الحس المشترك فلا يجوز ان يكون الحكم في المثال المذكور للحس
المشترك فان قلت الحاكم هو النفس لكن يمتنع ارتسام صور المحسوسات فيه وجب ان يكون هناك قوة يرتسم فيها صور كلها فالحس المشترك في
المثال المذكور اله للنفس في الحكم باعتبار الطرفين والوهم الة لها باعتبار النسبة فجاز نسبة الحكم الى كل من القوتين مجازا باعتبار كونها
الة للحكم قلت فالحضور عند الحاكم لا يجب ان يكون لاجتماع في قوة واحدة بل ربما يكفيه الارتسام في الالات متعددة كالحواس
الظاهرة فلا يثبت الحس المشترك بالدليل المشار اليه على ان الاقرب ان الحكم في المثال المذكور للوهم لا للحس المشترك لان القوى الباطنة
الباطنة عند مثبتيها كالمرايا المتقابلة ينعكس الى كل منها ما ارتسم في الاخرى والوهمية وهي سلطان تلك القوى فلها تصرف في مدركاتها بالطبع تسلط على مدركات
العاقلة فينازعها فيه ويحكم عليه بخلاف احكامها ق فان استعمالها بواسطة اعلى ان استعمالها النفس في المحسوسات مطلق بواسطة القوة
الوهمية متخيلة كما صرح به فان قلت كيف يستعملها النفس في المحسوسات مطلق بواسطة القوة الوهمية ليست مدركة للوهم قلت والصور
المحسوسة لما نبهت عليه انفا من ان القوى الباطنة كالمرايا المتقابلة فلا تغفل ق وان استعملها بواسطة القوة العاقلة اشارة الى معنى
العقل للنفس الناطقة فان النفس الناطقة جوهر موجود في الجزئي والعقل عرض مفقود فيه وبعضهم يوهم الاتحاد بينهما كما بين في موضعه
المخبر عنه ان التمثيل بالجزء المخبر عنها بدل المسند والمسند اليه بناء على انه في قانون المخبر ق وكذا حكم بان هذا اللون غير هذا مخالف لما
الطعم من ان الحاكم هو الحس المشترك الا ان يريد بما سبق ان الحاكم هو العقل بواسطة الحس المشترك كما اشار اليه مع ما له وما عليه وفيه نظر لان
القضايا ان ويمكن ان يقال مراد العلامة ان الاولية والاكثرية قد يكونان محسوسين وذلك عند كون موضوعهما محسوسين

لا على معنى انها المحسوسات بالذات بل بمعنى انها من المحسوسات بالعرض كالحركة وامثالها بناء على ان العقل يحكم بمجرد الاحساس بثلثة من
الامور المحسوسة مثلا انما اكثر من اكثر منهن في ضمنها وهذا بخلاف كون شيء من الامور المحسوسة علة فانه ليس فانه لا يدرك بمجرد الاحساس
قوله او وهمي بان يكون بين تصوريهما شبه تماثل قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح لما كان العقل يميز بين الاشياء الملتبسة وينسب اليه
الامور الصحيحة المطابقة للواقع وكان كل واحد من الاتحاد والتماثل والتضايف سببا في نفسه للاجتماع ينسب الجمع بها الى العقل ولما كان
الوهم ما يشتبه عليه الامر بما يناسبه وكان شبه التماثل والتضاد وشبهه ومناسبة تلك الاسباب المقتضية في نفسها للاجتماع ينسب الجمع بها
الى الوهم ولما كان الخيال محلا لتقارن صور المحسوسات التي منها ينتزع صور الموهومات والمعقولات ينسب الجمع بسبب تقارن صور كلية كانت
او جزئية محسوسة او موهومة الى الخيال والضابطة في الجامع ان الجمع اما بسبب التقارن في خزانة الصور اولا فالاول هو الخيال والثاني اما ان
يكون بواسطة امر يناسب الجمع ويقتضيه بحسب نفس الامر فهو العقلي والا فهو الوهمي قوله نوع واحد يزيد في احدهما عارض اراد به الصفرة
والسواد كان الوهم يدعي ان الصفرة بياض زيد فيه شيء يسير لا يخرجه عن حقيقته وكذا السواد حمرة زيد فيه شيء يسير ويوهم ان
هذه الثلثة من نوع واحد بسبب اشتراكها في اشراق الدنيا بها لها اشراق حسا بالاول والثالث وعقليا بالثاني لانه افاضة انوار العدل
والاحسان قوله وتضاد وهو التقابل بين امرين وجوديين يتعاقبان على محل واحد بينهما غاية الخلاف خرج بقوله وجوديين تقابل
السلب والايجاب وتقابل العدم والملكة وخرج بقوله على محل واحد التضاد بين الجواهر اعني الصور النوعية للعناصر فلم يثبت التضاد
بينها اعتبر الموضوع بدل المحل وبما ذكرنا ظهر ان المراد بالتعاقب على المحل التعاقب باعتبار الحلول لا باعتبار الصدق وقوله بينهما غاية
الخلاف تخصيص للتعريف بالتضاد الحقيقي فعلى هذا يكون التقابل بين السواد والحمرة مثلا قسما خاصا من مطلق التقابل مسمى بالتعاند
وقد لا يعتبر هذا القيد فيشمل التضاد تقابل السواد والحمرة ويسمى تضادا مشهوريا وينحصر التقابل في الاربعة بقي هنا بحث وهو ان تعريف
التضاد الحقيقي الدال عليه غاية الخلاف لا يناسب المقام لان السكاكي اورد الحلاوة والحموضة من جملة امثلة التضاد وليس بينهما غاية
الخلاف بل غاية الخلاف انما هي بين الحلاوة والمرارة اذ لا يخفى على منصف ان تعاند الحلاوة والحموضة ليس اشد من تعاند الحلاوة
والمرارة وقد صرح ابن سينا بان الواحد اذا كان حقيقيا لا يكون الا واحدا نعم لو تغير بان مراد السكاكي هو التضاد الحقيقي انه لم يجعل البياض
والصفرة متضادين بل عدهما من قبيل شبه التماثل ولعل هذا هو الباعث للشارح على اعتبار غاية الخلاف في تعريف المتضادين لا ليتمكن
من الجواب الاول عن الاعتراض على عد السكاكي الاول والثاني من شبه التضاد لا نفسه كما زعمه الفاضل المحشي قوله لكنهما لا يتصفان بذلك
لكونهما من الاجسام دون الاعراض ظاهر هذا الكلام يدل على ان التوارد على المحل انما هو في الاعراض وفيه نظر لما عرفت من ان
المحل اعم من الموضوع والمختص بالاعراض هو الثاني لا الاول فتأمل قوله ولذلك اختلفت الصور اي لاختلاف اسباب التقارن
وقوله ترتبا اجتماعا على هيئة مخصوصة تمييز من نسبة اختلاف الى فاعله وقوله فكم من صور لا انفكاك اشارة الى اختلاف الصور
في الترتيب وقوله من صور لا تغيب اشارة الى اختلافها في الوصف واختلاف الصورة ترتيبا وانكان يتضمن اختلافها وصفا لكنه قصد
التنبيه غلبة اصالة قوله وظن انه لا يمكن جعله من قسمة في الخيال بل هذا انما يتم اذا لم يجعل تقارن الصور بمعنى الصور المتقارنة
ولا يخفى انه تعسف لا يساعده عبارة السكاكي فانه عبارة هكذا والخيالي هو ان يكون بين تصوريهما تقارن في الخيال قوله للقطع بامتناع
رد عليه الشريف في شرح المفتاح بقوله قلت لا نسلم ذلك الامتناع مطلقا فانه اذا قصد بيان الامور الواقعة يوم الجمعة جاز العطف
لان المحط الاصلي هو هذا القيد فاذا قصد بيان وقوع تلك الامور في الواقع وجعل يوم الجمعة قيدا تابعا لم يجز العطف لا لانه ليس
جامعا بل لانه جامع غير ملتفت اليه كما صرح به في شرح ضيق وعلى هذا يكون حالة ثالثة مقتضية لكمال الانقطاع هي ان لا يلتفت الى وجود
الجامع ولم يتعرض له السكاكي وغيره اللهم الا ان يتعسف ويفهم مراده بعدم الجامع الذي في الحالة المقتضية لكمال الانقطاع عدم
الجامع الملتفت اليه سواء كان هذا العدم بانتفاء اصل الجامع او بانتفاء الالتفات فافهم قوله نحو الشمس والقمر بادية نجاته ومرارة
الارنب بحمد الله تعالى هذا ذكر بالمعنى وعبارة السكاكي هكذا الشمس ومرارة الارنب وسورة الاخلاص والرجل السريع من الضلع ودين

الجرس

119

الجرس والفتيان كلها محدثة فلفظ كلها دليل قطعي على ان المثال من قبيل عطف المفرد على المفرد واما المثال على الوجه المذكور
الذي اورده الشارح والمحشي فليس يتعين كونه من عطف المفرد لاحتمال كونه من عطف الجمل بحذف الجزء الاولين فظهر ان جزم المحشي بكون
المثال من قبيل عطف المفرد بالنظر الى عبارة السكاكي قوله فهو من الحال ما قبل هذا الكلام وما بعده قد بين الفاضل المحشي ما قبل هذا
الكلام وما بعده ثم اورد بحثا في كل منهما لكن في البحث الاول بحث لان التاخير الذكري لا يمنع التقديم بحسب الاعتبار وهو كاف في تحقق
اذا ارادت تعدادهم
الامور الخارجية والحكم عليها بالحدوث فالثانية يكفي في صحة العطف ان يجمعهما صفة الحدوث فالاولى ان يجاب هنا ايضا بان
الجامع غير ملتفت اليه قوله فالمهم لما اعتقد حيث قال في الايضاح واما ما يشعر به كلام السكاكي في موضع من كتابه انه يكفي ان يكون
للجامع باعتبار المخبر عنه او الخبر او قيد من قيودهما فهو منقوض بنحو مثل زيد شاعر وعمرو كاتب فانه غير صحيح كما عرفت وبنحو قولك
الامير الجديد يوم الجمعة وخاط زيد ثوبي فيه ولعله سهو فانه صرح في موضع اخر بامتناع قول القائل خفي ضيق على قوله [illegible] في
الخبر فظهر الفائدة قوله لانه يريد ان المص لما ذكر مكان الجملتين الشيئين فاتم قوله اتحاد في التصور مقام قوله اتحاد في تصور مثل
الاتحاد انما اراد بالتصور الذي اعتبر فيه الاتحاد المعنى المتعارف وهو العلم فظهر الفائدة في القولين المذكورين وهذا الغنا انما يمكن من
تفسيره ولا يرد على نفس عبارة السكاكي لانه مثل الاتحاد في تصوره بالاتحاد في المخبر عنه وفي الخبر وفي قيد من قيودهما فعلم ان مراده
بتصوريهما في قوله الوهمي ان يكون بين تصوريهما والخيالي ان يكون بين تصوريهما مقيسا على قياس السبق قوله غلط فيه بحث لان المص
في بعدها حال في الايضاح كلام السكاكي على السهو وفرغ منه قال ثم قال الجامع بين الشيئين عقلي وهمي وخيالي اما العقلي فهو ان يكون بينهما
التصور الى اخر ما ذكر فلا يتعين ان قصده بهذا الكلام صلاح كلام السكاكي بل يجوز ان يريد نقل كلامه بعبارة اخصر منه فلا يبعد
ان يريد بالشيئين الجملتين وبالتصور المعلوم التصوري ويقصد بذكره معرفا الى الجنس المعلوم التصوري المتناول لكل متصور سواء
كان مخبرا عنه او خبرا او قيدا من قيودهما كيف ولو لم يحمل على هذا لم يصح قوله قال السكاكي الجامع بين الشيئين ولذا قال جمال الدين
في شرحه المراد بالشيئين الجملتان لانه بصدد بيان الجامع بين الجملتين يعطف احدهما على الاخرى ولانه قد صرح السكاكي بلفظ
الجملتين فوجب حمل كلام المؤلف عليه والا لم يصح التفريع قوله ولعمري انه كلام في غاية السقوط اما اذا حمل على مذهب البصريين
فامتناع تقديم الفاعل حال كونه فاعلا باتفاقهم واما اذا حمل على مذهب الكوفيين فلان توجيه عبارة صدرت من السكاكي على مذهب
ضعيف لا يعول به مع الغنى عنه بوجه حسن في غاية السقوط عند ارباب هذا الفن لان ما يستحق ان في حيز الامتناع هذا غاية
توجيهه وانت خبير بان احتمال التركيب للوجهين ولو عند البعض يكفي في الفصل ولا يحصل المناسبة بان يؤتى بالثانية
فعلية صرفة نحو زيد قام وقعد عمرو والانسب بسياق الكلام ان يقال او اسمية صرفة نحو زيد قام وعمرو قاعد وهو ظاهر قوله وهذا
مبني على ما ذكره الشيخ الظاهر ان ام الابتداء بالعكس اعني ان ما ذكره الشيخ مبني على هذا المذكور قوله والذي يشعر به كلام بعض
المحققين اراد به ابن الحاجب حيث قال في الايضاح واما الموضع الذي يستوي فيه الامران فان يكون الجملة الاولى ذات وجهين
مشتملة على جملة اسمية او فعلية فيكون الرفع على تاويل الاسمية والنصب على تاويل الفعلية وفي هذه العبارة تكلفات
احدها في معنى الاشتمال على جملة اسمية لان المشتمل عين المشتمل والثاني في معنى التاويل بالاسمية فان الاسمية صريح لا حاجة
فيها الى التاويل اللهم الا ان يقال مبني على المشاكلة قوله تذنيب قيل الفرق بين التذنيب والتنبيه مع اشتراكهما في ان كلا منهما متعلق
بالمباحث المتقدمة ان ما ذكر في حيز التنبيه بحيث لو تأمل المتأمل في المباحث المتقدمة يفهمها منها بخلاف التذنيب قوله وهو جعل
الشيء ذنابة في الصحاح الذناب بالكسر عقب كل شيء وذنابة الوادي الموضع الذي ينتهي اليه سيله وكذا الذنابة بالضم والذانب
التابع قوله من تكلف متعلق اخر بالكسر اي شيء اخر مقيد للتعقل ان قلت فما حاجة الى الظهير قلت ليدل على الظهير لم يشتهر تعلق بالطرف [illegible]
الحال المفرد اشتقاقه تثبت بالحال المفرد لانه الحال واما الجملة في قولك اتيتك والجيش قادم فهي حال وبيان للازم الفاعل وهو
زمان الاتيان فكانها بيان للفاعل لا حالا لان المراد من الحال المتنقلة بيان ان الفعل صدر من الفاعل او وقع على المفعول

مقيدا بتلك الصفة مع الهيئة والتقييد انما يفيد اذا كان بالصفات المتغيرة المتبدلة لأن كون الفعل صادرا او واقعا على الهيئات
والصفات اللازمة امر معلوم ق فلما صرح ام تمامه فلم يبق سوى العدوان دناهم كما دانوا والبيت لسهيل ابن شيبان من قصيدة مطلعها
صفحنا عن بني ذهل وقلنا القوم اخوان عسى الأيام ان يرجعن قوما كالذي كانوا صفحت عنه اى عفوت عن جرمه وصفح الشيء
اى ظهره واتكف دناهم اى جازيناهم ق تشبيها بالحال وجه الشبه كونهما حكما لصاحبهما ويكون نكرة مخصوصة يريد ان
ذا الحال الذي لم يتقدم عليه الحال كما يكون معرفة يكون نكرة مخصوصة وذو الحال هيهنا اعني قرية بسبب وقوعه في سياق
النفي مخصوص لأنه في حكم الموصوف والمعنى على قرية من القرى ولذا لم يجب تقديم الحال عليه كذا في شرح المفتاح ورد
هذا التوجيه بانه لا يتاتى في قوله ثم سبعة وثامنهم كلبهم اذ ليس سبعة في حكم الموصوف حتى يصح الحمل على الحال فالحق ان
قوله ثم وثامنهم كلبهم صفة سبعة كما يشهد به اخواته اعني ثلثة رابعهم كلبهم وخمسة سادسهم كلبهم اذ لو حمل على الحال
يخرج النظم عن الانتظام ولا شك ان معنى الجمع يناسب معنى اللصوق وباب المجاز مفتوح فليحمل الواو عليه تاكيدا للصوق المذكور فيكون
هذه الواو ايضا فرعا العاطفة كالتي بمعنى مع والحالية والاعتراضية وفيهنا بحث وهو ان المذكور في كتب النحو ان وجوب تقديم الحال
على صاحبها عند محض تنكيره بناء على الحال تاخرت لالتبست بالصفة في حالة النصب نحو قولنا ضربت رجلا راكبا ثم طردت في حالة الرفع
والجر وان لم يلتبس طردا للباب وهذا الالتباس جار فيما اذا كان ذو الحال نكرة مخصوصة لجواز الصفة بعد الصفة فيلزم ان يجب تقديمها
عليه ايضا والا فالفرق بعد الورود وانع لالتباس الحال بالصفة ولذا لم يتقدم على ذيها في الآية الآن الكلام في بناء عدم التقديم على
كون ذي الحال في حكم الموصوف ولذا ان نفرق بان الالتباس فيما اذا كان ذو الحال نكرة محضة اشكل لان الحال بيان للهيئة والوصف
بيان الذات والنكرة الى بيان الذات احوج منها الى بيان الهيئة فالحمل على الوصف ارجح واما اذا وصفت مرة فقد حصل بيان الذات
وناسب ان يبين للهيئة بعده فالحمل على الحال ارجح بقي ان يقال اذا كفى مطلق تخصيص ذي الحال في دفع وجوب تقديم الحال عليه لم يجب
ذلك التقديم في مثل جاءني راكبا رجل بل لم يتصور محض تنكير ذي الحال لتخصيصه بتقديم الحكم عليه وهذا خلاف ما صرحوا به ولا يرد
على هذا ما اورد على القول بتخصيص الفاعل في مثل جاءني رجل بتقدم الحكم من ان التخصيص لما كان بالحكم كان التخصيص حاصلا بعد الحكم فما
حكم كان على غير مخصص وهذا ظاهر فليتامل والاوجه عندي ان يحمل جواز الحال في الآية بلا تقديم ذيها عليه لما اشرت اليه من كون الواو
دافعا للالتباس كما اشار اليه الشارح في آخر هذا الباب في لا يرد قوله ثم وثامنهم كلبهم فتدبر كما هو مذهب صاحب الكشاف سهو لم
يثبت ولم يعهد المعرف ق ولان نكرة محضة ينبغي ان يقيد بعدم تقدم الحال اذ يجوز وقوع النكرة المحضة ذا حال اذا تقدم عليه الحال نحو جاءني
راكبا رجل على ما هو المشهور اللهم الا ان يقال الجملة الحالية الخالية عن الضمير الحالية بالواو لا يجوز تقدمها على ذيها رعاية لاصل الواو
الذي هو العطف لكن نص ابن اصبع على جوازه عند الجمهور وان منعه المغاربة نقله الدماميني تامل ق اولى بالنزوم لذلك الكلام السابق
قوله لذلك الكلام ظرف مستقر ومعنى الكلام اولى بالنزوم الثابت لهذا الكلام لا لغو متعلق بالنزوم حتى يرد ما ذكره الفاضل المحشي من ان
الصحيح ان يقال بالاستلزام وهذا الوجه وان كان لا يخلو عن نوع خدشة بناء على ان المفهوم من كون الشرط المذكور اولى بالنزوم كونه اولى
بالاتصاف والنزوم الثابت للكلام لا يتصف به غيره لكنه يخرج الكلام عن حيف الفساد وهيهنا وجوه اخر في التوجيه احدها ان النزوم
مصدر من المبني للمفعول ومعناه الكون ملزوما ونظيره تفسير التقييد فيما سبق بكون الكلام معتدا وثانيها ان قوله الكلام السابق مرفوع بقوله
اولى لانه افعل التفضيل وذلك اشارة الى العقد وثالثها انه مرفوع بالنزوم لانه مصدر واعمال المصدر المعرف كثير ق انمى وان
شتمني واطلب العلم ولو بالصين اعلم ان كلمة ان وان في امثال هذا المقام ليست لانتفاء الشيء ولا للمضي ولا للقصد التعليقي والاستقبال بل كل منهما
مستعمل في تاكيد الحكم البتة ولهذا قد يتوهم يقولون انها للتاكيد ق فانت طالق والطلاق الية اخرى بها المرء يحيى من شباك الطوامث
الالية اليمين والشباك الحبائل والطوامث الحيض من طمث المرأة اى حاضت ووقوع هذه الجملة متوسطة بين كلام واحد كما هو الظاهر
من كلامه لا يخلو خفاء اذ الظاهر ان قوله بها المرء كلام مستقل وقبل اخر المصراع المذكور ثلثا ومن يخرق اعق واظلم لكن الرواية في هذا

البيت

البيت مرتبة مكان اليه ولعل فيه رواية اخرى لم اطلع عليها ق يرى كل من فيها وحاشا الا فتانا المصراع لابي الطيب المتنبي في مدح الكافور الاخشيدي
صدره وتحتقر الدنيا احتقار مجرب ويروى في اكثر الكتب ما بد من ق اى لا تعطى حالكونك بعدما تعطيه كثيرا هذا على احد الوجهين في قراءة
الوضع في تستكثر والوجه الآخر فيه ان يحذف ان ويبطل عملها واما اذا قرئ بالجزم على انه بدل من تمنن من المن اى لا تمنن ولا تستكثر فليس مما
نحن فيه وفي الآية وجوه آخر مذكورة في التفاسير ق فيمتنع دخول الواو كما يمتنع في المفردة انما عدل عن عبارة الايضاح حيث قال وجب ان
يكون بالضمير وحده كالحال المفردة لانه يرد عليه بحسب الظاهر انه لم يذكر دليلا على كون الوصف المذكور في الحال المفردة موجبا في وجوب الاكتفاء
فيها على الضمير ليتم كلامه ووجه عدم الورود على ما ذكر هنا هو ان ليس الملحوظ اصالة الحاق المضارع المثبت بالحال المفردة في وجوب الاكتفاء
بالضمير بل الحاقه بها في امتناع دخول الواو وقد دل سياق كلامه على امتناع دخول الواو في الحال المفردة حيث استدل اولا على ان اصل الحال
مطلقا ان لا يكون مع الواو بقياسه على الخبر والنعت ثم بين وجه مخالفة الاصل في الجملة فتبين بقاء المفردة على الاصل واما ما اورد عليه
ايضا من ان هذا قياس في اللغة وقد منعه كثير من المحققين فجوابه ان ما ذكره انما هو من قبيل الحمل على النظر لا قياس فمتى فهو غير مقبول
اذ قد صرح في ايضاح المفصل وغيره من ان التعليلات المذكورة في امثال هذه المباحث بيان مناسبات والا فاصل الدليل هو الاستعمال
ق اما على ان يكون مشتركا بينهما او يكون حقيقة في الحال مجازا في الاستقبال وانما لم يذكر المذهب الثالث وهو انه حقيقة في الاستقبال
مجاز في الحال لانه بعيد عن افادة مطلوبه وهو دلالة المضارع على المقارنة تمسك الفريق الاول بان المضارع يطلق عليهما كما يطلق
الاسماء المشتركة على معانيها وبانه وضع للاخبار عن حدث ماض لفظ الماضي وعن حدث حاضر لفظ المضارع فلو لم يكن مشتركا
بين الحال والاستقبال لزم ان يكون ما هو من امهات المقاصد لم يوضع له لفظ فيلزم القول بالاشتراك وتمسك الفريق الثاني بان
المتبادر منه الحال وفهم الاستقبال يحتاج الى القرينة وبان المناسب ان يكون للحال حقيقة كما للماضي نحو ضرب وللمستقبل نحو
اضرب وتمسك الفريق الثالث بان وجود الحال خفي حتى ذهب كثير من الحكماء الى انه غير موجود والفضل للمتقدم كما لا
يخفى ق وفيها نظر لان جواب النظر ما يحققه الفاضل المحشي في وجه وجوب تصدير الماضي الواقع حالا بقد ق واصكت وجهها
اصلك الضرب قال الله تعالى فصكت وجهها اى ضربت ق فلما خشيت اظافيرهم الاظافير جمع اظفار وهي جمع ظفر ويراد به الشوكة
والقوة وقيل المراد بالاظافير الاسلحة ومالك اسم رجل قال الثعلبي الرواة كلهم على ارهنتهم ماضيا على ارهنهم بمعنى رهنته
الا الاصمعي فانه رواه وارهنهم على مضارع وحاصل معنى البيت لما خشيت منهم هربت وخلصت وجعلت مالكا مرهونا عندهم
وهو فيما لديهم ق ومثاله قوله تعالى لم تؤذونني الآية في شرح اللب للسيد عبدالله ان وجوب الاقتصار على الضمير في المضارع
المثبت اذا لم يكن مصدرا بقد واما اذا كان مصدرا بها فيدخله الواو كقوله لم تؤذونني وقد تعلمون اني رسول الله وما ذكره
الشارح اظهر ق ومعناه ان نفرض وانما يفعل هذا في الفعل الماضي المتقرب كانه يحضر للمخاطب ويصوره متعجبا منه كما يقال رأيت
الاسد فاخذت السيف فاقتله ثم قوله فيعبر عنه بلفظ المضارع بالنظر الى المثال الذي وقع الكلام فيه لان مطلق حكاية الحال
الماضية هكذا اذ قد يكون التعبير عن الماضي بلفظ اسم الفاعل من قبيل الحكاية كما صرحوا به في قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه
بالوصيد ولذا عمل باسط في المفعول مع انه يشترط في عمل اسم الفاعل كونه بمعنى الحال او الاستقبال وبالجملة ليس معنى حكاية
حال الماضية ان تفرض في ذلك الزمان يحكي الآن على ما تلفظ به كما في قولهم وعنى من غير تأمل على ما زعمه الفاضل المحشي في حواشي
شرح المفتاح بل الحق حكاية المعنى هذا وذكر الاندلسي ان معنى حكاية الحال الماضية بان تقدر نفسك كانه موجود في ذلك
الزمان او يقدر ذلك الزمان كانه موجود الآن لكن ما ذكره الشارح ماخوذ من كلام صاحب الكشاف حيث قال معنى حكاية الحال
ان يقدر ذلك الماضي وقع في التكلم كما قوله فلم يقتلوا انبياء الله من قبل وقد استحسنه الفاضل الرضي ق دون النهي
لثبوت النون التي هي علامة الرفع فيكون اخبارا قال ابو البقاء في القراءة بالتخفيف وجهان احدها انه نفي ايضا وحذف
النون الاولى من الثقيلة تخفيفا ولم يحذف الثانية لانها لو حذفها لحذفت متحركة واحتاج الى تحريك الساكنة وحذف

التأكيد أو تعيين الثاني ان الفعل معرب مرفوع وفيه وجهان احدهما انه خبر في معنى النهي كما في قوله لا تعبدون الا الله والثاني هو في موضع
الحال والتقدير ما لكم غير متبعين هذا وقد يجوز ان يكون لا يتبعان نهيا لجمعه نون التأكيد الخفيفة على مذهب يونس كسرت لالتقاء الساكنين
في ايض يتبعان انا وبجواز العطف فظهران الآية لا يصلح الا مثالا دون التمثيل ق والمعنى ما تضع اشارة الى ان العامل في الحال ما في الاسم
من معنى الفعل ق خلوها عن حرف الاستقبال كالسين ولن وقد يوجه كلام القوم في هذا المقام بان عامل الحال قد يكون مقترنا بزمان
التكلم فيجب التجريد هناك عن حرف الاستقبال وفيما عداه طردا للباب فلا حاجة الى التوجيه المشيع الذي ذكره الشارح ق لينافي الحال
والاستقبال في الجملة فيه بحث وهو ان التنافي في الجملة كما هو ثابت بين الحال والاستقبال على ما زعمه كذلك ثابت بين الماضي والحال
فلم يستدعي تصدير الجملة الحالية بعلم المضي مثل لم ولما فلا بد من بيان الفرق فان قلت منافاة المضارع المصدر بعلم الاستقبال من
جهتين صيغة الاستقبال وعلامته ومنافاة المضارع المصدر بعلم المضي من جهة المعنى ليس الا قلت هذا انما يتم لو كانت صيغة المضارع
حقيقة في الاستقبال مجازا في الحال وقد ذكر الشارح انه مشترك بينهما او حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال كيف ولو ثبت التنافي في
بين نفس صيغة المضارع والحال لالتزموا في المضارع الواقع حالا لفظا ما يقربه الى الحال كما التزموا في الماضي الواقع حالا بل الجواب
الحق ما يستقر عليه في وجه دلالة الماضي على المقارنة من ان ثمالة استغراق الازمنة وغيرها للانتفاء متقدم لكن الاصل استمرار
ذلك الانتفاء فيحصل المقارنة للحال ولا منافاة بهذا الاعتبار فافهم ق اقادرا من وفي اوله بلغني مصعب وبنو ابيه فاين
اصيد عنهم لا اصيد نعاني مصعب وبنو ابيه اي طلبني مصعب بن الزبير واخوته والاستفهام في اين اصيد اي ابل واعرض للانكار
فلا اصيد تاكيد له وافاد وامن اقاد الامر اي مكنه من القود والمفعول في البيت محذوف والمعنى مكنوا ولي القتل من دمي و
يتقطنون من كنهت الرجل عن الشيء صنهنهته اي كففته وزجرته فكف وانزجر والاصل في كنهه بثلث هاآت وانما ابدلوا من الهاء
الوسطى نونا للفرق بين فعلل وفعل وانما زادوا النون من بين ساير الحروف لان في الكلمة نونا ق قوله ان كان تامة ذكر صاحب الكشاف
في قوله تعالى ان كان ذو عسرة الآية ان كان التامة حقها ان يدخل على الاحداث والحق انه يدخل الذوات ان كان فيه نكتة وهنا
نكتة سرية كما بينه الفاضل المحشي ولذا ذكر في شرح اللب وغيره ان كان في الآية تامة ايض ق ولا معنى لجعلها ناقصة وجعل الواو مزيدة
لانه خلاف الاصل فلا يصار اليه الا لضرورة ولا ضرورة في البيت اللهم الا ان يثبت وجوب دخول كان التامة على الاحداث وقد
عرفنا عدمه ق ان يكون لي غلام وقد بلغني الكبر فان قلت الكلام في الحال المنتقلة على ما سبق والكبر بعد حلوله غير منتقل فكيف ان
هنا قلت الحال بلوغ الكبر والبلوغ كما يتحقق يضمحل ق قوله ولم يمسسني بشر فان قلت لم يستقل عدم مساس البشر اياها فكيف عد من الاحوال المنتقلة
قوله مترطة الماضي المثبت ان يكون هذا كلامه مشعرا بانه عام لكن مذهب البصريين ان قد انما يجب في الماضي المثبت الواقع حالا اذا لم يوجد
الواو فيه كذا ذكره الحديثي واعلم ان وجوب قد في الماضي المثبت الواقع حالا اذا لم يكن بعد الا والا فالاكتفاء بالضمير وحده من
دون قد والواو اكثر نحو ما لقيته الا اكرمني لانه بتاويل الا مكرما لان الاغلب في الا ان يدخل على الاسم ولفظ قد لا يدخل عليه
كما سبق في الباب الخامس من ان بد من الكلام فيه فتذكر ق او مقدرة كما في قوله تعالى اي قد حصرت وضاقت وفيه خلاف سيبويه
فانه لم يجوز حذف قد من الماضي المثبت وقد ذهب الى ان حصرت لم يقع ههنا حالا بل هو صفة موصوف محذوف اي جاؤكم
قوما حصرت ورد بان الموصوف المذكور اذا قد يكون حالا موطئة وصفة الموطاة ايض اذا كان ماضيا يجب تصديرها بقد لا
سيما اذا حذف الموصوف فانه يكون في صورة الحال القائمة مقامه ق لانه قد يقرب الماضي من الحال اه فيه بحث لانه قد يفيد المقاربة
بالبال لا المقارنة بالزمان والمطلوب في الحال هو الثاني لا الاول وقد اشار الحديثي الى دفعه حيث قال المقاربة بمنزلة المقارنة
فان القريب من الشيء في حكمه ولذا اطلق الآن على الزمان القريب من الحال في بعض نسخ شرح اللب للسيد ولفظ قد يقرب الماضي
من ذلك الزمان فيكون المقاربة بمنزلة المقارنة والكلام بعد لا يخلو عن شوب لان الظاهر ان المعتبر في الحال حقيقة المقارنة لا
ما هو في حكمه ولذا قال الفاضل المحشي اذا قلت جاءني زيد ركب كان المفهوم منه كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجيء متقدما عليه

فلا يحصل

فلا يحصل مقارنة الحال لعاملها واذا دخلت عليه قد قربته من المجيء ويفهم المقارنة بينهما وكان ابتداء الركوب كان متقدما على المجيء لكن قارنه بعد
ولو كفى المقارنة في الحال لم يحتج في مثل قولك جاءني زيد ركب الى قد اصلا لان المفهوم منه على تقدير التسليم مجرد كون الركوب ماضيا
بالنسبة الى المجيء متقدما عليه لكونه بعيدا منه فيفهم المقارنة من جعله قيدا للعامل ولا فرق في ذلك بين وجود قد وعدمها كما ذهب
اليه الكوفيون نعم لو اطرد الاستعمال ولم يوجد فعل ماض مثبت وقع حالا بدون قد لامكن ابداء المناسبة بان المقارنة في جاءني زيد قد
ركب يفهم من قد ومن جعل الحال قيدا للعامل وجاء زيد ركب من الثاني لا غير فوضع قوة الدلالة عليها لكن وقوعه بدون قد كثير في
الكلام فاي حاجة الى التقدير فتأمل ق قول ابي عطاء اصدقه في مرثية البيت من قصيدة يودع فيها بغداد ومطلعها بني من الغربان ليس
بذي شرع مخبر ان الشعوب الى الصدع اراد بالبني المخبر والغربان جمع غراب والشرع الطريق المستقيم والمراد الاخبار والشعوب جمع شعب بفتح الشين
وهو الجمع والصدع الشق والمراد التفريق وهذا مبني على عادة العرب من التطير بالغراب وفي المثل اشام من غراب البين اصدقه في مرثية اه
اصدق هذا البني حال كوني في شك مما اخبر به لا سيما عن الفراق على ان خبره غير حقيق بالتصديق ويمكن ان يقرأ اصدقه استفهاما
انكاريا على حذف الهمزة والاخفش يقيسه في الاختيار عند امن اللبس والاول اظهر والمراد بالآيات التسع ما اشير اليه في قوله تعالى في
تسع آيات الى فرعون وملائه في الارض وهي اليد البيضاء والعصا والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والطمسة وهي انقلاب
اموالهم الى الحجارة بدعاء موسى ربنا اطمس على اموالهم والجدب في بواديهم واما الاثنان الاخريان وهما صاحب الفارق والنقصان في
مزارعهم فالاولى لم يبعث بها موسى الى فرعون والثانية من قبيل الجدب في المزارع وبهذا اندفع اعتراض صاحب الكشاف على الا
الآية السابعة بان الآيات احدى عشرة ق فيحصل بها الدلالة عليها فيه نظر اذ قد سبق ان المعتبر الدلالة المطابقية ولهذا قيل المنفي
من المضارع لا يدل على الحصول وتحقيقها فيما نحن فيه ثم ق اذ استمرار الفعل اصعب بيانا على انتفاء العكس اعني قصد الاستغراق في الاثبات
والانتفاء في النفي بالانتفاء في الجملة ق وكان النفي اثباتا ما زال وما انفك ونحو ذلك لا خفاء ان الافعال الدالة على النفي مثل ما زال
وانفك ونحوها بدل بحسب الوضع على التجدد واصل التحقق كالافعال الدالة على الاثبات مثل وجد وتحقق ولذا كان ما زال ونحوه اثباتا
دائما لا اثباتا في الجملة والمتبادر من كلام الفاضل المحشي ان كون ما زال بمنزلة الاثبات بعد ورود النفي عليه على انه قد تعرض على الجواب
الذي ذكره ذلك الفاضل بانه لا يتاتى على عمومه واطلاقه لانه اذا قلت في جواب ما زال زيد غنيا لا ردا على من يدعي دوام النفي
لا يكون النفي المورد عليه بمنزلة الاثبات وان امكن ان يدفع بان ما ذكره في الحقيقة من قبيل ورود النفي على الاثبات فتامل ق وتدعو من
ما فيه من ان المطلوب في الحال مقارنة حصولها لحصول مضمون العامل ولو كان في الاستقبال لا بزمان التكلم واللازم الاستمرار الذي
هو المقارنة بزمان التكلم فاين هذا من ذاك ق فمن دفع عوده ومن على ابتداء الرفع رواية سيبويه وقد نقل عليه الشيخ عبد القاهر
ايض فاعتراض الفاضل الترمذي على السكاكي بان رواية الرفع ليس بثبت وانه مخالف لنص النحويين بمعزل عن القبول وفي شرحه للمفتاح
وقد يروى عوده على بدئه بنصب الاسم الذي هو صدر الجملة الحالية تنبيها على ان الامر على انه حال وهو في التحقيق من نصب المبتدا
للقطع بان الحال هي الجملة ويجوز ان نصب عوده على الظرفية اي رجع في عوده على بدئه اي ذهب في طريقه الذي جاء فيه وان يكون
على المفعولية فان رجع قد يجيء متعديا كما في قوله تعالى فان رجعك الله الى طائفة منهم وذكر ابن الانباري في الاسرار ان عوده من
من المصادر التي اقيمت على مقام الحال نحو ارسلها العراك وفعلته جهدك وطاقتك ق لعدم دلالتها على عدم الثبوت اه واذا نفي
الدلالة كانت مخالفة للحال المفردة من هذه الحيثية مع ظهور الاستيناف وكان دخول الواو اولى ق مع ظهور الاستيناف على في الا
ظهور الاستيناف في الاسمية باستقلالها بالفائدة وهنا بحث وهو ان الاستدلال على اولوية دخول الواو على الجملة الاسمية من
تركها انما يكمل من عدم دلالتها على عدم الثبوت وظهور الاستيناف او مجموعها لا سبيل الى الاول اذ كل من التعليلين بطح اما الاول
فلان احد شقي الدليل الذي ذكر على جواز الامرين وفي مقابلته الشق الآخر وهو دلالتها على المقارنة فكيف يستدل به على اولوية
دخول الواو مع وجود معارضه واما الثاني فلان ظهور الاستيناف في الاسمية كظهوره في الفعلية لاشتراك الدليل وهو الاستقلال

بالقايلة للتم الآن ينبئ انه في الاسمية اظهر منه في الفعلية ولا سبيل الى الثاني ايضا لانه يجي المضارع المنفي وكذا الماضي المثبت
بالواو اولى لتحقق ظهور الاستيناف مع وجود حيثية عالميتها الحال المفردة كما مر ق اي انتم من اهل المعرفة اه الاولى على تنزيلا المتعدي
منزلة اللازم والثاني على حذف المفعول وقوله حتى ذهب مرتب في المعنى على قوله ولن دخولها اوحد وفيه خلاف ابن مالك وفصله
الاكتفاء بالضمير انفس من الاكتفاء بالواو لشبهها بالجزء والنعت وورد في كلام رب العزة كثيرا نحو اهبطوا بعضكم لبعض عدو والله
يحكم لا معقب لحكمه وفي النظم نحو قوله وما بال عينك دمعها لا يرقأ وحكي عن سيبويه الاستغناء عن الواو بنية الضمير اذا كان معلوما
نحو مررت بالبر قفيز بدرهم اي منه ق حتى يدخل في صلة العامل المراد من الدخول في صلة العامل ان يجعل قيدا من قيوده تابعا له في الاثبات
وعدم جعله اثباتا مستقلا والمراد بالاستيناف اللغوي الذي ذكر عكسه ق وترتب في المعنى من قوله آه يريد ان مجموع الجملة في البيت لا
يظهر تاويله بالمفرد لعدم انسياق الذهن الى ذلك كما يشهد به الذوق السليم لكن بسبب تقديم الجزء على المبتدا الذي هو فاعل في المعنى
صار كانه مسندا الى الظاهر ومفرد في التقدير هذا التوجيه الذي ذكره الشيخ انما يحتاج اليه اذا جعل الوجدان بمعنى الاصابة والفعل متعديا
الى مفعول واحد كما يساعده جزالة المعنى اما اذا جعل من افعال القلوب والمعنى وجدته متصفا بمضمون الجملة فلا وقد يجوز ان يكون
الجود والكرم فاعلا لحاجز او لحوق الالف لبيان حال الفاعل وهو قد علم في الظاهر لاعتماده على ذي الحال فلا حاجة الى تكلف وهذا
وجه اذا جعل لحوق الالف في مثله مفيدا او مبني عليه ق والذي يلوح منه كانه اعتراض على المص كما اشار الفاضل المحشي هذا الذي
نقله الشارح عن الشيخ ثانيا بقوله وقال في موضع آخر انك اذا قلت اه يلوح منه ان الامر في الاولوية بالعكس والذي يلوح من ظاهر كلام
الشيخ ان يجعل قوله بمنزلة الوصفي على التناسب والتشابه ق حذفت الواو اي واو الحال كما يدل عليه سياق كلام الكشاف في الاية المذكورة ق
وكلامهم الشارح ايضا فانه كلام اورده الكشاف دليلا على ان تجرد الجملة الاسمية من واو الحال بضرب من التاويل والتشبيه بالمفرد ق
والذي بنى ذلك اي كون جاءني زيد هو فارس جيشنا ق اذا انكرتني بلدة حذف المضاف اي اهل بلدة او على الاسناد المجازي
والنكر ونكر بكسر العين واستنكر كلها بمعنى يقال نكرت رجلا نكرا ونكورا اذا استنكرته والباز بسكون الياء طاير معروف وجمعه بزاة
والباز لغة فيه وجمعه ابواز وبيزان ق وله امر يسري الليل ودونه موضع الاستشهاد قوله ودونه موماة والاسراء السير
بالليل لا بعضه كما يقال اسرى بنفسه واسراه غيره يتعدى ولا يتعدى واسرى به كما يقال اخذت الخطام واخذت بالخطام
والموماة واحدة الموامي وهي المفازة قال ابن السراج الموماة اصلها موموة على وزن فعللة وهو مضاعف قلبت الواو الثانية الفا لتحركها
وانفتاح ما قبلها وذكر صدر الافاضل في ضرام السقط ان تسمية المفازة بالموماة بناء على انه لما فيها من المخاوف والمهالك كان
يومي بعض سالكيها الى البعض ولا يقدر على رفع صوته حذرا من لحوق الهلاك بهم والبيداء المفازة من باد يبيد اي هلك
وتسميتها بالمفازة من باب تسمية العطشان ناهلا واللديغ سليما والسملق ايقاع الصفصف وهي المستوي من الارض لا نبات
فيها وجمعه السمالق والسملق بمعناه وجمعه السلقان كحلق وحلقان ق قال اجيب ان يذكر اه كما يدل عليه قول الشيخ ان يقدر
ههنا وفيه بحث لان هذا انما يرد اذا جعل حضورها احترازا من النعت والخبر واما اذا جعل احترازا من الظرف الواقع صلة للموصول
كما هو المشهور فلا تامل ق والحق ان نحو على اه لا يخفى عليك ان هذا ليس بتوجيه الكلام الشيخ فانه لم يبتني من هذا وجه اختيار
الافراد في الحال على الخصوص بل هو بيان للمقام بوجه لا يرد عليه شيء ق فقلت عسى آه كانه يخاطب امراة عاذلة مع اعتنائه
بشان بنيه يقال قعدوا حوله وحوليه وحواليه ولا يقال حواليه بكسر اللام كذا في الصحاح ق بودا ويجيل اي تنظم اي مشتمل عليه
التعظيم والتبجيل الثناء البر على صاحبه ق وقال بعضهم هو الاولى لما نقله عنه الفاضل الرضي ق نصف النهار الماء غامره ثم
ورفيقه بالغيب لا يدري البيت للمسيب بن علس يصف غواصا طال مكثه في الماء وقد انشده ابن السكيت في كتابه المسمى باصلاح المنطق
والنهار يروى بالنصب على ان نصف من قولك نصفت الشيء اي بلغت نصفه فنا على نصف ضمير مستتر فيه عايد الى الغايص وعلى
هذا فلا يكون في البيت شاهد على حذف واو الحال اذ الجملة الحالية مشتملة على ضمير ذي الحال وهو كاف في الربط وقد روي

بالرفع

بالرفع من نصف الشيء بمعنى انتصف فالجملة الحالية خالية عن ضمير فيحتاج اما الى تقدير الواو او ضمير يعود الى النهار اي غامره فيه
فليس فيه شاهد على جواز حذف الواو الحالية على هذا التقدير ايضا كما يشعر به كلام الفاضل المحشي في شرح المفتاح نعم الاشبه تقدير
الواو ليكون واردة على الاصل ق في الايجاز والاطناب والمساواة قدم الايجاز تنبيها على انه يناسبه التقديم في الكلام و
اردفه بالاطناب لكونه مقابلا له ق اما الايجاز والاطناب لم يتعرض للمساواة مع اقتضاء المناسبة ايضا لانه لا فضيلة لكلام
الاوساط فما يصدر عن البليغ مساويا له لا يكون فيه نكتة يعتد بها كذا في شرح الشريف للمفتاح وفيه بحث لان عدم
الاعتداد انما يكون اذا كان قصد البليغ التجرد عن النكت وليس بمتعين لجواز ان يكون في الكلام مقتضيات وخصوصيات
لا يراعيها غير البليغ واما البليغ فمن حقها ان يراعيها ويشير اليها مع كون لفظها متطابقين فيؤيد ما يشار اليه من جواز
كون الموجز بالنسبة الى مقتضى المقام مساويا لمتعارف الاوساط مع براهينه اللهم الا ان يقال مراده انه ليس بليغا من حيث
انه مساو لمتعارفهم ان قلت وكذا في الايجاز والاطناب اذ ليس بلاغة الموجز مثلا من حيث انه اقل من متعارف الاوساط
من حيث اشتماله على خواص قلت كونه اقل من متعارفهم يشعر بوجود خواص بخلاف المساواة فتامل ق اي كلام ازيد منه
يشير الى انه لا يقدح في كون الكلام موجزا كونه زايدا على كلام آخر وكذا الكلام في كونه انقص وقد يجعلان من قبيل التشبيه
ابرد من الصيف والعسل احلى من الخل ق ولا عي وفهاهة كلاهما بمعنى واحد قال في الصحاح العي خلاف البيان وقد عي في
منطقه وعيي ايضا فهو عي وعيي على وزن فعل وفي المثل اعيى منه باقل والفهه والفهاهة العي ورجل فه وامراة فهة ق
من حكم النعيق النعيق صوت الراعي في غنمه وقد نعق الراعي بالكسر نعيقا ونعاقا ونعقا اي صاح بها وزجرها وحكى ابن كيسان
نعق الغراب ايضا بعين غير معجمة ق من عبارة المتعارف اي من عبارة كلام المتعارف وكلماته او الاضافة بيانية ق وا
الاطناب اداؤه باكثر منها لا صاب على اصطلاح السكاكي يعم للمساواة لما سيجيء وهذا التفسير لا يلايمه اللهم الا ان يقال هذا على اصطلاح
آخر ق اي كون عبارة المتعارف اكثر منه لم يقل اي الى كونه اقل من عبارة المتعارف مع انه المذكور فيما سبق لان هذا صريح معنى
الاختصار فلا وجه للقول برجوع الاختصار اليه واما حديث النبي نهيتي لان هذا المعنى ايضا قد سبق ضمنا في هذا الكلام في قوله
وباخره الى كون الكلام خليقا بابسط من متعارف الاوساط الا ان يلاحظ ان هذا الكلام على متعارفهم فيؤول بعدنا ما ذكره ان
واما ما ذكره في وجه الرد من لزوم التكرار فلا فايدة لان هذا هو المعنى الاول بعينه فلا وجه له اذ الثاني يشمل ما كان مساويا
لمتعارف الاوساط لكن يكون الكلام خليقا بابسط من هذا المتعارف ق لكنه ايجاب بالنسبة الى ما يقتضيه الكلام فان قلت اذا كان
المقام خليقا بابسط كان هذا الموجز الذي غير مطابق له فلا يكون بليغا قلت مقتضى الظاهر الابسط لكن عدل عنه لغرض كالتنبيه على
قصور العبارة عن وصف اعراض الشباب والمام المشيب ق فعلم ان للايجاز اه هذا مبني على ما ذكره الشارح من انه لا فرق بين
الايجاز والاختصار عند السكاكي فهو يستعمل الايجاز تارة والاختصار اخرى ولذا قال فيما سياتي نعم لو قيل الايجاز اخص او يراد لما لا
اليه الشارح نفسه ق بحذف حرف النداء وياء الاضافة وفي الكلام يشعر بان حذف كل منهما يفيد كونه اقل من عبارة المتعارف
وقد سبق منه الاشارة الى ان الياء بحذفه من عبارة المتعارف فاما ان يكون للاوساط عبارتان او يراد ان وجه الاقلية
حذف مجموع الامرين لا كل منهما بالاستقلال ق اذ قال الخميس نعم صدق لا يبعد الله التلبب في الغارات الله المتسرع والخميس
الجيش الذي له خمسة اركان قدام وخلف ويمين وشمال والقلب والمعنى لا يبعد الله المتسرع للنهب والاخذ اذا قال اهل الجيش بعضهم
لبعض هذا نعم ق والنسبة بين الاطنابين ايضا عموم من وجه قد بين الفاضل المحشي مادة الاجتماع ومادة الافتراق الا ان
اعتبار المناسبة الحقيقية في الصورتين اللتين ذكرهما تأمل يظهر وجه ذلك واما اعتبرها ليبين الفرق في صورة بلاغة الكلام
ق وجوابه ان المراد بعدم آه لو قيل فيه بان قول السكاكي فلان مما تنسبه لا يليق بالكلام فيما بعد لعله يدل على مدعاه
بطلق النسبة ولا شك ان مطلق النسبة لا يقتضي ذلك كما ذكر ق الحاد وحلو اذكر الحلوة بكسر الحاء المهملة وتشديد اللام وكسرها

ما ذكر عن فهم ق وليس المراد رد على المحشي او وجه
الرد انه لا معنى لانه يقال مرجع كون هذا الكلام
موجزا ان المقام خليق بابسط صح صح صح

والزاء المعجمة المفتوحة ق فيه نظر لانه قد اشتهر قبل هذا النظم لا يدفع الاختلال المذكور لان غاية ما فهم منه ان يكون العيش في ظلال النوكى كناية عن العيش الناعم والعيش الشاق كناية عن عيش العقلاء فيكون العيش الناعم خيرا من العيش الشاق وليس هذا من الاختلال بل ان العيش الناعم وان كان مع رذيلة الجهل والحماقة خير عندي من العيش الشاق ولو كان مع فضيلة العقل والعلم ولا خفاء ان ما قام من اداء هذا المعنى قاصر ق وينبه على ذلك لفظ الظلال لانه يشعر بحسب العرف بان النوكى شئ خطير يلتجى الى ظلاله ويطلب حال الملتجى اليه وهذا ظاهر ق نحو قول عدي بن الابرش الابرش في الاصل يكون صغار في شعر الفرس يخالف سائر لونه والابرش اسم رجل كان به برص فكنوا به منه ق يذكر عند الزباء الحذيمة الابرش الزباء اسم مليكة وحذيمة اسم ملك كان قد قتل اباها وقتل زوجها واستولى على ملكه وبعد رجوعه استولت الزباء على مملكة المقتول فارسلت الى حذيمة اني رغبت فيك واردت ان تزوجني فيتصل ملكي الى ملكك فرح بذلك وشاور اهل الرأي من ثقاته وهو يومئذ ببقيه من شاطئ الفرات فاجمعوا على ان المصلحة ان يسير اليها وخالفهم قصير بن سعد وقال المصلحة ان يكتب اليها وتطلبها فخالفه وسار اليها واستخلف على ملكه عمرو بن عدي فلما قرب قال القصير ما الرأي قال تبعه خلفك الرأي ثم ادخل بعد النساء والتي على الزباء فامرت به فاقعد على نطع وجئ بطشت من ذهب وشد عضداه بالاخدم كما يفعله الفصادون فقطعت راهشاه فلما ضعفت يداه من سيلان الدم سقطتاه فقطر بعض الدم خارج الطشت فقالت له تضيعوا دم ملك فقال حذيمة دعوا دما ضيعه اهله هذا خلاصة القصة فيها قصة في شرحها طول ق كذبا ومينا وزعم بعضهم ان الرواية كذبا مينا فلا تطويل ق فلا فايدة في الجمع بينهما فيه نظر لان هذا من عطف احد المترادفين على الاخر وفايدته تقرير المعنى في الاذهان كالتوكيد ولا يخفى انه مناسب للمقام فلا يتم اخلاله بالبلاغة ق اسم للمنية من الشعوب وهي الفرقة سميت المنية شعوب لانها تفرق وهي معرفة لا يدخلها الالف واللام من شانها الهلاك فان الاهلاك لا يتصور على تقدير عدم الموت فامعني قوله من شانها الاهلاك قلت لا يلزم من انتفاء الاهلاك عن شئ بالفعل ان لا يكون من شانه الاهلاك ق وهذا بعينه معنى الشجاعة
لا يخفى ان بذل النفس اعم من الشجاعة لان من يختار هلاكه في رضى محبوبه لا يعد شجاعا لغة بل من يلبث جنبه بالدليل القاطع قد يختار هلاكه جبنا وهادو لوسلم الاتحاد فهذا انما يرد اذا كان غرض القائل ان يصح كلامه الى الطيب بالكلية واما اذا كان مقصوده اخراجه من مرتبة الحسن المقيد فلا اذ غاية ما لزم من كلام الشيخ كونه من التطويل ق فاعلم علم اليوم البيت من قصيدة مطلعها امن ام اوفى دمنة لم تكلم بحومانة الدراج فالمتثلم وبعده ديار لها بالرقمتين كانها مراجع وشم في نواشر معصم وقد مر شرح المطلع في شرح الديباجة والرقمة جانبا الوادي والمراجع جمع مرجوع من رجعه رجعا يعني ما مرجع وكرر يقال فلان يرجع صوته اي تكرر وكانوا من وشم اليد اذا غرزها بابرة ثم ذر عليه النيل فهو الوشم والمعصم موضع السوار من اليد والنواشر العصم عروق الواحدة ناشرة شبه الاثار التي في الديار بمراجع الوشم ويروى ودار لها بالرقمتين وقوله علم اليوم اما ان يجعل نصبا على المصدرية اي اعلم علما متعلقا بهذين اليومين او يجعل مفعولا به بان يقدر اعلم بمعنى احصل وقوله عمي صفة مشبهة يقال رجل عمي القلب اي جاهل ق فمعناه انه لا يحصله وهاهنا يريد ان قولهم بافواههم لتادية اصل المعنى لا للتاكيد ق قدمها لانها الاصل والمتفق عليه قيل الاولى ان يذكر وجه تقديمها في الضبط الاجمالي السابق اعني قوله والاقرب ان نقول ان فائدة المقتضى لبيان فائدة الحد ولحسن اسلوب واما التقديم فيما نحن فيه فمتفرع التقديم في الضبط الاجمالي ق ولا يحيق المكر السيء الا باهله حاق به الشيء اي احاط به ووصف المكر بالسيء ايماء الى ان بعض المكر ليس بسيء كما في قوله تعالى ومكروا ومكر الله لان مكر الله جزاء السيء وجزاء السيء ليس بسيء ق عليك واسع المنفعي ان اسم المكان لا يعمل لا في الظرف ولا في غيره فالظرف متعلق بالخبر اعني واسع على تضمينه معنى البعد وجوز البعض عمله في الظرف بناء على التوسع فيها لجاز عليه ان يتعلق بالمنافي ق اعتبار ذلك امر لفظي فان قلت لو سلم في الاية فلا نسلم في البيت اذ الشرطية تقتضي الجزاء البتة فان كان مذكورا فذاك والا فمحذوف يجب تقديره اذ لولاه لاختل اصل المعنى فتقديره لا مرحبا ليس لامر يرجع لفظيا بل لتادية اصل المراد قلت معنى الجزاء يفهم من المصراع الاول بلا احتياج الى التقدير بحسب تادية المراد ق ناقصا عن اصل المراد ثم هذا المنع بمنع

على جعل

على جعل السؤال المذكور معارضة كما هو الظاهر من تقريره واما اذا جعل منعا وسندا فلا وجه ق حتى لو ذكر لكان تطويلا لان الاحوال يعتد حشوا لان الزائد متعين ق اي رجحانه قوله في القصاص حيوة الاحسن ان يقول اي رجحانه في القصاص حيوة كما لا يخفى ق في البعد المرفوضة الملفوظة ولهذا لم يعتبر الالف في القصاص واليا في الحيوة مع انهما موجودان في الكتابة ق والنص على المطلوب يعارضه كونه مسلوكا البرهان فيما من البلاغة ق او النوعية حيثية النوع عن حيثية التعظيم وان كان الحيوة العظيمة نوعا ولذا ذكرهما ق فان قيل في هذا الكلام رد العجز على الصدر اجيب عنه بان المعتبر في مطلق رد العجز على الصدر او فيما هو من المحسنات منه ما يكون في الكلام الذي يكون فيه اكثر من العجز والصدر كما يشهد به التتبع وههنا ليس في البين الا كلمة واحدة ق قلنا حسنه ليس من جهة التكرار بل من جهة رد العجز على الصدر فيه بحث لان المرجحية بسبب التكرار اذا كانت معارضة بالحسن بسبب رد العجز على الصدر لم يثبت المدعى هذا واعترض عليه بان الضمير في حسنه راجع الى رد العجز على الصدر من جهة رد العجز على الصدر ولا يخفى ركاكته واجيب بان المراد بالاول المعنى الاصطلاحي وبالثاني اللغوي ق فيجمع ايضا بما فيه من الغرابة معارض بان قولهم مشتمل على نوع غرابة حيث جعل الشيء نافيا لنفسه بحسب الظاهر كما يشير اليه الشيخ ق وسلامته عن تكرار الاسباب الخفيفة هي ان يجتمع حرفان ثانيهما ساكنة نحو قم وقل ق في موضع واحد هو لم ق الاول والثاني ق وفيه نظر لان تقديره قد سبق منا في احوال المسند جواب هذا النظر بان حمل تنوين حيوة على التنويع اوجب نوع تخصيص صح به ان يقع مبتدا ففيه تقديم ما حقه التاخير المفيد للتخصيص بخلاف قولك في الدار رجل حتى ان حمل تنوينه ايضا على التنوين افاد الاختصاص فتذكر ق وقيل ان الصفة اذا كانت جملة قائله الفاضل الرضي والحذف في غير ما ذكر كقوله ما لك عندي غير سهم وحجر وغير كبداء شديدة الوتر ترمي بكفي كان من ارمى البشر اي بكفي رجل والكبداء قوس عظيم ما يملأ مقبضها الكف وقوله ترمي صفة كبداء ق بنات اخوانه يحيى بن يزيد ظلما علينا لهم فديد نبت من التنبيه يتعدى الى ثلاثة مفاعيل مفعوله الاول ضمير المتكلم اقيم مقام فاعله اخواننا مفعوله الثاني وبني يزيد بدل من اخواننا او عطف بيان له او صفة وفيه يحكى باللهم من يزيد في قوله الحادي يزيد لا من يزيد المال فلا يتغير حاله في المواقع الثلاثة وظلما فديدا منصوبان في موضع المفعول الثالث قالت لبنته وقوله ظلما مفعول له والعامل فيه معنى قوله لهم فديد اي يصيحون لاجل ظلم وعلينا متعلق بظلما او بفديد على تضمينه معنى الجود ويجوز ان يكون ظلما مفعولا لنبئت بمعنى ظالمين وما بعده كالتفسير له ق كما في اخر باب الانشاء اراد به قوله هذه الاربعة يجوز تقدير الشرط بعدها ويجوز في غيرها بقرينة قوله وكذا قال الشيخ بالمتانية المهملتين الذي في صورته بحة وهي حالة متعرة بكثرة السني وعدم القوة وقيل هو بتقديم الجيم على الحاء المهملة بمعنى الفرح يقال بجح بالكسر وبجح بالفتح وهو لغة ضعيفة وبجحة تبجيحا فتبجح اي فرحه ففرح وعلى كلا الوجهين ينبغي ان يجعل اذا بمعنى الماضي كما في قوله تعالى اذا بلغ بين السدين ق ومنه قوله تعالى حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها وصلها عما قبلها لان بعض النحاة جوز كون فتحت ابوابها جزاء الشرط والواو زائدة لتاكيد اللصوق كما في نظيره قوله نحو جاءني زيد ليس لان التقدير في المثال الاول ليس الجائي الا زيدا وفي الثالث والرابع يا زيدي ويا غلامي وفي الخامس ليعذبني بدليل قوله تعالى الم تر الى قوله فصب عليهم ربك سوط عذاب وفي الاخير كان مكانه ولله للمحلى صرعة على شقه من وقع احد جنبيه على الارض والجبين ما عن يمين الجبهة وشمالها والتقدير في المثال الثاني وهو مجزيات للمرزدق صدره يا من راى عارضا ليس به مختلف فيه فذهب المبرد ومن تبعه الى ان المحذوف هو المضاف اليه للاول والتقدير بين ذراعي الاسد حذف اكتفاء بدلالة ما اضيف اليه الجبهة عليه وذهب سيبويه الى انه من الثاني والاسد المذكور في الاخر هو ما اضيف اليه ذراعي اخره ليكون كالعوض من المضاف اليه للثاني اذ لو قدم وقيل بين ذراعي الاسد وجبهته لم يكن للثاني مضاف اليه ولا ما يقوم مقامه والمختار مذهب المبرد لان مذهب سيبويه يشتمل على كثرة الاعتبار مع عدم الاضطرار العارض السحاب يعرض في الافق والبيت مصانع مبني للمفعول اي اجعل فرحا مسرورا والذراعان كوكبان نيران منزلهما القمر وجبهة الاسد اربعة انجم منزلها القمر ايضا ق المنادى محذوف اي يا قوم ومن استفهامية ويحتمل ان يكون موصولة وهي المنادى فلا حذف ق واما جملة اراد بها الكلام التام

الذي لا يكون جزءا من كلام آخر وقطعا لم يعد كلاما من الشرط والجزاء جملة ق فان ضربت فقد انفجرت قال ابن هشام في مغني اللبيب جوز الزمخشري
ومن تبعه ان تكون الجواب اي فان ضربت فقد انفجرت ويرد ان ذلك مقتضي تقديم الانفجار على الضرب مثل ان يسرق فقد سرق اخ له
من قبل الا ان قيل المراد فقد حكمنا بترتب الانفجار على ضربك انتهى وفيه بحث لان ما ذكره في الاستثناء لا يفيد في دفع الاعتراض
شيئا من جهة ان معنى كلامه ان الماضي بعد تحقق معناه فلا يصح ان يكون جوابا بالشرط المستقبل ويمكن ان يجاب عن اصل السؤال
بان حرف الشرط في ان ضربت خلصت الماضي الداخل عليه الحقيقة للاستقبال وفائدته فيه هو تحقق ترتب الانفجار على الضرب نعم
يحتاج الى التأويل في قوله ان يسرق فقد سرق اخ له من قبل لا بمجرد وقوع الجزاء ماضيا بل لان السرقة المنسوبة الى الاخ كانت
مقدمة في نفس الامر على السرقة المنسوبة الى يوسف كما عليه لفظ من قبل على ان لنا ان نقدر حكمنا قبل قد والمعنى ان ضربت فحكمنا بانه
قد انفجرت وكذا في الاية الثانية فلا يلزم وقوع ماضيا لفظا منكر قوله وظ كلام الكشاف ان عبارة الكشاف في سورة البقرة فكذا
الفاء يتعلق فانفجرت متعلقة بمحذوف اي فضرب فانفجرت اوله ضربت فقد انفجرت كما ذكر في قوله فتاب عليكم وهي على هذا فاء فصيحة
فيفهم من قوله على هذا انه اشارة الى التقدير الثاني الاقرب وليس بمتعين لجواز ان يكون اشارة الى تعلقها بمحذوف وذكر
صاحب المفتاح ان فا فانفجرت فاء فصيحة ثم قدر فضرب فانفجرت ولم يتعرض للتقدير الاخر فيفهم من ظاهره ان كون الفاء فصيحة انما هو على
عكس ما يستفاد من ظ كلام الكشاف والصواب خلافه لان العلم عندهم في الفصيحة البيت المذكور في الشرح اعني قوله قالوا خراسان اه
وهو بتقدير الشرط وفاقا وانما اقتصر السكاكي على احتياج البعض لقلة التقدير فيه اولان الفاء الجزائية لا يدخل على الماضي المتصرف
الا مع لفظ قد واظهارها ضعيف واعلم ان المختار في وجه تسمية هذه الفاء فصيحة كونها مبنية عن ذلك المحذوف بحيث لو ذكر لم يكن
كلاما مع ان حسن موقعها دفعة لا يمكن التعبير عنه ق خراسان اقصى ما يراد ان البيت للعباس بن الاحنف وكان الرشيد بالغه فلما خرج
الى خراسان استصحبه معه وطال مقامه بها ثم خرج الى ارمينية ومعه العباس فاشتاق الى بغداد فعارض الرشيد في طريق وانشد قالوا
خراسان اقصى ما يراد بنا ثم القفول فقد جئنا خراسانا ما اقدر الله ان يدني على شحط سكان دجلة من سكان جيحانا متى يكون الذي ارجو
وآمله اما الذي كنت اخشاه فقد كانا عين الزمان اصابتنا فلا نظرت وعذبت بصنوف الهجر الوانا ويروى بدله نغلتنا الهام الكرى
احيانا فقال الرشيد قد اشتقت يا عباس واذن له بالعود وامر بثلثين الف درهم والقفول الرجوع وقوله ما اقدر الله تعجب من كمال
قدرته تعم ويدني من الادناء من الدنو وهو القرب واثبت الياء ساكنة مع تقدير النصب ضرورة وهو قليل والشحط بالشين المعجمة
ضرورة وهو قليل والشحط والحاء المهملة المفتوحتين البعد واصله ساكنة العين لانه مصدر شحط يشحط بفتح العين فيهما ولكنها
حركت للضرورة او يكون الشحط بالتسكين مصدرا وبالتحريك اسما قوله وفيه بيت السقط اراد به الجسر في طريق راجع الى الابلق البلاد
في بغداد يجمع في متعلقة به وبغداد بالدال المهملة والمعجمة وبالنون ايضا كذا في الصحاح وكان الاصمعي يسميها مدينة الاسلام و
ينهى عن ان يقال بغداد لانه سمع في الحديث ان بغ صنم وداد بالفارسية عطية وكان معناه عطية الصنم والموهن من نصف الليل
وانتصابه على الظرفية وما في الموضعين للتعجب وانما فصل البيت بقوله منه ولم وعوه لاحتمال ان يكون المعاني المذكورة معنى ما طرقنا
لحيث لا يكون البيت من امثلة الحذف في شي ق فان العقل ذاك ان المسئلة اصولية مذكورة في كتب الاصول وما ذكره الشارح مذهب المعتزلة
والعراقيين من اهل السنة واما على مذهب الجمهور من اهل السنة فتعلقها بالاعيان حقيقة يراد به تحريم العين كالخمر والخنزير
وغيرهما ق وقد شغفها حبا الشغاف غلاف القلب وهو جلدة دونه يقال شغفه الحب اي بلغ شغافه
قوله والعادة دليل الثاني فان قلت الموافق لغرض زليخا تقدير الحب لا غير لانه انما لما لامها زليخا وكانت مقهورة الهوى مغلوبة
الهوى ارادت ان يظهر ان لومهن اياها لم يقع موقعه لانه مخالف للعادة وكانها قالت فذلكن الذي لمتنني في حبه
لوما مخالفا للعادة قلت لا نسلم ان المقدر يجب ان يكون ما وقع فيه اللوم في نفس الامر والا لكان كذبا والعادة تدل على
ان لوم النسوة انما كانت في المراودة لا في نفس الحب الذي لا اختيار فيه وانما ذكره الحب حيث قلن امرأة العزيز تراود فتاها

عن نفسه

عن نفسه قد شغفها حبا انا لنراها في ضلال مبين لا لاجل اللوم على نفس الحب فالاولى التقدير في حبه بناء على ما يقتضيه العادة
من لومهن المتناهية في نفس الامر قوله اي مكانا يصلح للقتال اي انكم قاتلوه في موضع لا يصلح للقتال ويخشى عليكم منه ويدل عليه
انهم اشاروا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يخرج من المدينة وان الحرم القتال فيها والقصة في غزوة احد مشهورة ق كم تظلم للعرس والرواية
والبنين هذا دعاء الجاهلية حيث تمرهون بالبنين عن البنات وقد ورد النهي عنه ق اومقارنة المخاطب بالاعراس وتلبده دل
على ذلك وكذا في بعض النسخ وهو المناسب للسياق ولم يوجد في اكثرها فكان تركه اكتفاء بقوله سابقا والمخاطب بالفعل ق يقم
رفاة الثوب ارفاه اذا اصلحت ما وهي منه قد اشرنا في مفتتح الباب الثالث الى ان القطب رد في شرح الكشاف امثال هذا التركيب بان
المناسب ان يقول مثلا تقول رفات الثوب بدل تعالا او تعالا اي اصلحت بدل اذا اصلحت واشرنا هناك الى ان ما ذكر انما يرد اذا
قرئ الفعل بعد تعالا على صيغة الحكاية واما اذا قرئ على صيغة الخطاب فلا لكن هذا الجواب لا يتاتى فيما نحن فيه الا بتعسف لان
المناسب رفاة على صيغة الخطاب رفأه لا ارفاه وهذا ظ فلا بد ان يعتبر هنا وفي امثاله كون القائل هو المخاطب ومع ذلك
هي عبارة مغلقة كما صرح به الشارح في جواب الكشاف ق وما يواجهون في قوله نعم او وجه الموافاة في كلهما حصول الغم عقيب ما ينافيه
وهو اقوى تاثيرا في النفس فان اللذة عقيب الالم اكمل واقوى فكانها لذتان لذة الوجدان ولذة الخلاص عن الالم فكذا اتيان
العذاب من مظنة الرحمة فان فيه الم العذاب والم اليأس من الرحمة والظلل جمع ظلة كقلة وقلل وهي ما اظلك قال ا
القاضي في تفسيره هل ينظرون استفهام في معنى النفي ولذلك جاء بعده الا ان يأتيهم الله اي يأتيهم امره او بأسه كقوله تعالى او يأتي امر
ربك فجاءهم بأسنا او يأتيهم الله ببأسه فحذف المأتي به للدلالة عليه بقوله فان الله عزيز حكيم وصوابه فاعلموا ان الله
عزيز وقد وقع في هذا السهو اتباعا لصاحب الكشاف والعجب انه اورد الاية الكريمة في المتن قبل هذا بسطرين على ما هي عليه
فكيف غفل عنه هناك ق لان الشر اذا جاء من حيث لا يحتسب كان اشد وفي بعض النسخ كان اعظم من الغم والحول النسب بقوله في جانب
المعنى كان اسلم لما في المتنظر من التجنيس الخطي يحتمل ان يكون للاغراض الثلثة يعني ان هذا التركيب من شانه ان يفيد الاغراض
الثلثة وان امتنع اعتبارها في بعض المواضع كما في الاية فان المخاطب هو الله تعالى فلا يتصور فيه الغرضان الاخيران وتحقيقه ان القرآن
نزل على اسلوب العرب فلا بد ان يكون في نفسه بحيث يفيد بالوجوه التي بلغ الافادة مع قطع النظر عن خصوص المخاطب وقد مر مثله
غير مرة ق وقضينا اليه ذلك في الكشاف عدى قضينا بالى لتضمينه معنى اوحينا كانه قيل واوحينا اليه مقضيا مبتوتا وفسر ذلك
الامر بقوله اي دابر هؤلاء مقطوع وفي ابهامه وتفسيره تفخيم للامر وتعظيم له هذا ودابر القوم آخرهم مصبحين اي حال دخولهم
الصبح والمراد انقطاع نسلهم جميعا بالمرة ق اي من الايضاح بعد الابهام لم يقل اي من الاطناب للايضاح بعد الابهام مع انه
الانسب للسياق اختصارا ق وقيل الاجمال والتفصيل اشار بلفظ قيل الى انه لا يخلو عن ضعف لان الاجمال والتفصيل عين الابهام
والايضاح فهذا المغير لا يلايم قول المصنف سوى ما ذكر ولك ان تقول المراد بقوله سوى ما ذكر من الايضاح بعد الابهام للامور
الثلثة المذكورة وان الايضاح بعد الابهام باعتبار ما فيه من الغرابة المستطرفة منه غير باعتبار الامور الثلثة المذكورة فلا بعد
ق نحو يشيب ابن ادم ويشب منه نحو قوله ع لان متن الحديث على ما ذكر في جامع الاصول وغيره يهرم ابن ادم ويشب منه اثنان الحرص على
المال والحرص على العمر وفي رواية يكبر ابن ادم ويكبر منه معه اثنان حب المال وطول العمر فكان قوله في الايضاح كما جاء في الحديث يشيب
ابن ادم بناء على انه نقل بالمعنى وقوله يشب بالكسر من شب الغلام ق بمنزلة اللف بعد النشر فان قلت التعبير عن المعنى الواحد
بالمثنى بمنزلة اللف وتفسيره باسمين متعاطفين بمنزلة النشر وكان الاظهر ان يقول بمنزلة النشر بعد اللف قلت لا شك
ان اللف المحقق في الكلام متاخر عن نشره ثم ان المثنى بعمومه بحسب مفهومه وشيوعه بمنزلة المنشور ويعين المراد منه بالاسمين
المتعاطفين بمنزلة اللف فيكون التوشيع من قبيل اللف بعد النشر ولا احتياج الى اعتبار القلب وغيره ق وهي صلوة العصر على قول
الاكثرين اختلف السلف فيها وذهب الى كل صلوة سوى صلوة العشاء طايفة منهم ولم ينقل عن احد من السلف انها صلوة العشاء

وذكر بعض المتأخرين لا هابيه صلوتين لا يفترانه وقال بعضهم هي احد الصلوات الخمس لا بعينها ابهمها الله تعالى تحريضا للعباد على المحافظة
على ادائها جميعها كما في ليلة القدر وساعة الجمعة قوله فان المصابرة باب من الصبر المصابرة الصبر في مقابلة العدو قوله والايقاظ
عن سنة الغفلة مجرور معطوف على التنبيه او مرفوع معطوف على زيادة التنبيه قال صاحب الكشاف وفي تكرير النداء زيادة
تنبيه لهم وايقاظ عن سنة الغفلة وفيه انهم قومه وعشيرته وهم فيما نوطهم وهو يعلم وجه خلاصهم ونصيحتهم عليهم واجب فهو يتحزن
لهم ويتلطف بهم ويستدعي بذلك ان لا يتهموه فان سرورهم مسرته وغمهم غمه وينزلوا على نصيحتهم كما كرر ابراهيم عليه السلام في نصيحة ابيه يا ابت
ق وكما في قول الشاعر البيت لسحبان بن زفر بن اياس بن عبد شمس وهو الذي يضرب به المثل في الفصاحة دخل على معاوية وعنده
خطباء الآفاق فلما رأوه خرجوا من عنده لعلمهم لقصورهم عنه فقال الحمد لله الحي اليمانون فقال معاوية اخطب فقال انظروا لي
عصا تقيم من اودي فقالوا وما تصنع بها وانت بحضرة امير المؤمنين قال ما صنع بها موسى وهو يخاطب ربه فاخذها وتكلم من الظهر الى
قرب وقت صلوة العصر فما تنحنح ولا توقف ولا ابتدأ في معنى فخرج عنه وقد بقيت عليه بقية فيه ولا مال عن الجنس الذي هو فيه فقال
له معاوية انت اخطب العرب فقال العرب وحدها بل اخطب الجن والانس فقال انت كذلك الحي القبيلة واليمانون جمع يمني كما سبق
في تعريف المسند اليه بالاضافة ثم كون التنكير لتذكر ما بعد على رواية انّي بالفتح واما بالكسر فلا تكرير منه لانه اخرج يكون
خبرا لانّ لجواز ... المكسورة خبر الاحرف الستة كذا في شرح اللباب قوله وبه يتبين بطلان ما اوجه البيتين ان يجوز القطا
حال جيوها ... فلا يشبه الحمرة ... الدغة في سواد وبياض وقيل المراد بالخالات التامة يكون التغزل يكون قوله لم
يهمم بتقبيله خال من باب التذييل لا الايغال لدفع توهم خلاف المراد في نظام العقد الخال المختال وعني به هنا الملك المتكبر
وحقيقته ان الخال بمعنى الكبر يقال رجل ذو خال اي ذو كبر فاطلق على المتكبر مبالغة كقولهم رجل عدل ... في الطعم والاستدارة
بالكاس لان الكاس يكون ابدا ممتزجة والتمر غير صقيلة ... ذلك بان شبه فاهامة ثانية بالخاتم لكن الخاتم انما يكون
شيئا لا يشبه التمر مثلا في ذلك بان جعل الخاتم من الدرهم الكاس في القالب يكون مسدلة بحيث تكرع منها من اهل المجالس كل
احد حتى كانه يقبلها وقد زاد ذلك بصيغة التمر بانه لم يقبله ملك عظيم الشأن فكيف غيره قد دفع ذلك بانه وصفه بانه
لم تقبله ملك كبير فان قلت اذا كان المقصود دفع توهم خلاف المراد كان البيت من قبيل التكميل فلا معنى لايراده في الايغال قلت
ان من الايغال والتكميل عموما من وجه فان الايغال اعم باعتبار الفائدة لجواز ان يكون الفائدة فيه غير توهم خلاف المراد
واخص باعتبار الموقع لوجوب كونه في اخر الكلام وليس هذه الاقسام اقساما متباينة فانه قد صح بان بين التذييل والايغال
عموما من وجه فلا محذور في ايراد ما هو من قبيل التكميل في الايغال قوله وهل نجازي ذلك الجزاء المخصوص المراد بالجزاء ارسال
سيل العرم عليهم وفي ذكر الكفور دون الكافر ايماء الى ان ذلك الجزاء المخصوص لمن بالغ في العناد والكفر قوله واحترز به
عن الوجه في الاية وجه ثالث وهو ان يعم المراد بالكفور في قوله وهل نجازي الا الكفور العامل لكن عبر عنه بالكفور
ليشاكل قوله بما كفروا قلنا وعلى هذا الوجه يكون الاية من الضرب الثاني قوله فكل منهما تذييل على ما قبله المتبادر من هذا
الكلام ان قوله كل نفس ذائقة الموت تأكيد لتاكيد وتذييل لتذييل ويحتمل ان يقال كلاهما تذييل لقوله وما جعلنا
لبشر من قبلك الخلد قوله لو لا قوله ايضا القول بان ايضا تنبيه على ان التقسيم لمطلق التذييل بحكم لا دليل عليه ولا يذهب اليه
الذوق السليم اذ لو رجع ضمير هو الى الضرب الثاني لكان المعنى الضرب الثاني ينقسم الى ضربين كما ان مطلق التذييل ينقسم الى
قسمين وهذا معنى صحيح بل لا يبعد ان يقال لفظ ايضا بعد ذكر الضربين يدل على ان التقسيم للضرب الثاني والا لوجب ان يقدم على
الضربين كما لا يخفى على الذوق السليم قوله ولست بمستبق عن عمر بن الخطاب لعنة الله عليه وابائه انه قال الجماعة اي شعر انكم
القائل ولست بمستبق البيت قالوا هو النابغة قال هو اشعر الشعراء قوله او عن ضمير المخاطب في لست بكونه ذا حال الجواز ان يكون
قوله لا تلمه حالا عن الضمير في مستبق اللهم الا ان يبنى الكلام على الاتحاد الذاتي بين الضميرين قوله يعني انه لا يقدر على استبقاء

يلي الى ان قوله اخا على حذف المضاف واعطاء المضاف اليه اعرابه كما في قوله تعالى واسئل القرية والمعنى ولست بمستبق
مودة اخ قوله لان نزول المطر قد يكون سبب فيه بحيث اذ لا يكفي في ايهام خلاف المراد مجرد الاحتمال له بحسب نفس الامر كما
يشهد به الانصاف والا لزم ان يكون اكثر صور التتميم داخلة في التكميل بل لا بد من نوع سبق الى الذهن ولا سبق من السبق الا الاصطلاح
لشيوع الاستعمال فيه وكثرة وقوعه على وجه الاصلاح ولذا يرى البلغاء يكتفون في مقام الدعاء بذكر السقي فيكون البيت من قبيل
التكميل على تأمل فان قلت تبادر كونه سبب الخراب الديار ههنا ليس بمجرد ذكر السقي بل باعتبار ديم المطر السابقة فان الديم جمع
ديمة وفي صورة الديمة قال في الصحاح الديمة المطر الدائم ليس فيه رعد ولا برق قلت تقدم قوله غير مفسدها على قوله ديمة تهمي تدفع هذا
التوجيه كما لا يخفى قوله ولذا عد الذل بعلى الاهر لتعديته باللام يتم ذلك له قوله ويجوز ان يكون للتعدية الفرق بين التأويلين ان الاول
باعتبار المفهوم والثاني باعتبار الاستعمال لكونه من العالي الى السافل فلا يدل على حصول معنى العلو في المتذلل فلا حاجة الى التضمين كذا في
شرح الايضاح قوله وفيه نظر ان قال بعض الفضلاء الانصاف ان هذا النظر قوي ذكره لانه اذا وصف واحد من الملوك بانه ليس يحكم ...
منه المهابة البتة وفيه نظر لان مهابة الملك انما يتبادر عند وصفه بعدم الحلم بالنسبة الى الدعاء واما بالنسبة الى اعدائهم وهو
الملوك فان اعداء الملوك يكون ملوكا فقيرا كما يشهد به الذوق السليم وبهذا يندفع ما قال بعض ... ان ما قاله الشارح باعتبار ...
العقل والظن يكفي في مقام الخطابة والاقناع تامل قوله فنفى ذلك التوهم قد يمنا تشريفه بان حال البشاشة والتواضع يذهب مهابته
الشخص ولو كان جبارا مستغنيا مع انه لا ينافي ... على ان الحلم يوجد حال المهابة اذ يحتمل ان معناه مهيب في عين العدو وعيني حليم فوق ...
اياهم مع ان له حلما وتواضعا مع الاحباء وجوابه ان فاده ما ذكره الشارح او خطابي ... البشاشة مهابة الشخص باعتبار الغا...
والاعزب ذي سلطان يتبسط مع من يخاطب ويتلطف به ومع لا يرفع المخاطب رأسه من مهابته وهذا مما لا يخفى على المنصف وعدم دلالته
بطريق القطع على ما ذكره لا يضر اذ جواز حمله عليه كاف في مثل هذا المقام نعم اعتبار البشاشة وطلاقة الوجه بالنسبة الى الاعداء كما يقتضيه
كلام الشارح لا يخفى من ركاكة قوله فصله لنكتة اراد بالفضلة نحو المفعول او الحال او نحوهما مما ليس بجملة مستقلة ولا ركن كلام لانه ما يتم
اصل المعنى بدونه كما يدل عليه النظر في الامثلة التي ذكرها المصنف في الايضاح قوله او لتقليل المدة في قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده
ليلا لان هذا ماخوذ من كلام الكشاف واعترض عليه البعضية المستفادة من التنكير هي البعضية في الافراد لا البعضية في الاجزاء
فكيف يستفاد من قوله ليلا ان الاسراء كان في بعض من اجزاء الليلة اجاب صاحب الكشاف بان ما ذكر ماخوذ من قولهم سرت ليلا وسرت
الليل فان الثاني يقتضي الاستيعاب والاول يدل على التقدير وذلك لانه صح يصير ... يدخل حرف التعريف عليه والليل
انكان موضوعا لمجموع الزمان المعلوم الا ان منكره يقع على البعض والكل فيحمل على المتعارف والاسراء لا يكون في الغالب الا في البعض
وقد يجاب عنه ايضا بما ذكره الامام المرزوقي من انه يجوز ان يراد بذكر ليلا منكرا بواسطة الليل والاحوذ في معظمه يقال جاء فلان
فلان ليلا او بليل اي في معظم ظلمته فيستفاد البعضية بهذا الوجه فلا اشكال والاصح انه يقال اذا حمل التنوين على التقليل يكون الكلام
في قوة اسرى بعبده ليلا قليلا ومثله يستفاد منه القلة بحسب الاجزاء على ما يشهد به موارد الاستعمال بقي ههنا بحث وهو انه يبنى
بما ذكره ان المقصود بيانه وقوع الاسراء المذكور في بعض الليل فانه دال على كمال قدرته تعالى ولو اكتفى بذكر الاسراء لتوهم خلاف المراد
فلا يكون من قبيل التتميم اللهم الا ان يقال لا بد في الابهام التبادر في الذهن في الجملة كما ذكرنا فيما سبق والاسراء المطلق لا يتبادر
منه وقوعه في جميع الليل فتامل قوله ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان الترجمان على وزن الزعفران ويقال ترجمان بضم
الجيم ولك ان تضم التاء بضم الجيم يقال ترجم كلامه اي فسره بلسان اخر كذا في الصحاح والكلمة رباعية وغلط الجوهري في جعل التاء
زائدة وذكر الكلمة في فصل رجم ومعنى البيت ان ثمانين سنة احدثت في سمعه ثقلا يحوج معه عليه الكلام فيحتاج الى من يترجم
يبلغه اياه ويكرره عليه من قرب ولما احتاج في ادراك المسموع الى ان يعاد له الكلام بصوت جهير جعل الاعادة بمنزلة التعبير
بلسان اخر فاطلق عليه الترجمان قيل الدعاء للممدوح ببلوغ الثمانين فيه تأكيد لتحقيق مقال الشاعر لانه اذا بلغ الثمانين

صدقه في احتياج سمعه الى ترجمان واعترض عليه بانه موهم بالدعاء عليه بالصرورة الى ضعف سمعه واحتياجه الى ترجمان
الا هل اتاها والحوادث جمة تماله بان امرء القيس تملك يبيقي الصبر في اتاها راجع الى ام امرء القيس وتملك اسمها وبيقي فعل ماض بمعنى
اقام في المصر والالف للاشباع والباء في بان زائدة ق والفرق دقيق اشار اليه صاحب الكشاف قال ابن مالك في شرح التسهيل يمتاز الاعتراضية
الحالية امتناع قيام المفرد مقامها وجواز اقترانها بالفاء ولن والسين ولو وحروف التنفيس وجواز كونها طلبية والحالية بخلاف الاول عن لفظية
في جميع ذلك ومن جملة المفارقات اللفظية وان لم يذكرها ابن مالك جواز اقتران الاعتراضية بالواو مع تصديرها بالمضارع المثبت
وقد سبق انه يمتنع في الحالية هذه هي الفروق اللفظية واما الفرق المعنوي فهو ما اشار اليه صاحب الكشاف من ان الحالية قيد لعامل
الحال ووصف له في المعنى بخلاف الاعتراضية فانه لما تعلق بما قبلها لكن ليس بهذه المرتبة ق وضمير اتاه لحذف هذا على مذهب
الجمهور ويجوز ان يكون المحذوف ضمير مخاطب للامر بالعلم اي الله سوف تاتيك كل مادة جوزه سيبويه وجماعة في قوله ثم ان
يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا ق فقوله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين اعتراض باكثر من جملة واعترض الشيخ بهاء السبكي بان
المراد بقولنا اكثر من جملة واحدة ان لا يكون وقوله احدى الجملتين معمولة لما في الاخرى فلا هو في حكم جملة واحدة وقوله يحب التوابين
خبران وقوله يحب المتطهرين معطوف على الخبر فلا يكون مع ما قبلها جملتين معترضتين ولذا نقول عطف الثانية على خبر ان ليس متعين
لجواز كونها خبر مبتدأ محذوف والجملة معطوفة على الجملة المستانفة الاولى فيحتمل ان يكون التمثيل وقع على هذا الوجه المحتمل والاية مثال الاول بل
ق وخفوق البيت الخفوق والخفقان اضطراب القلب وهو مرفوع معطوف على فاعل فعل في البيت السابق والتلهب ما التهب من النار
والمراد تلهب ما في قلبه من حرارة الوجد وشدة الاشتياق ق وما مات منا سيد البيت لعبد الله بن عبد الرحيم الحارثي وقيل للسموأل بن عاد
اليهودي ومطلع القصيدة اذا المرء لم يدنس من اللوم عرضه فكل رداء يرتديه جميل البناء وبعده ان المرء لم يحمل على النفس ضيمها
فليس الى حسن البناء سبيل تعيرنا انا قليل عديدنا فقلت لها ان الكرام قليل وما ضرنا انا قليل وجارنا عزيز وجار الاكثرين ذليل لنا جبل
يحله من نجيره منيع يرد الطرف وهو كليل رسا اصله تحت الثرى وسما به الى النجم فرع لا ينال طويل قال البوني يديهم طل دمه وابطل
دمه وطله الله واطله هدره ولا يقع طل دمه بالفتح وابو عبيدة والكسائي يقولان وحاصل معنى البيت لم يمت منا سيد الا في الحرب
ولا ابطل دم قتيل منا في موضع كان وعلى يد من القوم والغرض التفاخر بالشجاعة ومعنى مثله كله فيه لي فيه يحزم اي يدخل في
جواره وحفظنا منيع اي ممتنع على طالبيه لا يستطاع ويرد الطرف اي هو مشرف عال بحيث يكل طرف الناظر اليه وسوق الابيات يدل
على ان المراد من الجار جبل العزة والسؤدد كما ذكره المرزوقي في شرح الحماسة لا الجبل الحقيقي كما ذكر شارح المفتاح فليتامل ق وقد يمثل بعض
صور التتميم والتكميل وكذا بعض صور التذييل لكن لما كان اصل التقسيم ثلاثة ايضا وكان الغرض هنا ذكر ما يخص تفسير البعض لم يتعرض له
ق وتقدير كلامه على ما ذكرنا حيث اقتصر على قوله وهو ما يكون واقعا في اثناء الكلام وبين كلامين متصلين معنى ولم يرد قوله ولا
محل له من الاعراب جملة كان او اكثر كان اخصر فيرد عليه الامثال ق فسهو لان ما هو من الجملة التي تتكلف وبهم قوله جملة كان
او اقل او اكثر ترديد لما كان واقعا في احد الموقعين بعد اشتراط ما وقع اذا كان جملة حالا لا محل له من الاعراب ليس ترديدا لما لا
محل له من الاعراب فالمعنى فيشمل من التكميل ما كان واقعا في احد الموقعين سواء كان الواقع جملة او اقل او اكثر والحاصل ان قوله جملة
حال من ضميره وخبر كان محذوف ان جوز حذفه وان لم يجوز بجعل هذا خبر كان ويقدر جملة اخرى حالا مما ذكر والتقدير
ولا محل له من الاعراب حال كونه جملة كان الواقع او لا ويخرج ما فيه من التعسف قال لانه ايما نعم لا ينكر من بلغهم وايضا تنبيههم
حمدهم المستفاد من قوله نعم ليحث يحمد ربهم يدل على ايمانهم به نعم قال وحسن ذكره اظهار شرف الايمان باعتبار ان الله نعم
لما ذكر هذا الوصف في شانهم لمحامدهم تنبيها ان هذا وصف عظيم شريف بحيث يمدح به حملة العرش ومن حوله فهذا الترغيب هذا ويحتمل
ان يكون قوله نعم ويؤمنون به ايغالا على مذهب من لا يشترط فيه البيت كما مر ق وفيه نظر لان هذا اجيب بان مراد المصنف ان هذا
الكلام قد يقع في امر عظيم شانه فعند عظم المنظر يقع رايته بعيني وعند عظم الرواية قال بعينه وهذا لا يمنعه من ان يكون لكنا

بحسب

علم البيان

بحسب اقتضاء المقام وفيه ما فيه ق ولست بنظار الى جانب الغنى وما بعده يدل على ما يزيد وحسبك ان الله اثنى على الصبر ق وقول الحماسي
هذا البيت من ابيات مقبلة اذا المرء لم يدنس من اللوم عرضه وبعده ونحن كما المزن ما في نصابنا جهام ولا فينا يعد بخيل وبعد اذا سيد
منا خلا قام سيد قؤول بما قال الكرام فعول الجهام السحاب لا ماء فيه الفن الثاني علم البيان قد اشير في الفن الاول الى ان المراد من
الفن المعاني لا الالفاظ والمضاف محذوف من الاول والثاني فليتذكر ق وهو علم يعرف اورد على هذا التعريف انه يقتضي
ان يتمكن كل من عرف اهل البيان من ايراد اي معنى كان في طرق مختلفة في وضوح الدلالة مع انه ممتنع فيما ليس له لازم بين اوله لازم
واحد فقط والجواب ان منشأ هذا الايراد ان يراد باللازم ما يمتنع انفكاكه تصورا على ما هو اصطلاح المعقول ويتضح ان المراد
اعم من ذلك ووجود ما ليس له لوازم بالمعنى الاعم قد ق فليس المراد علم بالقواعد اي ليس المراد بالعلم الادراك لاحتياجه الى
تقدير المتعلق بلا ضرورة داعية الى التقدير وليس لذلك ان يرجح هذا التقدير بناء على ان الادراك هو المعنى الحقيقي الاصلي للعلم لانه
في المعاني الاخر اما حقيقة عرفية او اصطلاحية او مجاز مشهور وكل منهما ان لم يرجح عند اهل الفن على الحقيقة اللغوية فلا اقل
من ان لا يرجح عليه ثم ان خروج علم ارباب السليقة على تقدير حمل العلم على الاصول والقواعد او الادراك المتعلق بها ظاهر لانهم
لا يعلمون القواعد مفصلة وان كانوا يعرفون مقتضياتها في المفردات بسليقتهم واما على تقدير الملكة على ما سبق من تحقيق الاشارة انما يحصل
من ادراك القواعد وممارستها الا ان خروج علم الله تعالى وعلم جبريل من التعريف على تقدير حمل العلم على الادراك والاصول
غير ظاهر فتامل ق والمراد بالمعنى الواحد على ما ذكره القوم قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح يريد بالمعنى الواحد معنى واحدا مما
يروعي فيه مطابقة مقتضى الحال اما اعتبار التركيب فلما عرفت من انه لم يجوز كون الالفاظ المفردة مفيدة للسامع معانيها الا
حملها على لزوم الدور كما هو المشهور واما اعتبار رعاية المطابقة فلما مر من ان البيان شعبة من علم المعاني لانه باحث على
وجه كلي عن كيفية افادة التراكيب لخواصها التي يبحث في علم المعاني عن افادتها اياها انتهى كلامه وفيه بحث لانه لزوم الدور
على مدعى السكاكي انما هو في المعاني الحقيقية الوضعية والمراد بالمعنى هاهنا هو المجازي وايضا انما هو في الموضوعات الشخصية لا افادة م
النوعية والا فالمركبات موضوعة نوعا ايضا ق على ايراد كل معنى يدخل في قصد المتكلم يرد ان الظاهر ان يعود على معرفة ايراد ان ت
الايراد انما وقع في التعريف فاعلم يعرف وانت خبير بان ما ذكره انما يفيد اللازم لان معرفة الايراد يستلزم الاقتدار
عليه فان قلت المعاني التي يقصد اليها غير متناهية عرفا وان تناهى عقلا وكانت الاحاطة بما لا يتناهى عقلا ممتنعا كلا الا احاطة له
بما لا يتناهى عرفا وان تناهى عقلا فكيف يتصف بعلم البيان على احاطتها قلت لا استحالة في الاحاطة بما لا يتناهى اجمالا كما في
ساير العلوم ق ايراد معنى قولنا زيد جواد اي لاوحد يلزم كل ما يلاحظ ويقصد اليه كيلا يخرج باستخراج المعنى فتامل ق لم يكن
عالما بعلم البيان قيل سياق كلامه يدل على ان من كان له هذه الملكة لو عرف الايراد المذكور كان عالما بالبيان مع انه ليس كذلك
اذ ليس الايراد المذكور علم البيان حتى يكون العارف به عالما بعلم البيان واجيب بان الباء في بعلم البيان سببية لا صلة والمعنى
ليس عالما بالايراد بواسطة علم البيان ولك ان تحملها على الصلة لا باعتبار ان ذلك الايراد علم البيان بل باعتبار ان معرفة الايراد
المذكور بواسطة العلم بعلم البيان فتامل ق لان كل واضح خفي بالنسبة الى ما هو اوضح منه فان قلت من قلته ايراد المعنى الواحد بطرق
في نهاية الوضوح وبطريق آخر في نهاية الخفاء علم بالبيان مع عدم صدق التعريف عليه اذ لا وضوح في نهاية مراتب الخفاء ولا خفاء
في نهاية الخفاء ولا خفاء في نهاية مراتب الوضوح قلت القدرة على ما ذكر بدون القدرة على الايراد بطرق متوسطين النهايتين
المتوسطين غير متصور فلا اشكال ولو سلم فلا نم ان لا وضوح في نهاية مراتب الخفاء ولا خفاء في نهاية مراتب الوضوح لان اصل الدلالة العقلية
لا تخلو من وضوح ما وكل لا تخلو من خفاء ما للاحتياج الى سماع اللفظ والعلم بالوضع النوعي ق ان بعضها واضح الدلالة قيل
الوضوح صفة المدلول ووصف به الدلالة مجازا وقيل صفة لها لان اختلافها بالظهور في نفسها على حسب تفاوت اسبابها في
القوة ق فلا حاجة الى ذكر الخفاء بل لا وجه له لان الخفاء من حيث انه خفاء لا يدخل تحت القصد والارادة اولا وبالذات قوله يصح ملكة م

الأمتداد اى يمنع الملكة المذكورة عن كونها منزلة لعلم البيان وجزءا من مسماه والا فالملكة بالنسبة الى معنى واحد لا يصدق عليه
الحد بطريق الاستقلال اصلا لان المراد بالمعنى جميع المعانى الداخلة تحت القصد والارادة ومن جملتها المعانى التركيبية ق او لحمل تعريفه بمعرفة ايراد
المعنى الواحد لان البيان ليس نفس معرفة ايراد المعنى المذكور بل ما به يعرف ايراده ووجه صحة ذلك التعريف ان يحمل على التجوز بذكر
المسبب وهو المعرفة وارادة السبب وهو الاصول والقواعد والملكة الحاصلة من تلك الاصول وتعريف الحد خال عن التجوز فلذا حكم عليه بالاولوية ق دلالة
اللفظ الخ ان اقتصاره فى تمثيل الدلالة الغير اللفظية على نوعين من امثلته اشارة الى انحصارها فى الوضعية والعقلية كما دل عليه كلام
الفاضل المحشى فى حاشية شرح المطالع والمختار على ما صرح به الاستاد المحقق فى شرح المطالع وغيره من المحققين وجود الدلالة
الطبيعية فى غير اللفظية ايضا فان اخذ المستمع للنغمات الطيبة فى الرقص على وزنها يدل على تاثير تلك النغمات فى نفس ذلك
المرتقص وعلى ان طبعه يقتضى ان يتحرك تلك الحركات اذا تاثر من طيب الاحوال وملاءمة الاصوات وقس على ذلك عروض بعض
الاوضاع لوجه النائم وحاجبه عند شدة الم ق اما ان يكون للوضع مدخل فيها اولا قد يجتمع الدلالة الوضعية والعقلية فى لفظ واحد بالنسبة
الى مدلول واحد لكن باعتبارين مثل قول القائل من وراء الجدار انا حى بحسب مقتضى الطبع اى طبع اللافظ او طبع اللفظ او طبع
السامع كما حققه الفاضل فى حاشية شرح المطالع ق كدلالة اخ على الوجع قيل هو بفتح الهمزة وضمها وسكون الخاء المعجمة يدل على التحسر واما
الذى يدل على الوجع فهو بالمهملة لا غير ق ثم عرفوا الدلالة اللفظية الوضعية بانها فهم المعنى من اللفظ عند اطلاقه بالنسبة الى من هو عالم بالوضع قال
الفاضل المحشى فى حاشية شرح المطالع مستظهرا بما نقله شارحه من عبارة الشفاء طريق العلم باللفظ هو السماع ومحل ارتسامه الخيال وطريق
العلم بالمعنى متعدد ومحل ارتسامه هو النفس وفيه بحث من وجوه اما اولا فلان حصر طريق العلم باللفظ فى السمع ممنوع لما ذكره سابقا من ان نقوش
الكتابة دالة على الالفاظ واما ثانيا فلان اللفظ المسموع وان كان جزئيا ومحل ارتسامه الخيال لكن اللفظ الذى يدل عليه نفس
الكتابة كلى لعدم اختصاصه بشخص مخصوص فمحل ارتسامه النفس فاطلاق القول بان محل ارتسام اللفظ مبنى على انحصار طريق العلم فى
السمع وقد عرفت ما فيه واما ثالثا فلان المعنى كثيرا ما يكون من الجزئيات المحسوسة ويكون محله الخيال والحق ان الشيخ بنى كلامه على الاكثر ق لعدم
العلم بالوضع لا يخفى على الفهم ان المتبادر من قوله بالنسبة الى من هو عالم بالوضع المعتبر وان القيود التى يذكرها فى التعاريف يجب ان يحمل على
المتبادر منها ما امكن فلهذا احترز بالقيد المذكور عن الطبيعية والعقلية فلا يتجه ما قيل من ان التعريف وان كان منتفيا عنهما
الا انهما لا ينتفيان بانتفاء العلم بالوضع بل كل منهما متحققة سواء وجد العلم بالوضع او لم يوجد فكيف يصح الاحتراز عنهما بهذا
القيد ولم اعترض بان الدلالة من … الفاضل المحشى ونقل جواب الرازى فى شرح المطالع بتوضيح وتحقيق محصله انه تعريف بلازم
الدلالة بالقياس الى المعنى لكن فيه بحث لانه لازم غير محمول والمشهور عندهم عدم جواز التعريف به فلا بد من تاويل آخر على انه اذا
انجر الى انه تعريف باللازم الغير المحمول فلا حاجة الى اخراج الفهم عما هو المتبادر من كونه مصدرا من المبنى للفاعل فان فهم السامع لازم لتلك
الاضافة العارضة لاجل الوضع لمعنى الدلالة الا ان يقال اعتبر ما هو قريب من الدلالة بحسب المفهوم وهذا عدل عما هو الظاهر ان
المذكور فى شرح المطالع ان الوصف الناشى من الدلالة اذا قيست الى المعنى كون المعنى منها عند اطلاق اللفظ والمفهوم من المذكور
الفاضل المحشى اولا انه كون المعنى بحيث يفهم من اللفظ والفرق ظاهر تامل وجوابه انا لا نسلم انه ليس صفة للفظ وقد رد الفاضل
المحشى هذا الجواب بتفصيل خلاصته ان فهم السامع من اللفظ ليس صفة له لكن صرح فى مباحث التقابل من حواشى شرح التجريد بان
اللازم من الحلول صفة المحل قائمة به مبنى كلامية فى كتابيه تدافع ظاهر الا ان يقال ما ذكره فى حواشى شرح التجريد نقل لكلام
القوم لا انه مختاره لان دلالته انما هى من جهة اى من جهة هى منشا لكون العقل حاكما فقوله التعليل وسقط ما قيل ان يعنى
التعليل واضح اذ لولا ملاحظة العقل قطعا الاجزاء والكل ولا اللازم ولا الملزوم فضلا عن الحكم بالاستلزام … امر
الدلالة بحاله فالصواب ان يقال فى التعليل لان دلالته عليهما من جهة الاقتضاء والاستلزام العقليين ق وان يريد به الكل و
الجزء ودل على الجزء بالتضمن يصدق عليهما ليتضح الكلية والجزئية وما يتفرع عليهما زيادة ايضاح ولمثله الى لفظ الاعتبار فى

الدلالات

الدلالات بعض الدلالات لا بجعل دون بعضها كما يتبادر من ظاهر العبارة فانما لم يتعرض لكل واحد من التضمن والالتزام بالآخر لعدم
الاطلاع على مثال مع انه يمكن تصويره فيما اذا كان اللفظ موضوعا للكل ولواحد من اللازم والملزوم والمجموع معا كما فصل فى شرح
الرسالة ق فالجواب انه لم يقصد تعريف الدلالات ولو سلم انه قصد التعريف لم يكن ايضا بحسب … ترك قيد الحيثية لشهرته وانسباق
الذهن اليه كما ذكره فى تعريف الحقيقة والمجاز فلا انتقاض اصلا ق فاللفظ ابدا كما لا يدل الا على معنى واحد قيل لا فائدة لهذه
المقدمة اذ لا يدفع امكان اجتماع الدلالات بل انتقاض تعريفها ويجوز ان يكون اللفظ ابدا متصفا باحدى هذه الدلالات لكنها يصدق عليها تعريف
الدلالة الاخرى وانت خبير بان هذا راجع الى ما ذكره الفاضل المحشى فليتامل ق الى ان التضمن فهم الجزء فى ضمن الكل فان قلت التضمن صفة
اللفظ ولا كذلك فهم الجزء فى ضمن الكل فكيف يكون التضمن نفس الفهم قلت هذا من قبيل قولهم الدلالة فهم المعنى من اللفظ وقد سبق من الشرح
المحشى توجيهه فلا وجه للاعادة ق وانه اذا قصد الى قوله لا تضمنا او التزاما قال الفاضل المحشى هذا بحث باطل وبيانه وجه
البطلان بسيط وتفصيل لكن فيما ذكره بحث من وجوه الاول ان التضمن لما كان فهم الجزء فى ضمن الكل لم يكن الفهم الثانى هو فهمه ملتفتا ومنظورا اليه قصدا
القرينة الدالة على انه المراد تضمنا اذ ليس فى ضمن الكل وهو ظاهر فيلزم القول بانه مطابقة بعد … فقيل يلزم ان يتعدد الدلالة مطابقة وتضمنا فلا يصح قوله
الشرح لا تضمنا قلت مراده بقوله صار الدلالة مطابقة لا تضمنا ان الدلالة عليه من حيث انه مقصود صارت كذلك كما يدل عليه
السياق او المراد بقوله لا تضمنا لا تضمنا فقط وكذا القول فى الالتزام وبالجملة لا شك فى كون الفهم الثانى دلالة وانكاره بواسطة
القرينة لان اهل العربية لا يشترطون فى الدلالة الكلية واذ ليس تضمنا كما ذكره ولا التزاما اذ ليس الفهم خارجا عن الموضوع له تعين كونه مطابقة
الثانى ان ما ذكره من ان القرينة فى مثل هذا المجاز لا تعلق لها بالفهم بل بالارادة يناقض ما اشتهر بينهم فى الفرق بين المجاز والكناية من ان
القرينة فى المجاز لدفع مزاحمة الغير وفى الكناية لفهم المعنى المجازى حتى انهم عرفوا المجاز بان يكون موضوعا بازاء المعنى المجازى بان اعترفوا فى تعريف
الوضع قيد بنفسه وادخلوا المشترك وقالوا الفهم فى المجاز بواسطة القرينة لا بنفسه بخلاف المشترك على ما يجىء فى بحث الحقيقة والمجاز الثالث
ان … الدلالة على الجزء واللازم مطابقة لا تضمنا والتزاما مبنى على مقدمتين احديهما ان اللفظ موضوع بازاء معنى المجازى وضعا نوعيا
الثانية ان اللفظ اذا دل على معنى بالمطابقة التى هى اقوى لم يدل عليه فى تلك الحالة باحدى الباقيين محل نظر لان مسالة لا يدل
التضمن لعدم انفهام الجزء فى ضمن الكل لانه لما لم يفرق بين الفهم والقصد … لا فى ضمنه فبالضرورة لا يكون تضمنا نعم عدم
المعرفة بطل كما حققه الفاضل المحشى فيكون المقدمة الثانية مبنية ما ذكره … الا ان يقال مراد المحشى ان مبنى ما ذكره على هاتين المقدمتين فى
الامر فى كلام القوم لا على ما ذكره الشرح … ق لا يظهر انها مطابقة او تضمن قال الفاضل المحشى يدل بينا انها مطابقة ولا يجوز ان يكون تضمنا
التضمن وكذا الحال فى الالتزام والظاهر انه اعتراض على الشرح ففيه بحث اما اولا فلان هذا القائل صرح بان حقيقة الدلالة التضمنية الدلالة على
الجزء المراد وحقيقة الدلالة الالتزامية الدلالة على اللازم المراد وقد حكم ايضا باستلزامها المطابقة فمقتضى الحكم الاول كون
الدلالة على الجزء المراد تضمنا وعلى اللازم المراد التزاما ومقتضى الحكم الثانى كونها مطابقة فلا وجه لما … متمسكا فيه بالثانى وبالجملة …
المجيب المذكور الارادة فى الدلالة لم يتصور له ان يعين احديهما فى الصورة المذكورة وهذا قال الشارح لا يظهر انها مطابقة ام تضمن وهذا انما
الصورتين مطابقة كان مبنيا على استلزام التضمن والالتزام اياها كما صرح به فيما سبق حيث قال لا تضمنا ولا التزاما لاستلزامها الدلالة
المطابقية على الكل والملزوم وقد انتفت لانتفاء الارادة وقول الشارح لا يظهر انها مطابقة ام تضمن مبنى على تسليم جميع ما ذكر من توقف
الدلالات على الارادة وما يلزمه من امتناع اجتماعها وبالجملة الكلام هنا مبنى على التنزل فلا اعتراض وغير ذلك مما يجرى مجراه عرفت حال
البخل والجود كما بين فى مقام البحث والتهكم ق وكلام ابن الحاجب عبارته هكذا ودلالة اللفظية فى كمال معناها دلالة مطابقة وعلى جزئه
الدلالة التضمنية وغير اللفظية التزام وقيل اذا كان ذهنيا ق يخرج كثير من معانى المجازات … الكلية … الدلالة لم يجعل تلك المجازات و
الكنايات دالة على تلك المعانى بل الدال عليها عنده هو المجموع المركب منها ومن قرائنها الحالية او المقالية نعم من لم يشترط ذلك الدال فى تلك
المجازات والكنايات كذا ذكره الفاضل المحشى واعترض عليه بان الدال على المعنى المجازى كان هو المجموع المركب من اللفظ والقرينة

المجاز في رايت اسدا في الحمام مجازا في المفرد لم يوجد مجاز فيه وهو خلاف ما صرحوا به واجيب بان المراد بالمجاز هو اللفظ المستعمل في غير المعنى الموضوع له ولا شك ان المستعمل في المثال المذكور في المعنى المجازي الذي هو الرجل الشجاع انما هو لفظ الاسد ولا دخل للقرينة اعني في الحمام في ذلك الاستعمال وانما هو لاجل فهم المعنى المجازي هو اللفظ المستعار فقط وان كان الدال عليه المجموع المركب من اللفظ المستعار ومن القرينة فيكون المجاز مفردا وان كان الدال مركبا على انه لو سلم ما ذكر في مثال اسد في الحمام فلا نسلم انه يلزم ان لا يوجد مجاز في المفرد ولنا بما ذكر في القراين اللفظية والعقلية وان جعلت القرينة العقلية في حكم لفظ تقديري اي فيه المجموع المركب من اللفظ والقرينة العقلية ما بين الملفوظ المجاز هو اللفظ فلا يكون المركب مجازا فضلا عن ان يكون مجازا في المفرد فصح لزوم ان لا يوجد مجاز في المفرد قلنا قد سبق ان اللفظ اللفظ اذا استعمل في جزء الموضوع له لم يكن للقرينة تعلق بفهم المعنى المجازي بل بالارادة فاللفظ في مثله مجاز مفرد فلا يلزم انتفاء المجاز في المفرد مطلقا قوله بل لم يكن دلالة الالتزام رده الفاضل المحشي بان لازم لازم الشيء وان كان لازما لذلك الشيء لكن دلالة اللفظ على لازمه اظهر من دلالته على لازم لازمه وقد حققه بما لا مزيد عليه لكن فيه بحث لانه انما يتم اذا كان لازم لازم الشيء لازما له كما صرح به وليس بلازم سواء كان اللزوم بينا بالمعنى الاعم او الاخص اما في الاول فظاهر اذ كفاية تصور ا وتصور ب وتصور ج في الجزم باللزوم بين ب و ج لا يستلزم كفاية تصور ا وتصور ج كالجزم باللزوم بينهما بل ربما يحتاج في هذا الجزم الى اعتبار ملزوم ب كالاول لزوم اي ب واما في الثاني فلان تصور الشيء انما يستلزم تصور لازمه بتبعية ملتفت اليه قصدا او المستلزم لتصور اللازم الثاني تصور اللازم الاول من ملحوظ في نفسه الفهم الا ان يقال لازم يستلزم تصوره ولو تبعا غير ملتفت اليه قصدا تصور لازمه في بعض المواد ولو لم يكن كليا فتامل قوله لا يتاتى بالوضعية فان قلت التفسير اوضح دلالة على المعنى من المفسر مع اشتراكهما في الدلالة الوضعية قلت التفسير والمفسر انما يختلفان بكون احدهما دالا على الهيئة التفصيلية والآخر على الاجمالية فالاختلاف فيهما راجع الى نفس المدلول لا الى الدلالة قوله وان لم يكن كل واحد لا شك ان الوضوح والخفاء معتبران بالنسبة الى السامع وكذا الدلالة المرادة هنا اعني الارشاد نعتبر بالنسبة اليه فلا يرد ان يقال الدلالة معتبرة بالنسبة الى نفس الامر لا بالنسبة الى السامع فلا يلزم من انتفاء علمه بالوضع انتفاء الدلالة في مقام كل كلمة منها اي من كلمات الكلام السابق قوله ما يراد منها اي يراد من تلك الكلمة لا كل كلمة اذ ليس لنا ما يرادف كل كلمة ق ويحتمل ان يكون بعض منها دالا فان قلت قوله ويحتمل معطوف على قوله لا يكون وهو مقيد بقيد متقدم عليه اعني قوله وعلى التقديرين فيحتمل كون البعض دالا على كل من التقديرين مع انه لا دلالة لشيء منها دالا فان قلت قوله على احد التقديرين وهو ان لا يكون عالما بوضع شيء منها قلت قوله ويحتمل معطوف على مجموع القيد والمقيد فالحاصل لو حظ التقييد اولا ثم العطف فيكون القيد جزءا من اجزاء المعطوف عليه لا حكما من احكامه حتى يلزم اشتراك المعطوف فيه وانما يلزم لو كان المعطوف عليه مقيدا بقيد سابق والفرق ظاهر فافهم ق وقريب منه ما يقال الفرق بين المجاز والكناية ان المعتبر في الاول التغاير بحسب الاطلاق والتقييد وفي الثاني التغاير بحسب الزمان ق وقوله تكرير اللفظ على الحسن والمعنى على العقل فان قلت الكلام في ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة واشتهار الاختلاف بالوضوح والخفاء بالنسبة الى معنى واحد وضعي فلا مدخل لقوله تكرير المعنى على العقل ولا وجه لذكره قلت نعم المدعى ذلك لكن الدليل السابق كان عاما فانه كما يدل على انتفاء الاختلاف بالوضوح بالنسبة الى مدلوله واحد وضعي كذلك يدل على انتفائه بالنسبة الى مدلولين وضعيين اعني ان يكون دلالة لفظ على معناه الوضعي اوضح من دلالة لفظ آخر على مدلول آخر وضعي له وهذا السؤال على الدليل على انه يمكن ان يراد بقوله تكرير المعنى على العقل قوله تكرير المعنى على العقل قوله تكرير معنى اللفظ بعضه من حيث انه معنى له فلو كان الكلام في دال على معنى واحد وضعي لكان ذكر قوله تكرير المعنى على العقل ايضا في غرة ق فيمكن تادية ذلك المعنى الملزوم فيه مناقشة وهي ان دلالة الالتزام دلالة لفظ الموضوع للملزوم على اللازم لا دلالة اللازم من حيث انه لازم على الملزوم فتادية الملزوم بالفاظ موضوعة لتلك اللوازم المختلفة المراتب ليست بطريق الدلالة الالتزامية اللهم الا ان يراد بالملزوم التبعية وبالملزوم المستتبع وباللازم التابع فيلاحظ في كل منها

الملزومية بالمعنى المعتبر في دلالة الالتزام عند اهل الفن فتامل قوله مثل كونه كثير الرماد وجبان الكلب ومهزول الفصيل ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدر ومنه الى كثرة الطبائخ ومنه الى كثرة الاكلة ومنه الى كثرة الضيفان ومنه الى المقصود اعني الجود وينتقل من جبن الكلب الى كثرة ضربه ومنه الى كثرة الوارد من هزال الفصيل الى فقد لبن امه ومنه الى كثرة نحرها لاجل الضيف كما يدل عليه قول ابن هرمة لا امتع العود بالفصال ولا ابتاع الا قريبة الاجل ق فان قيل ينبغي ان يكون الامر بالعكس قد فهم من الكلام السابق ان دلالة الكل على جزئه اوضح من دلالته على جزء الجزء فالعكس المذكور بالنسبة الى المفهوم الضمني لا بالنسبة الى ما ذكره في الكلام صريحا من ان دلالة الحيوان على الجسم اوضح من دلالة الانسان عليه كما وهم فيه بعض المحشين فان نسبة جزء الجزء الى الجزء كنسبة جزء الجزء الى الكل فغاية الامر ان يتحد له مرتبة الوضوح لا ان يكون دلالة الكل على جزء جزئه اوضح من دلالة الجزء على جزئه والى هذا المعنى يشير كلام الفاضل المحشي في حاشيته فتامل ق قلنا الامر كذلك لكن القوم ذهبوا الى قوله فلا تتم مبنى ذلك رد الفاضل المحشي هذا الجواب ثم اجاب بجواب مطابق لقواعد القوم لكن في كلامه بحث اما اولا فلان لقائل ان يقول يجوز ان يكون مراد الشارح بالقوم اهل البيان لا الميزانيين وما ذكره الشارح بناء على ما ذهب اليه الميزانيون في هذا المقام غاية الامر تخالف الاصطلاحين ولا باس به وجوابه ان ما ذكر اصطلاح جديد لا نقل عليه من اهل البيان فلا وجه لحمل الكلام عليه مع ان الاستشهاد بقول الرئيس في شفائه مما يصرح بان المراد من القوم المنطقيون الثاني ان ما ذكره في الجواب المطابق لقواعد القوم من ان الاختلاف الذي يوجد في التضمن ليس باعتبار تقدم الفهم مما لا حاجة اليه في بيان تحقيق الاختلاف في دلالة التضمن وضوحا وخفاء اذ قد سبق منه في بيان تاتي الوضوح والخفاء في دلالة الالتزام على مذهب ارباب المعقول ان ترتب الملاحظات ولو بالذات يفيد تفاوت المرتبة في الوضوح فالدلالة على جزء الجزء اوضح من الدلالة على الجزء اللهم الا ان يريد ان الاختلاف المعتبر فيما بين القوم الموجود في التضمن ليس باعتبار فهم الجزء ضمنا مادة الكل كما فصله الا انه يلزم مما ذكره ان يلتفت الذهن عند ارادة الجزء الى جميع الاجزاء واحدا بعد واحد وفيه منع منشأه الوجدان السليم ق ومعنى النوع بالبال اولا والحال ان معنى الكلي بالبال يعني بالاجمال لا بالتفصيل والا لحصل له بالبال مفصلا بدون حصول الجنس فح والى هذا اشار بقوله ولم يراع النسبة بينهما في هذه الحال اي نسبة انه جنس له جزء من حقيقته والمراد عدم اعتبار التفصيل ق وهو بعد موضع النظر ووجوه النظر قد اوردها الفاضل المحشي على الوجه الذي نقل من الشارح الآن في الالحاقات التي اوردها من عنده ابحاثا الاول ان قوله في توجيه مراد الشارح او لا في بقوله اختلاف في المطابقة الى قوله اذ لا اشعار في التعريف بهذا القيد يدل على ان الاختلاف المذكور بحسب نفس الدلالة وليس مراد الشارح ما ذكر بل ان اختلاف الدلالة بالنظر الى اختلاف العلم بالوضع اختلافا بالنظر الى نفس الدلالة المطابقية لان معنى الاختلاف بالنظر اليها ان يختلف بسبب الدلالة فيختلف الدلالة ايضا بحسبه كاللزوم في الالتزام كيف ولو كان مراد الشارح ما افاده لما احتاج الى اعتبار كفاية القلة في الوضع اذ قد يتاتى التفاوت سابقا على وجه يوجد العلم الجازم الثاني ان قوله ومما يقال لا يتصور في المطابقة اختلاف وضوحا وخفاء الا بحسب الاختلاف في العلم بالوضع يتجه عليه منع الحصر اذ يجوز ان يكون الاختلاف بحسب كثرة الممارسة ونحوه كما سبق من الشارح الاشارة اليه فان قلت هذا راجع الى تذكر الوضع فيؤول الى العلم بالوضع قلنا هذا الاعتبار مما يمكن ضبطه بالنسبة الى ارباب العلوم والصناعات واصحاب العرف الخاص واللغة الخاصة فعدم الانضباط غير مسلم وبالجملة غاية الامر عدم انضباط خصوصيات مراتب العلم وهو لا يستلزم هجر المطابقة اذ يمكن الاطلاع على مراتب العلم من اليقين والظن الجلي وما دونه بدلالة المقامات وان لم يحفظ كل ما يوجد من الكيفية بعينها الثالث ان معنى قوله ومما يقال انه يتم ذلك في بيان عدم تاتي الايراد المذكور في الدلالات الوضعية لا يندفع المناقشة المذكورة فيما نقل من الشارح بقوله اما اولا كما ظن اذ تدفع في هذا القول بان الاختلاف المذكور بحسب الاختلاف في العلم بالوضع فلا يندفع المناقشة المذكورة الا بتكلف الرابع ان قوله نعم اذا كان اللفظ مشتركا ان يخالف ما ذكر في شرحه للمفتاح من ان لا تفاوت هناك في نفس الدلالة بل هناك تزاحم يحتاج دفعه الى قرينة وجوابه ان معنى ما ذكره في شرح المفتاح انه لا تفاوت في نفس الدلالة كما صرح به ومعنى ما ذكره هيهنا لم يكن في التعريف اشعار بذلك القيد صح فوجود التفاوت في المشترك بالنظر الى القراين

الخامس ان قوله وايضا لو سلم ما ذكره دل قد اجاب عنه في شرحه للمفتاح بان التراكيب التي يدل على معانيها الوضعية فقط بمنزلة اصوات
الحيوانات فلا اعتداد بالوضعية لا وحدها ولا مع غيرها ت ثم ان هذا الكلام انما قال هذا الكلام لانه بصدد بيان حال البلغاء فيستفاد من سياق
الكلام انه لا بد في كل مجاز من ان يذكر الملزوم ويراد اللازم وليس عبارته نصا في هذا الان وقوله ثم اللفظ المراد به لازم ما وضع له بمجاز
اللفظ لا للقطية المذكورة في كل مجاز ق وهذا لا يصح انما ان ظاهر الان علاقة الملزوم وان كانت تذكر في بعض اقسام المجاز الا انه مرجع جميع
العلاقات وهو الملزوم واللوازم هذا الكلام ولهذا ق وانت خبير بما فيه من الاضطراب في كلامه فكلمة ينبغي ان ينبه لها وهو ان قوله وظاهر انه في
الوضوح والخفاء مع ان دلالة مطابقية توجيه للكلام بناء على ما اختاره الشارح في شرح المفتاح من ان دلالة التشبيهات وضعية الا انه مختار كيف
الحال وقد مر في نقده للمفتاح حيث قال ومانع من ان تكون في التشبيهات هي المعاني الوضعية فقط الا ترى ان قولك وجهه كالبدر مثلا لا تريد
اللفظ ما هو مفهوم له وضعا بل تريد ان ذلك الوجه في غاية الحسن لمشاركتها المعنى الموضوع له انما المشابهة بين الوجه والبدر فكيف يجعل كون
العلاقة مشابهة مقسما للتشبيه والاستعارة وجوابه ما ذكره نفسه في حواشي شرح المفتاح من ان ارادة هذا المعنى متفرعة على تلك المشابهة
العلاقة هي المشابهة ق وظاهر هذا التفسير ما ليس مراده الاعتراض على تعريف التشبيه اللغوي لشموله الامثلة المذكورة كما يدل عليه كلام
الناظر المحشي بما يستفاد من ظاهره ان دخولها في تعريف التشبيه اللغوي ليس بمحذور بل ملتزم وانما مراده التوطئة للاعتراض على تعريف
التشبيه الاصطلاحي الذي استفيد من كلام المص كما يشير اليه بقوله وينبغي ان يراد ثم ورود الاعتراض على تعريف التشبيه الاصطلاحي
الامثلة ليست منه فان قصد بها المشاركة التي هي لازم معناها وقد يمنع ذلك بناء على انهم عدوا قوله نعم الخذا الطه هو من قبيل التشبيه ولذا
الطيب فان تفق الانام وانت منهم فان المسك بعض دم الغزال ومن امثال التشبيه ضمنيا فالظاهر ان مثل قال زيد عمرو واذا قصد به التشبيه
الاصطلاحي المصنف وينبغي ان يراد فيه قولنا بالكاف ونحوه لا يخفى ان هذه الزيادة يغني عنه قيد لا على وجه الاستعارة فتامل ق لان
الاستعارة انما يطلق حيث يطوى ذكر المستعار له بالكلية مراد بذكر المستعار له هنا ذكره على وجه ينبئ عن التشبيه لا مطلقا كما في
الاسناد المجازي ق صالحا لان يراد المنقول عنه والمنقول اليه لولا دلالة الحال ومحوية الكلام اراد بها القرينة المقالية ثم الكلام مبني على ادعاء
المشبه في جنس المشبه به حتى كانه من افراده يصلح له لفظه كما يصلح لافراده الحقيقية واشتراط نفي القرينة انما هو لصحة ارادة المعنى فلا يرد انه
الحقيقي كون اللفظ صالحا لارادة المنقول اليه وهو المعنى المجازي على تقدير انتفاء القرينة غير مستقيم اذ المجاز مشروط بالقرينة وقد يجاب بان عدم
القرينة يوجب عدم الارادة لا عدم احتمال الارادة وصلاحيتها اذ قد تقرر ان كل حقيقة يحتمل المجاز وان كان احتمالا مرجوحا غير ناش عن دليل وهذا
الحقيقة لا ينافي افادة القطع بحسب الظاهر كما تقرر في الاصول ثم قال الفاضل المحشي في حواشي الكشاف ان الظاهر ان الخلو شرط ارادة المنقول اليه وعدم
الدلالة شرط ارادة المنقول عنه ولو قدم المنقول اليه في الذكر لاصابت كل مشروط بشرطه انتهى ق وعلى اطلاق لفظ الاسد على الرجل الشجاع مع خروجه عن
التشبيه المصطلح الذي هو نفس الدلالة فان قلت في التعريف امور ماخوذة غير الاربعة قلت الكلام في الموت بالبحث لانه كلما اخذ في
التعريف ق لكنه قد اشتهر في العرف ان يقع فيه بحث اذ لا يخفى ان ليس المراد تشبيه الكلمة التي هي احد الكلم بمعنى العرض الذي هو موضوع في باب الحكمة
التشبث بالعرف في دفع التاع بالكلية عن هذا المثال نعم تسمية بالكسر اسم بالفتح وتسمية بالفتح واسم بالضم لانه علم يحوي الحالم يقل
الحيوة عمن اتصف بها مع ان الظاهر المذكور في عامة الكتب لا تناقضه بقوله نعم وكنتم امواتا فاحياكم والاصل الحقيقة واما انتقاض
التعريف بقوله يحيي به بلدة ميتا فجوابه للمص ان المجاز باتفاق اهل اللغة ق واذا كان المحسوس اصلا للمعقول فتشبيهه به يكون جعل
الاصل فرعا وهو غير جائز قد يقال ليس كل محسوس اصلا لكل معقول فيجوز ان يكون بعض المعقولات اوضح عند العقل بواسطة كمال وضوح اصله
الذي هو محسوس مخصوص فيشبه محسوس اخر ليس باصله ولا بواضح مثل وضوحه بذلك المعقول وجوابه ان وضوح المعقول الى معقول لا يبلغ درجة وضوح
المحسوس بالمعقول اي محسوس فضلا من ان يكون اقوى منه فلا يصح تشبيه المحسوس بالمعقول الا بطريق الادعاء والتنزيل وهذا ما عند
المص فتامل ق فدخل فيه الخيالي يمكن ان يقال انما جعل الخياليات من قبيل الحسيات لان مادتها كان في ادراك الحس غير ان
المحسوس يدرك بحضور المادة والخيال بدونها ق وهو المعدوم الذي انما تسمى هذا النوع بالخيالي لاجتماعه من صور محفوظة في

الخيال

الخيال الذي هو خزانة الحس المشترك الذي يتادى اليه جميع المدركات الحسية ق ولكنه بحيث لو ادرك لكان مدركا بها اعني بانه
المراد بالادراك المذكور في الشرط ان كان مطلق الادراك فالملازمة ممنوعة لان المحسوس قد يدرك اذا كان ادراكا عقليا بدون
الحواس وان كان المراد الادراك بالحواس اتحد الشرط والجزاء وجوابه ان المراد منه الادراك موجودا او الادراك بنفسه لا بصورته
فلا اعتبار ق بخلاف اللذة والالم العقليين تحصل الفرق بين اللذة العقلية والحسية ان الحسية ما يكون المدرك بالحس من الملائم
المدرك بما يتعلق بالحواس واما العقلية فهي ما يكون المدرك فيه العقل والمدرك من العقليات كالادراكات وقس على هذا الفرق بين الا
الالمين وتحقيق ذلك ان اللذة ادراك ونيل لما هو عند المدرك كمال وخير من حيث هو كذلك تحقيق هذا التعريف ذكرته في حواشي المواقف فليطلب ثمة
واعلم ان المص لما اقتفى اثر السكاكي في التقسيم وايراد الامثلة على اصل الفلاسفة عرف الامثلة على ما عرفوا فالعهدة في ايراد مثال
هذه التحقيقات عليهما لا على الشارح ق فكادراك القوة الغضبية والشهوية القوة الغضبية هي مبدا الاقدام على الاهوال والشوق الى التسلط
والترفع والقوة الشهوية هي مبدا جذب المنافع وطلب الملاذ من الماكل والمشارب وغير ذلك من المشتهيات ق ككيف الذائقة مثال لما
كمال وخير عند القوة الشهوية لا لادراكه كما يتوهم من ظاهره ق وهي ادراكها الجزئيات اليقينية المجردات مفعول الادراك واليقينية
بالرفع صفة ادراكها ق فالمراد المعنى الذي له نقل عن الشارح ان هذا اذا كان وجه الشبه امرا خارجيا اما اذا كان داخلا او تمام ماهية
الشيء فلا ينبغي ان يشترط هذا القيد اعني زيادة الاختصاص ق والنجوم الليالي والنجوم اراد بالليالي المتفاوتة من رب الدالة على التكثير الايالي صح
والتعداد المذكور في البيت السابق والاضافة في دجاها على تقدير اجماع الضمير الى النجوم لان فيه التلبس وهو كون النجوم بينها هدى
ورايت في نسخة مصححة من نسخة مقروءة على الشارح بعد قوله او النجوم هكذا والرواية الصحيحة دجاه والضمير لليالي قوله رب ليل قطعته بصدق
او فراق ما كان فيه وداع موحش كالثقيل تعدى به العين ويابى حديثه الاسماع الصدود الاعراض والباء فيه للملابسة والظرف فيه لليل والفراق
في وجود الوداع فيه مع ان سياق الكلام يدل على ارادة وصف ذلك الليل بزيادة الايحاش بناء على ان وجود الوداع يستدعي
سابقة التلاقي فيه فعدم المقتضي لعدم ذلك التلاقي عن اصله مورث لزيادة الملال موحش بالجراي مورث وحشة صفة ليل كالثقيل
كالرجل الثقيل تعدى به العين اي يكون ذو سخ بمجرد رؤيته ويابى اي يمتنع ولا يقبل الاسماع حديثه الصادر عنه ق ولزم تطرق
العكس هذا اولى من اعتبار كل من التشبيهين اصلا على حدة كما فعله السكاكي لما فيه من تقليل الاصول ومن جعله تشبيه السنة بالنور اصلا
وتفريع تشبيه البدعة بالظلمة عليه لما صرح به الشارح في بحث الاستعارة من ان الظلمة اصل والنور طار عليه ق بين الدجى صفة للنجوم لا
ظرف للاشتراك وانما ظرفه قوله لكونه ق وعلم ان قوله سنن لاح بينهن ابتداع من باب القلب لا بمعنى القلب في هذا المصراع لاحتمال
ان يكون في المصراع الاول والمعنى كان النجوم بينها دجاها وكانه لم يذكره لان النكتة انما يظهر في القلب الثاني كما بينه ق وحق كان
البدعة هي التي يلمع من بينها لا يخفى ما في اسناد اللمعان الى البدعة التي هي كالظلمة من الركاكة وقيل لا ينظر في الظرفين الى معنى الاشتراك
بل الى مجرد الظهور وانما لم يجعل ابتداع مبتدا خبره بينهن والجملة صفة للسنن لان القافية لا تحسن ق ونحو ذلك مما يفيد الكلام مثل
ان يكون في الكلام وجوه من الاعراب بعضها مؤدية الى المعنى المراد وبعضها غير مؤدية اليه فان حمل على الوجه المؤدي كان تعليلا
للنحو مصلحا وان حمل على الجميع كان تكثيرا له مفسدا ق في كونهما كرباسا او ثوبا او فيه قطنا انتشر على ترتيب اللف وقد يعترض على كون من القطن
فصلا بانه ليس مساويا للكرباس اذ يصدق على ما لا يصح بعد اجيب بعد التسليم بان الفصل يجوز ان يكون اعم من النوع اذا كان فصلا
بعيدا ق حصول الجسم في مكان الصواب ان يقول حصول العين بعد حصوله في حيز لان الجوهر الفرد متحيز عندهم وليس بمتمكن والجواب
فالموت التعميم للذكور المهم الان يريد تعريف حركة بالجسم لا تعريف مطلقها ق نظرا لان المذكور ان قلت فليعطف على الكيفيات حتى لا
يلزم كونها منها قلت سوق الكلام على تفصيل الكيفيات الى ما يدرك بالحواس نوعا نوعا حيث قيل بالبصر بالسمع ان يأتي هذه فيمنح
من المذكورات في خلال التفصيل عن تلك الانواع ق وكالاستقامة والانحناء والتحدب والتقعر الداخلة تحت اشكل الاستقامة و
الانحناء يعرفان عن الخط بحسب العرف حيث يقال فلان مستقيم القامة ومنحنيها واما التحدب والتقعر فيعرفان بحسب الحقيقة ايضا ق

الجونة نظرا معقولا وبعد بان انه لا نحيط بالفعل لعدم تناهي سطحه وصفاته ق كاوتار الاغاني المثبتة الاغاني في الاصل جمع اغنية بمعنى التغني
وهي بسبب مقارنة اهل اللغة لالة ذوات الاوتار كالعود والقانون ونحوهما والنايات ذوات النفخ كالبوق ونحوه ق واصولها تسعة الحرافة
والمرارة الطعم لا بد له من فاعل وهو الحرارة والبرودة او الكيفية المتوسطة بينهما ومن قابل وهو الكثيف او اللطيف او المتوسط بينهما واذا
ضرب اقسام الفاعل في اقسام القابل حصل اقسام تسعة فينقسم الطعوم بحسبها فالحرارة ان فعلت في اللطيف حدثت الحرافة وفي الكثيف حدثت
المرارة وفي المعتدل حدثت الملوحة والبرودة ان فعلت في اللطيف حدثت الحموضة وفي الكثيف حدثت العفوصة وفي المعتدل حدثت
القبض والكيفية المتوسطة بين الحرارة والبرودة ان فعلت في اللطيف حدثت الدسومة وفي الكثيف حدثت الحلاوة وفي المعتدل
حدثت التفاهة هذا خلاصة ما ذكروا والحق ان مباحث الطعوم دعاوى خالية عن الدليل كيف والجيوز مر بارد والعسل حلو حار
والزيت دسم حار لوجوه اخر لا يحتمل المقام ذكرها ق والعفوصة والقبض الفرق بينهما ان القبض يقبض ظاهر اللسان وحده والعفوصة تقبض
ظاهره وباطنه فالاختلاف بينهما بالشدة والضعف ولهذا اعترض عليه بان الاختلاف بينهما ان اقتضى اختلاف النوعي فالانواع غير منحصرة
في التسعة وان لم يقتض فلا معنى لعدهما نوعين ق والتفاهة قد يراد بالتفاهة لعدم الطعم ويسمى حقيقية وقد يراد لكون الجسم بحيث لا يحس
طعمه لكثافة اجزائه فلا يتحلل منها ما يخالط الرطوبة اللعابية فاذا احتيل في تحليله احس منه بطعم والمعدود من الطعوم هو الثاني على
ما عليه الجمهور ق من شانها تفريق المختلفات وجمع المتشاكلات اما انها تفرق المختلفات فلان فيها قوة مصعدة اذا اثرت في جسم
مركب من اجزاء مختلفة باللطافة والكثافة ولم يكن الالتيام بين بسائطها شديدا في الغاية يتعلق اللطيف منه فبادر الى الصعود
الالطف فالالطف دون الكثيف فيلزم بسببه تفريق المختلفات واما انها تجمع المتشاكلات فمجمع كونه معلا له وذلك لان الاجزاء
بعد تفرقها تجتمع بالطبع فان المجتمعة هو الطبع والحرارة معدة لذلك الاجماع فينسب اليها كما ينسب الافعال الى معداتها ق والبرودة
كنسه من شانها تفريق المتشاكلات وجمع المختلفات ذكر الشيخ في الشفاء ان البرودة تجمع بين المتشاكلات وغير المتشاكلات وهذا هو الظاهر
ما ما ق وكون هذه الاربعة من الملموسات مذهب بعض الحكماء واما عند غيرهم فالملاسة استواء وضع الاجزاء والخشونة عدمه فليستا الا
من الاعراض النسبية والصلابة هي الاستعداد الشديد نحو الانفعال فهي من الكيفيات الاستعدادية واللين عدم الصلابة عما من شانه
ذلك ق كالبلة والجفاف قال الفاضل المحشي البلة هي الرطوبة الجارية على سطوح الاجسام والجفاف ما يقابلها ومنه ظهر لانه صرح في حواشي
التجريد بان البلة بمعنى الرطوبة الجارية على سطح الجسم الجامد جوهر فلا يصح عدها من الكيفيات والجواب بان البلة وكذا الرطوبة قد يطلق
على الكيفية المقتضية لسهولة الالتصاق ايضا وهذا هو المراد هنا ما ذكره والمذكور في تلك الحواشي معنا مرادف للرطوبة في نوابع الطوالع
بان الوصف بالجريان يمنع الحمل على الكيفية ق واللطافة والكثافة المشهور ان اللطافة التي تعد من الملموسات يعني رقة القوام والكثافة
التي تعد منها ما يقابل المعنى المذكور وقال بعضهم اللطافة بهذا المعنى هي الرطوبة وكذا الكثافة هي اليبوسة ٢ قوله على استعمال موضوعات ما
اراد بالموصوعات الات يتصرف بها باسها كما في نعينة كما في المحافظة او ذهنية كما في الاستدلالات ق وهو حركة للنفس مبدؤها ارادة
الانتقام هذا بظاهره لا يلائم قوله في تفسير الحلم لا تحركها الغضب فانه يدل على ان الغضب محرك للنفس لا نفس حركتها فالمناسب تفسير الغضب
على التسامح والمراد انه حالة توجب حركة مبدؤها تلك الحالة ارادة الانتقام او مراد بقوله لا تحركها الغضب لا تحركها اسباب الغضب ١٣ شعر
قد يقع على تقدير كون الغضب نفس الحركة المراد ان الحلم الحيات للنفس بحيث اذا حصلت فيها حركة هي الغضب لا تجعلها متحركة بحركة اخرى
كالصورة الوهمية الشبيهة بالمخلب المفهوم من كلامه انه حمل الاعتباري الواقع في المفتاح على الاعتباري المحض والنسبي على الاعتباري
النسبي فيكون تقديره وبين اعتباري ونسبي وبين اعتباري محض واعتباري نسبي وقال الفاضل المحشي في شرح المفتاح لما كان
الاوصاف الاعتبارية نسبية لان النسب والاضافات بانفسها لا وجود لها في الخارج عندهم عطف النسبي على الاعتباري عطفا تفسيريا
من العطف التفسيري ق كانتقاء الشيء لكونه مطلوب الوجود او العدم مثال النسبي فان مطلوبية المطالب وصفا ما مرادا في ذات المطلوب
اعتبره العقل بالنسبة الى الطلب القائم بالنفس ق او كانتفاء تخيل تصوري وهي مثال للاعتباري المحض وهذا التمثيل تنبيه على

العقل

العقلي فوجه الشبه يتناول الوهمي كما يتناوله في الطرفين ق وبهذا اشعر لفظ المفتاح اي بعموم ما هو بمنزلة الواحد للحقيقة الملتئمة من امور مختلفة و
الهيئة المنتزعة من عدة امور يشعر لفظ المفتاح حيث قال وجه الشبه اما ان يكون امرا واحدا او غير واحد وغير الواحد اما ان يكون في حكم
الواحد لكونه اما ان يكون حقيقة ملتئمة واما اوصافا ق وفيه نظر كما ستعرفه اي في هذا التقسيم المستفاد من المفتاح ووجه النظر ما ذكره في بابه وقوله و
المركب الحسي وحاصله ان الحقيقة الملتئمة كالانسانية مثلا من قبيل الواحد دون النازل منزلته وجوابه ان المراد من الحقيقة حقيقة الطرفين
الملتئمة ملتئمة من كثرة اليها ما بحسب اعتبار المتكلم انضمام بعضها وقصده الى مجموعها حتى يصير تلك الكثرة بالاخرة كشيء واحد وقد صرح بهذا
المعنى في الوصف حيث قال واما اوصافا مقصودا من مجموعها الى هيئة واحدة ق والمتعدد الذي يركب عنه ما هو بمنزلة الواحد اما حسي او عقلي او مختلف
الذي يقتضيه النظر الصائب انه لا مجال للتركيب الحقيقي من الحسي والعقلي نعم قد يبنى الامر على المسامحة ويعد الانسان في العرف كما من نفس
اللفظ مجردة وبدن مادي فالاختلاف المذكور انما هو في المركب الاعتباري دون الحقيقي بالمعنى الذي توهمه الشيخ ق والعقلي اعم من الحسي لان
الشبه الحسي طرفاه حسيان لا غير وهذا الحكم اعني وجوب حسية الطرفين جار في وجه الشبه المركب من الحسي والعقلي وانه لم يندرج في قوله طرفاه اي يدرجه
الحسي حسيان اما الجريان فلان تحقق وجه الشبه في الطرفين يستدعي تحقق كل من جزئيه فيهما والحسي لا يتحقق في العقلي ولا يدرك به واما عدم
الاندراج فلان وجه الشبه هو المركب منهما ووجه الشبه ليس به فلا يصدق على الجزء وجه الشبه الحسي ولا على الجزء لانه وجزئيه عقلي فان
المجموع المركب من المحسوس والمعقول من حيث انه مركب ومجموع لا يكون الا معقولا ق سواء كان بتمامه حسيا او متعددا مختلفا فمعنى قوله في
الحسي ان وجه الشبه الحسي سواء كان معتبرا كلا او جزءا فقد خلا فيه جزء المتعدد وما جزء المركب فليس بوجه الشبه فلا يلحظ فيه فافهم ق
او قائما لا المعاني ولا المجردات فالحصر اضافي فلا نقض بالجوهر الفرد ق ولذلك يقال التشبيه بالوجه العقلي اعم من التشبيه بالوجه الحسي
الطرفان اعني قوله بالوجه العقلي وقوله بالوجه الحسي في موضع الحال والعامل فيهما اعم اي التشبيه كائنا بالوجه العقلي اعم منه كائنا بالوجه
الحسي ق تقرير السؤال يريد ان نعم السؤال يقيا من مفصول النتائج مركب من قياسين اولهما من الشكل الاول مركب من موجبتين كليتين
الانتج موجبة كلية وثانيهما من الشكل الثاني مركب من موجبة كلية صغرى هي نتيجة القياس الاول وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة كلية هي
المط وهي ان لا شيء من وجه الشبه بحسي ق يا بي هو ان يكون غير عقل الطهارة الظاهر اعني هو لا فع توهم رجوعه الى التحقيق ق لكون طرفي
الحسي حسيين بسقط اثنى عشر قسما فيكون وجه الشبه واحدا حسيا سقط ثلثة كون الطرفين عقليين وكون المشبه به عقليا وحسيا
المشبه وعكسه بكونه مركبا حسيا سقط ثلثة اخرى وبكون المتعدد حسيا سقط ثلثة اخرى وبكونه مختلفا ثلثة اخرى ق وفيه تسامح لان
الخفاء ليس بمسموع بل المسموع هو الخفي وجوابه ان المراد بالخفاء هنا ما يقابل الجهر فيكون مسموعا مثله فلا تسامح فيه نعم ومثل التسامح
الموجود في طيب الرائحة ولذة الطعم لان المشموم هو الرائحة لا طيبها والمذوق هو الطعم لا لذته فالوجه ان يجعل الخفاء بمعنى الخفي ثم
اسم يجعل اضافة الى الرائحة من اضافة الصفة الى الموصوف اي الرائحة الطيبة وكذا الكلام في لذة الطعم بل الحق انه لا احتياج له
للتوجيه المذكور في الخفاء ولا تسامح اصلا لان الخفاء هنا ما يقابل الجهر فيكون مسموعا مثله ق والجرة تقطع ونه الجرجرة وقد يتوهم تقديم
الجرة مذكرة كما قال التمرة مرة ق ويقع جرار الرجاجة في بعض النسخ بلا واو والصواب بالواو والاتية وجرة ليظهر الارتباط
الله مختصة بذوات اي الانفس الناطقة بقرينة اخر كلامه والا فللاسد نفس حيوانية ق واذا قلت للرجل القليل المغاني بالمعنى
المعجمة جمع مغنى على انه مصدر ميمي بمعنى الغناء بالفتح وهو النفع ق فالعلم يوصل الى الحق اندفع بهذا ما قيل الظاهر ان العلم ليس بمضر
الايصال فالمناسب ان يفسر الهداية فيما مر بالدلالة على ما يوصل لكن فسر بالدلالة الموصلة مبالغة في مدح شان العلم ووجه
الاندفاع ان العلم ليس بمضر في الايصال الا ان العلم مثلا لكنه مرضي للايصال الى الحق والفرق بينه وبين الباطل والا لم يكن
الاعلام تناولا ق وفي وجه بعض الامثلة جوابه انه لم يقصد في شيء من تلك الامثلة الى هيئة منتزعة من عدة معان حتى ينافي
الوحدة بالمعنى المراد هنا بل قصد في كل منها الى معنى واحد لكنه قيد بعضها اخر جعل تابعا وتتمة له ولم يبق التقييد والتركيب فتامل
المراد بالعلم الملكة وقد تقدم منا في اوائل الفن الاول انه يجوز ان يراد بالعلم المشبه بالحق الجزئي الاصول والقواعد او يراد الادراك بيان ذلك

فليذكر ق ويقرب من هذا ما قيل ان المراد بالعلم هو العقل لانه العقل الذي الادراك كان الملكة كمل ق يعني ان لا يكون قيل عليه علم
كون الشي منتزعا من عدة اشيا لا ينافي مادة له واجزاء لا يناف انتزاعه من عدة اشياء هي طرفاه وهو مدفوع بما يحققه الفاضل المحشي في بحث
الاستعارة التمثيلية ويستدل عليه من ان الانتزاع من عدة اشياء مما يستلزم تركيب المنتزع وان الشيخ صرح بذلك ق مع انظر هذا مع النظر الذي
اشار اليه في مفتتح تقسيم وجه الشبه الى الواحد وغيره بقوله وفيه نظر سنعرفه وقد اشرنا الى جوابه هناك فالحاصل ان الهيئة المركبة
قسمان قسم ينتزع من الاشياء المختلفة وقسم ينتزع من الاوصاف المختلفة بشيء واحد كما ذكره الشيخ فاشار صاحب المفتاح الى الاول بقوله
الحقيقة الملتئمة والى الثاني بقوله واما اوصافا او كالواحد فيه فليفهم ق ملاحية اي الجلاح لفظ ملاحية بحائين مهملتين بينهما ياء ساكنة
والجلاح بجيم مضمومة ولام مشددة وحاء مهملة ق وقد لاح في الصبح الثريا كما ترى الكاف في قوله كما ترى ليس للتشبيه بل لمجرد التقييد
والمراد اتصاف الثريا بمشابهة العنقود امر جلي لا خفاء فيه ولو كان قوله كما ترى متاخرا عن قوله كعنقود ملاحية لكان اظهر في افادة
هذا المعنى وفي اعراب كما ترى وجوه منها انه خبر مبتدا اي هذا التشبيه ظاهر المحسوس الذي لا خفاء فيه ومنها انه حال من الثريا
بجعله في حكم المنكر او بجعل الصفة في حكم المعرفة اي الثريا كالثريا الذي ترى كونه على ذلك الوصف واقربها انه في موقع المصدر
اي ظهر ظهورا مثل رؤيتك ق وقد جاء تشديد اللام كما في هذا البيت قال ابن قتيبة في ادب الكاتب لا اعلم اهو لغة ام ضرورة وقال
شارحه الديموني وليس بمفتح ق اي تفتح نون النور بفتح النون الزهر ق وكانه اراد بمقدار مخصوص مجموع مقداري الثريا لان كون
الشيء بلا تفاوت كالكيفية واراد مجموع مقدار الثريا والعنقود مجموع مقدار الثريا من طوله وعرضه ومجموع مقدار العنقود
من طوله وعرضه لا مجموع مقدار الثريا ومقدار العنقود ق ويحتمل ان المفرد دفع لما يتوهم من ان المشبه به وهو العنقود ملاحية
حيث كان مركبا لا مفردا ق كان مثار النقع المثار بضم الميم اسم مفعول واضافته الى النقع من اضافة الصفة الى الموصوف اي النقع
المثار ق فقد اخل بكثير من اللطائف المراد من اللطائف ما سيذكر من المعاني المختلفة التي اخل الماضي بها اي تلك المعاني انما يفهم اذا
جعل المشبه به الليل المقارن للتهاوي حال كونه مقارنا له وهذه المقارنة انما يستفاد من صيغة المضارع الدال على الحال فاما اذا
جعل ماضيا فالمتبادر هو التشبيه بليل تهاوى كواكبه في الزمان الماضي بالنسبة الى حال اعتبار التشبيه وبهذا ظهر ان تفسير الفاضل المحشي
في شرح المفتاح تهاوى كواكبه بقوله اي تساقطت ليس كما ينبغي فانه يشير الى جعل تهاوى ماضيا كما لا يخفى ق بفتح الهاء وكسر الواو وتشديد
الياء واما بضم الهاء فهو جمع الصعود ق من جانب قيل قوله من جانب متعلق بقوله شبه اي ليس من الشاعر اعتبار هذا التشبيه من جانب
واعتبار ذلك التشبيه من جانب وليس المراد جانب المشبه والمشبه به فتامل ق في حكم الصلة للمصدر لم قال لفظ الحكم ولم يقل صلة للمصدر
اشارة الى ان صيغ الصلة لاسم المفعول ولكنها صلة للفعل الحقيقي الذي في ضمنه المصدر حكما فهو لم يفتقر الحاجة النقع وسل السيف
اي اخرج والاغماد جمع غمد وهو غلاف السيف وقد رسبوه رسب الشيء في الماء رسوبا اي سفل وجعله من رسب السيف اي مضى في الضريبة
لا يلايم قوله تعلق قوله والارتفاع والانخفاض وفي بعض النسخ ترسل من رمت اقدامهم في الحرب اي ثبتت والاول اظهر احتدام
الحرب اشتدادها يقال احتدم النار بمعنى التهب واحتدم صدر فلان غيظا ويوم محتدم شديد الحر ق بل هو مما يتعلق به معنى الاتيان
اي تعلق المقارنة والمصاحبة لا انه ينسحب عليه حكم الاثارة كما ينسحب على بكره في المثال المذكور حكم الضرب ق ما يجري في الهيئات ظاهر ان عبارة
يفيد ان وجه الشبه يجري في الهيئة ولا انه نفسها مع انه المراد كما صرح به الشيخ ودل عليه بيان المصنف الموصول في الوصفين بالهيئة فلا بد ان
يتم هذا من قبيل اعتبار العام في الخاص كما يقع الحيوان يجري في الانسان اي يتحقق فيه وهذا التكلف انما لزم من تغيير عبارة الشيخ فانها
تفيد بيان حال التشبيه وجعل ضمير فيها عايدا الى التشبيه لا الى وجهه يفهم منها كون الهيئة وجه الشبه بلا شائبة تعسف ق
احدهما ان يقترن بالحركة غيرها فيه احتياج الى هذا التقدير اذ لا عايد في الجملة الجزئية الى المبتدا اعني احدهما الاول فاعل يقترن وهو
غيرها والضمير في غيرها عايد الى الحركة بقي المبتدا اعني احدهما بلا عايد فلا بد ان يقدر لفظ فيه اي يقترن بالحركة غيرها او يجعل اللام
في بالحركة عوضا عن المضاف اليه اي بحركتها فيحصل الربط بلا احتياج الى تقدير فيه نعم يحتاج الى ان يجعل الاضافة لادنى التلبس

بكل واحد من الليل والنقع ولو قال شبه النقع الذي هو من جانب بالليل الذي هو من جانب لكان اظهر وان خفي بان قوله من جانب متعلق بقوله شبه

وهذا ايضا

وهذا ايضا انما لزم من تغيير عبارة الشيخ لان ضمير يقترن فيها عايد الى المبتدا بلا احتياج الى تكلف تقدير الرابط لكن لا بد ان يقدر المصدر
الغير الصريح المتولد من ان المصدرية مع الفعل في قول الشيخ ان يقترن بغيرها باسم الفاعل ليصح حمله على المبتدا الذي هو عبارة عن وجه
الشبه وان يقدر مضاف في عبارة المصنف اي ذو ان يقترن على ان الاضافة لادنى التلبس لكن لزوم التاويلات الوضعي انما هو اذا جعلنا
على وجهين بمعنى انه على نوعين وان كلا منهما هو قسم من الهيئة نفسها واما اذا قلنا معناه انه مشتمل على صنفين فلا لزوم لان كلا من الافراد
والتجرد كما في عبارة الشيخ وكذا اقتران الغير بحركتها او تجرد حركتها عن الغير كما في عبارة المصنف صفة للهيئة ولا حاجة الى اعتبار الرابط
في كلام المصنف لان الجزئين المبتدا فتامل ق اعلم ان ما يراد به لفظ ما في قوله ما يراد ليس عبارة عن وجه الشبه حتى يلزم فيه ما لزم
من عبارة المصنف بل هو عبارة عن الاحوال اعني الاحوال التي يراد بها التشبيه وفي هذه الحال وهي الحالة المذكورة ق والثاني ان تجرد
هيئة الحركة اعاد لفظ الهيئة اعني عن ذكر ضمير عايد الى المبتدا لاتحادها مع المبتدا ق والشمس كالمرآة في كف الاشل لم يرد بها
الاشل المفلوج بل المرتعش اذ في كفه يؤدي المرآة الهيئة المقصودة ق مع تموج الاشراق من وضع الظاهر موضع المضمر اذ مقتضى الظاهر ان يقول
مع تموجه وهو حال من الحركة اي كاينة زمان تموجه ق ثم بدا له انذم ومصدره بدو ويقع بدا له بداء قوله والمعنى ظهر له
راي غير الاول اشارة الى فاعل بدا ضمير راجع الى الراي المعلوم بدلالة المقام ق فان الشمس في تعليل لمعنى اي تشبه الشمس بالمرآة
فيما ذكر من الهيئة لان الشمس اذا احد الانسان النظر اليها ليعلم جرمها ق بحذف الهمزة اي قارى قلبت الهمزة ياء ثم فعل به ما فعل
بقاض ق فانطباقا تارة وانفتاحا الفاء للسببية كانه جواب للسائل عن وجه الشبه بين البرق والمصحف وقيل بمعنى ان التعليل كما
صرح به الشيخ في دلائل الاعجاز ثم الانطباق والانفتاح المعنى للسحاب الذي يخرج منه البرق لانه منفتح فيخرج البرق ثم ينطبق فيلتئم
اجزاؤه ولعل انفتاح البرق ظهوره من خلال السحاب منتشرا ضوؤه وانطباقه انضمام اجزائه بحيث يضمحل عن الابصار بالكلية ق ومن
لطايف ذلك قوله في صفة الرياض حفت بسرو اي جنت اي احيطت راجع الى الرياض والسرو شجر معروف واحده سروة والقيان جمع
قينة وهي الجارية مغنية كانت ام لا وبعض الناس يظن القينة المغنية وليس كذلك وقوله تلحفت اي تغطت حال من القيان او وصف لان
جعل اللام فيه للعهد الذهني وفي ايثار تلحفت على تلبست ايماء الى اخضرار السرو بتمامه فان اللحافة ما تستر المرأة من راسها الى قدمها وخضر
الحرير من اضافة الصفة الى الموصوف ونصبه بحذف الجار وايصال الفعل اي بخضر الحرير قوله الى قيام في موضع الحال من ضمير تلحفت وقوام
الرجل بفتح القاف قامته وحسن طوله والمناء في ذكانا التقبيب والتقليب يعني اذا حصل بينه السرو والقيان فتنبه للتشبيه الثاني والواو في
والريح جاء يميلها للحال وتذكير جاء اي مع ان الريح مؤنث سماعي قال الله تعالى ريح فيها عذاب اليم تدمر كل شيء بامر ربها بناء على تاويلها
بالمذكر كالهواء والهباب ويميلها حال من الضمير جاء او خبر جاء لتضمينه معنى الصيرورة والجمل بفتح الجيم مصدر اما بالكسر فهو صفة مشبهة لا ينا
المقام والمعتدل وان كان بكسر الدال الان حركة ما قبل حرف الروي لا يلزم رعايتها من وجه لطافته ما فيه من التفصيل الدقيق وذلك
لانه راعى الحركتين حركة التمييل للدنو والعناق وحركة الرجوع الى اصل الافتراق وادى ما يكون في الثانية من سرعة زايدة تادية
لطيفة لان حركة الشجرة المعتدلة في حال رجوعها الى اعتدالها اسرع لا محالة من حركتها في حال خروجها عن مكانها من الاعتدال وكذلك
حركة من يدركه الحيا فيرتدع اسرع من حركة من يهم بالدنو لان ازعاج الخوف ابدا اقوى من ازعاج الرجاء كذا في الايضاح ق من
جدل الله لا من جدل الانسان اشارة الى دفع التناقض الكائن في قوله مجدولة وبين قوله لم يجدل ق وقال الشاعر في صفة مصلوب كانه
عاشق البيت للاخطل والصوب الجانب والمراد ههنا اليد وقيل الجذع وقيل العنق وهو المناسب للمصلوب والنعاس وهو ما يتقدم النوم
من الفتور فان النوم ريح يقوم من لغشية الدماغ فاذا وصلت الى العين فترت واذا وصلت الى القلب نام والوسنة الاسترخاء والتمطي
والتمطي التمدد وفي تشبيه المصلوب الذي لا اثر للحياة فيه بالمحب الذي يعقل حبيبه وهو مد صفحة لاجل توديعه لطايف لايمائه الى ان
المحب في هذه الحالة في حكم الاموات بل ان موانع الحيوة فيه اكثر حيث جعله مشبها به ثم لم يجلوها اي لم يعلموا ما فيها فذكر العلم بلفظ
الجلي على طريق المشاكلة او لانهم لم يعلموا ما فيها كانهم لم يجلوها جعل جهلهم كلا جلي لعدم علمهم ق وان الحمار جاهل بما فيها وكذا في جانب

المشبه او بجهل الحال عدم امتناعه لان الجهل يستلزم عدم الامتناع فذكر الملزوم واريد اللازم وطي المنفي في جانب المشبه ايضا وبهذا يسلم تمام
انه الذين حملوا التورية على الموريه بما نفيا فكيف يستقيم قوله وكذا في جانب المشبه وقد يجاب ايضا بان المراد بقوله وكذا في جانب المشبه به ادعيت وعيبه
فيه امور ثلثة يناسب هذه الامور كلا منها عينها ويجيب ايضا بانه لا يلزم وجود وجه الشبه في الطرفين تحقيقا بل يجوز التنزيل والتخييل
فاما الهما بالنسبة الى الحمل والجهل نظرا الى الذين حملوا التورية تكلف فلا اشكال ق يقم ابرق الغيم ذكر جلال الدين في شرح الايضاح انه لما
ابرق الغيم قوما اي ظهر لهم برقا فانه اراد استعماله هذا بلا طريقة الحذف والايصال فلا بد من النقل عن الثقات وان اراد الاستعمال بتلك الطريقة
عاد الى ما ذكره الشارح ولا نرح ق فلما راوها اقشعت يقم قشعت الريح السحاب فاقشعت اي صار ذات قشع كما يقم كبه فاكب ولطرفه لها اللزوم
لا المطاوعة اذ لم يبنيا افعل مطاوعا لفعل بل مطاوع قشع وكب انقشع وانكب كما صرح به الزمخشري في سورة الملك ق زيادة نرح الريح ضد
الغيم ق تمايل ه في قوله يا صاحب البيت الهاء الى التي تدخل في المشبه به اي ليست الهاء صلة للتشبيه بل الالة كالكاف في كتبت بالقلم فان قيل هذا يقتضي
حاصل السؤال انه يلزم مما ذكرته في البيت ان يكون بعض التشبيهات المجتمعة التي من قبيل المتعدد تشبيها مركبا وليس كذلك وحاصل الجواب منع
اللزوم وابداء الفرق بين التشبيه المذكور في البيت وبين التشبيه المتعدد في المثال المذكور على سبيل التوضيح واراد بالواحد في قوله تشبيها
واحدا ما يقابل المتعدد فيصدق على ما هو بمنزلة الواحد ق زيد يصفو ويكدر الكدر ضد الصفو يابه طرب وسهل ق وليس قولنا يصفو و
يكدر اكثر من الجمع بين الصفتين واما ان احدهما لا يدوم على ما ذكر في السؤال فانما يستفاد من تنافي الوصفين لا من نفس الكلام وبهذا التقرير
يندفع اعتراض جلال الدين في شرح الايضاح بانه لما اعتبر في قولنا يصفو ويكدر عدم دوام احدى الصفتين ومعناه ان زيدا ينتقل من
احديهما الى الاخرى كان ذلك زائدا على الجمع بينهما لان الانتقال من احديهما الى الاخرى امر وراء ثبوتهما ق لم لا يجوز ان قولنا
زيد يصفو ويكدر من التشبيه المصطلح قال جلال الدين في شرح الايضاح بعد نقل كلام الش والجواب عنه ان حقيقة التشبيه حاصل فيها
وان لم يسم في الاصطلاح تشبيها والمؤلف يريد به التمثيل في حقيقة التشبيه فلا يضر ما ذكرتم ۲ اي فقد تمسك من مقدماته صارت مدافعة
بالجواب ق احدهما انه لا يجب فيها ترتيب الثاني من كلاميه وجوابه منع الترتيب في كل تشبيه مركب وفيه تردد ويمكن ان يقرر حاصل
الفرق الاول ان التشبيه المتعدد لا يجب فيه ترتيبا اصلا وفي المركب قد يجب فيكون هذا الفرق بالنظر الى بعض المواد والله اعلم ق فاذا
قلنا زيد كالاسد والبحر والسيف لم يذكر وجه التشبيه في المثال مع انه مذكور في الايضاح وهو الباس في الاول والجود في الثاني والمضا
في الثالث لظهوره ق اي نرى الذكر من الانثى قرات الغراب يحفيه وقيل ليس له الا المطاعمة وفي كلام علي كرم الله وجهه ان صح
نقل انه لا مساد في القاموس فليس اعرب من مطاعمة الغراب ق من التضاد لاشتراك الضدين خلاصة الكلام ان تشبيه الجبان بالاسد
يوخذ من تضاد وضعيهما اعني الجبن والشجاعة لان هذين الوصفين يشتركان في ان كلا منهما ضد للاخر فبهذه المناسبة يدعى ان هذين
الوصفين متحدان فيشبه احد موصوفيهما بالاخر هزوا او تمليحا فقوله ينزل منزلة التناسب اشارة الى جعل احد الوصفين عين الاخر حتى يحصل
هناك معنى واحد مشترك بين الموصوفين وقوله لاشتراك الضدين فيه توطئة لهذا التنزيل ولفظ ثم للتراخي في الرتبة ق بواسطة
تمليح او تهكم التهكم يكون بملاحظة جانب المشبه بخلاف التمليح كذا في شرحه للمفتاح وبالجملة التمليح بالنظر الى حال السامع مطلقا والتهكم
بالنظر الى حال المشبه بخصوصه فليتدبر ق وان قوله هو حاتم مثال للتمليح دون التهكم ليس في شرح العلامة سوى انه رد على من جوز
كون مثال اما اشبهه بالاسد للتمليح وليس فيه تصريح بان مثال هو حاتم انما هو للتمليح فقط الا ان السكاكي لما اورد مثالين بعد ذكر ان
التشبيه قد ينتزع من نفس التضاد بواسطة تمليح او تهكم وهي اما اشبهه بالاسد للجبان وانه حاتم للبخيل رد العلامة على تجويز
كون المثال التمليح فهم انه يجوز كون المثال الثاني له ان قلت فلا يفهم منه نفيه كون المثال الثاني للتهكم فما معنى قوله لا للتهكم قلت معناه
للتهكم فقط كما في المثال الاول ق قال الامام المرزوقي في نقل مقالته اشارة الى قول المص بواسطة تمليح او تهكم ملحقا او ليس لامتناع الجمع مثلا
الاقران ق اتاني من ابي انس وعيد البيت لشقيق بن سليك الاسدي سل على زنة المجهول اي ذاب والغيظة الغضب الكامن وفي بعض النسخ
بغير الضحاك فسال على زنة المعلوم بمعنى ذاب والضحاك اسم ابي انس كذا ذكره الامام المرزوقي وقيل الضحاك ملك من الملوك الماضية

وفيه نظر اذ ليس غرض الش الا التنبيه على
ان هذا المثال ليس من التشبيه المصطلح واذا لم يسلم
المجيب ذلك فهو حيا بالوفاق وليت شعري انه

قبله

قبله ان زيد بن الملك الحارث على ابي انس تمليحا وهزوا ق كان للتشبيه اي تشبيه اسمها بخبرها ق لان الجزء المعتمد هو المشبه اي لان الجزء الواقع
موقع المشبه به بمنزلة الواقع بالاسم الواقع موقع المشبه فلا معنى للتشبيه للزوم تشبيه الشيء بنفسه ق والحق انه قد استعمل عند الظن
فقال الكوفيون والزجاج كان بمعنى التحقيق ايضا وانشدوا عليه فاصبح بطن مكة مقشعرا كان الارض ليس بها هشام لانه الارض
لا يمكن ان يكون تشبيها لانه ليس في الارض حقيقة والتعليل انما جاء باعتبار انها جواب عن سؤال عن العلة مقدر واجيب بان المراد
بالظرفية الكون في بطنها لا الكون في ظهرها والمعنى انه كان ينبغي ان لا يقشعر بطن مكة مع دفن هشام فيه لانه بها كالغيث وبانه يحتمل ان
يخلو من سلامة فكانه لم يمت ق اي في الكاف ونحوها يريد ان الكلام على طريقة الكناية كما تقرر في قولك مثلك لا يبخل لا ان في الكلام
مقدرا ق اي حاله وقصته العجيبة ان المثل في الاصل بمعنى هو النظير وكذا المثيل كشبه وشبه وشبيه ثم نقل الى القول السائر الممثل مضربه بمورده
ثم استعير للقصة اي الحال او الصفة اذا كان لها شان وفيها غرابة وانما صح هذه الاستعارة لانهم لم يضربوا مثلا ولا رواه اهلا للتسيير
الا قولا فيه غرابة من بعض الوجوه ق او كصيب من السماء فعيل من صاب يصوب اي نزل ويطلق على المطر وعلى السحاب ايضا ق قوله ولا
بعد ان يحتمل التقدير مثلا ان يقدر كمثل ماء او ما تقدير كبات ماء فلا يصح اصلا لان المثل بمعنى الصفة وصفة الحيوة الدنيا لا تشبه بذات
النبات ق من انصاري الى الله الاية الانصار جمع نصير بمعنى الناصر كشريف واشراف وجمع الناصر نصر كصاحب وصحب على قياس كركب
وجمع صحب اصحاب كفرخ وافراخ قال الفاضل الجلبي في شرح المفتاح معنى من انصاري الى الله من جندي متوجها الى نصرة الله فالاضافة
في انصاري من اضافة احد المتشاركين الى الاخر كانه قيل من الانصار الذين يختصون بي ويكونون معي في نصرة الله ولو كان معناه من ينصرني مع
الله لم يطابقه الجواب اعني قولهم نحن انصار الله اي نحن الذين ينصرون الله اللهم الا ان يقدر مضاف اي نحن انصار نبي الله انتهى كلامه فان قلت
يجوز ان يجعل قولهم نحن انصار الله من اضافة احد المتشاركين في النصرة الى الاخر ومعناه نحن جند الله متوجها معه فاي ترجيح للتوجيه في الانصار
الاولى واي حاجة للحصر في قوله اللهم الا ان يقدر مضاف قلت اما وجه الترجيح فهو ان ما ذكرته يقتضي صرف الكلام عن ظاهره في الموضعين الاول
في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كونوا انصار الله حتى التشبيه المفهوم من سوق الاية الكريمة مع انه صرف غير المقصود والثاني في قوله تعالى نحن انصار
الله وفيما ذكره ذلك الفاضل صرف واحد بعد الضرورة الداعية واما وجه الحصر فهو الحمل على الاضافة اعني بالنسبة الى ابقاء الكلام على ظاهره
وعدم التاويل بوجه ما فتامل ق والزبانى مقلة اي انيك فوق النجم هذا مذهب جمهور النحاة وعند الجوهري على القاموس ان المصادر يقع في الاثبات
بمحل سعة الكلام زمانا لا على طريق حذف المضاف والجزء العيني تبت ق بان الاية لا يكون تنظيرا اذ المشبه يجب ان يكون مذكورا او مقدرا
ق ويمكن قولهم نحن انصار الله المراد بالاستلزام الانتقال من ذلك القول الى ذلك الكون لا الاستلزام العقلي ق اذ قال عيسى للحواريين الحواري
من الحور وهو البياض الخالص وقيل كان اصحاب عيسى قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها وحواري الرجل خلصاني اي خالصي يستوي
فيه الواحد والجمع والخلص كالحلفاء مثل الخلصان ق واضرب لهم مثل الحيوة الدنيا الاية اي بين لهم صفة ما يشبه الحيوة الدنيا في زهرتها وسرعة
زوالها او صفتها الغريبة فلا ينبغي ان يصح عليه يقم عرج على المنزل تعريجا اذا اقام مطيته عليه والتعريج على الشيء الاقامة عليه ق قال اما
الكاف فيه بحث وهو ان الصورة المنتزعة عن الصيب وما بعده لا يصح تشبيهها بالمشبه الصورة المنتزعة عن ذوي الصيب معه فتقدير ذوي
مرضي ويمكن دفعه فتدبر ق ما هو بين في هذا قوله اي فان ما يلي الكاف ليس مشبها به وانما كان بينا في هذا المعنى لان تشبيه
الناس بالديار مما لا يصح اصلا بخلاف تشبيه الحيوة الدنيا بالماء وايضا ربما يقدر هناك اي كمثل ماء بقرينة ذكره في المشبه به والواو في
اهلها بما خالية واهلها مبتدا وبها خبر ويوم حلوها ظرف لهذا الخبر وبلاقع خبر مبتدا محذوف اي هي بلاقع والبلاقع جمع بلقع او بلقعة
وهي الارض القفر التي لا شيء بها وفي الحديث اليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع وقد وقعت بلاقع لما فيها من معنى الفعل والجوهري ان يكون
خبرا لان لامتناع الخبر بالظرف عن عين الحدث وهذه الجملة الثانية ايضا حال من الديار والعامل فيها معنى التشبيه اي يشبهون الديار
حال كونها كذا وبعد البيت المذكور وما المال والاهلون الا ودائع ولا بد يوما ان ترد الودائع وما المرء الا كالشهاب وضوئه يحور رمادا
بعد اذ هو ساطع ق فصح كون البيت مبنيا يمكن ان يقم لما استفيد الحصر من النفي والاستثناء فلا مدخل لهذا من التشبيه البتة لان كون زيد واسد متفقين

لا يوجب الحمل كان ما علمت زيدا اسدا فتامل ق ولو قيل انه مبنى عن حال المشبه من القرب والبعد كان اصوب ان قلت فيحمل كلام المص على حذف
المضاف اى يبنى عن حاله قلت لا يتم التقريب بل يكون المناسب ان يذكر هذا الكلام في بحث احوال التشبيه ق والغرض منه في الاغلب يعود
الى المشبه لما كان التشبيه بمنزلة القياس في ابتناء شىء على آخر كان الوجه ان يكون الغرض منه عايدا الى المشبه الذى هو كالمقيس
ولذا كان عوده اليه اغلب واكثر وايضا المشبه محكوما عليه ومسوق الكلام في كل حكم لبيان امر المحكوم عليه ق فلا استبعاد في ذلك لان
المسك بعض دم الغزال فيه اشارة الى ان جواب الشرط محذوف فظهر سببه مقامه ق او مقدارها اى اذا علم مقدار حال المشبه به في
المشبه والمطابقة لظهوره مما ذكره اولا ق مرفوع معطوف على بيان امكانه لا مجرور معطوف على نفس امكانه اذ لا معنى له ق او تقوية شانه
الضمير في شانه راجع الى المشبه والثانى بمعنى الحال فقوله تقوية شانه بمعنى تقرية حاله ق من لا يحصل من سعيه على طائل الطائل الفايدة
يقال امر لا طائل فيه اى لا غناء ولا مزية وعلى يحتمل ان يكون زايدة كما في قوله ان الكريم وابيك يعتمل ان لم يجد يوما على من يتكل فطائل
فاعل يحصل ويحتمل ان لا يكون زايدة فيكون فاعل يحصل ضميرا راجعا الى الموصول كما هو الظاهر ويضمن يحصل معنى يطلع ق لتقدم الحياة وفرط الف
النفس بها لان النفس في مبدأ الفطرة خالية عن العلوم ثم بعد احساسها بالجزئيات بواسطة الآلات وتنبهها لما بينها من المشاركات
والمباينات اجمالا يحصل لها علوم كلية هى العقليات ق ما يجده في قوله ويوم اليت لشرة بن الطفيل او لابن الطرية وبعده لدن غدوة
حتى روحت وصحبتى عصاة على الناهين شم المناخر كان ابارين الشموع عشية او زبابا على الطف مرج المغافر وقفنا حال منه اى تاود دم الزق
صادر لنا والظرف متعلق بقصر ولذا رجع منه وهو العود الذى يضرب به ويقال له بالفارسية جاربياره واصطكاكها ضرب بعضها ببعض
ومنه الصماخ اصطكاك يدا اصطكاك وهو الضرب الذى يسمع له صوت والمغرد ما بين صلوة الغداة وطلوع الشمس فاذا لم ينون يكون
معرفة كسحر واذا نون يكون نكرة والمراح نقيض الغدو والصحبة هيهنا جمع صاحب مثل فرهة وفاره والشم جمع اشم من الشمم وهو ارتفاع
في قصبة الانف مع استواء علاه والمناخر جمع منخر وهو في الاصل ثقب الانف وشم الانف كناية عن الرفعة والرياسة والشموع على وزن
الفتوك المرح والارين بكسر الهمزة وفتح الواو وتشديد الراء المعجمة البط وقد جمع بالواو والنون فقال الاوزون والطف اسم موضع
بناحية الكوفة والمرج جمع اعوج والمغافر جمع مغفر وهى الحلقوم ومثلها الحنجرة شبه لحاى الحمر فقد عرفت وامثلت بطونها كما جمعت
عشية بباب على الطف معوجة المغافر ق من انا وقوله اذا هم القى بين عينيه عزمه البيت لسعد بن ناشب ومطلع القصيدة قد سبق وهو
قوله ساغسل عنى العار بالسيف جالبا على قضاء الله ما كان جالبا وبعده ولم يستشر في رايه غير نفسه ولم يرض الا قائم السيف صاحبا
المراد بالهم المعزوم عليه ونكب بمعنى تنكب اى تجنب وانتصاب جانبا على الظرفية اى في جانب او على الحالية اى متجنبا ق عرف في اشتهر
لا على الاطلاق بل يكفى ان يكون ذلك بالنسبة الى السامع فان الامر يتفاوت بحسب الرسوم والعادات فلاى حال وصف يعم امر اشتهاره
كل الناس ق نقلا لامتناع وقوع المشبه به وقوله نقلا مفعول له لتبيين في او لابراز وقوله لامتناع متعلق به لنقلا واللام بمعنى
وليتطرق تعليل النقل لامتناع ق عند حضور كالشيه فيه بحث لان الاستطراف الناشى من ندرة حضور المشبه به مع المشبه كما في
في حديث البنفسج لا تعلق فيه لصورة النار الحكية الوقوع اصلا لانه لا يحصل الا عند الاجتماع ولا وجه لذكر ق اى يستطرف مستطرفات
النوادر بدعى الفاضل المحشى في شرح المفتاح بان ليس هذا صحيحا في قوله يستطرف تقييدا بكونه لسمل الاسماع بل هو مطلق لعطاها فانصى
عن استطراف النادر فانه مثل لما ذكر من الاستطراف كالحجر عن شاهد وفيه نظر لان العلاقة مجمل ان تعرف لفظ المثل منها وتعمل الامثال
الى بعض استطرافا واما الفصل الذى ذكر فان الامر فيه سهل بمثل ما ذكر من تعريف المجهول من حيث مصاف اى من اسماع تعرف المجهول
بالمجهول ولفظ المراء في هذا الوجه مجاز ولا سهو كما صح به السيد في شرح المفتاح وبعد هذا التوجيه لا يستلزم ان يكون للتشبيه لسبه
الاستطراف اما اعرف لوجه الشبه او اقوى فيه وكيف يلزم ذلك مع ان المشبه به كلما كان ابعد حصولا في الذهن كان الاستطراف اوفى
وبالجملة معلوم ان الجمر المذكور ليس اعرف بالشبه المسكة ولا اقوى منها من الوجه من حمرة وانحصار ان الاولى للتكلف بالاثم
تفسير قوله عمل ما ذكر لان قوله في معرض الاستطراف داخل في جملة ما ذكر الواقع حدا ولا يعارضها كون المشبه به لم يثبت للمفضل

اولى كما ذكره الفاضل في شرح المصباح ق ومع لا يبعد ان يكون تعريضا لما حكى عن السكاكى ان حق المشبه به ان يكون اعرف بجهة الشبه وله
واقوى حالا معها كليا لانه لا يكون الا حينما يكون الشبه لزيادة التقرير لا مطلقا فيكون مراد السكاكى ان حقها هيهنا ذلك وهو المشهور الصادر عن
قوله لا بد ان يكون اشهر او التزيين او الاستطراف ان يكون المشبه به اتم في الاستحسان او الاستقباح مع قوله ومع لا يبعد ان يكون المراد بجهة الشبه
وفي الغرض منه هو الاستحسان مع ان الغرض نفس التزيين مثلا والفرق ظاهر فتامل وجه يحدو ويسطع حامله للحدود ما علمه ابن الجد
والسحم اللزان نعمتها اى ثبتتها بالمنقار والديكة بكسر الدال وفتح اللام جمع ديك ومع ذلك لفظ مستعار لان المرئى في السحم لانه مورد ما ترى
وانما اشعر بمزية لانه للمرئى ق ولا ذو مزية الى انه مع مرتب ولا يرتد بالاذاء المحمد الخالصة لان التى اشرب صورة الشى لا تستعمل في
كلام العرب ق نحو ان يريد بماء وتحميل ان يبقى المواسى على حقيقتها ويكون الاضافة بيانية لا بمعنى اللام كما في الاول ضعفها
اى ضعيف تلك القافية من حلها وانحبت بسبب تعلها فالنم للاضرر دية قوله مما هاهنا عاد العاق بكسر العين المهملة مصدر بمعنى المعاهد
ق معصوبة الحفص الظرى يمر بالغداة من ترحل فيه اى ترحى وقيلا لان الماء اعمر هبلا حميم البك ربما قيل التجى وفيلها
وهل يجعلك فريدا بما مع ولا على انه في ملاهاق كان ميل الفرزدق فيه وهو من قصيدة الميمية في مدح المتوكل الذى او في التمر ما حوله
الطايح ق كمسه الحايع حكى ان فاضل سحبان دخل على صاحب ابن عباد وعند الصاحب سلسلة فاخذ بمحلته صنبى فلا رعا لم يعرف
بالشرع واما ان الذى انه بان يتمرق فاستطرف كلا منهم حملة الوجه الى سرفه في الشيء وقال اشتهيت النفس من الجزء فامر الصاحب
بان يقدم له ما اراد ق وهذا الكلام محل نظره تماما عكله ويقدر المراد بالناقص الناقص في الجملة ولو في الاعرب او الاتمية لا الناقص
في وجه الشبه فقط نعم انه يرد بيان الاهتمام غرض عايد الى المشبه به ولا حاجة الى ادعاء الكمال قطعا ولا يلزم الكمال تحققه وهى
ق في متزايد في الكامل يعنى بك فان ولد قوله في متزايد على المشبه وقوله به على المشبه فساقصاده قلت لم يقصد بقوله في
من المشبه المقابل للمشابه كما لا يخفى على المتامل ولو سلم فقد صح قول المشبه عند ارادة الجمع بين الشيئين في امر فاول الكلام اسكى
والثانى اسلوب اخر لا بعد ق ام من عرجى قد لم فقد ترخد عندهم ان العطف بام يقتضى العلم بثبوت احد المستويين وان يطلب التعيين
فيترتب قوله من الله مادري او على البيت الثانى بقصد ان يكون للظ تعيين المبتلا به اما الحمر او العمرو يعنى ان المشروب من العبرة
او الحمر وفى البيت لا يعنى فالوجه ان ما ورد المصراع الاول اهمه من الحمر التى اسلت بجاحقونه ام من عبرة اشرب والمصراع الثانى اى ام
اسلت بعينى الحالي شربت والاقرب ان المعادلة باعتبار اقامة الملزوم مقام اللازم لان المشروب انكاد عبرته كان المبتلى به
ايضا هى ونظيره قوله تعم انلا تبصرون ام انا خير فالاصل ام تبصرون فاقيم السبب مقام المسبب لانهم اذا قالوا له انت خير كانوا عنده بصرا
صرح به سيبويه ق لوجب جعل الغرة مشبها والصبح مشبها به قال بعض الافاضل الظاهر ان مراده كما يدل عليه ما نقله من كلام الشيخ انه
يجب جعل الغرة مشبها والصبح مشبها به من غير ان يجوز العكس كما قال الشيخ فمتى اريد شىء من ذلك لم يستقم اى العكس بعد ذكره عقيبه
قوله فانه العكس يستقيم في المشبه الذى هو المال لانه اريد في ذلك فان قلت كيف وقد يجوز العكس ايضا اذا قصد المبالغة
وايهام الاتمية قلت مراده لا يستقيم العكس على الحقيقة وارادة الحاق الناقص بالكامل حقيقة لا ادعاء فان اريد المبالغة
وايهام الاتمية والحاق الناقص بالكامل ادعاء نفى العكس ولا يستقيم الاصل فيه لذلك فانه قد وقع الشريف هيهنا ذهول
انتهى وقد يوجه حمل الشريف كلام الشيخ على ما ذكره بان مساق كلامه على الاشارة الى حكى المتشابه والتشبيه للعامل المرتب فلما
ان يتعرض لنوعى التشبيه لان مدار الفرق بين المتشابه والمشبه هو ان المبالغة في قصد معنى في الثانى دون الاول ولو مقتضى لمساواة تعين
المشبه والمشبه به بخلاف التشبيه اذ لما قصدت فيه حقيقة او ادعاء لم يتعينها وانت خبير بان نقل كلام الشيخ يؤيد ما ذكر
الفاضل ق قال الشيخ في اسرار البلاغة حمله الحواهذا انما يرد في بعض النسخ ولما لم يذكر الشيخ عدم الفصل الى بيان الاهتمام مع انه من جملة
ما يوتى فيه بالتشبيه لانه اول الاعراض المذكورة وجودا كما اشار اليه دلالة المصراع بقوله وربما كان القصد ق اى مع وصفى قبل الظاهر
انه عطف على الصورة وقوله على وجه يتعلق بالجمع السابق ويحتمل ان يكون معطوفا على الجمع السابق ويكون الحاقى الحكم بالتشابه بين

الحسية وقيل الجمع الاول اشارة الى ما هو احسن اعني ترك التشبيه الى الحكم بالتشابه والثاني الى ما هو غير الاحسن فقوله على وجه متعلق بالجمع الثاني
والظاهر في الاصل حال من ضمير حامل الراجع الى الوجه ق فان العكس يستقيم في التشبيه اي في التشبيه الواقع في تمام الباب من غرائه بعد تشبيها مقلوبا
والظاهر التعليل الذكي لما يفهم من الشرط المذكور بعنوان الاقسام على الجمع المذكور اذ لم يقصد المبالغة او الحاق الناقص بالكامل
اذ لو اريد شيء من ذلك لم يصح الحكم بالتشابه لما لا يفيدها الا ان المانع يصح جواز العكس من غرائه بعد تشبيها مقلوبا والاولى
بمعنى عدم الجواز في وجه بحث وهو انه لا قصد الى المبالغة في مادة الامكان والحال والمقابل في التشبيه والتسوية ايضا من غير
استعارة ق فان المشبه وهو الشمس غير مقيد فان المشبه هو الشمس لا مطلقا بل حال حركتها يكون مقيدا قلت الحركة انما تلاحظ في وجه
الشبه فلا يعتبر قيدا للمشبه فتدبر ق من الملة متفرقة اي مؤلفة من تلألؤ اديم السماء بعضها عن بعض في زرقتها الصافية نصب على المصدرية
ق والمشتري قدامه جملة اسمية وقعت حالا والعامل معنى كان وفي شامخ الرفعة اي عال الى الرفعة من قبيل جد جده حال من المستتر
في قدامه الراجع الى المشتري جزء بعد جزء والمراد رفعته في النظر بان يكون مثلا في الصف الشرقي ويكون المريخ في الفلك السادس والمشتري
في الخامس وقد اسرجت صفة المشتري قال الفراء تسكين الميم في شمعة وشمع من كلام المولدين والاصل الفتح فانه لو قيل المريخ يعني ان
تشبيه المشتري بالشمعة المرتفعة صح باعتبار الهيئة الثابتة من حصول الشيء احمر اللون خلف شيء ابيض اللون مثلا لا ينبغي ما فيه من قرينة
الا ان تشبيه المريخ بالمشتري من دعوى لا يصح ق وهو القول القوي والذهب الجيد اراد بالحبل القوي والحرز القوي لانه في التقدير الركيك
وكذا تشبيه الجهلاء ببقل الجلية لان التاء في الثانية للوحدة لا للتانيث وكذا التذكير انما يستفاد من الصفة ق بها الربى اكره جمع ربوة وهي
ما ارتفع من الارض والظاهر من قوله نفقت باحمرها انه حمل الزهر على النبات اما مجازا مرسلا او استعارة ق والريح هذا عن
لان قوله مقر متقدير لبل امعن كما صرح به فقيه لعدد وغاية التركيب او لا قد يجاب عنه بان الوصف او الاضافة لا يمنع الافراد لما
سبق ان المراد بالتركيب هو الهيئة الحاصلة من عدة اشياء والمشبه به هيهنا لا ينبغي ان يكون كذلك ق وايضا تقسيم اخر للتشبيه باعتبار تعدد
تشبيه المتعدد بالمتعدد منهما مقابلا للاقسام السابقة باديهم واما تشبيه متعدد بمتعدد لانه تشبيه المفرد بالمفرد حقيقة فلا معنى
لجعله قسيما له ق رطبا بعضها او يابسا بعضها لا يخفى ان رطبا ويابسا حال من قلوب الطير والعامل معنى التشبيه المستفاد من كان فالحجة
ان الحال يجب ان يكون مطابقة لصاحبها في التذكير والتانيث وقد تخلفت فيهما حيث لم يقل رطبة ويابسة فاشار الشارح بقوله رطبا
بعضها ويابسا بعضها الى دفعه لكن يقتضي ظاهره حذف الفاعل وبقاء معموله ولا يجوزه البصريون والبعض الكوفيون اللهم الا ان يريد
ان تفصيل الحال لفظا يستدعي تفصيل صاحبه معنى وهي جزء نزلة ان فيها ان الرطوبة بالنسبة الى بعض واليبوسة بالنسبة الى بعض اخر
والاظهر انه في التقدير قسما رطبا وقسما يابسا ق اي قول المرقش الاكبر المرقش التشبيهي والتحسيني وفيه انه سمي بهذا المدح سمه
عوف بن سعد من بني سدوس واما المرقش الاصغر فهو من بني سعد ق فتشبيه التسوية سمي به لان المتكلم سوى بين شيئين او اكثر
في التشبيه ق فتشبيه الجمع سمي به لان المتكلم جمع بين شيئين فصاعدا في المشبه به ق اغيد مجدول مكان الوشاح الغيد النعومة يقال
ان كان التشبيه بها على التفاوت
امراة غيداء وغادة ايضا اي ناعمة بينة الغيد والاغيد الوسنان المائل العنق والوشاح ينسج من اديم عريضا ويرصع بالجواهر وتشده
المراة بين عاتقيها وكشحيها ويقال وشاح ووشاح ولشاح واشاح بالكسر والضم قوله اراد بمكان الوشاح الصدر وقيل الخاصرة ق كانما تبسم
من تبسم معنوي يكشف فعلاه بعوق يفتر عن لؤلؤ رطب يقال افتر عن لسانه اذا تبسم بحيث ظهر اسنانه واللؤلؤ الرطب الجيد المستخرج
من الصدف والطلع ما يطلع من النخل وهو ابيض ينشق عنه الكفرى وحبب الماء النفاخات التي تعلو ق اي تتسلى بالاماني اياته علاله
بالشيء وتفاوه به كما تعلل الصبي بشيء من الطعام والمرتع بالفتح نسيم الريح والريح الراحة ايضا وبرد الشراب برد الماء وقيل
الماء اي الساكنة بالبرد وهو الثرم في الطراوة والصافية وقيل هو نقع الماء فان فم الشراب اطيب من فم التحفة
والاول اظهر والامان الامن وفي بعض النسخ الاماني جمع اسمه ما الدا وهو ما امتد من جوانبها والاول انسب بالاماني وهو
جمع امنية وعهد الصبابة زمانه والدنان جمع دن وصفوها خالصها والهابة جمع سد وهي الامة كما سبق ق غير حقيقي اي غير

محقق

متحققا هما ولا عقلا ق ولا يقال ان فيه تمثيلا فقد اكتفى الشيخ في التمثيل بان لا يكون الوصف محققا فانه في التمثيل اربعة مذاهب
وما ذكره الزمخشري اعم من الكل ق فانه ملحوظ وجعله قوله ظاهر للمتن وعلى ان وجهه من الشيخ ولم يرد ان فاعل ظاهر محذوف اذ قد سبق في بحث
اسناد الضمير كان مكتوب المطران البصريين وبعض الكوفيين لا يجوزونه بل يريد ان اسناد الظهور الى الجمل مجازي وانما المراد ظهور وجهه فان ذكره
ما لا يعني لا توجيه التركيب ق مصمتة الجوانب المصمتة التي لا جوف له ق بينها الكلمة ق اللام صاحب الكشاف ان جعل ما بعدها الاسماء القابلة كان
قوله الكلمة تغليبا وان كان صفات فلا اشكال وفيه نظر لان كونه القابلة لا ينافي اتصافهم بالكمال حتى يحمل الكلمة على التغليب ولعله اراد ان
احتمال التغليب وان كان ظاهر عبارته اياه ق وهم بنو ربيع الكامل قيد الثلث الكامل والوهاب بالرفع على انهما صفتان لما سبق والخامس والفوارس
بالجر على الاضافة لانها لا يصلحان للوصفية لعدم جواز حملها على ما بعدها ق تكلمهم ان كنت اعلم تكلمهم على صيغة الحكاية والنفي فعلى المراد
ولذا ق اي من اجل فان قلت ذكر الوصف وعدمه يشمل المجمل والمفصل فلا وجه لتخصيصه بالمجمل قلت بل له وجه اذ لا يذكر الوصف
المذكور في المفصل لان المراد به هو الوصف المشعر بوجه الشبه على ما صرح به من يشعر بذلك ايضا ذكر الطرفين المشعر باعتبار الهيئة كانه قيل وصف
احد طرفي التشبيه من حيث هو كذا والمفصل ما ذكر فيه وجه الشبه فلو ذكر الوصف فيه يلزم توهم التكرار وهو مستقبح في نظر البلغاء ق لان كلا منهما
يشعر بالشجاعة اي لا يدل عليها بخصوصها اذ لا دلالة للعام على الخاص ق فان صفة الحلقة بكونها مفرغة الطرفين فيها تنبيه على ان الوصف المشعر
بوجه الشبه هي قوله لا يدرى اين طرفاها ولا دخل في ذلك للمفرغة بل هي قيد للمشبه به لا يصح التشبيه بدونه اذ ليس المشبه به هو الحلقة
المفرغة كما لا يخفى متحدبة ق يسمح العيون والليل بي عند الفتى ايصالهما اياه اليه وقت الصباح ق كقوله فلان كثير الرماد لدى ساق كلامه
يشعر بان قوله كثير الرماد صفة لفلان وفيه نظر لان فلانا معرفة لكونه علم جنس كما صرح به في شرح اللب للسيد وغيره فكيف يقع الجملة صفة له
وقد تقرر ان الجملة لا يوصف بها المعرفة اللهم الا ان يصار الى حذف الموصول اي فلان الذي كثير الرماد على ما جوزه الاخفش والكوفيون
وتبعه ابن مالك لكن شرط في بعض كتبه كونه معطوفا على موصول آخر او يقال اعلام الاجناس اعلام تقديرية فيجوز ان يعامل معاملة النكرات
في الموصوفية بالجمل كما عومل بلام العهد الذهني كذلك ق قال السكاكي وهذا ان لعل الشارح اختصاص التابع بذلك لان وجه الشبه لما لم يكن امرا
ظاهرا اذ على مكانه بامور موجودة ق تستتبعه ق فجعلوا وجه ههنا هي الحلاوة مثلا بل امرا وهو امر حسي فيه بحث لجواز ان يريد والحلاوة
الكلية لا الجزئية ق وفساده بين لان جعلهم ان يمكن ان يقف في حق التابع العلامة هو الحلاوة مثلا بل اراد لفظ مثلا دفع لهذا الكلام لان غرض
ان الباعث امثال هذا التابع الحديثية الواردة في الحمرة المحسوسة من الامثال اما ق والذي يفضله بالبال ان امثال الذي لا بمثال الامر لم يتنبهوا
للتحقيق المذكور فبنوا الكلام على ما هو المتعارف بين الجمهور من ان الحمرة والسواد والبياض مثلا امور محسوسة بلا تفرقة بين ما هو جزئي محسوس
وما هو كلي معقول وههنا بحث وهو ان السكاكي جزم بان التابع المذكور لا يكون الا حيث يكون وجه الشبه اعتباريا والحمرة الكلية ليست باعتبارية
اذ ليست هيئة غير متقررة فكيف يكون التابع هذا من قبيل التابع المذكور لا يقال المراد بالاعتباري ما لا يكون موجودا في الخارج والحمرة
الكلية كذلك اذ التحقيق عدم وجود الكلي الطبيعي في الخارج لانا نقول فلا يكون لقول السكاكي وهذا التابع لا يكون الا فيما هو بطريق القطع
لا يكون الاول لان ضد بريء يتنقل به من كلمة الى اخرى يعني اذا لوحظ المشبه وفتش عن المشبه به فانه ينتقل اليه كما اذا امثل بان هذا الشيء
باذا اشبه ق ولذلك قيل النظر الاول جلها اذ ربما يحسن بها القبح ويستقبح الحسن ق فلان لم يمعن النظر ولم يغمه يقال امعن الفرس
اذا تباعد في العدو فالامعان بمعنى في النظر الدقيق والوجه غير حقيقي واما النعم فله معان كثيرة والمناسب هنا ما ذكره الجوهري انه
النعم كذا اي زادوا ق مع غلبة حضور المشبه اعترض عليه بانه جعل اولا ظهور وجه الشبه علة لسهولة الانتقال من المشبه الى المشبه به فيكون
المعنى علة لغلبة حضور المشبه به عند حضور المشبه وجعل ثانيا غلبة حضور المشبه به عند حضور المشبه علة لظهور وجه الشبه فبين
كلاميه تدافع واجيب بان المراد ما ذكره اولا انه يتنقل من المشبه الى المشبه به من حيث انه مشبه به اي التصديق بان ذلك الشيء
مشبه بهذا الشيء يكون ظهور وجه الشبه علة لهذا التصديق وغلبة نفس حضور المشبه به على الوجه المذكور علة لظهور وجه الشبه فلا
تدافع وفيه بحث لان الظهور المذكور كما انه علة للتصديق المذكور علة لغلبة نفس حضور المشبه به اذ لا يمكن التصديق به والاولى ان يقال

الغلبة المذكورة علة لحصول الظهور ابتداء والظهور علة لغلبة الحضور بقاء كما في الفعل المستفاد مع الفعل بالملكة ق ربما قضى الرجل دهره اى
يمضيه يعني قضيت الامر اى نفذته ق لانه رفع الطرفين ومنها ينتقل اليه ان قلت فلم لم يعلل بعدم ظهور وجه الشبه بدون حضور المشبه
كما علل بدون حضور المشبه به قلت لان المشبه به عمدة التشبيه الحاصل بين الطرفين وظهور وجه الشبه وعدمه انما يسند اليه لا الى المشبه
ق ملت ربونا الصقال الجوهري الامروه بالقم والتشديد اسم مركوزة باعلى الشام والقناة الردينية والرمح الرديني منسوب اليها وقيل انه
الى امراة اسمه ردينة وكانا يقومان القنا بخط هجر والقنا قوله والقناة الردينية والرمح الرديني ابتداء الكلام اى يعني القناة
الردينية وقوله وقيل انه منسوب بيان معنى الرديني من قال انه معنى الرديني منسوب الى ردين فتقدم ما يدل على ما ذكرنا
وقوله وقيل انه اه كالاعجوبة على من له ذوق سليم وما لم ق او بعد الجميع كأن مراده جمع اوصاف التي ظاهرها وباطنها لا تطلع عليها
احد حتى ياتي انه لعلها المشبه ولما ليس المراد باعتبار جميع الاوصاف اعتبار جميع الاوصاف الموجودة في المشبه به بحسب الاسد مثلا بل
المراد انه يعم جميع الاوصاف الملحوظة في وجه الشبه من جنس الوجود والامارات وهذا تحقيق هنا داع بل باوصاف من جنس الوجود و
اراده هذا عموم حوطي من له ادنى مسكة سيما اذا لوحظ المقابلة بقوله ان ما هو بعضا دليل نصا ق واعلم ان في لنا قوله الفصل بين
انه بدل من قوله بدل الكل من الكل او عطف بيان وقوله عادة حران ولا يجوز ان يكون المصدر بمعنى الاسماء وعادة حران في الجملة
هي البيان لقولنا لان قوله معناه اي او لا يلايمه وهذا قاله ملك الحولي المركب والمفصل معناه مكيف لدلالته بدل الكل من الكل
او عطف بيان ولا اتحاد في الذات ولكن المول بحسب المصريينا والمفردات بل يراد به بيان المهملات ما هم الا انه بحسب العرف العام احص
ما عدا او اما التخصيص بالمركب بحسب الاصطلاح الذي كما صرح به الفاضل الجرجاني في بحث حد ولحد من حواشي شرح المطالع قوله لا منزوجة عليه
الصفات قد ذكرها في شرح الدماميني انه على حذف المضاف اي يعوز الصافات باسرها لا منزوجة بتقديم آه فهذا مرتبط بقوله ولما يعد
غريب وهو بطلانه لعدم الظهور اي لخفاء وجعله في نادى المراي ودفع لتوهم ان هذا من قرب التعقيد المخل بالفصاحة المعتبرة في الكلام
مكيف تحمل النسبة البليغ من هذا القريب ق وبمرحلة عن الابتذال الطاهر افصاح على الامداد اما الى علم اخراجه عن المقرب ويلزم
وقوله بما بعدم بسبب ذلك لكونه حديث الحياة قد اخرجه عن الاسد الى الغرابة مما هذا او بتقريب لا يعد عرس لان ابعاد البعد
المذكور بما سبق لا يوجد هنا كما لا يخفى على المتأمل ق الا وجه لشيء فيه اشتبا من الحال تعظيم لم يلق هذا الوجه تميما بها ملتبسا
بوجه الاملسا وجه لم يرمه هامات ق تسمى الندى العطاء ويعني الشديد السخاء اذ نظر الى العطا بالمدوح فقامت تلك العطاياء
تمامها من المطر ان نعلم انها اكثر من عطاياها فستحي لذلك واما فصل هذا البيت بقوله وبينه قول الامر لان الفرق في لى الطلب
بالمر على مجيها بام وجودي ق وهي يرمى بالسمان اي الهالة العمر ق كالله اسماء ومنه هواجر الهواجر جمع هاجر وهي على من
الزوال الى العصر واصال جمع اصيل وما عطف على انك وحصولها النضارة وقوله والسمي بمعنى حمل حاله والتقا ومن اعلام عليها
من العروف كما بها مصعد كرة الشمس والمراد هواجر الربيع منه الاصالة في اللطف واللطافة ق هكذا بهذا ان يعطي لان ما ذكر معنى دهعه
وبمرحلة على صعيد ملعاة البطائح الجمع بين الذهب والفضة واما الوجه الدال الاحمر ولا يجري مرة ثم اما الاولى والدع الخلقاني مثلا انه
لا معنى لنسبة وجه الماء بمطلق الورق الساقط من الشجر وهو حظ مع فقدان ذلك التصور واما الثاني الذي الى الرويتين فلانه لا اختصاص للحقيقة
المصير بورق الخريف الشجر الذي له اصل وعرق فلا وجه لا اصابة الذهب الى الاصل ولا يجري لطف اراد النقد في ان نقل الذهب واللجين
لان النقد ثبت الجماد من الذوق ق فان المراد به مذكورها لطفا لا اعراض عليه يحول انه بدلة في اول قول القائل من سبب الاسد مانه سبه
مطلقا ادعاه سبه لا اسد بزيد بعد حاضر حذو الشبه به ولم يحصل المزية في الاماسه اما ام السر بدع شرح المصباح فانه لسنه ان لم
يعصد فان اشكلها في امر بل فيقال فان العاقل احوا اما الساتر ولو سلم بالكلام في تسامح العلماء فلم يرد فلا فيها ق او لم يكن في
السماعه ندسوى الى ان السماعه عند الحكماء مخصوصة بان الانعام وبحصد في ماعى بون الاصوات ان بذل السماعة
بالمعروف ق وكان زيد الاسد مماثله ملعمد الى الكاف لاتهام كان بطن الاتحاد بين زيد والاسد والذي له والعول بان في

لفظه

١٣٧

لفظه كان اما دة ايات المرهون لاسم التشبيه وهم ق فقوله بلعسا الاستد اه قوله بلعسا ظرف مستقر حال من المراتب والمعنى واعلى المراتب
كائنة بهذه الاعتبار فلا حاجة الى ما يشعر به كلام البعض من اعتبار تعلقه بالاختلاف الدال عليه سياق الكلام ولعل مراده بيان حصر المعنى
لا التقدير في النظم فليتامل ق ثم اى الاعلى بعد هذه المراتب ينبغي ان يجرد لا اعلى من معنى التفضيل ويراد به العالي اذ لا اعلى فيما بعد هذه المراتب
الاربع كما يتضح من تقريره ق اما لعموم من وجه الشبه من حيث الكل لا بحسب الحقيقة لانه بحسبها لا يكون عاما ضرورة ان التشبيه لا يكون الا
في اخص اوصاف المشبه به واشهرها والعلامة لفظي راجع الى تقنية المشبه والاستعارة المصطلحين ادمن المعلوم لكل ما قراه المراد بقولنا زيد
اسد ليس اثبات الهيكل المخصوص لزيد بل اثبات مماثلة له فهو من دعوى ان له هو كما تفسر الاستعارة باعطاء اسم المشبه به للمشبه سواء
ذكر المشبه تحقيقا او تقديرا او نية او لم يذكر وفسر التشبيه بالدلالة على مشاركة شيء لغيره مع كون اداته مذكورة جعل المثال المذكور استعارة
ومن فسرها باعطاء اسم المشبه به للمشبه مع كون اسم المشبه مطوي الذكر تحقيقا او تقديرا او نية وفسر التشبيه بالدلالة المذكورة مع كون الطرفين
مذكورين ولم يشترط ذكر الاداة جعله تشبيها ق وان لم يكن كذا اى ان لم يكن اسم المشبه به خبرا عن المشبه او حكم الخبر بعد ان يكونا مذكورين
كما دل عليه سياق الكلام فلا يسمى استعارة بل تجريدا وهو ان ينتزع من امر ذي صفة امر اخر مثله في تلك الصفة مبالغة في كمالها
الصفة في موصوفها فكانه قيل في المثال الذي ذكر بلغ فلان في الاسدية مرتبة يصح معها ان ينتزع منه اسد من كمال الشجاعة
ويسمى هذا الباء تجريدية وكذا كلمة من وانما قيدنا بقولنا بعد ان يكونا مذكورين لانه اذا ذكر اسم المشبه به فقط كان في الاستعارة
بالكناية او اسم المشبه به فقط كان في الاستعارة التصريحية صدق في كل منهما انه لم يكن اسم المشبه به خبرا ولا في حكم الخبر مع انه
استعارة بالاتفاق ق على اختلاف المذهبين اى في الاستعارة احدهما المذهب المشهور المختار وهو وجوب اجراء اسم المشبه به على
يدعي استعارة له بطريق استعماله فيه وثانيهما المذهب المشار اليه بقوله ومن الناس من ذهب وهو كفاية اجراء اسم المشبه به على
عليه بطريق اثباته له ق واما التشبيه فلم يعد اظهر ان قلت فلم لا يكون استعارة بالكناية عند الخصم مع ان المشبه المضمر في النفس
عنده قلت لانعدام شرطه عنده وهو الدلالة على التشبيه ذلك المضمر بذكر لازم من لوازم المشبه به ق وهذا الخلاف انما لفظي فان
من اطلق الدلالة المذكورة في تعريف التشبيه عن كونها لا على وجه التجريد والاستعارة ومن كونها لا على وجه التصريح سماه تشبيها
ومن قيد ق فان ابيت الى ان يطلق اى امتنعت عن جميع الامور الا عن اطلاق اسم الاستعارة وتحصول ان امتنعت اطلاقه عليه
فلا يحسن اطلاقه عليه لان الاستعارة تقتضي تناسي التشبيه والاداة ولو مقدرة يقتضي تذكيره فيتنافيان دائما نفي الحسن لا الجواز لعدم
الاداة صورة وعدم لحوق التقدير ق بان يكون اسم المشبه به معرفة تحقق الفرق بين المعرفة والنكرة لكون ينبغي ان يقيد المعرفة
بما لا يكون موصوفا بصفة لا يلايم المشبه به فانها اذا كانت موصوفة بها لم يحسن دخول اداة التشبيه لاشتراك المعرفة والنكرة في
جملة علة عدم الحسن الآن ينهم ابو جليد في كلام البلغاء معرفة مشبهة بها موصوفة بصفة لا يلايم المشبه به فتامل ق وذلك بان يكون
نكرة موصوفة بصفة لا يلايم العين الموصوف بها هل يحسن تقدير اداة التشبيه فيها ام لا والتحقيق انه لا يحسن فيها ايضا ولا فرق
بين المعرفة والنكرة حيث يحسن التقدير في الاولى دون الثانية ان المقام الكلام المبالغة التشبيه والمزية المستفادة من النكرة
اعني اسد في زيد اسد كاسرة في تلك المبالغة لان المشبه بالحسن ابلغ من المشبه بالفرد منه لان الحقيقة المطلقة اكمل من الحقيقة
المقيدة وكلما كان المشبه به اكمل في وجه التشبيه كان المشبه ابلغ والجمل اذا عرف لحرفها اللام شعران لا يقصد به مجرد صدقه
على الموضوع والانفاع المعرفية ظاهر الحصر في المتكلم كما صرح به الفاضل المحشي في تعريف المسند وليس المراد فيهما الاتحاد
كما في قولنا زيد القائم لظهور التغاير معنى اعتماد على دعوى التشبيه لعدم اخلاله بالمبالغة المطلوبة اما اذا نكر فالظاهر دعوى حمل الاسد
عليه وانه فرد من افراده مندرج تحته مبالغة فلو قدر اداة المشبه فات المبالغة ق هذا اذا كان المقدر هي الكاف مثلا وما اذا كان نحو
مثل فالنقصان في المبالغة الحاصلة من التشبيه في المزية بما ينافي المبالغة لاشعارها بنفي الاتحاد اى الشيئ كاف فيه وهذا
يحسن فيه تقديره كان بخلاف الكاف ونحوه كما صرح به الفاضل المحشي في شرح المصباح ق قال الشاعر فمن تالق بهم الخافي على انه

حذف احدى تائيه ولو كان ماضيا لقيل تألقت يعني تألق البرق اي لمع والواو في قوله والفراق عربي عاطفة للجملة الاسمية على الفعلية اعني
تألق ويجوز ان يكون لتاكيد التفرق والجملة صفة شيء ولا يحسن جعلها حالية كما لا يخفى على الذوق السليم والصدود الاعراض وانما ذكر الكسر
مع ان الشائع في الفم المفتوح وان جاز استعمال الكسر فيه ايضا كما صرح به الجوهري واشار اليه صاحب الكشاف في تفسير سورة الفلق بناء
على ان التشبيه في الحمرة فلا يحسن استعماله في الجيب فانه لا يحسن دخول الكاف ونحوها في شيء ادلس لنا ان يحكي الاحمرار صلا وانما
لم يحكم بالجواز لانه لا يكون المشبه به موجودا كما في انياب الاغوال مثلا والتشبيه بالامور المعدومة وان نقص احسانا الطيفها الا انه
ملائم لما له وجلب لان الحكم بها يلاحظ ذلك الاعيان وبقع الطاعن كونه خلاف الطاء وان لوجد فلا حظ كونه خلاف الطاء ولا
يلتفت الى صحة الاعتبار اللطف وهذا كان الحال ابلغ من المقصود ومقتضى لمان لمسمعها الا انه اذا وجد المريد الصادقة
يلاحظ ما تضمنه ويصان الله وكايتردد لتضمنه للفائدة ق ما يحمل بعدم اداة التشبيه اي مع معاني ما فلا ما فيه وله فيه رمى
اطلاق اسم الاستعارة بناء على دلالة الاستحالة تقديرا لادلة على استحالة اطلاق التشبيه عليه ودلالة قوله صرح فيه على جوازه على ان الدلالة
الاولى كما في قوله فان تفق لانام النس ولو سلم فالاستحالة بالنظر الى اصل البليغ وقوله صرح بالنظر الى الاصطلاح ق كقولك زيد
دم النمر رخصا به موت فرهص لموت منه بعد النمر بالاسد القوي والقرينة اللحمية بين الحنب والكتف لاينالا مرعد من الداية عند
جمعة فريص وفرايص ويرعد على صيغة المجهول من الارعاد يقال ارعد الرجل اذا اخذته الرعدة اي الاضطراب واعلم ان استحالة تقدير اداة
التشبيه في هذا البيت انما هي باعتبار طول الكلام وعطفه على ما يليه فانه قوله لان تشبيهه والاستحالة بذله مكى الارض ليس باعتبار طول
الكلام وعطفه بملاحظة الامر الرابع وهوان المدح لا يكون الحرض فاد قول الخبر ويذله اضاء الارض السطح مادون الاسد دم الا
النمر رصا به من حيث انه كونه الصفة فيه مع الاسلام المشبه به فحمل بعد ادراة المشبه نفي المفهوم من الصفة ادنى المستحيل عادة
انه ما صح ثم ما وعربا يكون موضع واحد غير مستغنى به وان فرضنا انه عرابة فهذا مثل وبذله مكى الارض ما وافق لانه تشبيه به
يحسن هذا ما عطف الاعلى الاعلى وانه مقصودا به عن المجمع بين التشبيه في المشبه فيه فلا ما نقص بان بلا تعلى جل الشرط الاستعارة
لا يدفع التناقض لان معنى المدوح فيدام حسن الاسد يدل على ما بلله اياه والصفة المذكورة على وصف دل المدعى على تعدد الاستعارة
ان الاسد نوعان متعارف وغير متعارف فان يدلا من الغير المتعارف ولهذا لم يجب نصب القرينة المانعة عن ارادة المتعارف كما ذكر في المفتاح
فالمانع له لغير الجاهد والقرينة على المعارف فلا تناقض فيه محتملا في بهم الناقص في البدل المذكور على الاعلى انما هو اذا جعل المذكورة
متراخيا من جزالمسند او للمذكور في الانسان المنفصل والاعتبار اي ما صدر للاسد لا ان نسبة الممدوح بالاسد الحال الذي صفته كذا
وكذا ابلغ من تشبيهه بالاسد المعروف ثم نوله نكرة الاول وتعريف الثاني فكانه قال هو نوع من الاسد غير ما تعارفه الناس
صفته ان دم الاسد المعهود حصانه وهذا اظهر عند من له ذوق وقوله وبذله اضاء الارض الدرهم الاملود حسن وله
دلم ولو كون الخبر يصلح على ما بلله السد الثاني لانهما من نوع الحماة كما عمه من التعدد واحتمالها ما معه وللمعنى لي ما وش
وعرفا من المعهود او حال فيعيد معا كانه قوله يعني تظهر فيخص منها بكرم وعما اوردته ومن وضع بحاله قوله ق اي المشبه الشائع
او الذي استعير منه ق موصوفا بما يلايمه وهو نوع من السرج والعرب مع اسود ادكر هنا منه فان الفم المعروف لا يعرف في السور نوع
وموضع والمعنى الصفة المنفصلة عن الفم المعروف صاحبه ما سوى الرجل جمعا الاسا وسار الفم المعروف الغريب بين السورة والاشا
ان يكون الفم لما وجدته من المعنى لماله ولا يصح في الغلام لانه بعيد عن المتعارف بل لان المواضع التي لا يفضل اليها في الحرب الكثير ولكن
العام اكثر من ان يحصى والاول اطهر كما لا يخفى ق ان نشبه من الممدوح بذلك الحين ولو من الممدوح بانه حال هو البدل فلا يفعله او يجيء بدية
والمعنى ان اهل الخطابة المشبه بالله الموصوفة هو كون لك بحال كيت من حديث دال على اوصاف له وكونه فاضلا اهلا
ملاوفا سعا ما حرا والماء امر يحسن العرف والاستعمال ق وكما سبق دعوى فيها كانه حوله جامهم لا يتعدى عن الكاف من ادلة المشبه
حصه لكون اطلاق المشبه على الاصل للذكر او ورد ق امرا ثابتا في الحمل منه عدا لانه ان اراد بالسود في الحمل ما يعم الحقيقي والوهمي

نعلم

فعلم من الله الموصوف بما ذكرتم وان اراد السود المعنى فقطا فا فقصا كان وحيث ذلك السود لم يحوله انه ثم كان الس اعلام يلحق
منشرة على زيد جد في القول بان دلالة وحيث على الثبوت الحقيقي المعلوم من استعمال البلغاء كما اشار اليه صاحب الذوق في بيع لا اصاح ام يريده في
الاعركان من التحقيق البيت ولو على اصاع كان مثلا من اسد دم لاسد النمر رصا به ما علل به اصاع دخول الكاف لكان ما فيه لا ت
المشبه مطلقا سواء كان بالكاف او بكان او بغيرها لا فيه في الاعلى المقصود او المبالغة او الاوصاف الكمال فلزم السابق ق او حلاف الظاهر لانه
كان زيدا الاسد وهذا لان الاطلاق ليس بمعطى السوق لزيد وكما قطع الاسماء عنه فيكون التشبيه واما الاسد فيه فيتوهما لزيد خلاف الظاهر
لا شك فيه بل يجزم بخلافه ويحمل على المشبه واما تمثل به فيه خفاء ولعل وجهه ما ذكره من ان صورة المنكر كصورة المعرف ومخالفة
الا صورة المنكر هو ان الظاهر صورة المعرف دعوى المشبه لا الاتحاد ولا الحمل كما صرح به الفاضل المحقق بحث الاستعارة ولذا حسن تقدير اداة
المشبه كما مر وتشبيه زيد بالاسد في الشجاعة لمزيد مبالغة الا حلا عاتبه ان بلك الشاعر ما ذكر فيه خلاف واما في صورة المنكر فالاتحاد
حمل الاسد عليه وانه فرد من افراده مدعى بحثه مبالغة ولذا يحسن تقدير ادلة المشبه فيها كما صرح به الفاضل في ذلك الحد فظهر ان ما ذكره
الشهر الحسي وانه لا محالة به وبين ما ذكر النهي في الاصلاح بالمؤدى والاحلاف في العرض ق والنكرة فيما نحن فيه عن ثابتة اي
النكرة الموصوفة بصفة غريبة غير متعارفة الى كل ما ضامنه لتشبيه سابقه في هذا الامر حول كان وحسن عليها كما احسن على المحمول اذا قلتم
منهم ان المشبه كالمقيد والمشبه به كالمقيس عليه ق واسم هذا القول اي ما هذا ادلة ثالث على امتاع تعدد الاسد في النوع الذكي
وهو ما كان المشبه به موصوفا بصفة عجيبة والفرق بين الدليلين طلا و لاحاجة لك في هذا الدليل الى ملاحظة لزوم العام على المحمول ويعرض الله
في تعدد اداة المشبه بل حاصله ان الذوق السليم يشهد بان الموضع لو على ادلة المشبه فاد ذلك المعنى والفرق بين الدليلين بان الاول
لم يكن ما لا لنحو علمت وانا ما لا له عرضا اذ لزوم احد الامر حاز بعده ق اي هذا بحث الحقيقة والمجاز بالنسبة الى وجه التركيب بانه حكم
المبتدا وكذا المضاف الى الغير واسم المضاف اليه مقامه ق انما هو يجب المجاز اذ به ما في خلاف الظاهر ق دون الحقيقة لما بينهما من شبه تقابل
العدم والملكة وانما يكون بينهما حقيقة تقابل العدم والملكة لو كان المجاز عدم استعمال اللفظ فيما وضع له عما من شانه ان يستعمل فيه وليس
كذلك بل هو لازم المجاز ق فرع الدال على ما وضع له في الجملة انما قال في الجملة لان الفرعية ليست بين ذاتي الدالين لاتحادهما بل بين الدلالتين
فان دلالة المجاز فرع لدلالة الحقيقة فان الدال على ما وضع له فرع الدال على ما وضع له من حيث دلالته مطلق ق والمطلق الحقيقي اي بعض المطلق
الحقيقي العقلي ويشاد بينه وبين الاسناد المجازي في الاسناد من العضد بالفعل وعدا مرة فيه ما بين المسند باللغوي يوهم جهه التعريض والكمز
والاطلاق يوهم دخول العقلي فيه فكل منهما وهم خلاف المراد فاوجه ترجيح احدهما على الاخر على ان ايهام حرف ليس مما يعني عن دخول
امر ق والتاء فيهما للنقل من الوصفية معنى كون التاء للنقل من الوصفية الى الاسمية ان اللفظ اذا صار بنفسه اسما لغلبة الاستعمال
بعدما كان وصفا كان اسمية فرعا لوصفيته مشبها بالمؤنث لان المؤنث فرع للمذكر فيجعل التاء علامة للفرعية كما جعل علامة لها
في رجل علامة لكثرة العلم بناء على ان كثرة الشيء فرع لمعنى اصالته ق يذكر ويؤنث فان قلت مدحا قولهم من نحو العظام وهي رميم قريم
فعيل بمعنى فاعل لانه من رم العظم بعلة على ما ذكره بعد ان ثم رميمة لم يثبت فلذا ذكره صاحب الكشاف ان رميما ليس صفة بل اسم للعظام
الرامة فاذن ليس فعيلا بمعنى فاعل ولا بمعنى مفعول بل هو اسم ق وفعيلا بمعنى مفعول فان تلك العرب الله وبين فاعل حيث استوى فيه الاول
المؤنث والمذكر لو اجري على موصوفه دون ان التاء فيه للعرب ان التاء لورد الى المعاد والنقل هو الاصل في الحاق العلامة به فالحق التاء
بما هو فيه يجري على الاصل ولم يلحق بما بعد فرقا بينهما ق الكلمة المستعملة قيد بالكلمة ليخرج المعنى لانه لا يوصف ولا حد من الحقيقة والمجاز
حسبما اطلاق العرب تصدق على المجاز الذي صح استعماله في الموضع له باسم فلا بد من قيد الحيثية او قوله حتى هي مستعارة
فناولت ق ولا يخرج منه من الكلمة المستغنى عنه اذ لا دليل على ان الالفاظ الحقيقة قبل التسمية والنقل من الوصفية الى الاسمية مستعمل
بالتاء بل من موصوفه المؤنث لونه مع الاستغناء عنه فالوجه الذي ذكره في صحيح المفتاح وانما احتاج السكاكي هذا التكلف جريا
على قضية اصل التاء بخلاف ما نسب اليه الجمهور ق اذ لا معنى له عند التامل ما على ان المتبادر من استعمال الكلمة في شيء اطلاقها وارادة

ذلك الشيء فيها فالمستعار منه نفس المعنى لا الاصطلاح التخاطب وهذا اذا اجريت في على الظاهر منها واما اذا جعلت بمعنى على كما في قوله تعالى لاصلبنكم
في جذوع النخل فلا يلزم ذلك الا اذا كانت من الكلام من المبادي وقال الفاضل المحشي وانما يلزم اسماء التعريف بالمجاز الذي يرجحه عبد الحميد
بعد تسليمه بالوضع بعنى الاختصاص على رسم للتعريف فانه لم يعتبر قيد الحيثية وعلى هذا اندفع الاعتراض عليه بعني الاختصاص ما على اعتبار قيد
الحيثية لكون نفع الاعتراض عليه بمنعه بناء على ان المجاز المذكور لم يتحقق في اصطلاح التخاطب بالمعنى الذي يطلق به بعنوان التعميم الا ان
يحمل الاستعارة اصطلاح التخاطب على معنى آخر يدخل به الحقيقة في الحد هذا قيل ليس المراد بكون المعنى المستعمل فيه موضوعا له في اصطلاح
التخاطب حدوث الوضع في ذلك الاصطلاح والا لزم ان لا يكون لفظ الاسد الذي وضع في اللغة من قرن عليه في الاصطلاح والعرف عند ما ستعمله
الشرع او غيره من اهل الاصطلاحات الخاصة حقيقة بل المراد ثبوت الوضع في ذلك الاصطلاح سواء حدث الوضع ام لا ق وفيه نظر لانه
مرجع المجاز الذي اخرجه بهذا القيد عنه على هذا التوجيه غير ظاهر كما لا يخفى على المتأمل فالامر دائر بين اصطلاح التخاطب اذا استعمله النحوي الاسد
فيما وضع له لغة اصطلاح اللغة ولا شك في حدوث الوضع المذكور في هذا الاصطلاح فلا يلزم خروج امثاله عن تعريف الحقيقة فليتأمل
ق لان الاستعارة وان كانت موضوعة بالتأويل يوجد لذلك التأويل كما سيأتي ان قلنا دخول المشبه في جنس المشبه به وكونه فردا من افراده
بان يجعل افراد الاسد مثلا قسمين متعارفا وهو الذي له غاية الجرأة في ذلك الهيكل المخصوص وغير متعارف وهو الذي له تلك الجرأة لكن لا في
ذلك الهيكل ق اي ليدل اسم الاشارة الى ان قوله بنفسه متعلق بقوله الدلالة كما يدل عليه قول المصنف المجاز لانه دلالة بقرينة لا بالنفس
والا لفاته على قوله للدلالة دعا للسبق ق خرج المجاز عن ان يكون موضوعا اي بالوجه المذكور وهو لجماعة فيه بنفسه واذا لم يعتبر
من حد المجاز فصح نفي لسوء فاعله من الواضع والمعنى ان كل لفظ معين للدلالة بنفسه فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى
معنى لما يتعلق به ذلك المعنى تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه مفهوم بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يكن من الواضع
دلالة عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بجاز او الوضع الوضعي بذا المعنى واذا اطلق عليه الوضع لكنه لم يعرف كون اللفظ حقيقة
بل الوضع النوعي التعريفي هو ما يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو معين للدلالة بنفسه على معنى مخصوص يفهم
منه بواسطة تعيينه له مثل الحكم بان كل لفظ يكون على وزن فاعل فهو لذات ما قام به ونحو ذلك في التلويح فاطلاق الوضع على كل من
المعنيين ق على معناه الافرادي قيد المعنى بالافرادي لان اشتراط القرينة في الدلالة على المعنى التركيبي مشترك بين الحرف والاسم فانه دلالة زيد في
قولنا زيد على الفاعلية بواسطة جائي ق واما ما اشار اليه بعض المحققين من المحشي الفاضل المحشي ولذا ورد هذا الجواب مفصلا الا ان اطلاقه في
الشيء الرابع حسب فالاولى ان يزيد به تعلقه معنى المعرفة ان يكون لفظ الاستفهام وما يشبهه من الالفاظ الدالة على معناه متعلقة بمعنى
الالفاظ على ما حرف بل محل بحث لان الظاهر ان مفهوم الاستفهام مفهوم تام غير متعلق بالغير وانما المتعلق به هو جزئيات هذا المفهوم التي هي الموضوع لها
لكلمات الاستفهام وعلى تقدير تسليم تعلقه فالعرف ان يكون لفظ الاستفهام وما هو ... لان معنى التعريف علمه الارادة ما دل
على معنى متعلق بالغير من حيث انه متعلق به ودلالة لفظ الاستفهام على ذلك المفهوم ليس من حيث ذلك التعلق ما في ق سلمنا لكن معنى لا اشتراط ان
مثله هو الذي منعه اولا وهو كون معنى الدلالة على معنى في غيره اشتراط ذلك المتعلق في الدلالة على المعنى الافرادي بما ذكره هنا ما نص
لما ذكره في شرحه لانه لعدما فسر الدلالة على معنى في غيره اشتراط ذلك المتعلق في الدلالة على المعنى الافرادي عنه عند الاطلاق الفظي حكم بان هذا شامل للحروف فادعى ان لا يكون هذا
شاملا لوضع الحرف عند من يجعل معنى قوله الحرف يدل على معنى في غيره انه مشروط في دلالته على معناه الافرادي ذكر متعلقه فالمفهوم من
كلامه ههنا شمول التعريف لوضع الحرف اذا جعل معنى الدلالة بنفسه ما ذكره من كون العلم بالتعيين كافيا في الفهم وان قيد الدلالة على معنى في غيره باشتراط
ذكر المتعلق والمفهوم مما ذكره في المحصل عدم شمول التعريف لوضع الحرف على هذا التفسير وهذا هو الذي اعترض الفاضل المحشي ان بعد اشتراط ذكر متعلق الحرف
في تعين دلالته على معناه كما في نفس العلم بتعيين معناه لكونه دالا بها عليه وهذا الكلام الا ان المراد ان معنى الحرف بعد تعيينه بالمتعلق على الحروف
بازائه وذلك التعيين كاف في الدلالة فان المتعلق ليحصل المعنى لعدم حصوله في نفسه لكونه عبارة عن النسبة المخصوصة وبالجملة ذكر المتعلق ما عين
الواضع فكونه هو انه من متعلقات العلم بالتعيين فلا ينافي اشتراط ذكر المتعلق كون العلم بالتعيين كافيا والجواب الاوضح في دفع الاعتراض

بعد ما ابدله بعض الشيخ كما نقله الشريف لكنه معنى لا يفهم من العبارة فانه قد يستعمله بدل على ان فهم المعنى لا بواسطة قرينة ولكن بتقييد القرينة بالمانعة
من ارادة المعنى الاصلي وهو المبني في دفع الاعتراض كما لا يخفى مما لا دلالة عليه وهذا هو مراد الفاضل المحشي وله عمل عنه التفهم ودفع اعتراضه
بانا لا نم ان هذا معنى لا يفهم من العبارة لانه قد يستعمله بدل على ان فهم المعنى لا بواسطة قرينة نعم قال الفاضل على انه اراد المعنى على الحد انه يكون لو تعرض للاراد
بالمعنى الاصلي المعين الى المراد عليه هذا المعنى ولا يحتاج الى الحمل على ما ذكرنا مع واصل هذا الكلام ولا يخلو من ما فيه ق وعدم الدلالة على احد المعنيين لعارض
الاشتراك الاظهر ان مراده بهذا الكلام ان الوضع هو التعيين للدلالة على معنى بنفسه لا الدلالة فيه فالاجمال التعيين وعدم الترتيب فالاجمال التعيين لا يقتضي
اذ بينهما منه غاية ما فيه ان احدهما ليس بمعنى الارادة لعارض الاشتراك وعدم تعيين المراد مما لا مدخل له في تحقق الدلالة بنفسه وعدم
تعينها مطلقا ق كالقرء مثلا بل لوله انه لا يتجاوز القرء بفتح القاف وضمها والفتح افصح وقوله لانه لا يتجاوز اما بناء على مصدر بمعنى الفاعل اي ملكه
غير المتجاوز وهو لجعل الاثر واما بعدم مصادفة اي ما لوله ذاته لا بما او ق وقوله بمعنى الطهر او لا بمعنى الحيض وقد اورد الفاضل المحشي هنا
سؤالا وجوابا ما اوضح الفرق بين من سمى المجاز بالمرسل لكن الجواب الذي ذكره انما يصلح الدليل اذا اريد بالدلالة الدلالة على المراد من حيث
انه مراد كما فهم من كلام السكاكي ولا فلا يلزم الوضع الدلالة العرفية والارادة امر آخر فعلى تقدير المزاحمة الدالة على احد المعنيين بعينه
حقيقة فيها المستفاد من القرينة لا مدخل له في نحو ملك الارادة قطعا ثم ان اطلق قوله واما قرينة المجاز فهي شرط في الدلالة على المعنى
المجازي على بحث اذ قد عرفت ان اللفظ اذا استعمل في معناه المجازي لم تكن القرينة مدخلية في الدلالة بل في الارادة فلا اطلاق قوله وان
المجازي لا يدل على معناه المجازي بنفسه بل بالقرينة وظاهر عدم ايضاح الفرق بين قرينة المراد وقرينة المجاز فليتأمل ق والسابق الى الفهم
من دليل الحصر اشار بالتعيين وجمع الدلائل الى ان الدليل مخصوص فيه فلا يرد ان التبادر لا يصلح دليلا الى خصوصية شيء من المعنيين
فيلزم ان لا يعلم كون اللفظ حقيقة فيها هذا وقد يجعل دليل الحقيقة عدم تبادر غيره والمراد ق وحصل من هذين الوضعيين وضع آخر
حكاية بحث اذ استلزام الوضعي للوضع الثالث يستلزم استلزام الاوضاع الثلاثة للوضع الرابع وتعلقا للمعنى وهكذا فيلزم تحقق معان
غير متناهية للفظ واحد وتعقلها للمم الا ان يقال استلزام الوضعي الحقيقي للوضع الظني لا يستلزم استلزام الوضعي الحقيقي مع
الوضع الثالث الظني للوضع الرابع الظني ما قال واعلم ان المعلوم مما ذكره الفاضل المحشي هنا حسب قاعدة الواضع الترديد بين المعنيين مطلقا
على من لا يعلم عموم المراد كما اشار في المثال المذكور اعني القرء عند الكل يدل على ان المراد بالسابق عند المعلوم
والمفهوم من التلويح وغيره من كتب الاصول ان المراد هو التبادر في الارادة فانه لم يكن الجمع بين المعنيين فيها مثل قولك افعل مرادا
به الوجوب والاباحة حتى لو قيل اقرئي هند يعني طهرت وحاضت وفي الدار الجون اي الاسود والابيض وهو عند القائل بالعموم
بلا ملازمة ق وعلى هذا لا وجه اعتراض لم وجه اندفاع هذا الاعتراض ان لم يرد بالسابق الى الفهم من اراد الحقيقة لكن يرد عليه
انا لو من ان الحقيقة هو السابق الى الفهم بحسب الوضع والا فيعد سماع لفظ بعد التبادر حقيقة بل لفظ مع انها لم يرد معناه الحقيقي و
الباقي مما ذكر بسبب المزاحمة لا بسبب الوضع لان الوضع لكل من المعنيين مخصوصة لا تسلم الوضع لمفهوم الاحد المطلق بالمشترك فيهما كما حققه
الفاضل المحشي واستجيب بان في جعل التبادر الى الفهم بسبب الوضع امارة الحقيقة شاهد التعريف ان يكون المعنى المتبادر بسبب الوضع امارة
الوضع ما فيه ق وقوله القرء بمعنى الطهر وجه اندفاع هذا الوجه مما ينبغي ان هذه القرينة لدفع المزاحمة لا لتحصيل اصل الدلالة ق
او من غير قرينة مانعة اي ارادة الموضوع له ارادته ولهذا يجاز بالاستعمال والا فالكناية يعرف بعد سماعه عن ارادة الموضوع
له في حق المحال كقوله الرحمن على العرش استوى وقوله عز وعلا والسموات مطويات بيمينه ونظائرها وقد حققناه في مباحث خروج
الكلام على مقتضى الظاهر منها ق لاحاجة الى الاول لتسليم الدور وقد اشار بذلك الى انه لو اريد من غير قرينة مانعة عن ارادة المعنى
الاصلي السابق المتفرع عليه هذا المعنى لم يلزم الدور ق والباء تسلم وكذا لا نسلم احتمال خروج الكناية عن التعريف وهو لم
ثم ق فان قيل ظاهر كلامه انه خرج من تعريف الحقيقة المجاز دون الكناية كان معنى قوله خرج المجاز دون الكناية على الوجه السابق
انه خرج المعنى الذي في المجاز عن تعريف الوضع دون المعنى الذي في الكناية فانه لم يخرج وبه يندفع ما اورد ههنا انه لا يخرج

ان يكون للمعنى فيخرج المجاز من تعريف الحقيقة دون الكناية ق لان الكناية لم يستعمل في الموضوع له ظاهر هذا اما مبني على اصطلاحه في [illegible] الحمد لله [illegible] العلية
من ان طرفي المجاز مستعملة بمعناه الموضوع له وقد ذكره في التلويح ايضا وقد اشرنا هناك الى وجه التلفيق بان في الكناية مذهبين وان الاختلاف
في الموضعين [illegible] والحمل على [illegible] الى مذهب المذكور هيهنا و[illegible] في وجهه ادفع منهما اكثر الشيخ الى المذهب الآخر مع انه يمكن تصحيحه
بذلك م وهو انه نظر الى لفظ الايضاح فتوهم لفظ الايضاح هكذا او فيما ذكره نظر لان الامام ان معناه الحقيقي ذلك وما الدليل على انه عند الاطلاق
يدل عليه م قوله اذا قيل القرء بمعنى الطهر اولا بمعنى الحيض هو دلالة على الطهر بالمعنى ملحوظ فان الفرس كما تكون معنوية تكون لفظية وكل
من [illegible] بمعنى الطهر ولا بمعنى الحيض [illegible] وقيل دلالة اللفظ على معناه لذاته وهو ظاهر الفساد لاقتضائه ان يمتنع النقل الى المجاز وجعله علما وصفة
للمتضادين كالجون للاسود والابيض فان ما بالذات لا يزول بالغير ولاختلاف اللغات باختلاف الامم [illegible] ذلك البعض من الحذاق وهو الفاضل
العلامة صدر الشريعة الى قوله وصاحب دلالة اللفظ [illegible] بعد الاعتراض سوهم ان هذا من تبعه على اصطلاح السكاكي فاجاب بما [illegible] انه
مراد السكاكي ان يكون العلم بالوضع كافيا فيه بحث لان السكاكي اعم الدلالة مطلقا [illegible] الوضع وعلى [illegible] يراد به ان يكون العلم بالوضع
كافيا لزم الدور كما اشارت اليه والاولى ان يقال المراد ان يكون العلم باليقين كافيا [illegible] حفظت شيئا وغابت عنك شيئا [illegible] المحقق المذكور البعض
هو الذي ذكر من ان مراد السكاكي بالدلالة من ان معناها ان يكون العلم بالوضع كافيا بالوضع في الفهم لان [illegible] دلالة الالفاظ ذاتية
وانه قد نبهت على [illegible] الحفظ ايضا من منع ف خلاق والقائل الواضع هو الله تع المخصص كما ذاتت الالفاظ [illegible] هو الوضع تم الى صح
اما الله تع او غيره او مجموعه بالتوزيع فالاحتمالات اربعة والقائل الاول [illegible] سليمان الضيمري وبالثاني ابو الحسن الاشعري ويسمى مذهبه مذهب
توقيف وبالثالث وهو ان الواضع للغات كلها بنو آدم ابو هاشم ويسمى مذهبه مذهب الاصطلاح وبالرابع وهو ان المخصص في البعض وهو القدر
الذي وقع به التنبيه على الاصطلاح هو الله تع والباقي مصطلح البشر الاستاذ ابو اسحق الاسفراينى ق او يخلق الاصوات او الحروف في جسم و
اسماع ذلك الجسم واحدا او جماعة من الناس فيه بحث لان الكلام في [illegible] يعلم الوضع بمجرد سماع [illegible] ذلك الجسم بدون العلم السابق
بوضع ذلك اللفظ لا يفهم معناه فلا بد ان يضم [illegible] العلم الضروري وكذا الكلام في الوحي [illegible] فلا يكون شيء من الوجوه
الاولى على تعدد كونه واضع جميع اللغات هو الله مستقلا في كونه طريق التوقيف ويمكن ان يدفع بان دلالة الاصوات المخلوقة في جسم
للدلالة على الوضع يجوز ان يكون بالطبع [illegible] في فصول البديع كما اذا خلق لفظا في جسم مع صوت يدل على معناه طبعا [illegible] ان الفاضل
المحشي في شرح المفتاح جعل [illegible] طريقا مستقلا للتوقيف والالهام طريقا آخر والفرق بينهما خفي اللهم الا ان يصار الى ما ذكره [illegible]
من ان الالهام هو هبة ربانية محضة لا دخل للاستعداد فيه ويختص العلم الضروري بما يكون بالاستعداد والتوجيه ق لجواز ان
لا يختص اللغات باختلاف الامم [illegible] ان [illegible] الطالب [illegible] الوجه الاول [illegible] لانه ان اراد ان دلالة الالفاظ
للمعاني ذاتية لم يبق وجه [illegible] بعض اللغات لغة العرب وبعضها لغة العجم اذ ليس [illegible] بعضها العجم فلا وجه لتخصيص النسبة فهو لجواز ان يكون
تخصيص النسبة باعتبار المستعمل الاول وان [illegible] انه لا يجوز ان يتعدد [illegible] بل يجب ان يتحد الدال على المعنى الواحد هو [illegible] لجواز ان يتعدد
الدال بحسب الذات على معنى واحد وان يراد معنى [illegible] فلا بد من [illegible] ق كان ان كل واحد يفهم من كل لفظ ان له [illegible] اشارة الى دفع
ما [illegible] هنا شرطا فقد [illegible] البعض ولذلك امتنع دلالة بعض الالفاظ على معانيها في حق ذلك البعض وتوجيه الجواب انه تع لم يكن الدال
على المعنى مستندا الى ذات اللفظ [illegible] على الالفاظ ق ولا يمتنع جعل اللفظ بحسب القرينة بحيث يدل على المعنى المجازي دون الحقيقي هذا
كلام ذكره السكاكي [illegible] المصطفى [illegible] ولم يتعرض لابطاله حيث قال اما كان يمتنع نقل ذلك اللفظ عن مسماه الذاتي الى معنى آخر
بحيث لا يفهم منه ذلك المسمى اصلا سواء نقله بنصب قرينة على المعنى الثاني كما في المجاز [illegible] كما في العلم المنقول وفيه بحث لان
الدلالة الناشئة من ذات اللفظ عند القائل بذلك هي فهم المعنى منه لا فهم كونه مراد المتكلم وفهم المعنى الحقيقي في كل مجاز ولذا قال لا ينتقل
في المجاز من الملزوم [illegible] الى اللازم المراد فلا يمكن جعل اللفظ بواسطة القرينة بحيث لا يدل على المعنى الحقيقي اصلا فان قيل [illegible]
دلالة اللفظ بواسطة القرينة على المعنى المجازي لا [illegible] دلالة على المعنى الحقيقي [illegible] دون المعنى الحقيقي متجاوزا عن المعنى

الحقيقي

١٣٨

الحقيقي لا بمعنى عدم الدلالة عليه كما هو الظاهر بل بمعنى الدلالة على المعنى المجازي [illegible] لان ما بالذات لا يزول بالغير [illegible] الحمل
على هذا الوجه ولو سلم فنقول هذا ايضا لا يتم لان مدعى القائل بالذاتية دلالة اللفظ ذاتية دلالة على المعنى الحقيقي لا مطلق دلالة فتأمل قوله
لا متنا له ان يكون المفهوم من قولنا [illegible] الانصاف بالمتنافيين فيه بحث لان من سمع اللفظ المشترك بين المتنافيين انتقل
منه ذهنه الى ملاحظتهما مع الجزم بانهما ليسا مرادين للمتكلم معا وقد تحققت ان الدلالة الناشئة من ذات اللفظ عند القائل بها هي
فهم المعنى منه لا فهم كونه مراد المتكلم كيف ودلالة اللفظ المذكور على كلا المعنيين عند العلم بالوضعين ثابتة على المذهب المختار ايضا بلا تفاوت
فانى الجواب هيهنا هو الجواب هناك فقد برت على ما هي عليه ائمة الاشتقاق والتصريف هذا يدل على ان كلا منهما علم على حدة وهو الحق لامتياز
موضوع كل منهما عن موضوع الآخر بالحيثية المعتبرة في موضوعات العلوم فعلم التصريف يبحث عن مفردات الالفاظ من حيث صورها وهيئاتها وعلم
الاشتقاق يبحث عنها من حيث انتساب بعضها الى بعض بالاصالة والفرعية كذا في شرح المفتاح للفاضل المحشي ومنه يبحث اما [illegible] فلان تعريف
علم الصرف في صدر كتابه يشتمل على علم الاشتقاق قطعا وكذا سياق كلامه يدل عليه [illegible] اطلاق اسم العلم على جزئه فليس ببديع ونظيره قوله
وبما كان تمام علم المعاني بعلم الحد والاستدلال مع ان اسم الجزء في المركب من مباحث التصورات والتصديقات فقط هو علم الاستدلال واما ثانيا
فلا [illegible] بالكلمات المتغيرة عن اصلها بالابدال ونحوه [illegible] قال الاصل [illegible] فان هذا من علم الصرف مع ان فيه البحث عن انتساب احدهما الى الآخر
بالاصالة والفرعية فان دفع باشتراط ان يكون كل من الاصل والفرع مستعملا في الكلام ولا استعمال [illegible] مثلا عاد البعض بالبحث عن الانتساب
بالاصالة والفرعية بين الميت والميت الواقع في علم الصرف فان الاصل ايضا مستعمل وعليه قولهم فليصل الذي عليه الحق سفيها والمناسب
ان يراد الاصالة والفرعية المخصوصتان اي [illegible] بحسب اللفظ والمعنى ولا يوجدان بين الميت والميت لاتحاد معناهما [illegible] المصدري فليتدبر
ق كالجهر والهمس والشدة والرخاوة والتوسط بينهما وغير ذلك النفس الخارج الذي هو [illegible] يتكيف كله بكيفية الصوت حتى يحصل صوت
حتى كان الحرف مجهورا وان بقي بعضه بلا صوت ويجري معه كان مهموسا والشدة ان ينحصر الحرف عند اسكانها في مخرجها انحصارا تاما فلا يجري
والرخاوة ان يجري الصوت جريا تاما والتوسط بينهما ان لا يتم الانحصار ولا الجري وامثلة الكل قد مر في بحث الفصاحة ق لايهمل التناسب بينهما قضاء
لحق الكلمة لا يخفى عليك ان اعتبار التناسب بين اللفظ والمعنى بحسب خواص الحروف والتركيبات يتأتى في بعض الكلمات كما ذكره واما اعتباره
في جميع كلمات لغة واحدة فالظاهر انه متعذر فما ظنك باعتباره في جميع اللغات ق كالنزوان والحيدى النزوان ضراب الفحل والحيدى صفة مشبهة
من حاد حيدى [illegible] ق للافعال الطبيعية [illegible] وجه المناسبة ان هذه الافعال
من اقوى الافعال لانها لا يحتاج في حصولها الى الغير كان الضم من اقوى الحركات [illegible] ق على المجاز [illegible] في الاصل من حال
المكان او [illegible] يريد انه مصدر ميمي اما بمعنى اسم الفاعل اي الجائز او المفعول اي المجوز به ق وزعم [illegible] ان الظاهر اشارة الى ان الوجه الاول
غير ظ ولذا قال المص في الايضاح بعد نقله وفيه نظر ولعل وجهه ان جعل المصدر بمعنى اسم الفاعل او المفعول خلاف الاصل لانه مجاز
واما المناقشة التي ذكرها [illegible] في صحة التجوز المذكور في المصدر الميمي بان المسموع منه في غير من المصادر الاول [illegible] من صحته في
غير الميمي صحته فيه فليس بشيء لان المعتبر في صحة التجوز وجود العلاقة وسماع نوعها من العرب لا سماع شخصها ويرد على الوجه الذي ذكر
وزعم انه هو الظاهر انه لا يلايم ما ذكره في التسمية بالحقيقة لفوات التقابل فان التسمية في الحقيقة لما كانت باعتبار ثبوت الكلمة في مكانها
الاصلي لزم في مقابلتها ان يكون التسمية بالمجاز باعتبار تجاوزها وكان في لفظ الزعم اشارة الى هذا ق واعتبار التناسب كانه دفع سؤال مقدر
وهو انه يلزم مما ذكر ان يسمى الحقيقة بالمجاز ايضا لانها ايضا من طريق الى شيء معناها ووجه الدفع ظ ق وبهذا الاعتبار تبقى المعنى
في الوصف دون التسمية اراد بالتسمية اطلاق الاسم عليه كما انه اراد بالوصف اطلاق الصفة لا وضع الاسم كما يتبادر من العبارة وهو
ظاهر من سياق الكلام ق فلا يمكن جعلهما في تعريف واحد بحيث يحصل معرفة تمام حقيقة كل منهما بخصوصها [illegible] كجمع الانسان والفرس
في تعريف الحيوان بانه الجسم الحساس المتحرك بالارادة ق ثم [illegible] او غيرها [illegible] للمناسبة والمنقول [illegible] لمناسبة وغير
وغيرهما ما لا [illegible] كالمشترك ق فلا بد من العلاقة العلاقة بالفتح علاقة الحب والخصومة ونحوهما من المعاني وبالكسر السيف والسوط

مطلب المجاز

ونحوها من المحرمات قيل وعكسه العرج والمولد منهم لا انزى مطامحا ولا اما فعلى مزيد من التأويل ثم المراد من قوله فلا بد من العلاقة انه لا بد
من ملاحظتها واعتبارها وهو ظاهر ق وقد يكون مرتجلا المرتجل ايضا من اقسام الحقيقة لان الاستعمال الصحيح في الغير بلا علاقة يدل على وضع جديد
فيكون اللفظ مستعملا فيما وضع له فيكون حقيقة كما صرح به سابقا حيث قال وجوزه في غير ما وضع له عن الحقيقة مرتجلا كان او منقولا عن غيرها
وانما جعلا هيهنا من اقسام المستعمل في غير ما وضع له نظرا الى الوضع الاول فانه اولى بالاعتبار ق والمنقول منه ما غلب اي معنى مجازي غير
فرد للموضوع له الاول بقرينة المقابلة والا فالمرتجل من حيث خصوصه معنى مجازي للكل واطلاق الكلي عليه من حيث خصوصه بطريق المجاز
كما سيتضح لك ان شاء الله ق وفي الاصطلاح المتروك المنقول فيه صفة للاصطلاح الى الاصطلاح والذي وقع النقل فيه ق اما من حيث العرف
فهي موضوعة له ابتداء في عرف للصانع للفاصل المحيي ان الدابة بحسب العرف يطلق على الفعل ايضا بخلاف الجسم والمجاز اراد الحقيقة المطلقة
العارية عن النقل والمجاز المطلق المستعمل في غير الموضوع له لعلاقة ولذا جعلهما مقابلين للمنقول فانه حقيقة من وجه مجاز من آخر ق
اذا استعمله المخاطب بعرف اللغة انما قيد بذلك مع ان لفظ الاسد ليس مما يتفاوت بحسب العرف حتى لو استعمل النحوي او الشرعي يكون الامر على حد المتتبع
الامر على استعمال اللغوي بناء على ان اطلاق الحقيقة اللغوية عليه انما هو بحيثية الحيثية اي باعتبار ان الخطاب بعرف اللغة وليس يكون
يكون احترازا عن انعقاد اصطلاح خارجيه وكون الخطاب باعتباره وان لم يتحقق بعد فتأمل ق وفعل المطر والحدث اعترض عليه بان
الذي يعني بالحدث هو الفعل بالفتح لا غير والفعل بالكسر الاسم كما صرح به الشارح في غير هذا الكتاب وصرح به الجوهري ايضا قلت هذا انما يرد لو كان
المراد بالحدث مدلول مصدر فعل يفعل وانما المراد الضرب مثلا فتدبر ق ذكره بلفظ النكرة كان المراد بلفظ النكرة صورة والمراد بالنكرة في قوله
ما ذكر بعد كل نكرة النكرة صورة والا فكل لفظ اتى به في صورة النكرة معرفة حقيقة اذ المراد منه اسد وطلوع وفعل ودابة الفاظ وهي
اعلام حقيقة عند الشارح لكونها موضوعة لالفاظ معينة فتأمل ق والمجاز مرسل ان كان العلاقة غير المشابهة انما سمي مرسلا لان الارسال
في اللغة الاطلاق والاستعارة مقيدة بادعاء ان المشبه من جنس المشبه به والمرسل مطلق من هذا القيد ق والا فاستعارة الاصوليون
يطلقون الاستعارة على كل مجاز فلا تغفل عن مخالفة الاصطلاحين لئلا يقع في الغلط اذا رأيت مجازا مرسلا اطلق عليه الاستعارة ق ان يعتد
منها وصل الى الموسع بها اليها في منها راجع الى اسم المفعول الداخل عليه ق ومع هذا فلا بد من اشارة الى النعم لئلا يخل بانتقال الذهن من الملزوم
الى اللازم فيكون حقيقة عرفية في النعم فيظهر منه ان الاحتياج الى ذكر النعم فليتدبر ق واما اليد في قوله تفضيل للجمل في ذهن السامع ومعنى ما
دامتهم تتأثل في العقاص من الكيد وهو المثل لا مفصل التشريف عليها وضيع والذمة العهد ومعنى يسعى بذمتهم ادناهم اي احقرهم وقيل الادنى العبيد
والمرأة اذا اعطوا امانا ليس للباقين نقضه ووجه كون الحديث من باب التمثيل لا المجاز المرسل لان العلاقة هي المشابهة والعدم
كونه استعارة فلذكر الطرفين ق يعني ان في هذه التسمية مجازا مرسلا ويمكن ان يوجه فيما يحذف المضاف او من وجوه المجاز المرسل وطريقه
هذا هو الظاهر من الايضاح ق في العبارة تسامح فان قلت المجاز مصدر ميمي صفة فعل المتجاوز كما ان التسمية كذلك فلا تسامح قلت الموصوف بالمرسل هو
المجاز بالمعنى المصطلح وتوصيف المعنى للمصدري به تعسف بل في الحمل على المعنى المصدري بطريق الاستخدام تعسف لم يوجد في كتاب الشارح
كما لا يخفى على المنصف ق وهو الخوف الرقيب والتاء للمبالغة في الصحاح ربات القوم ربا اذا ارتقبا وارتباتهم اي رقيبتهم والربيئة الطليعة والجمع
الربايا والانملة بجزء من الاصابع الانملة بالفتح واحدة الانامل وهي رؤس الاصابع ق نحو فلان اكل الدم ومنه قول الشاعر عاطيا اذ يأته
اكلت دما ان لم ارعك بضرة بعيدة مهوى القرط طيبة النشر دعا على نفسه باكل الدم وهو الدية ان لم يروع عليها واخذ الدية عند العرب
عار عظيم والمراد ببعيدة مهوى القرط طويلة العنق وطويلة الجيد ق وظاهر انه سهو وقد يعتذر بان مراده ان الاكل مجاز عن الاخذ
وهو سبب الاكل فهو من تسمية السبب باسم المسبب وقوله الى الدية المسببة عن الدم فاشارة الى وجود مجاز باعتبار آخر ولا يخفى على الذوق
السليم بعده وتحقق الدم وان كان سببا لاخذ الدية لكن اكل الدية سبب لاكل الدم والتمثيل بهذا الاعتبار فتأمل ق لانه لا يتم بعد البلوغ لان
اليتيم هو الطفل الذي لا اب له يقال يتم الصبي بالكسر ييتم يتما ويتما بالضم والفتح مع التسكين فيهما واعلم ان اليتيم في بني آدم من قبل الاب وفي البهائم
من قبل الام ق او محله نحو فليدع ناديه ويحتمل ان يكون الآية من قبيل المجاز بالنقصان على حذف المضاف واعطاء اعرابه للمضاف

فائدة: الكلام موصوفا بالتعقيد المعنوي المخل بالفصاحة وقد ذكرنا في اوائل شرح الديباجة تفصيلا متعلقا باستعمال اليد وان الايادي هم

اليه كما في قوله تعالى واسأل القرية لكنه لا يظهر بالتمثيل ق مثلت يعتبر في جميعها اللزوم بوجه ما خلاصته ان ليس المراد باللزوم امتناع الانفكاك في
الذهن او الخارج بل اتصال في الجملة ينتقل بسببه من احدهما الى الآخر وهذا متحقق في جميع انواع المجاز ق واما في غيره فيظهر ان المفهوم الراجع الى الاستعمال
باعتبار ان ليس عبارة عن المنطوق فاما ان يكون ذلك مما يتصف بالفعل بالمعنى الموضوع له فيه نظر لان الاتصاف بالفعل ليس بلازم في المجاز باعتبار
ما يؤول بل يكفي توهم الاتصاف كما في عصرت خمرا فانه رأيت في الحال فانه مجاز باعتبار ما يؤول مع عدم حصول الخمر للمشي بالفعل اصلا ق في زمان
سابق على حال اعتبار الحكم وهو زمان وقوع النسبة ولاحق بالنسبة اليها ولا يلزم فيهما معنى في الكون والاول السبق بالنسبة الى زمان الحكم
واللحوق بالنسبة اليه للقطع بان الاسم في مثل قتلت قتيلا وعصرت خمرا وان صار للمشي في زمان الاخبار قتيلا وخمرا حقيقة فان قلت قد
قتلت هذا الحي امس مجاز باعتبار ما كان مع ان حصول الحيثية المشار اليه ليس سابقا على زمان اعتبار الحكم اعني زمان القتل بل هي حاصلة له
فيه قلت الحكم الذي يعتبر فيها سبق حصول الحيثية بالنسبة الى زمانه هو الحكم المدلول عليه اسم الاشارة وهو ان هذا الحي فان المجاز في هذا الحكم
اذ لو قلت مشيرا الى قتيل قتلت هذا امس لم يكن مجازا فتأمل ق فان الانسان لا يوجد بدونه فان قلت هذا يدل على استلزام الكل للجزء والمعنى
عكسه فلا تقريب قلت المراد بالاستلزام المذكور الاستتباع فيتم التقريب لان عدم وجود الانسان بدونه يدل على ان كلا منها ملزوم
اصل يفتقر اليه الانسان ويتبعه في الوجود هذا خلاصة ما ذكره الفاضل المحشي وقد ذكر الشارح في التلويح ايضا وفيها بحث وهو انه لو حمل
اللزوم في قوله بجميع ذلك يشتمل على اللزوم على التبعية يلزم ان يكون الانتقال في جميع انواع المجاز من المتبوع الى التابع كما ادعاه السكاكي وكان
يجب ان ادعاه على تقدير صحته تعسف محض لا يعول به المحققون لان انه مبني صحته الجواب المذكور ولو حمل على اصطلاح جمهور ارباب الفن كان المراد
باستلزام الجزء للكل المعنى المصطلح ايضا والا لم يتم الترتيب وتفريع قوله وهذا يشترطان في لا يظهر الجواب الذي ذكرنا فتأمل ق فانه لا يجوز اطلاق
على الانسان اي من حيث انه انسان واما اطلاقها عليه من حيث صدور الافعال منه في موضع يناسبه هذا الاعتبار فهو جائز كاطلاق
الربيئة على العين ولذا جوز الزمخشري في قوله نعم تبت يدا ابي لهب ان يراد باليد النفس ق فاللفظ الواحد بالنسبة الى المعنى الواحد يجوز ان
يكون استعارة وان يكون مجازا مرسلا يعني ان اللفظ الواحد اذا اطلق على شيء واحد كما اذا قلت رأيت مشفرا فيما اذا اريد شفة انسان
يجوز ان يكون ذلك الاطلاق بطريق الاستعارة وان يكون بطريق المجاز المرسل فلا يرد ان يقال المشفر مجاز مرسل بالنسبة الى مطلق مفهوم الشفة
واستعارة بالنسبة الى الخصوصية شفة الانسان ولا شك في تغاير المعنيين وتعددهما ق اي قول زهير بن ابي سلمى ابو سلمى بضم السين واللام
الشاعر وليس في العرب ابو سلمى غيره واسمه ربيعة بن رياح من بني مزينة ق عند اصحابنا المحرم المحيل بان منه الجرح في التأثر بذى
لبس قاصد للتأثير مبالغ فيه فيخترع له صورة كاللباس ويطلق عليه اسم الموضوع لما هو متحقق ق من انتقاع اللون ورثاثة الهيئة
الانتقاع تغير اللون من حزن او فزع والامتقاع مثله وهو اجود والرثاثة البذاذة يقال فلان رث الهيئة اي سيئ الهيئة فتوهم
كونه تشبيها اي كونه من قبيل التشبيه لما ق فعلى هذا لا يصح ولا ان هذا تفريع على التعريف واشارة الى ابطال قول من قال الاستعارة
اجراء المشبه به على المشبه اطلاقا او حملا على حذف الاداة وليس متفرعا على قوله والمراد بمعناه ما عنى باللفظ حتى يتوهم كما كتبه للدلالة
على انه كلا ارادة ذلك المراد لتناول ذلك القول اللفظ المستعمل فيما وضع له مع عدم التناول قطعا على كل حال ق بل هو مستعمل في معنى المجاز
فيكون مجازا لا يقال المجاز مشروط بوجود القرينة المانعة عن ارادة الحقيقة ولا قرينة هيهنا وما ذكر من ان الحمل قرينة ففيه انه لا دلالة له
في الحمل على ذلك لجواز ان يراد الموضوع له ويحذف الاداة لانا نقول يكفي في القرينة ما هو المتبادر من الكلام بالصدد مما يلتفت اليه واعلم ان
انه ليس المراد بمعنى الشجاع صورته الذهنية من حيث وجودها وحصولها في الذهن اذ لا يصح تشبيهه بالاسد قطعا مع انه معتبر في الاستعارة
بل الذات المبهمة الشبيهة بالاسد وتعلق الجار بالاسد على هذا باعتبار انه انما يطلق على تلك الذات ماخوذة مع ذلك الوصف فكان
الوصف جزء مفهومه المجازي فبقي الكلام في ان قولك زيد اسد مسوق لاثبات شبه زيد بالاسد او لاثبات ان زيدا هو تلك الذات المشبهة
بالاسد فان كان الاول فهو تشبيه قطعا ولا مجاز في الاسد كما ادعاه الفاضل المحشي وان كان الثاني فهو استعارة على ما حققه المشهور ولا
فرق بين قولك زيد اسد واسد زيد وبين قولك زيد يشبه اسدا وبين زيد اسدا في احتمال الامرين فانه يحتمل ان يراد الوصفي

من حيث هو مشبه به قول الفاضل المحشي ولا شك ان قولنا زيد اسد واسد زيد بمنزلة قولنا زيد يشابه الاسد ويشابه زيد فيكون سياق الكلام فيه
مع انه يحتمل انه قصد تشبيه ذات مالكة الشجاعة بالاسد او اطلق اسم الاسد على هذا المفهوم الكلي ثم استعمله في فرد منه لا بخصوصه كما في قولك رايت
رجلا مع ان المراد زيد بعينه نعم يلزم ضمنا من تشبيه الذات المطلقة بالاسد تشبيه الذوات المخصوصة لكنه غير مقصود بتشبيه زيد فيكون مستعملا
في معناه الحقيقي لا يطلق الغليان ثم ان قوله هيهنا ثلث مراتب الاولى ادعاء المشابهة باداة التشبيه لفظا او تقديرا نحو زيد كالاسد وزيد الاسد
الى قوله تشبيه اتفاقا محل بحث اذ يستفاد منه دعوى الاتفاق على ان زيد الاسد تشبيه وهو مم كيف وقد صرح ان المشبه اذا كان مذكورا او مقدرا
وكان اسم المشبه به خبرا عنه حقيقة او حكما فعند البعض يسمى تشبيها وعند البعض استعارة من غير فرق بين المعرف والمنكر على ان قول
المحشي فان ابيت الا ان يطلق اسم الاستعارة على هذا القسم فان حسن حذف ادوات التشبيه فلا يحسن اطلاقه عليه وذلك بان يكون
اسم المشبه معرفة نحو زيد الاسد فيدل ان المعرف داخل في القسم المختلف فيه اللهم الا ان يكون مراد المحشي ثبوت الاتفاق على ان زيد الاسد
تشبيه على تقدير ان يراد منه ادعاء المشابهة بتقدير اداة التشبيه لا بيان حال المثال مطلقا ولا يخفى انه تعسف قوله اذ لا ملازمة بينهما ولا
دلالة عليه اي لا ملازمة بين زيد والاسد ولا دلالة للاسد عليه في المثال المذكور اعني رايت اسدا يرمي وفيه نظر اذ رايت اسدا في الحمام اذ
لا دلالة للقرينة المذكورة على خصوصية زيد فاندفع ما توهم من ان الملازمة المعتبرة في باب المجاز هي الملابسة في الجملة وكذا المراد بالدلالة المعتبر في
المجاز هي الدلالة في الجملة ولو بحسب المقامات والقراين وهذا المعنى متحقق في ان يوخذ بين الاسد وخصوصية زيد فلا وجه لقوله اذ لا ملازمة بينهما
ولا دلالة عليه قوله ويدل على ما ذكرناه قول الفاضل المحشي لبيد في تعلق الجار به دلالة على كونها استعارة بل لو جعل دليلا على كونه حقيقة لكان
اولى لان فهم المعنى الذي تعلق به الجار على تقدير كونه حقيقة اظهر وفيه بحث لان وصف الشجاعة في الاستعارة مثلا ملتفت اليه البتة
اذ لا انتقال الى المعنى المراد الا بملاحظة بخلاف ما لو بقي على حقيقته فان ملاحظة المعنى الحقيقي كثيرا ما تخلو من ملاحظة اوصافه الخارجية
فظهر ان تعلق الجار انسب بالاستعارة وان صح على الحقيقة ايضا وهذا ما جاء في كقوله اسد علي وفي الحروب نعامة الصواع لعمران بن حطان
من الخوارج وتمامه قوله فتخاء تنفر من صفير الصافر الفتخاء المسترخية الجناحين من الفتخ وهو اللين يقال عقاب فتخاء لانها اذا انحطت
كسرت جناحيها وهذا لا يكون الا من اللين والمراد من قوله تنفر من صفير الصافر انه يفزع من مجرد الصدا ويعد البيت المذكور هلا برزت
الى غزالة في الوغى بل كان قلبك في جناحي طاير غزالة امراة شبيب الخارجي وكان يضرب المثل بشجاعتها نقل انها هجمت الكوفة في ثلثين فارسا
وفيها ثلثون الف مقاتل فصلت صلوة الصبح وقرأت فيها سورة البقرة ثم هرب الحجاج ومن معه والوغى الحرب قوله الطائر ثم عليه بعض من يكت
لابي العلاء المعري في قصيدة يرثي بها الشريف الطاهر الموسوي اودى فليت الحادثات كفاف مال المسيف وعنبر المستاف وتمام المصراع الثاني الثع
والطائرة عليه بالسين فتح السين وسكنات لهاف اودى اي هلك ومنا عليه مال السيف وكفاف اسم معدول مثل قطام لكون الاذى واستاف
الرجل اذا ذهب ماله والاستياف الشم والعنبر بالضم جمع فتحا وقدم تفسيرها والسراة بضم السين المهملة جبال باليمن يكون فيها اهدى وغيره
وبضم الشين المعجمة جبال بالشام ولصاف بالضم جبل طي والمعنى ان كل الطيور في الحزن على المرثي مثل الاغربة الباكية عليه قوله وانه كثيرا ما يكون دخول
اداة التشبيه عليه بل قد لا يصح كما اذا قدرته به جعل المشبه عن نفسه كما يقال هو اسد ليس بادمي وفي هذا التركيب ما هذا بشرا ان هذا ملك كريم اذ لا
معنى لان يقال هو شبيه بالاسد ليس بادمي فان الادمية انما تنافي الاسدية لا كون الشي شبيها بالاسد صح بهذا الشيخ في اواخر دلايل الاعجاز فيقول وهذا
دليل لطيف على ان نحو زيد اسد استعارة لا تشبيه غفل عنه المتاخرون وفيه بحث اما اولا فلان المراد في المثال المذكور نحو يحسب الظاهر وجعل زيد
فردا من افراد الاسد كما هو المعنى في التشبيه البليغ وبهذا الاعتبار صح نفي جنس الادمي عنه وهذا الامر كون المثال من قبيل التشبيه في نفس الامر
واما ثانيا فلان هذا الدليل لو تم لدل على ان المثال المذكور ليس باستعارة ايضا كيف لا وقد اعترف هذا القايل بنفسه بان معيار الفرق بين
الاستعارة والتشبيه هو انه ان صح حذف المشبه به واقامة المشبه مقامه بحيث لا يفوت الا المبالغة فاستعارة والا فتشبيه ولا يخفى ان
استحالة قولنا رجل ليس بادمي اقوى من استحالة قولنا هو كاسد وليس بادمي فتامل قوله ولا حسن صحبه مع البدر بعد بروع البدر هي التي
بجيئها جمال نفسه فهي اثني عشرة اولها الحمل واخرها الحوت وبعدها نصب على التميز والمها جمع مهاة وهي البقرة الوحشية والسرح اعطار المراة

وتشبها وعاشها له تعالى قيل معنى تبرجها اكثار من محدثات لا يبرحه من الحدد ولذا يفارقون المهالك مما مبرجة بجلاله فان تبرج
استار فكان من قبيل من طم بمعنة بينهم صرب وجمع وفيه نظر لان قوله ولاحت لا يلايم هذا المعنى بل الوجه ان يقال وجه كون تبرجها
الكنانة ان الناظر لا يستطيع اجتلاءها الا انه محرصعا يحتمل ان يكون المعنى اهل يسرحن في الاكثار من التبرج حتى كان تبرجهن
الكنانة قيل وههنا معنى آخر وهو ان يراد بالتبرج الدخول في البرج كما هو المناسب للبدر والمعنى اعني اذا برزن عن الحرة واخرة وكانه دخل
في برج آخر ولا يخفى ما فيه من التكلف قوله والظاهر ان هذا من باب التشبيه الى قوله كما في قولنا رايت اسدا في شجاعة مقتضى تقدير المشبه اي
رجلا شجاعا كالاسد لغرابة الكلام قوله لان بيان الخيط الابيض مثلا هو الفجر فيكون ذلك اللفظ مستعملا فيما شبه بمعناه وهو بيان
الاستعارة وقد يتكلف في الجواب بان ليس المراد بكون الفجر بيانا للخيط انه بيان له باعتبار ذاته بمعنى انه يبين ان اي شي اريد بهذا اللفظ المعلوم
بل بيان له باعتبار ما يتعلق به بمعنى انه يبين ان الخيط والكائن في الظاهر على شبه ليس فاعلا في الحقيقة بل الفاعل الحقيقة الامر
بالخيط الابيض والمشبه به وذلك الامر هو الفجر فيكون قوله من الفجر بيانا للخيط الابيض في الظاهر وبيانا لذلك الامر في الحقيقة فتامل فان قيل هل لاتي
البيان ولم يقتصر على الاستعارة التي هي ابلغ وادخل في الفصاحة اجيب بان في هذه الاستعارة نوع خفاء لاحتمال توهم القصد الى المعنى الحقيقي
والكائن مرجوحا جدا انما يحتاج الى زيادة بيان في حكم من الاحكام التي يحتاج اليها كل احد قوله وابعد من ذلك اي من كون ما تركه فيه المشبه في
بوجه الشبه تشبيها كون الاثنين من قبيل التشبيه على ما ذكره صاحب الكشاف وجه الابعدية ان المشبه مقدر فيما نحن فيه الاثنين ومعنى
ضرب الله مثلا وصف وبين والمثل الاول لمضروب للمشرك والثاني للموحد وقوله رجلا بدل من مثلا ويحتمل ان يكون مفعولا لضرب على تضمين
صيرورته صفة شركاء والتشاكس التخاصم ومعنى سلما سالما عن الشركة في العرب بكسر العطش والسايغ الشراب التي يسهل مدخله في الحلق والاجاج
صفة مؤكدة كما في امس الدابر واحز بعد جزء والغرض ايضا التاكيد بقوله ما اجاج اي ملح مر وقد لحجت المآء يلج اجوجا قوله على ما يظهر بالتامل ودا
لانه لا يصح وقوع الكافر موقع الرجل الاول والمؤمن موقع الثاني اذ لا يناسب ضرب المثل فان المقصود من ضرب الاستعمال من حال يتمنى الى حال
آخر هو المقصود وهذا مفقود على ذلك التقدير كما لا يخفى قوله لان قوله ومن كل تاكلون لحما طريا وتستخرجون حلية تلبسونها مانع على انه قصد
التشبيه لا الاستعارة اعترض عليه يجوز ان يكون قوله تعالى ومن كل تاكلون الاية ترشيحا للاستعارة واجيب بان سوق الكلام لبيان ان ليس في
الكافر نفع اصلا وهذا انما يتاتى اذا جعل الكلام تشبيها بمنزلة كالحجارة او اشد قسوة كانه قيل الكافر كالبحر الاجاج بل ليس مثله اذ فيه هذه
المنافع المذكورة وفي الكافر لا نفع اصلا واذا جعل ترشيحا لم يتيسر هذا المعنى اذ المستعار منه في الاستعارة المرشحة هو المشبه موصوفا بالصفة
القريبة طالب الترشيح مثلا اذا قلت رايت في الحمام اسدا تفترس اقرانه كان المستعار منه الموصوف بهذه الصفة فيكون المشبه به في مثالنا البحر الموصوف
بهذه المنافع فيلزم ان يكون للكافر المشبه به ايضا نفع وهو خلاف سوق الكلام واعلم ان صاحب الكشاف فسر الحلية باللؤلؤ بعد ما فسر قوله
ومن كل تاكلون بقوله اي من كل واحد منهما والمشهور ان اللؤلؤ لا يخرج من العذب حتى قال في تفسير قوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان
فان قلت لم قال منهما وانما يخرجان من الملح قلت لما التقيا وصارا كالشي الواحد جاز ان يقال يخرج منهما كما يقال يخرج من البحر ولا يخرجان من جميع
ولكن من بعضه ثم قال وقيل لا يخرجان الا من ملتقى الملح والعذب ولعل تفسيره الحلية باللؤلؤ في سورة الفاطر مبني على القيل الاخير الذي
نقله في سورة الرحمن لان المخرج من المجتمع خارج من العذب من وجه ومن الملح من وجه فليتامل قوله ولا يخفى ضعفه من يتامل لفظ
الكشاف قال صاحب الكشاف في قوله تعالى او كصيب من السماء الاية فان قلت هذا تشبيه اشياء باشياء فاين ذكر المشبهات قلت كما جاء ذلك
صريحا فقد جاء مطويا ذكره على سنن الاستعارة كقوله وما يستوي البحران هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح اجاج ضرب الله مثلا رجلا
فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل ولا يخفى ان قوله كقوله تعالى تمثيل للتشبيه المطوي فيه ذكر المشبه على سنن الاستعارة لا تمثيل لنفس
الاستعارة كما توهمه الطيبي وصاحب الكشاف فان الاول اصح الى التمثيل في هذا المقام من الثاني قوله وهذا الكلام صريح في انه اعتمد على
كون الاستعارة مجازا لغويا بان اللفظ ليس موضوعا للمشبه ولا الاعم فانه يدل على انه لو كان موضوعا للاعم يلزم ان يكون مجازا لغويا
قوله وتحقيق في بحث التعريف باللام اشارة الى الحقيقة حيث قال هناك وتحقيقه انه موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن واطلق على الفرد

الموجود منها باعتبار ان الحقيقة موجودة فيه فقط التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع ق بمعنى ان التعرف كناية هذا تنبيه الى ان المراد
بالمجاز العقلي ههنا غير ما هو المراد المتعدد باعتبار الوجود فيما سبق من المجاز الحكمي وحوط فان المراد بالمجاز ههنا هو الكلمة وفيما سبق هو الاسناد
او الكلام ق لكان الاعلام المنقولة كيزيد ويشكر استعارة ولو حق بان لا وضع في الاستعارة وبانه لا اعتبر فيها كون العلاقة المشابهة
يكون بمجرد اصطلاح لا رعاية لمعنى الاستعارة هكذا قيل وفيه بحث لان الوضع يجعل اللفظ الموضوع له اصالة فلا يصح من معنى الاستعا
نعم يلزم ان يكون معنى المجاز كلها استعارة والفرق بالعلاقة مع يكون بمجرد اصطلاح لكن في بطلان اللازم بحث فليتامل ق اذ لا مبالغة
في اطلاق فيه بحث لان طريق الاطلاق اذا كان فوق المشابهة بحيث يعرف المعية يستفاد المبالغة فيكون الاستعارة ابلغ ق ولهذا لو قال
لو قال رايت اسدا او اراد زيدا انه جعله اسدا فيه انه يفتراه يريد به انه جعله شبيها بالاسد مشابهة تامة هذا فيه بحث هذا لبعد
ان قوله جعله اسدا لا يمرء في زيد اسد مع انه لم يوجد فيه الادعاء المذكور صورة انه تشبيه وليس باستعارة وجوابه ان الادعاء المذكور
متحقق فيها في زيد اسد اذ ليس المعنى على تقدير اداة التشبيه كما سبق تحقيقه بل جعله فردا من افراد الاسد ادعاء نعم ليس باستعارة اصطلاحا
لذكر المشبه في الكلام كما سبق فان قلت ذلك الادعاء لا يتحقق في العرف لمعنى زيد الاسد بل المعنى على تقدير اداة التشبيه مع انه يتم
لمن قال ليس جعل زيد اسدا فكلت ان ثبت فوقه لذلك في الصورة المذكورة وان المعنى على تقدير الادات يكون المراد انه جعله شبيها بالاسد
ولا يجري هذا في الاستعارة فافهم ق تلد بزارة على القمر قد سبق في بحث المجاز العقلي ان مطلق ذكر المشبه لا ينافي الاستعارة بل اذا كان
على وجه ينبئ عن التشبيه وان هذا ليس من الاستعارة لا التشبيه فليتذكر ق وبهذا يندفع اي بيان ان القرينة مانعة عن ارادة المعنى الحقيقي
ليتعين المتعارف يندفع وجه الاندفاع ان لا اصرار على دعوى الاسد بالمعنى الغير المتعارف ونصب القرينة لا يمنع الا عن ارادة المعنى
المتعارف فلا منافاة ق واما التعجب والنهي عنه فللبناء على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة فيه بحث لان محصل الرد السابق تسليم
الادعاء المذكور ومع كون الاستعارة فيما وضع له وصحة التعجب وكذا النهي عنه فلا يتم تنبيه على نفس الادعاء كما يشير اليه القائل في لا حاجة
الى الاعتذار بانهما مبنيان على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة ق والاستعارة تفارق الكذب اي الكلام الذي فيه الاستعارة تفارق
الكلام الكاذب فلا يرد ما يتوهم ان الاستعارة في المفرد والكذب في الحكم فلا اشتباه بينهما حتى يحتاج الى الفرق ق ونعم صاحب المفتاح اراد بالدعوى
الباطلة التي لا يطابق الواقع مع ان صاحبها يعتقد مطابقتها اذ لا يتصور ممن صاحبها قصد التاويل فضلا عن نصب القرينة لا نفيهما
عن اجراء الكلام على ظاهره واراد بالكذب ما لا يطابق الواقع مع علم القائل بعدم مطابقته فانه ايضا لا ينصب تلك القرينة كان ذلك
المدعي لا يمنعهما الا ان الكاذب المذكور ليس في ذلك المدعي في البراءة عن قصد التاويل لانه مقصوده ترويج ما دل ظاهر كلامه ولا يقصد
في مقصوده هذا قصد التاويل بل نصب القرينة فلا يكفي ههنا بان في نصب القرينة واقتصر في الدعوى الباطلة مع ذكر البراءة عن التاويل
لانه اذا برئ عن التاويل كان نفي القرينة اشد برءة فظهر وجه التخصيص في كل واحد من البراءة ونفي نصب القرينة كذا في شرح المفتاح للشريف
ليس مراده نقض مطلق الكذب حتى يتوهم ان فيما ذكره ميلا الى مذهب الجاحظ وعدولا عن مذهب الجمهور كما توهم بل تعين مراد السكاكي من لفظ
الكذب انه اراد بالكذب ههنا احد قسميه اعني ما لا يطابق الواقع ولا الاعتقاد بقرينة انه سمي قسمه الاخر وهو ما لا يطابق الواقع مع اعتقاد
المطابقة الدعوى الباطلة ق ولا يكون علما لاحتمال ان المراد غير علم الجنس فانه المتبادر من اطلاق العلم ق وكذا مادر في البخل وسحبان
في الفصاحة وباقل في الفهاهة قد سبق شرح قصة سحبان وخطبته عند معاوية واما مادر فانه رجل من هلال بن عامر بن صعصعة قيل سمي مادرا
لانه سقى ابله من ماء حوض فلما شربت الابل بقي في اسفل الحوض ماء قليل فسلح فيه ومدر الحوض به بخلا من ان يسقى من حوضه واما باقل
فهو اسم رجل من العرب وكان اشترى ظبيا باحد عشر درهما فقيل له بكم اشتريته ففتح كفيه وفرق اصابعه واخرج لسانه يشير بذلك الى احد عشر
فانفلت الظبي فضرب المثل في الفهاهة قال حميد الارقط يهجو ضيفا له اتانا وما داناه سحبان وائلا بيانا وعلما بالذي هو قائل فما زال عنه اللقم
حتى كانه من العي لما ان تكلم باقل واعلم انك اذا اعتبرت تشبيه زيد بعمرو في الفعل والهيئة وقصد المبالغة في التشبيه وادعاء انه
عين عمرو وكمال شبهه به فقلت رايت عمرا وانا اظن انه استعارة لكون علاقة المشابهة ومن ههنا قيل القوم انما تعرضوا للجنس

في بيان

في بيان الاستعارة بناء على ان كثرة الاستعارات في الاجناس لا الاشخاص وهذا امل المحشي في شرح المفتاح علام جريان الاستعارة في الاعلام بان
مبنى الاستعارة على المبالغة في حال المشبه بدعوى انه عين المشبه به وذلك انما يحصل اذا كان المشبه به مشهورا بوجه الشبه ولا شك ان الاجناس
مشهورة باوصاف ظاهرة حتى ان اسماءها تنبئ عن اوصافها انباء تاما واما الاشخاص فقلما يشتهر باوصاف كاملة والتواريخ يمكن ان يجعل لفظ عمرو مثلا موضوعا
لذات ماله الشكل المخصوص ادعاء وان كان موضوعا لذات معين له شكل مخصوص حتى يتاتى اعتبار الجنس فيستغنى عن الاحتياج اليه لان المقصود بالعدول
عن التشبيه الى الاستعارة هو المبالغة في حال المشبه اعني وجه الشبه حتى كانه ساوى المشبه به جنسا او جعل عينه ان شخصا ولا شبهة ان
ادخاله في جنسه بمنزلة دعوى انه عينه فتامل وتحقيقه الموقوف ق فان تغاووا من عوف بعوف كعلم يعلم واصله تعاوفوه اسقط الواو بالحكاية
يتم عاف الرجل طعامه وشرابه اي كرهه ق لدلالة ان جواب هذا الشرط مما يعابون ويتجاوزون فان قلت لم لا يجوز ان يراد بالنيران حقيقتها
يقصد محو بيتهم بالاحراق طلب الثار يدعى الاخذ بالشريعة وليس فيها احراق كان العدد والايمان واما علم حمل النيران على الزجاج فلعقد
المروءة وغلبة الاستعمال في السيوف ق من فضله اي من يصف سيف الممدوح ويحتمل ان يرجع الضمير الى الممدوح والاضافة لادنى ملابسة
الاقران حين سحائب الاثرك جمع قرن وهو الكفؤ في الحرب وحين سحائب فاعل ينكي وبعد البيت المذكور يكاد الدم منها يشتعل على العدى
في ثني قنا وفي اخر المثنى واحد اثناء الشيء اي تضاعيفه والقنا جمع قناة هي الرمح والمواضي القواطع ق اي انامله الخمس كانه يريد بالانامل
وهي روس الاصابع نفس الاصابع مجازا ويحتمل ان يريد المعنى الحقيقي مبالغة ق والمراد بروس الاقران جمع الكثرة بقرينة المدح والاد
تحمله على انه جمع قلة لما فيه من الاشارة الى قلة كفائه في الحرب وقلة امثاله منها ولا يخفى ما فيه من التعسف ق وهذا اولى من قول الامام يحيى في قوله
في الايضاح ووجه الاولوية ان المتعلمة منه هو الاحياء لا الحيوة وانما قال اولى ولم يحكم بكون الكلام المصرح خطا لاحتمال ان يكون مراده
ايقاع الاستعارة بين لازمي الهداية والاحياء المتعدية فالمراد من الهداية في كلامه ما هو مصدر المبني للمفعول وهو الاهتداء ق مع ان
في كل من المرسن والطيران خصوص وصف ليس في الانف والعدو واما في المرسن فكونه انفا مرسونا واما في الطيران فقطع المسافة بحركة في الهوا
ق فانهم عدوا في الاستعارة التي في عدو راجع الى وضع المرسن في موضع الانف وعدو لذا اي للمجاعة وهذا انما اذا يكون تاكيد
باعتبار كونه وضع المرسن موضع الانف استعارة على الاطلاق المذكور الى ما يستوي له كالمرسن والانف فان كلا منهما عضو مخصوص هو طريق
الشم وانما الاختلاف بالاختصاص بالانسان وعدمه وحاصل ما ذكر ان اطلاق الاستعارة على هذا القسم من المجاز المرسل على سبيل الاستعارة
لان نقل الاسم المجانس من المجانس ثم به لفظ الاسم المشابه الى المشابه بناء على ان المشابهة والمجانسة من واد واحد فيصح كون استعارة الطيران
للعدو ومن هذا القبيل نظرا جيب بان الطيران عبارة عن قطع المسافة بسرعة مع تحريك الجناحين الاختياري في الهوا والعدو عبارة
عن قطع المسافة بسرعة مع التخطي على الارض ولا يخفى ان الجواب انما يصح اذا ثبت النقل عن ائمة اللغة ق وهو جمع حلقة الدرع الحلق بفتح الحاء
جمع حلقة بالتسكين على غير القياس قال الاصمعي الجمع حلق بكسر الحاء كبدرة وبدر وحكى يونس عن ابي عمرو بن العلاء حلقة في الواحد بالتحريك
والجمع حلق وحلقات وقال ثعلب كلهم يجوز على ضعف ق على ان الاسد موضوع للشجاعة اي الشجاع ق في الرجل وحاله لما عرفت انه لا ملازمة
بينهما ولا دلالة عليه ق لا المجموع المركب منهما اعترض عليه بان اللازم بكون المستعار له هو المقيد لا المجموع وقد يجاب كون المجاز في اللفظ
في المجاز انما هو بين معنى الحقيقي والمجازي الذي استعمل فيه اللفظ وههنا انما هو اللازم بين المعنى الحقيقي وقيد المعنى المجازي لا بينه وجوابه
ان اللازم كما يتحقق بين المعنى الحقيقي وقيد المجازي كذلك بينه وبين المقيد لانه ينتقل من المعنى الحقيقي الى الشجاعة ومنه الى الرجل الشجاع
كما حققه الفاضل المحشي فيتامل وهذا القدر كاف في اللزوم ق واذا احمر قربوس الكربوس بفتح الراء ولا يخفف الا في الشعر لا فعلا نادرا
غير مصروف وهو اسم عجمي غير منصرف للعلم والعجمة واما جبروت بفتح الحاء وهو نبت يتداوى به مصحف والصحيح الفم وكذا يجوزونه وهو اول الربيع
تلك الامور ما ذكرنا ربما يتوهم نسبة الاحتباء الى القربوس ما يؤيد الوجه الاخير لانه جعل القربوس كالشخص بحيث يكون الراس مستقبلا
واجزائه ولا شك ان الاصل في الشخص جانب الظهر ثم الجنب وكذا يضع الثوب في اسفل الكتفين يفتح الى جانبهما مستعليا فليتامل ق
ولم ينظر العادي الذي هو رامح النظر اذا استعمل بلا صلة بمعنى الانتظار والعادي هو الساير من الصباح الى الظهر والرائح هو الساير

من الظهر الى المغرب ق بيراحيثا اى مسرعا ولحيثا اى مسرعا مصاق والشبه فيها ظاهر على وجه الشبه قطع المسافة بسرعة وليس وسلامة
ومسى امرهما في الطوادى والهوادي جمع هادية وهي العنق يعنى اقبلت هواديه على الخيل اذا بلغت اعناقها كان في كلام امرئ القيس مطلع القصيدة قفا
نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل وبعد البيت المذكور في الشرح وليل كموج البحر ارخى سدوله على بانواع الهموم
ليبتلي ومن قوله فقلت له لما تمطى بصلبه واردف اعجازا وناء بكلكل بعد البيت المذكور الا ايها الليل الطويل الا انجلي بصبح وما الاصباح منك بامثل السدول جمع سدل
وسديل وهو ما يسدل على الهودج والتمطي التمدد والباء في بصلبه للتعدية والارداف الاتباع والاعجاز جمع عجز بفتح العين وضم الجيم وهو
مؤخر الشيء يذكر ويؤنث وهو للرجل والمرأة جميعا والعجيزة للمرأة خاصة ثم المفهوم من تقرير الشروح ان ناء كلمة اصلية ... وعليه بنا
معنى نزاى طول البعد ومشقة ويحتمل ان يكون مقلوبا من ناى بمعنى بعد في نوبة قلع كما صرح به في الايضاح والكلكل والكلكال الصدر
وربما جاء في الشعر مشدودا والظاهر ان هذا من قبيل الاستعارة بالكناية حيث شبه الليل بالانسان المتمطي في الطول واثبت له لوازم المشبه به
للشبه وهي الصلب والتمطي والكلكل والاعجاز وانما قال والظاهر اشارة الى نفى الشيء اليمني ان المجموع استعارة تمثيلية وقوله كاليد للشمال
اشارة الى ما سيأتي من قول لبيد وغداة ريح قد كشفت وقرة قد اصبحت بيد الشمال زمامها ق على القبط بضم الحاء المهملة وكسر اللام مع
الياء المشددة جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام كثدى وثدي وقد يكسر حاء الجمع لمكان الياء مثل عصي والقبط اهل مصر ق فان كلامه في المرجح
لانه في ذكر الاقسام التي هي اقسام الاستعارة التي هي من المجاز الاستعارة المصرح بها فان الاستعارة بالكناية ليست من اقسام المجاز
منه لان المذكور فيها هو المشبه المستعمل في معناه الوضعي ق بتوافق الناس ... اللجين الخالص الذي لا دخان فيه ق والثاني في تشبيه
الشيء الثمر بالمعنى الثاني فيه بحث لان هذا الكلام من المص على ما في نفسه يستقيم لكن وكذا استعارة تخييلية وهي عنده حقيقة ولا
يتحقق بدونه التشبيه فكانه اعتبر الاستعارة على مذهب الزمخشري وغيره ولهذا الزعم لا يخرج عن الاشارة الى البحث المذكور ق وهما حسيان
فانقلب كل من ... والكشف ... قلت لو سلم فالمراد الهيئة المحسوسة عندهما وهما ... ق اى حصول امر عقيب امر دائما او غالبا
هذا التقييد لاجل بيان معنى الترتيب من حيث ... لا بالنظر الى الاخص للمقام ق ان للمستعار له ظهور واخفاء لا يخفى ان الانسب اظهار النهار ق واجب
بما عبارة عما طلب الكافي لا يشترط النكتة في القلب بل يقبلها مطلقا ولعل مذهب الشيخ ايضا ذلك فلا يحتاج طلبها في هذا القلب بناء على الرد ...
لتركه عند المص ق وبان الظهور ههنا بمعنى الزوال اعترض عليه بان قول المستعار منه ظهور المسلوخ من جلده يابى الاية لان المسلوخ لا يزول
مع ان استعمال الظهور بمعنى الزوال يكون مع عن لا مع من وقد اشار الشيخ الى اندفاع الثاني بقوله فاقام من مقام عن واما جواب الاول فان يقال
ان المسلوخ لا يزول من جلدته بل الزوال للجلدة عنه فقد زال هو ايضا عن الجلدة ق وذلك عار يا ابن ريطة ظاهر عنك ... بيت من ابيات الحماسة
صدره اعيرتنا البانها ولحومها ... وقد ... وشد ... في الرق ... اما
والاماء حرف الاستفهام للانكار مسلم على صيغة ... من اسلمه او خليت بينه وبين من يريد النكاية ... اسم ... المذكور
ما لابسه عليك ... والرقع ... اي قطع تلك ... والحال الاخرى ... في نفس الامر والاستفهام
في اعيرتنا للانكار اي لم يعيرنا البان الابل ولحومها مع ان اقتناء الابل مباح والانتفاع بلحومها والبانها جائز في الدين والعقل
ونمر بيعهما في المحتاجين اليها ... ق وتلك شكاة ... الحكاية ق وذكر العلامة كلام العلامة ... كلام الشيخ
في ان الظلمة هي الاصل والمظروفة والنور طار عليها ... فان الظاهر على تقدير العلامة ان يكون الليل ظرفا والنهار مظروفا ق فقد يطلق
الزمان والعادة ان ... لا يخفى انه تكلف بل تحقيقه ما اختاره من التأويل وان المحقق بلطايف بلاغة التنزيل ان يقال اراد بالنهار
مجموع ما بين الطلوع الى الغروب كما هو المفهوم من الشرح والموافق لكتب اللغة ويكون الفاء للتعقيب الحقيقي نظرا الى ابتداء النهار وبعض
... المفاجات بالنظر الى ابتداء ظهور النهار ولا يخفى ... باعتبار المفاجاة بالنظر الى ابتداء ظهور النهار من التكلف فان
المفهوم من الاية على توجيه مفاجات الاظلام بظهور النهار الذي هو مجموع ما بين الطلوع والغروب على ان الاية بمجرد اخراج
النور من الظلمة واما خصوصية النور ... باعتبار كونه مجموع ما بين الطلوع والغروب فلا ... ق ثم لا يخفى ان ...

المقابل

كلامه في ... من اقسام ... التي هي من اقسام المجاز

للمقابل فيمكن ان يقصد بالجملة الاسمية الدوام بمعونة المقام فيندفع لا يمة المقابلات عن النص اذ المرتب على الشيء في الحال اصل الاقدام لا دوامه
واستمراره وفيه نظر لان ملايمة المناجاة باعتبار ان المقابلات انما يقصد فيما لا يكون مرتبا بالحصول بغتة بلا ترتيب كما ذكره الشريف في حواشيه
للمفتاح فجعل الجملة الاسمية على الدوام لا يدفعها كما لا يخفى على المتامل ق وامر لا تقوية لذلك لان الاية على ما يتبادر من نظم الاية سلخ النهار
بحيث تفاجيه الظلام ولا شك ان سلخه مع انبساط التام بحيث لا يبقى منه اثر يتقلع في الحال ويترتب عليه الظلام دفعة بعناية كمال القدرة
انه اية والتقوية التي ذكرها الشيخ انما يظهر لو كان الاية نفس مفاجات الظلام فتامل ق وههنا جدد قد بقى لما كان الرماد كثير الوقوع في ...
من تكرر المشاهدة منع كان علم ظهور العقل الذي هو لازم اشهر واقوى ما هو في الموت ... بان افادة كثرة الرماد للقوة ... نظر
الكناية افادتها الاشهرية بلا شيء فيه مقدمة ما ذكره الشارح لو لم يكن هذا من باب التشبيه المقلوب ولا يخفى انه لا نكتة يعتد بها اعتبار
التشبيه المقلوب ق وفيه نظر لان البعث لا اختصاص له بالموت ... البعث المطلق في فصل ذكر القيمة واحوالها انما هي البعث من الموت فيجعل
لكونه قرينة للاستعارة على انه لا ابعد ان يدعى كون البعث حقيقة شرعية في البعث من الموت ق والمعنى الى الاخر انه لا ينفي اي ارتباط بين
الحق والباطل بحيث لا يلتئم احدهما بالاخر كما لا يلتئم الزجاج المكسورة ق والجامع الاحاطة والترفع وهما عقليان فان قلت كان ضرب القبة
على الشخص محسوس كذا احاطة القبة محسوسة فلم جعلها عقلية قلت المعدود من الجامع العقلي هو الاحاطة المعنوية المتحققة في الذلة بالنسبة الى
الشخص تحقق الاحاطة الحسية فيها ولا يخفى انهما عقلية ق وهو ما دل على نفس الذات مراده بالذات في هذا المقام ما يشعر بالمفهومية وفي
اسم الجنس اشارة الى انه لم يرد به ههنا ما اصطلح النحاة عليه لان فيه شمول الصفة المشتقة واسماء الزمان والمكان دلالة وما ذكر ههنا
لا يتناولها ق من غير اعتبار وصف من الاوصاف اي من غير وصف متعلق بهذا الذات فلا يتوهم ورود الاشكال بان الفعل وصف وهو ملحوظ
كيف وسياق الكلام يدل على تغاير الذات والوصف ق وكذا ما يكون الذات متناولا باسم الجنس كالعلم لا شبهة ان اسم الجنس بالتفسير الذي ذكره
لا يتناول العلم الشخصي اذ ليس مدلوله ذاتا صالحة لان يصدق على كثيرين والا لكان كليا واذا تضمن مفهومه نوع وصفية لم يصر كليا بل اشتهر
ذاته المتحققة بوصف من الاوصاف خارج عن مدلوله كاشتهار الاجناس باوصافها الخارجية عن المدلولات الاصلية لاسمائها بخلاف الاسماء
المشتقة بخلاف المعاني المصدرية المعتبرة داخلة في مفهوماتها الاصلية فلذلك كانت الاعلام ملحقة باسماء الاجناس دون الصفات والحاصل
ان اسم الجنس يدل على ذات صالحة للموصوفية مشتهرة بمعنى يصلح ان يكون وجه الشبه وكذا العلم اذا اشتهر بمعنى فالاستعارة فيهما اصلية والافعال
والحروف لا يصلح للموصوفية وكذا الصفات المشتقة ق والا فتبعية القوم انما تعرضوا الاستعارة التبعية المرجحة والظاهر الاستعارة التبعية المكنية
كما في قولك اعجبني اراقة الضارب دم زيد ولعلهم لم يتعرضوا لها لعدم وجدانهم اياها في كلام البلغاء ق او بكونه مشتركا للمشبه به في وجه الشبه انما
لفظة او اشارة الى انه لا فرق بين التعبيرين في الدلالة على المقصود ق وانما يصلح للموصوفية الحقايق اي الامور المتقررة الثابتة هذا التفسير ذكره العلامة
في شرح المفتاح حيث قال المراد بالحقايق الذوات الثابتة المتقررة كالجسم والبياض والطول لا الغير الثابتة كمعاني الافعال فانها متجددة غير متقررة
لدخول الزمان في مفهومها وكالصفات فانها غير ثابتة ايضا ولكن الزمان عارض لها فتبعية الشيخ ههنا توطئة للرد عليه على ما اشار اليه بقوله بعد
تسليم صحته ووجه المنع كما نقل عنه ان كلا من الحركة والزمان مع انه ليس من الامور المتقررة الثابتة يقع موصوفا ولتصريح الشيخ هنا في شرحه للمفتاح
بانه منع هذا المنع عن اصل الكلام حيث قال بعد نقل تفسير العلامة والحقيقة هي الماهية باعتبار تحققها وثبوتها في نفسها من غير اعتبار اللغة ولا خفاء
في ان القيام والحركة كلاهما بهذا المعنى ... ولما ذكر الفاضل المحشي جوابا عما اشار اليه الشيخ من المنع المذكور حيث قال ان في المراد بالحقايق
المعاني المستقلة بالمفهومية لا ما توهمه من الامور المتقررة الثابتة وفيه بحث لانه يمكن بعد الاغماض عن ان هذا نظر الى الرد على العلامة انما يتم
الشيخ الحقايق بما ذكره هذا الفاضل لان غرضه توجيه كلام المص على وجه لا ينافي ما ذكره بنفسه في ايضاحه الذي هو كالشرح لهذا الكتاب وكلامه
هناك ابعد عن هذا التفسير فانه قال لان الاستعارة يعتمد التشبيه والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفا وانما يصلح للموصوفية الحقايق كما في قولك
جسم ابيض وبياض صاف دون معاني الافعال والصفات المشتقة منها والحروف انتهى كلامه ولا يمكن ان يراد بالحقايق ههنا ما ذكره المحشي لعدم
صحة مقابلته على هذا التفسير بالصفات ولهذا اسقطها المحشي من البين في البيان ... فظهر ان ما ذكره

مطلب تقسيم الاستعارة الى الاصلية والتبعية

الزمان
المتوهم من ان الاستعارة في الافعال والحروف تبعية الى ان قال انما يصلح للموصوفية الحقايق دون معاني الحروف والافعال وثانيا فلان الحركة و
حقيقة لاستقلاله بالمفهومية دون الافعال والحروف ق دون معاني الافعال والصفات كانه اشار بالخاتم لفظ المعاني الى اندفاع البحث
الذي اورده نفسه في شرح المفتاح وهو ان الموصوف بالمشاركة نفس المشبه والمشبه به وهو لا يختلف باختلاف التعبير فعدم صلوح العبارة الدالة
عليه للموصوفية لفظا لا يقدح في اتصافه بالمشاركة فيجوز ان يستعار الناطق للدال باعتبار تشبيه الدال بالناطق واتصافهما بالمشاركة وان
لم يصلح لفظاهما للموصوفية ووجه الاندفاع على ما ذكره في ذلك الشرح ان المعتبر في هذا المعنى مفهوم اللفظ حتى اذا قيل الهيئة حيا عن الحركات المتعا
منه مفهوم الهم تبعا للمفهوم الصميم لا دوام فيعتبر في صحة موصوفية وعدمها اللفظ الدال عليه انه يعلم انه من الحقايق ام من تاليفات العقل ق
او عروضها طائفة بحث لان العروض ان منع جريان التشبيه ينبغي ان لا يجري في المصادر ايضا لان عروض الزمان لها حقيقة اللهم الا ان يقال مفهوم
الصفات مشتمل على النسبة بخلاف مفهوم المصادر وما لم يلاحظ نسبة الضرب مثلا الى شيء لا يعرضه الزمان كما لا يخفى على المتامل ولهذا عرض الزمان
للصفات بخلاف المصادر او يقال المراد بعروض الزمان للصفات لا لتقاعليه دلالة بحسب العرف الطارئ على الاصل الوضع اللغوي لا بحسب العقل
فعلا ولا كلا نفس المصدر و تقدم من الفاضل المحشي في توجيه زيادة اختصاص هل بالافعال تحقيق يرشدك الى ما ذكرته فارجع اليه ق و
دون الحروف وهو في الحقايق ابدا والان الملاحظة فلا يكون موصوفة اصلا كما حققه الفاضل المحشي وههنا بحث وهو ان معنى الحرف لا يصلح
لاعتبار العلاقة المطلقة فلا يجري فيه المجاز المرسل ايضا اصالة فلم لم يعتبروا امر التبعي في المرسل ايضا اللهم الا ان يقال ما وجد المجاز في الحرف
بحيث لا يكون علاقة التشبيه فلذا لم يذكروا الاقسام واكتفوا بالاستعارة التبعية لكثرتها لكن هذا لا يتاتى في الافعال الكثرة المجازات المرسلة
فيها تامل ق واما الموصوف في نحو شجاع انما سل هو الشجاع الكامل والفياض الوهاب والنحرير العالم المتقن فالوصف الثاني في هذه الامثلة اتم
وابلغ من الوصف الاول فلذلك امتنع تقديمه عليه فظن منه ان الثاني وصف للاول ولهذا الذي ذكر من ان الصفات لا يصلح للموصوفية
وظهر ضعف ما ذكره الفاضل في قوله نعم انما بقرة لا ذلول تثير الارض ولا تسقي الحرث انه لا ذلول لا صفة لبقرة والفعلان صفتا ذلول لان
ذلول من صيغ الصفة وتاويل كلامه بمثل ما اولته وظن شجاع باسل يابا ه سياق كلامه فتامل ق نحو مقام واسع المراد بالنعت الذي سلب
بنو مثله الحقايق هو الوصف المعنوي لا النعت النحوي وانما اورد النعت النحوي فيهما توهم وقوله واما الموصوف في نحو شجاع بكل المتهم الوصف
المعنوي فيجب ان يكون الاستعارة فيها اصلية لا تبعية فيه بحث لان غاية ما لزم ان يجوز فيه الاستعارة اعم من الاصلية والتبعية
بحسب الاعتبارين اللهم الا ان يريد ان فيجب الاستعارة فيها حال كونها اصلية اي لا تبعية فقط ق والتشبيه في الاولين بمعنى المصدر قال
الفاضل المحشي فان قلت هل يجري في نسبة الافعال الاستعارة تبعا على قياس الحرف قلت لا لان مطلق التشبيه لم يشتهر بمعنى يصلح ان يجعل وجه
وجه الشبه في الاستعارة بخلاف متعلق الحروف فان لها انواع مخصوصة لها احوال مشهورة وفيه بحث لان المعنى الذي يرجع اليه معاني الافعال
ليس مطلق النسبة بل النسبة على جهة القيام ولها خواص واوصاف يصح بها الاستعارة فاذا اسند الضرب الى المرض دلالة على قوة شبه الي د
نسبة اليه باعتبار التزيين بنسبته الى من يشبه اليه على جهة القيام وقلت ضرب فلان لم يبعد تحقق الصواب بالجملة يمكن الاستعارة في الافعال
باعتبار نسبها بما يرجع نسبها اليه بنوع استلزام لمطلق الانصاف والقيام مثلا بما يرجع اليه بسبب جزئه كلا لمطلق الالية مثلا فيهم فتلق
السوط والسيف فالتبعية في الافعال لا يختص باعتبار المصادر على ما هو المشهور فيما بينهم فتدبر فانه دقيق ق قال صاحب المفتاح المراد بمتعلقات
معاني الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها الفيروز بها عائد الى ما والتانيث لكونه عبارة عن المتعلقات في المعرف عنها راجع الى معاني
معانيها الى الحروف وفي قوله عند تفسير معانيها وضع الظاهر موضع المضمر فالظاهر عند تفسيرها واعلم ان لفظة بها غير موجودة في عبارة المفتاح بل عبارة
هكذا اعني بمتعلقات معاني الحروف ما يعبر عنها وظاهره يفيد ان تلك المتعلقات معبر عنها ويحتمل ان يريد بيان حاصل المعنى لان في العبارة تقديرا
نظرا الى ان الالفاظ المذكورة عند التفسير كلفظة الابتداء واخواته عبارة عن تلك المتعلقات فهي لا عبارة معبر عنها كما اشار اليه الفاضل
المحشي في شرحه للمفتاح وفي عبارة المفتاح احتمال اخر وهو ان يجعل يعبر على صيغة المعلوم ويرجع ضميره الى ما ويجعل المعبر به معانيها
لكن لا يخفى انه تكلف ظاهر ومخالف لنسخ الرواية ق مثل قولنا من معناه ابتداء الغاية المراد بالغاية المسافة اطلاقا لاسم الجزء على الكل

يوجد

النسبة

ان الغاية

ان الغاية هي النهاية وليس لها ابتداء ولهذا ظهر معنى قولهم الى لانتهاء الغاية كذا ذكر في شرح التلويح واعترض عليه بان نهاية الشيء ما ينتهي به الشيء
الشيء والشيء انما ينتهي بطرفه فنهاية الشيء طرفه فكيف يكون جزءا منه بل انما يطلق على اخر جزء منه لمجاورته بينه وبين النهاية والمراد بقولهم غاية الشيء في
الباب ان يكون الغاية في المسافة بجانبه المرتبتين ومثله غير عزيز والتوجيه الخالي عن شائبة التعسف ان يقال الغاية مستعملة في معناها
الحقيقي في مثل من والى الابتداء والانتهاء فرد انه فكان اضافتها اليها اضافة الفرد الى الجنس ولا يلزم فيه اذ لا يحذف منه انضمام الغاية
انما يلزم لو كان اضافتها اليه اضافة الاجزاء الى الكل ق ولا لما كانت حروفا بل اسماء قال في شرحه للمفتاح وهو ضعيف اذ ربما يمنع
الملازمة بانه يجوز ان يكون المعنى الواحد مستقلا بالمفهومية بالنظر الى وضع له غير مستقل بالنظر الى وضع لفظ اخر معنى ان يكون مثل ذلك
الموضع يحكم في دلالة احد اللفظين عليه ذكر متعلق له بخلاف اللفظ الاخر مثله معنى الكاف الاسمية والحرفية هو المثل الا ان في هذا
المعنى مستقل بالمفهومية من الكاف الاسمية دون الحرفية وهذا التضعيف مبني على مذهب الشارح وقد ابطله الفاضل المحشي وحقق معنى الحرف
لا مزيد عليه وظهر ضعف التضعيف فليطلب فيه ق فيه صبح كما اشار اليه قد يوجه كلام المصنف بالمصير الى حذف المضاف اي كمتعلق المجرور
في قولنا زيد في نعمة وهو التلبس المخصوص والتمثيل للمتعلق المصطلح بالمتعلق اللغوي ووضحه ان مقتضى قولك زيد في نعمة كون
النعمة ظرفا لزيد وليس كذلك فامتنع حمل اللفظ على حقيقته فحمله على الاستعارة بان شبه ما بين زيد والنعمة من التلبس المخصوص بالظ
فوقع التشبيه اولا في الظرفية المطلقة ثم سرى الى الظرفية المخصوصة التي هي معنى في فاستعمل اللفظ الموضوع للمشبه به في المشبه وهو
الظرفية المخصوصة في المشبه اعني تلبسه بزيد فالتلبس مستعار والظرفية مستعار منه ولفظ مستعار فلا خلل في هذا الكلام هذا ما قيل
ولا يخفى فساده اذ لا يلائم سياق كلام المص فانه اعتبر التشبيه في لام التعليل في نفس المجرور كما لا يخفى ق للدلالة بالنطق وجه الشبه
ايضاح المعنى وايصاله الى المعنى الاخر باعتبار ذكر الملزوم وارادة اللازم قد اشير فيما اوله هذا الفن الى ان اللزوم امر لازم في جميع انواع
البيان استعارة او مجازا مرسلا فاعتبار ذكر الملزوم وارادة اللازم لا يكفي في بيان العلاقة بل لا بد انها من اي نوع من انواعها ق للعداوة
اي يقدر تشبيه العداوة فيه نوع تعسف لان موجب كلامه السابق ان يقدر تشبيه المجرور في مجرورها وعلى هذا سياق شرح التلخيص حيث
قال فيما بعد تبعا للاستعارة في المجرور ولا شك ان المجرور في الاية كونه عدوا والانسب العداوة والمشبه به على هذا كونه محبا وابنا لا
نفس المحبة والتبني فهذا يرجع في المعنى الى العداوة والتبني والمحبة لكن الاستعارة في المنطوق فالتصريح به اولى حقيقا اذا كان الكلام
ما يوهم خلاف ما هو المراد ق كالمحبة والتبني ونحو ذلك في الترتيب على الالتقاط اراد بالمحبة محبة الملتقط وهو موسى وارادهم الى ان
الملتقط وهو الذي يكون علة للالتقاط متقدمة عليه ق انه شبه ترتب العداوة والحزن بترتب العلة الغائية عليه والجامع هو
بعد طلب النفع ولا يخفى انه اشهر في ترتب العلة الغائية عليه فاندفع ما قيل هذا يعني واضح لاستدعاء التشبيه الجامع ولا يظهر فيما ذكر
من التشبيه ق ومدار قرينتها في الاولين انما قال في الاولين لما سيجيء من ان قرينة التبعية في الحروف غير مضبوطة ق جمع الحق لنا في
البيت لعبد الله بن المعتز المتوكل ابن المعتصم بن الرشيد ولي بعد خلع المستعين بالله ووهب المزيد فاسترد استاده وكان واحد عصره
في الكرم والفضل وقد ادركته حرفة الادب فاضطرب امره ثم لم يكن خلافته الا يوما من النهار ق لم يلق قوما ما الطرف اعني ما
متعلق بشرط والعشية ما بين المغرب والعشاء والجملة فيها مطلق الوقت وهي اما مضافة الى الجملة بعد او الجملة بعدها صفة لها مقدر
فيها فانتصابهما على الوجهين بالظرفية وانتفاء التنوين على الوجه الثاني لكونها غير منصرف للتانيث والعلمية لانه علم جنس كما تقرر في
النحو والوادي فاعل يجري على طريق الاسناد المجازي والمراد يجري الماء في الوادي وفيها ظهور الشر وكثرة الفتن ق تقريهم من قريت الضيف
قريه وقريته اذا احسنت اليه اذا كسرت الكاف قصرت واذا فتحت مددت والجامع بين القري والطعن ايصال الشيء الى الباطن ق كقول
الحريري البيت من قصيدة ذكرها الحريري في المقامة الثانية والثلاثين مطلعها است لكل زمان لبوسا ولا لا بس ترفه لبوسا واقتد
الرواة ادير الكلام وبين السقاة ادير الكؤوس وطورا بجعل الدموع وطورا بلهو اميس النفوس وقرى المسامع البيت حرف
اللاهم حدثانه والنعي بضم النون والفقر الفقر واذا فتحت النون مددت وبؤسا بضم الباء مصدر قولك بؤس بؤسا اشتدت حاجته

فهم الناظم

مطلب في بيان الاستعارة

هو بانو وهي للسامع جمع مسمع بكسر الميم الاولى بمعنى الاذن وان شرطية وما زائدة وجواب الشرط محذوف دل عليه الكلام السابق وهو
السابق نعته على اختلاف البصرية والكوفية والجرد الفرس الذي يعدو اي الجري والشموس الذي يستعصب المركوب او الى الجميع لا ههنا
معطوف على ما يقتضيه السوق ونظيره في برد حجي له بمعنى على وقدمه من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا او عيالا فالي في تعري الرياح رياض الحزن
مزهرة الحزن بلاد العرب وهي في الاصل ما غلظ من الارض ومزهرة حال من الرياض اي ازهر النبت اذا ظهر نوره واذا صح ظرف لتعرى ق
فمنصوص لان الحزن وقيل المراد بالجمع الاكثر ذكره الشارح والفاضل المحشي في شرحهما المفتاح ولا يخفى بعده وقد يوجه بان المراد من نسبة الفعل
الى المجرور ارتباطه به بحسب المعنى بحيث يكون مفعولا به لذلك الفعل اما بواسطة حرف الجر كما في الاية او باعتبار حاصل المعنى كما في البيت فان
الاجفان مفعول به ليفرع بل ذلك الاعتبار اذ ليس المراد بها اجفان الحي كما توهم بل المراد بها اجفان الرياض وهي الزهر الشبيهة بطرف اللام
عوض عن المضاف اليه هو الضمير الراجع الى الرياض وسريان النوم فيها لانضمام تلك الزهر وانضمام اطراف النور بعضها الى بعض ويفرع الرياح
الرياض الايقاظ فتح تلك الزهرة وسريان انها واعطى النارة والطراوة اياها فانه لما جعل الايقاظ مفعولا ثانيا ليفرع والرياض مفعولا
اول له وظاهر ان الايقاظ لا يكون الا للنائم فيعين ان يراد بالاجفان الساكن فيه النوم اجفان الرياض فيكون ذكر اجفان الرياض
قرينة على ان يفرع استعارة بمعنى يفتح انتهى كلام الموجه وهذا معنى ولطف الا ان المفهوم من البيت فرع الالفاظ وقت النوم واجتماعهما في
وقت واحد ولا يتاتى هذا على ما ذكر اللهم الا ان يقال تقارب الزمان منزلة الاتحاد اشار اليه ابو الفتح في المحتسب مطلقة وهي ما لم
يقترن بصفة وتفريع مثل الفاضل المحشي في شرح المفتاح للاستعارة المطلقة بقوله نشبت اظفار المنية وعليه نظر لان نشبت اظفار من ترشيح
من نشب الشيء بالشيء بالكسر نشوبا اي علق به فهو ملايم للمستعار منه والاولى ان يقال اهلكت بدل نشبت اللهم الا ان يجعل نشبت قرينة التخييلية
على مذهب السكاكي ويصرف الاطلاق الى المكنية هكذا قيل والحق ان نشبت من تتمة القرينة اذ لو قلت اغتالت اظفار المنية لما كان الامر على
الاستعارة واعلم ان السكاكي ذكر من لطايف يا اخي ابلعي الاية ان الخطاب فيها ترشيح وليس الخطاب وصفا ولا تفريع كلام واعتبار
الوصف الضمني بالمخاطبة تعسف لايصاله اليه فكان خصص الصفة والتفريع بالذكر بناء على ان الاغلب لا الحصر فما قال يعني اذا تبسم علقت
رقاب امواله في ايدي حاصل المعنى ان السائلين ياخذون مال الممدوح من غير علمه ويجيئون الى حضرته فيتبسم ولا ياخذ منهم فيملكونه
ف كان فيما نحن فيه باب الجوع فان قلت فقد فات النكتة السابقة من استلزام الذوق قلت لا يكفي فيها كونه كذلك بحسب الوضع الاول على
والاخرى مكنية فيه بحث فان الاستعارة بالكناية لا بد ان يذكر فيها المشبه ويثبت له شيء من لوازم المشبه به وهو مفقود ههنا فان
اذاق ههنا تبعية تصريحية والجواب انه قد ذكر المشبه لكن بغير لفظه الحقيقي وفي الاية وجه اخر ذكره الموجه في شرح المفتاح حيث
قال ولو قيل ان المضاف مقحم كما في قوله ثم ... خاف مقام ربه لم يبعد ولا يخفى بعده ق من طعم المرة الصياح الطعم بالفتح ما يؤدي
الذوق ويتم طعمه مر والطعم ايضا ما يشتهى منه يقال ليس له طعم وما فلان بذي طعم اذا كان غثا والطعم بالضم الطعام فلا يكون ترشيحا قيل الاظهر
ان يقول فلا يكون تجريدا لان مساق الكلام على ان اذاق تجريد وليس ترشيحا فان مساق الكلام على انه تجريد للاستعارة المصرحة لا للاستعارة
المكنية التي ذكرها وانما المتوهم ان يكون ترشيحا لكونه ملايما للمستعار منه في هذه الاستعارة وهو طعم المر فدفع هذا التوهم وانما
لا يكون ترشيحا لان قرينة الاستعارة بالكناية لا يسمى ترشيحا لان الترشيح انما يعتبر بعد تمام الاستعارة والقرينة من تتمتها ق حاوكت
اليوم بحر اذا جرا متلاطم الامواج حاوكت بالحاء المهملة من المحاوكة بمعنى الكالمة فهي قرينة للاستعارة ولو جعلت القرينة حالية
لكان حاوكت تجريدا كما ان قوله متلاطم الامواج ترشيح يقال بحر اذا جرا اي ممتد مرتفع جدا وتلاطم الامواج ضرب بعضها بعضا ق
هذا تجريد لانه وصف مبني على ان قرينة الاستعارة حالية وفي البيت السابق والافتراك السلاح قرينة للاستعارة لا تجريد ق حتى
تقول الجمود اللام في تقول لام الابتداء دخلت على الماضي بتقدير قد وقد يروى يظن وخص هذا الظن بالجمود مبالغة في ايماء الى ان
الجمود هو الذي يحتاج اليه حاله فيظن ان له حاجة في السماء اما غيره فهو يعلم ان الله تعالى اغناه عما سواه وجعله متصفا بجميع الكمالات
فلا حاجة له في شيء اصلا ق وما ذكره في الايضاح حيث قال واذا جاز البناء على المشبه به مع الاعتراف بالمشبه فقوله لعليه لفظ

تقسيم الاستعارة باعتبار

مقارنة

المفتاح

مطلب المجاز المركب

المفتاح اذ لو كان المراد بالاصل التشبيه لكان تقدير الكلام واذا كان مع التشبيه والاعتراف بالتشبيه ولا يخفى ركاكته ق قالوا له كي الشمس
فان قلت الاستشهاد على ما ذكر بالاية لا يصلح لجواز ان يحمل الهجر المنفصل اعني على ضمير القصة قلت قوله نحن الحوادث جميلا يدل على انه ضمير
راجع الى الحبيبة وليس شرط ضمير القصة ان يكون ما بعده من النسب الى كونه في الجملة فيفيد التاكيد وكون الشمس الحقيقي في السماء جلي كل
احد ق اني اراك تقدم رجلا قال الشارح في شرح المفتاح ينبغي ان يكون المراد بالرجل الخطوة لان المتردد الذي يقدم رجلا ويؤخر اخرى لا
ذلك الرجل الاخرى ثم يخطو خطوة الى قدام وخطوة الى خلف وعليه بحث اما اولا فلان المراد بالقدام قدام المتحير فيكون الخلف الواقع
في مقابلته خلفه ايضا ومن البين ان هذا ليس من هيئة المتردد واما ثانيا فلان اعتبارهم التقديم في الخطوة لا يخلو عن تكلف ويجوز لانه
الخطوة انما تحصل بتقديم الرجل لا انما حاصلة مرة يقدم تارة ويؤخر اخرى واما ثالثا فلان المتبادر من المثل اتحاد متعلق التقديم والتاخير
كما لا يخفى على ذوي انصاف وعلى ما ذكره الشارح لا يكون كذلك لعدم تعلقهما على شيء واحد فالوجه ان يقال اخرى صفة تارة والمعنى يقدم رجلا تارة ويؤخرها اخرى
فيتحد متعلق التقديم والتاخير ق مجاز المركب بالاستعارة وتعريفه بما ذكر هو الصواب والحصر مستفاد من تعريفه باللام في قوله
واما المجاز المركب فهو اللفظ المستعمل وقد نقل عنه بانهم لم يتعرضوا للقسم الاخر من المجاز المركب اعني ما ليس باستعارة تمثيلية لقلته وقلة لطائفه
ف لان الاستعارة يجب هذا اولى من تعريف صاحب الكشاف عدم التغيير بان الامثال السايرة لا يكون الا وفيها غرابة من بعض الوجوه
فخوفا على تلك الغرابة وحفظ الالفاظ عن التغيير وذلك لان الاول فتح التاء في قوله في الصيف ضيعت اللبن لا يعرف غرابة كانت عند الكسر
ق بالصيف ضيعت اللبن الباء بالصيف بمعنى في كما في قولك جلست بالمسجد قال الليلة ويروى في الصيف فكان بالصيف مجاز فكان من الباء وفي منقول
رواية ورواية ق لان المثل قد ضرب في امراة دختنوس بنت لقيط بن زرارة كانت تحت عمرو عدس وكان شيخا فسالته الطلاق ففرق
عمرو بن عدس زرارة وكان شابا فقيرا فلما اشتد الحاجة الى اللبن ارسلت الى الشيخ لتسقيه لبنا فقال ذلك المثل فلما رجع الرسول واخبرها
بما قال عمرو ضربت يدها على منكب زوجها فقالت هذا ومذقه خير يعني ان هذا الشاب الجميل مع اللبن القليل المذوق اي الممزوج بالماء خير
منك ومن لبنك الكثير وانما خص الصيف لان سؤالها الطلاق كان في الصيف ق واما الاستعارة فمجرد تسمية خالية عن المناسبة وقد يقال انما
سمي استعارة بناء على انه شبه الاستعارة صفة وهي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به ق واذا المنية اذا انشبت اظفارها
بمعنى من دخل عليه اذا نقل به او العسل ... والمنية في الاصل من منى الشيء قدر سمي الموت بها ق بتجلدي للشامتين التجلد اظهار
الجلادة والجرأة والشماتة الفرح ببلية العدو وريب الدهر حوادثه والتضعضع الحركة والاضطراب ق ولا بقاء على ذي فضل من البقيا
اسم من ابقيت على فلان اذا رحمته ق ان قلت فما ذا يقول المصنف يعني ان فيه استعارة تخييلية بدون الاستعارة بالكناية فلا يصح الحكم بانهما
متلازمان ق بعد تسليم صحة هذا الكلام يعني انا لا نسلم صحة هذا المثال لانه مثال مخترع لم يصدر عن البلغاء وعند التنزيل الى ما اليه ظهر وجه
احالة السكاكي في بحث الاستعارة بالكناية بعد ايراد قوله انيابا للمنية الشبيهة بالسبع وجود التخييلية بدون المكنية الى اخر الفصل حيث ذكر
هناك وجودها بدون المكنية في قول ابي تمام لا تسقني ماء الملام فانني صب قد استعذبت ماء بكائي وذلك لان المثال السابق لما كان من مخترع
السكاكي نفسه لم يعتد به بخلاف ما ذكر في اخر الفصل من قول ابي تمام ولذا وقع ايراد الفاضل المحشي ههنا حيث قال الخدش في هذا الوجه ان
وجود المكنية قد علم مما سبق من نحو انياب المنية الشبيهة بالسبع فلا فائدة في هذه الحوالة ق ستاع استعمال النقض في ابطال العهد من حيث التخييلية بلا شك
تسميتهم العهد بالحبل ومنه قول ابن التيهان في بيعة العقبة يا رسول الله ان بيننا وبين القوم حبالا ونحن قاطعوها فنخشى ان الله اعزك
واظهرك ان ترجع الى قومك ق ان يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار ان يسكت ابدا لعل هذا اسكوتهم عن الشيء المستعار من اسرار البلاغة
ق تد هذا قريب مما ذكره المصنف في التمثيلية والفرق ان التمثيلية على ما ذكر الشيخ لا يجب ان يكون مقارنا للاستعارة بالكناية بل يجوز
ان يكون مقارنا وعلى ما ذكره المصنف ق وغداة ريح قد كشفت الواو بمعنى رب المستعمل للتكثير ومفعول كشفت محذوف اي كشفت
ورفعت برد شتاء عن الناس بالاطعام والكسوة من ايقاد النيران والقر بكسر القاف وتشديد الراء بمعنى البرد معطوف على غداة
اي رب ريح وقد يروى بفتح القاف يقال يوم قر وليلة قرة اي باردة واذ ظرف لكشفت واصبحت تامة فالظاهر كلمتها والتانيث باعتبار

مبتور

مطلب الاستعارة بالكناية والتخييلية

ان يعني في ... مضى منه بعض ... عندك ... جاء بالابل

المضاف اليه والضمير المستتر العايد الى القرية او الفلاة والجملة اعني بيد الشمال تمامها حال من الفاعل وقيل ناقصة اسمها الضمير المستتر فيها
والجملة خبرها او القال بالفتح مع يقابل الجنوب منصوبة ريح البرد اي سلامن السلو وهو ترك العشق والحزن ولا حاجة اليه
لصحة ان يقال متع باطلا عنه وتركه بحاله فيه بحث لان المذكور في الصحاح وغيره من كتب اللغة ان اقفر مشروط بكونه فاعله ذا قدرة
واختيارا في الصحاح اقفرت عنه اي كففت ونزعت مع القدرة عليه فان عجزت عنه قلت قصرت بلا الف والباطل ليس ذا قدرة فهذا
القيد يكون الحمل على المعنى اللازم الا ان يريد انه لا حاجة اليه بطريق الوجوب لجواز ان يراد بالاقتصار معناه المجازي وهو مطلق الامتناع
ق وكذا الميزة في معاودتها اي هو ايضا راجع الى كلامه في تركيبه ش كذا في الصحاح بفتح الصاد اسم مفرد بمعنى الصحيح يقال صحه الله فهو صحيح و
صحاح بالفتح والجاري على السنة الاكثر من كسر الصاد على انه جمع صحيح فبعضهم ينكره بالنسبة الى تسمية هذا الكتاب ولا يسند له الا ان يثبت
رواية عن مصنفه انه سماه الصحاح بالفتح ولبعض الادباء في استفادة هذا الكتاب مخاطبا لبعض الرؤساء من لابد فيه وبابه طالبا منه اتحافا
نلت ذلك بكتب الجراب هل يلام فتى سوى البحر كي يلقى صحاح الجوهر ق ويريد كون الكلام تلقا اي مضطربا وجه الاضطراب وقوع الفصل في
المتعلق وهو قوله على الفرس والمتعلق وهو قوله يحرزن بالاجنبي الذي يتوهم قبل التامل الصحيح كونه هو المتعلق وهو المعطوف عليه
وهو يعدو المعطوف وهو ولا يتيها حقيقة ويمكن ان يوجه كلام السكاكي بوجه يكون خاليا عن الاضطراب وهو ان يتعلق الاحتراز بالقيد
الاخير عن الاستعارة يقتضي لسابقية للعود فقوله في الاستعارة اشارة الى ان الدخول متحقق فان الاستعارة فيها استعمال اللفظ
في الموضوع له على القول الاصح الذي يبنى الاحتراز عليه وعلى هذا لا غبار في كلامه فليتامل ق فيجب ان يكون كذلك او محمولا على حذف اللام
دون عن اي احترازا لئلا يخرج لو قال الخارج بمعنى الحاصل الخارج من القسمة كذا اي الحاصل منها فوقها احترازا ان لا يخرج الاستعارة
اي عن ان لا يحصل الاستعارة من المجاز ويكون قسما منه ق لفظ الغايط في فقه الاثار في الاصل المطمئن من الارض الواسع
والجمع غوط واغواط وغيطان وكان الرجل منهم اذا اراد ان يقضي حاجته اتى الغايط فيقضي حاجته فقيل لكل من قضى حاجته قد اتى
الغايط يكني به عن العذرة ق وصاحب الجوهر لفظ الدابة والحمار هذا انما يصح ان لفظ الدابة في العرف مخصوص بالفرس والبغال فلابد
هنا من حذف مضاف اي احترز عن خروج مادة التوضيح بحث اذ لا حاجة للاخراج الى هذا القيد لان مثل لفظ الغايط
اذا استعمله اللغوي في مفهوم المتعارف يكون مستعملا في غير ما وضع له بالتحقيق في الجملة فلا يخرج حتى يحتاج من خروجه الى زيادة قيد آخر
يلزم ان يدخل في حد الحقيقة ايضا لكنه يخرج باعتبار الحيثية فالاولى ان يجعل هذا القيد من دخول مثل الغايط اذا استعمله اهل العرف
في المفهوم المذكور والجواب ان هذا عند عدم اعتبار قيد الاطلاق في قوله غير ما هي موضوعة له وبعد اعتباره وهو الحق لا اشكال
لان تعيين اللفظة الاستعارة حاصله ان من يدعي ان الاستعارة يستعمل فيما وضعت له يدعي كونها مستعملة فيما دلت عليه بنفسها
بناء على استلزام الوضع دلالة اللفظ بنفسه فيكون قرينة الاستعارة كقرينة المشترك بطريق الادعاء في انها الدفع مزاحمة المعنى
الآخر لا لتحصيل اصل الدلالة وههنا بحث وهو ان الوضع كما يستلزم الدلالة بنفسه يستلزم الدلالة الظاهرة ايضا فلا يمنع الاستعارة دلالة
ظاهرة ادعائية فلا يخرج الاستعارة عن الحد الثاني الذي ذكره السكاكي للحقيقة وهو الكلمة فيما يدل عليه بنفسها دلالة ظاهرة بادعاء
فلا يخرج الاستعارة واخذ بعض القيود بحسب الحقيقة وبعضها بحسب الادعاء تعسف فتامل ق ولا يخفى عليك ضعف هذا الكلام اي المطلق
بمفهوم الكامل فلا يتناول الوضع عند الاطلاق الوضع التاويلي والقرينة المذكورة قرينة الدلالة بنفسها اذ لو لم يوجد لم يوجد الدلالة
والادعاء المذكور تعسف هذا وقد اجاب الشارح في المختصر بوجه آخر وهو ان السكاكي لم يقصد ان مطلق الوضع بالمعنى الذي ذكره يتناول
الوضع التاويلي بل مراده انه عرض للفظ الوضع اشتراكا بين المعنى المذكور وبين الوضع بالتاويل كما في الاستعارة ويندفع بالتحقيق
يكون قرينة على ان المراد بالوضع معناه المذكور لا المعنى الذي يستعمل فيه احيانا وهو الوضع بالتاويل ق لزم الدور اراد به توقف
الشيء على نفسه سواء كان بواسطة ام لا فلذا ان نقول لو قطعنا النظر عن لزوم الدور لا معنى لقولنا الى محلها حقيقتها لان الكلمة
المذكورة هي الحقيقة وجعل الاضافة بيانية ما ميز الى اللفظ الحقيقة ومن ههنا يظهر انه لو قيل بالنسبة الى نوع حقيقتها من غير

دون واسنده اليك فيلتام ق بل الجواب ان تعليق الحكم ارادة قيد الحيثية في تعاريف الامور التي تختلف بالاضافة ظاهر يتبادر اليه الذهن
وهذه الارادة يجري في القواعد المنطقية ايضا كما ذكروا في تعاريف الكليات الخمس وغيرها فلا اعتداد بما ذكره جار الدين في شرح الايضاح
من ان التقييد بالحيثية للالتفات اليه للكلام انسياق الذهن اليه ولما ورد على تقدير انسياق الذهن اليه لا يعتد فيما نحن فيه لان
قولنا من حيث هي موضوعة له متعلق بالاستعمال اذ لا معنى لتعلقه بالوضع فان اريد بالوضع الوضع الذي هو وضع الشارع لم يكن
حاجة الى التقييد بالحيثية وان اريد اي وضع كان كان لفظ الصلوة في الدعاء اذا استعمله المخاطب بعرف الشرع فيه استعمالا فيما هو موضوع
له بوضع ما من حيث انه موضوع له فلا اعتداد به ليتم لان المخاطب بعرف الشرع عبارة عن رعاية اوضاع ذلك العرف في استعمال الالفاظ فمن
استعمل لفظ الصلوة في الدعاء كيف يكون مخاطبا بعرف الشرع ولو سلم انه مخاطب بعرف الشرع فلا نسلم استعمالها فيه من حيث انه موضوع له ق
وهذا غلط فيه بحث لان حاصل كلام المجيب ان قوله مع قرينة معناه مع نصب المتكلم قرينة وهذا انما لا يصح في الغلط والنصب فعل اختياري
مسبوق بالارادة ولا قصد للغالط الى ان ينصب قرينة يدل على عدم ارادة معنى الفرس على ان ثبوت قرينة في مادة لا يستلزم ثبوتها في جميع المواد
فالغلط الذي لا يوجد فيه قرينة داخل في تعريف المجاز وان لم يدخل فيه جميع افراده ثم ان اللفظ اذا استعمل في معنى غير ما وضع له ونصب
القرينة لكن لم يعتبر العلاقة بل لم يوجد ايضا يرد ذلك نقضا على التعريف ولا يندفع بما اجيب قد يقال في الجواب عن الاعتراض بالغلط المراد
بالغير هو الغير المتعلق والاضافة للعهد يرشدك الى ذلك كثرة استعمال اللفظ في غير ما وضع له في المتعلق وتبادره من عند الاطلاق فعلى هذا
اندفع الاعتراض بالغلط سواء كان بقرينة او بدونها وظهر ضعف قوله فيما سبق وثانيا انه لو قرنت فتامل ق الراجع الى معنى الكلمة والمتضمنة للفائدة
القيد الاول اعني الراجع الى معنى الكلمة احترازا عن حكم الراجع الى حكم الكلمة كما في قوله تعالى وجاء ربك فالحكم الاصلي في الكلام لقوله ربك هو الجر وما
الرفع فمجاز ومدار ان يكتسي اللفظ حركة لاجل حذف كلمة لا يلتبس معناها او لاجل اثبات كلمة مستغنى عنها استغناء واضحا كما في قوله تعالى ليس
كمثله شيء والقيد الثاني اعني المتضمنة للفائدة احترازا عن المقيد في المطلق كما في المرسن في انف الارنب ق في انه كما ينبغي اي ابتع كما يليق
وهو ان يكون له اظفار ولفظ كما حال من المستتر في ينبغي ق وكلامه في مناسبة التسمية كلامه في وجه التسمية هو الذي ذكره في مفتاح الفصل
الثالث وقد اورد الشارح خلاصته بقوله والمنية قد نشبت مع الاظفار ولا يخفى وجه اشعار بان المستعار هو الاظفار ويجيء من كلامهما
ينافي جميع ذلك هو قوله في القسم الرابع الاستعارة بالكناية كما عرفت ان تذكر المشبه وتريد المشبه به دالا على ذلك بنصب قرينة تنبيها ولا يخفى
انه دال على ان المستعار هو لفظ المنية ويجيء توفيق ما بين قوليه ان شاء الله تعالى ق ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين منتزعتين
من امور لوصف صورة اخرى فيه بحث لان المستعار ابدا هو اللفظ الدال على الصورة المشبه بها لا وصفها كما يدل عليه ظاهر العبارة وان تاول
بان المراد بالوصف اللفظ بناء على ان اللفظ كوصف يكتسبه المعنى فلا يلائمه هذا التاويل في قوله لوصف الاخرى لان المستعار لكون نفس المشبه لا
اللهم الا ان يراد بهذا الوصف معنى البيان فكانه قال الاستعارة لفظ الصورة الاولى لبيان الصورة الاخرى فيكون اللام في قوله لوصف الاخرى
دالا على الغرضية لا صلة الاستعارة ق ولا يلزم من ضعف حاصله ان قسم الشيء قد يكون اعم منه من وجه وهذا كلام ظاهر والتحقيق
ان قسم الشيء اخص منه مطلقا فانك اذا قلت الحيوان اما ابيض او اسود وهذا وقد رد جار الدين الجواب المذكور بان كون القسم اعم من القسم انما
يصح في التقسيم الذي لا يراد به الحصر كما في المثال المذكور والتقسيم الذي يذكره في مفتاح ابواب الكتب وفصولها يراد بها استيفاء جملة الاقسام
فلا يكون من ذلك التقسيم الذي لا يراد به الحصر وقد ظهر ليس شيء من المجاز العقلي والمجاز الراجع الى حكم الكلمة داخلا في المجاز المفرد المعرف
بالكلمة ليرد دليلا على صحة كلام السكاكي بل هو دليل على خبط آخر وقع منه هذا كلامه وفيه بحث لانه ان اريد بالحصر الذي اوجبه في مفتاح ابواب
الكتب حصر المقسم في الاقسام بمعنى ان لا يوجد قسم لذلك المقسم الا وقد ذكر كما يدل عليه قوله ويراد به استيفاء جملة الاقسام فهو حاصل في المثال
المذكور فيما نحن فيه وان اريد به حصر القسم في المقسم على معنى ان لا يتحقق القسم الا حيث يتحقق المقسم فلا نسلم وجوبه في ذلك المقسم كيف
والكتب مشحونة بالتقاسيم التي لا يوجد فيها الحصر المذكور كقول المنطقيين التصديق اما بديهي او كسبي وكل منهما اعم من التصديق ق التام الا ان
التمثيل يستلزم التركيب للفاضل المحشي هنا كلام طويل الذيل لكن مخلصه في آخر البحث عبارة الفاضل في شرح الكشاف وهو قوله فان مبنى التمثيل

على تشبيه اطالة ما طالته بل وصف صورة منتزعة من عدة امور بوصف صورة اخرى بان لحظ الوصف في عبارة مقتدرك والصواب بل صورة لان
المشبه مثلا هو الصورة المنتزعة لا وصفها انما يتم اذا جعل الوصف في عبارة الشارح معطوفا على الحالة وليس كذلك بل على التشبيه والمراد بالوصف الاول
المعنى المصدري وبالثاني الصفة المعنوية التي وجه التشبيه فلا يتجه الاستدراك الذي ذكره اصلا فتامل ق وفيه نظر لانه لو ثبت ان مثل
هذا التشبيه يكون ادعاء بمعنى انه على تقدير ثبوت جريان التمثيل في المفردات لا ريب في صحة التقسيم المذكور اذ تمثيل المشبه بالتمثيل الذي
لا يقتضي حصره فيه غاية ما فيه انه لم يمثل لتمثيل المراد في التقسيم وهو التمثيل في المفرد اعتمادا على الامثلة المذكورة في فصل التشبيه فان جميعها من قبيل
المفرد ولا يخفى ان ما يصح مثالا للتشبيه يصح مثالا للاستعارة بان يترك التشبيه الى الاستعارة ومن التمثيل المركب على عادته الجارية
من تعميم مباحثه وايراد نظائر من غير ذلك الباب دفعا لتوهم اختصاص التمثيل بالمفرد ق للقطع بان لفظ تقدم في قولك تقدم رجلا وتؤخر اخرى
فيه بان هذا الكلام مستعمل في المتردد بين الاقدام والاحجام ولا وجد فيه تقديم الرجل وتاخيرها حقيقة فاطلق اما التجوز كما هو حاصل في
نفس الكلام كذا حاصل في مفرداته فانه شبه به ادعاء الخاطر نحو الفعل بالتقديم ونفس الخاطر بالرجل وانقباض الخاطر عنه تارة اخرى
بالتاخير فاطلق الفاظ المشبه بها على المشبهات استعارة وهذه المناقشة على تقدير صحتها مخصوصة بهذا المثال والآتي من المثالات ان امثال التشبيه
في مفردات التمثيل غير ملتزم ق واما قوله تمام لا تستغني به الملام تمامه لا تسقني ماء الملام فانني صب قد استعذبت ماء بكائي الصبابة رقة الشوق
وحرارته يقول يجعل صباي عاشق مشتاق واستعذاب الشيء عده عذبا ومعنى البيت لا تلمني اللائم على كثرة بكائي فانه مستعذب عندي
لا يؤثر فيه لومك ولا تسقني ايها اللائم ماء الملام فاني ريان بماء البكاء لا التفت الى ماء الملام واعلم ان قوله تعالى واخفض لهما جناح الذل
من الرحمة ليس من قبيل البيت المذكور كما توهمه الطالب نفسه حيث تقوله بعض ظرفاء الصحابة بعث اليه قارورة وقال ابعث لنا ماء من
الملام وذلك لان الطائر عند اشفاقه وتعطفه على اولاده يخفض جناحه ويلقيه على الارض وكذا عند تعبه وتوهنه والانسان
عند تواضعه يطأطئ راسه ويخفض يديه فشبه ذلك وتواضعه باحدى حالتي الطائر على طريق الاستعارة بالكناية ويضاف الجناح
اليه قرينتها فانه من الامور الملائمة للحال المشبه بها على انه يجوز ان يحمل الآية على الاستعارة التمثيلية ق ويكون قد شبه الملام
بالماء المكروه ووجه الشبه ان اللوم ليسكن حرارة الغرام كما ان الماء يسكن غليل الاوام كذا في الايضاح وفيه نظر لان ما ذكر ليس مناسبا للمقام
فان الشاعر يدعي هنا ان حرارة غرامه لا يسكن اصلا لا بالملام ولا بشيء غيره فكيف يجعل ما ذكره وجه الشبه وقد اشار الى المعنى
الذي ذكرته من قال ادم دركشت ملامت تر باد زنهار كاين درد عاشقي علامت فزون شود قريب منه وقد اجد الملامة في هواك لذيذة حبا لذكرك
فليلمني اللوم على ان لتسكين غليل الاوام لا يلائم وصف المشبه به بالمكروه ق ويخالف تفسيره التخييلية تفسير غيرها اجيب بان السكاكي
في هذا الفن خصوصا في مثل هذه الاعتبارات ليس بصدد التقليد لغيره حتى يعترض عليه وفيه ان تغير تفسير الغير وتبديل الاصطلاح الثابت لغرضها
وبدونه فايلزم يعتد بها مما لا يعتد به قال جلال الدين الثاني في شرح الايضاح يشكل على قول السكاكي ما اذا جمع بين المشبه والمشبه به في
الاستعارة بالكناية كما في اظفار المنية والسبع نشبت بفلان فان اظفار المنية مجاز عنده واظفار السبع حقيقة فيلزم الجمع بين الحقيقة
والمجاز واما في قول القوم وغيره فلا يلزم هذا المحذور لان الاظفار حقيقة وانما التجوز في اثباتها للمنية واضافتها اليه انتهى كلامه والجواب ان
للسكاكي ان يعتد في مثله اظفار آخر بان يقول معول التعدد اظفار المنية واظفار السبع كالقرينة في ظفار ق ولهذا قال الشيخ عبد القاهر
لا خلاف في ان اليد استعارة اراد باليد اليد من حيث اضافتها الى الشمال ثم انك لا تستطيع ان تزعم ان المراد باليد شيء اليد للرياح تلك
الجهة فلا يرد ان قول الشيخ حجة عليه لا له لان كون اللفظ استعارة ينافي كونه حقيقة لغوية ق لانا نقول ما ذكرت من معنى الاستعارة
حاصل الجواب باختيار الشق الثاني ومنع صيرورة الترشيح لفظيا ق وفي الترشيح بغير لفظ الكلام في ترشيح الاستعارة فلا يرد ان الترشيح قد
يقترن بلفظ المشبه كما في قولك مخالب المنية انشبت بالسبع فان المخالب ترشيح للتشبيه لا الاستعارة كما يرد عليه ترشيح الاستعارة
بالكناية كما ستذكره الان ق وجوابه ان الامر الذي هو من خواص المشبه به فيه بحث وهو ان هذا الجواب منقوض بمثل انبت الربيع البقل فان
المراد بالانبات المعنى الحقيقي كما اشار اليه السكاكي في آخر الفصل الخامس ومع اقترانه بلفظ المشبه على انه مبني على ان لا ترشيح في

الاعتبار

الاستعارة

الاستعارة بالكناية وبعد تجويزه فيها كما هو الحق فالامر مشكل لان الترشيح فيها يقترن بلفظ المشبه نحو مخالب المنية نشبت بفلان فانه يشبه الجمهور الا ان يقال
التخييلية تكثير الاستبعاد فلا يحتاج الى اختراع صورة وهمية اخرى اوقع الترشيح في مثله يعتبر بالنسبة الى التخييل فتامل هذا وقد يرد الجواب المذكور
بان خاصة المشبه به في التخييلية وان قرنت بالمشبه لكن المراد بالمشبه عند السكاكي المشبه به فلا يلتبث الاحتياج الى التوهم وفيه نظر لان المراد بالمشبه
وانكان المشبه به لكن ادعاء لا حقيقة والخاصة خاصة السبع الحقيقي فيثبت الاحتياج اليه على انه بمجرد اقتران اللازم في التخييلية بلفظ لا يلائم يجب
في الترشيح بلفظ لا يلائم بجنبه كان له فيما ذهب اليه ق هذا المعنى من لوازمه لا يخفى ان هذا المعنى مما يبعد في الترشيح عندما كان بطريق تفريع كما
في قوله تعالى فما ربحت تجارتهم ق من المشبه به هو الاسد الموصوف بالاجتراء الحقيقي فيه بحث وهو ان هذا التوجيه وان صح في المثال الذي اورده
اعترض بانه لا يمكن اجراؤه لكن لا مساغ له في قوله تعالى اعتصموا بحبل الله للقطع بان اعتصموا طلب شيء يتعلق بالعهد لا طلب الاعتصام الحقيقي المتعلق
بحبل الحقيقي حتى يستعار هذا القيد للعهد كما يشهد به الذوق السليم وعلى هذا القياس نظائره فتامل وقلد الفاضل المحشي الجواب المذكور بانه
ح يكون ذلك الوصف من تتمة التشبيه فلا يكون ذكره تقوية للمبالغة المستفادة من التشبيه ولا مبنيا على تناسبه كما هو شان الترشيح ويمكن ان يقال
مراده ان المشبه بالاسد الموصوف في نفس الامر بالصفة المذكورة لا انه الموصوف من حيث انه موصوف ثم ان قول الشارح وليس معنى زيادته جواب سؤال حاصله ان
الحق الفرق بين الاستعارة المفيدة كما في المرشحة واستعارة المجموع كما في التمثيلية ولو سلم عدم الفرق لا يمكن تصحيح حرف الترشيح بان المراد منه
بالنظر الى تمام اصل المعنى بدونه وهو ادعاء العينية الكائنة في الاستعارة المطلقة وان لم يتم كماله الحاصل بالاستعارة المرشحة فتامل ق فقد ذكر المشبه
لفظا وعلى هذا المستعار له هو السبع والمستعار منه هو الموت والمستعار لفظ المنية وهذا مما وعد الشارح فيما سبق بقوله ويحتمل لمخالفته جميع ذلك
ما يحصل به التقضي وجه التقضي انه اذا جعل مرادفا للسبع كان استعماله في الموت بطريق المجاز كاستعمال لفظ السبع ووجه الدفع ان ادعاء
الترادف لا يوجب ذلك كما ان ادعاء كون الشجاع من افراد الاسد لا يوجب كون لفظ الاسد حقيقة فيه ق ولا اعترافا بحقيقة الشيء اكمل اعترافا مفعول
فعل محذوف اي لا يجد اعترافا وقوله اكمل مفعول ثان لقوله لا يجد ويجوز ان يكون اعترافا اسم لا ويكون النصب لتشبيهه بالمضاف كما في لا خيرا من زيد
ويكون اكمل حالا منه ق مرادفا للفظ فيه بحث لان المنية اسم للموت العارض وان لم يصح معنى الادخال والسبع اسم للماهية المطلقة فيماكر
وانما فكيف يجتمع ادعاء الاتحاد مع ارتكاب ذلك التاويل اللهم الا ان يراد بالترادف التصادق فانه كان في الموضوع لان المنية لما صدقت
على موضوعها السبع ظهر دعوى السبعية للموت مع التصريح بلفظ المنية ق ثم يذهب على سبيل التخييل اي على سبيل الايقاع في الخيال لا على سبيل التحقيق
ق وعلى هذا يندفع فيه بحث وهو ان هذا القول على ما يفهم من مقالة السكاكي نفسه على انكار الا ... فلا وجه لايراده مقابلا لكلام السكاكي ويمكن
ان يقال المراد تقدير المجهول وهو ان المنية مرادف للسبع واستعمال السبع في الموت استعمال في الغير بالتحقيق فكذا ايراده فيه عدم الاعتراف
بانه الغير ادعاء بخلاف ما قيل والكلام بعد محل تامل لان الترادف فيما سبق ادعائي فكذا ما يبتني عليه فتامل ق في غير ما وضع له ادعاء فيه بحث
ان مبنى دعوى ترادف الاسم دعوى ان الموت حقيقة هي الحيوان المفترس المخصوص فاستعماله في الموت استعمال فيما وضع له ادعاء ايضا فلا يكون
المجازية بهذا الوجه فضلا عن التعيين وفيه ما فيه وجهه على ما نقل عنه ان ما ذكر على تقدير تسليمه لا يفيد الا عدم كون لفظ المنية حقيقة
بناء على انتفاء قيد الحيثية بمعنى انه مستعمل فيما وضع له لكن لا من حيث انه موضوع له وهذا لا يوجب كونه مجازا لم يستعمل في غير ما وضع له
وهو المعتبر في المجاز عندهم وبهذا تبين بطلان الاعتراض بان اللفظ المستعمل اذا لم يكن حقيقة او كناية يجب ان يكون مجازا ورد للزم ان
تعريف المجاز الذي ذكره لا يصدق عليه وهذا كلام حق لا مرية فيه نعم لو عرف المجاز بما لا يكون مستعملا في الموضوع له من حيث انه الموضوع
له لدخل في تعريفه لكن لم يعرف به ق ويندفع الاشكال بحذافيره اي بجميعه فان في الصحاح حذافير الشيء اعاليه ونواحيه ويقال اعطاه الدنيا بحذافيرها
اي باسرها والواحد حذفار ق وبالجملة ما جعله القوم قرينة الاستعارة التبعية لعله هو استعارة بالكناية فيه بحث لان هذا الايتاء في مثل
قوله لعلكم تتقون لان القرينة فيه ما مناسبة معاطم لكثرة الرواة فان الفاضل المحشي في شرح المفتاح توجيها لارجاع الاستعارة التبعية الى
الاستعارة بالكناية في الاية المذكورة يمكن جعل الاتقاء استعارة بالكناية عن المرجو وجعل العلاقة ترشيحا وجعل الوداده
الكلية استعارة بالكناية عن العلم بالكناية بجعل ذكره قرينتها وفيه ايضا بحث لان مدلول تتقون الاتقاء الخاص اعني

الملحوظ من حيث النسبة على ما حققه في بحث الاستعارة التبعية وقد اعترض على توجيه السكاكي في المرجو الخاص هذه الاستعارة بالكناية لا بد
ان يكون تبعية كما لا يخفى ولا يفيد السكاكي في رفع التبعية من البين وكذا الكلام في ما نحن فيه من الآية ولا وجه ان يقال طريقة المرد ههنا ان يقال طوى
استعارة بالكناية عمن يرجى منهم الانقياد والقرينة نسبة الفوح المرجو اليهم بذكر لعل وشوق وهكذا الحال في ما نحن فيه ق ويرد بانه
الاوضح في تقرير الرد ان يقال قد ثبت التبعية استعارة مصرحة بعد اعترافه والا لم يكن تخييلية فيفسد المكني عنها عن التخييلية وانه بالاتفاق
فيكون استعارة لا مجازا مرسلا ضرورة ان العلاقة بين المعنيين هي المشابهة ضمن الفصل وتعريف المجرد لان على حصر العلاقة في المشابهة
ولا احتمال في هذا الحصر لان السكاكي صرح في كتابه بانه اذا جعل الحال استعارة بالكناية كانت قرينتها معنى نطقت امرا وهميا ومن المعلوم ان العلاقة
بين ذلك الامر الوهمي وبين النطق الحقيقي ليس الا المشابهة كما صرح به الفاضل المحشي ايضا في شرح المفتاح فصح قوله فيكون استعارة لا مجازا مرسلا ق ندفع
ما يرد عليه انه قد تقرر انه يجوز ان يكون اللفظ الواحد استعارة ومجازا مرسلا باعتبارين فلم لا يجوز ان يكون هذا القبيل على انه يتحقق
علاقة امر غير المشابهة ثم يرد هذا التوهم ايضا لان التخييلية عنده عبارة عن ان يؤخذ صورة وهمية محضة شبيهة بصورة محققة حسا او عقلا
فيستعار لها اللفظ الدال على الصورة المحققة فاذا لم يتحقق الاستعارة التخييلية في هذه الصورة يستدعي القول بتحقق التبعية وهو المطلق فما لا
ينبغي ان لا يلتفت اليه لانه بعد تسليم لا يعود شيئا اذ يعود الفساد المهروب عنه باختيار نفي التبعية وهو وجود الاستعارة بالكناية دون
التخييلية ق هذا لا يقوم دليلا على بطلان كلامه رده جلال الدين في شرح الايضاح بان المراد اتفاق اصحاب علم البيان قبل ظهور السكاكي وان
ليس له خرق اجماعهم كما بين في علم الاصول والجواب ان المنع بخرق اجماع البيانيين مبني على ان اجماعهم في الامور اللغوية معتبرة وهو ممنوع كما
اشار اليه الدماميني في اواخر شرح المغني في رد على ابن هشام نقل ابن جني عن شيخه ان الالف المزيدة الاستفهامية للمتوسطة وان الذي اللقو يب
بابان فيه خرق اجماع النحاة ق وان لا يشم رائحة لفظا انما قال لفظا لان المعنى على التشبيه قطعا والظاهر ان ذكر اشمام الرائحة المبني عن القلة
المذكور
لانه لو زيد عليه بان يبين مثلا المشبه به بالمشبه امر حسيا او ضمنا كما في الخيط الاسود والابيض حيث بين الاول مما بينه من الفجر
الدالة
الثاني ضمنا بالخيط لبيان الاول عليه لم يقع هناك استعارة اصلا بل يجب ان يعد مثل ذلك تشبيها الا انه يكون استعارة عين حسنة وعلى هذا
فمثال اشمام رائحة التشبيه قوله قد زر ازراره على القمر فان فيه ذلك الاشمام فلا يحسن الاستعارة فيه وان لم يخرج الى باب التشبيه لان ذكر
المشبه فيه ليس على وجه يشعر اشعارا بكونه منبطا به بل فيه رائحة الاستعارة بذلك واما ما يستفاد من ظاهر قول الشارح ولهذا قلنا بان نحو رايت
اسدا في الشجاعة تشبيه لا استعارة من انه مثال لاشمام رائحة التشبيه ففيه انه يفهم منه ح ان هذا المثال من قبيل الاستعارة الغير الحسنة
لان انتفاء الاشمام شرط حسن الاستعارة لا شرط اصلها ولم يقل به احد اللهم الا ان يقال معنى قوله ولهذا قلنا ولاجل ان اشمام رائحة
التشبيه يخل بحسن الاستعارة في هذا المثال تجاوزنا عن قرينة اشمام الرائحة الى التصريح بوجه الشبه او يقال انتفاء حسن الاستعارة يستلزم انتفاء
اصلها عند البلغاء لان ما لا يحسن لم يقع عندهم فشرط حسنها شرط اصلها ما لا فتامل ق وذلك لان اشمامها لفظا ذلك الى كون عدم اشمام
الرائحة من شرايط حسن الاستعارة ثم الظاهر المتبادر من كلامه ان اشمام الرائحة المذكورة فيما سبق يبطل الغرض من الاستعارة وفيه نظر اذ المتجه
الكلام من الاستعارة والمدعي انتفاء حسن الاستعارة المقتضي بثبوت اصلها ولو على فتح اللهم الا ان يصار الى ما ذكرته من ان ما لم يحسن لم يجابه
عند البلغاء او لعله حذف المضاف اي بطل كمال الغرض وهو لاعتزاء ادعاء نفي للغرض فكأنه لا يتحقق في اللفظ اشعارها بكونه مستعار
منه او نحو وجه الشبه اللازم من ذلك الاشمام فقد ترك لئلا يصير كما منها العامة يعني ان وجه الشبه اذا لم يكن جليا والمفروض انه لا
دلالة عليه من جانب اللفظ ولم يشم رائحة منه يصير من التحقيقية والتخييلية الغاء او تعمية واعترض عليه بان حسن الاستعارة برعاية جهات
حسن التشبيه كما سبق ومن جملتها ان يكون وجه الشبه بعيدا غير مبتذل فاشتراط جلائه في الاستعارة ينافي ذلك واجيب بان الجلاء
والخفاء مما يقبل الشدة والضعف فيجب ان يكون من الجلاء بحيث لا يصير مبتذلا ومن الغرابة بحيث لا يكون الغاء والفاضل المحشي في شرح
المفتاح انما خص بهذا التوجيه الاستعارة التصريحية لان المذكور فيها لفظ المشبه به والا لم يظهر ولم يدل واما الاستعارة المكنية
فقد اطلق فيها لفظ المشبه واريد معناه واثبت له شيء من خواص المشبه به فدل ذلك على تشبيهه به فلا يضر خفاء وجه الشبه هناك

هذا كلامه

هذا كلامه وفيه بحث لانه ظهور تقصد التشبيه وان دل على ان المراد بالمشبه بالقرينة لا يظهر وجه الشبه فانا اذا قلنا حاورت ابلا ما لا
تجد فيها راحلة يظهر قصد التشبيه ظهورا تاما فلا فرق بين الاستعارة المصرحة والمكنية في ذلك اللهم الا ان يقال ههنا وجه التشبيه بكون
سورة القرينة في يجعلها مولية واما المكنية فقرينتها لازمة له مدخل في وجه الشبه فلها دلالة عليه فتامل ق في محل النصب الحال ولذا
بحث
ان يجعل صفة اذ لا توقيت في الاول المانه بل اللام فيه للعهد الذهني كما في قوله ولقد امر على اللئيم يسبني ق اي ان كل ما يتاتى فيه
لان هذا التعريف مناقض لما يشعر به اللهم الا ان يقال ان ما يشعر به ما يشير اليه ولو اقتصر في بيان العموم على قوله وليس كل ما يتاتى الى
التكليف ق في الحد اي حق كانها الحد فالكلام محمول على المبالغة ق وتعينت الاستعارة لعله اراد انما يتعين اذا قصد تحسين الكلام كما
يدل عليه قوله لم يحسن لا انه تتعين الاستعارة البتة والتابع المشبه فلا منافاة بينه وبين قوله الشيء فيما سبق اي ان كل ما يتاتى ق قلنا ان الكل
الا تابعة فيه بحث لان التخييلية عنده اثبات اللازم وفي اللوازم ومراتبها كثرة وتفاوت فلم لا يجوز ان يحسن بحسب قرب اللازم وتحققه
اختصاصه بالمشبه به وغير ذلك اللهم الا ان يقال المراد حسنها بحسب التشبيه تابع لحسن متبوعها الا ان حسنها مطلقا تابع له فليتامل ق وقلما يحسن
الحسن البليغ غير تابعة لها حكم بالقلة دون النفي لانها قد يحسن الحسن البليغ على قلة اذا لم يكن تابعة للمكنية كان يقع اظفار المنية المشبهة
بالسبع ونظائره فان التخييلية في هذه الامثلة حسنة حسنا كاملا وان لم يكن هذه الامثلة واردة في كلامهم كذا في شرح الايضاح
حواشيه للمفتاح وغيره وللقائل ان يقول تقديما بان التخييلية في غالب الاستعمال تابعة للمكنية مبني حال المشبه فيها على احتياج الصورة
الوهمية على التشبيه المعتبر في المكنية والتابع لا يكون لها حكم نفسه والا لما كان تابعا ولذا لم يقل السكاكي بان حسن التخييلية برعاية
جهات حسن التشبيه وان كانت التخييلية عنده استعارة تصريحية مبنية على التشبيه والاقرب في الجواب ان يقال لما لم يتفاوت وجه الشبه
تشبيه
في التخييليات كثير تفاوت لكون الجميع صورة الشيء المخيل بنفسه لم يعتبر ذلك الشرط ق وظاهر عبارة المفتاح حيث قال في قوله تعالى وجاء ربك
فالحكم الاصلي في الكلام لقوله تعالى ربك هو الجر واما الرفع فمجاز وصح ايضا بان النصب القريب في قوله تعالى واسأل القرية والجر في حكم
مجاز وانما قال ظاهر عبارة المفتاح لامكان تاويل الرفع بالمرفوع من حيث هو مرفوع وكذا الكلام في النصب والجر وان يقال المراد ان الرفع
حكم مجازي لكلمة ربك بمنزلة المعنى المجازي كما ان الجر حكم اصلي لها بمنزلة المعنى الحقيقي هناك ويدل على التاويل سياق كلام السكاكي
وسياقه كما يظهر لمن ينظر فيه وفي شرحه ثم ان قول الشارح وهذا ظاهر في الحذف يشعر بان وصف الاعراب بالمجاز ظاهر في الحذف فقط ولا شك
ان وصفه به في مثل سؤال القرية غير ظاهر اللهم الا ان يقال مراده بالجر هو الجر الذي كان في المضاف المحذوف لا جرة الاصلي ولا يخفى انه
تعسف ق للقطع بان المسؤول الاهل القرية ثم يلتفت الى قول القاضي بان القرية تطلق على الاهل والجدران جميعا على وجه الاشتراك
لانه معلوم ان القرية موضوعة للجدران المخصوصة دون الاهل فاذا اطلقت على الاهل تطلق الابقيام قرينة تدل على الحذف
ولو كانت مشتركة لم يكن كذلك ق فالحكم الاصلي لمثله هو النصب لانه خبر ليس فان قلت اذا كان مثله خبر ليس ولا شك ان اسمه شيء لزم
ان يكون ما هو في موضع المبتدأ نكرة وفي محل الخبر معرفة وهو غلط بالاتفاق كما سلف في الفن الاول قلت كلمة مثل لغاية توغلها
في الابهام لا تتعرف فلا محذور ق والاحسن ان لا يجعل الكاف زائدة فيه بحث اذ لو لم يجعل الكاف زائدة لزم انتفاء نفي من ذلك
على تقدير وذلك لانه هو في جعل مثل مثله والمعنى انتفاء مثل المثل لا يلزم صدق ان الله تعالى مثل المثل وانما يصدق لو كان مثل موجود
لانا نقول صدق القضية ليس موقوف الا على وجود الموضوع وصدق وصف المحمول عليه في نفس الامر وهما متحققان ههنا واما وجود متعلق المحمول فلا يتوقف
صدق القضية عليه كما لا يخفى فالوجه ان الكاف في ذلك اللهم الا ان يقال اذا لم يوجد متعلق المحمول هنا مثله تعالى لم يصدق وصف المحمول فيه
فتامل ان المفهوم من هذا التركيب على تقدير عدم زيادة الكاف نفي ان يكون لمثله مثل سواه بقرينة الاضافة كما ان
المفهوم من قول المتكلم ان دخل داري احد سوى المتكلم وايضا لا يلزم ان الله لو وجد له مثل كان هو مثلا لمثله لان وجود المتلازم فلم
جاز ان يستلزم محالا آخر ونقل الصفدي في شرح اللامية انه قال بعضهم الكاف ليست بزائدة بل المثل ومثل مما كنا ويحتمل في اللغة
كثيبه وشبه فمثل ههنا بمعنى مثل مال الله تعالى وله المثل الاعلى ويكون المعنى ليس مثل مثله شيء وهو معنى صحيح فتامل ق ويكون من باب الكناية

فصل

فيه وجهان قيل المجاز الى وجهين في المجاز وكون كل منهما كناية عن النسبة لا ينافي علمهما وجهين نظرا الى الجهات والاعتبارات
المختلفة فلا يرد اعتراض الفاضل المحشي والاجدر بان ما ذكره الشارح في شرح المفتاح يريد اعتراض الفاضل حيث قال ثمة وقد يقع انه
يجوز ان يكون نفيا للشيء بنفي لازمه فانك اذا نفيت ان يكون لمثل الله مثل لزم نفي مثله اذ لو كان له مثل لكان مثل مثله اذ المقدر انه
موجود او يكون للمثل على طريق الكناية فقد جعل الوجه الاول فيها الكناية وههنا وجه آخر وهو ان يراد نفي شبه المثل القاصر عن
المنزلة المماثلة على ما يقتضيه قانون التشبيه فضلا عن المثل قيل المراد من الآية نفي شيء من شبه ذاته ومعناه ليس كذاته شيء نحو
فان آمنوا بمثل ما آمنتم به اي بشبهه فتامل ق احدهما انه ان يكن نفي بوجهين احدهما ان المثل ملزوم مثل المثل فلذكر مثل المثل واريد المثل كناية
وثانيهما انه نفي مثل المثل ملزوم نفي المثل فذكر الملزوم واريد اللازم والاول انسب بمذهب السكاكي في الكناية وهو ان الانتقال فيها من الملزوم — اللازم له
ايفعت لداته وبلغت اترابه اليفاع من الارض وايفع الغلام ارتفع فهو يافع ولا يقال موفع وهو من النوادر ولدات الرجل اتراب في السن
جمع لدة والهاء عوض عن الواو الذاهبة من اوله لانه من الولادة فالدات وقد يجمع على لدون والاتراب جمع ترب بكسر التاء المثناة من فوق
وقد ايضا المعاصرون ق وكذا يبلغ هذا كيفي له مثل وكلامثاله فان قلت كيف يستقيم هذا اعني ليس كذاته شيء ينفي له مثل وهو مسبوق لنفي المثل قلت
استعماله لنفي الثراد ما لا ينافي ثبوته حقيقة ق اعني ذكر اللازم الانسب بسياق الكلام للصار ان يقول اعني ذكر الملزوم وارادة اللازم وما ذكره
انما يوافق اصل السكاكي ق لفظ اريد لازم فيه بحث لان القسم الثالث الكناية كناية في الاسناد كما ان المجاز في الاسناد غير المجاز في
اللغة فكذا ينبغي ان يكون الكناية فيه غير الكناية في اللغة وان شئت فتامل في قولهم السماحة والمروءة والندى في قبة ضربت على ابن الحشرج
هل تجد فيه لفظا اريد به المعنى ومعنى المعنى ق وارادة المعنى جائزة لا واجبة المراد بجواز ارادة المعنى الحقيقي في الكناية هو ان الكناية من
حيث انها كناية لا تنافي ذلك كما ان المجاز ينافيه لكن قد يمتنع ذلك في الكناية بواسطة خصوص المادة كما في الرحمن على العرش استوى وقد
ذكرنا في مباحث اخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر ما فيه ق لان الكناية كثيرا ما يخلو عما اورده في التلويح من انه لا بد في الكناية
من ان تقصد تصوير المعنى الاصلي في ذهن السامع لينتقل عنه الى المكني عنه فيكون الموضوع له في الكناية من حيث المفهومية ومن النقل فليس
بشيء اذ لا بد في المجاز ايضا من تصوير المعنى الحقيقي ليفهم المعنى المجازي المتفرع على المناسبة المصححة للاستعمال فلا معنى لكون الموضوع له من الكناية
دون المجاز بحكم ق ولا يتم جاء الامر معه حاصله انه لفظا مع لا يدخل الا على المتبوع وهذا باعتبار الغالب كما حققناه في الفن الاول ق انه
مجاز قولهم من جهة المعنى من جهة جواز ارادة المعنى الظاهر لان حمل الكلام على حذف المضاف فلا حاجة اليه اذا كان الغاية جواز ارادة المعنى
كان جهة الغاية مستفادة من ارادة ق وعينه ما فيه يعني ان هذه عناية بعيدة لا يفهم من اللفظ واعلم ان الاشكال المذكور انما يتوهم
على طريقة المصنف واما على طريقة السكاكي فلا اشكال ويمكن ان يدفع عن طريقة المصنف ايضا بان يراد باللازم التابع والرديف كطول النجاد
فانه من تابع طول القامة ولوازمه فتامل ق والكناية ان تذكر من المتلازمين في التلازم ههنا يعني الملزوم والمراد ان يذكر ما يليهما لزوم
ق اختصاص لقصد معنى عارض المراد بالاختصاص ما يعم الحقيقي كالواجب والقديم وغير الحقيقي كما اذا اشتهر زيد بالمضافية مثلا وصار كالعلم
فيها بحيث لا يعتد بمضافية غيره وانما وصف الاختصاص بالعروض على ما في بعض النسخ لان الصفة من حيث هي صفة لا تدل بحسب اصلها على
موصوف معين بل على موصوف ما فيكون اختصاصها بموصوفها لاسباب خارجية عن مفهومها فيكون عارضا ق بكل ابيض مخذم الابيض السيف
والمخذم القاطع ق ليحصل الانتقال يعني ان الكنايتين المذكورتين عامان بحسب المفهوم من المكني عنه فلا بد من الاختصاص بحسب المحقق حتى يحصل
الانتقال من العام بحسب المفهوم الى الخاص بحسبه فلا يرد ان لا عموم ولا خصوص بعد الاختصاص كما يفهم من العبارة ق الى مجمع البيت ابنا
في المعنى عبارة عن السبب اطلاق المنبع على الذات والسبب على المجاز ليس بالمعنى المتبادر بل المراد من السبب المتعلق بالنحو وبالسبب المتعلق بالكناية
كناية بما يسبب من ذلك اي متعلق به ق زيد حسن الوجه اصله حسن وجهه نقل الضمير الذي كان مضافا اليه الوجه الى الصفة ايهاما الى ان الحسن
شاع في جميع اجزائه فلما رفع الضمير الراجع الى زيد امتنع ارتفاع الوجه به لانه لا يرتفع بفعل واحد فاعلان في معناه اسماء سواء كانا ظاهرين
او مضمرين او مختلفين ثم لما اريد بيان الموضع الموصوف بالحسن اضيف اليه الصفة فقيل زيد حسن الوجه وقس على هذا زيد طويل النجاد

مطلب الكناية

تقسيم الكناية

اي حمايل

اي حمايل السيف ونظائره ق قليع للقطع بان انما على انك اذا حققت فالمسند الى الضمير المجاز لا بمجرد النقل بل كذا في شرح المفتاح فلا تصريح هناك
حقيقة بل شائبة منه ق وعظم الرأس بالافراط مما يستدل به على بلاهة الرجل انما قال بالافراط لان عظم الرأس واستواءه مما لم يرو دليلا على
علو الهمة وحسن الفهم ولهذا وصفت بنت النبي صلى الله عليه وسلم بان كان عظيم الهامة فان ثبت الاستدلال من عرض القفا الى بلاهة الرجل بل
بل يستدل بها الاطباء عليها بواسطة انه يدل على كثرة الرطوبة المستلزمة البلاهة لما ثبت عندهم ان كثرة البلغم والرطوبة يورث غلبة النوم والبلادة
والنسيان فلا وجه بعد هذا المثال لما لا اسهل واضح بلا واسطة لما ذكرناه فلا وجه لا بلا ملاحظة اهل العرف بل ينقلون منه اولا الى تلك الحالة
فلا بعد في ذكر الجواب انه لا امتناع في حال الذهن في سرعة الانتقال فان المراد بالعدد بالنسبة الى اللطافة والواسطة بعطف وكثرة الاكل التي
كثرة الرماد كما مر به عن كثرة اجزاء المحطب ولا فائدة فيه والجواب ان يكون الى مطلوب او غير ما هو بالنسبة الى المتكلم والجواب ان يكون قصده
الى جواز عرض الوسادة كانه عن عرض القفا ومثل هذا لا ادماج الى التماح ق لان التصريح بانه الصفة للموصوف وفيها علة مع علم
ذكر الموصوف تصريح توصيفه بمع الامثال له كقولنا كثير الرماد بمعرض صافيه ونحو لو اعتبرنا قوله انه بذكر الرماد ثم لا الى هو كثرة الرماد
فعدم ذكر الموصوف تصريح فانما الصفة له وجوابه ان المراد بعدم ذكر الموصوف عدم ذكره لفظا وتقديرا والموصوف فيما ذكره من المثال وانه يكون
مذكور لفظا لكنه مذكور تقديرا ق حكاك وفيه نظر وجهه يعلم منه ان العموم لا يساوي الانعام لجواز ان يكون بين العام والمعنى عموم من وجه
كما هو المشهور فالحصر والاوجه ان انما قال وفيه تفاوت لان هذه الاقسام تدل على تفاوت ما حصلا في الاعتبار من الوضوح والخفاء وقلة
الوسائط وكثرتها ق اذا كان عرضه مستويا لاحاجة الى ذكر الظاهر وفيه لا حاجة الى موصوف غير مذكور في موضع النص للعرض ولهذا قال الفاضل
المحشي في شرح المفتاح عرضه اي موصوف لا احتياج الى موصوف غير مذكور لكن لا يحتاج ان هذه في صورة تحول ادراك الكناية الى احتياج موصوف غير مذكور
من غير ان يقصد به التعريض كما ان قولك المؤمن هو غير المؤذي واريد بها الانتفاء عن المؤذي مطلقا من غير قصد الى موذ معين ق ومنه المقاصد
في الكلام ومنه المراد في المعاريض تمام وهي بمعنى الكذب ق وهو التوجيه بالتسوية والتسوية الى مرتبة اي شرعه وظهر دعوى كانه
ما هو من وراء الاسنان كان هناك عطف ق قال انه حد لا تظهر ق تختص باللفظ المركب لان الدلالة على المعنى المعرض به لما لم تكن من جهة الوضع
الحقيقي والمجازي يعني ان يكون بالسياق فيظهر انه لا اختصاص ق ان قلت الوسائط مع عدمها في اللزوم كعريض القفا وعريض الوسادة كان
بله الوسائط لا تدل على وجود الواسطة في الجملة وقد عد المثال الاول مما ليس مما الاستعارة فالواسطة وسبق انا نحصه على كلامه لهم
بل الا ان الكناية المعرض اذا اتحد بينه الواسطة فانه مع اللزوم ليس التعريض وان لم نحصه ليس الايماء والاشارة والمراد بالعلم
علم الكلام سواء كان بواسطة او لا وجود مع ظهور ومع خفاء على التصوير فاولا تفاضل النوع الفرد لكن يمكن ان يجمع بينهما
على المعنى الا ان ليشمل التصوير ق ادق فتعرف واستعمل انما مع المخاطب لم يردها ذكره انه يجوز ان يريد بان ان المخاطب انتقل
فعرض عن المخاطب حال يكون مجازا لو يريد به الى المخاطب وعلى معناه كنايته ان لم يرو المخاطب وعلى لزوم تعريض الكناية والمجاز
بل اراد انه للكلام المذكور بلا عرض على بعده للمخاطب للاول وبيانه لزوم عرضه لما بعد بان المؤدي مطلقا فان اريد ظهر بعد المخاطب
مع بعد المؤدي لم يكن كناية وان اريد به بعد ذلك عن غيره فقط كان مجازا كما قال لا تصور فيه انتقال من الملزوم الى اللازم ولا تنفيها
انما هو انه ليس في المخاطب وعلى لزوم تعريض الكناية او المجاز ق ان الاستعارة ابلغ من التشبيه اي اكثر مبالغة فابلغ من المبالغة لا من
البلاغة وكان مبنيا على ما نراه من المدح والاصح من حواشيه اي على التفضيل من جميع الثلاثة المزيد فيه كافعل واستعمل ونحوهما فتامل
والتشبيه اما الاصل المقام ان يقول ابلغ وان يقول اشد مبالغة واعترض بان فاده فلا دخل للادعاء في تكون اصل الاستعارة
التشبيه ان يكون ان ينبعه لا تشبيه في الاستعارة بالعقل بخلاف التشبيه الاصطلاحي فان فيه تشبيها بالعقل والاصل فيه التشبيه على
قوله اصلها التشبيه بعد حصر التشبيه في الاصل كانه يريد الامر والمراد لا تشبيه فيها بالعقل انما التشبيه اصلها فظهر وجهه ولكن
هذا امر ما اوردنا اولا في نحو مقاصد علم البيان الله المستعان وعليه التكلان ق اي مضمون معانيها وهذا المراد بالعلم المدون
وما يتعلق به من المبادئ حتى يعلم به المقاصد المقصودة واحسن ما ذكر ان يراد بالوجوه الطرق فالمعنى يعرف بها وجوه تحسين الكلام

قال الفن الثالث علم البديع

قوى لانه ملوع معز من فولد وجود ا وقال بعضهم ملت السى على الواو في قوسو بعلوتامن اجتماع الواوين ووقوع الضمة على احديهما في الجمع

فجمع قوى على قسى كامر ق اسمعيل الرعد وفي بعض النسخ يوسف العمود [illegible]

[illegible]

الظاهر مراده ان المعنى ولا اعلم ما في ذاته تعالى عن الذات بالنفس بقوله ما في نفسي والمراد انه لا اعلم ما في ذاتك وحقيقتك لم يكن كلام مرضي لان الوجه

ان نفسه ... لا اعلم معلومك فلا اعلم ما ... المعنى تعلم معلومي ولا اعلم ما في نفسك ... الكلام ... صناعة

بلفظ ... الاصطلاح ... بقوله ... هو ... الاستعارة ...

... تحت ... المزاوجة ...

[illegible]

المقابلة

المزاوجة

الاستخدام

اللف والنشر

١٥٠

[illegible]

الجمع مع التفريق والتقسيم

وان عند ذكر لفظ اللبانة فلا تسم ما ذكره الفاضل المحشي في المطولات اللهم الا ان ثم مفعول لقرينة العطف او ان يعد ما ثانيا فقط او ذكرا ما وانا ثا

فكانه قيل ... ان ... او ذكرا ما وانا ... فانه ... ق ولكن تبع هذا الامتزاج ... العرف ... العكر الذي

وهو ... في الكتاب عشرة ابواب ... المبالغة التي ذكرت ماخوذة من استعمال البلغاء لا ... ذلك

الا المبالغة ق ... وهو ... ق الظاهر ... الحكيم ق ...

[illegible]

[illegible]

في الاجزاء الاول وعده في الثاني لكن اكتفى بقوله لكنه لم يعد من مصطلحين ذكر علم الدحرجة في تعريف الضرب الثاني ما قال واهل الجنة اغنياء
عن ذلك اي عن الدعاء فالسلام المطلع معصوم طاهر من عند الله الكريم وانهم لم يكونوا اغنياء عن طلب الدعاء اريد به وجوب مطهر ماده الدعا
والمراد والاسلام عما هو من الله الرماد في الاهل اسلاما اسلاما اسلاما اما الدعاء فلا تدل لقوله تعالى فيها لغوا ولا اسلاما
واما معدول به لسلا بمعنى انهم لا يسمعون فيها الا ان يقولوا سلاما لعدم سلام والمعنى انهم لا يسمعون السلام ايضا يسمعون سلاما بعد سلام ص والا
الدائمة عنه لا سمعوه عدم افادة لكن المبالغة من الجهة الاولى وفي افادته اما من الجهة الثانية انه كلام لا معنى للافادة على ان
توهم الادراج لان الاصلح في الاستثناء الاتصال وليس الاصل في الاستثناء الاخراج التمام الا انه في الاستثناء المنقطع سنة الاستثناء
ومنه اي ما لو قلت هو المدر الاانه البحر اخرج بغير اخراء من نوع حمد الضرغام الاسد والتوبل جمع وابل وهو المطر الشديد اي انه
بعد الاعمار دونه للاموال المحصى الذكرى وانه لم يكن مستويا بالتوابع علاه الا انه فهم منه ذلك بالذات والسلم في كلام البلغاء ومنه الاسلم
في وجوه وهو انه لا يحمى ما يرى من الاعمار ولم يسلم للحد التمر الذي هو اخر الاشياء حتى يسمى في الدما محلا او منه دلالة على كمال السماع
وبهامد الحزاه والواحدي لهذا المدح احسن مما مدح به ملك اي ذهب الاشعار فضا حامية الحماج وتعادهم الورد والعصر
التمر والاسم الورد مدح وهو منصوب بما على تعلل علته قوله ايها اي ام تعاد في مع ما فيه لان الكلام مصرح بها وعجايبا
موارد بالذم الموتى وطبعيته بالورد فيها الاعمار يكون سكوت الزمان فيه يدل على الجرح وفيه بعد ولا بد من جهاله
وصاله برد له وصاله لا يتيسر الا بترك الوقار وهذا هو رسالة وكلامه مع عسه والرضا بالطرد والسب ونحوهما ما هو من افعال الجهال
والعلم بالكسر الحلم ونجا له الماء بعد اثنين ومراد عمرو والاسم العرف وهو ايراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين اي احتمالا
سواء فلا يتساوى الاحتمال قيل حاط لي عمرو قباء ليت عينيه سواء المصراع للسائر فلما سعر انه لا يدري المدح ام هجا فتقول له
اعطلي ثوبا لا يدري به حيا ام ضاء او قلب شعرا لا يدري انه مدح ام هجا فان على الطاق مرادا لشاعر المدح لانه طمأن خياطته وهو
الاحسان ومقابلة الاحسان بالاحسان لكونه احسانا لم يسوء الاحتمال كما ولا سمع على من الوجه على المراد لسواء الاحتمالين بالنظر الى نفس الكلام
وان يترجح احد الاحتمالين بالنظر الى المقام والكلام بعد ما قال ويقاربه ما عسانا احرمه وما عسانا احرمه وهو ان المعنى في الكلام
ليس مقصودا بل يكون احدهما على الاخر ثم لا بد من الوجه لان ذلك يكون مقصودا ق ومنه الهزل الذي يراد به الجد حاصله
انه يذكر الشيء على سبيل اللعب والمطايبة بقصد الطرد والغرض الصحيح ما في الاشياء وحده بقع عن تمييزه قوله اي بالله
بما يريد عن المحاوت ومنه تجاهل العارف وانه قد ذكر السكاكي في تسمية السيد المراد التجاهل لا سيما على كتب غير اي في ملحق البلاغة
والكلام فلا يكون من المحسنات البديعية لا عامر الرتاحي ولا يبيد البلاغة بل هو من البديع من وجه ومن علم البلاغة من وجه لم يكن ثمة بان
علية في المدروق ايا شجر الخابور ما لك مورقا كانك لم تجزع على ابن طريف التي ترثي اخاها وكان قد قتله يزيد بن مزيد فاقسموا بالله ما ادري اخال الكريم على
لعمر من تكبر حتف المضارع اي اطرق قال الجوهري الكسر احسن من الفتح والفتح لغة بني اسد حاصره وهو الغالب ق وهل ترجع المسلم وفي نفس
النسخ او يدفع البكاء نوع من الرجيع والسلم معوله ونيل الاثافي وهي الصخرات التي تجمع ويوضع عليها القدر ولما ق وكالتعريض
قوله انا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين فان في الابصاع ومن هذا المصطلح هذا الابهام وان ذلك اخرجه وهي انه يبعث الشكوى على الكفر
ثم حال القسم وحال النبي والمؤمنين ولا لم يكونوا فيما هم عليه من الانعام بعضهم على بعض وبين ذلك عم وابن لهم وقطع الارحام وابتاء
الربع الحرام ومثل النفس التي حرم الله قتلها وشرب الخمر الذي تذهب العقول ونحو ان يكاد الفواحش وكون ما في النبي والمؤمنين عليه
من صلة الارحام واجتناب الاثام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واطعام المساكين وبذل الدين والمواظبة على عبادة الله على علم ان
النبي والمؤمنين على الهدى وانهم على الضلال فيبعثهم ذلك على الاسلام وهذا ما عظم ق كقوله فلا وعين هذا الكتاب لو رد بري المعرفة من
انا اقطعها منه ملاذ في بعض القضاة قال احمد بن القاضي ضياعه كم وانا مخلاده في ليت القضا ما اعا قاضي الجرم من كتبك فيها ذكر بعض
سكين ولدي اللاحق بالذبح فالسكين لغص وعما فيه في القضاة قصا به زمانا صاحب والوصاية عن علم القضايا بالاخص صاحب وردوه النعيم الحال

قال رملي كما قرن زلك
والعامل معنى الفعل كان
قيل ما وقع السحا الكونك
مورقا حر

ان قال ضاعت تصدق انها
ضاعت ولكن منك يعني لو انني
او قال قد وقعت تصدق انها
وقعت ولكن منه احسن موضع
وما الين بحال هذا القائل

الساقي

ومن المطلع من المحاسن

وحقنا بهم ان صالحونا تنزلوا من خواتمنا العصوما

السابق كانهم تلوا بها نصوصا ق وصفاتهم كما جاءوا لسان حالهم انما فقوا ما في ق من عمر كلمه كراد من الكلمة في البيت انه لفظ العصل في الامثال
لمطاوعة دالة على انكسرها كقوله لدرس الله الماصل عمرو بن بكر والحذبه البرد له والاسجام من انسجم المطر والدمع اي سال ق وتضعضع اي
او في محمد الوده نحو صرت وجران ملك السابقة ليلها المرتع مجرد الوده ولان على الحروف انهم على الحجر المستاد من عطا محمد اسى
الى السابقة المنتهي بها فلا تعد ق ودرم نفوم الساعة الاية الالمر اللام نايتك انه نعوت فلا تحال السعد تالما ق وذي ما بمعنى
واسماد الواو الى الدماعه ق وكون الى العلاء من قصده مطلبها متعة كسرى في الفنا فريح بها بمكة الاسى لحبة ربع كسرى كبد
بالجزع المنس وهو معرب حسن تبع ملك اليمن فكان الاول ملكا صالحا والاربع جمع ربع وهو المنزل والخطاب في بعد الحبيبة وحاصل
المعنى انه من المستعدي يعني ان احق بعد كلمته الملوك انما رضي ما يقاده الجيوش من تحديد ربع والمطر المدحطلا والفنا والعدد
والمنازل ما صار له المحبة وجرى عليها المطاف على الاكتفا من الخطاب الى العنق او الحاجب والوجه على الوجهين بمعنى القوة ثم اجل
بعد ضعفه اي قوتي واما ما يراد الطريق والوجد يعني الحزن وحل المعنى نظم من كلام الفاضل المحبوب حمله انه كون اذ هذه المنازل التي
ملت وحيل ما كان معمورا لم يعد من هاهنا الحوادث ذلك علي بها لم يغنيه ولكن المغنى الذي دل عليها لم يستطع عواه انه الحوادث
لا يزال تعصي ق ولا تلك عن ذكا من ذنب وابكه البدء من قصده مطلعها الهرد ما يعني الفنا ولا الغنى اذا سكر المترى الثرى وتوبه ق
محمد من حصل الله بالمال رضيا بما يعني مواخرة وتوانيه ق وبادر به صرف الزمان فانه تغلبه الاسى يتركه نابه وبعد البيت الذي
في السخ وان قصار سكن المحي صغرة سيتطاهمه كعن قباته اذا العبد اهمه بعده وابدى اللام قبل اطلاق جابه العبد كلمه ق
في المعاصر المباركة ولمرتع صاحب المال الكثير والثرى التراب وتوثيه اي اهلا ولمخلد الاعند عرابه المطر والانسان ويقول معنى هلك والتا
اعظم الانسان واهلكه بعجب وبلاغة في الامر بتركه يريد به التوبة قبل ان يعلق بابا التلاقي بعدم المقدرة عليه ق كقول لجم الدعة
نعم المراد المهملة حال الصائد كوله على ملك الاحمر حسين زمانه من في الاسامة حلالا الجحيم ق من عصابته ضربه بالسكون وفعل
من القضيا اي عاصية لا اعلام عاصيه الصيد ما تم ق كمطلع نحو نكرا اوردته امثله فيها على انه الحرف المنفوخ بها اما في الاول في
الوسط اوله الامر ق وهو بلد احرف الاشاد لهطرها وكلام المصنف راجع الى الحرف الذي يدعم المراد والذكر باعتبار اللفظ وكلام
بدل على انه راجع الى المصارع ولا محيص منه المعنى اليهم الا انه مراد المصنف حاصل المعنى وانه اصله مرجع التهجي المثل والمبنى ولما
ق سلني ومنه كنى الكفى المسند الدامى البلد الظلم هو مرسى وهو يلبس بالسم والكرى والطاس الدامث لا السمن قيه اي تميلك
به قل لانه في علم تعارض الماء والسم المعنوي نظرا وقد اجاب عنه بان المراد من تعارض المدح ههنا حرف السامع في المرحي وانكا ما
مختلفين ولسوى تحرج المرء والسم بما يسهد المعنى لان السم من المعنى والماء من باطن الشعر والغافل الانسان واسحر بها
هذا الحي كانه دل على عدم اتحاد مخرجهما على اطر السامع بها فلما قال اول اما اي خلفا كوهم من هذه الكلمة ما كتبه على ص الى معاويه لعنه الله
وكتب الملوك في جوابه على قدره على قدر فصاد الاعتقاد به وعن تغير لعن ق كومع في معود من بيوت كاهن الاصل المثلث بحصف
فانه معدول له مقام بعد العلم وكذا في نعود ولكانه مسعود منه وفي المستبشر يعني نادر بعد النون بعد العلم وكذا المبلغ بحرمته والمسر
طرسه سعادة بما المستبشر بالله من الخلفاء العباسيه واسبح بعض حرثا بعد الالف كابن بحفص في لكل من الله الاحسن بصحيف الاحر
ق انا مليم الى الاتصال بالسلم وتبرى به وصى بمعنى المرتعدى بالى والمعنى ملتم الى الدنيا وشهوانها وكرهم منها والسرور ما عنه وقبل
ملم الى الاقامه بين يدي كم واستعظم ق ومنه قد اذا مالنا الالف فلما لا الاتباع وقد هرونه الثور من امته اهرون اذا اقلنا بجعل
شيئا مخبا ق اذ لاصدا به لحق المطلع الثاني مد بحاديا به لكان لحق المطلع الاول صدا به بالنسبة المكلف لحق المطلع الثاني في حصلاة
بالنسبة الله ما قال ق سريع الى ابن العم ويلطم وجهه على الدنيا مضجع لديه ولسان فيه بليغ بمضيع ق اول الضاحي والعين الكريم بالعين والبين
المهمله الابل التي تخالط ساحتها شيء من الشقرة واحدها اعيس والاعيسا وهو بالبحر يعني هو ما اي موضع مخبرة او الجسعه والقنا
موضعان والجناس الماثلة هو الحمد وفيه المعنى هذا على القدرة يكون صاحبه السى المهملة مكونه نصا على التمييز وقدية في

ارى الجارات الشريفة
في جاري رائعة دايه

بكر الشيء المبهم بجمع الماهية فيكون مساقط المصادر اي ملازمه ما سهم اي على الحادث او سماد ونيل المراد بالمثال الثاني ما فهم له ما لكافر دو شقيع متبع
وهو امر ق الملهم م بالملهم ومن هذه القصيدة قوله يا قوم قد طال مقامكم من غير نفع الرواح ق وفي هذا البيت الاول بجمع السر والثاني بجمع
الكثير والنائل العطاء ق قول الحريري فلا تعج يحي على جري العنان اي طي النسيب يلوم على جري العنان الى موضع منه التخلص ميز الله ق و مقطع
المعاني المصطلح ما يبني الموى عليه ان التخلص مشتق من القلاعة وهي الموت وبه الاصلاح ويتم مطلع لهذا الامر معنى مصطلح به لكن لا طلاع
منه العلم من مطالع الطلع على النية او على تمام اي هو علل الدلالة الامر ما لملاله ولعل الحريري يقصد به هو القصد ملك اسعل مالي وتلحقوا لعا
انصار الفاطمة ولحنى عما لها بعد القصد المذكور وكم من قارئ فيها مقابر تحزنا بالجفون وبالجفان فيها راجع الى النصر وقارئ
مطمع للضيفان واطرار الاول بالجفون لكثرة قرائه بالمدامع واطرار الثاني بالجفان لانه اطعم ما فيها وجعلها خالية ق بو قوله نعم مالكم لا ترجون
لله وقارا اي مالكم لا تأملون تعظيما والمعنى مالكم لا تكونون على حال تأملون تعظيم الله اياكم في دار الثواب ولله بيان للموقر ولو تأخر لكان صلة
للوقار او مالكم لا تعتقدون له عظمة فتخافوا عصيانه وانما عبر عن الاعتقاد بالرجاء التابع لادنى الظن مبالغة ق وقد خلقكم اطوارا ما لا الا ساحة
الطور الحال والمعنى خلقكم اصنافا مختلفين لا يشبه بعضكم بعضا ق فمصيح فما هو ماخوذ من مصحف الورد اذا احمل ماء واحد حاله مثل
ما في جامل كالحرف ق ولذلك يكون ما في احدى القرينتين او اكثر منه بطل لانه بمنى قسم اخر مسلمه والملهم والمقبول وهو ان يكون بعض
ما في احدى القرينتين وما يقابله من الاخرى الاخرى مختلفين في الوزن والتقفية مثلا والامثلة المذكورة من هذا القبيل لاختلاف وصفي والكاف
في الوزن والتقفية واما الفقط فيها فلا يقابله شيء من الفقرة الاخرى ولذلك نقول ما ذكرنا في قوله وكذلك يكون على سبيل التمثيل وانما
قوله القسم الذي ذكرناه للدلالة الالة عليه الاكوان جمع كوب وهو الكوز الذي لا عروة له ق كقول الشاعر لا يدركه الاعين صلى الله احد الله
الذي لا يدركه الاعين ق كقوله نعم وقال الخذوا الرحمن ولدا لا الاه الادة الداهية والامر الفظيع ق في سدر مخضود وطلح منضود اسد
ورق البنوق ونبه له بالعاصي كنار والمخضود الذي لا شوك له كانه خضد اي قطع شوكه والطلح شجر الموز وله نور كثير طيب الرائحة وعن
الذي سمي بسنة طلح الدنيا ولكن له ثمر احلى من العسل والمنضود الذي نضد بالحمل من اسفله الى اعلاه فلم يكن له ساق بارزة في الحمل
نضد ساعه بنفسه بالكسر وضع بعضه على بعض وطلحا مجردا اي محل الاسية المنون ق كقوله واذا ما الانسان مسه جهة ثم الاية
على الاهلة واذا ما الانسان مسه جهة ثم رفعتها له لم ترفعوا يخ ملكني ادرى ما به بحار نعد اسه لو لم دهمت الساعي
الى سمع نحوه ق وانزينته اي صلابة ذات شروقة وعني تخالما انقلت غاربة الاعراب حكى المسعودي عن بعض اهل العلم انشدته لو اني نعو
اذا ركبه في كل حاجة وابتذله والقعود البكر الذي يمكن ركوبه والعامد بالتي السنام والضحى والاغتراب من الغرابة واني ابعد ثم
والمتربة الفقر والاتراب جمع ترب والقلوع الرمى وطوائح الدمان حوادثه المبعدة جمع مطيحة على خلاف القياس وصنعا قصبة اليمن ق اقام
مهلا المهمزة حرف النداء وفاطم مرخم فاطمة ومهلا منصوب على المصدرية اي امهلي مهلا والتدلل بالدال المهملة الغنج والاعراض القصد
ق ولم يهتد الى بلد من نمد يهتدي اي نمض بيهوى ق وهو معنى العروض والهضاع النضيع تقعقعة العرب للحرب فاقد ومرنا
واعلالا على هذا فلا تصريح في قول الحارثية حلق اذ بيننا بينهما اسما واربعا وعلامة التوا لان العروض معمول والضرب اعلان علامة
على العروض بعد ذكره ق مقام النعمة الغادر جمع الغفير وهو المنزل من غنيت بالمكان اي اقمت به والشعب موضع كثير الشجر والمياه ق فما
كان شربا بالشرب بالكسر الحظ من الماء والعفاة جمع عاف وهو طالب المعروف والمرتع اسم موضع من رتع الماشية اي اكلت ما شاءت الموازنة
بيان بعض الملاءح بالجود والنعم والظمأ بعضه بالجود السابق والشهادة اللاحقة ق لما جمعنا من به لعلم وحسن السجع لعدم
المواقعة بالاتصريع فيه بالمعنى الذي ذكره شارحنا وهو جعل العروض مقفاة تقفية الضرب ق تمام ق مصونة التمار وجمع عروقة
بالهم والعرو وهي الوسادة الصغيرة الذي في البسط الفاخرة جمع ذربية مبثوثة اي مبسوطة ق والكرام جدا و جمع جدول وهو النهر الصغير
ق والنحر يجمع مع ابن خاقان ويذكر مبارزته للاسد والضرغام واعلم للاسد ق والعراب لا ينطق القافية متغير دلالة الترشيح
العامة لا يكون في الدرمن التي سلم نحوها استقامة الوزن وان الشعر تصحيح المعني لان الشعر كلام وزنه على قصد لوزنه

عبد

عن في قابل له مصححه ما يح بلفظ الكلام كان مال له وبيده ما يح فهو يقول له وبيده الان الاكتفاء بالاشعار من الجواب الا من
اللوم سما داخول من النون اي استعمال القافية بعد الوزن احلى من استعماله بعد المعنى ق فهذا الانسان من الطويل وهكذا وقع
في بعض النسخ وهو سهو لان اصل الطويل فعولن مفاعيلن ثماني مرات ومن النون ان الانسان ليس على هذا الاسلوب والصواب من الكامل
كما في اكثر النسخ لان اصل الكامل متفاعلن ست مرات وله ضرب مقطوع الاصل تارة ومرفع تارة وضرب المراد مقطوع ومسه الذي غير وصله
سالم وضرب مقطوع وقد يدل جواز الاجمار لم كا اذا ما صالح الله ما سرتم بعد دوامكم كصالح الاعمال والاتما المذكور على
القافية الساسة من هذا القبيل داخله انه الامر تعد الى اجر اولي الامر بعد سالمه والاتما على القافية لا اولى كلما كالاحد ق وجي
على المنتهى ولاه ومنه بالسر اي مولع به لا يبالي ما فيه والصب العاشق والجوى على فعل من الجوى وهو الحرقة وشدة الوجد
من عشق او حزن ق قولهم للجوى لا جرم الحجو من شدة ذي الشجن على وزنه فعل اسم من الحزن وهذه الاتما على ان على الاول ياتيه
في المنتهى والمتفكر النائبة بايه في الصب والقلب بالثالثة بائية في الجوى والشجى وعلى هذا مثلوا من الا يتامن العتيق وهو الوجع
في ام شاق وقد عشت الرجال واعتقد غيور ق وهو الذي يبنى عليه الفصل ويلتزم عليه بعد رد عليه ان هذا العرب دون سكرة
تعرف معرفة الرويج على ما احد في تعريفه وهو نسبه الفصل الله ونوم السبع على معرفة الروى اد لا ينسب الفصل الحرف
من يعرف انه حرف بعينها فالمعنى في حروف الروي ما ودها له لقلاعه وحي ق ومن الروى وفيه وجه اخر ذكره يكمله
ق سالكر عمرو اما الاتما الحجة بن سعيد الكاتب على الاسلاف عمرو بن سعيد دخل عليه وكم يقيمه ميم وما من جهة بعد الترجمة
الاول ويعم فقال منه الاتمام او انه في قوله وانه في حلة الوصل اي لم يمني والكاف الذي حليله في نفس الامر وحمل الديكم
مالة معطوفة على قوله بمنى اي ولم يكن حليله عن عمرو ولا تاسكه بنفس الامر ق ومعنى الادي يدل نفس الامر امهال من عمرو وملتقى له
بعد التواطئ اي الذي له اوجه في تلك الاسماء والمعنى وان لم يحد بدا الكل لعدم وجوبه في الجملة التي هي نفس المسند او
قد حوى الفاصل الحجة نسخ المصباح كونه اماد ومعنى لا انا ما انه ومنه نظل سوف مع الدماحه وهو انه ما يولح اهل اللغة
حين صحح العلم بعد به لا الى معقول واحد الا انه مبني على التابع ق نعم في الكتاب ان الكلام مبني على تسمية السقوط الذي هو الدنا
هو العصر بالسقوط الحسي الجامع لملك الحلف فكثيرا ما ادى ومثل من ان يكون من حيل الطلاق والمصر على سعد الاسارة ق ولم عد
عنه بعدا اي ما سعة طيبة ق وما انسان العراق من الملك الكلام مرسلا واشرفيا اي اجيبتها والمرسوق يكون مع مسألة الحيل
بل يحتمل ما اما سمه هذا اولم يمنع قوله ما لا يلزم في السجع فانه يدل على ان الالتزام المذكور انما هو في السجع واذا حرباه ان
حمله ليسامحه الالتزام في السجع على ما لا يلزم في مذهب السجع فاندفع هذا الوهم او لعدم رجوعه الى معنى الكلام فيه لعدم
ويهون علم الرجوع الى معنى الكلام الملفع عليه على علام ذهن في فن البلاغة لا فيه وهذا اهل الانصاح ما يرجع الى المعنى
والخط وما لا اثر له في المعنى لصلاحية ما لا صلاحية له من البلاغة ولم يذكره في المختصر الا عدم الرجوع الى معنى الكلام ما الصواب
في العبارة ان يقول لعدم الرجوع وعندي انه يوجه بان لعطف او اشارة الى المخرج للعذر على وجود نزل النوع وقبله ساير بعدها
المصباح ق فتتبع محضو اي صرتني مجنونا ومحض اسم امراة والمحض انه ندعى عليه دسم تتعلم تلقى اي لموت عنى اي بعد
عنى ق من بلى يوما على علامه اي على كل حال وهرم بكسر الراء اسم رجل وهو هرم بن سنان الحارث صاحب زهير الذي يعود منه انه العمل
ملوم حيث كان و لكن لجواد على علاته هرم واما الهرم بفتح الراء كثير السرو ق مصر الاسرار لا احرار الطالحة بعد ديار الكرم
في بعض نسخ دواوينه صحيحا بهم حمص كانوا اعلام السلطان وهو قوله وكذا نه حري ذي ذكر لها ما قال الوطني ق وملل المعلل
قال العلامة في شرح المصباح فانه يدعي في دلالة دولة اد بحثين فيه محطا او وجود دلالة الغائية في الحصر كقوله وصنعاته تدعم مرام
الحلو والحمد والصلو المرد والامر والنهي والاساءة النبي والعصر والنمط والهدم والسلاء والمبيع والاعطاء ومن ذلك قول
المسيح الحلو والثقل والسدا بعرمه والصرد والحرد والقرطاس والقلم ق ومثل ما سمي الصماسال من القرآن الحمد ولدينا يهو

الخاتمة في الدعوات

الله الذي لا اله الا هو الملك القدوس المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر ومن حديث النبي صلى الله عليه وسلم الا اخبركم باحبكم الي واقربكم مني مجالس يوم القيمة احسنكم اخلاقا الموطئون اكنافا الذين يألفون ويؤلفون الا اخبركم بابغضكم الي وابعدكم مني اسوأكم اخلاقا [illegible] للاجابات وعلم بذلك الخاتمة [illegible]

[illegible]

الاوقات والمنح

[illegible]

[illegible]

وهي طرف العضد ق الملي بالذي اسرصت الملي اعطى والبا، وبالذي الندلالي يدل الدع اسعصه والمرء الجاه زعمى باهله راجع
الى الاسرار المدلول عليه باسرصت او الى الذي ع بالذي وقوله عسا اي حقيق وهذه جملة معترضة بين اسم ان وخبرها ق او السمات المراد
بالسمات ان يكون السين المعجم ذكر البا الاسماء الحسنة الحلال ولا نطق عليها من اسهب ملاما ق كولد بعض المعاربه المعاربه جمع معربه
والبانو الجمع عوض عن يا النسب ق على اصاعره متعلق بالوهم والضمير المجرور عائد الى الاسماء والاعاجم لانه في الملبس والمراد باصاعرهم
الذين يكونون تحت ملكه معاشر الله ومن زعم ان قوله على اصاعره حال مما عطف على [illegible] ما يحصل [illegible] من حسن الوهم كانا على
اصاعر الوهم معطاه مركب شططا ق فصاكر جمع [illegible] والحال ان ملك الطي ساكنه والمراد بالسمي [illegible] للسمي ادعا والراعم الدلالة
لصوت الانف بالرعام وهو الرواد [illegible] السمي [illegible] والصبح للود والمراد بالطوا الوقت الجمع حما
الكواكب والاحلام جمع حلم بالضم وهو ما يراه النائم في النوم ق والنار معطوف على الرمضا او معطوف على عمرو كما ذكره في المحصر بكونه اذ
[illegible] وعمرو هو [illegible] سهو لانه عمرو وهو عمرو بن [illegible] وحنا هو [illegible] بلا احدهما الاخر وقد ذكر في شرح جميع الامثال ان
[illegible] واحد [illegible] واسمه عمرو بن [illegible] فلم يدركه [illegible] كلما صلبه [illegible] فقال [illegible] احتفر سريما، فقال [illegible]
[illegible] الماء [illegible] ما عمر [illegible] سريما، فرد [illegible] الله وهو مرجح فيما فيه ق وهي ابن الثوب اسم امراة وهي
[illegible] المسمة وكليب اسم [illegible] والعاسه [illegible] الى ارض [illegible] والحاموا [illegible] وهي الحمار والسمه [illegible]
على [illegible] والمصان الى يوم التروبح منهم والاضيا اهلك المراة [illegible] علم [illegible] ق فصاحبا الوس واولاده واعرباه
[illegible] سعد وهو جار [illegible] ولكن [illegible] دار [illegible] الذي [illegible] على [illegible] والعرض
الابار والمحل ذكر الابار اهدى اي اسكن من هدى [illegible] والعرض [illegible] ما [illegible] عليه [illegible] على [illegible] اي [illegible]
اي علو [illegible] كالرحسا [illegible] والتصل الحد [illegible] والرمس جمع رمسا وهي [illegible] التي فيها نقط سود و[illegible]
نامع اي بالع ق انا [illegible] المطل المرموص [illegible] عليه [illegible] العائد اليها [illegible] الي اي [illegible]
[illegible] على [illegible] الوقت [illegible] النهار ولا [illegible] حلال [illegible]
[illegible] على [illegible] ام العكو [illegible] البدو [illegible]
ما د [illegible] وما [illegible] ق [illegible] الامير [illegible] حلال [illegible]
من [illegible] الربيع [illegible] وكلا الربيع وحلال جمع حلال ق وما [illegible] الواحد [illegible]
تكون حاطبه [illegible] تكون حاطبه [illegible] واحد [illegible] الواحد [illegible] الامير [illegible]
[illegible] والعلة [illegible] اعل [illegible] الرحل [illegible] كلام [illegible] صاحبه
[illegible] الواحد [illegible] الاشكال [illegible] التاكيد اي الى [illegible]
وقال انه [illegible] وكل [illegible] صاحبه [illegible] الوصل
الوصف [illegible] ق كليب [illegible]
[illegible] الكواكب [illegible]
طول الليل ق [illegible] ق
نواد [illegible] المدام اي لها [illegible] والمدام الخمر [illegible] ق [illegible]
[illegible] العرف [illegible] الباطنة ق [illegible]
في المدح [illegible] المعتصم بالله [illegible] اسحق الموصلي ق [illegible] ليلى [illegible]
[illegible] المعتصم بالله [illegible] ليلى [illegible]

ق[illegible]

ولي [illegible] وادي ق تابع [illegible] مطرا [illegible] بحمو الله [illegible] سلام على الدما [illegible]
من [illegible] المحرم [illegible] المجلس [illegible] ابي نواس ودخل البحري على ابي سعيد الثغري
[illegible] الويل والحرب لام [illegible] الشاعر المدح اسانه في الادب
[illegible] على الاساة على الاحسان [illegible] الممعم [illegible] على هشام بن عبد الملك
كان احول [illegible] التي يقول فيها الحمد لله الوهوب المجزل [illegible] والسمو [illegible] الاحول [illegible] هشام [illegible]
[illegible] للنجوم [illegible] وقد [illegible] وهو [illegible]
من [illegible] الخدم [illegible] دعوه فانه لم [illegible] الاحر [illegible] الصوت الاانه سمع [illegible]
[illegible] الذي [illegible] على ما [illegible] الباس [illegible]
[illegible] ق [illegible] الي الفرج وما بعد البيت المذكور [illegible]
الا ولشاعر [illegible] اخذت المذمة [illegible] على [illegible] جمعهم في [illegible] سارجا [illegible]
[illegible] البايا امر الفرج [illegible]
انه [illegible] ق [illegible] المراد من الكسف
كسف النجوم [illegible] الذي [illegible] الثاني بمعنى [illegible] الصباح [illegible]
والصباح جمع صبيحة [illegible] والمراد [illegible] كسف النجم [illegible] المهي [illegible]
سمج ق [illegible] الكلام [illegible] البيت المذكور [illegible] اهل الحافظ [illegible]
والوعظ [illegible] ق [illegible] والنهي [illegible] ق وهم الذين ادركوا الجاهلية والاسلام
على [illegible] الجاهلية [illegible] الاسلام [illegible] من اهل
[illegible] من اهل الاسلام [illegible]
من السلمين [illegible] ولا [illegible]
[illegible] على [illegible] والحاطف [illegible]
والاحاطه والانعاد [illegible] الاسلام [illegible]
اسه [illegible] ق كوله لوى الله [illegible] اليه كلامه [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] كلامه [illegible] مع انه لم يدرك الجاهلية
[illegible] العرب والمحرمين [illegible] الاسلاميين [illegible]
[illegible] الدهر [illegible] اسم [illegible] ان المنهم [illegible]
حسن المطلع [illegible] الكلام [illegible] المتكلم [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الحسن [illegible] الاسعاد [illegible]
الى الطرب [illegible] ق [illegible]
[illegible] التفنن [illegible] المصح [illegible]
[illegible] الاسعاد [illegible] النهي [illegible]
[illegible] الاسماع [illegible] السبع [illegible] سورة البقرة
والوصايا [illegible] والحمد [illegible] والوعد والوعيد

[illegible] معطوف [illegible] والعصب والحمية [illegible] وكلو [illegible] الحافظ جمع حافظ وهي [illegible]

مطلب في الاسناد فيها اطلاق التثنية على الواحد

وخاتمة سورة الانعام وعود الى ... وبداخره مصارع البلغاء وبلاحرى شقائق الفصحاء ثم خطب مصنع اى مليح وتحير بخطبته

اما من صنع الدليل اى الصانع واما من صنع بمعنى الحاسن لانه ياخذ فى كل حاسن من الكلام واما من صنعة الادام بصنو بصنعه

اى بطرائقه والعالمى جمع سمعه وهى شيء ... عرجها العجز عند سكون سمعه ... الفصيح بصوت الهجاء ولك الحالة ... هذا

دون شقشقة والذكر للاحكام المذكورة فى علم المعانى والبيان انما يعرض البديع لكونه خارجا عن البلاغة ... تمت الكتاب

بعون الملك الوهاب ... الطلاب واضعف العباد اللهم اصلح حوائجهما وحوائج اقربائهما وجارهما ... فى دار

السلطنة ... فى مدرسة ... فى شهر الله المعظم ... شهر رمضان المبارك سنة ...

اذا مضى من الهجرة النبوية صلى الله عليه وآله وسلم اللهم اغفر لكاتبه

وعلى والديه كل المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات

الاحياء منهم والاموات سيما المرحوم ...

... وما ... ولمن ...

اللهم ... مولانا ...

... الطالمين ...

كاتبه محمد رضا ... حاجى باقر تبريزى

عفى عنه ...

بازدید شد ۱۳۷۱ ش

بازدید شد ۱۳۷۱ ش

... ۱۳۷۱ ش

وقف کتابخانه آستان قدس رضوی

واقف - مرحوم استاد سید محمد باقر مولوی
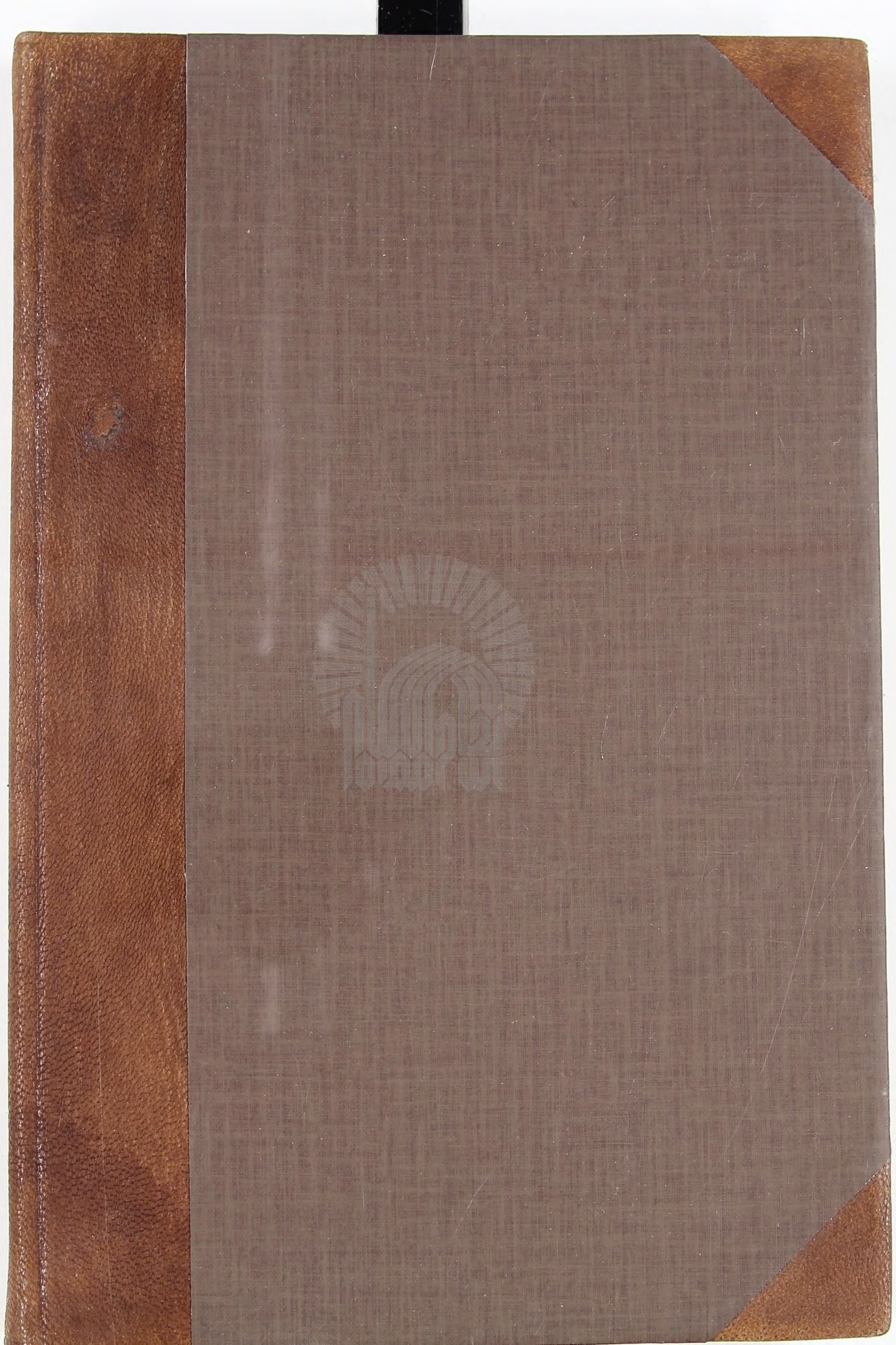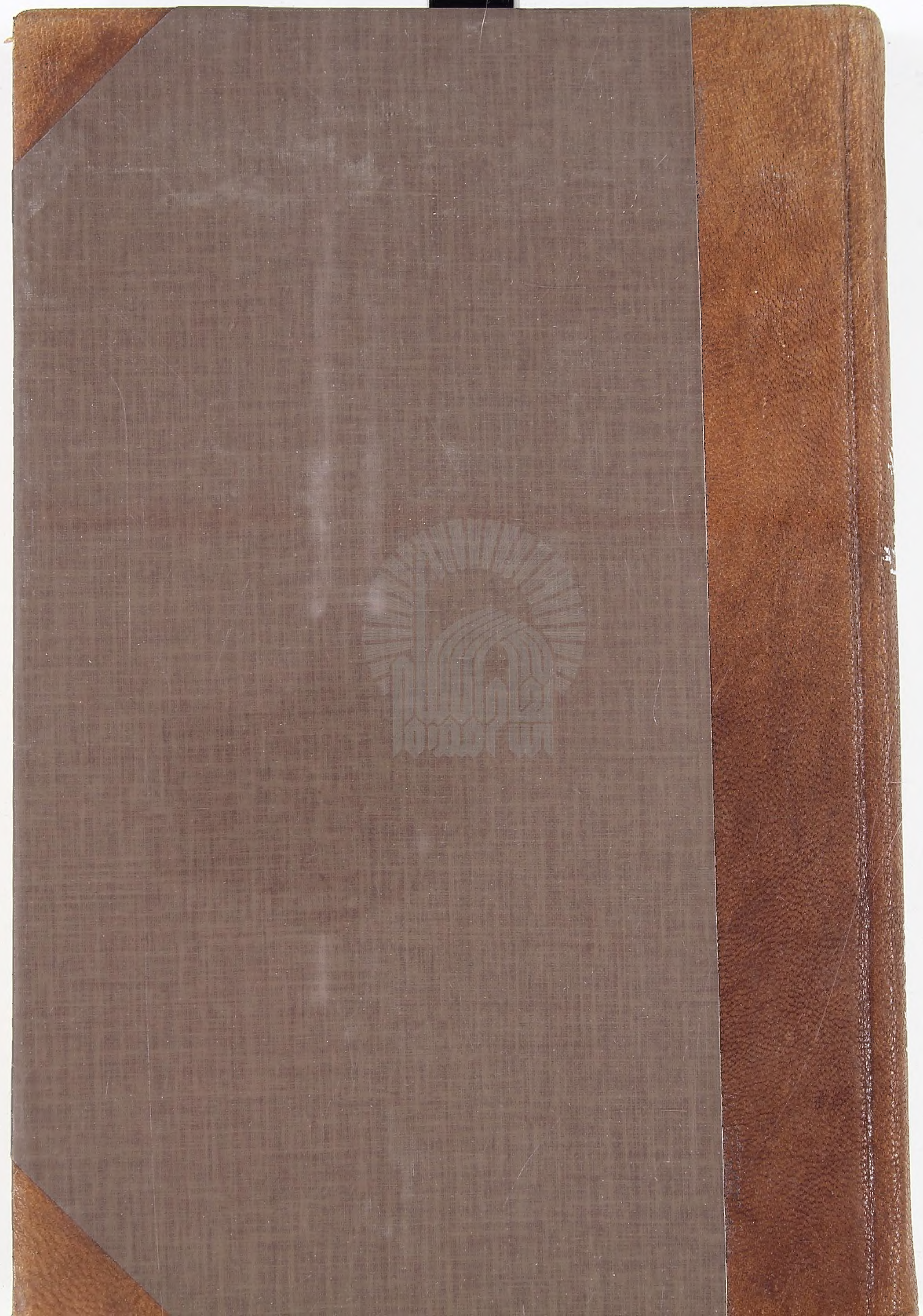
هرپشاهی سبزواری محرم الحرام ۱۴۰۰ هق